

سلسلة شروحات ومؤلفات معالي الشيخ (١٨)

سلسلة المحاضرات العلمية

محاضرات في العلم وآداب العالم والمتعلم



لمعالي الشيخ

صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ

غفر الله له ولوالديه ولأهل بيته

تحقيق وعناية

عادل بن محمد مرسي رفاعي

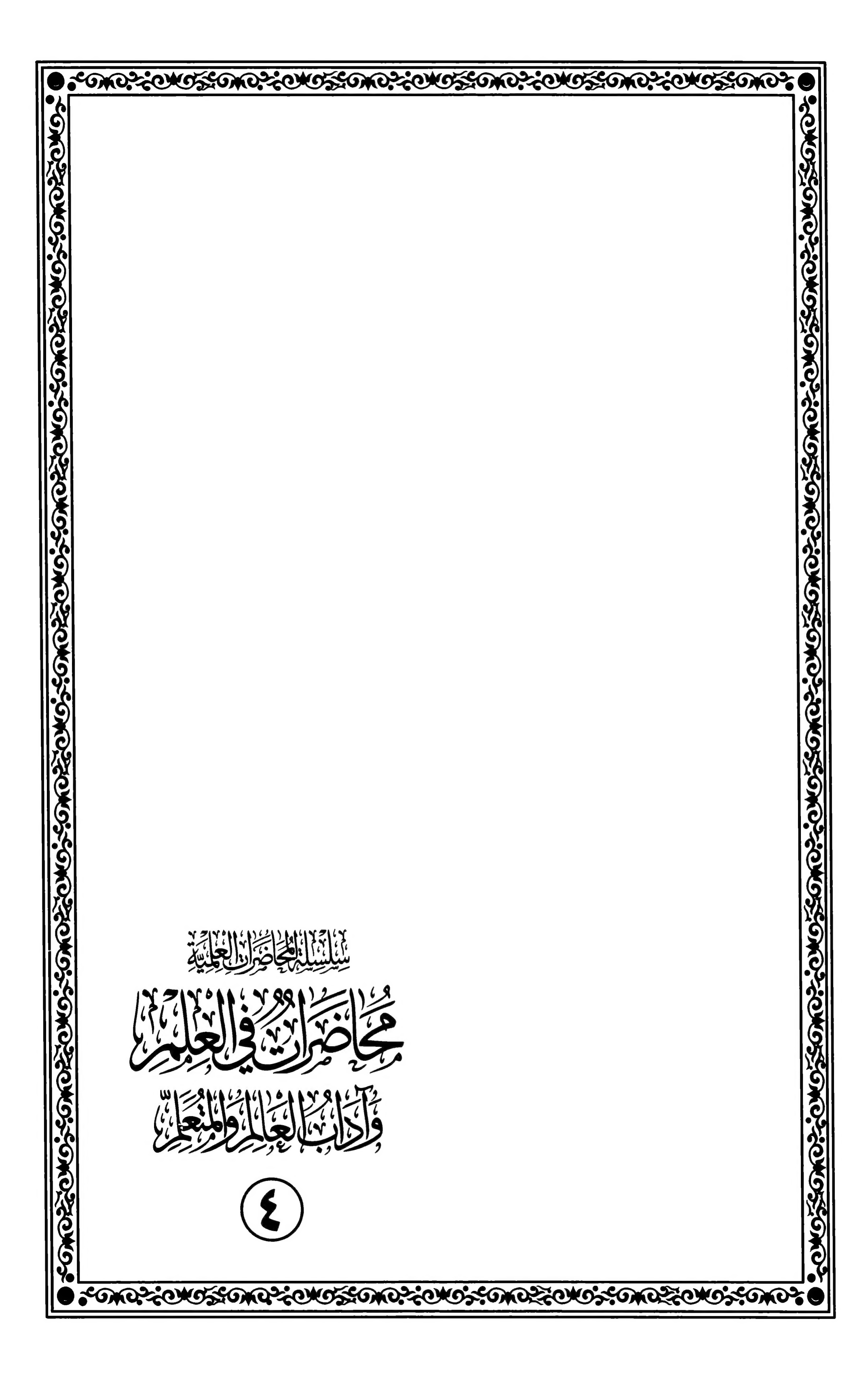
غفر الله له ولوالديه ولأهل بيته ولمشايخه

الجزء الرابع



مكتبة دار الحجاز

للنشر والتوزيع



سلسلة المحاضرات العلمية

محاضرات في العلم وآداب العالم والمتعلم

(٤)

ح عادل محمد مرسي رفاعي ، ١٤٣٥ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

آل الشيخ ، صالح عبد العزيز محمد

سلسلة المحاضرات العلمية لمعالي الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ.
صالح عبد العزيز آل الشيخ ؛ عادل محمد مرسي رفاعي :-
الرياض ، ١٤٣٥هـ
٧ مج.

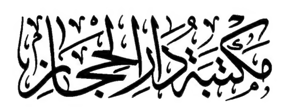
ردمك : ٦-٤٩٢١-٠١-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)
٤-٤٩٢٥-٠١-٦٠٣-٩٧٨ (ج ٤)

١ - الاسلام مقالات ومحاضرات ٢ - الاسلام - مجموعات أ. رفاعي
، عادل محمد مرسي (محقق) ب. العنوان

ديوي ٢٥٢,٥٠٨ ١٤٣٥/٣٧٥٨

رقم الإيداع : ١٤٣٥/٣٧٥٨
ردمك : ٦-٤٩٢١-٠١-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)
٤-٤٩٢٥-٠١-٦٠٣-٩٧٨ (ج ٤)

طبعة عام ١٤٣٦ هـ



للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض - حي سلطانة شارع حنين - بجوار جامع شيخ الإسلام ابن تيمية
الإدارة والمبيعات جوال - ٠٠٩٦٦٥٦٧٣٣٣٤١٧ - ٠٠٢٠١١١٦٨٩٩١٠٠ - ٠٠٢٠١٠٦٩٠٥٧٥٧٣

الإسكندرية - ١٧٥ ش طيبة سبورتنج بجوار مسجد الصديق هاتف: ٠٣/٥٤٦١٥٨٣ - جوال: ٠١١١٦٨٣٣٥٥١

القاهرة - ٦ ش الدرسة متفرع من ش البيطار - خلف الجامع الأزهر الشريف - هاتف: ٠٢/٢٥١٠٧٤٧٢

جوال: ٠١١١٦٨٣٣٥٥٠ - ٠٠٢٠١٠٦٩٠٥٧٥٧٣ - فاكس: ٠٣٤٣٨١٥٠٩

البريد الالكتروني: d.alhijaz@gmail.com

سلسلة شروحات ومؤلفات معالي الشيخ (١٨)

سلسلة المحاضرات العلمية

محاضرات في العلم وآداب العالم والمتعلم

لمعالي الشيخ

صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ

غفر الله له ولوالديه ولأهل بيته

تحقيق وعناية

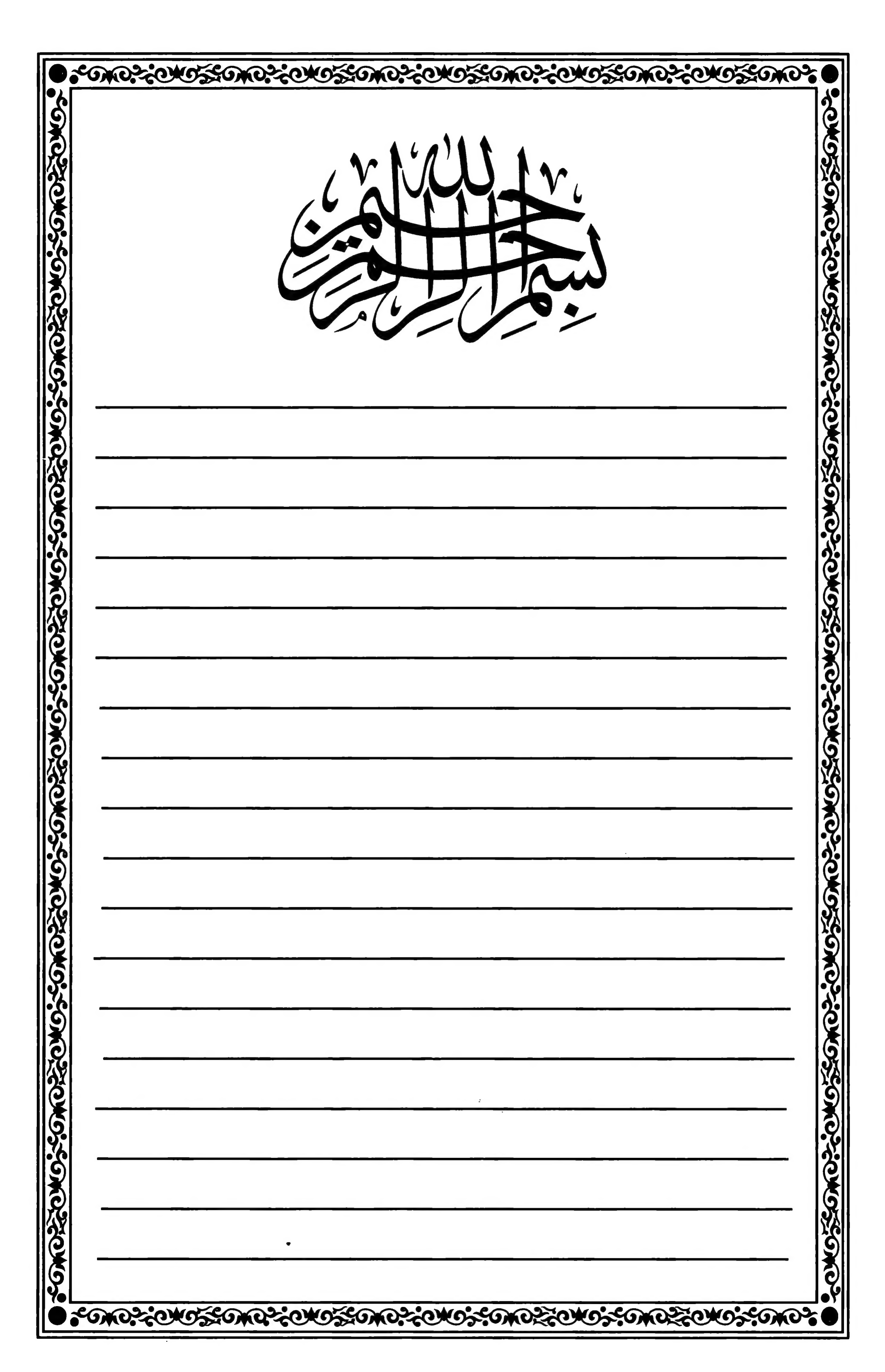
عادل بن محمد مرسي رفاعي

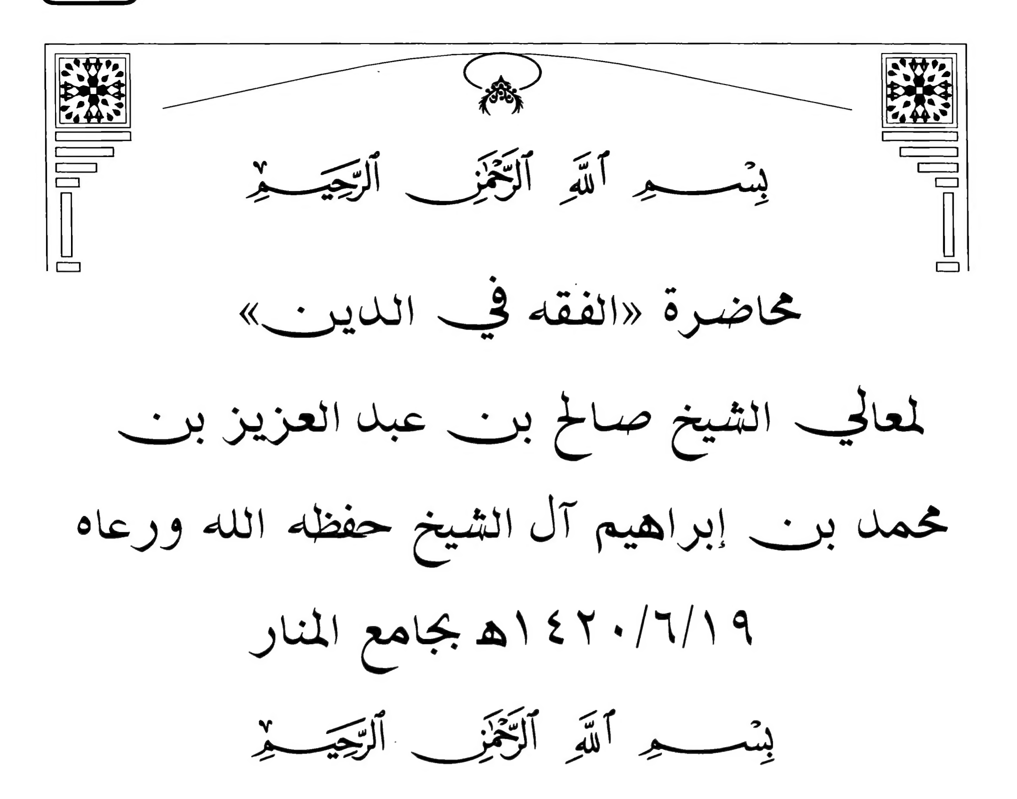
غفر الله له ولوالديه ولأهل بيته ولمشايخه

الجزء الرابع

مكتبة دار الحجاز

للنشر والتوزيع


بسم الله الرحمن الرحيم



محاضرة «الفقه في الدين»

لمعالي الشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ حفظه الله ورعاه

١٤٢٠/٦/١٩هـ بجامع المنار

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله، بعث محمدًا بالهدى، ودين الحق؛ ليظهره على الدين كله، ولو كره المشركون، أحمده سبحانه وتعالى خير حمد، وأوفاه، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله، ورسوله، وصفيه، وخليله، نشهد أنه بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق الجهاد.

اللهم صل، وسلم على عبدك، ورسولك محمد، كلما صلى عليه المصلون، وكلما غفل عن الصلاة عليه الغافلون، وسلم اللهم تسليمًا مزيدًا.

أما بعد: فأسأل الله عز وجل أن يجعلني وإياكم ممن إذا أعطي شكر، وإذا

ابتلي صبر، وإذا أذنب استغفر، كما أسأله - سبحانه - أن يمنحني وإياكم الفقه في دينه، والصبر على ذلك، وأن ينور قلوبنا بكتابه، وسنة نبيه ﷺ، وأن لا يحجب ذلك عنا بذنوبنا، إنه ﷻ سميع قريب.

أيها الإخوة: لا شك أن إنزال هذا الدين على محمد بن عبد الله ﷺ أمر جلل عظيم؛ كما قال ﷻ: ﴿قُلْ هُوَ نَبَؤٌا۟ عَظِيمٌ ۝٦٧ أَنتُمْ عَنْهُ مُعْرِضُونَ﴾ [ص: ٦٧-٦٨] وقال ﷻ: ﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ ۝١ عَنِ ٱلنَّبَإِ ٱلْعَظِيمِ ۝٢﴾ [النبأ: ١ - ٢].

فالقرآن نبأ عظيم، ودين الإسلام نبأ عظيم، وبعثة محمد ﷺ نبأ عظيم؛ لهذا وجب على الجميع من العقلاء، وذوي الألباب الذين يعلمون ما يصلحهم في دنياهم، وفي آخرتهم أن يرفعوا رأسًا بهذا الدين، وأن يقبلوا عليه، كما أقبل عليه الرعيل الأول من صحب رسول الله ﷺ الذين وصفهم الله ﷻ في قوله: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ﴾ [الفتح: ٢٩]، والرعيل الأول من صحابة رسول الله ﷺ أمروا فأتمروا، ونهوا فانتهوا، وعمرت قلوبهم بالإيمان، وعمرت نفوسهم بتوحيد الله ﷻ، وبالإقبال على القرآن، والفقه فيه، ولهذا حفظ هذا الدين بنقل العدول عن العدول عن العدول إلى صحابة رسول الله ﷺ، فالعلم هو الذي أورثناه محمد ﷺ؛ لهذا قال ﷺ: «**إِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِنَّمَا وَرَّثُوا العِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ**»(١).

وقال ﷺ: «**مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الهُدَى وَالعِلْمِ، كَمَثَلِ الغَيْثِ الكَثِيرِ**

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، واللفظ له، وابن ماجه (٢٢٣)، وأحمد في المسند (٣٦/ ٤٦) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ، قَبِلَتِ المَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الكَلأَ وَالعُشْبَ الكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ، أَمْسَكَتِ المَاءَ، فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةً أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لا تُمْسِكُ مَاءً وَلاَ تُنْبِتُ كَلأً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ»(١).

فإذًا: كوننا على ميراث من دين الإسلام ليس أمرًا هينًا، وليس بالأمر السهل، بل هذا أمر عظيم، وإنما يتفطن لعظمته أولوا الألباب.

وهذا الدين أوجب الله ﷻ على عباده أن يتعلموه، فقال ﷻ: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ﴾ [محمد: ١٩]، وقال ﷻ: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]، ولا شك أن بقاء الدين عزيزًا إنما يكون ببقاء العلم، وببقاء العلماء؛ لهذا صح عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ لا يَنْزِعُ العِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاكُمُوهُ انْتِزَاعًا»(٢).

وفي رواية قال ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»(٣).

فلم يحفظ هذا الدين إلا بتوفيق الله ﷻ، ورحمته، ومنته، ونعمته؛ بسبب

---

(١) أخرجه البخاري (٧٩)، واللفظ له، ومسلم (١٥) من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٧٣٠٧) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه البخاري (١٠٠)، واللفظ له، ومسلم (١٣) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

جهاد الصحابة ﵃ في امتثال العلم الذي ورثهم إياه النبي ﷺ؛ لهذا كان من أعظم أنواع الجهاد، بل هو أعظم أنواع الجهاد: الجهاد بالتفقه في الدين، والتعلم، ولهذا جاء ابن عباس ﵄ رجل يسأله عن الجهاد في سبيل الله، فقال له: «**أَلا أَدُلُّكَ عَلَى خَيْرٍ مِنَ الْجِهَادِ؟**» فَقَالَ: بَلَى قَالَ: «**تَبْنِي مَسْجِدًا، وَتُعَلِّمُ فِيهِ الْفَرَائِضَ، وَالسُّنَّةَ، وَالْفِقْهَ فِي الدِّينِ**»(١).

ولهذا ذهب جمهور العلماء إلى أن طلب العلم، وطلب الفقه في الدين أفضل من جهاد التطوع الذي لم يتعين على المسلم؛ لأن حفظ الدين يكون بوسيلتين: برد أعدائه الذين يقاتلون بأنفسهم، ويكون برد كيد الأعداء، والشيطان، وضياع الدين يكون بانتزاع العلم من الناس؛ لأنه إذا نزع العلم، فاض الجهل، وجاءت الضلالات بأنواعها، والدين ليس مخصوصًا بالحلال، والحرام، ولذلك التفقه في الدين لا يعني العلم بالفقه فقط، وإنما يعني: التفقه، وهو: التفهم، والإدراك، والتعلم لدين الله ﷻ الذي أنزله على محمد ﷺ، وهذا الدين له علوم متنوعة قسمها العلماء مع دخولها في علم الدين، وعلم الفقه، قسمها العلماء؛ لأجل تنويع الطلب، وتيسيره على الناس، لكن في الحقيقة في قوله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ﴾ [آل عمران: ١٩] وقوله ﷻ: ﴿فَلَوۡلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرۡقَةٖ مِّنۡهُمۡ طَآئِفَةٞ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ﴾ [التوبة: ١٢٢]، يشمل جميع ما جاء في القرآن، وسنة النبي ﷺ، فيدخل فيه التوحيد، والعقيدة، ويدخل فيه الفقه بالحلال، والحرام، ويدخل فيه السلوك، وما يصلح القلب، وأشباه ذلك مما فيه عز، وقوة لأهل الدين بتعلم

---

(١) انظر: جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١/ ١٥٣).

ما أنزل الله ﷻ على رسوله ﷺ.

فتعلم أركان الإسلام، والفقه في ذلك فقه في الدين، وتعلم أركان الإيمان، وهي: العقيدة، والفقه في ذلك فقه في الدين، وتعلم السلوك، وما به تصلح القلوب، والفقه في ذلك فقه في الدين؛ لهذا جعل النبي ﷺ هذه الثلاث، وهي: الإسلام، والإيمان، والإحسان، كل واحدة تعني نوعًا من العلوم، الإسلام، والفقه، ونحوه؛ لأن فيه الاستسلام، وذكر النبي ﷺ أركان الإسلام، والإيمان فيه العقيدة، والإحسان: «**أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ**».

فهذا فيه تصحيح العمل بإحسان السلوك، والتعبد لله ﷻ، وقال ﷺ في آخره: «**فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ**»[(١)].

فإذًا: التفقه في الدين ضرورة، وأمر الله ﷻ به، وهو يشمل الفقه في التوحيد، والعقيدة الصحيحة التي في الكتاب، والسنة، وأجمع عليها سلف الأمة، ويشمل - أيضًا - الفقه بما به صلاح العبادة، وهو: الأحكام الفقهية في العبادات، ويشمل - أيضًا - الفقه بجميع ما يطلب من المسلم أن يعمله، أو أن يتركه من أنواع الفقه الأخرى التي يتطرق إليها العلماء في كتب الفقه.

فإذًا: التفقه في الدين مأمور به، أمر الله ﷻ به في كتابه، وأمر به النبي ﷺ وحض على ذلك، وأثنى على أهله، وحذر من زوال العلم، والفقه في الدين؛ لهذا كان الفقه في الدين من الواجبات على الناس، ويشمل ذلك المراتب التي ذكرنا.

---

(١) أخرجه مسلم (١) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

إذا تبين هذا، فإن الفقه في الدين كما قال العلماء: «يحتاج إليه كل أحد». فيحتاج إليه الرجل، وتحتاج إليه المرأة، ويحتاج إليه العزب، ويحتاج إليه المتزوج، ويحتاج إليه من في تجارة خاصة، ويحتاج إليه من هو موظف في الدولة، ويحتاج إليه الرعية، ويحتاج إليه الراعي، ويحتاج إليه كل من تولى أمرًا من أمور المسلمين؛ لأنه إما أن يسير في أموره على هدى، وعلم، وإما أن يسير على غير علم، وعلى غير بصيرة؛ لهذا نشر العلم، وإذاعته، وبثه هو أعظم وسيلة من وسائل الدعوة إلى الله ﷻ؛ لأن به صلاح القلوب، والأنفس، والمجتمعات، ولأن به صلاح الأسرة، والفتيان والفتيات، ولأن به صلاح المجتمعات فيما يؤمر فيها، ويسن فيها، وينظم فيها من تنظيمات، فالفقه في الدين ليس مخصوصًا بالعلماء، وليس مطلوبًا - فقط - ممن ينتسب إلى العلم، بل الفقه في الدين مطلوب من كل أحد؛ لهذا قال العلماء: «الفقه في الدين ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: فرض عين، يجب على كل أحد عينًا أن يتعلم هذا القسم، وهو: ما لا يصح اعتقاده إلا به، وهو: معنى الشهادتين، وتحقيق معنى التوحيد لله ﷻ في ربوبيته، وألوهيته، وأسمائه، وصفاته، والإيمان الإجمالي فيما أجمل، والتفصيل فيما فصل في كل ما أخبر الله ﷻ عنه من أمور الغيب، وكل ما فرضه الله ﷻ على عباده أن يعتقدوه في ذاته ﷻ، أو أسمائه، أو صفاته، أو في أمور الغيب، أي: ما لا يصح الإسلام إلا به، فإنه من علم العقيدة الواجب على كل الأصناف التي ذكرنا من الأغنياء، والفقراء، من الرجال، ومن النساء، ومن أنفع ما يحصل ذلك: رسالة «ثلاثة الأصول» لإمام الدعوة الإمام المصلح الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله،

فإنه كتبها؛ لرعاية هذا الجانب في تعليم ما لا يسع المؤمن جهله في مسائل توحيد العبادة، وبعض ما يتصل بذلك من معرفة المرء دينه، ونبيه ﷺ، كذلك في أمور العبادات واجب عينًا على كل أحد أن يتعلم كيف يصلي، وكيف يتطهر للصلاة، فبعض الناس يأتي، ويدرك الناس على شيء، فيفعل كما فعلوا، وربما كانوا مقصرين في بعض صفة الوضوء، فهو يتوضأ، ولكنه يكون مقصرًا، لا يتوضأ كما أمره الله ﷻ، فهذه تحتاج إلى علم، وهذا واجب عليه مادام أن الصلاة فرض، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، فيجب التعلم وجوبًا عينيًا، كذلك إذا كان المرء ذا مال، فإنه يجب عليه أن يتعلم كيف يخرج زكاة هذا المال، وأنصباء المال، وأوعية الزكاة، ونحو ذلك؛ حتى يكون مبرئًا لذمته فيما أوجب الله ﷻ عليه، كذلك في الصيام، إذا بلغ، وجب عليه أن يصوم كما أمره الله ﷻ، فيتعلم معنى الصيام، وما يصام عنه، وما يفطر الصائم، وأشباه ذلك، وما يتصل بذلك من مسائل، كذلك إذا أراد الحج، وجب عليه أن يتعلم أركان الحج، وواجبات الحج؛ لأن هذا علم مفروض واجب على كل أحد أن يؤدي العبادة بعد علم، ثم يأتي إلى الأبواب الأخر في المعاملات، في البيع، والشراء، فيجب عليه أن يتعلم ما يصح به البيع، وما نهى الشارع عنه من البيوعات؛ حتى لا يدخل في بيوع محرمة كالربا، وكبيوع الغرر، والجهالات، والميسر، وأشباه ذلك، وكذلك إذا أراد المسلم أن يتزوج، فإن ثم حقوقًا واجبة عليه في عشرته مع أهله.

وهذا الفقه يجب عليه أن يتعلمه؛ حتى لا يسير مع أهله على وفق هواه، وإنما يسير على وفق ما أمر الله ﷻ به، وهذا يغفل عنه الكثير، وخاصة

من الشباب، فإنهم يتزوجون، ولا يعرفون الأحكام الشرعية للعشرة، ولا يعرفون ما يجب، وبعضهم يتزوج ثانية، ولا يعرف الأحكام، كأحكام القسم، وكيف يكون العدل بين الزوجات، ونحو ذلك.

إذًا: فما من مسألة إلا وثم فئة لا بد فيها أن تتعلم العلم الشرعي، وهذا يعني: أن المرء المسلم إذا كان العلم مبسوطًا قريبًا بين يديه، وهو يأتي أموره على جهل، وهوى، أو على إعراض عما ينبغي من التعلم فإنه لا شك مقصر، ويأثم؛ لأن العلم قريب منه، وهو لم يبحث عن هذا العلم، ولو بحث عنه لوجده، كذلك في مسائل المحرمات الموبقات السبع(١): الشرك بالله ﷻ، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات، ونحو ذلك من المحرمات التي أجمع العلماء عليها، والتي تحريمها صار من المعلوم من الدين بالضرورة، فهذه يجب على كل أحدٍ أن يتعلمها، وما يتصل بها، وأن يحذر من الوقوع فيها.

إذًا: دين الله ﷻ حقيقته هو: أداء حق الله على العبد بتوحيده ﷻ، وبعبادته على وفق ما أمر رسوله ﷺ، والاستجابة لله، وللرسول ﷺ فرض، وهذا النوع هو: العلم بالواجب العيني.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٢٧٦٦، ٦٨٥٧)، واللفظ له، ومسلم (١٤٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ المُؤْمِنَاتِ الغَافِلاَتِ**».

والقسم الثاني من التفقه في الدين: وهو: التفقه في الدين الكفائي وهو ما إذا كان ثم طائفة من المسلمين في البلد نفسه قاموا بهذا الفرض الكفائي، فإن الإثم يزول عن بقية المؤمنين؛ لهذا فإن وجود طلبة علم في مكان، وفي بلد، وحرص هؤلاء على العلم، والتعلم، والتعليم، وبذل الأوقات في ذلك، هذا له أثر على الجميع لو عقلوا، وهو أن تفرغهم لذلك، وإقبالهم عليه رفع عنهم الإثم؛ لأنهم قاموا بفرض الكفاية، فدعمهم، وحثهم، وشكرهم مما ينبغي، ويحسن؛ لأنهم قاموا بما هو مفروض على الجماعة.

في بعض القرى يكون ثم شباب، أو من يؤنس في نفسه رشدًا، ولا يكون في القرية طلاب علم يكفون، وتجد أن هؤلاء ينشغلون عن العلم بغيره، وهؤلاء لا تبرأ ذمتهم؛ لأن الأصل - كما قال العلماء -: أن كل بلد له حكمه في وجود، وتحقيق الفرض الكفائي، فلا يقال في بلد: نحن قريبون من البلد الفلانية؛ لأن هذا خلاف الأصل، والأصل أن كل بلد يخاطب أهلها بوجود بعض طلبة العلم، ومن يتعلمون العلم الكفائي؛ حتى ينفعوا أهل البلد، وحتى يعلموا أهل البلد ما ينفعهم في دينهم، وما يجب عليهم، ويحرم عليهم في دين الله.

ونقول: مع كل هذا الإقبال الذي نشهده في العلم، وطلبه، لكن الواقع أن الناس مع العلم، والفقه في الدين مقصرون جدًا، والناس اليوم كثيرون كثيرون، فهل يحتاجون إلى ألف طالب، أو إلى ألفين؟ أو إلى عشرة آلاف؟ أو إلى أكثر؟ يحتاجون إلى أكثر، وأكثر، وكل أهل بلد يجب عليهم التفقه في الدين تفقهًا عينيًا فيما يجب عينًا فيه، وتفقهًا كفائيًا فيما يجب كفائيًا فيه، وما

أعظم قول النبي ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللهُ يَهْدِهِ يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»(١). وفي الرواية المشهورة «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»(٢).

والحظ الرواية الأولى: «مَنْ يُرِدِ اللهُ يَهْدِهِ يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»؛ لأن حقيقة الفقه هي: أن ينشرح الصدر للإسلام كله ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ [الأنعام: ١٢٥].

إذا تبين لك ذلك، وأنه يجب على كل مسلم أن يتعلم العلم العيني، ويجب على جماعة المسلمين في كل بلد أن يكون منها طلاب علم يتعلمون، ويبذلون في العلم أوقاتهم، وترسخ فيه أقدامهم؛ حتى يقوم بالواجب الكفائي، فإن الفقه في الدين لمن أراد أن يطلبه له منهج، ومن الناس من يريد، ولكن لا منهج عنده لتحصيل العلم؛ لذلك يدرك بعضًا، ويفوته بعض ويكون مشتتًا بين ذاك، وذاك، أما التوحيد، والفقه في التوحيد، وهو الذي سماه بعض العلماء: «الفقه الأكبر»؛ لأن الله ﷻ قال: ﴿لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ﴾ [التوبة: ١٢٢]، والعلماء سموا العلم بالأحكام العبادية، والمعاملات ... إلى آخره، سموها: «فقهًا». فسموا ما يقابله الفقه الأكبر؛ لأنه الأهم، والأعظم.

وهذا الفقه الأكبر، وهو: توحيد الله ﷻ له منهج في طلبه، والعلم به،

---

(١) انظر: مسند الفاروق لابن كثير (٢/ ٦٢٧)، وقال عنه ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: هذا حديث جيد من هذا الوجه.

(٢) جزء من حديث أخرجه البخاري (٧١، ٣١١٦، ٧٣١٢)، واللفظ له، ومسلم (١٠٠، ١٧٥)، من حديث معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وليس العلم به تجميع مسائل، أو أجوبة من الشيخ الفلاني، والعالم الفلاني أو قراءة الفتاوى، ليس ذلك، فهذا زاد الطريق، لكن العلم بالتوحيد له منهج، يقسمها العلماء إلى قسمين:

القسم الأول: التوحيد، وما يدخل في التوحيد من توحيد الربوبية، والألوهية، والأسماء، والصفات.

القسم الثاني: العقيدة التي تدخل في أركان الإيمان الستة: الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وبالقدر خيره، وشره التي جاءت في الآيات، وفي حديث جبريل[١]، وما اتصل بذلك من مسائل العقيدة، فهذا التوحيد الفقه فيه أعظم ما يتقرب به العبد إلى ربه؛ لأنه أعظم الفرائض، وقد صح عنه ﷺ أنه قال: «**وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ، أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ**»[٢].

فهذا الفرض، وهو: العلم بالتوحيد، والعلم بالعقيدة من أوجب الواجبات.

وكيفية التعلم، وما هو المنهج في ذلك من أعز المطالب، فلو رأيت صنيع العلماء الذين رسخت قدمهم في العلم، وصار الناس يرجعون إليهم، لوجدت أنهم طلبوا العلم على أشياخهم وفق منهج ساروا عليه، وسار عليه من قبلهم، وسار عليه العلماء في قرون متطاولة، وهو: أن يبدأ في ذلك بالنبذ، والمختصرات من الرسائل، والكتب، ثم يترقى إلى ما هو أكبر،

---

(١) حديث جبريل عليه السلام أخرجه مسلم (٨) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) جزء من حديث أخرجه البخاري (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فنأخذ أقسام التوحيد، وما ينفع فيها، أي: في تحقيق الفقه، وطلب العلم فيها، أما توحيد الربوبية، وهو مهم، لا كما يظن البعض أن توحيد الربوبية ليس مهمًا، ولكنه ليس هو الأساس، وإنما الأساس: توحيد العبادة؛ لأن من عبد الله ﷻ وحده، لا شريك له، فإن عبادته لله وحده تضمنت أنه وحد الله في ربوبيته، وأنه لا رب سواه ﷻ، لكن توحيد الربوبية مهم، ووجه أهميته من جهتين:

الجهة الأولى: أنه وسيلة لقيام الحجة في توحيد الإلهية، والله ﷻ في القرآن في آيات كثيرة جعل الحجة لازمة للمشركين في عدم توحيدهم لله في العبادة، بأنهم وحدوا الله في الربوبية، قال ﷻ: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾ فَذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ ۖ﴾ [يونس: ٣١-٣٢]، أي: إذا أيقنتم أن الله هو المدبر، وهو المحيي، وهو المميت، فهو المستحق إذًا للعبادة ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا﴾ [الأعراف: ١٩١ - ١٩٢]، ففي القرآن جعل الله ﷻ توحيد الربوبية، أو جعل الإقرار بأن الله هو الرب، وهو المدبر، وهو المحيي، وهو المميت، وهو الذي يجير، ولا يجار عليه، وهو الخالق، والرازق. . . إلى آخره، جعله ملزمًا للمشرك بعبادة الله وحده دون ما سواه، وهذا كثير في آيات القرآن.

الجهة الثانية: من وجه أهمية توحيد الربوبية: أن القرآن فيه كثير من الآيات فيها إرشاد إلى صنع الله ﷻ في ملكوته، وفي تدبيره للأمر، وفي أنه ﷻ هو الرب المتصرف وحده، الرزاق وحده إلى آخر ذلك، والفقه في

هذا يجعل المؤمن على حقيقة التوكل عليه ﷻ، وعلى حقيقة التدبر في أنه لا غناء له عن الله ﷻ طرفة عين، وفي حقيقة أن الرب ﷻ هو الغني، وأن العبد فقير، وإنما يأتي الخلل في العبادة، ويأتي الخلل في عدم الخضوع، والخشوع، ويأتي الخلل في ارتكاب المنكرات، وفي اقتحام المحرمات، وفي التفريط في الواجبات، إذا لم تعمر محبة الله ﷻ القلوب، ولم يجل ﷻ أعظم الإجلال، ولم يخف منه، فإن المرء كلما تدبر، ونظر، وكلما علم الآيات التي فيها أن الله هو الرب ﷻ وحده، وهو المتصرف، وأن كل شيء إنما هو بيده ﷻ، كلما عمر هذا القلوب، كلما خشعت، وخضعت، ولو كاده الناس جميعًا لما أبه بذلك.

وعدم الاهتمام بالفقه في توحيد الربوبية يؤدي إلى ضعف القلوب تجاه الناس، وإذا ضعفت القلوب في التمسك، وكان الخشوع ضعيفًا؛ لأنه لم يجل الله ﷻ، ولم ير بديع صنع الله ﷻ في كل شيء، ولقد أحسن القائل(١):

وَفِي كُلِّ شَيْءٍ لَهُ آيَةٌ ... تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ الْوَاحِدُ

والفقه في توحيد الربوبية يكون:

أولًا: بالتأمل في تفسير القرآن في الآيات التي فيها ذكر عظمة الله ﷻ، وأنت تقرأ هذه الآيات تتعلم التفسير؛ ليظهر لك ما فيها من العلم بالتوحيد.

ثانيًا: أن تنظر إلى كتاب لابن القيم رحمه الله وهو كتاب «مفتاح دار السعادة

---

(١) ينسب البيت إلى أبي نواس. انظر: المحاسن والأضداد للجاحظ (١/ ١٦٨)، ونسبه البعض إلى أبي العتاهية. انظر: المستطرف في كل فن مستظرف للأبشيهي (١/ ١١).

ومنشور ولاية العلم والإرادة»، فإنه من أعظم الكتب في بيان ما تستقر به عظمة الله ﷻ في نفس المسلم، ويعظم بها محبته، ورجاءه، والخوف منه ﷻ، وهذا - أيضًا - يعلم بوسائل أخرى.

أما توحيد العبادة، فالمنهج في طلبه أن يبتدأ بالمختصرات، وخاصة كتاب «ثلاثة الأصول» لإمام الدعوة محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، ثم كتاب «التوحيد»، ثم بعده كتاب «كشف الشبهات»، وهذه المراتب مهمة، فيطلب أولًا على شيخ، أو أن يقرأه بنفسه، وأن يقرأ كتاب «التوحيد» على عالم، أو أن يقرأه بنفسه، أو يقرأ «كشف الشبهات» على عالم، أو أن يقرأه بنفسه بحسب ما تيسر له، لكن المنهج أن تقرأه على عالم، أو أن تستمع أشرطة فيها شرح للعلماء على هذه الكتب.

وهذه من أهم المهمات أن يتعلم العبد مسائل التوحيد، وتأمل قول الله ﷻ عن إبراهيم الخليل عليه السلام: ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥]. قال إبراهيم التيمي من سادات التابعين: خاف إبراهيم البلاء على نفسه، فدعى أن يجنبه الله عبادة الأصنام، فمن يأمن البلاء بعد إبراهيم؟[(١)]

ولهذا من خاف من شيء هرب منه إلى ضده، إلى ما ينجيه ﴿فَفِرُّوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ إِنِّي لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ۝٥٠﴾ [الذاريات: ٥٠]، فإذا خفت حقيقة من الشرك، ومن أن يحبط عملك بأن تعمل شركًا، وأنت لاتدري، أو أن تعمل شيئًا، وأنت مفرط، فالعلم موجود، لكنك لاتسأل، أو أن يكون عندك، وأمامك ما

(١) انظر: تفسير الطبري (١٧/ ١٧)، والقرطبي (٩/ ٣٦٨).

يحبط بعض العمل، أو ينقص الأجر، أو تكسب به السيئات بما يتصل بالتوحيد، وأنت لا تتعلم، لاشك أن هذا مما يأثم به العبد، ومما ينقص حسناته في بعض المسائل؛ لهذا واجب أن تتعلم حقيقة التوحيد، والشرك، وصور التوحيد، وصور الشرك، ومن أعظم ما ينفعك في هذا كتاب «التوحيد الذي هو حق الله على العبيد» للشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ثم المرتبة الثالثة «كشف الشبهات»، وكشف الشبهات مهمة؛ لأن طالب العلم بعد معرفته لثلاثة الأصول، وهي: معرفة العبد ربه، ومعرفة العبد دينه، ومعرفة العبد نبيه ﷺ، يحتاج إلى الأدلة في التوحيد بالتفصيل، والشرك، وأنواعه - الأكبر، والأصغر، والخفي -، ومسائل من توحيد الأسماء، والصفات، والربوبية. . . إلى آخره، ثم بعدها ينظر إلى شبه المشركين؛ لأن من الناس من يتعلم، لكن تأتيه الشبهة، فيصبح قلقًا في قناعته، وإيمانه بأصل دينه؛ لهذا لا بد من أن يتعلم بعد ذلك ما الشبه التي يروجها، أو يبثها المشركون، والخرافيون في توحيد العبادة؟، ثم يتعلم رد العلماء على ذلك؛ حتى يكون على بينة، ولا يمكن - بإذن الله وتوفيقه - أن تروج عليه الشبهة.

ونحن اليوم نسمع كثيرًا مثل ما تسمعون، أن من الناس من أهل الفطرة، وأهل التوحيد في هذه البلاد ربما شكوا في بعض مسائل التوحيد، والسبب: أنهم لم يقبلوا عليه، ويقولون ببعض الشبه، وكأن العلماء لم يجيبوا عنها، وكأنه لا جواب عنها في كتاب الله ﷻ، وسنة نبيه ﷺ، وفيما دونه العلماء، والأئمة، وخاصة أئمة هذه الدعوة النجدية - رحم الله الأئمة جميعًا -، فكيف إذًا يكون المرء ناجيًا، والعلم بين يديه، وهو لا يقبل عليه؟، ولقد

أحسن القائل إذ يقول(١):

وَمِنَ الْعَجَائِبِ وَالْعَجَائِبُ جَمَّةٌ ... قُرْبُ الدَّوَاءِ وَمَا إِلَيْهِ وُصُولُ
كَالْعِيسِ فِي الْبَيْدَاءِ يَقْتُلُهَا الظَّمَا ... وَالْمَاءُ فَوْقَ ظُهُورِهَا مَحْمُولُ

فإذا علمت الحق، فيجب عليك أن تؤديه؛ حتى يثبت، إذا علمت معنى التوحيد، وثلاثة الأصول، تعلم بيتك، وتعلم أسرتك، وتقيم الحجة على المعاند، وتتمرن على ذلك؛ حتى يقوى في قلبك، وحبذا أن يكون ذلك بأسلوب لطيف، وبأسلوب جيد، ولو كان بأسلوب آخر، فإنه ينفع بإذن الله ﷻ، ولكن ينبغي أن يتحرى بالتي هي أحسن، لكن الإغلاظ في موقعه لا بد منه، والسهولة، أو اللين في موضعه هو الأصل، ولا بد منه؛ لهذا قال الشاعر، ولقد أحسن فيما قال:

أَيْنَ وَجْهُ نُورِ الْحَقِّ فِي وَجْهِ سَامِعٍ ... وَدَعْهُ فَنُورُ الْحَقِّ يَسْرِي وَيُشْرِقُ
سَيَذْكُرُهُ يَوْمًا وَيَنْسَى نِفَارَهُ ... كَمَا نَسِيَ التَّوْثِيقَ مَنْ هُوَ مُطْلَقُ

بتذكر الحق الذي فيه يومًا من الأيام، فلهذا ابذل ما عندك بعد التعلم، فإنه سبب، وهو وسيلة إلى ثبات العلم، والذي يتعلم، ولا يبذل العلم تعليمًا لأهله، ولصغاره، ولمن حوله لأهل حيه، للناس فيما يحسنه، من لا يبذل العلم في الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وفي الكتابة... إلى آخره، فإنه ربما ضعف في هذا الجانب، وقد قال ﷻ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا۟ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ

---

(١) ينسب البيت إلى طرفة بن العبد. انظر: مجمع الحكم والأمثال في الشعر العربي لأحمد قبش بن محمد نجيب (١٠/ ٤٩٧).

لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾ وَإِذًا لَّآتَيْنَاهُم مِّن لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ذَٰلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ ۚ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَلِيمًا ﴿٧٠﴾﴾ [النساء: ٦٦ - ٧٠].

إذًا: التعلم له منهج، فبعد أن تتعلم ابذل العلم بقدر المستطاع. ولهذا أنا أعجب من طائفة من طلبة العلم يتعلمون، ولا يبذلون العلم، ابذل ما علمت بيقين، ما علمته بأدلته، وفهمته على العلماء، والمشايخ ابذله، هل لا بد أن تبذله في محاضرة في مسجد، أو أن تلقي كلمة في مكان عام؟ ليس كذلك تبذل العلم في بيتك، تبذل العلم في دعوة تجتمعون فيها على الخير، والصلاح، تبذل فيها تأتي فيها بما ينفع، هذا بذل العلم، أنت، ومن معك من زملاء، أو أصدقاء، أو أصحاب، تبذل فيها العلم، وتكون المجالس عامرة بالعلم، والفقه في الدين، هذا من أعظم ما ينفع في الفقه، وفي الثبات عليه، وفي علم ما لا تعلم، وهذا قد جرب، فإن الذي يبذل العلم يعلم ما لا يعلم، وهذا من فتح الله ﷻ، وإنعامه على عبده.

الجهة الثالثة: توحيد الأسماء، والصفات، ويدخل في علم العقيدة وكتب العقيدة التي فيها بيان أركان الإيمان، وما يتصل بذلك مختصة بشرح بيان توحيد الأسماء، والصفات، أما العقيدة فهي أعظم الفقه في الدين، والتوحيد والعقيدة معًا أعظم ما يتفقه به في الدين، والعقيدة الكتب فيها كثيرة، فهناك كتب للمتأخرين المعاصرين متنوعة المشارب، والمذاهب، وهناك كتب لعلماء السلف، وهناك كتب متوسطة - أيضًا - في القرون المتوسطة، أي: ما بين القرن الثالث إلى القرن الرابع عشر، أو القرن

الثاني عشر، فهذه كتب مختلفة، وأيضًا فيها اضطراب، وفيها أخذ ورد متنوعة المشارب، والذي يجب على كل من يريد الفقه في الدين، وأن يطلب نجاته، أن يهتم بالعلم الموروث في العقيدة عن سلف هذه الأمة؛ لأن السلف الصالح عَلَى عِلْمٍ وَقَفُوا، وَبِبَصَرٍ نَافِذٍ كَفُّوا، كما قال ابن مسعود رضي الله عنه(١)، وكما قال عمر بن عبد العزيز رحمه الله(٢)، فالصحابة، وسادات التابعين عَلَى عِلْمٍ وَقَفُوا، وَبِبَصَرٍ نَافِذٍ كَفُّوا، أي: ما تكلموا فيه تكلموا فيه عن علم، وما كفوا عنه لم يكفوا عنه؛ لأنهم ليسوا بعلماء، ولا ليسوا بجريئين في الحق، ولكن لأنهم تكلموا بعلمٍ فيما تكلموا فيه، وكفوا بعلم،

---

(١) رواه رزين كما في المشكاة (١/ ٦٧)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٣٠٥)، والبغوي في شرح السنة (١/ ٢١٤). قال رضي الله عنه: «**مَنْ كَانَ مُسْتَنًّا فَلْيَسْتَنَّ بِمَنْ قَدْ مَاتَ، أُولَئِكَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ كَانُوا خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ، أَبَرَّهَا قُلُوبًا، وَأَعْمَقَهَا عِلْمًا، وَأَقَلَّهَا تَكَلُّفًا، قَوْمٌ اخْتَارَهُمُ اللهُ لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ ﷺ، وَنَقْلِ دِينِهِ، فَتَشَبَّهُوا بِأَخْلَاقِهِمْ وَطَرَائِقِهِمْ فَهُمْ أَصْحَابُهُ ﷺ، كَانُوا عَلَى الْهُدَى الْمُسْتَقِيمِ**».

(٢) رواه أبو داود في سننه، باب لزوم السنة، (٤٦١٢) مطولًا، ورواه ابن بطة في الإبانة الكبرى - كتاب الإيمان [(ح١٦٤) (١/ ٣٢٢)]، وذكره المؤلف في كتابه ذم التأويل [(١/ ٣٤) (ح٦٨)]، ورواه أيضًا فيه عن عبد العزيز الماجشون (٦٧) في رسالة عمر ابن عبد العزيز رحمه الله لمن سأله عن القدر حيث قال: «**فَارْضَ لِنَفْسِكَ مَا رَضِيَ بِهِ الْقَوْمُ لِأَنْفُسِهِمْ، فَإِنَّهُمْ عَلَى عِلْمٍ وَقَفُوا، وَبِبَصَرٍ نَافِذٍ كَفُّوا، وَهُمْ عَلَى كَشْفِ الْأُمُورِ كَانُوا أَقْوَى، وَبِفَضْلٍ مَا كَانُوا فِيهِ أَوْلَى، فَإِنْ كَانَ الْهُدَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ لَقَدْ سَبَقْتُمُوهُمْ إِلَيْهِ وَلَئِنْ قُلْتُمْ إِنَّمَا حَدَثَ بَعْدَهُمْ مَا أَحْدَثَهُ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَ غَيْرَ سَبِيلِهِمْ وَرَغِبَ بِنَفْسِهِ عَنْهُمْ، فَإِنَّهُمْ هُمُ السَّابِقُونَ، فَقَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِ بِمَا يَكْفِي، وَوَصَفُوا مِنْهُ مَا يَشْفِي، فَمَا دُونَهُمْ مِنْ مَقْصَرٍ، وَمَا فَوْقَهُمْ مِنْ مَحْسَرٍ، وَقَدْ قَصَّرَ قَوْمٌ دُونَهُمْ فَجَفَوْا، وَطَمَحَ عَنْهُمْ أَقْوَامٌ فَغَلَوْا، وَإِنَّهُمْ بَيْنَ ذَلِكَ لَعَلَى هُدًى مُسْتَقِيمٍ**» ... إلى آخر كلامه رحمه الله.

وببصر نافذٍ فيما كفوا عنه؛ لهذا يجب أن يؤخذ الاعتقاد عن سلف هذه الأمة، وعن من تبعهم من أئمة، وعلماء الإسلام، وكتب السلف مدونة معروفة، لكن تحتاج إلى منهجية:

فتبدأ بقراءة «الواسطية» لشيخ الإسلام ابن تيمية، ثم يليه «الحموية» - أيضًا - لابن تيمية، ثم يليه «شرح الطحاوية»، أو «متن الطحاوية» مع شرحها لابن أبي العز الحنفي.

ويقرأ كل واحدة على عالم، أو يسمع الشريط فيها، فيأخذ منها ما تيسر، وكل يأخذ بقدر ما عنده من الاستعدادات، والقرائح، والفهوم.

وهنا مسألة مهمة في تعلم العقيدة، وهي أن العقيدة، والفقه فيها ليس سهلًا، وليس صعبًا، ليس سهلًا؛ لأنه قد يدخل فيها بعض المباحث الكلامية التي يكون فيها رد على المبتدعة في القدر، والإيمان، والأسماء، والصفات، ونحو ذلك من المسائل، وليس صعبًا؛ لأن كل عقيدة كتبها أئمة الإسلام المتبعون للسلف الصالح هي مستقاة، بل دليلها النص من القرآن، أو من سنة النبي ﷺ، فثم مسألة قليلة دليلها الإجماع، هذه العقيدة مشتملة على أقسام:

القسم الأول: بيان أركان الإيمان الستة: الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره من الله.

القسم الثاني: ما يتصل بمنهج التعامل مع الخلق الذي باين به أهل السنة أهل البدع، كيف تتعامل مع ولاة الأمر؟ كيف تتعامل مع العصاة في الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر؟ كيف تتعامل مع الصحابة ﵃؟ كيف

تتعامل مع أمهات المؤمنين - رضوان الله عليهن - ؟ ونحو ذلك من المسائل التي صارت مسائل عقدية؛ لأن أهل السنة باينوا فيها، وخالفوا فرق الضلال وجماعات البدعة من الخوارج، والمعتزلة، والمرجئة، والرافضة. . . إلى آخر الأصناف.

القسم الثالث: سمات أهل السنة، والسلف الصالح في التعبد؛ لأن أهل السنة في عقائدهم ليسوا كالنصارى، وليسوا كاليهود في أن عقائدهم مناقشات عقلية، لا أثر لها على السلوك؛ لهذا تجد ابن تيمية في آخر الواسطية ذكر القسم الثالث، وهو: السلوك، فقال في وصف أهل السنة: **«ثُمَّ هُمْ مَعَ هَذِهِ الْأُصُولِ: يَأْمُرُونَ: بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، عَلَى مَا تُوجِبُهُ الشَّرِيعَةُ، وَيَرَوْنَ إِقَامَةَ: الْحَجِّ، وَالْجِهَادِ، وَالْجُمَعِ، وَالْأَعْيَادِ؛ مَعَ الْأُمَرَاءِ؛ أَبْرَارًا كَانُوا، أَوْ فُجَّارًا، وَيُحَافِظُونَ عَلَى: الْجَمَاعَاتِ، وَيَدِينُونَ: بِالنَّصِيحَةِ لِلْأُمَّةِ»**(١) .

ومعناه: أن أثر العقيدة مكمل لحقيقة الاعتقاد، وهذا ما يتصل بالقسم الأول، وهو الفقه الأكبر، الفقه في التوحيد، والعقيدة، ودين الإسلام.

أما القسم الثاني، وهو الفقه المعروف بفقه الفروع، وهو المبتدأ بالطهارة إلى كتاب الإقرار، فهذا الفقه - أيضًا - مهم، ومنهجية الطلب فيه أن يتدرج بحسب ما تدرج فيه العلماء.

---

(١) انظر: العقيدة الواسطية (ص ١٢٩) الفصل الثاني: من خصال أهل السنة الحميدة فصل: في بيان مكملات العقيدة من مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال التي يتحلى بها أهل السنة والجماعة.

وأضرب لك مثلًا على هذا التدرج فيما صنفه العلامة الحافظ عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، صاحب كتاب «المقنع»، «والكافي» و«العمدة» و«المغني»، وكتب أخرى كثيرة، ألف كتبه في الفقه، وجعلها مرتبة على المنهج، فجعل «العمدة» للمبتدئين، وجعل «المقنع» بعده للمتوسطين، وفوق المقنع «الكافي» لبداية المنتهين، ثم بعده لأهل الاجتهاد جعل كتاب «المغني»، وهذه المرحلية مهمة، كتاب العمدة تميز بأنه كتاب مختصر، فيه مسائل قليلة في كل باب، وفي كل باب يذكر أصل الباب من الكتاب، ومن السنة، ولا يذكر الخلاف، لا الخلاف العالي، ولا الخلاف النازل، ولا يذكر طبعًا في ذلك خلاف المذهب والروايات إلا ما ندر جدًا، فيعلم طالب العلم كيف يتعلم، لكن يبتدئ بكتاب مطول، متى ينتهي منه؟ والبحر إذا كان عميقًا، ولم يحسن المرء السباحة، فإنه يتأذى، وقد يغرق، ويتخلف عن ركب العلم.

لهذا تبتدئ بالعمدة شيئًا فشيئًا، ثم بعد ذلك تنتقل إلى المقنع، فالمقنع مرتبة ثانية، أو مختصرات المقنع، أو ما جاء عنه مرتبة ثانية؛ لأنه جعل المسائل أطول قليلًا، ويذكر في بعض المسائل الخلاف؛ ليمرن طالب العلم الخلاف في المذهب، فيقول: في هذه المسألة روايتان، وفيها وجهان يمرن طالب العلم على بعض مسائل الخلاف، والمرتبة الثالثة في كتاب الكافي، تجد أنه في شرحه للفقه، فجعل الكتاب أوسع من المقنع، وجعل فيه الخلاف بأعلى، فيذكر عدة روايات في أكثر المسائل، والأوجه، وربما ذكر خلاف غير المذهب على ندرة، ويذكر - أيضًا - الأدلة التي استدل بها علماء المذهب، ثم في المرتبة الرابعة للمجتهدين كتاب «المغني»، وفيه

أكثر المسائل، والخلاف العالي، والنازل، والأدلة، وما احتج به الحنابلة، وما احتج به أصحاب المذاهب الأخرى.

فهذا يعطيك منهجية؛ لأن عددًا من طلاب العلم رأوا أن الفقه طويل، فأخذوا يجمعون الفقه عن طريق الفتاوى، فيقرأ فتاوى العلماء، ويجمع فتاوى المشايخ، ويبدأ يقرأ، وهذا لا يحصل فقهًا، فالفتاوى تطبيق للفقه على النوازل، والفقه أكمل، وأشمل، وأعظم من الفتوى؛ لأنه قبل التطبيق بعد ذلك رعاية الواقع في الفتوى، هذا تطبيق للفقه على الواقع، وتنزيل له على المسألة؛ لهذا لا يمكن أن يحصل العلم، ويسير في منهجية من يقرأ الفتاوى فقط، لكن الفتوى مساندة للطلب المنهجي، سواء الفتاوى في توحيد العبادة، في العقائد، أو في الفقه، فإنها تسانده؛ لأنه به يحصل للمرء التدريب، ويحصل لطالب العلم المعرفة بحكم العلماء في الواقع، إذا تبين لك ذلك، فهل هذه الحالة التي ذكرنا مما يختص به طلبة العلم؟

والجواب: لا، هل هذا ما يخاطب به إلا العلماء، وطلبة العلم ممن يعلم، أو يتعلم على هذا المنهج؟

والجواب: لا، لكن يمكن أن تدرب حتى أفراد الأسرة، يمكن المرأة الأم أن تدرج - أيضًا - إذا تعلمت، أن تدرج من عندها على ذلك، وليس من اللازم أن تبدأ بكتاب تشرحه كلمة كلمة، ولكن الفقه، والتفقه يكون بأن تمشي شيئًا فشيئًا على نحو ما مشى عليه العلماء، فتأخذ في كل باب أصول المسائل التي تنفع من تريد تعليمه.

فمثلًا: الشاب إذا راهق، ووصل ثلاثة عشر، أربعة عشر، خمسة عشر،

ثم أحكام لا بد أن يعلمه إياها والده، أو أخوه الأكبر، ولا حياء في الدين، كذلك البنت المرأة إذا ناهزت الاحتلام، أو قربت، ثم أحكام لا بد أن تتعلمها، كيف تصلي؟ كيف تتطهر؟ والولد كيف يحافظ على الصلوات؟ وما أوقات الصلاة؟ وأشباه ذلك، الطهارة، والاغتسال.

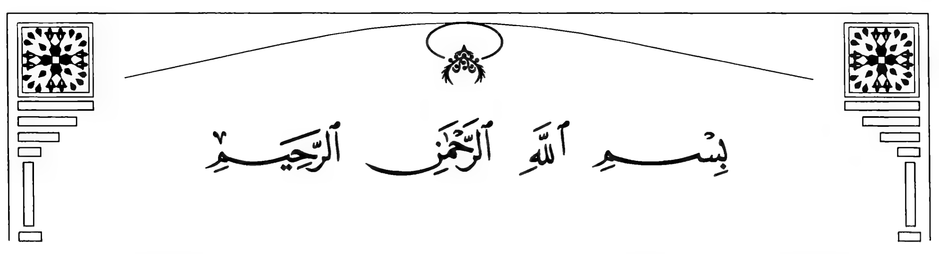
إذًا: التعلم لا بد أن يكون على مستوى من تعلم، كذلك في التوحيد لابد فيه من البث، والتعليم فيه لا بد أن يكون شيئًا فشيئًا، أريد من هذا أن ضرورة التفقه في الدين ضرورة ملحة، ويجب أن يعلم أنها ليست خاصة بطلبة العلم، بل لا بد أن نشيع العلم بيننا، وفي بيوتنا، ومع النساء، ومع الأطفال والنساء منهم كثير، ربما راج عليها كلام بعض المشعوذين، أو بعض القراء، أو كلام النساء في مجالسهم، وربما أدخلوا أشياء لا تحمد في التوحيد، وفي القراءات، وفي الرقية.

لهذا أنا أوصي الجميع بالإقبال على العلم، وبأن يحرص الجميع على نشر العلم، والكلام في العلم. ومن أحسن القصص التي تروى في ذلك أن أحد العلماء أراد أن يرحل عن بلد، فجهز نفسه، وجهز راحلته، وأتى منصرفًا عن البلد، يرحل عنها بعد أن سكنها مدة طويلة، فلما أتى على بوابة البلد، وأراد أن يشتري بعض الحاجيات له في سفره، من الأكل ربما بعض البقول، وأشياء يحتاجها معه، وقف فإذا البائعان يتباحثان في مسألة من مسائل العلم، بائع البقول يبحث مع هذا في النية، هل النية تتجزأ؟ أو لا تتجزأ؟ وهذا يناقش هذا، فقال: «سبحان الله بلد فيها البقالون يتناقشون في العلم، أو يبحثون في العلم أتركها؟ لا والله لا أتركها فرجع»، وهذا من صميم الطلب؛ لأنه يعلم معنى العلم، وأن الرحمة إنما هي بالعلم، فكلما

نشرتم العلم في بيوتكم، وفي جلساتكم، وكلما نشر العلم في المساجد؛ ليتعلم طالب العلم، ويتعلم المجالس، ويتعلم الفارغ الذي ليس عنده من الشغل ما يشغله، ويتعلم الناس، هذا فيه إشاعة للخير، وفيه إشاعة لما يحبه الله ﷻ ويرضاه؛ لهذا اعلم أن النبي ﷺ إنما بعث بالعلم، وإنما ورث العلم، وعلينا بالإقبال على التفقه في الدين، وأن نأخذ ذلك على أعظم ما يجب.

وصلى الله، وسلم، وبارك على نبينا محمد





محاضرة: «فضل العلم، وأهله، وصفاتهم»

الحمد لله الذي أنزل القرآن، وجعله أصل العلوم، وعلم الإنسان ما لم يعلم، نحمده سبحانه على أن هيأ لنا أبواب الخيرات، ونسأله أن يثبتنا على ذلك إلى أن نلقاه، وهو راض عنا، غير مبدلين، ولا مغيرين، ولا مفتونين، اللهم آمين، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله، ورسوله، وصفيه، وخليله، صلى الله عليه، وعلى آله، وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا، أما بعد:

فإن العلم، وطلبه من أفضل القربات إلى الله ﷻ، بل عد جمع كثير من أهل العلم طلب العلم أفضل النوافل؛ ولهذا فإن السعي لنشر العلم النافع المقتبس من كتاب الله ﷻ، ومن سنة رسوله ﷺ، ومما بينه أئمة الإسلام المؤتمنون على الدين في فهم الكتاب، والسنة: أن السعي في ذلك من الجهاد في سبيل الله ﷻ، ومما يراغم به الشيطان، وأعداء الدين، وهذا لا شك حاصل؛ لأن أهل العلم في كل زمان، وفي كل مكان هم الذين يرثون الأنبياء(١)، وإذا كانوا هم ورثة الأنبياء، فإن ذلك يعني أنهم القائمون بأعباء

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، واللفظ له، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ».

الدين، فكلما ازداد العلم ازداد الخير، وإذا قل العلم كثرت الجهالة، وكثر الشر.

ومن جهة أخرى، فإننا بحاجة كبيرة إلى أعداد كبيرة من طلاب العلم؛ ليفقهوا المسلمين في شرق الأرض، وفي غربها، فالناس محتاجون اليوم إلى من يبين لهم الحق، ويبين لهم التوحيد الصحيح، والعقيدة الخالصة، ومعنى اتباع سنة النبي ﷺ، ويبين لهم أحكام الشرع، ويبين لهم ما به قوتهم في دينهم، وما به اتباع منهج محمد ﷺ، وهذا نحتاج فيه إلى أعداد كبيرة من طلاب العلم سواء في داخل البلاد، أم في خارجها؛ لأن الناس يحتاجون كثيرًا إلى طالب العلم ليعلمهم.

ومن القواعد المقررة في الفقه: أن الوسائل لها أحكام المقاصد، فإذا كان المقصد بهذه المثابة من فضله، وحكمه، وأثره، فإن الوسيلة لتحصيله، وإقامته، وبثه لها حكمه من جهة الوجوب الكفائي، ومن جهة البذل في ذلك، والسعي في نشره؛ ولهذا المرء يؤجر على الوسيلة إذا كانت صحيحة شرعًا، كما يؤجر على الغاية المتفقة مع الشرع، وقد قال الأصوليون: (ما لم يتم الواجب إلا به، فهو واجب، والوسيلة تبع للمقصد)[1].

فإذا كان المقصد واجبًا، فوسيلته واجبة من حيث الحكم، ومن حيث الأجر، وإذا كان المقصد مستحبًا، فوسيلته كذلك، وهكذا إذا كان المقصد

---

(١) انظر: العدة في أصول الفقه (٢/ ٤١٩)، والمحصول للرازي (٤/ ٢٠٧)، والإحكام في أصول الأحكام (١/ ١١٧).

محرمًا، فوسيلته كذلك إلا فيما استثني.

والعلم لمن قرأ القرآن، وقرأ السنة، وعلم هدي الأنبياء يجد أنه أهم المهمات، وأن به النجاة، قال الله ﷻ: ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [العصر: ١ - ٣].

فالذين آمنوا هم أهل العلم على حسب ما تعلموه من الإيمان، فجمع بين العلم، والعمل، وقدم العلم على العمل.

وأهل العلم قرنهم الله ﷻ بملائكته، فقال ﷻ: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ۝١٨﴾ [آل عمران: ١٨].

فجعل الشهادة له بالوحدانية منه سبحانه وتعالى، وكفى بالله شهيدًا، ثم بملائكته، ثم بأهل العلم، واقتران أهل العلم بصفوة خلق الله، وهم الملائكة يدل على ارتفاع شأنهم، وعلى عظم فضل ما سعوا فيه، وما اتصفوا به.

الأنبياء هم سادة العلماء، وكل نبي هو أعلم أهل زمانه بما أنزل الله ﷻ إليه، والنبي ﷺ أرشده ربه ﷻ إلى أن يطلب الازدياد من العلم، فقال ﷻ لنبيه: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِٱلْقُرْءَانِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَىٰٓ إِلَيْكَ وَحْيُهُۥ ۖ وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤].

قال المفسرون(١): معنى ﴿زِدْنِى عِلْمًا﴾ أي: قل يا رب زدني منك علمًا، وقال آخرون: معناه يا رب زدني منك فهمًا.

---

(١) انظر: زاد المسير (٣/ ١٧٨)، وتفسير ابن كثير (٥/ ٢٨١)، وتفسير القرطبي (١١/ ٢٥٠)

قال سفيان بن عيينة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لم يزل الله ﷻ يزيد نبيه من العلم بإنزال الوحي حتى توفاه الله ﷻ.

وهذا لأن الآية - كما هو معلوم - مكية، والنبي ﷺ لم يزل الله ﷻ يوحي إليه بالعلم، ويفهمه حتى كان بما أرشد الأمة إليه من العلم مستجاب الدعوة في هذه السورة، ﴿وَقُل رَّبِّ زِدۡنِي عِلۡمٗا﴾ [طه: ١١٤].

قال طائفة من أهل العلم: لم يأمر الله ﷻ نبيه ﷺ أن يطلب الازدياد من شيء إلا من العلم؛ وذلك لأن العلم الازدياد منه ازدياد في الإيمان، ازدياد في تحقيق الشريعة، ازدياد في العبودية، ازدياد في العمل، ازدياد في الجهاد، ازدياد في أثر ذلك على خاصة الإنسان، وعلى عامة الناس.

وأما عامة أهل الإيمان من بعد الأنبياء، فإنهم درجات، أعلاهم درجة، وأرفعهم قدرًا هم أهل العلم؛ كما قال ﷻ: ﴿يَرۡفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ دَرَجَٰتٖۚ﴾ [المجادلة: ١١]، فجعل الجميع مرفوعين، وخص أهل العلم بالرفعة درجات؛ كما قاله طائفة من المفسرين(١)، وهذا يدل على أن العبد الصالح إذا أراد القرب من الله ﷻ، والطاعة له، والاجتهاد، والجهاد في سبيله، فإن أعظم الطرق إلى ذلك العلم النافع؛ لأن بالعلم ازدياد الخير في نفس العبد، وفي غيره.

فالعلم فضله في هذه الشريعة عظيم، يتعدى أن يكون مقتصرًا على عبادة من العبادات، بل فضل عالم أهل الإيمان على عابد المؤمنين كفضل

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٨/ ٧٩)، وتفسير القرطبي (١٧/ ٢٩٩).

النبي ﷺ على سائر الأمة؛ كما جاء في الأثر(١).

العلم يحتاج منا إلى أن نعرفه، وأن نتعرف فضله، ونتعرف منزلته حتى نقبل عليه؛ لأننا إذا علمنا شأن العلم، وعلمنا فضله، وعلمنا أثره، فإن النفوس ترغب أكثر، وأكثر في ذلك، فتحصيل العلم أعظم النوافل، والعلم منه واجب فرض على الجميع، ومنه تطوع، لكن بعد أداء الفرائض ليس ثم أفضل من العلم، كما قال ذلك جماعة من العلماء، ورجح على الجهاد في سبيل الله ﷻ، أي: جهاد التطوع لما له من عموم الأثر في الحاضر، وفي المستقبل، بل هو في الحقيقة عدة الجهاد، وقوة النفس؛ لأن طالب العلم قوي الإرادة، قوي النفس، قوي الأثر لما يعلم من فضل العلم، ومن رضى الله ﷻ عن عباده.

ولهذا جاء في الحديث الصحيح: «**وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًى بِمَا يَصْنَعُ**»(٢).

العالم، أو طالب العلم، أو السائر في ذلك السبيل، إذا سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا سهل الله له به طريقًا إلى الجنة؛ كما جاء في الحديث الصحيح(٣)، وهذا يعني أن أي طريق تلتمس فيه العلم النافع الذي مرده،

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه الترمذي (٢٦٨٥) من حديث أبي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: «**ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا عَابِدٌ وَالآخَرُ عَالِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَضْلُ العَالِمِ عَلَى العَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ**».

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٣٥٣٥)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

(٣) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٢٦٩٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ومأخذه من النص، من الكتاب، والسنة، ومن فهم أهل العلم، فإن ذلك سبيلٌ إلى أن يسهل لك به طريق إلى الجنة.

العلم سبب لمغفرة الذنوب، وازدياد الحسنات؛ لأن طالب العلم وهو يتعلم حسناته تزداد ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود: ١١٤].

طلب العلم من أعظم العبادات فضلًا في نفسه، وأجرًا، وثوابًا، فيكون إذًا من أعظم الحسنات التي تكفر بها السيئات، قال الله ﷻ: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤] وقال النبي ﷺ: **«اتَّقِ اللَّهِ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ»**(١).

وهذا يدل على أن طالب العلم يزداد من الحسنات، وتكفر بذلك سيئاته، إذا قرأ، أو إذا كتب، أو إذا حضر مجلس علم، أو إذا كرر، وحفظ بالنية الصالحة، فإنه مأجور، وحسناته مكفرة لسيئاته ما اجتنبت الكبائر، بل إن العلم لأهله، ولطلبة العلم سبيل للقوة في دين الله ﷻ، فالعالم، أو طالب العلم يكون قويًا في دينه، لا يدركه الشيطان إلا ما شاء الله ﷻ، فطالب العلم قوي في إيمانه؛ لأنه علم الإيمان بحجته، قوي في عمله؛ لأنه يتعبد، وهو يعلم كيف تعبد النبي محمد ﷺ، فهو حين يتعبد يتذكر ما حجته في عبادته، فيرتبط قلبًا، وقالبًا بسنة النبي ﷺ، في صلاته، وفي عباداته، وفي صلته، وفي دعوته، وفي جهاده، وفي أمره بالمعروف، ونهيه عن المنكر، وفي علاقاته، كل ذلك عن علم، وبصيرة بخلاف من يعمل تلك الأشياء عن غير علم، فإنه لا يرتبط بهدي النبي ﷺ، ولا يتذكر النبي ﷺ، وهدي

---

(١) أخرجه الترمذي (١٩٨٧) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

الصحابة في ذلك، فطالب العلم موصول بأئمة الدين، موصول بأئمة الإسلام، فيعمل وهو يعلم أن هذه قال بها الإمام أحمد، قال بها الشافعي، قال بها سعيد بن جبير، قال بها الإمام مالك، قال بها ابن تيمية، قال بها ابن حزم، قال بها فلان، وفلان، فهو موصول بتذكر هؤلاء العلماء الذين مَنّ الله ﷻ عليهم بثناء الأمة عليهم، وهذا يعني الصلة المستمرة بأهل العلم، والنبي ﷺ، يقول: «**أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ**»(١).

العلم فضله عظيم في أن طالب العلم في تعلمه يؤجر؛ لأنه صاحب نية صالحة، والنبي ﷺ يقول: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**»(٢). فكل عبد له ما نواه، وإذا صحت نية طالب العلم في العلم، فإنه فيما يأتي من العلم بنية صحيحة يؤجر على ما يعمل من تفاصيله، فكل عمل يعمله بنية صالحة عبادة مستقلة عظيمة يؤجر عليها، كيف إذا كان هذا العلم أعظم ما يطلب؟، وهو كتاب الله ﷻ؛ فلهذا إذا حفظ القرآن بنية صحيحة، أو طلب علم التفسير، أو طلب الفقه في الدين، فإن أجره حينئذ يضاعف، ويضاعف، والله ﷻ لا يضيع أجر من أحسن عملًا.

صاحب العلم عمله الصالح يضاعف له بحسب ما في قلبه من اليقين، والله ﷻ يجزي عن الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة كما جاء في الحديث الصحيح(٣)، وهذا يعني أن الناس مختلفون في

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٨٨، ٦١٦٧، ٦١٧١، ٧١٥٣)، واللفظ له، ومسلم (١٦١، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٤) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (١) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٣) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٤٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه =

تضعيف أعمالهم، فمن العباد من يؤجر بالحسنة عشر حسنات، وهذا منة من الله ﷻ، وكرم في جميع أهل الإيمان، فكل مؤمن يأتي بحسنة يجعلها الله ﷻ له عشر حسنات، لكن قال ﷺ: «**إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ**» قال أهل العلم: هذا التضعيف لأجل ما وقر في قلب العامل من العلم النافع الذي يتفاوت به الناس.

والمقصود بالعلم النافع هنا: هو سلامة التوحيد، سلامة القلب، سلامة العقيدة، سلامة الإخلاص، ونحو ذلك من اليقين، والصلاح.

لهذا قال أبو الدرداء رضي الله عنه: «**وَمِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ بِرٍّ صَاحِبِ تَقْوَى وَيَقِينٍ أَعْظَمُ وَأَفْضَلُ وَأَرْجَحُ مِنْ أَمْثَالِ الْجِبَالِ مِنْ عِبَادَةِ الْمُغْتَرِّينَ**»[1].

«**وَمِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ بِرٍّ صَاحِبِ تَقْوَى**» يعني: إخلاصًا لله ﷻ، وخوفًا منهم، ورغبة في لقاءه، «**وَيَقِينٍ**» تيقن، وهو العلم الذي لا يدرك الإنسان معه شك، ولا ريب، «**أَعْظَمُ وَأَفْضَلُ وَأَرْجَحُ مِنْ أَمْثَالِ الْجِبَالِ مِنْ عِبَادَةِ الْمُغْتَرِّينَ**»؛ لأن الله ﷻ يضاعف العمل إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة.

لهذا يختلف ثواب عبادة طالب العلم، وعبادة غيره؛ لأن هذا يتعبد، وهو

= أن النبي ﷺ قال: «**إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ: فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ، وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ لَهُ بِمِثْلِهَا**».

(١) أخرجه الإمام أحمد في الزهد (١٣٧)، و أبو نعيم في الحلية (١/ ٢١١)، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق (٤٧/ ١٧٥) من طرق عن أبي سعيد الكندي عمن أخبره عن أبي الدرداء رضي الله عنه موقوفًا، وفي سنده مجهول.
قال ابن القيم رحمه الله: «وهذا من جواهر الكلام وأدلة على كمال فقه الصحابة وتقدمهم على من بعدهم في كل خير رضي الله عنهم». انظر: الفوائد لابن القيم رحمه الله (ص ١٤١).

يعلم كيف يتعبد، وهو يعلم حجته فيما تعبد، وهو يعلم مرجعه فيما تعبد، وهو صحيح القلب، صحيح النية في ذلك، صحيح العمل؛ لذلك قال الله ﷻ: ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ﴾ [العصر: ١ - ٣]، فبدأ بالعلم قبل القول، والعمل.

من فضل العلم: أن العلم يفتح للعبد أبواب الخيرات، وذلك أنه يتعلم سعة أنواع العبادات، فيتعلم الفرائض من الشعائر، والنوافل، ويتعلم كيف يبيع، وكيف يشتري، ويتعلم كيف يصل رحمه، ويتعلم كيف يوصي، ويتعلم كيف يوقف، ويتعلم كيف يعاشر أهله، ويتعلم كيف يربي ولده، ويتعلم كيف يصحح قلبه، وكيف يزهد في الدنيا، وكيف يقبل على الآخرة، وكيف يعظم ربه، ويتعلم، ويتعلم، ويتعلم، وهذا العلم بأنواعه يفتح له ولابد أبواب الخير بحسب ما قدر له، ويتعلم فضل الدعوة إلى الله ﷻ، ويتعلم فضل تيسير الخير، وإعانة المسلمين، ومد يد العون لهم في أمر دينهم، وفي أمر دنياهم، ويتعلم سلامة الصدر من الحسد، والحقد، والغل، فيكون ذلك مؤثرًا فيه، يتعلم الأمر بالمعروف، وفضله، والنهي عن المنكر، وفضله، فيسارع في ذلك بحسب أصوله الشرعية، وأحكامه المرعية، ويتعلم، ويتعلم، فتكون أبواب الخير عنده دائمًا في باله لا يغفل عنها؛ لأنه يرددها، ويذكرها، ويراجعها، فلا يغفل عن ذلك، فهو في يومه، وفي ليلته موصول بأنواع العبادات التي تتفتح له بنية صالحة إذا من الله ﷻ عليه بذلك.

من فضل العلم: أن طالب العلم، أو أن العالم، ومعلم الناس الخير وصف بأنه مبارك، بارك الله ﷻ فيه، وعليه، قال الله ﷻ، مخبرًا عن قول

عيسى عليه السلام: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴿٣١﴾﴾ [مريم: ٣١].

قال أهل العلم[(١)]: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ﴾ أي: جعلني معلمًا للناس الخير، آمرًا بالمعروف، ناهيًا عن المنكر أينما كنت، ﴿وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾، أي: مع تلك الصفة التي هي بركة العلم، فإنه متعبد لله ﷻ، غير غافل عن عبادته لربه ﷻ، وهذه هي البركة العظيمة التي هي بقاء الخير، وثباته، ونماؤه، وزكاؤه؛ لأن البركة معناها الثبات، والبقاء، فجعله مباركًا، أي: معلمًا للناس الخير، آمرًا بالمعروف، ناهيًا عن المنكر، مبلغًا رسالة ربه، وهذا كله يثمر البركة من الله ﷻ على عبده، وهذه هي التي يريدها العبد، ويطلبها أن يرضى الله ﷻ عنه، فيجعله ثابتًا باقيًا على ما يحب الله ﷻ، ويرضى.

ومن قرأ سير العلماء، وجد أن أهل العلم في كل زمان، ومكان هم المنافحون عن دين الله ﷻ، وأنهم الثابتون حين تتنازع الناس الأهواء، وأنهم المستقيمون على السنة حين تدلهم البدع، وتعقد الفتن ألويتها؛ ولهذا جاء في كلام الإمام أحمد في خطبة كتابه «الرد على الزنادقة والجهمية»: (الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل، بقايا من أهل العلم يدعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، ويحيون بكتاب الله الموتى، ويبصرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٨/ ١٩١)، وتفسير ابن كثير (٥/ ٢٠٣)، وتفسير القرطبي (١١/ ١٠٣).

أحيوه، وكم من ضالٍ تائه قد هدوه، فما أحسن أثرهم على الناس، وأقبح أثر الناس عليهم. ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، الذين عقدوا ألوية البدع، وأطلقوا عقال الفتنة فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، مجمعون على مفارقة الكتاب، يقولون على الله، وفي الله، وفي كتاب الله بغير علم يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم، فنعوذ بالله من فتن الضالين)[١].

فذم المخالفين الذين كان العلم عندهم علم بدعة، وضلال، ووصف أهل العلم الصالحين بأنهم مخالفون لأهل البدع الذين عقدوا ألوية البدعة، وهم مختلفون في الكتاب، مخالفون في الكتاب.

فأهل العلم من قرأ التاريخ، وجد أنهم الأصلب من أهل العبادة، أو من أهل الاحتساب، أو ما شابه ذلك؛ لأنهم عن بصر نافذ وقفوا، وببصر نافذ - أيضًا - قاموا، وعملوا؛ كما وصف الصحابة ﭬ بأنهم على علم وقفوا، وأنهم ببصر نافذ كفوا[٢].

فأهل العلم فيما يأتي من مُدْلهِّمَات، أو ما يأتي من شُبَه في كل زمان يكونون على علم يقفون، وببصر نافذ، وبصيرة يتفرسون؛ ولهذا ضمهم

---

(١) انظر: الرد على الجهمية والزنادقة فيما شكوا فيه من متشابه القرآن وتأولوه على غير تأويله (٥٥-٥٧).

(٢) كما أخرج أبو داود (٤٦١٢) في رسالة عمر بن عبد العزيز ﵀ في جوابه عن القدر: **«فَارْضَ لِنَفْسِكَ مَا رَضِيَ بِهِ الْقَوْمُ لِأَنْفُسِهِمْ، فَإِنَّهُمْ عَلَى عِلْمٍ وَقَفُوا، وَبِبَصَرٍ نَافِذٍ كَفُّوا، وَهُمْ عَلَى كَشْفِ الْأُمُورِ كَانُوا أَقْوَى، وَبِفَضْلِ مَا كَانُوا فِيهِ أَوْلَى»**.

النبي ﷺ إلى نفسه حين أمره الله ﷻ أن يقول: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾ [يوسف: ١٠٨] أي: على علم ﴿أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨]، ولم يؤت الناس، وتضعف هذه الأمة إلا لما نزع أناس إلى الدين بجهل كما فعل الخوارج، وكما فعل طائفة من أهل البدع الذين خالفوا السنة، نزعوا إلى الخير، ونزعوا إلى الصلاح، لكنهم نزعوا إلى ذلك على خلاف السنة، وعلى خلاف طريقة الصحابة رضي الله عنهم، فصاروا مع ما هم عليه مذمومين على كل لسان.

فإذًا: أهل العلم في التاريخ هم الأفضل، وهم الأنبه، وهم الأعلم، وهم الأكثر أثرًا في هذه الأمة.

لما جاءت فتنة خلق القرآن، وقال الإمام أحمد فيها ما قال، سُئِل بعض الأئمة: من أعلم الناس؟ قال: أحمد، وهذا منه ليشير إلى أن ثباته في ذلك الموقف كان نتيجة لعلمه الغزير بتوحيد الله ﷻ، وبسنة النبي ﷺ.

أهل العلم في كل زمن هم القدوة التي يقتدي الناس بهم، فمتى جاء الطعن فيهم، صار الطعن راجعًا بشكل، أو بآخر إلى الدين الذي يحملونه؛ لأن الناس لابد لهم من قدوة يقتدون بها، ومرجع يرجعون إليه، فإذا طعن في حملة العلم، وفي أهل العلم، وفي من ينشر العلم، صار ذلك قدحًا في دين الله ﷻ، وفي العلم؛ ولهذا لا يقال: إن العالم يسلم من الزلة، أو يسلم من الغلط، سواء في العلم، أو في العمل، أو في السلوك، ليس كذلك، بل لابد له من ذنوب ترجى مغفرتها من الله ﷻ، لكن الشأن أن لا يبلغ في دين الله ﷻ ما هو مخالف لدين الله ﷻ، أما أن يقع منه الذنب، فيقع؛ ولهذا قال العلماء في قواعدهم: «العالم لا يُتَّبَع بزلته، ولا يُتبَعُ في زلته».

لا يُتْبع بزلته، بمعنى: تأتي تعنفه على ما زل فيه، وصار منه من غلط، سواء في العلم، أو في العمل، أو في السلوك، وأيضًا لا يُتَّبع في زلته كصنيع الجهلة، يقولون: العالم فعلها.

فالعالم لا يُتبع بزلته، ولا يُتَّبع - أيضًا - في زلته؛ لأن العالم لابد أن يقع منه غلط، ولابد من أن يقع منه زلة، لابد أن يقع منه هفوة، ولابد أن يقع منه مخالفة؛ ليبقى الكمال في هذه الأمة في محمد بن عبد الله ﷺ، منه يؤخذ هذا الدين، وسنته هي التي تقتفى، أما لو وجد عالم لا غلط فيه ألبتة لاشتبه العلماء بالأنبياء، وهذه حكمة من الله ﷻ، يبقى الناس حينئذ متعلقين بالعلماء، لكن الأصل أنهم معلقون بسنة النبي ﷺ، وبهدي السلف الصالح

العلماء لم ينالوا العلم عن شهوة، ولم ينالوا العلم بتمني النفس، ولكن نالوا العلم بجهد وفير، وببذل عظيم، جمعوا ليلهم، ونهارهم في العلم حتى استوى لهم سوقه.

قال بعض الصالحين في السلوك، وهو ينطبق على العلم، قال: «من كانت بداياته محرقة، كانت نهاياته مشرقة» يعني: - هو أراده في السلوك، لكن نجعله في العلم - من كانت بداياته في العلم قوية متينة محرقة من قوتها، في نهاياته تكون حاله مشرقة، فتشرق شمسه، فيضيء لنفسه، ويضيء للآخرين.

فصفة أهل العلم لمن قرأ التراجم، وقرأ سيرهم، أنهم جدوا في العلم من الصغر، وطلبوا ذلك، ورحلوا فيه، ومن لم يكن له رحلة، فلن يكون رُحَلة، بمعنى: أن من لا يتعب في العلم، ويطلب ذلك، فلن يطلب الناس منه

العلم؛ لهذا أوصي بقراءة سير أهل العلم، فإنه لا مشجع على العلم مثل مطالعة سير العلماء، كيف تعلموا، وكيف صبروا على العلم، وكيف صبروا على التحصيل، وكيف صبروا على الحفظ، وكيف، وكيف.

سُئل البخاري رحمه الله، وكان البخاري يحفظ مئات الآلاف من الأحاديث، فقيل له: ما دواء الحفظ؟ وكان شائعًا أن هناك أدوية للحفظ ظنوا معها أن البخاري يتعاطى ذلك، كما كان بعضهم يتعاطى بعض المأكولات، أو بعض اللبان؛ ليقوى الحفظ، فقال من تجربته: لم أجد للحفظ أنفع من نهمة الرجل، وكثرة النظر.

أمران: نهمة الرجل، أي: نهمة طالب العلم، وهكذا كان أهل العلم النهمة، والرغبة، والحرص الشديد، بحيث يجتمع في العلم ليلك، ونهارك وتفكيرك، وإدمان النظر، وأيضًا كثرة المطالعة، لا تغفل عن العلم؛ لأن العلم ضيف شريف عليك، إن أكرمته بقي عندك، وإن تركته تركك، ورحل، وهذا مجرب، فبقدر ما تقبل على العلم يقبل عليك، وبقدر ما تغفل عنه يغفل عنك، ويذهب.

فالحفظ أساس في العلم كان العلماء عليه، ولا تلتفت لمن يزهدك في الحفظ؛ لأن الحفظ يبقى، وأما الفهم فهو يأتي، ويذهب، لكن إذا ركز الحفظ جاء الفهم بعده، فبقي الحفظ، والفهم ما شاء الله.

من صفات أهل العلم: أن أهل العلم لما حفظوا، وتعلموا كانوا على طريق واضح، وهو طريق من سلك في العلم، والتعلم.

والعلم هناك مدارس كثيرة فيه، لكن لم ينجح فيها بالتجربة، وبالنظر،

وبالميدان إلا من سلك فيها طريق الأولين؛ لأن الله ﷻ قال لنبيه ﷺ: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ (١٨) ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ (١٩)﴾ [القيامة: ١٨].

﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ (١٨)﴾، أي: اقرأ كما قُرِأ عليك، واتبع قرآنه على نحو ما قرأ عليك، وهذا معناه الحفظ، قال ﷻ: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ (١٩)﴾ ليكون الفهم، والبيان بعد الحفظ، والاتباع في ذلك، وقد قال ﷻ لنبيه: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾ [طه: ١١٤]. أي: اسمع، فإذا علمت كيف قرِأ، وكيف تُلِيَ، بعد ذلك اتبع هذا، ولا تعجل، وهذا واضح في سير أهل العلم؛ لأنهم لما سلكوا طريق الأولين نجحوا في ذلك؛ لهذا لابد أن تسلك في العلم الطرق المباحة لكم في مثل هذه الدورات التي تستفيد منها كثيرًا في شرح المتون، وفي بيان معاني كلام أهل العلم، لكن لا يكتفى بذلك، بل لابد أن تكون مع العلم ليلك، ونهارك.

قال ابن الجوزي رحمه الله: **(ولقد نظرت في ثبت الكتب الموقوفة في المدرسة النظامية؛ فإذا به يحتوي على ستة آلاف مجلد)**(١).

المدرسة النظامية مدرسة كانت شبه جامعة في القرن الخامس، واستمرت في العراق، وكان لها مكتبة بناها نظام الملك - أحد الولاة في ذلك الزمان - قال: نظرت في ثبتها فإذا فيه ستة آلاف كتاب.

قال: «ولو قلت: إني طالعت عشرين ألف مجلد، كان أكثر»(٢).

وابن الجوزي رحمه الله كان يكتب في اليوم الواحد كراسة، ويبلغ ما يكتب في

---

(١) انظر: صيد الخاطر (١/ ١٢).

(٢) السابق نفسه.

السنة، إما نسخًا، أو تأليفًا أكثر من مائة مجلد في السنة الواحدة.

وحدث عن نفسه فقال: كنت من نهمي في العلم أني إذا دخلت بيت الخلاء، جعلت ولدي يقرأ لي خارجه؛ ليسمع فلا يفوته، وإذا زارني بعض الثقلاء اشتغلت أثناء وجودهم عندي بتجهيز الورق وبري الأقلام للكتابة[١].

والحافظ ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ كان يبحث مرة في مسألة من المسائل، فأتته زوجته، قال: وقد تعطرت، وتطيبت، فوقفت على رأسه، قال: فرفعت رأسي إليها، ثم رجعت إلى كتابي، . . . إلى آخر القصة.

المقصود: أنه لم يكن في قلبه في هذا الوقت إلا هم العلم، وهم طلب العلم.

الحافظ ابن جرير الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ توفي سنة عشر وثلاثمائة، صاحب التفسير وصاحب التاريخ، ونحو ذلك، قال لطلابه يومًا: هل تنشطون لتاريخ العالم؟، أي: من خلق الله الدنيا إلى وقتنا الحاضر، قالوا: قدر كم؟ قال: قدر أربعين ألف ورقة، أي: موسوعة الآن، أو أكبر، قالوا: لا هذا مما تفنى فيه الأعمار، قال: الله المستعان ذهبت الهمم، فصنع لهم التاريخ الموجود الآن في أحد عشر مجلدًا، ثم لما فرغ منه، قال: هل تنشطون لتفسير كتاب الله ﷻ؟، قالوا: قدر كم؟ قال: قدر أربعين ألف ورقة، وقد كان قريب التسعين من العمر، أو في أول الثمانين، قالوا: هذا مما تفنى فيه الأعمار، قال: الله المستعان ذهبت الهمم، فاختصره لهم في التفسير الموجود الذي

(١) انظر: صيد الخاطر (١/ ٢٤١).

هو أكبر التفاسير الآن؛ ولذلك يسمى إمام المفسرين[(١)].

ابن جرير الطبري رَحِمَهُ اللهُ لم يتزوج، وكان كل يوم يكتب من تأليفه أربعين صفحة، فليس بمنشغل إلا بالعلم؛ ولهذا نفع الله ﷻ الأمة في وقته، وفيما بعده به، فنحن إلى الآن عيال على ابن جرير فيما كتب، وألف.

من أخباره رَحِمَهُ اللهُ: أتاه رجل، وسأله عن مسألة في الفرائض، وهو في أول الطلب كان في الشام، فاستنكف أن يقول: لا أعرف، أو لا أعلم، والفرائض مما يتعلمه طلاب العلم عادة في أوائل ما يتعلمون، فقال: إن علي اليوم ألية، أي: حلفًا ألا أتكلم اليوم في الفرائض، فإذا أتيت في الغد جئتني أجيبك عن مسألتك، قال: فدرست الفرائض في ذلك اليوم، والفرائض علم يقال عنه: أنه علم أسبوع، أي: من أراده في أسبوع أخذ جملة منه حسنة، قال: فلما أتى الغد آتاني، وعلم.

ومن صفات أهل العلم: أن العلم معهم كان ميدان خشية، لا ميدان تفاخر.

ومن أهم صفات أهل العلم، وطلاب العلم: أن يخلصوا النية لله ﷻ، وأن لا يطلب العلم لأجل أن يقال: عالم، أو أن يقال: طالب علم، والنية في العلم أن يطلبه لله ﷻ؛ لكي يصحح عبادته، وعمله مع الله ﷻ، وله أن يزيد عن ذلك إن آنس من نفسه رشدًا أن ينوي - أيضًا - أن ينفع إخوانه المؤمنين، وأن ينشر دين الله ﷻ، فهذه نية صالحة يؤجر عليها، فإذا نوى رفع

---

(١) انظر: فصل الخطاب في الزهد والرقائق والآداب لمحمد نصر الدين عويضة (٣/ ٦١١) وحياة التابعين لياسر بن أحمد الحمداني (١/ ١٧٩٧).

الجهل عن نفسه، وعن غيره، كانت نيته صالحة؛ لأن الجهل في هذا المقام مذموم.

من صفاتهم: أنهم يحرصون على تعلم ما به يخلصون لله ﷻ، وهو توحيد الله سبحانه وتعالى، والعقيدة الصحيحة؛ لأن أعظم ما يطلب الإيمان؛ لهذا قال سبحانه وتعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [العصر: ٣] قال أهل العلم: بدأ بالعلم؛ لأن الإيمان هو العلم، وإذا كان الإيمان هو العلم، فمعنى ذلك أن أفضل العلم الإيمان، والإيمان هو الذي فسره العلماء بالتوحيد، وبالعقيدة الصحيحة، وهكذا كان العلماء من أهل السنة، ومن أتباع السلف الصالح يحررون هذا المقام؛ لأنه لا يحسن أن لا تفهمه، وتجيده، وأن تجيد مسائل أخرى هي دونه في القدر، فإذا جاء مشكل في التوحيد، أو في العقيدة لا تحسن الكلام عليه، أو لا تعرف وجهه، وهو حق الله ﷻ، ثم تعرف ما دون ذلك، فهذا فيه قصور، ثم بعد ذلك يتعلمون ما يصح به دينهم، وهو: تعلم العبادة، وهو الحلال والحرام، بمعنى ذلك أن يكون عندهم تدرج بحسب فضل ذلك، وما يريده الله ﷻ من العبد، أما أن يكون متوسعًا في السيرة، وهو لا يعلم توحيد الله ﷻ، ولا السنة، ولا يعلم ما يتعبد به في صلاته، وصيامه، وزكاته، وحجه، والأمور المهمة، فهذا قصور منه.

من صفات أهل العلم: أنهم متراحمون فيما بينهم، يسعى بعضهم في شأن بعض؛ لأنهم على منهج واحد، وعقيدة صحيحة فيما تبعوا فيه السلف الصالح، وكانوا في ذلك، وبعضهم يحب بعضًا؛ ولهذا ذم من ذم من الصحابة، ومن بعدهم من أهل العلم، ذموا العلماء الذين يحسد بعضهم بعضًا؛ لأن هذا خلاف مقتضى العلم، ومقتضى العلم: أن يسلم الصدر من

الحقد، والغل، والحسد، وأن تفرح أن يقوم بدين الله ﷻ من شاء الله من عباده، وأن تفرح أن تقوم خليًا من الأمر، أو خليًا من الواجب، وأن يقوم غيرك به؛ لهذا الصحابة تدافعوا الفتيا، وتدافعوا الإمارة، وتدافعوا المسؤوليات؛ لأنهم أرادوا السلامة، فإذا تعينت عليهم سعوا فيها، واجتهدوا، وسألوا الله ﷻ الإعانة، والتوفيق.

فإذًا: طلبة العلم متراحمون فيما بينهم، متحابون فيما بينهم، لا يحسد بعضهم بعضًا ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

فإذا غلط، أو زل، أو أخطأ، فإنه يسعى في نصيحته بالطريقة الشرعية التي تحبب له الخير، ولا تجعل النفوس فيها نفرة، وهذا مما يساعد على بث الخير، وتقليل الشر، ويساعد على أن يكون أهل العلم، وطلبة العلم، أن يكونوا شيئًا واحدًا؛ لأنه بذلك يقوى الخير، أو يضعف الشر.

من صفات طلبة العلم، وأهل العلم: أنهم سَالِمون من اسم سوى اسم الإسلام، والسنة؛ ولهذا ذم جمع من العلماء العالم الذي ينتصر لشيخه مهما كان، أو ينتصر لمذهبه مهما كان، أو أن يكون منتصرًا لحزب، أو جماعة، أو فئة؛ لأن هذا ليس من مقتضى العلم، ومقتضى العلم: أن تعين الخلق، وتعين أهل الدين على الإسلام الذي هو سنة النبي ﷺ، وأن تحببه لهم، وأن تغلق عليهم ضد ذلك، فهذا مقتضى العلم النافع.

وأما إذا كان العلم فيه نصرة لمذهب، أو طائفة، أو حزب، أو جماعة،

أو نحو ذلك، فهذا خلاف المقصود من العلم، وخلاف النية الصالحة، فهذا مذموم فيه؛ ولهذا قال بعض أهل العلم، وهو الشيخ بكر أبو زيد رحمه الله: (فيا طالب العلم بارك الله فيك، وفي علمك، اطلب العلم، واطلب العمل، وادع إلى الله عز وجل على طريقة السلف، ولا تكن خراجًا ولاجًا في الجماعات فتخرج من السعة إلى القوالب الضيقة، فالإسلام كله لك جادة ومنهجًا، والمسلمون جميعهم هم الجماعة، وإن يد الله مع الجماعة، فلا طائفية ولا حزبية في الإسلام، وأعيذك بالله أن تتصدع، فتكون نهابًا بين الفرق، والطوائف، والمذاهب الباطلة، والأحزاب الغالية، تعقد سلطان الولاء والبراء عليها)(١).

وذلك لأنها لابد أن تحرف منهج طالب العلم عن حقيقة العلم إلى غيره، وأما إذا سلم من ذلك، فإنه يرجى له السلامة في المنهج الذي يقتفيه؛ ولهذا قال الله عز وجل لنبيه: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ﴾ [يوسف: ١٠٨].

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في قوله ﴿إِلَى ٱللَّهِ ۚ﴾: التنبيه إلى الإخلاص بخلاف من يدعو إلى شيخه، أو إلى طريقته(٢).

من صفات أهل العلم: أنهم يحرصون على نفع الناس في دينهم وأيضًا في دنياهم ما أمكنهم ذلك، وأنهم دعاة إلى الخير، آمرون بالمعروف، ناهون عن المنكر؛ لأن مقتضى العلم النافع الصحيح هو حمل هذه الرسالة،

---

(١) انظر: حلية طالب العلم (١/ ٢٠٢).
(٢) انظر: فتح المجيد (١/ ٨١).

ووراثة النبي محمد ﷺ، الأنبياء؛ كما قال ﷺ: **«لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا إِنَّمَا وَرَّثُوا العِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ»**[(١)].

والنبي ﷺ، في مهماته المختلفة ورثها عنه أهل العلم في مهمة الفتيا، والإمام، وفي نفع الناس، والعطف، والرحمة، والصلة، والجهاد، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وجميع أبواب الخير، أهل العلم هم أولى بها من غيرهم، والناس في ذلك تبعٌ لأهل العلم في ذلك؛ لأنهم يعلمون حدود ما أنزل الله على رسوله في هذه المسائل العظيمة.

إذًا: فالعلم يقضي بحقه على طالب العلم أن يكون داعية إلى الخير، ليس معنى الداعية إلى الخير أن يكون أمامه مكبرات صوت، أو محاضرًا، أو خطيب جمعة، لا، داعية إلى الخير بحسب ما عنده من العلم في نفسه، وفي أهل بيته، وفي من يكون من الجهال لديه، أو يسافر إليهم، أو نحو ذلك، يكون في نفسه أن يعلم، لكن طالب علم، وعنده علم، ولا يحرص على نفع الناس، فهذا فيه نظر، وليس هذا من الصفات المحمودة، بل من الصفات المحمودة: أن يكون ساعيًا في الخير في أمر المسلمين في دينهم، وفي دنياهم، وفي الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وفي جميع ما فيه رفعة لدين الله ﷻ.

من صفات أهل العلم، وطلبة العلم: أنهم سليمو اللسان، والقلب من كل ما لا يرضي الله ﷻ، أما اللسان، فلسانهم طيب، وصفة ألسنتهم أنها

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، واللفظ له، وابن ماجه (٢٢٣)، وأحمد في المسند (٣٦/ ٤٦) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

طيبة، أما طالب علم يغتاب، نمام، يقع في هذا، وهذا، طالب علم تجد لسانه لا يراعي فيه الله ﷻ، إذا خاصم فجر، خاطب بخطاب سيئ، هذا ليس من صفة أهل العلم المحمودة، وليس من مقتضى العلم النافع؛ ولهذا قال الله ﷻ لنبيه: ﴿وَقُل لِّعِبَادِى يَقُولُوا۟ ٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ ۚ﴾ [الإسراء: ٥٣]، هنا يأتي الصبر، هل يتوقع طالب العلم، أو العالم أن لا يسمع شيئًا يكرهه؟

لابد أن يسمع هذه، فهذه الحياة، النبي ﷺ سمع ما يكره، وأُوذي، هل يريد أن يقال له: دائمًا أنت كذا، وكذا، ليس صحيحًا، لابد أن ينقسم الناس، ولابد أن يواجه، ولابد أن يقول جاهل عليه: أنت دينك هذا فيه كذا، لابد أن يصبر، وأن يكون لسانه عفيفًا، طيب اللسان، طيب الكلام، طيب القول ﴿قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ ۚ﴾ [المائدة: ١٠٠].

إذًا: فطالب العلم من صفته: أن يكون لسانه كأحسن ما يكون في ألفاظه، وفي تعاملاته، وفي صبره، وقد كان جمع إذا أوذوا عرف ذلك في وجوههم، ولكن لم يؤثر ذلك على أنهم يستطيلون في الناس في أعراضهم، وفي ألسنتهم.

الناس لابد أن يكون منهم مصيب، منهم مخطئ، ومنهم من هو على الصواب، ومنهم من ليس على الصواب، لكن يصبر عليهم، ويعلمون، ويرشدون، ويكون اللسان طيبًا عفيفًا.

كذلك القلب، فطالب العلم يجاهد نفسه أن يكون قلبه سليمًا، سليمًا من

الغل، والحقد، والحسد على الماضين، وعلى الحاضرين، إلا ما كان من ذلك فيما أذن به شرعًا في بعض المسائل، لكن أن يكون في قلبه الأمور المنكرة، وكبائر القلوب - نعوذ بالله من غش المؤمنين -.

من صفات طلاب العلم: أن طالب العلم صاحب عمل صالح، وصاحب خوف من الله ﷻ، وخشية؛ لأن الحقيقة أن العلم هو الخشية، فإذا لم يثمر العلم خشية لله ﷻ، فهو علم فيه قصور، أو غير نافع، أو لم يكتمل نفعه؛ ولهذا قال ﷻ: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر: ٢٨].

أي: أن أهل العلم هم أحق الناس بخشية الله ﷻ؛ لما يعلمونه من صفة الله ﷻ في ربوبيته، وأسمائه، وصفاته، ولما يعلمون مما أعده الله ﷻ للمؤمن، وللعاصي، وللمنافق، وهكذا، وأهل العلم ينظرون دائمًا في أعمالهم بنظرين: نظر رحمة، ونظر خوف، ووجد.

أما نظر الرحمة، فهو نظرهم إلى الخلق، وإلى أهل الإسلام بخاصة ينظر إليهم، ويرحم العاصي حين عصى؛ لأنه ما عصى إلا بتسلط العدو عليه، وهو إبليس، ويرحم العبد الذي لم يفقه دين الله ﷻ، ويرحم المحتاج، ويرحم من لم يعمل لدين الله، ويرحم من خالف الصواب، ويرحم من خالف المنهج؛ لأجل أن يهديه إلى منهج السلف الصالح، وسنة النبي ﷺ، ومن جهة أخرى في قلبه الخشية، والخوف من الله ﷻ، فيكون معه نظران:

النظر الأول: نظر خوف من الله، ومن الحساب، ومما يقابل به الله ﷻ.

والنظر الأخر: الرحمة، فيحمله الخوف على العمل، وعلى الجد، وتحمله الرحمة على أن لا يكون غليظًا مع المؤمنين.

ومن صفات أهل العلم، وطلبة العلم: أنهم أهل صبر في طلب العلم، والتحصيل، وأهل استمرار على ذلك، فالعلم لا يطلب في يوم، وليلة، وليس مدة طلب العلم سنة، أو دورة، أو دورتين، أو عشرين، العلم معك منذ أن تبدأ إلى أن تموت؛ ولهذا جاء عن السلف: (اطلبوا العلم من المهد إلى اللحد)(١)؛ لأنه لا يشبع منه، وقال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: (مع المحبرة إلى المقبرة)(٢). يعني: أن الواحد لابد دائمًا مع الكتاب، ومع الورق إلى آخره، معه همة، وصبر على ذلك، لا يفارقه العلم، والكتاب، والحفظ، والمدارسة مهما كان؛ لأنه إن فارق ذلك، فإنه يضعف علمه، أو يفقده بحسب ذلك.

من صفات طلبة العلم: أنهم ساعون في الخير، بعيدون عن الشر، حريصون على ما فيه خير أنفسهم، وخير الناس، بعيدون عن ما فيه شر أنفسهم، وشر الناس؛ لهذا وصف أهل العلم بأنهم الجماعة، والنبي ﷺ لما ذكر الفرق قال: «**كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً**»، قالوا: من هم يا رسول الله؟ قال: «**الْجَمَاعَةُ**»(٣).

---

(١) ينسب القول إلى سعيد بن جبير رَحِمَهُ اللَّهُ. انظر: نشر طي العريف في فضل حملة العلم الشريف والرد على ماقتهم السخيف (١/ ٢١٤) لمحمد بن عبد الرحمن بن عمر بن محمد بن عبد الله، أبو حامد، جمال الدين الحبيشي الوَصَابي الشافعي (المتوفى: ٧٨٦هـ).

(٢) انظر: تلبيس إبليس (١/ ٢٩٢)، والآداب الشرعية والمنح المرعية (٢/ ٥٤).

(٣) هذا حديث الافتراق المشهور، وهو حديث حسن، وله طرق، وورد عن عدد من الصحابة بنحو هذا اللفظ، منهم: معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند أبي داود في السنن (٤٥٩٧)، والطبراني في الكبير (١٩/ ٣٧٧). وعوف بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند ابن ماجه (٣٩٩٢)، =

وقد سُئل الإمام أحمد وجماعة من أهل العلم عن الجماعة، قال: «**إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم**»(١)، يعني أن أهل الحديث في زمنه هم أحق الناس بهذا الوصف؛ لأنهم لزموا ما كان عليه الصحابة قبل الاختلاف، ولزموا الأثر، ولم يأتوا بأصول ولا اجتهادات في الدين لا في أصول الشريعة ولا في التلقي والدليل، بل كانوا متبعين غير مبتدعين، لهذا قال: «**إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم**»(٢).

والإمام البخاري رحمه الله لما ذكر هذا الحديث، قال: «**الجماعة هم أهل العلم**»(٣). وإليه مال الترمذي في جامعه وغيره(٤).

فأهل العلم من أهم صفاتهم: أنهم ساعون في اجتماع الناس،

= والطبراني في الكبير (١٨/ ٧٠).
وأنس رضي الله عنه عند ابن ماجه (٣٩٩٣)، وأحمد في المسند (٣/ ١٤٥)، وأبي يعلى في مسنده (٧/ ١٥٥). وانظر تمام تخريجه في السلسلة الصحيحة (ح ٢٠٤).

(١) انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم (ص٢)، وشرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي (ص٢٥، ٢٦)، وتاريخ بغداد (٤/ ١١٨)، وعمدة القاري (٢/ ٥٢)، وفتح الباري (١/ ١٦٤، ١٣/ ٢٩٣)، وشرح النووي على صحيح مسلم (١٣/ ٦٧).

(٢) أخرجه الحاكم في (معرفة علوم الحديث) (ص٢)، وأبو الفضل الهروي في مشتبه أسامي المحدثين (ص٢١)، والخطيب البغدادي في شرف أصحاب الحديث (ص٢٥-٢٧)، وتاريخ بغداد (٤/ ١١٨)، وانظر: فتح الباري (١/ ١٦٤، ١٣/ ٢٩٣)، وشرح النووي على صحيح مسلم (١٣/ ٦٧).

(٣) قال البخاري رحمه الله: (باب ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، وما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بلزوم الجماعة وهم أهل العلم» انظر: فتح الباري (١٣/ ٣١٦).

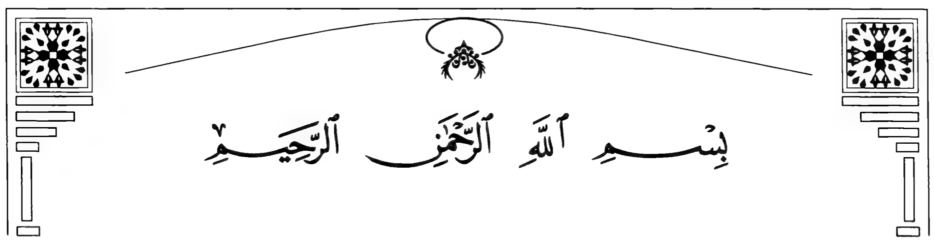
(٤) قال أبو عيسى الترمذي في جامع السنن (٤/ ٤٦٦): (وتفسير الجماعة عند أهل العلم: هم أهل الفقه والعلم والحديث). ا.هـ.

الاجتماع على الدين الحق، والاجتماع على ولاة أمرهم، وعدم إحداث الفتن كبيرها، وصغيرها، وهذه صفة أئمة أهل السنة، وأتباع السلف الصالح منذ الزمن الأول إلى زماننا الحاضر، وإلى أن يرث الله الأرض، ومن عليها؛ ولهذا وصف أهل العلم بأنهم هم الجماعة؛ لأنهم هم الحريصون على الجماعة بنوعيها: جماعة الدين، وجماعة الأبدان.

ومن صفاتهم: أنهم متعاونون على البر، والتقوى؛ لأن تحقيق الخير، وتحقيق الدين لا يكون بعمل فرد، ولا بعمل جهة، وإنما يكون بالتعاون كل في مجاله، وكل في جهته، وأهل العلم هم أحرى الناس، وطلبة العلم بأن يرعوا ذلك، وأن يتعاونوا على البر، والتقوى، وأن يحذروا من التعاون على الإثم، والعدوان.

وصفات طلبة العلم كثيرة متنوعة.

ونسأل الله ﷻ، أن يجعلني، وإياكم ممن من عليهم بحمل العلم، وجعله ثابتًا على ذلك، ومن عليه بالصفات الحسنة لأهل العلم، ونسأله ﷻ أن يغفر لنا ذنوبنا، وإسرافنا في أمرنا، وأن يجعل عاقبتنا إلى خير، كما أسأله ﷻ أن يوفق ولاة أمرنا إلى ما فيه رضاه، وأن يجعلنا، وإياهم من المتعاونين على البر، والتقوى، وأن يوفق أهل العلم منا إلى ما فيه عز الإسلام، وقوة المسلمين، ونشر العلم النافع، وازدياد الخير، واضمحلال الشر، وصلى اللهم، وسلم، وبارك على نبينا محمد.



محاضرة: «فضل العلم، والتعلم»

وقد قام فضيلته بإلقائها في يوم ١٤١٨/١٢/٢١هـ

الحمد لله، والصلاة، والسلام على رسول الله، وعلى آله، وصحبه، ومن اهتدى بهداه:

اللهم علمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علمتنا، واجعلنا من أهل العلم، والعمل يا أرحم الراحمين، أما بعد:

لاشك أن طالب العلم، والمؤمن الحق لا ينفك عن العلم، وعن التعبد بالعلم تعلمًا، وتعليمًا، أو بالدعوة تعلمًا، وبذلًا، أو بأنواع العبادة القاصرة، لا ينفك عنها بأي حال من الأحوال، أو هذا الذي ينبغي أن يكون عليه الناس؛ لأن العمر أقصر من أن يبذل في غير ما ينفع، فأسأل الله ﷻ أن يجعل عمري، وعمركم كله لنا، لا علينا، وأن يجعل أنفاسنا في سبيله، وأعمالنا في سبيله، وأقوالنا في سبيله، وأن يجعلنا من المتبعين لسنة النبي ﷺ في القول، والعمل، والاعتقاد، إنه ﷻ جواد كريم.

والعلم يحتاج إلى كثير من الأدب، وكثير من التذكير بأصوله، وأخلاق طالب العلم، وكيف يطلب العلم؛ لهذا لابد لطالب العلم فيما يقبل عليه في

العلم، والتعلم أن يحرص دائمًا على إخلاص النية لله ﷻ في علمه، وفي تعلمه، وفي تعليمه، والنية، والإخلاص في طلب العلم كما قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: «**النية في العلم أن تنوي به رفع الجهل عن نفسك**».

أن يطلبه لرفع الجهل عن نفسه، أي: بنية أن يعبد الله ﷻ على علم رافعًا الجهل عن نفسه، ثم إذا أراد أن يكون من ناشري العلم، فينوي رفع الجهل عن غيره، وتبليغ رسالة الله ﷻ، وتبليغ كلامه، وكلام رسوله ﷺ للناس، وهذا إذا صاحب العبد المؤمن، وإذا صاحب طالب العلم، فإنه على خير كثير؛ لأنه سيحاسب نفسه فيما يأتي، وفيما يذر في طلبه للعلم، ويكون طلبه للعلم عبادة في كل أحواله إذ خلصت نيته لله ﷻ، وقد قال نبينا ﷺ: «**وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْحِيتَانُ فِي جَوْفِ الْمَاءِ**»(١).

فالعالم، وطالب العلم بإخلاصه، وبتعلمه، وتعليمه يحظى على مراتب من العبودية:

المرتبة الأولى، وهي أعظمها: أن يكون متابعًا وارثًا لنبينا ﷺ، وهذا أعظم المنازل، فإن العلماء ورثة الأنبياء(٢)، ومقام العلماء يوم القيامة أعلى من مقام غيرهم يشفعون، والله ﷻ يغفر لهم، ويزيدهم إحسانًا، وثوابًا، قال ﷻ: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١]

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٣٥٣٥)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، واللفظ له، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «**وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ**».

أي: أن أهل الإيمان مرفوعون عن غيرهم، وأن أهل العلم من أهل الإيمان مرفوعون درجات على غيرهم.

والثاني: أن طالب العلم الذي خلصت نيته فيه قد أتى بسبب من أعظم الأسباب في مضاعفة الحسنات التي يعملها؛ لأن الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، وهذه المضاعفة في أكثر من عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة من أسبابها: الخير المتعدي العظيم الذي منه الجهاد في سبيل الله، ومن الجهاد: الجهاد بالعلم، والتعلم، والتعليم، فيحظى طالب العلم بحرصه على العلم بعد المزية الأولى أنه ممن تضاعف لهم الحسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، وقد صح عنه ﷺ أنه قال: «**مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ**»[1].

والجهاد في سبيل الله في أصله من أسباب المضاعفة؛ كما قال ﷻ: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾﴾ [البقرة: ٢٦١]، وهذا إذا كان في النفقة، فبذل النفس في الجهاد أعظم، ومعلوم أن نشر العلم، والجهاد بالقرآن أعظم من مجرد النفقة التي يعان بها الآخرون؛ ولهذا قال أهل العلم: (**إن العلماء الربانيين العالمون العاملون المعلمون الذين يربون الناس بصغار العلم قبل كباره**)[2]، فهؤلاء من أعظم المجاهدين في سبيل

---

(١) جزء من أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣).

(٢) انظر: صحيح البخاري (١/ ١٢١ فتح).

الله، فلهم من مضاعفة الحسنات الحظ الأوفر إلى سبعمائة ضعف، إلى أضعاف كثيرة، ﴿وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾.

الأمر الثالث من فضل العلم، والتعلم: أن العلم في طلبه عبادة، وحسنة، وأن تعلمه، وتعليمه حسنة، ومعلوم أن الحسنات يذهبن السيئات، وقد قال ﷻ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤]، والحسنة المتعدية النفع إلى الآخرين كالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وكالعلم، والدعوة، والجهاد، ونحو ذلك، هذا كله من أعظم الحسنات، فهي تذهب من السيئات ما يقابلها؛ ولهذا يعظم طالب العلم في أنه يتعرض لمحو السيئات في طلبه للعلم، وهذا من أعظم ما يرغب المرء في طلب العلم؛ لأن العلم جهاد، والمجاهد مغفور ذنبه بإذن الله ﷻ.

الأمر الرابع الذي يحض على طلب العلم: أن طالب العلم، والعالم يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في جوف الماء(١)، واستغفار كل شيء من عباد الله الموحدين المكلفين، وغير المكلفين، هذا من أعظم ما يحرص عليه العبد؛ لأنه لابد أن يكون لهم دعوة مجابة، فلا يشقى من دعوا له من الملائكة، والصالحين، والأنبياء، ومن سائر المكلفين، ومن الجمادات، والكائنات الأخر حتى الحيتان في جوف الماء.

الأمر الخامس: أن النبي ﷺ قال «**مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ**

---

(١) سبق تخريجه (ص ٥٦).

مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا»(١).

فمن دل على هدى، ومن دعا إلى هدى، ومن ذلك: العلم، ونشر العلم، فله مثل أجور من تبعه، فإذا علمت أحدًا معنى الشهادتين، أعظم حق الله ﷻ، وهو التوحيد، فهذا التوحيد به صلح عمل ذلك العبد، وبه رضي الله ﷻ عنه، فلك مثل أجور أعماله فضلًا من الله ﷻ، وتكرمًا.

إذا علمت أحدًا في المسجد، أو في بيتك، أو في السوق، علمته كيفية الصلاة، أو أمرته بخير، فتبع ذلك، أو نهيته عن منكر، فانتهى، فلك مثل أجره، إذا عمل بذلك الخير، وهذا - ولله الحمد - يجعل المرء في علمه، وتعلمه، وتعليمه، سواء علم شفاهًا، أو علم، ونشر الخير كتابًا، أو دعوة، أو نحو ذلك، فإنه يحظى على مثل أجر من اتبعه منة من الله ﷻ، وتكرمًا، بل يبقى ذلك له ينمى بعد موته؛ كما صح عنه ﷺ أنه قال: «**إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ، وَعِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ، وَوَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ**»(٢).

وفضائل العلم، والعلماء، وما يجعل المرء يحرص أعظم الحرص على العلم، والجد فيه، والمنهجية فيه حتى يحظى على العلم الذي به يعلم، وينفع الناس، فهذه عظيمة، من سمع مثل هذه المكاسب العظيمة، ونظر في غيرها لا شك أنه تنبعث همته على العلم، وينظر بعد ذلك إلى حال أهل العلم

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٧٤).

(٢) أخرجه الترمذي (١٣٧٦)، واللفظ له، وأحمد في المسند (١٤/ ٤٣٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

السالفين، كيف كانت أحوالهم مع العلم؟.

إذا نظر إلى هذه الأمور الخمسة، وإلى غيرها انبعثت همته في العلم، وفي طلبه، وفي الحرص عليه، وفي الحفظ، وفي البحث، وفي الكتابة، وفي حضور حلقات العلم؛ ليحظى على مثل هذا الأجر العظيم، حسنات مضاعفة، وذنوب تغفر، وجهاد، واستغفار، وولائد صالحة، ثم مثل أجور من اتبعه، وإلى غير ذلك من الفضائل.

إذا حصل هذا عند العبد، وأنست نفسه به، وانبعثت نفسه للعلم، فإنه ينظر بعد ذلك إلى سير العلماء الأولين، ينظر إلى سير علماء الأمة من الصحابة ﷺ إلى زماننا هذا، ينظر المرء إلى أخلاق القوم، وإلى سيرتهم، وإلى أعمالهم، فتنهض نفسه، وتنشط في طلب العلم، يرى أهل الهمم العالية، كيف لم يؤثروا الدنيا على ما عند الله ﷻ، كيف لم يؤثروا الدعة، والسكون على طلب العلم، ونشره، والحرص على ذلك، وتعلمه، ومعاهدة العلم، وتكراره، وتعليم ذلك، فإذا نظر إلى هذا، ونظر إلى السير نشطت همته، وعلت رغبته أكثر، وأكثر؛ لأن المرء إذا رأى أمثلة تمشي في هذا الأمر، صار له من الدواعي أكثر مما لو كان الكلام نظريًا ليس له أمثلة؛ لهذا لابد من مطالعة تراجم أهل العلم، تراجم الصحابة ﷺ.

انظر - مثلًا - ترجمة ابن مسعود ﷺ، وابن عباس ﷺ، ابن عمر ﷺ، الصحابة الذين طلبوا العلم، وكانوا صغارًا في عهد النبي ﷺ، تجد أن في سيرتهم من العجائب، والتربية ما يبعث الهمة، ويقوى العزيمة، فابن عباس ﷺ مكث مدة من الوقت على باب زيد بن أرقم ﷺ تسفي عليه الريح

التراب، يريد انتظاره متى يخرج؛ حتى يسأله، فلما خرج زيد ونظر إليه قال: ألا أخبرتنا أنك هنا يا ابن عم رسول الله ﷺ، فقال ابن عباس رضي الله عنهما: هكذا أمرنا أن نفعل بعلمائنا[1].

وسيرة ابن عباس مع العلماء كعمر رضي الله عنه، كيف كان يخالطه، كيف كان يخاطبه، وله حقوق كثيرة، فاستفاد العلم من عمر رضي الله عنه حتى أخذ منه علمًا كثيرًا.

خذ - مثلًا - في تفسير قوله ﷻ: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤].

قال ابن عباس رضي الله عنهما: **«كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ عَنِ المَرْأَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَظَاهَرَتَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَكَثْتُ سَنَةً، فَلَمْ أَجِدْ لَهُ مَوْضِعًا حَتَّى خَرَجْتُ مَعَهُ حَاجًّا، فَلَمَّا كُنَّا بِظَهْرَانَ ذَهَبَ عُمَرُ لِحَاجَتِهِ، فَقَالَ: أَدْرِكْنِي بِالوَضُوءِ، فَأَدْرَكْتُهُ بِالإِدَاوَةِ، فَجَعَلْتُ أَسْكُبُ عَلَيْهِ المَاءَ، وَرَأَيْتُ مَوْضِعًا فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، مَنِ المَرْأَتَانِ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: فَمَا أَتْمَمْتُ كَلَامِي حَتَّى قَالَ: «عَائِشَةُ، وَحَفْصَةُ»**[2].

أي: أنه تحرى المكان المناسب، والزمان المناسب، وانشراح صدر المعلم، أو العالم حتى يجيبه بالجواب المفيد لمثل هذا السؤال العظيم.

هكذا إذا نظرت سيرة التابعين من العلماء تنشط، فإذًا: لابد لك يا طالب العلم من مطالعة سير العلماء، وبدون سير العلماء تخمل، وما تعرف الهمة،

---

(١) انظر: «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البر (١/ ٣٦٥).

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٦٨، ٢٩١٤، ٤٩١٥، ١٥٩١)، واللفظ له، ومسلم (١٤٧٩).

ما تعرف كم بذلوا، كيف رحلوا على أرجلهم، أو على حمار أشهرًا طويلة، ومنهم من كابد الموت، ومنهم من كابد مشاقًا عظيمة، ومنهم من ذهبت نفقته، ونحن اليوم نتنقل في أحسن المراكب بالنسبة إلى مراكب القوم، ونتصل بأسهل اتصال، ونذهب بأسهل، ومع ذلك نشكو من الوقت، أو نشكو من أشياء كثيرة.

فمطالعة سير الأولين تعلم أنهم صاروا علماء بهمة بعد توفيق الله ﷻ، وبجهد، وبجهاد.

الإمام أحمد رحمه الله من صلاح نيته في قوله، وفي عمله، أنه لما أراد الذهاب إلى اليمن إلى عبد الرزاق بن همام الصنعاني المعروف صاحب المصنف، أراد الذهاب إليه في اليمن، ورتب أنه يحج، وبعد الحج يذهب إلى اليمن، فلما حج إذا بعبد الرزاق، فقال له صاحبه: يا أبا عبد الله، هذا عبد الرازق جاء الله به، هيا نأخذ عنه العلم، وقد كفينا الرحلة. فقال أحمد: قد نويت النية على الرحلة، فلن آخذ منه هنا شيئًا. سأذهب إليه في اليمن، فذهب إليه في اليمن، وحصل منه علمًا كثيرًا لم يحصله الذي لقيه في مكة لأيام، وليالي.

فإذًا: الهمة في طلب العلم كيف تكون؟، ليست هي نظرية، لابد من رؤية أمثلة لها، وهذه الأمثلة تأخذها من تراجم أهل العلم، تنظر إلى تراجم المشهورين، وغير المشهورين، ومن أحسن الكتب التي تطالع فيها تراجم أهل العلم كتاب «تذكرة الحفاظ» للحافظ الذهبي، وكتاب «سير أعلام النبلاء» له أيضًا، وغير ذلك من الكتب التي فيها ذكر التراجم، وهى كثيرة جدًا.

مما يعتني به طالب العلم في المرحلة الثالثة في تنشيط نفسه لطلب العلم حتى لا يغفل: أن يكون دائم الاتصال بربه ﷿، وخاصة كلام الله ﷿، فطالب العلم الذي يغفل عن القرآن تلاوة، وحفظًا، بل حفظًا قبل التلاوة، ثم تلاوة، فإنه مجروح، ليس مجروحًا في عدالته، لكنه قد أصيب في نفسه؛ لأنه بدون القرآن لا تنشرح النفس للعلم، ولطلبه؛ لأن العلم هو تفقه في كتاب الله ﷿، وفي سنة رسوله ﷺ؛ ولذلك أنا أعتب على كثير من الإخوة ممن لهم مدة طويلة في طلب العلم أنهم لم يحفظوا القرآن، إلى متى؟، الشباب عمر سيذهب، والزمن ينقضي، وقوة الذهن، وقوة الحافظة، والفراغ أسباب تعينك على حفظ كتاب الله ﷿، والقرآن ميسر، ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ١٧]، وطالب العلم إذا لم يحفظ القرآن، فلن تأتيه الاستدلالات، إذا سمع استدلالات أهل العلم فلن يحفظ؛ لأن العلم دليل من الكتاب، أو من السنة، أو من كلام الصحابة، أو كلام أهل العلم، فهذا هو العلم، فإذا لم يحفظ القرآن، ولم يحفظ السنة تأتي مواقع الاستدلال، فتفوته؛ ولذلك تأتي كلماته يعوزها الحجة، يعوزها الدليل، والدليل نور، وكلام الله ﷿ نور في صدرك، ونور في الحجة، والاستدلال

إذًا: طالب العلم لا يليق به أن يكون غير حافظ لكتاب الله ﷿، فمن منَّ الله ﷿ عليه بحفظ كتابه، فليشكر الله ﷿ على هذه النعمة التي وصفها الله ﷿ بقوله: ﴿بَلْ هُوَ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٤٩]، وهو نور، كتاب الله ﷿ الذي فيه الحجة، وفيه العظة، وفيه العبرة، وأنس العبد المؤمن، أنس طالب العلم، وحجته بلا كتاب، كيف يحتج؟ وبم يحتج؟ يكون دائمًا من أهل الرأي، أو ممن يقل استدلالهم بالقرآن، إذا

خطب فخطبه أما أن تكون فيها آية، أو لا تكون، وإذا تكلم فيقل استدلاله بكتاب الله ﷻ، وهذا ضعف؛ ولذلك طالب العلم كلما قوي حفظه لكتاب الله، وتأمل، وهو يتلو مواقع الاستدلال، فإنه سيكون عنده حجة، وبينة حتى هو يحس من نفسه أنه على نور؛ لأن كتاب الله ﷻ معه.

إذًا: لا بد له من العناية بكلام الله ﷻ حفظًا، ثم تلاوة، وتعاهدًا، ثم فقهًا، لابد من فقه القرآن، والأحكام، يمر على تفسير، يمر على كتاب في أحكام القرآن، ونحو ذلك، فيعرف ما اشتمل عليه هذا الكتاب العظيم، ثم العناية بسنة النبي ﷺ، وسنة النبي ﷺ - ولله الحمد - محفوظة في الكتب، والعلماء المأمونون على نشر السنة، وعلى بيانها، وبيان أحكامها، وما اشتملت عليه - ولله الحمد - موجودون.

فطالب العلم إذا حفظ منها ما تيسر، فإنه يسهل عليه حينئذ أن يفهم معاني الأحاديث، أي: يحفظ الأربعين النووية، يحفظ في الأحكام «عمدة الأحكام»، «بلوغ المرام» يكرر ذلك كثيرًا، يحفظه مرة واحدة، ثم إذا ما تعاهد، وتفلت منه يكرر ذلك، فتكون معه الأحاديث، تكون معك سنة النبي ﷺ، كذلك يكون منتبهًا إلى أحاديث الجوامع التي أوردها - مثلًا - النووي في «رياض الصالحين»، يحفظ من الأبواب، فالنووي في كل باب تجد أنه يذكر الآيات من كتاب الله ﷻ التي تدل على ما بوب له، ثم يذكر الأحاديث تأمل طالب العلم يحفظ هذه الآيات، يحفظ الأحاديث، أو شيئًا منها، ويوطن نفسه بعد ذلك على معرفة العناوين، معرفة الأقوال، يعرف الموضوعات.

مثلًا : يصغي إلى موضوع كتدبر القرآن ، ثم يضع في ذهنه كل ما مر على آية فيها التدبر وضعها في مكانها المناسب ، إذا حفظ القرآن يسهل عليه ، تبقى المسألة لطالب العلم الترتيب فقط ، تجد أنه يستدل بخمس آيات ، ست آيات في الموضوع الواحد ، ما يعوزه التذكر ، ولا الحفظ في ذلك ، كذلك إذا كانت معه أحاديث كثيرة ، فإنه ينتبه إذا كان حفظ ينتبه ، ففي الموضوع الواحد يدرج عدة أحاديث في ذهنه حتى تجتمع تحت الأبواب شمل الآيات ، والأحاديث ، ثم معها بعد ذلك كلام أهل العلم في بيان ذلك ، فإذا أراد أن يتكلم في أي زمان ، وفي أي مكان لم يُعْوِزْهُ التحضير ، ولا الجهد في الاستعداد ، فيبدأ والله ﷻ يفتح عليه ؛ لأن الآلات معه ، معه ما شاء الله ﷻ من القرآن ، وما شاء من السنة ، والموضوعات ، والعناوين ، ثم يبين ، والعلم النافع للناس هو كلام الله ﷻ ، وكلام رسول الله ﷺ ، ثم بيان أهل العلم لمعانيهما ؛ كما قال الحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ :

الْعِلْمُ قَالَ اللهُ قَالَ رَسُولُهُ   قَالَ الصَّحَابَةُ لَيْسَ خُلْفٌ فِيهِ
مَا الْعِلْمُ نَصْبَكَ لِلْخِلَافِ سَفَاهَةً   بَيْنَ الرَّسُولِ وَبَيْنَ رَأْيِ فَقِيهِ

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ[(١)] :

الْعِلْمُ قَالَ اللهُ قَالَ رَسُولُهُ   قَالَ الصَّحَابَةُ هُمْ أُولُو الْعِرْفَانِ
مَا الْعِلْمُ نَصْبَكَ لِلْخِلَافِ سَفَاهَةً   بَيْنَ الرَّسُولِ وَبَيْنَ رَأْيِ فُلَانِ

---

(١) انظر : النونية مع شرحها لابن عيسى (١/ ٢٢٦).

وقال رَحِمَهُ اللهُ في بيان العلم(١):

وَالجَهْـلُ دَاءٌ قَـاتِـلٌ وَشِـفَـاؤُهُ ... أَمْـرَانِ فِي الـتَّـرْكِـيـبِ مُـتَّـفِـقَـانِ
نَـصٌّ مِـنَ الْـقُـرْآنِ أَوْ مِـنْ سُـنَّـةٍ ... وَطَـبِـيـبُ ذَاكَ الْـعَـالِمُ الـرَّبَّـانِـي
وَالْـعِـلْـمُ أَقْـسَـامٌ ثَـلَاثٌ مَـالَـهَـا ... مِـنْ رَابِـعٍ وَالْحَقُّ ذُو تِـبْـيَـانِ
عِـلْـمٌ بِـأَوْصَـافِ الإِلَـهِ وَفِـعْـلِـهِ ... وَكَـذَلِـكَ الأَسْـمَـاءُ لِـلـرَّحْـمَـنِ
وَالأَمْـرُ وَالـنَّـهْـيُ الَّـذِي هُـوَ دِيـنُـهُ ... وَجَـزَاؤُهُ يَـوْمَ المَـعَـادِ الـثَّـانِـي
وَالْـكُـلُّ فِي الْـقُـرآنِ وَالـسُّـنَنِ الَّـتِي ... جَـاءَتْ عَـنِ المَـبْـعُـوثِ بِـالْـفُـرْقَـانِ
والـلـهِ مَـا قَـالَ امْـرُؤٌ مُـتَـحَـذْلِـقٌ ... بِـسِـوَاهُـمَـا إِلَّا مِـنَ الْـهَـذَيَـانِ

إذًا: طالب العلم إذا حفظ القرآن، وحفظ من السنة ما حفظ، يرتب نفسه على الأبواب، ويمر على الأحاديث، ولم يرتب قلبه، لم يرتب عقله تعوزه الحجة، إذا أتى موضوع ما تجد عنده بيانًا فيه، لكن يبدأ يرتب، ثم بعد ذلك يبدأ يرتب المعلومات التي في ذهنه، ويضع لنفسه عناوين.

مثلًا: موضوع التقوى، ما الآيات التي في التقوى، في القرآن كثيرة، يرتبها مثلًا: الأمر بها، درجات التقوى، ثم ثواب المتقين، آثار التقوى في الدنيا، آثار التقوى في الآخرة، يرتب الموضوع، وتكون معه في كل موضوع من ذلك آية، وحديث في ذلك، إذا احتاج في أي مقام، فإنه يقول ذلك، فمثلًا: طالب العلم ما يسوغه إنه يُحتاج إليه يخطب في يوم الجمعة فجأة

(١) انظر: النونية مع شرحها لابن عيسى (١/ ٢٦٥ - ٢٦٦).

مثلًا غاب الخطيب، ما يستطيع أن يخطب، يقول: أنا ما استعددت. ما يليق بطالب العلم ذلك؛ لأن الذي ينبغي أن العلم يتحرك مع طالب العلم، يتحرك معه بما يحفظ، فإذا كانت المعلومات مترتبة، فإنه يكون الأمر سهلًا، وكذلك إذا احتيج له في مجلس، وأراد أن ينفع الناس يتكلم بماذا؟، فلابد أن يعرف ما ينفع الناس من الحديث في بعض المقامات تصلح الموضوعات العامة.

فتبدأ في موضوع تذكر به، يكون فيه صلة عامة في ذكر - مثلًا - التقوى، التوحيد، وأصوله، وما يتصل بذلك، لا بد أن تكون الموضوعات مرتبة عندك مع أدلتها، وكلام أهل العلم فيها، فكثير من طلبة العلم من الشباب، ومن مضى عليه زمن، عنده معلومات كثيرة؛ لذلك يستطيع أن يميز في كلام المتكلم، لو ألقيت كلمة يميز، والله هذا الكلام صحيح، عنده معلومات، ومحفوظات، لكنه لم يرتب.

فإذًا: لابد لطالب العلم بعد حفظ القرآن، والسنة أن يرتب إذا رتب عقله في المعلومات، رتب قلبه فيما يحفظ، فيما يعلم في الموضوعات تتكاثر مع الزمن شيئًا فشيئًا حتى يكون عنده علم كثير، وراسخ، والعلم يأتي شيئًا فشيئًا، فمن مزايا الترتيب: أن المعلومة ما تمر، وتذهب، إذا جاءت معلومة جديدة تستقر في مكانها من القلب، أو من العقل، أما إذا لم يرتب، فإنها تأتي، وتذهب، مرت عليه، ونسيها، لكن إذا وطنت نفسك من الصغر على أن تكون مرتبًا جاءت المعلومة، سمعت كلمة لأهل العلم وضعتها في موضعها في الباب نفسه، في الفقرة نفسها، إذا قرأت شيئًا مناسبًا وضعته، إذا مرت به لطيفة من لطائف العلم، فائدة في تراجم أهل العلم، وضعتها في

موضعها، مرة مثلًا تلقي كلمة تتذكر شيئًا، وأنت تتكلم تذكر أشياء كثيرة، لكن فيه أشياء ما تتذكرها، وهي عندك، لكن ما خرجت في ذلك الوقت، لكن مرة أخرى تخرج، ويخرج غيرها، وهكذا يكون طالب العلم في تجدد حتى أنه يلاحظ في بعض الأحيان أن المعلومات تتزاحم، ويختصر لأجل ألا يطيل على الناس، وهذا هو العلم؛ لذلك نرى أن شيخ الإسلام ابن تيمية فيما تقرأ تتلاطم المعلومات؛ لذلك يطيل الاستطراد، وإذا أتى قال، وهذا موضع أطال فيه مائتين صفحة، ثلاثمائة صفحة، أحيانًا مجلدات، ويضيق المقام عن بسط هذه المسألة، ولبسطها موضع آخر؛ لأن المعلومات تزاحمت جدًا، فما يستطيع أن يؤدي كل ما عنده في هذا الموقف.

هذا هو حقيقة العلم، ولكن هذا يأتي شيئًا فشيئًا بعد الحفظ، ومعرفة كلام أهل العلم، ويكون الترتيب ترتيب الموضوعات، ترتيب المعلومات.

من الوصايا التي ينبغي لطالب العلم أن يعتني بها: أن يكون لطالب العلم كراس فوائد، الفوائد تمر كثيرًا، ما تقرأ فائدة تمر، والفائدة ليس معناها أنها فائدة، ضابط فقهي، ضابط في الحديث، ضابط لكلمة نفيسة، لا، الفائدة ممكن أن تكون حكمة، وممكن أن تكون سيرة من سير أهل العلم، ممكن أن تكون لطيفة، فطالب العلم يحتاج إلى تنوع فوائد عنده في تفسير الآيات، فوائد في الأصول، فوائد في المصطلح، فوائد في طبقات الرجال، فوائد في العلل، فوائد في السيرة، فوائد متنوعة، لكن هناك فوائد - أيضًا - من الحكم من كلام الأدباء؛ لأنه سيستفيد منها يومًا لتنشيط طالب العلم.

فإذًا: لابد من كراس فوائد تضع فيه تلك الفوائد، وهذه الفوائد بعد حين إذا رجعت لها، واستذكرتها، تجد أنك تستفيد منها كلما رجعت إليها، منها

أشياء علمية إذا علا مقام طالب العلم يرى أنها واضحة.

مثلًا: في أول طلبه للعلم شروط لا إله إلا الله، بعد مدة تكون من الواضحات، يكتب مثلًا: تعريف الحديث المضطرب، بعد فترة يكون عنده من الواضحات، ما يحتاج أنه يكتبه، الفرق بين الحديث المرسل إرسالًا خفيًا، والحديث المدلس، ما الفرق بين الإرسال الخفي، والتدليس؟ تكون فائدة عنده نفيسة وجدها، ثم بعد زمن تكون معه واضحة، وهكذا في أنواع من العلم كثيرة.

إذًا: طالب العلم يحتاج إلى كراس يجمع فيه ما يناسبه، فأنا أجد أنه يناسبني بعض الحكايات عن العلماء التي فيها البذل في العلم، والهمة في طلب العلم، وآخر يجد أن الذي يناسبه في حكايات العلماء ما يناسبه - مثلًا - مولده، وفاته أشياء، ونحو ذلك مما يهتم به، فكل واحد له ميول، لكن إذا جمع كراسًا وجد أنه به حياة حتى إذا وجد ساعة، أو ساعات في نفسه فيها ركود ما نشط في طلب العلم، أو يحب أن يستريح، قلب هذه الكراسة، ووجد فيها فوائد، انشرحت نفسه؛ لأنه كتب هذه، وفيها فوائد، ويعجب بلطائفه، وهي علم أيضًا، كذاكم العلم، وما أحسن فعل ابن الجوزي لو استطعناه بعض الأحيان، قال: (لقد ابتليت بجماعة من البطاليين الذين يحبون كثرة الزيارة، فإذا أتوا شغلت الوقت معهم فيما لا أحتاج معه إلى ذهن في تقطيع الورق، أو بري الأقلام، أو إعداد الورق، أو تسطيره، أو نحو ذلك، وأنا معهم فيما يريدون)[1].

(١) انظر: صيد الخاطر (١/ ٢٤١).

وهذا من استغلال الوقت، واستغلال الزمان؛ لأن العمر قصير، خاصة فترة الشباب، فهي فترة التحصيل؛ كما قال عمر رضي الله عنه: «**تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوَّدُوا**»(١).

ويبدأ التسويد بالزواج، إذا تزوج المرء بدأت سيادته، وإذا جاء عيال صار فيه مزيد من الواجبات الشرعية لابد من أدائها، وهكذا يبدأ المرء تكبر أسرته، وتكبر علاقاته، وهكذا: «**تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوَّدُوا**»، فيستفيد طالب العلم من فترة شبابه؛ لذلك ينبغي لنا أن نحض أنفسنا على هذه الآداب التي هي في الواقع من صميم العلم؛ لأنها وسيلته، والوسائل لها أحكام المقاصد.

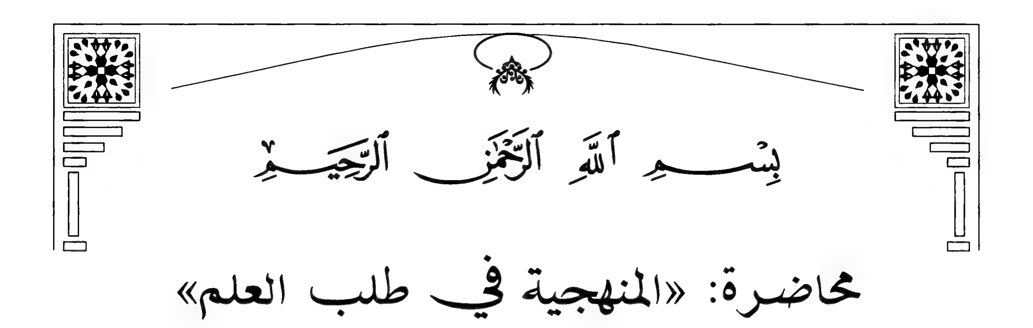
أسأل الله ﷻ أن يجعلني، وإياكم ممن منَّ عليهم بالثبات على العلم النافع، وأن ينور قلوبنا بالبصيرة، وبملازمة الكتاب، والسنة، وأن يجعلنا ممن يحبون أهل العلم، وينفون عنهم، ويدافعون عنهم، وأسأله ﷻ أن يجعل علمنا حجة لنا، لا حجة علينا، وأن يقينا الشرور، ومضلات الفتن، إنه سبحانه جواد كريم، وأسأل الله ﷻ أن يغفر لنا ذنوبنا، وخطايانا، وأن يبارك لنا في قليل أعمالنا، وأن يعفو عنا، وعن آبائنا، وأمهاتنا، وولاة أمورنا، وعلمائنا، ومن له حق علينا، إنه سبحانه جواد كريم، كما أسأل المولى ﷻ أن يشفي مرضانا، ومرضى المسلمين، وأن يمن عليهم بالعافية، اللهم من كان له مريض منا فعافه، ومن كان له منا ضال فاللهم اهده إلى سبيلك القويم، اللهم نور بصائرنا، وبصائر أحبابنا، واشف مرضانا، وفرج

---

(١) أخرجه البخاري معلقًا (١/ ١٦٦ فتح)

همومنا، وهموم المهمومين، واقض ديوننا، وديون المدينين، إنك على كل شيء قدير، وصلى الله، وسلم، وبارك على نبينا محمد.

❊ ❊ ❊



محاضرة: «المنهجية في طلب العلم»

الحمد لله رب العالمين، والصلاة، والسلام على نبينا محمد، وعلى آله، وصحبه أجمعين، أما بعد:

اللهم اهدنا فيمن هديت، وعافنا فيمن عافيت، وتولنا فيمن توليت، اللهم إنا نسألك صلاحًا في قلوبنا، وصلاحًا في أعمالنا، وصلاحًا في أقوالنا، اللهم وفقنا إلى ما تحب، وترضى، واجعلنا في مسيرنا متبعين لنبيك ﷺ.

وهذه الليلة نذكر مقدمة مهمة نافعة - إن شاء الله تعالى - في طريق طلب العلم.

والداعي لها أننا نرى إقبالًا من الشبيبة بارك الله فيهم ومحبة لطلب العلم، لكن كثيرًا منهم لا يعرفون طريق الطلب، كيف يطلبون العلم؟ وبعضهم يمضي أوقات طوالًا، وربما سنوات، ولا يحصل من العلم ما حصله غيره ممن أنفذ سنوات مثل السنوات التي أنفذها ذاك.

والسبب هو: أنه لم ينهج في طلبه للعلم النهج الصحيح الذي يحصل معه مبتغيه - أعني: طالب العلم - طرفًا من كتاب الله ﷻ ينفعه، طرفًا ثابتًا مؤصلًا يمكنه أن ينقله إلى غيره نقلًا واضحًا لا شك معه، ولا ارتياب.

كثير من الشباب يقرؤون قراءات متنوعة، تارة في الحديث، وتارة في

التفسير، وتارة في الفقه، ويسمعون، ويحضرون مجالس أهل العلم، ولكنهم إذا رجعوا إلى أنفسهم - فيمن حضر سنة، أو حضر سنتين - إذا رجع إلى لنفسه رأى أنه لم يحصل شيئًا كثيرًا، ولم يفهم المادة التي ألقيت عليه، أو لم يؤسس عنده حضوره علمًا مؤصلًا يمكن معه أن ينطلق، ويقيس على منواله، وينهج نهجه.

والسبب: انعدام المنهجية الصحيحة في طلب العلم؛ لأن طالب العلم لابد أن يسلك في طلبه منهجًا واضحًا محددًا، إذا لم يسلكه تخلف عن الطريق؛ ولذلك نرى أن كثيرين ملوا من طلب العلم، فقد أمضوا سنين، ثم ملوا، وتركوا، وتمضي عليهم سنون آخر، فيرجعون عوامًا، أو قراءًا لا يعدون ذلك.

ونريد من طالب العلم المقبل أن يتحلى بخصلتين:

الأولى: أن يكون سائرًا على منهج الطلب الذي سار عليه من قبلنا من أهل العلم، وصاروا علماء بعد مسيرهم ذلك السير.

الثاني: أن يوطن نفسه على أن يكون باذلًا للعلم وقته، وأن لا يمل مهما كان.

فقد روى الخطيب البغدادي عن الْفَضْلِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَلْمٍ، قَالَ: «**كَانَ رَجُلٌ يَطْلُبُ الْعِلْمَ فَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ فَعَزَمَ عَلَى تَرْكِهِ فَمَرَّ بِمَاءٍ يَنْحَدِرُ مِنْ رَأْسِ جَبَلٍ عَلَى صَخْرَةٍ قَدْ أَثَّرَ الْمَاءُ فِيهَا فَقَالَ: الْمَاءُ عَلَى لَطَافَتِهِ قَدْ أَثَّرَ فِي صَخْرَةٍ عَلَى كَثَافَتِهَا وَاللَّهِ لَأَطْلُبَنَّ الْعِلْمَ فَطَلَبَ فَأَدْرَكَ**»(١).

---

(١) انظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ١٧٩).

فهذا الماء على لطافته أثر في هذه الصخرة على قساوتها، فليس عقلي، وقلبي، بأقسى من الصخر، وليس العلم بألطف من الماء، وهذا يفيدك أنه يحتاج طالب العلم إلى العزيمة، وألا يمل، ولا يقول: أنا درست، ودرست، فما استفدت. ليرجع إلى السبب، ليس السبب في طبعه في أكثر الشباب، أو أكثر المقبلين على طلب العلم، ليس السبب هو أنهم لا يفهمون، كثير منهم يفهم، ولكن السبب في عدم تحصيله للعلم أنه لم يسلك طريقه، ولم يأخذه عن المنهاج الذي به تخرج من سبقنا من أهل العلم.

هذا الطريق سهل ميسور، وهو أسهل من الطريقة التي يسلكها الأكثرون اليوم.

إذا تبين هذا يحضر هنا السؤال المهم وهو يردده كثير من الشباب، ويسألون عنه، ألا وهو: ما المنهجية الصحيحة لطلب العلم؟ وكيف يسير طالب العلم في هذا الطريق على وفق المنهجية التي إذا وفق الله ﷿ العبد معها صار طالب علم، ووفق إلى دراسته؟

وهو سؤال مهم للغاية، وحضور مجالس العلم مفيد فوائد جمة، ومن أعظمها: أن يتخرج طالب العلم من تلك الحلق فاهمًا لما ألقي عليه، ويستطيع بما فهم أن يفهم غيره.

أولًا: يحتاج طالب العلم إلى أن يكون عنده أخلاق ضرورية، وصفات ملازمة له في مسيره لطلب العلم، وأولها، وأعظمها أن يكون مخلصًا لربه ﷿ في طلبه للعلم؛ لأن طلب العلم عبادة، والملائكة تضع أجنحتها

لطالب العلم رضى بما يصنع(١).

فهذه العبادة لابد لقبولها، ولتوفيق الله ﷻ لصاحبها أن يكون مخلصًا فيها لله ﷻ، فلا يطلب العلم لنيل مرتبة دنيوية، ولا يطلب العلم الشرعي لنيل جاه، أو سمعة، أو ليصبح معلمًا، أو ليصبح محاضرًا، أو ليشار إليه بالبنان، أو ليكون ملقيًا لدروس، ونحو ذلك، فلا يكون قصده التعبد لله ﷻ بهذا، وأن يتخلص من الجهالة، فيعبد الله ﷻ على بصيرة.

إذًا: الإخلاص في طلب العلم: أن يكون المراد وجه الله ﷻ، لا عرضًا من الدنيا بأنواع تلك الأعراض، ويكون ناويًا أن يرفع الجهالة عن نفسه.

سئل الإمام أحمد: كيف الإخلاص في العلم؟ قال: «**النية في العلم أن تنوي به رفع الجهل عن نفسك**»(٢).

لأنه لا يستوي عالم، وجهول، قال ﷻ: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ سَاجِدًا وَقَآئِمًا يَحْذَرُ ٱلْـَٔاخِرَةَ وَيَرْجُوا۟ رَحْمَةَ رَبِّهِۦ ۗ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۗ﴾ [الزمر: ٩]، وقال ﷻ: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ۚ﴾ [المجادلة: ١١].

إذًا: فضل الله ﷻ أهل العلم على غيرهم، والذي يطلب العلم ليعبد

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، واللفظ له، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ».

(٢) انظر: كتاب العلم للعلامة ابن عثيمين رحمه الله (١/ ١٤٥).

الله ﷻ على بصيرة؛ ليخلص نفسه هو من الجهالة، وليكون في حياته موافقًا لما شرع الله ﷻ، فهذا قد أخلص؛ لأنه قصد وجه الله ﷻ، وقصد أن ينجو من أن يكون متبعًا لهواه جاهلًا مقلدًا، فالإخلاص أول تلك الشرائط، وأول تلك الآداب، والصفات، والآداب كثيرة، ولكن نذكرمنها:

أولًا: أن يكون رفيقًا مترفقًا في طلب العلم؛ لأن النبي ﷺ أخبرنا بخبر عام فقال: «**إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ**»(١). وهذا ظهور في العموم، وقال ﷺ: «**إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ**»(٢).

ويدخل في ذلك العلم، وطلبه، ويكون الترفق بأن لا تروم العلم جملة؛ كما قال لك ابن شهاب الزهري - الإمام التابعي المعروف -: «**من رام العلم جملة ذهب عنه جملة، وإنما العلم يطلب على مر الأيام، والليالي**»(٣).

وقد أفصح عن هذا المعنى الشاعر حيث قال(٤):

الْيَوْمَ عِلْمٌ وَغَدًا مِثْلُهُ ... مِنْ نُخَبِ الْعِلْمِ الَّتِي تُلْتَقَطْ

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٦٠٢٤، ٦٢٥٦، ٦٣٩٥، ٦٩٢٧)، واللفظ له، ومسلم (٢١٦٥).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٩٤).

(٣) انظر: الجامع لابن عبد البر (١/ ٤٣١) عن يونس بن يزيد قال: «قال لي ابن شهاب: يا يونس لا تكابر العلم، فإن العلم أودية، فأيها أخذت فيه قطع بك قبل أن تبلغه، ولكن خذه مع الأيام والليالي، ولا تأخذ العلم جملة؛ فإن من رام أخذه جملة ذهب عنه جملة، ولكن الشيء بعد الشيء مع الليالي والأيام». وانظر أيضًا: الجامع للخطيب البغدادي (١/ ٢٣٢)، والإلماع للقاضي عياض (١/ ٢٢٠).

(٤) القائل هو: محمد بن إبراهيم بهاء الدين بن النحاس (٦٩٨هـ)؛ كما في بغية الوعاة للسيوطي (١/ ١٤).

يُحَصِّلُ الْمَرْءُ بِهَا حِكْمَةً وَإِنَّمَا السَّيْلُ اجْتِمَاعُ النُّقَطْ

فلا يذهب واحد يريد أن يروم علم التفسير، فيذهب يقرأ تفسير ابن جرير، تفسير ابن جرير فيه كل التفسير، فهذا رام العلم جملة، وما يحصله.

يبدأ، ثم ينتهي من تفسير ابن جرير، وإذا سألته لم يعلق بذهنه من التفسير إلا القليل، فيتذكر أنه قرأ كذا، وقرأ كذا، لكنه لا يفصح لك عن تفسير آية على الوجه المطلوب، فلابد من التدرج، والتدرج سنة لابد منها.

كذلك رجل يريد أن يطلب علم الحديث، فيذهب إلى «نيل الأوطار» يبدأ به، أو «فتح الباري»، ويقول: أنا انتهيت من مجلد من فتح الباري، هذا الرجل اعلم أنه لن يحصل العلم على ما كان عليه أهل العلم، بل سيكون قارئًا مثقفًا عنده معلومات متناثرة، لكن ليس هو العلم الذي قد أصل، والذي بعده سيكون عالمًا إن وفقه الله ﷻ، كذلك في الفقه، يقول: أنا أقرأ في «المغني»، أنا أقرأ في «المجموع»، فهذا يصدق عليه أنه لم يأخذ بالترفق، وإنما رام العلم جملة.

«المغني»، و«المجموع»، والكتب الكبار إنما يعي مسائلها الكبار من أهل العلم، لكن طالب العلم المبتدئ لا يقرأها قراءة من أولها إلى آخرها، لا شك أنه قد يحتاج إلى بحث مسألة بخصوصها، فيرجع فيها إلى المطولات، لكن لا يقرأها سردًا يمر عليها.

أيضًا لا يهتم طالب العلم - وهذا من فروع الترفق - لا يهتم بالتفصيلات فإنه إذا كان في طلبه للعلم اهتم بدقيق المسائل، واهتم بالتفصيلات، فإنه ينسى، ولن يحصل علمًا؛ لأنه لم يؤصل، ولم يبن القاعدة التي معها تفهم

تلك التفصيلات، فبعضنا يذهب إلى دروس مفصلة جدًا، يمكث أصحابها في كتاب سنين طويلة ما انتهوا منه، أو في الباب الواحد يجلسون أشهرًا، ونحو ذلك، ويظن أن هذا يحصل معه علمًا، لا هذه الطريقة ليست بطريقة منهجية؛ لأنه لم يترفق صاحبها فيها، وقد قال ﷻ: ﴿وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [آل عمران: ٧٩].

قال البخاري رحمه الله: «**الرَّبَّانِيُّ الَّذِي يُرَبِّي النَّاسَ بِصِغَارِ العِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ**»[(١)]

هذا الرباني في العلم، والتدريس هو الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره، فيشرف المدرس، وطالب العلم إذا درس أن يذكر كل ما يعلم في المسألة، أن يذكر بعد تحضير واسع كل ما وصل إليه تحضيره، لكن هذا شرف له، ولكنه ليس بنافع لمن يُعلم؛ لأنه هو يستعرض ما علم، والعالم إنما يُعطي ما يحتاج إليه السامع، ما يُعطي ما هو فوق مقدرة فهم السامع.

ثالثًا: أن يكون مواصلًا في طلب العلم، يجعل للعلم أعز أوقاته، وأحلاها، لا يجعل للعلم الأوقات الميتة التي كَلَّ فيها ذهنه، وضعف فيها فهمه، هذا قد خالف، وما نصح نفسه.

إذًا: العلم تعطيه من وقتك أعز الأوقات التي فيها صفاء الذهن، وقوة الذهن، والفراغ، وهذا إنما يكون بضميمة أمر آخر ألا وهو: أن يكون طالب العلم شغِفًا بالعلم ليلًا، ونهارًا، يصبح مع العلم ذهنه مشغول بالعلم، يمسي كذلك همه العلم، إذا أراد أن ينام بجنبه كتاب، ربما يحتاج فيه إلى مسألة؛ ولهذا يقول بعضهم: إذا رأيت كتب طالب العلم مرتبة، فاعلم أنه هاجر لها،

---

(١) انظر: صحيح البخاري (١/ ٢٤ فتح).

وإذا أتيت على غفلة، ودخلت مكتبة فلان من الناس، ورأيت كتبه مرتبة كل واحد في مكانه، فمعنى ذلك أنه ما يطالع، فالأرض ما عليها كتاب، ولا بجنبه كتاب، وإذا كان عنده طاولة ليس عليها كتاب، هذا معناه أنه يأخذ الوقت الذي يفعله بعض المثقفين أصحاب المشاغل، ويقول: وقت قراءة. فطالب العلم ما عنده وقت يسمى وقت قراءة؛ لأن وقته كله في طلب العلم، يصبح، ويمسي ذهنه مشغول بمسائل العلم، في فترة شبابه الفترة الرئيسة في عمره التي فيها يحصل يكون شَغِفًا.

هنا تتوزع الأوقات الجليلة التي يقوى فيها ذهنه، فيختار لها العلوم التي تحتاج إلى كدِّ ذهن، مثل: الفقه، والأصول، ونحو ذلك، والأوقات المتوسطة يختار فيها العلوم التي لا تحتاج إلى كد ذهن، مثل: التفسير، والحديث، والمصطلح، ونحو ذلك، والأوقات التي يضعف فيها فهمه يختار فيها قراءة كتب الآداب، وتراجم الرجال، والتاريخ، ونحو ذلك من الثقافة العامة.

إذًا: هو منشغل دائمًا، أينما كان مع طلب العلم، دائمًا يفكر فيه، لا يُسليه عن طلب العلم نزهة، ولا صحبة؛ ولهذا نرى أن من أكبر ما يعاب على بعض من يظن أنه طالب علم: أنه يمضي الساعات الطوال في مجالس في قيل، وقال، وأحاديث لا تمت إلى العلم بصلة، فهذا لا يكون طالب علم، إنما يكون شيئًا آخر بحسب ما أشغل به نفسه.

أما طالب العلم فمشغول، سلواه، وهواه، ورغبته في طلب العلم، المجلس الذي فيه كلام عن مسائل العلم، وبيان ما أنزل الله ﷻ في كتابه،

أو قاله رسول الله ﷺ، هذا مكان انشراح الصدر، ومكان سعة الصدر، أو مكان تعليم، أو مكان بيان للعلم الذي أنزله الله ﷻ، هذا هو سعة الصدر، ومكان راحته.

إذًا: طالب العلم ينبغي، بل يجب أن يكون من خصاله الملازمة له: أن يكون ملازمًا للعلم، لا يعطي العلم بعض الوقت، إنما يعطيه كل الوقت، أو جل الوقت في فترة شبابه، تلك الفترة التي فيها تحصيل العلم؛ ولهذا يقول بعض من تقدم: أعط العلم كلك يعطك بعضه؛ لأن العلم غزير مسائله كثيرة شتى؛ ولهذا كان بعض أئمة الحديث حُدِّث بحديث، وهو على فراش الموت، فقال لكاتبه: اكتبه. وهو على فراش الموت، علم حصله في هذه اللحظة، فهذا يدلك على إخلاصه، وعلى متابعة، وقلبه شغف بذلك الشيء.

ولما كان الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مرضه الأخير، كان ربما أن أصابه بعض الوجع، فيخرج الأنين، فأتى بعض تلامذته، فروى له بالإسناد أن محمد بن سيرين مولى أنس بن مالك رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ كان يكره الأنين، قال: فما سُمعَ لأحمد أنين حتى مات[(١)].

هذه النفسية لطالب العلم، وللعالم هي التي بها يجعل الله ﷻ طالب العلم عالمًا في مستقبل أمره، فيكون همه مع العلم ليلًا، ونهارًا، يستفيد ما يحتقر فائدة يأتيه بها الصغير، أو الكبير، فبعضهم يأتيه من هو أصغر منه بفائدة، فيستكبر عليها، أو لا يصغي لها كل سمعه، وهذا لأجل أنه عظَّم نفسه على

---

(١) انظر: الآداب الشرعية والمنح المرعية (٢/ ١٨٣).

العلم، فإذا عظَّم نفسه على العلم، فإنه لا يكون من المحصلين للعلم، بل إن العلم يكون مع الصغير، ويفوت الكبير، وبعض العلم يفهمه من هو أصغر، ويفوت الأكبر، فإذا وضحه له استفاد، ويذكر أهل العلم له المثل الواضح ألا وهو قصة سليمان مع الهدهد، فإن الهدهد مع ضعته قدرًا، وذاتًا، ومع رفعة سليمان قدرًا، وذاتًا، ومنزلة عند الله ﷻ، وعند الخلق، قال له الهدهد: ﴿أَحَطتُ بِمَا لَمۡ تُحِطۡ بِهِۦ وَجِئۡتُكَ مِن سَبَإِۭ بِنَبَإٖ يَقِينٍ﴾ [النمل: ٢٢].

فعلمها الهدهد، وجهلها سليمان عليه السلام، فهذا استفاد منه أهل العلم: أن لا تتكبر على من أتاك بفائدة صغر، أم كبر، فمن أتاك بفائدة أرعه سمعك؛ لأنه يفتح لك بابًا بذلك.

ونأتي للسؤال المهم، وهو: كيف يكون الترفق، وكيف يكون التدرج في طلب العلم؟، أو ما المنهج في طلب العلم؟

الجواب: أن العلوم الشرعية متنوعة، ومختلفة، فمنها علوم أصلية، ومنها علوم مساعدة يسميها بعضهم: «علوم الآلة»، ويسميها آخرون: «علومًا صناعية».

فالعلوم الأصلية هي: علم الكتاب، والسنة، أي: علم التفسير، علم الحديث، علم الفقه، ثم علم التوحيد نخرجه من الكتاب، والسنة؛ لأجل عظيم منزلته؛ لأن كل هذه العلوم متفرعة، ومفهومة من الكتاب، والسنة.

إذًا: عندنا في العلوم الأصلية لطالب العلم: التفسير، والتوحيد، والحديث، والفقه، والعلوم المساعدة هي: أصول التفسير، أو ما يسمونه بعلوم القرآن، أصول الحديث، أو ما يسمى بالمصطلح، أصول الفقه،

النحو، وعلوم اللغة، ثم هناك قسمة أخرى:

العلم منه أصول، ومنه ملح، الأصول مثل: هذه العلوم كلها التي ذكرت الأصلية، والمساعدة، والملح كالأخبار، والتراجم، والغرائب، والقصص، والتاريخ، ونحو ذلك.

أولًا: علم التفسير:

علم التفسير تتدرج فيه بأن تبدأ بتفسير مختصر جدًا تطلع فيه على معاني كلام الله ﷻ، وخاصة إذا كنت حافظًا للقرآن، فإنه يكون من أنفع الأشياء لك أن تمر على تفسير مختصر.

كان العلماء يعتنون بتفسير الجلالين في الأعصر المتأخرة، وهو نافع مفيد، لكن تحترز في قراءته على ما فيه من التأويلات، فقد صنفه الجلالان: جلال الدين المحلي، وجلال الدين السيوطي، فتمر فيه من أوله، فتأخذ المفصل حيث إنك تسمعه كثيرًا في الصلاة، تمر عليه، تفهم المعاني باختصار.

وتعرف أنك فهمت التفسير حتى تنتقل إلى غيره بأن تستطيع أن تفسر السورة على نفسك، فمثلًا تقرأ سورة ﴿وَٱلشَّمۡسِ وَضُحَىٰهَا﴾ [الشمس: ١]، فقرأت تفسيرها في الجلالين، وفهمته، فتغلق التفسير، وتبدأ تفسر بنفسك، فإذا استطعت أن تفسر بصواب، وبدون تلكؤ، وبوضوح في فهم الآيات، فإنك تكون قد أدركت وفهمت تفسيرها، ويمكن أن تنتقل بعدها إلى غيرها، وهذه طريقة يأتي تفصيلها في غير التفسير، فهذا أولًا تبدأ بتفسير الجلالين.

ثم بعد ذلك تنتقل إلى ما هو أعلى منه، مثل تفسير الشيخ ابن سعدي[١]، أو تفسير البغوي[٢]، أو ابن كثير[٣]، أو مختصرات إذا كان هناك مختصرات سالمة من المعارضات، فترجع إليها، تمر عليها مرورًا تعرف معنى المعاني، وتكون المعلومات التي فيها أطول من الجلالين، وتكون قد أتت ذهنك بعد فهمك لما أورده الجلالان، فإذا أتت المعلومات الأكثر تكون المعلومات الأقل واضحة؛ لأنك استطعت أن تفسر ﴿وَٱلشَّمۡسِ وَضُحَىٰهَا ۝١﴾ [الشمس: ١]، فبعد ذلك إذا قرأت ابن كثير، أو قرأت البغوي، ونحو ذلك من الكتب التي هي أكبر قليلًا بعد ذلك فستحس من نفسك أنك أدركت أكثر، وهكذا مع مرور الزمن تحس أنك قد نميت فهمك لكلام الله ﷻ.

ثانيًا: علم التوحيد. التوحيد قسمان:

القسم الأول: العقيدة العامة.

القسم الثاني: توحيد العبادة.

فتقسيم التوحيد المطلوب إلى ربوبية، وألوهية، وأسماء وصفات، هذا تقسيم للتوحيد من حيث هو علم العقيدة العامة، وألفت فيها كتب منها: «لمعة الاعتقاد»[٤]، ومنها: «الواسطية» لشيخ الإسلام ابن تيمية، ومنها: «العقيدة الطحاوية»، ومنها: «الحموية»، وغير ذلك مما ذكرت فيه مباحث

---

(١) وهو: «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان» المعروف بـ «تفسير السعدي».

(٢) وهو: «**معالم التنزيل في تفسير القرآن**» المعروف بـ «**تفسير البغوي**».

(٣) وهو: «تفسير القرآن العظيم» المعروف بـ «تفسير ابن كثير».

(٤) لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ).

الاعتقاد كاملة، أعني: يذكرون مباحث الاعتقاد كلها مثل: الإيمان بالله أسمائه، وصفاته، ربوبيته، وما يتعلق بذلك، والإيمان بالملائكة، الإيمان بالكتب، بالرسل، باليوم الآخر، أحوال القيامة، أحوال القبر، البعث، ما يحصل في عرصات القيامة، الجنة، والنار، القدر، وما يتعلق به، ثم يذكرون تفاصيل، وللاعتقاد مباحث أخر مثل: الكلام في الأولياء، وكراماتهم، الكلام في الصحابة ﭫ، الكلام في الإمامة، وحقوقها، الكلام في الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، الكلام في الأخلاق، ونحوها، كما ذكر شيخ الإسلام في آخر الواسطية، فهذه تسمى عقيدة عامة لأهل السنة، والجماعة.

هذه تأخذ بالترتيب، فتبدأ بكتاب مختصر تقرأه على شيخ، أما التفسير ما يحتاج أن تقرأه على شيخ، فإذا أشكل عليك شيء فسل فيه، أو عنه.

أما التوحيد فلابد من قراءته، فتأخذ مختصرًا مثل: «لمعة الاعتقاد» إن حفظتها فحسن، وهو المراد، وإن لم يتيسر، فكررها حتى تفهم مباحثها.

من الأغلاط التي تواجه طلاب العلم: أنهم يأخذون كتابًا ما استعرضوا مسائله، ولا مباحثه، وهذا غلط، بل الواجب أن تعرف المباحث التي تكلم عنها الكتاب.

فمثلًا: «لمعة الاعتقاد» تمر عليه من أوله إلى آخره، وتعرف ترتيبه، والمسائل التي تعرض لها، ونحو ذلك، ثم بعد ذلك تقرأه على معلم، أو على شيخ.

وكتاب «لمعة الاعتقاد» مسائله بسيطة واضحة، ومختصرة، إذا شرح

لك، وقرر عليه تقريرات كتبتها، بعد ذلك اضبطه، فإذا ضبطت هذا الشرح، وعرفت من نفسك، وأنست أنك أحكمته، أو أحكمت أكثره تنتقل بعده إلى الواسطية، وتأخذ «الواسطية» على معلم.

وهنا مسألة: بعض الناس يقرأ، فإذا أتى يعبر عما قرأ إما أن يعبر بعبارة غير شرعية، وغير علمية، وإما أن يعبر خطأ، فيكون فاهمًا أصلًا خطأ من جراء قراءته؛ لأنه لم يختبر نفسه، فأنت إذا قرأت الفصل من الواسطية مع شرحه تبدأ تدرسه على نفسك تعبر عنه، تقول مثلًا: قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «**فهذا اعتقاد الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة**». ثم تبدأ تشرح: من هم الفرقة الناجية؟ من هم أهل السنة والجماعة؟ حتى تعرف من نفسك أنك أدركت معاني هذا الكلام.

إذا أتى في أثنائه درست كلامًا عن الصفات، مثلًا: صفة العلو لله ﷻ، الاستواء على العرش، فتذكر ما تعرض له الشارح من المسائل.

ما تأخذها سماعًا، أو قراءة، وتقول: أنا قرأت الواسطية. فهذا لا تحصل معه العلم، بل لابد أن تدرس، وهذا الذي يسميه أهل العلم: معارضة العلم، ومدارسة العلم، ومذاكرة العلم، له ثلاثة أسماء، ويستعمل أهل الحديث له لفظ «المذاكرة» يقول: ذاكرته بكذا.

مر في بعض أخبار الإمام أحمد: أنه صلى العشاء هو، وأبو زرعة الرازي - عبيد الله بن عبد الكريم الإمام المعروف - صليا العشاء سويًا، ثم دخلا إلى المنزل، فما فجئا إلا بأذان الفجر، فمكثا الليلة يتذاكران، كيف يتذكران؟ هذا يذكر إسنادًا، وذاك يذكر المتن، هذا يذكر المتن ما تكلم عليه

إذا كان عليه فقه، أو نحو ذلك، يتذكران العلم، هذا فيه تثبيت له.

أما أن تحضر عند الشيخ، والمعلم، وتسمع، وتذهب، وعهدك به آخر ما سمعته، فهذا لا يحصل علمًا، فتسمع، وتستفيد، ومأجور - إن شاء الله -، لكن لا تنمي العلم، ولا تؤسسه عند نفسك، فإذا سمعت، وقرأت الشرح فهمت معنى الكلام، علامة فهمك عند إغلاق الكتاب أن تبدأ تشرح، وتوضح المسائل.

إذا كنت فاهمًا مائة في المائة ستوضح كل المسائل، ولن يكون في ذهنك اشتباه، وإذا كان فهمك ناقصًا، أو مضطربًا، أو مشوشًا ستلاحظ أنك أثناء الشرح اضطربت، تتكلم ما تعرف كيف تعبر، واختلطت عليك المسألة مع أنك كنت حين أمررته أنك فاهم له، ولكن عند الاختبار يكرم المرء، أو يهان، فتنظر إلى نفسك تعرف أنك فاهم، أو لست بفاهم، فإذا ما استطعت أن تشرح هذا المقطع، أو تلك الجملة، فمعنى ذلك أنك تحتاج إلى إعادتها، فلا تنتقل إلى ما بعدها إلا بعد إحكامها.

سابقًا كان طلاب العلم يحضرون عند الشيخ، ويدرسهم في الذي لما درسوه، وكل واحد يغلق الكتاب، ويشرح لصاحبه، والآخر يشرح له، ومن الحسن في طلب العلم أن تتخذ لك صاحبًا واحدًا لا تكثر، وهذا الصاحب تراجع أنت، وإياه العلم، تشرح له، ويشرح لك، تبين خطأ فهمه، ويبين خطأ فهمك، وتتساعدان في هذا.

إذا انتهيت من الواسطية تأتي الدرجة الثالثة، بعد فهم الواسطية تنتقل إلى الحموية، أو إن شئت تنتقل إلى شرح الطحاوية، ما فيه حرج، تستطيع بعد

فهم الواسطية تمامًا أن تأتي لكتب شيخ الإسلام تمر عليها، فتفهمها بإذن الله.

لكن من العجب: أن يأتي بعض منا، ويفتح الفتاوى[١]، ويقرأ فيه، وهو ما أحكم أصول علم الاعتقاد، فيقرأ قبيل نومه، وهو في حالة تعب، ثم بعد ذلك يجادل في بعض المسائل، وهو ما فهمها أصلًا، وهذا واجهناه كثيرًا، يأتي يقول: قال شيخ الإسلام كذا، وإذا رجعت ما وجدت الكلام كما فهم؛ لأجل أنه أعطاه وقتًا مقتطعًا ليس بجيد، ولأجل أنه ما عنده أصول تلك المسألة، فهي ليست ثابتة عنده، فيكون فهمه لكلام العلماء ليس بقوي.

الأعظم من ذلك: أن لا يكون أحكم «الواسطية»، أو «الحموية»، أو «لمعة الاعتقاد» فهمًا، ويذهب إلى كتب السلف كـ «السنة» للإمام أحمد، «الإيمان»، و«السنة» لعبد الله، أو «الإيمان» لابن منده، أو «التوحيد» لابن خزيمة، أو «التوحيد» لابن منده، ونحو ذلك من الكتب الكبار التي ليست المسائل فيها مؤصلة كما أصلت في كتب المتأخرين.

لكن إذا أصلت المسائل، ثم ذهبت إلى تلك الكتب، فسيكون استدلالك بكلام السلف على أتم وجه، وستفهمه على أتم فهم - إن شاء الله ﷻ -؛ لأن الكلمة من كلام السلف سوف تكون في بالك منوطة بالمسألة التي كانت عندك أصولها في تمام الوضوح، معناها، مرادهم بها، محترزاتها، ما تحوي.

من أمثلة ذلك: الكلمة التي هي في أول لمعة الاعتقاد؛ حيث قال صاحب

(١) يعني: مجموع الفتاوي لشيخ الإسلام رحمه الله.

اللمعة في أولها في الإيمان بالأسماء، والصفات: «**بلا كيف، ولا معنى**»[(١)]

ثم تحرص على علمائنا الكبار؛ لأن عندهم من العلم ما ليس عند غيرهم، فإن لم يكن عندك من الوقت ما يناسب أوقاتهم، ونحو ذلك، فلا بأس أن تلحق بغيرهم من طلبة العلم ممن هم على شاكلتهم، ولكن بشروطه المعتبرة.

الثالث: الحديث.

أول ما يبدأ طالب العلم بحفظ الأربعين النووية، وربما أكثر الطلبة ما حفظوها، وانتقلوا إلى دراسة الكتب الكبار: «نيل الأوطار»، و«سبل السلام»، أو «فتح الباري»، أو «شروح السنة»، والأربعون النووية هذه هي القاعدة.

وأرجعكم إلى كتب التراجم التي ترجم فيها مؤلفوها لأهل العلم لتجد كل عالم أنهم ما ذكروا في ترجمته أنه قرأ كتابًا كبيرًا، مثلًا: ما تجد أنه ترجم للعالم الفلاني الجليل بأنه قرأ «فتح الباري»، أو قرأ «المجموع»، ونحو ذلك، ما تجد هذا، لكن تجد في تراجمهم أنه يقول: حفظ مثلًا «الأربعين النووية»، حفظ «الملحة» في النحو، حفظ «العمدة» في الفقه، حفظ «عمدة الأحكام»، ويذكرون لك المختصرات لأمرين:

الأول: ليدلك أن طريق العلم هو هذا لا غير.

الثاني: ليبين مكانة هذا العالم، وأن علمه راسخ مؤصل؛ لأنه ابتدأ بتلك

---

(١) انظر: اللمعة (ص ٧).

المتون، فأحكمها، ودرسها على الأشياخ.

ما تجد أن فلانًا قرأ «فتح الباري»، قرأ «نيل الأوطار»، ما تجد، ولا يثنى على العالم بذلك؛ لأن هذه الكتب تعرف مسائلها التفصيلية إذا أحكمت.

إذا كان ثم وقت لعالم خص طالب علم جيدًا بأن جعله يمر عليه كتابًا من الكتب المطولة، فهذا فضل الله يؤتيه من يشاء، لكن ليست قاعدة.

إذًا: في الحديث أولًا: تبدأ بحفظ «الأربعين النووية» حفظًا لا غير، لابد أن تحفظها مثل الفاتحة، وتمر عليها دائمًا، وكل أسبوع لك ختمة فيها؛ حتى تكون واضحة عندك دائمًا، وبعد ذلك تقرأ شرحًا لها، وحبذا لو يكون على شيخ - أيضًا، وإن لم يكن فتقرأ شرحًا، وتضبطه، وتسأل أحد العلماء فيما أشكل عليك.

ثم تبدأ كل حديث بأن تقرأ شرح النووي عليه، والنووي مختصر، وأكبر من النووي شرح ابن دقيق العيد(١)، ثم يليه شروح كثيرة، لكن أكبرها شرح ابن رجب الحنبلي الحافظ المعروف(٢).

تقرأ شرح النووي فإذا قراءته على حديث «**إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ**»، تغلق، ثم تبدأ تشرح الحديث، هذا ينفعك كثيرًا إذا أردت أن تعظ في مسجد لك، وأن تبتدئ أي حديث من الأربعين النووية، وأنت ضابط للشرح، ثم تشرح بما ضبطته، أو احتيج إليك في خطبة جمعة، فقد يأتي مسجد فيه عدد من طلبة العلم كل واحد يقول للثاني: لا ما أخطب، يخطب الثاني، ما عنده، ما

---

(١) وهو المسمى: شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية.

(٢) وهو المسمى: جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم.

حضر، ما يمكن طالب العلم لابد عدته معه في أي مكان، أقل العدة: أن يكون معك آيات مع إحكام تفسيرها، سورة «العصر»، وتفسيرها، سورة «الإخلاص»، وتفسيرها، وغيره، أو «الأربعين النووية» مع إحكام شرحها، فلابد من قاعدة لك تنطلق منها، وستكون بإذن الله ﷻ رائيًا، ومشاهدًا لعظم النفع في حفظ الأربعين النووية مع إحكام شرحها؛ لأنها ضمت من المسائل الشيء الكثير في الفقه.

بعد ذلك تنتقل من الأربعين النووية إلى «عمدة الأحكام» في الحديث، بعد ذلك إلى «البلوغ»[(١)] إذا أحس واحد من نفسه نشاطًا، ويقول: أنا أبدأ بالبلوغ، فلا بأس يبدأ بالبلوغ حفظًا، وإن لم يكن فعمدة الأحكام، وبعد البلوغ يقف فهذه نعمة.

ولا مانع أن تقرأ في كتب السنة: «صحيح البخاري»، «صحيح مسلم»، وفي غيرها، لكن لا تقرأ فيها، وأنت ما ضبطت تلك الأصول؛ لأنه ستأتيك مسائل متشابهة، وأحاديث ما تعرف معناها، حديث بجنب آخر، وربما يكون المعنى فيه شيء من التعارض، والمسائل الفقهية المستنبطة منها ربما تعز عليك، ونحو ذلك.

رابعًا: علم الفقه.

تبتدئ بعمدة الفقه لابن قدامة، ومن لم يكن مثلًا في هذه البلاد فيبدأ بأي متن من المتون الفقهية في أي مذهب، لكن مذهب الحنابلة هو أقل المذاهب

---

(١) أي: بلوغ المرام من أدلة الأحكام لابن حجر رحمه الله.

مسائل مرجوحة، فإن المسائل المرجوحة مثلًا في متن زاد المستقنع قليلة، وأكثره راجح.

المقصود: تأخذ متنًا مثل عمدة الفقه، وتضبط مسائل كل باب، مثلًا: تمر على باب المياه، تمر على الباب أولًا مرة سريعة، فتعرف تقسيمه في الباب، بم بدأ، وانتهى، ما مسائله، ثم بعد ذلك تبدأ تقرأ فيه على معلم، هذا لابد منه، إذا ما تيسر مثل تقرأ على نفسك، أو تقول: والله أنا رجل تقدمت بي الأمور يشار إلى بالبنان، مدرس كذا يقول: صعب إني أحضر، بعضهم يقول: أنا صعب إني أحضر على شيخ، أو نحو ذلك، تقرأ، وتسأل عما أشكل عليك.

كيف يقرأ الفقه؟

هذا سؤال مهم، وهو: كيف يقرأ الفقه؟ كثيرون يقرؤون الفقه دون أن يعلموا كيف يقرأ الفقه، الفقه ليس كالتوحيد، التوحيد تصور مسائله سهل، مسائل الصفات فيها إثبات، فيها تأويل، تأولوا العلو إلى كذا، وتأولوا الاستواء إلى كذا، فتصورها واضح، لكن الفقه تصوره ليس بالواضح، فهم صور المسائل؛ لئلا تشتبه بمسائل أخر ليس بواضح، فيحتاج منك درس الفقه إلى أناة.

أولًا: تتعامل مع هذا المختصر بالسؤال والجواب، تقول - مثلًا -: المياه ثلاثة أقسام، وتأتي تخاطب الشرح، أو تسأل سؤالًا غير مخاطب تقول: كم أقسام المياه؟ أقسام المياه ثلاثة: الأول هو الطهور، ما تعريفه؟.

تلاحظ أنك في هذه الأسئلة إذا مرنت يكون الجواب بعد سؤالك، ما

تعريفه؟ يقول لك: هو الماء الباقي على أصل خلقته، أو كما يقول غيره: هو الطاهر في نفسه المطهر لغيره، إذا سألت، وهو أجاب، وتعاملت مع كتاب الفقه كأنه معلم، تسأل أنت، وهو يجيب.

إذا أتى احتراز، أو إذا أتى شرط تسأل بالأسئلة المناسبة، تقول - مثلًا -: مطلقًا؟ إذا قال لك: الماء الباقي على أصل خلقته، تسأله تقول: مطلقًا؟ يجيبك، ويذكر لك الحالات، وهل خالطه ممازج، وغير ممازج... إلى آخره، تبدأ أنت تسأل.

والعلم في الفقه إنما هو بشيئين:

١ - بالتصور. ٢ - بالتقاسيم.

تصور المسألة، ثم بالتقاسيم، أنفع شيء لك في الفقه، تقولك: هذه تنقسم إلى كذا، وكذا.

الأشياء العارضة على الماء الباقية على أصل خلقته، قسمان: ممازجة، وغير ممازجة، مثال للممازجة: كذا، وكذا، ويمثل لك الشارح.

لا تهتم في درس الفقه بالراجح، بالدليل، لا تهتم؛ لأنه ما يراد منك أن تكون مفتيًا، والذي يهتم بالراجح، والدليل إنما هو المفتي، وإنما أنت - الآن - متعلم يراد من درسك الفقه أن تتصور المسائل الفقهية، وتفهم تعبير أهل العلم في الفقه.

مثلًا: مختصر الزاد، والزاد يحوي ٣٠,٠٠٠ مسألة، كيف كل وحدة نعرفها بدليلها، وراجح، ومرجوح، نكون ما أمضينا، وما فهمنا الزاد؛ ولذلك - الآن - قليل من شرح الزاد من العلماء؛ لأن طريقة الشرح التي كان

يسلكها العلماء السابقون، والتي نفعت الطلاب، وأخرجتهم أهل علم ليست هي الموجودة - الآن -، تفصيلات، وتعليلات، يطول الكلام في مسألة واحدة، ولا يراد من طالب العلم أن يتصور في المسألة كل ما قيل عنها، إنما تتصور شيئًا، المسألة، وحكمها بناء على هذا المذهب.

إذا انتهيت من القسم الأول من أقسام المياه تغلق الكتاب، ونفس الطريقة تأتي تعيد هذا القسم، وتشرح، فتلاحظ إذا كان فهمك مشرقًا تلحظه من نفسك، وإذا كان فهمك مغربًا ستلحظه من نفسك، وشتان بين مشرق، ومغرب.

سَارَتْ مُشَرِّقَةً وَسِرْتُ مُغَرِّبا شَتَّانَ بَيْنَ مُشَرِّقٍ وَمُغَرِّبِ

فإذا أحسست أنك ما فهمت تعيد، وتسأل أهل العلم، ونحو ذلك.

المعلم الذي يعلمك في المسائل التي يعلم أن الفتوى بخلاف ما ذكر في هذا المتن المعلم الرباني يذكرك بها، يقول: هذا، والفتوى على خلاف ذلك، والقول الراجح هو كذا، ليس القول الراجح في كل مسألة بما يترجح للمعلم، لا، لكن القول الراجح بما عليه المفتون الذين يفتون من أهل العلم الكبار، فيربطك بين كتاب الفقه، وبين الفتوى، ويجعل فيه صلة عندك بين هذا، وهذا.

كان أهل العلم عندنا في تدريس الزاد يذكرون الأشياء التالية، كانوا يهتمون بالزاد، والعمدة؛ لأجل ضعف الهمم، وإلا الأصل هو البداية بالزاد، يذكرون:

أولًا: صورة المسألة، حكمها بناء على ما ذكره صاحب الكتاب، هل

لشيخ الإسلام ابن تيمية، أو تلميذه ابن القيم، أو أحد من أئمة الدعوة، هل له اختيار مخالف؛ لأنهم نخلوا المذهب، فالمسائل المرجوحة بينوها، هل له اختيار مخالف؟

نقول - مثلًا - في المياه: المياه ثلاثة أقسام، يقول لك المعلم: واختار الشيخ تقي الدين - يريد شيخ الإسلام - أن المياه قسمان، ما تحتاج تفصيلًا في كل مسألة، ولا تعليلًا.

المعلم - أيضًا - يحتاج إلى معرفة ما عليه الفتوى، فيقول لك: يفتي الشيخ الفلاني بكذا في المسألة، وهذا الذي تحتاجه.

أما أن نأتي، ونقول عند مسألة: هذه دليلها كذا، استدلوا لها بكذا، وهذا الدليل أخرجه فلان، وفلان، وفيه الراوي الفلاني، فيه علة، ولا يصلح الاستدلال، وهو القول المرجوح، والصواب قول الشعبي، وإسحاق، والشافعي، هذا في المسائل ما نحتاجها، فصحيح طالب العلم الذي يعرف هذه المسائل، ويتحملها يقرأها في الكتب المطولة، ليس كل كتاب قرأته أنا، وحضرت منه آتي وأعطيك المعلومات، فمعناه أني استعرض ما قرأت، هذه ليست طريقة أهل العلم، إنما طريقة أهل العلم أن يعطيك ما ينفعك، هكذا في سائر الأبواب في الفقه، كل باب تمر عليه على هذه الطريقة.

إذا ضبطت تصورات المسائل، تأتي أنت مع الزمن تكون القاعدة قد بنيت، المسألة هذه مرجوحة راجحة، دليلها، القول المخالف، تنبني معك

مع الزمن، يأتي كل ركن في مكانه الصحيح، يبدأ البنيان معك يرتفع، تتصور المسائل.

في البداية تكون عشرة في المائة فاهمًا أدلتها، تصورت المسائل بعد سنة، تلاحظ أنه خمسة عشر في المئة إذا كنت جادًا، بعد سنتين عشرين، وهكذا مع الزمن.

أما طريقة اليوم بأن يأتي واحد طالب للعلم عنده في مسألة تفصيل ساعة، وتسأل في مسائل أخرى في الفقه ما عنده علم فيها، هذا خلل في طلب العلم، الشمولية، ثم بعد ذلك تبدأ تنمي تنمي؛ حتى يكمل على نفس الطريقة.

تسير في العلوم المساعدة على نفس الطريقة، تبدأ بالمختصرات، ثم تترقى شيئًا فشيئًا، وذكرت لك أن من العلوم: التاريخ، ويدخل فيه سيرة النبي ﷺ، وسيرة ابن هشام فيها كفاية في ذلك، ويدخل فيها أنواع التاريخ، هذه العلوم التي تسمى الملح، تقرأ ما شئت من ذلك لا بأس.

والعلوم المساعدة لابد من العناية بها، أصول التفسير، أصول الفقه، أصول الحديث، وهو المصطلح، النحو، ولا علم بدون نحو، يقول ابن الوردي:

جَمِّلِ الْمَنْطِقَ بِالنَّحْوِ فَمَنْ يُحْرَمِ الْإِعْرَابَ بَالنُّطْقِ اخْتَبَلْ

أي: طالب علم تجد كلامه مكسرًا، فكيف أئتمنه على فهم معاني الكتاب، والسنة، وهو لا يفهم النحو؟ ما هو مؤتمن في الواقع؛ لأنه يكون مقلدًا ينقل، لكن يأتيني في مسائل يجتهد فيها، وعربيته ليست بجيدة، ما

يفهم اللسان العربي، هذا لا شك أنه خلل، فلابد من العناية بالنحو.

والنحو عمدته الإعراب، تقرأ على شيخ، ثم تعرب ما شئت، أي شيء يقابلك أعربه، تقرأ خبرًا في الجريدة أعربه، سورة تقرأها من القرآن أعرب، حديث أعرب.

كان العلماء - الآن من كبار العلماء - يأتون، ويسألون في الإعراب، لابد في مجلس أهل العلم يدرس فيه النحو، والعلوم الأخرى، لابد يسأل ما إعراب قوله تعالى كذا؟، إعراب الجملة الفلانية، ينشطون مع الإعراب إذا ترقوا، وكانوا حفظوا الألفية، فيأتي بالإعراب، وبالدليل.

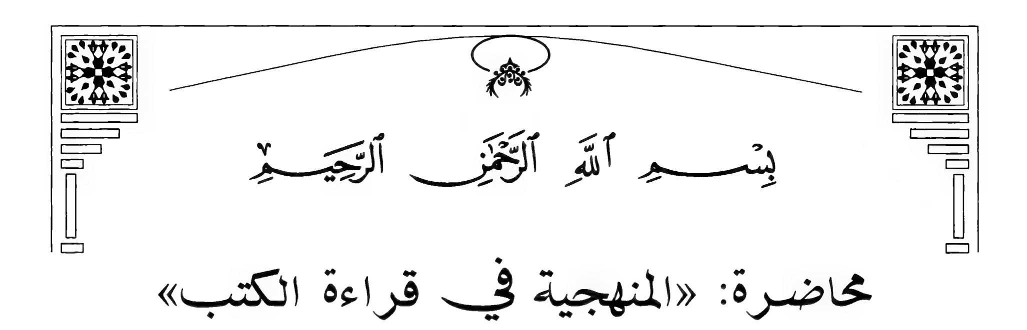
المقصود من هذا: أن تحرصوا على المنهجية، والأمة اليوم بحاجة إلى علماء، إلى طلاب علم، هل يوجهون الناس بالآراء، بالأفكار، بالثقافات، بالمفاهيم؟ لا، إنما يوجه بالعلم الراسخ، فيستحضر دليله، يفهم أصول المسألة، وكلام أهل العلم عليها؛ حتى يسير الناس على بينة.

ونحن بحاجة إلى طلاب العلم اليوم، والطلاب الراغبون في العلم كثيرون، لكن طلاب العلم قليلون، وطلاب العلم هم الذين يسيرون على وفق الطريقة الصحيحة التي سار عليها من كان قبلنا من أهل العلم، وهي هذه الطريقة التي ذكرت لك، فإن طبقتها، فستكون منتفعًا - بإذن الله - أكبر الانتفاع، تحس بنفسك في سنة أنك تغيرت تغيرًا واضحًا، وأحسست من نفسك أنك طالب علم بدأت تفهم، وإن أهملت، وما أصلت، فإنك ستحرم بقدر ما أخللت بذلك.

أسأل الله أن ينور قلبي، وقلوبكم بالهدى، والاستقامة، وأن يجعلنا من

طلبة العلم الذين يخشونه، وأن يجعلنا للناس أئمة هدى، يرشدون من ضل إلى الهدى، ويحيون بكتاب الله الموتى، وأسأله لكل واحد حاضر معنا أن يكتب الله له خير خاتمة في حياته، وأن ييسر لنا الخير أينما كنا، وأن لا يكلنا إلى أنفسنا طرفة عين، وأن يأخذ بأيدينا إلى كل عمل، أو قول يحبه، ويرضاه، إنه ولي ذلك، والقادر عليه، وسبحان ربك رب العزَّة عما يصفون وسلامٌ على المرسلين، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله، وسلم على نبينا محمد، وعلى آله، وصحبه.

❀ ❀ ❀



محاضرة: «المنهجية في قراءة الكتب»

الحمد لله الذي بعث محمدًا بالهدى، ودين الحق؛ ليظهره على الدين كله، وكفى بالله شهيدًا، وأشهد إلا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله، ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله، وسلم تسليمًا مزيدًا، أما بعد:

فأسأل الله ﷻ لي، ولكم العلم النافع، والعمل الصالح، والقلب الخاشع، والدعاء المسموع، اللهم علمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علمتنا، وزدنا علمًا، وعملًا يا أرحم الراحمين.

لا شك أن العلم من أقوى الروابط بين أهله، فطالب العلم لطالب العلم أخ، وناصر، وولي، ومحب، فهم خاصة أهل الإيمان، وقد قال ﷻ: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١]، ومن مقتضى الولاية: أن يحبه، وأن ينصره، وأن يكون معه كما يحب أن يكون مع نفسه، وطلب العلم طريق طويل، لا يكون إلا بترك للهو، والشهوات، وإقبال جاد عليه؛ لأن الله ﷻ وصف - وهو أصدق الواصفين، وأصدق القائلين - وصف ما أنزل على محمد بن عبد الله ﷺ، بأنه قول ثقيل، فقال ﷻ: ﴿إِنَّا سَنُلْقِى عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ۝٥﴾ [المزمل: ٥] والقول الثقيل هو: الكتاب، والسنة.

ولهذا لما قيل للإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة رحمه الله في مسألة توقف عن الإجابة فيها، قال القائل له: هذه مسألة سهلة، أو مسألة يسيرة، فقال: لا تقل هذا، فما في العلم صغر، أو كبر شيء يسير، أو شيء سهل؛ لأن الله ﷻ وصفه بأنه ثقيل ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ۝٥﴾ [المزمل: ٥].

وأول درجات الصعود في طلب العلم أن تفهم أن العلم كله ثقيل، فكل مسألة من مسائل العلم تحتاج منك إلى إقبال بقلب، وفهم مستقل، فمن قال: هذه مسألة سهلة، فمر عليها، وعنها مرور الكرام، فإنه لن يحصل العلم حتى يكون العلم عنده سواء بكلياته، وجزئياته بقواعده، وفروعه، بأصوله، وتفريعاته، سواء من جهة العناية به، سواء من جهة تحصيله، وترديده، وحفظه، وتثبيته، فالعلم إذا تركته تركك، وإذا أقبلت عليه أعطاك بعضه، وإن أعطيته بعضك لم تدرك منه شيئًا، وهذا واقع مجرب.

وموضوع المنهجية في قراءة كتب أهل العلم موضوع مهم؛ لأن كثيرين قرؤوا كتبًا متنوعة، لكن تجيء الشكوى منهم متواترة بأننا لم نحصل علمًا راسخًا مقعدًا، لم نضبط العلم بحيث نطمئن إلى هذا العمر الذي بذلناه في العلم، وهذا تجده عند كثيرين؛ لأنهم قرؤوا مدة طويلة، وربما حضروا بعض الدروس عند أهل العلم، وربما كتبوا الكتابات، أو البحوث، أو ألفوا ولكن في قرارة نفسه يدرك أنه لم يحصل من العلم ما به تتميز مسائله، وما به يتضح المشكل منه؛ لهذا لابد من منهج مضبوط للقراءة في كتب أهل العلم، ومن لم يسر في حياته كلها على منهج منضبط يرجع إليه، فإنه سيترك الطريق الواضح، وسيأخذ بالطرق المختلفة.

وكتب أهل العلم إذا نظرت إليها في هذا الزمن، وجدتها تصل إلى عشرات الآلاف في الفنون المختلفة، فهل العلم كثير بكثرة هذه الكتب؟

الجواب: ما وصفه، وأجاب به الخليفة الراشد علي بن أبي الطالب رضي الله عنه إذ قال: «**الْعِلْمُ نُقْطَةٌ كَثَّرَهَا الْجَاهِلُونَ**»(١). يعني: أن أصل العلم الذي فقهه الصحابة رضي الله عنهم قليل، وهو: فقه الكتاب، وفقه أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا قليل بالنسبة إلى ما كثر في زمن علي رضي الله عنه من كثرة المسائل، والتفريعات التي لا يحتاج إليها الناس، وكلما ازداد الناس بعدًا عن الزمن الأول احتاجوا إلى ازدياد العلم، أو ازدياد الكتب؛ لأجل أن يفقهوا؛ كما قال: «**الْعِلْمُ نُقْطَةٌ كَثَّرَهَا الْجَاهِلُونَ**».

فلأجل وجود الجهل، وأهله كثر التأليف، وكثر التصنيف؛ لأجل أن يبسط العلم لأهله، وبه أهله يهدون الجاهل، ويرشدون الضال.

كذلك إذا تقدمت في الزمن وجدت أن الكتب في أول زمان الإسلام قليلة، ثم تكثر شيئًا فشيًا، وهذه الكتب تنوعت بتنوع العلوم، والفنون، فأول ما دون من الكتب بعد القرآن العظيم دونت السنة على اختلاف أنواع التدوين ما بين صحائف محدودة إلى أشياء كثيرة، ثم تلاها تدوين التفسير عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ كما هو معلوم في الصحيفة الصادقة التي رواها علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما، والتي قال فيها الإمام أحمد رحمه الله: «**بِمِصْرَ**

---

(١) ذكر في كشف الخفاء (٢/ ٨٧): (العلم نقطة كثرها الجاهلون، ليس بحديث بل من كلام بعضهم)، وفي سبل السلام (٤/ ١٧٨): (وفي كلام علي بن أبي طالب رضي الله عنه: العلم نقطة كثرها الجهال).

صَحِيفَةٌ فِي التَّفْسِيرِ رَوَاهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ لَوْ رَحَلَ رَجُلٌ فِيهَا إِلَى مِصْرَ قَاصِدًا مَا كَانَ كَثِيرًا»(١).

وهذه الصحيفة صادقة صحيحة عن ابن عباس، وإن لم يلق علي ابن أبي طلحة ابن عباس رضي الله عنهما - كما هو معلوم -، فهي مروية بالوجادة عن مجاهد عن ابن عباس؛ كما حرره الحافظ ابن حجر في أول التفسير من كتاب فتح الباري.

جاءت مصنفات في التوحيد في العقيدة لما ظهرت الفرق المختلفة من الخوارج، والمرجئة، فجاءت الرسائل، ومختصرات التصنيف، إما في كتب أهل الحديث، وإما مفردة شيئًا فشيئًا، ثم توالى الزمان حتى صار لكل فن كتب كثيرة، وإذا أردنا أن نضبط المنهجية في قراءة كتب أهل العلم، فإننا نقسم ذلك إلى قسمين:

الأول: منهجية عامة تصلح للضبط في قراءة أي نوع من كتب أهل العلم، سواء أكانت العقيدة، أم كان التفسير، أم الحديث، أم الفقه... إلى آخره الفنون، الأصلية، والمساعدة، العلوم الأساسية، والعلوم الصناعية كلها، ثم ضوابط عامة يمكن أن تسير عليها في منهج واضح تضبط به العلم المنتشر في تلك الكتب.

الثاني: ضوابط خاصة بكل علم، التفسير له قواعد لتحصيله، وله قواعد ضبط التفسير من حيث هو، والحديث كذلك، والعقيدة كذلك... إلى آخر الفنون.

---

(١) انظر: الإتقان في علوم القرآن (٤/ ٢٣٧).

القسم الأول: الضوابط التي تصلح لجميع كتب أهل العلم، ونقدم لها بمقدمة، وهي: أن العلم الشرعي ينقسم إلى قسمين:

علم مقصود لذاته، وعلم مقصود لغيره.

أما العلم المقصود لذاته، فهو: علم الكتاب، والسنة، ففقه كلام الله ﷻ وفقه حديث رسول الله ﷺ هذان العلمان هما المقصودان بالأصالة، وبهما يمدح أهل العلم ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، أي: الذين فقهوا عن الله ﷻ مراده، وعن رسوله ﷺ مراده، وعلم الكتاب، وعلم السنة فيه التوحيد، وفيه الحلال والحرام، فرجع الأمر إذًا إلى علمين ألا هما: علم العقيدة والتوحيد، وعلم الحلال والحرام الذي هو الفقه.

هذان العلمان - التوحيد، والفقه - مقصودان لذاتهما؛ لأن بالتوحيد يتحقق الإخلاص، وعبادة الله ﷻ وحده دون ما سواه، والإيمان بأركان الإيمان حق الإيمان، وبالفقه يكون الامتثال في الأمر، والنهي؛ لأن الله ﷻ جعل دينه أخبارًا، وأوامر، ونواهي، فالتصديق بالأخبار هو: الاعتقاد، وامتثال الأوامر، والنواهي هو امتثال العمليات؛ كما قال ﷻ: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥] صدقًا في الأخبار، وعدلًا في الأمر، والنهي.

فإذًا: العلمان المقصودان لذاتهما في طلب العلم هما: التوحيد، والفقه والمقصود لغيره من الفنون ما كان من العلوم الصناعية المختلفة، علوم العربية بعامة ليست مقصودة لذاتها، علم النحو، وعلم الصرف، وعلم

المعاني، والبيان، والبديع، وعلوم البلاغة المختلفة، وعلوم الاشتقاق، وهي ضمن الصرف، ومفردات اللغة، وأشباه ذلك، وكذلك أصول الفقه، أصول الحديث، السيرة، هذه كلها مقصودة لغيرها، ليس طلبها مقصودًا لذاته، أي: أن طالب العلم إذا قرأ هذه الفنون، فإنما يقرأها للتوصل إلى العلمين المقصودين، ألا وهما: علم التوحيد، وعلم الفقه - فقه الكتاب، والسنة -، فإذا رام أن يجعل الوسيلة غاية، فإنه لا يكون فاقهًا للكتاب، والسنة، وإنما يكون قام ربما بفرض كفائي في تعليم وسيلة مساعدة لفقه الكتاب، والسنة.

هذا النوع بعامة - العلم المقصود لذاته، والمقصود لغيره - كتبه كثيرة، ومتنوعة، وكما قلنا: هذه منهجية تشمل الجميع، فأول الضوابط في ذلك: أن تعلم أن كتب أي علم من العلوم تنقسم إلى كتب مختصرة - متون -، وإلى متوسطة، وإلى منتهية، إلى شروح كبار، فأي علم من العلوم كالتفسير، شروح الحديث، بل الحديث نفسه، والفقه، والعقيدة. . . إلى آخر ذلك، كتبه ما بين مختصر، ومطول، فمن رام المطول قبل المختصر، فقد منهجية مهمة في استقرار الأصول، والمختصرات لها فائدة، وفائدتها: تثبيت أصول العلم، والبناء - كما هو معلوم - يحتاج إلى أساس قبل تشييد ارتفاعه فالمختصرات طريق للكتب المتوسطة، طريق للكتب المطولة، فمن لم يحكم المختصرات، فلا يديمن النظر في المطولات، وإنما المطولات في أي فن من الفنون يحتاج إليها في معرفة ما أشكل من المختصرات، فالمطولات بالنسبة للمختصرات كالعلوم الصناعية بالنسبة للعلوم الأساسية أي: أن ابتداء طالب العلم، والمتوسط - أيضًا - لا يكون بالكتب المطولة.

فإذًا: لا يحسن أن نسمع من بعض طلبة العلم المبتدئين أن يقول: قرأت كتاب فتح الباري، قرأت المغني، قرأت المجموع شرح المهذب قرأت المحلى، قرأت نيل الأوطار... إلى آخر ذلك.

هذا لا يحسن؛ لأنه وإن قرأ فسيؤول به الأمر إلى عدم التحصيل، سيكون ثم معلومات متناثرة في قلبه لا يجمعها زمام، ولا يربط بينها رابط، وهنا لا بد إذًا كمنهجية في القراءة أن تبدأ بالمختصر، ثم المتوسط، ثم المطول في تأسيسك، لكن إن أردت مراجعة مسألة، فتراجعها في أي كتاب شئت في المطول، أو المتوسط، أو غيره، لكن كتأسيس في طلب العلم لا بد من رعاية الاختصار قبل المتوسط، قبل المطول، وما أحسن صنيع الموفق ابن قدامة رَحِمَهُ ٱللَّهُ إذ ألف في الفقه ما يمثل هذا المنهج، فألف كتاب «العمدة» في الفقه المعروف وهو كتاب مختصر، وأطول منه قليلًا «المقنع» وله منهج، أطول منه «الكافي» وله منهج، والمنتهي يقرأ المغني، وسمعت الشيخ العلامة عبد الرزاق عفيفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ذات مرة يقول: إن الموفق ابن قدامة رَحِمَهُ ٱللَّهُ سبق المدارس الحديثة، فجعل العمدة في الفقه المستوى الابتدائي، والمقنع للمستوى المتوسط، والكافي للمستوى الثانوي، والمغني للمستوى الجامعي.

طبعًا بالنسبة إلى أهل العلم الذين يدركون هذه الكتب، وإلا فربما قرأ بعض من في المستوى الجامعي - الآن - العمدة، ولم يدرك أكثرها.

فإذًا: من المهم في المنهجية في القراءة أن يكون ثم تفريق ما بين التأسيس والاطلاع، فالعلم منه عقد يصار إليها، ومنه ملح مساندة، فمن رام الملح،

وترك عقد العلم[١]، فإنه لن يدرك، بل سيكون عنده أخبار كثيرة، ومعلومات أو ثقافة، لكن لا يستطيع أن يتكلم بوضوح في مسألة عقدية، أو في مسألة فقهية، فأول المنهج العام في قراءة كتب أهل العلم بعامة: أن يكون ثمة انتقال من المختصر إلى المطول، وهذا يتفرع بتفرع الفنون المختلفة.

الثاني: أن يكون القارئ منتبهًا إلى مذهب الإمام، أو المؤلف، فالعلماء ألفوا كتبًا، ولكن ألفوها بحسب نزعة كل منهم من جهة مذهبية، فمنهم من هو من الحنابلة، ومنهم من هو من الشافعية، ومنهم من هو من الحنفية، أو من المالكية، وكذلك منهم من صفى مشربه في السنة، ومنهم من صار عنده صواب كثير، وغلط قليل في السنة، ومنهم من خلط سنة، وبدعة... إلى آخر ذلك.

فمعرفة هذا المؤِّلف، والمؤلَّف مهم قبل الإقبال عليه، وهذا لابد منه؛ لأنه قد يتأثر القارئ بمؤلف، وهو لا يدري إلى أي شيء نزع، فمثلًا: بعض طلبة العلم يرجح دائمًا ما في شروح كتب الحديث على ما في الشروح المطولة في كتب الفقه؛ لأن الحديث عندهم - شارح الحديث - أكثر استقلالًا، وأميل للاجتهاد من الذي ألف في الفقه، فينظر إلى أن ترجيح صاحب كتاب الحديث أوثق من ترجيح صاحب كتاب الفقه، وهذا ليس صوابًا على إطلاقه، بل نجد أن شراح الحديث نزعوا في ترجيحاتهم إلى مذاهبهم، فمثلًا: تجد أن الحافظ النووي رحمه الله في شرح مسلم رجح ما يرجحه الشافعية، وإذا دخل - أيضًا - في استدلال، وتطبيق لأصول الفقه،

---

(١) راجع محاضرة: (الفرق بين العقد والملح) لشيخنا صالح آل الشيخ -حفظه الله-.

فهو يطبق أصول الفقه الشافعية، فينظر الناظر إلى أنه إذا قال في مسألة ما: هذا الحديث صحيح، وهذه المسألة الراجح فيها كذا لمجيء الحديث الصحيح بها. فيرجح من جهة ترجيح النووي المبني على صحة الإسناد، وهذا صحيح في كثير من المسائل، وغير صحيح في بعض؛ لهذا نجد أنه رجح أشياء في مسائل الصواب خلافها؛ لأن صحة الإسناد، أو صحة الحديث ليست كافية في الفقه، بل الأهم منها أن ننظر في وجه الاستدلال من الحديث على المسألة، ووجه الاستدلال تعني: الاستنباط، كيف استنبط الحكم من المسألة؟ استنباط الحكم من الدليل يرجع فيه إلى أي علم؟ إلى أصول الفقه، الحكم بصحة الإسناد يرجع فيه إلى مصطلح الحديث، وإلى علم الرجال، في كلا الأمرين: المصطلح، والرجال، وعلم أصول الفقه، هذه كلها لها تبعات، ولها خلفيات سابقة، فتجد أنه رجح صحة الإسناد لمذهب له في الإسناد.

مثلًا: تجد أنه يرجح صحة الترجمة المعروفة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أو يرجح صحة بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، أو ما أشبه ذلك، وغيره قد ينازعه في ذلك، كذلك من جهة رجل هل هو ثقة، أم ليس بثقة؟ هل هو صدوق، أم يهم؟ هل هو مقبول الرواية في هذا الباب، أم ليس بمقبول الرواية؟ هل هو مقبول الرواية عن هذا الشيخ، أم ليس بمقبول الرواية؟ وهذا مما يدخل في علم علل الحديث.

المسألة الثانية: أصول الفقه، إذا صح الإسناد، وصح الحديث فكيف نستنبط الحكم من الدليل؟

لابد من استخدام أصول الفقه، فيأتي استخدام أصول الفقه في بعض الأحيان موافقًا لمذهب المؤلف، فينظر الناظر، ويقول: هذه المسألة رجحها الحافظ ابن حجر بناء على مذهبه في أصول الفقه، فيأتي الناظر ويقول: الدليل كذا، وصحح إسناده الحافظ، أو صححه الحافظ في الفتح، أو في البلوغ، ورجح كذا، لكن المسألة لا تقف عند هذا الحد، بل لابد من النظر في أصول الفقه التي بها استنبط الشارح الحكم في المسألة.

ولهذا نقول: إن بعض المسائل جاء الخلل فيها من جهة العقيدة، ومن جهة عدم إحسان تطبيق أصول الفقه، أو من جهة عدم معرفة هدي السلف، أو من جهة أن المؤلف لم يكمل الآثار في هذا الباب، وهذا متنوع كثير، فتجد - مثلًا - الحافظ النووي عنده أشياء حتى في كتاب «رياض الصالحين» فقد عقد بابًا في «كراهة الحلف بالأمانة، وبتربة فلان، وبقبر فلان». والحديث الذي استند إليه قوله ﷺ: «**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ، فَقَدْ كَفَرَ، أَوْ أَشْرَكَ**»(١).

واستند - أيضًا - إلى ما صح في السنن عنه ﷺ أنه قال: «**مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ، فَلَيْسَ مِنَّا**»(٢).

فيأتي الناظر ويقول: النووي قال: يكره. ما دليل النووي؟ أتى بالدليل الذي فيه قوله ﷺ: «**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ، فَقَدْ كَفَرَ، أَوْ أَشْرَكَ**».

---

(١) جزء من حديث أخرجه أبو داود (٣٢٥١)، والترمذي واللفظ له (١٥٣٥)، وأحمد في المسند (٩/ ٤٢٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٢٣٥).

ويدخل في عموم قوله «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ» الحلف بالقبر، أو بالتربة، أو بالأمانة. . . إلى آخر ذلك.

فإذًا: هناك بون شاسع ما بين قوله: مكروه. وما بين قول النبي ﷺ: **«مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ، فَقَدْ كَفَرَ، أَوْ أَشْرَكَ»**. وقوله: **«مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ، فَلَيْسَ مِنَّا»**.

ومن المتقرر عند المحققين من أهل العلم: أن قول النبي ﷺ ليس منا من فعل كذا، أنه يدل على التحريم، كما هو مقرر عند الجمهور في تحقيق أصول الفقه.

إذًا: الترجمة شيء، والاستدلال شيء آخر، ولو ناقشنا النووي لم ذهبت إلى الكراهة؟ ما ندري بم يجيب، لكن أظن أنه نزع إلى شيء عنده في أصول الفقه، به فهم من قوله ﷺ: **«مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِاللَّهِ، فَقَدْ كَفَرَ، أَوْ أَشْرَكَ»**. أن المقصود به كفر النعمة، أو الشرك الأصغر، وهذا يدخل في كراهة التحريم، ولم يطلق كراهة التحريم، وإنما أطلق الكراهة دون التحريم.

المقصود من هذا: أن تنتبه إلى الفرق ما بين وجه الاستدلال، وما بين حكم صاحب الكتاب، وهذه مسألة كبيرة تدخلك في أنواع من البحث في قراءة كتب أهل العلم.

فإذًا: ضابط عام فيما تقرأ من كتب أهل العلم: أن تتبين منهج المؤلف، فليس كل عالم رجح مسألة تكون راجحة في نفس الأمر، بل لابد لرجحان مسألة من صحة الدليل، ورجحان الاستدلال.

ومن الفروق المهمة في قراءة كتب أهل العلم، وفي طلب العلم: ألا يظن

الظان أن الراجح في المسائل العلمية يكون راجحًا لمجيء الدليل لقول، وعدم مجيء الدليل للقول الآخر، وهذا قليل، وهذه هي المسائل التي تسمى مسائل الخلاف، وهي ليس الكلام فيها، وإنما أكثر الخلاف مجيء دليل ينزع المجتهد الأول منه بوجه استدلال، وينزع المجتهد الثاني منه بوجه استدلال آخر، متى يكون الاستدلال راجحًا، ويكون القول في المسألة راجحًا؟

الجواب: إذا كان الاعتراض على الاستدلال الأول أقل من الاعتراض على الاستدلال الثاني، تجد مثلًا: إذا نظرت إلى نيل الأوطار، أو فتح الباري، أو المجموع، أو المغني، أو غير ذلك، ترى أن هذا الإمام ينزع من نفس الدليل إلى حكم، والآخر ينزع إلى حكم آخر من نفس الدليل، وهذا راجع إلى اختلاف المجتهدين، متى يكون القول راجحًا؟ نرجح الأول، أو الثاني؟ ليست المسألة مسألة أهواء، ولا شهوات، يرجح ما كان الاعتراض عليه من القولين أقل، وإلا فلا تتصور أن ثم مسائل كثيرة في العلم الراجح فيها راجح مطلق، بمعنى: أن يكون الأول صوابًا تامًا، والآخر غلطًا تامًا، فهذا قليل في مسائل العلم، والأكثر أن يكون هذا عنده وجه استدلال، وهذا عنده وجه استدلال، لكن الاعتراض على أحد الاستدلالين أكثر من الاعتراض على استدلال الإمام الآخر، فيكون ما قل عليه الاعتراض راجحًا، وما كثر عليه الاعتراض مرجوحًا.

الضابط الثالث من الضوابط العامة في المنهجية: أن ينتبه طالب العلم إلى المسألة التي يقرؤها في فهم بلغة أهل العلم، وهذا يحتاج إلى شيء من التفصيل، وذلك أن لغة أهل العلم بها ألفت العلوم، فمن نظر - مثلًا - في فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ﵀ بما يفهمه من لغته الدارجة، أو من لغة

الجرائد، أو من لغة الثقافة العصرية، فإنه سيخطئ في كثير من المسائل في فهم مراد شيخ الإسلام من كلامه؛ لأن أهل العلم على اختلاف العصور دونوا العلم بلغة العلم، لم يدونوا العلم بلغتهم في زمانهم؛ حتى يتواصل العلم، ويلحق الآخر بالأول في فهم العلم.

فإذًا: العلم له لغة، العلم له مصطلح، العلم له ألفاظ يجب أن يفهم العلم بالوعاء الذي احتوته تلك الألفاظ، فالألفاظ وعاء للمعاني، فكل لفظ في كتب أهل العلم لا يسوغ أن يفهم بما عند القارئ من المقررات السابقة؛ لأنه إذا فهمه على هذا الأساس، فإنه سيفهم العلم على غير مراد أهله، وهذه مهمة جدًا، وإنما تدرك بطلب العلم عند أهل العلم، كيف؟، أو ما مراد العلماء في الفقه بهذه الكلمة، وهذه الكلمة، وهذه الكلمة؟ وما مرادهم في العقيدة بهذه الكلمة، وهذه الكلمة، وهذه الكلمة؟ ما مرادهم في النحو؟ . . . إلى آخره.

فألفاظ العلم ألفاظ رعاها العلماء، وهكذا ينبغي على كل طالب علمَ، درَّس، أو تلقى العلم أن يجتهد في التعبير عن العلم بلغة أهله، فإن عبر عن العلم بغير لغة أهله، فإنه لن يكون متصلًا مع من سبقه بسبب وثيق، وكذلك من فهم كلام أهل العلم على غير ما تقرره لغة أهل العلم، فإنه لن يدرك.

الضابط الرابع من الضوابط العامة: أن كتب أهل العلم المطولة، والمتوسطة، والمختصرة تحتاج من القارئ، ومن طالب العلم إلى تدوين للمهم منها، فالقراءة وحدها غير مجدية، فلابد مع القراءة من تدوين، وكتابة، وكم سمعنا في كتب أهل العلم، وفيما خلفوه مختصرات للكتب،

تجد - مثلًا - العالم الفلاني اختصر الكتاب الفلاني، واختصر الكتاب الفلاني، واختصر الكتاب الفلاني، لم؟

هل هو رغبة في الاختصار من حيث هو؟

لا، الاختصار نوع فهم للمختصر، ولذلك انتخاب طالب العلم من كتب أهل العلم ما ينفعه في فهم العلم هذا مهم، فتأخذ - مثلًا - في قراءتك في المختصرات، أو في المطولات، تأخذ الفوائد، وتجعلها في كُنَّاسة مستقلة في دفتر مستقل، وهذه الفوائد تترقى معك بترقي عمرك في طلب العلم، فستجد يومًا ما بعد سنين عددًا أن ما كتبته في أول الطلب مع أنه كان عندك أعز من بيض الأنوق في الفائدة، ستجد أنه لا شيء؛ لأنه صار عندك واضحًا جدًا بحيث إنك تقول: كيف كتبت أول عمري هذه الفائدة؟ فمثلًا: واحد يكتب الفرق بين السنة، والمستحب، وبعد سنين يقول: كيف أنا أفرق ما بين السنة، والمستحب؟ هذه المسألة واضحة ما تحتاج إلى أن تكتب فائدة من كتب أهل العلم.

مثلًا: يكتب هل المباح من الأحكام التكليفية، أو خارج عن الأحكام التكليفية؟ فائدة ينقلها من كتاب أصول، أو كتاب قواعد، وهذا يجد في يوم ما أن هذه المسألة لا تستحق أن تدون، فالقواعد انقسامها إلى قواعد كلية، وإلى قواعد جزئية، والجزئية انقسامها إلى كذا، وكذا في قواعد الفقه، هذا سيكتبها يومًا ما ثم بعد ذلك يقول: هذه لم أحتج أن أكتبها؛ لظنه أنها صارت واضحة عنده، فمن سهولتها قال: لا أحتاج إلى كتابتها. وهذا غير صحيح، فإنما تتضح بالانتخاب، أي: أنك إذا قرأت كتابًا فاجعل دائمًا بجنبك

الدفتر، والقلم، واكتب الفوائد التي تمر بك، اكتبها تارة بالعنوان، وترجع إليها في وقت فراغك، وتملي، وتارة تكتبها بالتفصيل حتى تراجعها مرة، وثانية، وثالثة، فإذا اتضحت صار ما بعدها من العلم أيسر، كما تعلم الصغير ألف، باء، تاء، ثاء، فإن العلم كذلك يحتاج إلى تعود.

هذه بعض الضوابط العامة في قراءة كتب أهل العلم بعامة، وسبق أن ألقيت كلمة بعنوان: «كيف تقرأ كتب شيخ الإسلام ابن تيمية»، ومؤلفات شيخ الإسلام العقدية، ومؤلفات شيخ الإسلام الفقهية، سواء من الرسائل، والقواعد، والأصول في هذا العلم، أو هذا العلم، أو من الكتب الكبار، كيف تقرأ كتب شيخ الإسلام ابن تيمية هذه؟ آمل أن يرجع إليها؛ لأنها تفصيل - وهي طويلة بعض الشيء -، تفصيل لضوابط عامة في قراءة كتب شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ، وهي تنطبق - أيضًا - في جمل منها على غير كتب شيخ الإسلام.

القسم الثاني: ما يحتاج فيه إلى تبيين المنهجية، التفصيلات بالنسبة للفنون، كيف نقرأ كتب التفسير؟ كيف نقرأ كتب العقيدة؟ كيف نقرأ كتب الفقه؟ كيف نقرأ كتب الحديث؟ . . . إلى آخره.

تلك ضوابط عامة، ونأتي - الآن - إلى ضوابط خاصة بكل فن من الفنون، نبتدئ بالتفسير؛ لأنه شرح كلام الله عَزَّ وَجَلَّ، وتفسيره، وبيان تأويله.

التفسير لاشك أنه من العلوم المهمة جدًا، بل هو أصل العلوم؛ لأنه فقه القرآن، والله عَزَّ وَجَلَّ قال لعباده: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾ [محمد: ٢٤]، ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا

كَثِيرًا ﴿٨٢﴾ [النساء: ٨٢]، ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٩﴾﴾ [ص: ٢٩]، والآيات في الأمر بالتدبر متنوعة، والتفسير كتبه منها المختصر، ومنها المطول، لكن كيف يترقى طالب العلم في فهم التفسير، وكيف يقرأ كتبه؟

منهم من يقرأ المطولات من كتب التفسير دائمًا، وهذا ينطبق عليه ما ذكرناه قبل ذلك.

المنهجية العامة لتحقيق هذا العلم: أن ترتب القراءة فيه على هذه المراتب، أما المرتبة الأولى، فهي معرفة الوجوه، والنظائر في التفسير، فالتفسير بيان لمعاني القرآن، والقرآن ثم كلمات كثيرة تكررت في السور، فتكون الكلمة لها معنى في سورة «البقرة»، والمعنى نفسه في سورة «آل عمران»، وتمشي إلى آخر المصحف، وهذه ما تسمى الكلمات ذات المعنى الواحد، فالكلمة واحدة، ولها عدة معان في القرآن، وهي التي تسمى: «الوجوه، والنظائر»، أو «الأسماء المتواطئة، والمشتركة».

ومعرفة هذه المفردات مهمة، ومعرفة المفردات تكون بقراءة كتب الوجوه والنظائر، وكتب مفردات القرآن، أما الوجوه، والنظائر فمن أمثلها: كتاب ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ «نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر»، وهو من الكتب المفيدة في هذا الباب. يقول لك مثلًا: كلمة السماء جاءت في القرآن على معنيين، والأرض جاءت في القرآن على ثلاثة معان، والدابة جاءت في القرآن على كذا معنى، ويقدم قبل هذا بمقدمة يبين لك فيها الأصل العام لمعنى هذه الكلمة.

فالخطوة الأولى في قراءة التفسير: أن تطلب معنى الكلمات التي يكثر ورودها في القرآن؛ لأنك إذا ضبطت هذه الكلمات، فإنها تتكرر في التفسير، فتريح قلبك، وعقلك من دقة النظر، والحفظ حين قراءة كتب التفسير، وكذلك مفردات القرآن ومن أمثلها على غلط عنده في الاعتقاد، وانتحائه مذهب المتكلمين: كتاب «مفردات القرآن» للراغب الأصفهاني، وهو من أمثل الكتب في معرفة معاني المفردات.

المرتبة الثانية في قراءة كتب التفسير: أن ترجع في التفسير إلى اشتقاق الكلمات، أي: تضبط الكلمة هذه من أين اشتقت في اللغة، وتبحثها بحثًا لغويًا؛ لأن بحث الكلمات بحثًا لغويًا يقوي الملكة، وما يحفظ، والمحفوظ في علم التفسير.

المرتبة الثالثة: أن تنظر إلى كتب التفسير، وكتب التفسير - كما هو معلوم - منقسمة إلى مدرستين: مدرسة التفسير بالأثر، ومدرسة التفسير بالرأي، ومدرسة التفسير بالرأي - أيضًا - لها عدة أقسام:

منها ما هو الرأي المحمود، أي: الاجتهاد، والاستنباط المقبول الذي له أسسه المقبولة شرعًا، ومنها ما فسر القرآن برأي مجرد، أي: بغير حجة، إما في الاعتقاد، أو في غيره.

فكتب التفسير إذًا على قسمين، كتب التفسير بالأثر، وكتب التفسير بالرأي، وكتب التفسير بالأثر نعني بها: الكتب التي تمحضت في نقل الآثار، فيأتي في التفسير هذه فسرها ابن عباس كذا، وهو قول ابن عباس، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وابن مسعود، وعلقمة. . . إلى آخر ذلك، وبه

قال فلان، وفلان، وفلان، أي: نقل أقوال السلف في التفسير تسمى التفسير بالمأثور، فمن المهم لطالب العلم قبل أن يقرأ في كتب التفسير بالرأي المحمود مثل تفسير القرطبي، أو تفسير الألوسي أو تفسير كذا، وكذا من الكتب سواءً كانت من مدرسة التفاسير الفقهية، أو الموسوعية، قبل أن يقرأها لابد أن يطالع قول السلف في التفسير؛ لأنه من المتقرر عند أهل العلم بعامة أنه لا يجوز أن يعتقد أن صوابًا في مسألة من مسائل التفسير يحجب عن الصحابة، والتابعين، ويدرك هذا الصواب من بعدهم؛ لأنهم هم الذين نزل عليه التنزيل، فنقلوه إلى من بعدهم، فكل مسألة من مسائل التفسير، وكل تفسير يضاد - والحظ أني أقول: يضاد. ولا أقول: يخالف - يضاد تفسير السلف، فإنه قطعًا غلط؛ لأنه لا يجوز أن يعتقد، أو يظن أن ثم صوابًا في التفسير يحجب عن سلف هذه الأمة؛ لأنه لا يجوز أن نقول، أو نظن أن كلمة من القرآن جهلها الصحابة، وأدركها من بعدهم، ففسرها الصحابة بتفسير، ويأتي المتأخر، فيفسرها بتفسير مضاد له، ويكون الصواب مع المتأخر، هذا قطعًا ممتنع.

ولهذا نقول في أساسيات قراءة كتب التفسير: أن تبدأ بقراءة التفسير بالمأثور قبل التفسير بالرأي، أن تطالع آثار السلف في الآية قبل أن تنظر في اجتهادات المتأخرين التي تكون مبنية على العلوم المختلفة، النحو، ومفردات اللغة، وأصول الفقه إلى غير ذلك، وكتب التفسير بالأثر متدرجة عندك صحيفة علي بن أبي طلحة التي ذكرنا، مهمة أن تقرأ تفسيرها أول ما تقرأ، ثم «تفسير عبد الرزاق»، وهو مطبوع في أجزاء قليلة، و«تفسير ابن جرير»، و«تفسير البغوي»، و«تفسير ابن كثير»... إلى آخره.

هذه مدرسة التفسير بالأثر، ثم مدرسة التفسير بالرأي، أي: بالاجتهاد، والاستنباط، وأكثرهم استخدموا علوم الآلة: اللغة، والمفردات في التفسير هذه، وهذه فإذا ضبطت أقوال المفسرين، ومشيت معها خطوة فخطوة، ترجع إلى التفسير بالرأي، لا بأس يكون عندك منهجية صحيحة تدرك بها الصواب من غيره في التفسير.

كيف تقرأ كتب الاعتقاد؟

العقيدة في الأصل واضحة، وهي بيان أركان الإيمان ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، الإيمان بأركان الإيمان الستة سهل واضح تقبله الفطرة، لكن لما شاع الخلل في ذلك ألف أهل العلم كتبًا في الاعتقاد، وهذه الكتب عند السلف على قسمين:

منها كتب أوردت الاعتقاد إيرادًا إجماليًا، ومنها كتب فصلت كل مسألة من مسائل الاعتقاد، فألف في الإيمان وحده عدة مؤلفات، ألف في القدر وحده عدة مؤلفات، ألف في الكتاب - القرآن - عدة مؤلفات، وهكذا.

فإذًا: كتب الاعتقاد منها ما عرضت فيه العقيدة بعامة، ومنها ما عرض فيه موضوع من موضوعات العقيدة، وطبعًا يمشي معك ما ذكرناه أولًا من التدرج بقراءة المختصر، ثم المتوسط، ثم المطول من الكتب، وهذا ذكرناه في محاضرة بعنوان: «المنهجية في طلب العلم»، يمكن أن ترجع إليها بتفصيل.

إذا سرت في فهم مختصرات العقيدة، فهل هذه هي النهاية؟ بعض طلبة

العلم يرى أن الأكثر فائدة أن يقرأ في الكتب المطولة في العقيدة، فيقرأ مباشرة في فتاوى شيخ الإسلام، يقرأ مباشرة في الإيمان لابن منده، يقرأ مباشرة في كتاب التوحيد لابن منده، أو الكتب المتقدمة، أو في الشريعة للآجري، أو في كتاب اللالكائي، وهكذا. وهذه الكتب لاشك أنها أصلت مذاهب السلف، لكن مذاهب السلف، وأقوالهم تفرقت بحيث إن المؤلفين الأقدمين لم يجعلوها متوالية في انضباط تأليفي واضح في مؤلفاتهم القديمة فأتى المتأخرون من أهل العلم، والسنة كشيخ الإسلام ابن تيمية، وابن قدامة، وغيرهما، فلخصوا هذه العقائد، في كتب مختصرة، ومتوسطة لابد من فهم كلام السلف بفهم هذه الكتب.

فإذًا: الطريق إلى فهم المطولات أن تفهم مختصرات الاعتقاد مثل: الواسطية لشيخ الإسلام، الحموية، لمعة الاعتقاد لابن قدامة، وهكذا في كتب كثيرة مختلفة، إذا ضبطت هذه الكتب يمكن أن ترجع إلى الكتب المتقدمة على ثلاث مراتب:

المرتبة الأولى: أن يكون الاطلاع على المطول عند تقرير المسألة المختصرة، مثلًا: يأتي لمسألة الإيمان في العقيدة، هل الإيمان قول، وعمل، واعتقاد؟ أم إنه قول، واعتقاد دون عمل؟

المسألة المعروفة في الخلاف ما بين أهل الحديث، والسنة، ومرجئة الفقهاء، الفرق بين هذا، وهذا يكون في الكتب المختصرة لمحة عنه، لكن تفصيله يكون في المطولة، إذا احتجت إلى تفصيله، فتذهب إلى الكتب المطولة بخصوصها، هذه المرتبة الأولى، ويتبع هذه أن تنتقل من مرتبة

المختصر بعد إحكامه إلى المطول بعامة، فإذا قرأت - مثلًا - العقيدة، وضبطتها على المنهجية فيها بقراءة المختصر، ثم المتوسط. . . إلى آخره، على نحو ما سبق إيضاحه، فإنك تنتقل إلى كتب المتقدمين لقراءتها من أولها، وإذا ضبطت شروح الكتب المتأخرة، فإن كتب المتقدمين ستنزل كل مسألة منها منزلها، أما إذا أخذت كتب المتقدمين دون النظر في قواعد المتأخرين التي ضبطوا بها الاعتقاد، فإنها سيكون ثم خلل كبير في فهم منهج أهل السنة، وعقيدة أهل السنة.

مثال ذلك: ما ورد في بعض كتب أهل السنة من الكلام على أبي حنيفة الإمام - رحمه الله تعالى، ورفع درجته في الجنة -، هذا لو أقبل مقبل على كتب العقيدة الأولى مثل بعض كتب السنة، ونحو ذلك، لوجد فيها كلامًا على هذا الإمام لم يقله أئمة أهل السنة المتأخرون، وإنما هجروا هذا الكلام، وتركوه، فلا ترى - مثلًا - في كتب شيخ الإسلام ابن تيمية مقالة سيئة في الإمام أبي حنيفة ﷺ مع أن كتب السنة المتقدمة فيها من هذا الكلام، وفيها الكلام عما فعله، وعما فعله. . . إلى آخره، وأما الكتب المتأخرة فلا تجد فيها ذمًا للإمام أبي حنيفة ﷺ بما في كتب الأولين، بل هجر ما في كتب الأولين، وقرر ما يجب أن يقرر اتباعًا لمنهج أهل السنة بعامة؛ لأن المسألة تلك كانت لها فتوى بظروفها، وزمانها. . . إلى آخره، فألف شيخ الإسلام ﷺ (رفع الملام عن الأئمة الأعلام) ومنهم: أبو حنيفة مع أن قوله في الإيمان معروف، وقوله في كذا معروف، لكن كما قيل في حقه: إنه لا ينظر فيه إلى هذه الأمور، فلو قرأ قارئ في الكتب المتقدمة قبل المتأخرة، فإنه سيحصل عنده خلل في الفهم، من أين يأتي الخلل؟

يأتي الخلل من جهة أن كلام السلف له بساط حال قام عليه إذا لم يرع المتأخر بساط الحال الذي قام عليه كلام السلف، فإنه لن يفهم كلام السلف، أي: أن تعرف حال ذلك الزمان، وما كان فيه من أقوال، ومن مذاهب، ومن فتن... إلى آخر ذلك، فينبني كلامهم على ما كان في ذلك الزمان، لكن المتأخر لما ترك علمنا أنه تركه لعلة؛ ولهذا لما طبع بعض المشايخ، وهو: الشيخ عبد الله بن حسن رَحِمَهُ اللَّهُ، ومعه بعض المشايخ في مكة، لما طبعوا كتاب السنة لعبد الله بن الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ لم يروا بأسًا من أن ينتزعوا منه بابًا كاملًا؛ وهذا لأجل المصلحة الشرعية التي توافق منهج أهل السنة، والجماعة، فانتزعوا فصلًا كاملًا متعلقًا بأبي حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ، وبأصحابه وبالأقوال التي فيهم، وذمهم، أو تكفيرهم.. إلى آخر ذلك.

انتزعوه، لم؟ هل انتزاعه كما قال بعضهم: إنه ليس من أداء الأمانة؟ لا، بل هي أمانة؛ لأن الأمانة التي أنيطت بنا ليست هي أمانة قبول المؤلفات على ما هي عليه، وإنما هي أمانة بقاء الأمة على وحدتها في العقيدة، وعلى وحدتها في المحبة، فإذا ذهب ذاك الكلام مع زمانه، فإن تكراره مع عدم المصلحة الشرعية منه لا حاجة إليه، وهذا لا شك أنه من الفقه المهم، بعض كلمات السلف في المبتدعة، بعض كلمات السلف في أهل الأهواء لها بساط حال في الزمن الأول، وليس ذلك منطبقًا على بساط الحال في الزمن هذا؛ ولذلك ترى أن بعضهم أخذ من تلك الكلمات كلمات عامة، فطبقها على غير الزمان الذي كان ذلك القول فيه، ولو رأى كلام الأئمة، والحفاظ، والمحققين، لوجد من أهل السنة، أنه يخالف ذلك الكلام في التطبيق، أما في التأصيل فهو واقع.

هذا استطراد لبيان أهمية قراءة كتب المتأخرين من أهل السنة في الاعتقاد، وإحكامها قبل إدمان النظر في كتب السلف؛ لأن إدمان النظر في كتب السلف دون معرفة بقواعد أهل السنة التي قعدها أهل السنة، والجماعة المتأخرون، فإن هذا يعطي خللًا في فهم منهج السلف بعامة، وهذا له أمثلة كثيرة.

ننتقل إلى المرتبة الثانية: معرفة الأقوال، وهذا للمنتهين، ليس للمبتدئين في طلب العلم، أي: بعد أن يحكم الأصول، والمختصرات، ويضبط كلام السلف، ينتقل بعدها إلى معرفة أقوال المردود عليهم من كتبهم؛ لأنه لا يسوغ أن تقبل ردًا على مردود عليه بعامة دون أن تسمع، أو تقرأ كلام المردود عليه، إلا إذا كان الناقل له ثقة، وهذا لا شك أنه يكفي، لكن قراءة الكتب التي منها أخذت الأقوال توضح لك المراد، فتجد - مثلًا - أنه يقال: قال فلان: كذا. ومذهب الأشاعرة في المسألة كذا، وإذا نظرت كتب القوم، وجدت أن لهم تفصيلًا لم يحتج المؤلف إلى ذكره في هذا الموطن، لكن القارئ فهمه على الإطلاق، فيحصل هناك لبس في فهم مذهب القوم.

نعم، نحن لا ندافع عن أهل البدع، لكن الله ﷻ أوجب علينا ألا يجرمنا شنئان قوم على ألا نعدل؛ كما قال ﷻ: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ٱعْدِلُوا۟﴾ [المائدة: ٨]، والمتخلص من هواه يكون متخلصًا منه في العلم أولى منه في الحكم، وفي الرأي؛ لأن العلم يحتاج إلى تجرد، ومن تجرد في العلم أقبل على الله ﷻ بقلب سليم، فينظر في القول من حيث هو، حتى إذا أتى من يرد على من رد عليهم يقول: لا، هذا ليس في كتبنا، فتكون أنت عنده

بالحجة الدامغة، فمن كان منتهيًا في طلب علم العقيدة، يقول: لا مذكور في الكتاب الفلاني كذا، وكذا.

مثل المسألة التي كثيرًا ما نمثل بها، نقول: المتكلمون، والأشاعرة، والماتريدية... إلى آخره، يرون أن التوحيد الذي هو الغاية هو توحيد الربوبية، لا توحيد الإلهية، فمن آمن بوجود الله ﷻ، وأنه هو القادر على الاختراع، وأنه هو الخالق، هذا يكفي في تحقيق لا إله إلا الله. فيأتي قائل فيقول: هذا ليس بصحيح،، ليس عند علمائنا من الأشاعرة، أو الماتريدية هذا الكلام، وإنما أنتم ترددون كلامًا تبعًا لعلمائكم، لا تدرون معناه، فتقول له: إن كتبكم المختصرة قالت مانصه مثل مافي (السنوسية) المعروفة في أصول مذهب الأشاعرة، أو عقيدة الأشاعرة، قال فيها ما نصه: **(فالإله هو المستغني عما سواه، المفتقر إليه كل ما عداه، فمعنى لا إله إلا الله، لا مستغنيًا عما سواه، ولا مفتقرًا إليه كل ما عداه إلا الله)**[(١)].

فهنا تقوم أنت بالحجة الواضحة البينة، ثم الحظ - أيضًا - أنك قد تنقل كلامًا عن متقدم رد به على من تقدمه، ولكن يكون في المذهب عند المتأخرين غير ما ذكره الإمام الأول عمن تقدمه، فتكون أنت تقول كلامًا يأتي صاحب المذهب المنحرف، ويقول: ليس عندنا كذا.

وقد يشكك الناس، ويرد، مثل ما حصل فعلًا في عدد من المؤلفات الموجودة.

---

(١) أم البراهين لمحمد بن يوسف بن الحسين السنوسي المتوفى سنة ٨٩٥، انظر: كشف الظنون (١/ ١٧٠).

فإذًا: طلاب العلم المحققون الذين يزاولون التأليف بخاصة، هذا لابد لهم أن يرجعوا إذا أرادوا أن يؤلفوا، وخاصة في الردود أن يرجعوا إلى أصول كتب الناس؛ حتى يروا الكلام فيها نصًا؛ حيث يكون مع ذلك القيام بالأمانة، ونقل الأقوال كما هي، لكن أعود فأنبه أن هذا ليس إلا بعد الإحكام في الاعتقاد، لا يصلح الرجوع إلى كتبهم للمبتدئين، ولا أوصيكم جميعًا بالرجوع إلى كتبهم، لكن من أراد أن يرد ردًا صحيحًا، أو أن يكون ذا منهجية كاملة في ذلك، فلابد أن يسير على هذا النحو.

المرتبة الثالثة، والأخيرة: الاطلاع على فتاوى العلماء في العقيدة، كثير من المسائل تنظيرية في كتب الاعتقاد سواء كانت كتب الاعتقاد المتأخرة، أو كتب الاعتقاد المتقدمة، تنظيرية، من الذي يطبقها على الواقع؟

المحققون من أهل العلم، والراسخون من أهل العلم، فالاطلاع على فتاوى العلماء ينقل تلك المسائل من كونها نظرية إلى كونها على بساط الحال، وبساط الواقع.

فإذًا: المرتبة الثالثة في منهجية قراءة كتب العقيدة: أن ترجع إلى الفتاوى في المسائل؛ لتربط ما بين ما هو موجود في كتب التوحيد، وما هو موجود على الواقع.

العلم الثالث: علم الحديث، وعلم الحديث التدرج فيه معلوم بأن تحفظ الكتب المختصرة كالأربعين النووية، ثم العمدة، ثم بلوغ المرام، أو أن ينتقل من الأربعين النووية إلى البلوغ مباشرة، وينتقل بعدها إلى المنتقى ... إلى آخر ذلك.

وهذا واضح في التدرج العام في طلب علم الحديث، لكن كتب الحديث تحتاج منك إلى منهج واضح في قراءتها، وأعني بكتب الحديث: شروح الأحاديث، أما كتب الحديث التي هي المتون، فهذه موجودة في الشروح.

شروح الأحاديث مختلفة بحسب اختلاف المؤلفين، وبحسب اختلاف الكتب، فشروح البخاري - كما هو معلوم - متنوعة، شروح مسلم متنوعة، شروح أبي داود متنوعة، ولكن هناك صبغة عامة على هذه الشروح يمكن أن تنضبط إذا سرت عليها بضابط، ومنهجية مقبولة في قراءة كتب الحديث.

الأول من هذه الضوابط في قراءة كتب الحديث بخاصة: أن المسألة الفقهية التي ذكرت في كتب الحديث يكون تفسيرها في شرح الحديث بحسب مذهب الشارح، فإذا أراد الشارح أن يعرف المرابحة فسيعرفها بما عند أهل مذهبه، إذا أراد أن يعرف - مثلًا - العروض في زكاة العروض، فسيعرفها بما عنده في مذهبه، إذا أراد أن يبين معنى الفقير، والمسكين سيبينها بما عنده في مذهبه، إلا أن يكون محققًا يتوسع في كل مسألة، وهذا نادر أن تجد من يتوسع في كل مسألة من جهة التفسير.

فإذًا: تفسير الكلمات، تفسير المسألة، صورة المسألة هذه ينبغي أن تؤخذ من كتب الفقه، لا من كتب الحديث، وهذا ضابط منهجي مهم؛ لأنك ترد على هذه المسألة في شروح الأحاديث، وضبط المسألة بتصويرها، وبيان، وما يتعلق بها ليس من واجبات الشارح، وإنما هي راجعة إلى الفقه، ففي كتب الفقه ترى تفصيل الكلام على صورة المسألة، وبيان ما عليها من الضوابط، أو الشروط... إلى آخره، تجدها هنا.

فإذًا: قبل قراءة مسألة ما في كتب الحديث تنظر هل فسرها هذا الشارح بتفسير يستوعب الاستدلال، أو يستوعب المذاهب جميعًا، ويرجح فيها، أم هو ذكر تعريفًا، ومر عليه؟

بل ينبغي لك أن لا تقبل على كتاب حديث من حيث الشرح في مسألة من المسائل إلا وقد تصورتها فقهيًا، تصورت المسألة من حيث هي، ليس المقصود الحكم، تصورت المسألة من حيث هي في كتب الفقه.

مثلًا: أوقات النهي عن الصلاة، هذه إيضاحها يكون في كتب الفقه من حيث التعريف، والضابط، وتفصيل الكلام عليها يكون في كتب الفقه، وكتب الحديث.

هذه المرتبة الأولى أن تأخذ صورة المسألة من كتب الفقه قبل قراءة شرح الحديث إذا كان شارح الحديث لم يستوعب الكلام على صورة هذه المسألة، وفي الغالب - كما جربت، وربما جرب الكثيرون منكم - أن شارح الحديث يعتمد على أن المسألة واضحة، فيبدأ يتكلم عن حكمها، اختلف العلماء فيها، استدل هذا بكذا، وهذا بكذا، أما صورة المسألة، فلا يأتي عليها ببيان.

المرتبة الثانية: أن تلحظ أن كتب الحديث بعامة، أعني: شروح الأحاديث منها ما هو تأصيلي، ومنها ما هو للمجتهد، فمثلًا: كتاب فتح الباري هذا للمجتهدين، وإن كان يرجح فيه، لكن إيراده للخلاف، وللترجيح، وللمسائل بعبارة عالية جدًا من حيث صياغتها الأدبية، وصياغتها الفقهية - أيضًا -، وغلط من قال: إن الحافظ ابن حجر ليس من

بابه الفقه، بل هو محدث فقيه، وعبارته في ذكر الخلاف من أرفع عبارات أهل العلم، لكنه يصلح للمجتهد الذي تصور الخلاف في المسائل قبل فتح الباري.

فلهذا ترى أن كتابًا كجامع العلوم والحكم هذا ينفع في تصوير المسائل، وفي ذكر تأصيلاتها فيما ذكر في الأربعين النووية للنووي رحمه الله، بعده يأتي شرح بلوغ المرام لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني المعروف، وشرحه المسمى «سبل السلام»، لكن فيه مسألة ربما خفيت على كثيرين، وهو أن سبل السلام لم يؤلفه الصنعاني قصدًا، وإنما اختصر به كتابًا آخر لأحد علماء الزيدية، وذلك الكتاب اسمه «البدر التمام»، وهو موجود بكامله، فاختصر البدر التمام في سبل السلام وأضاف عليه بعض الأقوال؛ ولذلك تجد أن هذا الكتاب فيه عدم تحقيق في المسائل المنسوبة إلى الإمام مالك، والإمام أحمد - رحمهم الله -، أما الحنفية، والشافعية، ففي الغالب عليه الصواب أما ما ينسب للإمام أحمد، أو ينسب للإمام مالك من مذاهبهم، فهذا تجد فيه هفوات كثيرة، بسبب أن الأصل على هذا الأساس، الأصل هو الذي نقل النقول الكثيرة.

فإذًا: في قراءة الكتب هنا من جهة العزو لا تأخذ العزو عن كتاب حديث، فإذا قال لك الحافظ ابن حجر: ومذهب الإمام أحمد كذا، أو مذهب الحنابلة كذا، لا تأخذه منه، لا تأخذه من الصنعاني، لا تأخذه من نيل الأوطار، لا تأخذ قوله مذهب الشافعية كذا، ومذهب الحنفية، من هذه الكتب، بل لابد من الرجوع إلى كتب المذاهب نفسها؛ لأننا وجدنا أن عزوهم للمذاهب يختل كثيرًا، وخاصة في «سبل السلام»، و«نيل الأوطار»

المرتبة الثالثة: أن تنتبه في قراءتك لكتب أهل العلم في شروح الأحاديث إلى أن مؤلفي الشروح لا يشترط فيهم أن يكونوا محققين في كل فن من الفنون، فلا تظنن أن شارح بلوغ المرام، أو شارح نيل الأوطار، أو شارح البخاري، أو شارح مسلم، أو شارح أبي داود، أو الترمذي، لأنه شرح كتاب حديث فهو محقق في كل المسائل التي شرحها، والواقع يخالف ذلك.

فمثلًا: - هذا تمثيل لأجل كثرة الورود عليه - لو نظرت إلى كتاب نيل الأوطار للشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ لوجدت أنه إذا أورد مسائل الأصول فهو يحققها؛ لأنه قوي في الأصول، إما إذا أتى لمسائل تخريج الحديث، والرجال، والحكم على الإسناد، فتجد فرقًا كبيرًا بين مستواه فيه، ومستواه في علم أصول الفقه، فإذًا: تعرف الميدان الذي يحقق فيه المؤلف الشارح.

فمثلًا: عندك الصنعاني يميل إلى الظاهرية، ويتابع ابن حزم كثيرًا في ترجيحاته، وفي استدلالاته، ونيل الأوطار من جهة استنباطه، وإيراد الأدلة واستعمال أصول الفقه، تجد أنه يحقق في ذلك، ولأجل تحقيقه وقع في مشكلات؛ لأجل قوة تحقيقه وقع في مشكلات في بعض المسائل، لكن في التخريج في الرجال، في الأسانيد إذا حكم، وليس محققًا في علم الحديث، وإنما هو ناقل ينقل في الغالب عن غيره، أو يذكر ما بدا له.

فإذًا: في منهجيتك في قراءة كتب الحديث ينبغي، بل يجب أن تعرف فن المؤلف ما هو؟

هل هذا المؤلف شرح وفنه الرجال، والأسانيد؟ شرح، وفنه الفقه؟ شرح

وفنه الأصول؟ شرح وفنه الاعتقاد؟ فإذا عرفت منهجه، وعرفت فنه الذي يحققه، عرفت ميزة هذا الكتاب، وكيف تجعله في مرحليات القراءة، أما أن يظن أن كل شرح للأحاديث ففيه كل الصواب، فهذا ليس كذلك - كما هو معلوم -؛ لهذا تجد أن بعض الخلاف يكون في كتب الفقه أقوى منه في بعض شروح الأحاديث؛ لأنه يكون المؤلف في شرح الحديث لم يحقق المسألة، ويعتني بها كما اعتنى بها شارح الفقه كالنووي في المجموع، أو ابن قدامة في المغني، أو ابن حزم. . . إلى آخره.

أيضًا من المنهجية المتقررة في كتب الحديث: أن كتب شروح الأحاديث الكبيرة قل أن تسلم من غلط في العقيدة، وسبب ذلك ليس راجعًا إلى قصور، أو إلى بدعة في مؤلفيها، بل كلهم حريصون على السنة، لكنه راجع إلى عدم الاطلاع على ما في الباب من الآثار، والسنن تارة، وراجع تارة أخرى إلى عدم الاطلاع على كلام المحققين في هذه المسألة، بل ربما وقع من بعضهم كلمات قبيحة في حق بعض الصحاب، وهذا لاشك أنه لا يسوغ أن يقبله طالب العلم على إطلاقه، بل تعرف أن شروح الأحاديث فيها سمين كثير، وصواب كثير، وفيها - أيضًا - بعض الغلط.

مثلًا: هل يجوز أن يقر في شرح من شروح الأحاديث لعن معاوية؟ لا يجوز، هل يجوز أن يقر في شرح من شروح الأحاديث وصف عمر رضي الله عنه بالمسكين؟ أن يقع هذا المسكين من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما قاله بعض الشراح، هل يتهم عمر رضي الله عنه بإحداث بدعة التراويح كما في بعض الشروح؟ هل نجعل بعض الشروح مقبولة؛ لأنها شرح حديث لأجل مؤلفها، وجلالته، وإمامته، ونقبل كل ما فيها؟

الصواب: لا، الصواب الكامل ليس إلا عند رسول الله ﷺ، ومن كان صوابه أكثر من أهل العلم فهو الحري بالثناء، هو الحري بالإجلال؛ لأنه اجتهد في أن يكون صوابه أكثر، وهذه مسائل راجعة عند كثيرين إلى مسألة الاستنباط، والاجتهاد.

ومن القواعد المقررة عند الفقهاء: أن العالم لا يتبع بزلته، وكذلك لا يتبع على زلته، قال بعض العلماء: جعل الله ﷻ لكل عالم غلطًا، إما في قول، أو في فعل، ويعلم الناس أنه غلط في هذا حتى لا يرتفع عالم إلى مرتبة النبوة.

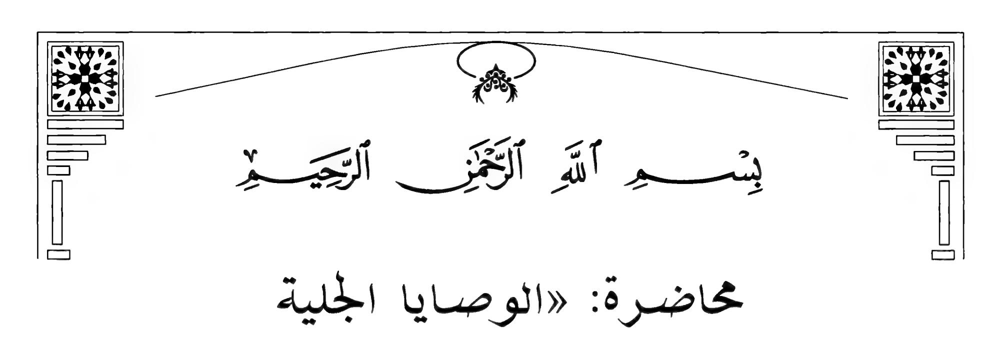
لا يمكن أن يعتقد في أحد أنه على الصواب التام، لا يخطئ ألبتة، هذا ليس إلا إلى رسول الله ﷺ؛ لهذا شروح الأحاديث ينبغي من جهة التوحيد، والعقيدة أن تنظر على احترام مؤلفيها، والترحم عليهم، وعذرهم فيما أخطؤوا فيه، لكن لا يتابعون على ذلك، نقول: أخطأ، أو يقول العالم الراسخ: أخطأ عالم. أو لا يذكر أصلًا أن فلانًا أخطأ؛ لأنه ما من عالم إلا وله سهوة، قد يكون غلب عليه، ما حقق المسألة، تبع ما كان شائعًا عنده.. إلى آخر ذلك.

فلابد أن تلاحظ مثل هذه المسائل في قراءة كتب شروح الأحاديث، أي: تجعل العقيدة معك، فلا تتساهل فيمن يتكلم عن الصحابة، ولو كان من شراح الحديث، أو من يحسن البدعة، والخرافة، ولو كان من شراح الحديث، أو من يحسن البدع العملية، ولو كان من شراح الحديث، فإن هذا لا يقبل منه، وهو على نيته، ونترحم على الجميع، لكن طالب العلم لا يقبل

كل ما في الكتب المختلفة؛ لأن مؤلفها فلان، وفلان، بل ينظر إلى دليلها، وإلى موافقتها لقواعد السلف الصالح - رحمهم الله تعالى -.

لو أردنا أن نطيل لأخذنا الفقه، وأخذنا الأصول، والنحو، والصرف . . . إلى آخره، ولكن ذكرنا العلوم الثلاثة: التفسير، والعقيدة، والحديث؛ لتكون دليلًا على غيرها، والقواعد العامة، والضوابط العامة في أول الكلام ربما تمشي معك في قراءتك لأكثر الفنون.

في الختام أسأل الله أن يلهمني، وإياكم الرشد، والسداد، وأن يقينا الزلل، والعثار، وأن يجعل صوابنا أكثر من خطئنا، اللهم إنا نستغفرك من سيئاتنا، وخطئنا، وغلطنا، ونسألك اللهم أن تعفو عنا جميعًا، اللهم ارحمنا وارحم آبائنا، وارحم أمهاتنا، اللهم واغفر لنا جميعًا، ونسألك اللهم أن تصلح لنا ديننا الذي هو عصمة أمرنا، وأن تصلح لنا دنيانا التي فيها معاشنا، وأن تصلح لنا آخرتنا التي إليها معادنا، اللهم وأصلح ولاة أمرنا، ووفقهم اللهم لما فيه الرشد، والسداد، وباعد بينهم، وبين سبل أهل البغي، والفساد يا أرحم الراحمين، وصلى الله، وسلم، وبارك على نبينا محمد.



محاضرة: «الوصايا الجلية للاستفادة من الدروس العلمية»

الحمد لله رب العالمين وفق من شاء إلى سبل مرضاته، وعلم من شاء تعليمًا، وأدب من اختاره تأديبًا، فله الحمد على ما منّ علينا من النعم الجزيلة، والعطايا الكثيرة، له الحمد كثيرًا كما أنعم كثيرًا، وله الشكر جزيلًا كما تفضل علينا ﷻ، وأنعم بكرة وأصيلًا، أحمد الله، وأشكره، وأثني عليه الخير كله، وأشهد أن لا اله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله، ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله، وصحبه، وسلم تسليمًا مزيدًا، أما بعد:

فأسأل الله ﷿ أن يستعملني، وإياكم فيما يحب، ويرضى، وأن ييسر لنا جميعًا سبل الخير، وأن يغلق عنا سبل الشر، إنه سبحانه جواد كريم، كما أني في فاتحة هذه الدروس العلمية، وهي الدورة السادسة في مسجد شيخ الإسلام ابن تيمية بحي سلطانة بمدينة الرياض، في فاتحة هذه الدورة، والدروس العلمية لا بد من التذكير بأن هناك أناسًا لهم عليكم فضل بما رتبوا من هذه الدورات، والدروس العلمية، وليسوا واحدًا، أو اثنين، أو ثلاثة، فلهذا لا تخلوا من عرفتم، ومن لم تعرفوا منهم من دعوات صالحة أن

يجزيهم الله خيرًا، وأن يزيدهم من نصرة الحق، ومن الدعوة إليه، ومن فتح أبواب الخيرات، والتقرب إلى الله ﷻ بها.

وهذا من الحقوق التي ينبغي تعاهدها، ثم إنكم كما عهدتم كل عام، هذه الدورات، والدروس العلمية مشتملة على علوم متعددة، وفنون مختلفة في هذا الوقت الوجيز، وهو ثلاثة أسابيع غير كاملة، أي: ثمانية عشر درسًا في كل فن من الفنون تحصلون علمًا كثيرًا مجتمعًا في هذا الوقت الوجيز؛ ولذلك كان من اختيار بعض الإخوة الذين أقاموا هذه الدروس العلمية في هذا المسجد اختاروا عنوان هذه المحاضرة التي هي فاتحة هذه الدورة بالوصايا الجلية للاستفادة من الدروس العلمية، وبحكم ما مر عليّ من تجربة قصيرة في الدورات السابقة، وما أعلم من حال كثير من الإخوة نتجت هذه الوصايا التي سأذكرها إن شاء الله تعالى.

وأنتم تعلمون أنه لا بد لكل دورة، أو دروس علمية، أو أي شيء يقام لا بدله من أركان، وأشياء يقوم عليها، ولا يمكن أن يقوم الشيء مع فواتها، وتلك الأركان:

الأول: وجود المعلم، طالب العلم الذي يدرس - الشيخ -.

الثاني: وجود المتعلمين الراغبين الجادين.

الثالث: وجود المكان المناسب الذي يصلح لإقامة الدورات التي يحضرها عدد كبير في مدة وجيزة.

الرابع: التنظيم المناسب الذي يسبق تلك الدروس العلمية.

وغير ذلك مما سيأتي، فأبدأ أولًا بما ينبغي أن تكون عليه التنظيم في هذه الدروس العلمية.

لاشك أن عظم الاستفادة من هذه الدروس لا بد له من تنظيم جيد، ومن إعداد مبكر؛ حتى يستفيد الجميع مما يلقى في هذه الدورات، أو الدروس، والتنظيم يعنى به: ترتيب الوضع المناسب لهذه الدروس، فقبل إقامتها لابد للمنظم، أو لإمام المسجد، أو للإخوة الذين يعملون، أو لإدارة الدعوة، أو مركز الدعوة، أو من ينظم الدورة في أي مكان، لا بد له أن ينظر إلى حاجة طلبة العلم، وحاجة الشباب الذين يرومون هذه الدروس، وهذه الحاجة تختلف باختلاف الزمان، والمكان، وتختلف باختلاف المعلمين، وما يراد أن يعلم الطلبة؛ ولهذا ينبغي أن ينظر في البلد، والمكان، والزمان ما المناسب فيه.

فلا شك أن دورات الشتاء - مثلًا - من حيث الزمان غير دورات الصيف في ترتيبها، والوقت، وأيضًا من جهة المكان، والبلد، والمسجد، ووضع ذلك، فليس كل أحد يريد أن يقيم دورة، أو دروسًا علمية يناسب أن يقيمها في مسجده؛ لأنه سيحضر الجم الغفير، وسيحضر الطلبة الذين يريدون الاستفادة، وهذا ينبني عليه ترتيب المكان، وينبني عليه ترتيبات كثيرة حتى يستفيد، وصلاحية المكان في نفسه من جهة إذا كان في الصيف، ومن جهة أن يكون التكييف جيدًا، ومن جهة أن يكون المداخل، والمخارج إلى آخره.

فإذًا: الدروس العلمية من جهة التنظيم تختلف، فلا بد من رعاية الحال

زمانًا، ومكانًا، ثم - أيضًا - المنظمون ينبغي لهم أن يعتنوا بادئ ذي بدء بالتنظيم، والترتيب للدورة قبل قيامها بوقت طويل؛ لأنك تحتاج إلى الترتيب مع المشايخ في أوقات محددة حتى هم - أيضًا - يرتبون أنفسهم.

مر علينا بعض الإخوة يريدون إقامة دروس، أو بعض الدورات المختصرة أو المطولة، ويحاولون، ويقولون: اقنع الشيخ فلانًا أن يشترك معنا. وبالتالي ظهر أنهم لم يخبروه إلا قبل المدة بأسبوعين، أو ثلاثة، أو نحو ذلك، وهو عنده تراتيب أخر انشغل بها، أو لم يستطع أن يجيبهم، وهذا الحق معه، لا معهم؛ لأن المسألة في الالتزام بثلاثة أسابيع متوالية، أو بأسبوعين متواليين، أو ربما أكثر في بعض الأماكن، قد يكون شهرًا متواليًا في وقت محدد في زمان محدد، فهذا يحتاج إلى أن يرتب نفسه، وخاصة في العطل التي يكون للكثير فيها ترتيبات.

فإذًا: المنظم عليه أولًا أن يرتب قبل مدة طويلة - أي: أربعة أشهر، خمسة أشهر، ستة أشهر -؛ حتى يستطيع أن ينسق مع الجميع، وهذا - أيضًا - يسبقه اختيار الذين سيشاركون، من يختار المنظمون، من يختارون من العلماء، من طلبة العلم، من المشايخ؟

هذا سيأتي بيان صفات المعلم الذي يصلح للدورات من المشايخ، أو من طلبة العلم، أو من المعلمين، من يصلح لدروس على طول السنة، لكن لا يصلح للدورات؛ لأن الدورات هذه فيها كثافة في المعلومة، وفيها تركيز في الدرس، وفي الوقت، وصلة - أيضًا - كثيرة بالطلاب، ورعاية للجميع من أوجه مختلفة؛ لهذا ينبغي لمن يرعون مثل هذه الدروس أن يختاروا

من يناسب في تحقيق الهدف من الدورات، فترتيب الأمر باختيار العلماء، باختيار المشايخ في الزمان، والمكان، والترتيب معهم مسبقًا مهم؛ لأنه العنصر الأساس في إنجاح الدروس.

الأمر الثالث في التنظيم: أن يرتب المنظمون الأمر مع من سبقوا في فهم ما يحتاج إليه في الدورات، فمثلًا: يكون في بلد ما سواء كان في داخل المملكة العربية السعودية، أم في خارجها أول مرة يريدون أن يقوموا بدورة، لكن ما يعرفون، فمن الحسن أن يتصلوا بمن أقام دورات ناجحة، ومن أقام دروسًا علمية ناجحة، ويستشيرونه؛ لأن المؤمن يستشير، وما خاب من استشار، وبعض الدورات فشلت؛ لأنهم ما استشاروا، فيظنون أن المسألة ترتيب على ورق، فلما حضر الناس، والزمان، والمكان صار هناك نوع من الخلل؛ فلذلك لا بد من أن تنظر في حال الدورات التي نجحت، كيف نجحت؟.

الأمر الثالث الذي يحتاج إليه المنظمون، والقائمون على شؤون الدورات سواء كانوا في مراكز الدعوة التي تتبع لوزارة الشؤون الإسلامية، أم كانوا من أئمة المساجد، أم كانوا من الإخوة الذين يجتمعون على الخير: لا بد أن يعتنوا بقصد إفادة الطلاب، ليس المقصود أن يشارك فلان من الناس؛ لأجل أن يكثر الحضور، وإنما المقصود إفادة الطلاب في هذه الدروس العلمية، ومعلوم أن المشاركين منهم من يناسب للمحاضرات، لكن لا يجيد فن التعليم، ولو أجاد فن التعليم قد لا يجيد فن التدريس في هذه الدورات المكثفة، ومنهم من لا يحسن مخاطبة طلاب العلم في هذا الوقت الوجيز بالعلم الذي يحسنه.

مثلًا: هو يحسن أصول الفقه، والجدول لما نظموا كان هناك فراغ في العقيدة، فقالوا: درس في العقيدة. حصل هناك نوع من الارتباك عند المعلم وأيضًا عند الطلاب ما استفادوا.

فمن الأمور المهمة أن تكون المادة التي تقوم عليها الدورة، أعني: الموضوعات، والفنون أن تكون مشتملة على كل ما يحتاج إليه الطلاب، وأهم ذلك، وأعظمه: التوحيد، ثم العلم بالسنة، ثم ما يتبع ذلك.

فإذًا: المنظمون يحتاجون إلى رعاية المكان، وتهيئته، وإلى رعاية الزمان، وإلى رعاية المعلم، واختيار المعلم، والمدرس، واختيار الشيخ الذي سيلقي اختيارًا بعناية؛ لأن المقصود النفع، وأيضًا اختيار الموضوعات اختيار الفنون، اختيار الكتب، اختيار المتون أن يكون ذلك بدقة، وهذه قد لا يستطيعها كل أحد؛ ولهذا كان من حسنات الإخوة القائمين على هذه الدروس العلمية أنهم يستشيرون أهل العلم، ويستشيرون طلبة العلم فيما يحسن اختياره من الموضوعات، والفنون، والمتون.

سبق في الدورة الماضية أنه درس كذا، ما الذي يناسب؟ بعض الكتب لا يكون متنًا يصلح في منهجية طلب العلم.

نعم، هو متن صغير، لكن لا يصلح متنًا في المنهجية، إما لتفرق مادته، أو ضعف أسلوبه، أو عدم اشتماله على كل ما يحتاج إليه في هذا الفن، أو ما أشبه ذلك.

فإذًا: الترتيب مع من يحسن العلم فيمن ينظم هذه الدورات هذا مهم، وهذه إشارات في ضرورة الترتيب، والتنظيم لعله أن يسمعها بعض الإخوة

في أي مكان، وأن يعدوا للأمر عدته؛ لأنه لا بد من القيام بالحق فيما ينفع الناس.

الركن الثاني المهم من أركان إقامة هذه الدروس: المعلم، الشيخ، طالب العلم الذي سيلقي الدرس، ولا شك أن المشايخ، أو أن طلبة العلم يختلفون في استعداداتهم، فالله ﷻ وهب الناس مواهب، وقد يوهب المتأخر ما فات على المتقدم، وقد يوهب الصغير ما لم يدركه الكبير، وهكذا، بل قد يكون المتوسط في السن أقرب إلى حاجة الشباب، وحاجة طلاب العلم فيما يعرفه من استجابتهم للعلم، وكيف يلقي عليهم العلم، وربما كان أكثر من بعض من هو أكبر منه سنًا؛ لهذا اختيار الشيخ، والمعلم من أهم أسباب نجاح الدورة، ونجاح الدروس العلمية؛ ولهذا أشرت إليه فيما سبق إلى أن الدروس يعطى فيها متن لمدة وجيزة، قد يكون المتن يمكن تدريسه في سنة في كل أسبوع درس، وينجح من يدرسه، لكن لو ضممتها جميعًا أن يشرح متنًا في أسبوع، فربما لم يستطعه ذاك الذي يستطيعه في سنة، فتجد أنه ربما شرح أربع ورقات، أو ثلاث صفحات، ثم ترك أكثر من ثلثي الموضوع، ثلثي المتن بلا شرح؛ لهذا من المهم لمن ينظم، ومن المهم - أيضًا - للمعلم، لطالب العلم، أو للشيخ أن ينظر في تقسيم المتن على الزمن، فعنده ثمانية عشر درسًا إذا كان في كل يوم درس، وكل أسبوع فيه ستة دروس، فعندنا في ثلاثة أسابيع - مثلًا - ثمانية عشر درسًا، فعندنا في أسبوعين كم؟ اثنا عشر درسًا، وهكذا، فيقسمه بالترتيب.

والذي حصل في دورات كثيرة أن علم الشيخ، أو علم المعلم، أو علم طالب العلم كان أكبر من زمن الدورة، ففصل تفصيلات كثيرة، ومفيدة،

لكن ضاق الوقت، فترك الطلاب بلا إكمال، والملاحظ أن الذين يستفيدون من الدورات ليسوا هم الذين يحضرون، فأنتم تحضرون، وقد يبلغ عددكم بالمئات، لكن من يستفيد من الدورات آلاف، عشرات الآلاف، بل ربما مئات الآلاف.

وحدثني بعض الإخوة من الدعاة، والمشايخ ممن زاروا بعض البلاد في إفريقيا، أو أوروبا وجدوا فيها الدورات التي أقيمت في هذا المسجد، أو في غيره مسجلة على الأشرطة، لكن إنما ينتفع الناس بالكتاب الذي شرح كاملًا، بالمتن الذي شرح كاملًا، فيوجد عندهم مجموعًا في عشرة أشرطة، في ثمانية أشرطة إلى آخره.

فلهذا أوصي المشايخ، وطلبة العلم، وأوصي المعلمين في هذه الدورات في أي مكان أن يرتبوا الزمن، وأن لا ينساقوا وراء المعلومة، فينقضي الزمن، ولم ينقضِ من الكتاب إلا صفحة، أو صفحتان؛ لهذا كان من اللوازم أن ينبه القائمون على الدروس على الشيخ فيما لو استطرد في البداية، لو مضى درسان، وهو مستطرد، ويفوت جزء من الوقت أن ينبهوه على ضرورة الزمن، والاهتمام بالزمن، وأن يكون الشرح متواكبًا مع قصر المدة، وما ينبغي في ذلك.

أيضًا ينتبه إلى مسألة، وهي: في اختيار المنظمين، واختيار القائمين على الدروس، فمنهم من يحسن الدروس، لكن بتحضير، والدورات العلمية، ولا بد من إيضاح ذلك؛ لأن - إن شاء الله - نرجو أن يكون منكم جيل كثير ممن يدرس، ويعلم في دورات سواء في داخل المملكة، أو في خارجها؛

لأنها مسؤولية في أعناقنا، وفي أعناقكم في حمل العلم، ونقله؛ لأن الناس محتاجون أكثر ما يحتاجون إليه إلى العلم، وكل يعلم ما يحسن.

نقول: من المهم أن ينتبه طالب العلم إلى أنه ليس كل العلم يلقى بتحضير، فأحيانًا تحتاج إلى تحضير، وأحيانًا يكون التحضير سببًا في إطالة المادة، في إطالة الموضوع، في إطالة الإلقاء، فهو يحضر من كتب كثيرة، فإذا جاء إلقاء الدرس أتى بمعلومات تفصيلية مما حضره، لكن لا يحتاجها الطالب في شرح هذا الكتاب، فتجد أنه يفصل، ونقل من الكتاب الفلاني، ونقل من الكتاب الفلاني، لكن الدورات في الواقع، والدروس العلمية المكثفة تحتاج إلى معلم يمر المتن بإيضاح عباراته، وبيانها، والاستدلال عليها، وإيضاح العلم، وحفظ مقصود العلم، ومقصود المؤلف في كلامه، والمرور على ذلك سريعًا بلا إخلال، وهذا يحتاج إلى دربة، ويحتاج إلى علم حاضر في كل الفن، وتحضير قليل، لكن التحضير الواسع ربما أخل بالعلمية التعليمية في الدروس العلمية؛ لهذا ينبغي أن يكون هناك نوع من التسهيل في إلقاء المعلومات، لا بد من القوة العلمية، والفوائد؛ لأن طلبة العلم لو لم يجدوا فوائد، فإنهم لن يستمروا، فإذا كانت المادة العلمية قوية، وكان المعلم مستعدًا، وملكته قابلة، ولغته قريبة واضحة، وإلقاءه فيه سهولة، وعدم تقعر، فإن الفائدة تكون أكثر، والمرور على المتن أيسر، ومن ثم يكون تحصيل المتلقي أعظم.

الجهة الثانية في المعلم: أن الطلاب قد يحتاجون إلى السؤال، وأنت تلاحظ في الدورات العلمية أن الميكرفونات أمام الملقي كثيرة؛ لأن الذين

يسجلون كثر، وهذا يعني أن الفائدة من كلام المعلم، أو من كلام الشيخ ليست مقصورة على الحاضرين؛ ولهذا لا ينبغي أن يقطع الحاضر الكلام بأسئلة تخل بالتسجيل؛ لأن المراد - أيضًا - مع فائدة الموجودين أن تحفظ هذه الدروس مشروحة، فكيف ظنكم لو وجدنا شرح إمام الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ لكتاب التوحيد مسموعًا لدينا بعد هذه السنين؟ كيف لو وجدنا شرح شيخ الإسلام ابن تيمية، أو تفسيره للقرآن موجودًا، أو شرحه للواسطية؟ وأنتم - الآن - عندكم شروح جلة من العلماء كسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ، ورفع درجته في الجنة، وألحقه بالصديقين -، وكذلك شروح عدد من مشايخنا كالشيخ ابن عثيمين، والشيخ صالح الفوزان أو من لهم مشاركات قوية في التعليم، والدروس هذه موجودة لديكم، والاستفادة منها عظيمة، فلا بد من حفظها، وهذا الحفظ - أيضًا - مقصود من الدورات، والدروس العلمية، أعني: حفظ هذا العلم في أشرطة؛ حتى ينتفع طلبة العلم بعد ذلك، فلا تدري متى يحتاج الناس إلى هذا العلم؛ فلهذا المعلم ينبغي أن يستحضر هذه التبعة العظيمة في أنه يلقي الكلام، والكلام سيسجل، وسيستفيد منه الناس، ليس في غضون سنة، أو سنتين، أو ثلاث سنوات، بل سيستفيدون منه ربما بعد مائة عام؛ لهذا عليه تبعة عظيمة.

وأيضًا المتلقي من طلاب العلم الذين يحضرون الدروس لا بد أن يستحضروا هذه الملحوظة، وأن لا يقطعوا درس الشيخ، ليس بالأسئلة، أن لا يقطعوه - أيضًا - بالحركة، لا يشتتون الذهن بقيام، وجلوس؛ لأن هذا يضعف الدرس، ويؤثر على المعلم، فإذا كان الجميع منصتًا، وكان متلقيًا التلقي الصحيح كان المعلم أنشط في إلقاء العلم؛ ولهذا كان سفيان، وغيره

كمالك من أهل العلم يقول: «**كنا إذا نشطنا أسندنا - يعني: الحديث - وإذا كسلنا أرسلنا**».

كيف ذلك فهل المسألة بالمزاج؟، مرة يسند الحديث، ومرة يرسل، فيقول قال رسول الله ﷺ بدون ذكر إسناد.

هذا راجع إلى الوضع النفسي للمعلم لا شك، لكن - أيضًا - راجع إلى المتلقي، وهذا ألاحظه أنا في الدروس، والمشايخ جميعًا يلاحظونه أن حركة الطلاب، واستعداد الطالب، وتلقيه، وحسن إنصاته، وحسن كتابته ينشط المعلم للفوائد.

مرات - مثلًا -: في بعض القرى في بعض زيارتي ألقي الدرس، ولا أحد يكتب، ولا وجود لتسجيل، ولا أحد معه ورقة، وقلم يكتب، طبعًا هذا ليس من خصال طالب العلم، معه حضور بلا سلاح، وسلاح طالب العلم: القلم، والورقة؛ ليجمع فيه السلاح للمستقبل.

المعلم إذا رأى أن الطالب لن يهتم، فلن ينشط، فتسجيل هذه الدروس مهم جدًا أن يتعاون فيها المعلم، والمتعلم في إنجاحها، وفائدتها ليست مقصورة على الحاضرين، وإنما على جميع من سيسمع في بلاد شتى، فربما في أوروبا، في إفريقيا، في الصين، في أندونسيا، في الشمال، في الجنوب في أي مكان؛ لهذا احرصوا على الإفادة، والاستفادة.

أيضًا مما ينبغي للمعلم: أن يكون مستحضرًا أن هذه الدورات، والدروس العلمية هي للمتوسطين من الطلاب، فلا ينبغي أن يحملها على المتقدمين؛ لأن المتقدمين قلة، ولا على المبتدئين، فتفوت الفائدة على

المتوسطين، فيكون التوجه فيها إلى المتوسطين من طلاب العلم في أسلوبها فيستخدم أسلوبًا في بيانه، لا يرتفع عنه الحاذق، ولا يتقاصر عنه الرِّيِّض المبتدئ، بل بين بين، وهذه صفة الربانيين من العلماء فيما وصفهم الله ﷻ بقوله: ﴿وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [آل عمران: ٧٩]، والله ﷻ هنا وصف الرباني من أهل العلم بأنه الذي يعلم، ويدرس، أما الذي يعلم، ويستغني عن أن يدرس، فهذا ليس من الربانيين.

قال أبو عبدالله البخاري: «**الرَّبَّانِيُّ الَّذِي يُرَبِّي النَّاسَ بِصِغَارِ العِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ**»(١). أي: بحسب الحاجة، والنبي ﷺ أوتي جوامع الكلم(٢)، وكان الكلام يختصر له اختصارًا يفهمه العامي، والذكي، والبليد، والحاضر، والبادي إلى آخره.

فإذًا: في هذه الدورات يستحضر المعلم فيما يلقيه المتوسطين من طلاب العلم، والمتلقين، ولو كان الذين أمامه جميعًا من الحاذقين، فلا بد أن يستحضر أنها دورة، ودروس علمية مكثفة في مدة وجيزة، وستحفظ في الأشرطة، وستنقل إلى آخره، فيستحضر المتوسطين في العلم، وهذا يعني أنه سيفيدهم فوائد يرتفع بهم بالعلم، والتعريفات، والضوابط، والقواعد إلى آخره.

ومما ينبغي أن يكون عليه المعلم، وأن يحرص عليه: أن يتجنب في

---

(١) انظر: صحيح البخاري (١/ ١٢١ فتح).

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٧٠١٣)، ومسلم (٥٢٣)، واللفظ له من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «**فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتٍّ: أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ...**» الحديث.

الدورات الأساليب الإنشائية الوصفية؛ لأني لاحظت في مشاركاتي السابقة وفي الدروس التي ربما ألقيتها أن الطلاب، والمعلم يتكلم متى يبدأ يكتب إذا وجد فائدة، وخاصة إذا كانت الفائدة مشتملة على تعريف، أو ضابط المسألة، أو تقسيمات.

مثلًا نقول: وتعريف التوحيد هو كذا، تعريف الحقيقة كذا، تجد أن الطالب مباشرة بدأ يكتب، أو ضابط المسألة هو كذا، ضابط الصفيق من الثياب، كذا ضابط السدل كذا، النمص تعريفه كذا، تجد الطالب مباشرة يأخذ القلم، ويبدأ يكتب، وهذه منقسمة، فيأتي يتكلم المعلم يقول: هذه منقسمة إلى أربعة أقسام، منقسمة إلى ثلاثة أقسام، ألاحظ مباشرة طلاب العلم، وهم يحضرون الدرس يبدؤون يكتبون.

إذًا: الطلاب، والمتعلمون إذا حضروا الدورات يريدون الاستفادة، والاستفادة التي تكون متوسطة أن يحرص المعلم، وهذه وصية لكل معلم أن يحرص على ذكر الفوائد دون الاستطراد في الوصف، وهذه هي التي تبقى يدونها هؤلاء، وتبقى معهم، وهي التي تفتح لهم فهم العلوم، إذا ضبط لهم متن التوحيد، وأعطاهم الضوابط، الشرك الأكبر تعريفه، ضابطه، الأصغر تعريفه، ضابطه، التنديد تعريفه، وضابطه، ما الفرق بين هذا، وهذا، ما الفرق بين الشرك الأصغر، والخفي، لماذا، وأشباه هذه المسائل.

هذه هي التي ستبقى معه، وهي الفوائد التي لن يجدها في كل كتاب، أما الوصف فيمكن أن يقرأ، ويستفيد، والناس ملكات، وهم درجات عند الله، لكن الضوابط هذه هي حصيلة علم طالب العلم، فالمعلم حصيلته العلمية

هي الفروق الدقيقة، وإلا لماذا الناس لا يقرؤون في الكتب، ويقتصرون عليها؛ لأن الكتب ليس فيها كل شيء، وإنما حتى يصل لا بد أن يقرأ كتبًا كثيرة، وأن يلاقي مشايخ كثيرين حتى يحصل له ملكة في العلم، وهذه فائدة المعلم أنه يفتح لطالب العلم في الدورات الآفاق؛ لهذا أوصي بالحرص على التعاريف، الحرص على ضوابط، على نكتة المسألة، على الفروق بين المسائل المتشابهة، على التقاسيم، قسم تارة يأتي المعلم التقسيم في ذهنه، لكنه يعطف التقسيم بالواو، مثل ما هو موجود في كتب الفقه، أو في بعض كتب العقيدة، أو في كلام المتقدمين، فتجد أنه يقسم لكن لا يقول: النوع الأول، النوع الثاني، النوع الثالث، إنما يعطفها بالواو، أو بأو.

الشيخ وهو يدرس، وهو يستفيد، ويقرأ، أو يحضر، أو في حياته العلمية يعرف هذا (الواو)، أو (أو) أنها تقسيمات.

فإذًا: الوقت الحاضر الطلاب لما تقول له، والشرك أكبر، وأصغر، وخفي. أو يقول: الماء طاهر، وطهور، ونجس، ومشكوك فيه يمكن ما ينتبه له، فتصبح العبارة أشبه بعبارات المتون، لكن لو أتى المعلم، وسهل الأمر، وقال: القسم الأول هو كذا. والقسم الثاني هو كذا. والقسم الثالث هو كذا.

أيضًا في اختلاف العلماء في المسائل الخلافية، يذكر المسألة الخلافية، والأقوال فيها مرتبة، القول الأول دليله، ووجه الاستدلال منه، القول الثاني دليله، ووجه الاستدلال منه، والترجيح الذي يظهر له، وقد لا يكون راجحًا عند غيره، لكن الترجيح الذي يظهر له.

من المهم - أيضًا - للطالب في نظرته للمعلم: أن لا ينظر للمعلم في

الدورات، والأستاذ حتى في الجامعة أنه إمام في كل شيء عالم حافظ، لا تنظر إليه بهذه النظرة.

إذًا: لن تستفيد إلا من أناس كما وصفهم الذهبي بقوله: «**كدت لا أراهم إلا في كتاب، أو تحت أطباق تراب**»[(١)].

لا يصعب شرطك في تلقي العلم، فتنتقد هذا، وتنتقد هذا، المهم في المعلم أن يلقي العلم وهو متقٍ لله فيه، لا ينسب لله ﷻ، ولا لرسوله ﷺ، أو لدين الإسلام، أو للعلم الشرعي ما لا يعرفه من كلام أهل العلم، فلا يدخل اجتهاداته الشخصية في العلم؛ لأن المقصود في الدروس العلمية هي نقل العلم كما نقله العلماء، وبقاء العلم في هذه الأمة، والعلم قال الله، قال رسوله، قال الصحابة، قال أهل العلم، حتى يبقى في الناس.

إذًا: لا يصعب الشرط فتسيء الظن، وأيضًا لا تشترط في المعلم خاصة في الدورات أن لا يخطئ في مسألة، ليس صحيحًا، قد يكون عند أحد الطلاب مثل ما وجدناه عدة مرات بعد ما نلقي المسألة أحد الإخوة يقول: ترى هذه المسألة أنت قلت فيها كذا، وهذا مرجوح، أو فيه كذا، وفيه الحديث الفلاني، أو بعض أهل العلم فصل بالتفصيل الفلاني. فيفيد الطالب المعلم.

وكان ابن الخشاب الحنبلي يقول: أنا تلميذ تلامذتي. وهذا صحيح؛ لأن المعلم يستفيد، وأيضًا الطالب يستفيد، الفائدة من هذا إلى هذا، وأنت الحظ - مثلًا - من منكم يدرس حديثًا، فأول ما يدرس طالب العلم تجد أنه

---

(١) انظر: تذكرة الحفاظ (١/ ١٠).

يستفيد من الطلاب، وهكذا حتى مع السنين تقل استفادته من الطلاب، ويكون هو يفيد أكثر؛ لأن أمامه عقولًا تناقشه فيما يقول، وهو قد يركز، ويستعد، لكن تأتي مسألة يجد أنه لابد أن يقول فيها، فيذكر ما عنده، لكن يكون ما عنده فيها ليس هو القول الصحيح، أو ليس هو التحقيق، أو يفوته شيء، أو يغلط في نسبة حديث، أو ما أشبه ذلك.

إذًا: فالعلم في الدورات بين المعلم، والمتعلم لا يرتفع المعلم عن أن يستفيد من الطلاب، ولا يستنكف الطالب أن يفيد المعلم، أو أن يظن أن المعلم يجب أن لا يخطئ، أو أن يكون القمة في شرحه، هذا لا يمكن؛ لهذا لابد من أن يكون هناك استفادة، كل أحد من طلاب العلم المشهود لهم بالعلم، والمشهود لهم بالمعرفة، وحذق الفن الذي يدرس فيه، لابد أنك ستستفيد منه ما شاء الله من الفوائد، لكن لا تشترط شروطًا يصعب وجودها إلا في أحمد بن حنبل، أو البخاري، أو ابن تيمية، أو الأئمة، هذا لا يمكن

ننتقل إلى الركن الثالث، وهو: المتعلم، طالب العلم الذي يحضر الدورات، ما خصاله؟ ما صفته؟ كيف يستعد لهذه الدورات؟ كيف ينشط لها؟ كيف يهيأ لنفسه أكبر استفادة من الدورات، والدروس العلمية؟

أولًا: طالب العلم يجب عليه إذا أراد حضور الدورات العلمية أن يخلص الرجاء في ربه الكريم أن يفتح قلبه للعلم، والاستفادة؛ لأن القلب تأتيه الشواغل، والخواطر، فبينما هو ينصت إذ يأتيه خاطر يقطع عنه الاستفادة، ثم يريد أن ينصت من جديد، يختلط عليه الإنصات، والفوائد فيلغي الأخير الأول؛ لأنه ما تابع، فلابد من حسن اللجأ إلى الله ﷻ أن يمنحك الفقه في

الدين، والاستفادة، والصبر على العلم؛ لأن العلم لابد له من صبر، وهذا فيه الإخلاص، وفيه الصدق مع الله ﷻ، وفيه حسن التوجه؛ لأن طلب العلم عبادة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضى بما يصنع، وإن العالم ليستغفر له كل شيء حتى الحيتان في جوف الماء(١)، وهذه فضيلة عظيمة.

فإذًا: أحسن الظن بالله ﷻ، وأحسن اللجأ بأن يفتح الله ﷻ قلبك للعلم، وأن يرسخ العلم في قلبك.

الأمر الثاني: أن تكون عدتك في طلب العلم كاملة، والعدة أن يكون معك القلم، تتعاهد القلم، ولو رأيتم كتب أهل العلم كالجامع للخطيب، أو كتاب ابن عبد البر «جامع بيان العلم وفضله»، أو ما شابه ذلك من الكتب، تلاحظ أنه يركز على استعداد طالب العلم بأدواته، القلم، فلابد من الاستعداد؛ لأن هذا سلاحك، وأيضًا الدفاتر، وتنسيقها.

أنا أرى بعض المذكرات، أو الدفاتر، والكراريس التي يكتب فيها بعض الإخوة ليست صحيحة، وليس قصورًا منه، لكن ما نبه كيف يكون، لابد من تنسيقها بأن تكون مرتبًا في العلم، والترتيب في تلقي العلم سيتبعه، وستلاحظ - إن شاء الله تعالى - أن يكون ذهنك مرتبًا في المستقبل، أما إذا كنت مشوشًا في ترتيب العلم، سيتشوش ذهنك، ثم بعد ذلك تتشوش في المستقبل في تلقي العلم، وفي تدريسه.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٣٥٣٥)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

لابد من أن تكون مرتبًا لكل مادة، لكل متن من المتون، لكل فن كراسة خاصة تعرف تكتب الفوائد، الفائدة تعليق على المسألة، لا تجعلها متوالية، أو تكتب على الكتاب الفوائد، والتحشية تمتلي، ثم بعد ذلك تريد أن ترجع إليها، فلا تحسن الرجوع إليها؛ لهذا سئل الإمام أحمد عن الكتابة بالخط الصغير، قال: أكرهه.

لأنه لا يدري متي يحتاج إليه، فربما احتاج إليه، فلم يستطع استخراجه، وهذا صحيح، يكتب بخط يأتي كذا وسط الأسطر، ثم يبدأ يرقى، ثم ينزل، بعد ذلك يأتي يرجع إليه في مدة يريد أن يدرس، يريد هو أن يراجع العلم، يمل، ولا ينشط؛ لأن كتابته ليست حسنة، ولا مرتبة، فالأفضل أن تجعل لك في المتن الذي تدرسه أرقامًا متسلسلة من واحد إلى الأخير، وفي كل مسألة عليها تعليق من المعلم، من الشيخ؛ ليشرح لك أن تجعلها في صفحة مستقلة، ولو لم تكن إلا سطرًا واحدًا.

مثلًا قال المراد بكذا هو كذا؛ لقوله عليه ﷺ، واستدل، هذه سطر واحد، لا تقل: الصفحة فارغة لماذا أتركها؟ اجعلها فارغة؛ لأنك ستحتاج يومًا ما إلى أن تفصل في هذه المسألة.

افرض أن الشيخ وهو يعلم ما فصّل، وأنت احتجت إلى تفصيل، فتجعلها كالتتمة لذلك، وهذا جُرب، فوجد أنه ناجح جدًا؛ لأنك تكتب أصل المسألة، ثم بعد ذلك تضيف معلومات، فيكون شرح المعلم لهذا المتن أساسًا عندك يمكنك أن تنمي المعلومات، والشروح عليه، فيكون أساسًا لشرح لك أنت في نفسك أكبر في ما تستقبل من عمرك المبارك - إن شاء الله تعالى -.

لهذا لابد في الدفتر، في الكراريس أن تكون مرتبة، لا تكتب على الكتاب، سابقًا يحرصون على الكتابة على الكتاب لقلة الورق، أو لأسباب والآن - ولله الحمد - أرخص ما يكون الدفاتر، والكراريس، واجعل أرقامًا متسلسلة، كل تعليق في صفحة إذا أردت أن تراجع، وتقابل بين هذا، وهذا.

الوصية الثالثة لطالب العلم: قد يكون طالب العلم يحضر بعض الدروس، وقد يحرص على حضور الدورة جميعًا، فما الذي ينبغي له إذا أراد أن لا ينتقي من الدروس الذي يختاره بحسب فراغه، وإنما الفن الذي يحتاجه في دينه.

بعض الإخوة لم يدرس التوحيد، أو درسه من مدة، ويريد أن يسترجعه، وهنا يجعل هذا هو الأساس، وبقية الوقت يجعله للموضوعات، والفنون الأخرى، بعضنا قد يكون مشغولًا مع أسرته خاصة في الصيف، عنده عمل، عنده برامج أخرى، فما الذي يختاره؟ يختار العلم الذي يحتاج إليه في دينه؛ لتكملة ملكته العلمية، واستعداداته في العلم، وهذا قد يكون بسبب المعلم، فلا بد من اختيار الوقت، والفن الذي يناسب طالب العلم.

أيضًا مما ينبغي لطالب العلم أن يتمسك به: أن يحضر للدرس تحضيرًا جيدًا، وكيف يحضر، والدروس متوالية، ومتتابعة؟

قد يكون تحضيره بحفظ المتن، ولو لم يسمع على الشيخ، يحفظه؛ ليكون هذه الأسابيع قضاها في تكوين علمي صحيح، وقد يحضر بالنظر في المسائل التي يحتاج إليها.

مثلًا : يقرأ ثلاثة أسطر، أربعة أسطر، صفحة، لا يحضر كل مسألة كما يحضرها المعلم، وإنما يستعد لينظر، هذا الاستعداد ليس المقصود منه فقط أنه يتعلم، المقصود منه أن يقارن ملكته بما يعطيه المعلم، وهذه مع الزمن تجد أنه ينمي نفسه بهذه الطريقة، فيحضر، وينظر كيف تعامل الشيخ مع الكتاب، كيف هو تعامل معه؟

في فن التوحيد، في الأصول، في شرح الأحاديث، كيف يتعامل، كيف أنت وجدت؟ ثم قارن كيف تعامل الشيخ مع هذا المتن، مع الحديث، ولا شك أنك ستخرج بفوائد ربما تكون غائبة عنك، والملاحظ أن المشايخ في تدريسهم لا ينقلون للطلبة كيف يتعاملون مع العلم، يعطونهم العلم، لكن كيف يتعامل مع العلم؟ كيف يدرس؟

والذي ينبغي أن يختار المعلم، والعالم من طلابه من يحسن التدريس، وأن يعطيه كيف يعلم؟ كيف يدرس؟ كيف يرتب المسائل إلى آخره؟ هذه إذا لم يكن في الدورات فرصة لها؛ لأن الجمع الغفير حاضر، ولا يمكن للشيخ أن يعرف من هو الطالب، والحاضر.

مثلًا : لو قال فلان من الناس: أنا والله حضرت عندك الدورة في العام الماضي شرح البلوغ، أو شرح الأربعين النووية، ما أدري من حضر ممن لم يحضر، يمكن أتذكر واحدًا، اثنين، خمسة، لكن الحضور كثر لا أتذكر.

فإذًا : لا يمكن نقل أشياء من العلم إلا بتعاون الطالب، والمدرس يعلم، والشيخ يلقي، لا بد أن يكون هو عنده تحضير، وهذا التحضير له أنحاء شتى، تارة يراد من تحضير الطالب أن ينظر إلى المعلومة من حيث هي، تارة

أن يقارن كيف تعامل هو مع التعليم، كيف تعامل هو مع المتن، كيف تعامل مع الحديث، والمعلم، والشيخ كيف تعامل معه، هو كيف نظر إليه من جهة تحضيره، وكيف الشيخ نظر إليه، فيستفيد فوائد جمة لا يمكن تحصيلها إلا بتجارب.

من الوصايا - أيضًا - التي ينصح بها طالب العلم: أن لا يقول والله الدورة مسجلة، فسآخذها من تسجيلات كذا، وتسجيلات كذا، وهذا غلط كبير يقع فيه عدد من الإخوة؛ لأن كتابة الطالب مع الشيخ هذه مؤثرة في استعداداته العلمية، وفي مشيه في العلم كما ينبغي؛ لأن العلم إذا لم تكابده، فإنه يتركك، والعلم لا يأتيك تقول: سأسمع. سأسمع. ثم آخذ التسجيلات. هذا ما ينفع؛ لأن هذا ترك للمجاهدة، ترك للمكابدة، بل الذي ينبغي أن تظن أنه لا تسجيل، وتحرص على اقتناص الفوائد، ومراجعة ما كتبت، فهذا يعطيك ملكة في تلخيص العلم، ستسمع، لا شك أنك لن تكتب ما قاله المعلم، وما قاله الشيخ حرفيًا؛ ولهذا ينبغي التفريق ما بين ما نقله الطالب كتابة، وما سُمع.

وهذا جربناه في بعض الدروس ممن لخصوا الدرس تلخيصهم يكون فيه نقص كبير عما هو موجود في التسجيل، أو عما يعرفه المعلم من نفسه، لكن المقصود من الكتابة أن تتدرب على ملكة التلخيص، فتسمع كلامه مباشرة، وهذا الكلام تستوعبه، ثم تلخص هذا الكلام، ستجد أنك في أول الأمر، والله الشيخ هذا يسرع ما استطعت أكتب، والمرة الثانية والله فاتني شيء بسيط، لا تمل، تعود سيأتي حين في أنك الذي تسمعه لو قيل لك أعده ستعيده؛ لأنك تربيت على ملكة في أنك الكلام تستطيع أن تختصره على

أروع مثال، وهذا ما يكون إلا بدربة. كيف تتدرب؟ في أنك لا تعتمد على التسجيل، بل لا بد أن تكتب فورًا معه شيئًا فشيئًا.

من الوصايا - أيضًا -: قد يكون في هذه الدورات العلمية طبقات مختلفة من الحاضرين، فمنهم من يحضر للعلم، ومنهم من يحضر مبتدئًا، ومنهم من يحضر لمجلس الذكر خاصة بعد الفجر، أو في أوقات الإجابة، فيريد أن يحضر مجلس الذكر، ويستمع، ومنهم من يحضر للفائدة، والذي ينبغي في الحقيقة أن يتعاهد طلاب العلم من يحضرون في هذه الدورات، واحد يحضر يلاحظه الذي بجانبه، وهو طالب علم يعرف كيف يكتب، يلاحظ أنه بوده أن لو تعلم، لكن ما يحسن الطريقة، العلم عليه صعب إلى آخره؛ ولهذا ينبغي أن يرحم بعضنا بعضًا في الدروس العلمية، وفي العلم جميعًا؛ ولهذا ذكرت لكم مرارًا أن العلماء في المتون ربما ابتدءوا متونهم بالوصية لطالب العلم، والسؤال بالرحمة، اعلم رحمك الله، لماذا الرحمة، والتراحم؟.

العلماء أول ما ينقلون في العلم في إجازات الحديث أول ما ينقلون حديث: «**الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ**»(١).

هذا الحديث هو الحديث المعروف عند العلماء بالمسلسل بالأولية؛ لأن كل شيخ يقول عن شيخه: حدثنا شيخنا فلان وهو أول حديث سمعته منه، قال حدثني شيخي فلان، وهو أول حديث سمعته منه... إلى آخره إلى أن يصل طبقة تبع التابعين كلها أول.

---

(١) أخرجه الترمذي (١٩٢٤) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

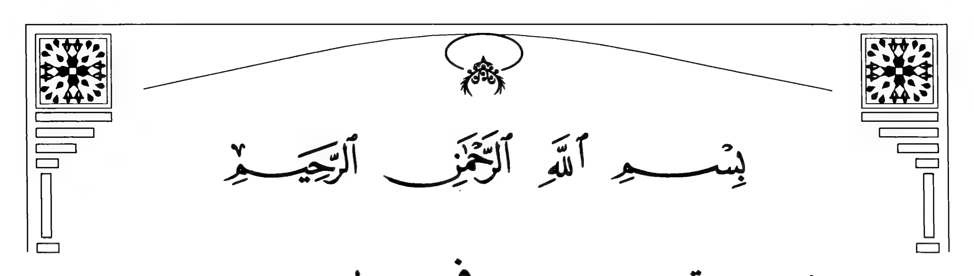
وهذا لأن طالب العلم من خصاله التي يبارك بها الله ﷻ، ويرحمه أن يكون رحيمًا بمن حوله، يرشد هذا، ويعلمه، ويعينه. . . إلى آخره، ويبذل، فالراحمون يرحمهم الرحمن، فإذا كنت في طلبك للعلم رحيمًا بالخلق، رحيمًا بزملائك، رحيمًا بأصدقائك، رحيمًا بالحضور في أنواع شتى من الرحمة، والتعاون، والخير، فأبشر برحمة الله ﷻ لك لوعده الصادق بقول نبيه ﷺ: «**الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ**»، فالرحمة لها أوجه شتى.

هذه وصايا مختلفة متنوعة لعلها أن تكون مفيدة لملقيها، ولمن يستمعها.

وأسأل الله ﷻ أن يجعلكم مباركين، وأن ينفع بكم، ومعنى الدعاء بأن يجعل الله فلانًا مباركًا هو ما جاء في الدعوة مما جاء في سورة مريم أن عيسى عليه السلام قال: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ﴾ [مريم: ٣١]، ارجعوا إلى تفسيرها، فتكون مباركًا أينما كنت بأن تكون معلمًا للعلم.

قال العلماء في تفسيرها من السلف: المبارك من عباد الله هو الذي يعلم الناس الخير.

فأسأل الله أن يجعلكم مباركين، وأن ينفع بكم، وأن يجعل هذه الدروس العلمية مفيدة لملقيها، ومفيدة للمتلقي، وأن يبارك في الجميع، وأن يلهمكم الرشد، والسداد، وأن يمنحكم جميعًا، وإيانا الفقه في الدين، والالتزام بالسنة، وأن لا يكلنا لأنفسنا طرفة عين، إنه سبحانه جواد كريم، اللهم اغفر لنا جمًا، وصلى الله، وسلم، وبارك على نبينا محمد.



محاضرة: «مهمات في طلب العلم»

وقد قام فضيلته بإلقائها في ١٤١٩/١٢/١٧هـ

الحمد لله، وأشهد أن لا اله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله، ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله، وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا، أما بعد:

فأسأل الله ﷻ أن يجعلني، وإياكم من أهل القبول لديه، وممن غفر لهم الذنب، والتقصير، اللهم من أحسن منا، فتقبل إحسانه، ومن أساء منا، فاعف عنه، وتجاوز عن إساءته.

ما من شك في أن هناك أشياء تهم طالب العلم في سيره في طلب العلم، والتلقي على الأشياخ، والحرص على ما ينفعه، وهي تذكرة وربما يكون بعضها قد سبق لكم سماعها مني، أو من غيري، استحضارها، ومنها:

الأمر الأول: الذي ينبغي لك أيها الطالب أن تعتني بها أتم عناية، وهو: أن تذكر نفسك دائمًا بأن العلم عبادة تتقرب بها إلى الله ﷻ، وأن العلماء ذكروا أن أفضل التطوع، وأفضل الأعمال بعد الفرائض طلب العلم، وكثير منا طلبه للعلم يكون واجبًا؛ لأنه لم يأخذ القدر الكافي فيما ينفعه في دينه،

في التوحيد، في إصلاح العقيدة، وفي إصلاح العمل بمعرفة الأحكام الشرعية، وهذا يحثك، ويجعلك لاتمل، ولاتكل، وهما الداءان اللذان يصيبان طالب العلم: الملل، والتعب، والكلل من الحفظ، ومن المدارسة ومن الكتابة، ومن اقتناء الكتب، ومن المطالعة... إلى آخر ذلك.

فإذا علمت عظم المقصود، وعظم الفضل للعلم، وفي طلبه، وأنه أفضل الأعمال حتى إن أهل العلم فضلوه على جهاد النفل، أي: جهاد الأعداء؛ لأن طلب العلم متعدي النفع، والقاعدة الشرعية: أن الأعمال المتعدية النفع أفضل من الأعمال القاصرة، وكلما كان تعدي النفع أكثر، كلما كان أفضل مما هو أقل منه في تعدي النفع؛ ولهذا كان مذهب كثير من أهل العلم: أن طلب العلم أفضل من الجهاد التطوع؛ لأن نفعه أكثر تعديًا في الغالب.

المسألة الثانية: هي: طريقة طلب العلم، وألحظ الإخوة أن أكثرهم ربما يكونون قد سار وحده في طريق طلب العلم، أو توسط، فطريقة طلب العلم، ومهمة طلب العلم، منكم يحرص على الحضور عند المشايخ، وطلاب العلم، والمعلمين، فيحضر، ويسمع، ويكتب، أو يحرص على التسجيلات، لكن هذا وحده لا يكفي، لابد من الدرس، والمراجعة، لابد أن تدرس كأنه غدًا سيكون لديك اختبار في هذه المواد، لابد أن تدرس، وتدقق في الألفاظ، وفي الأدلة، وتحفظ، وترتب، وتكتب حتى يكون عندك التلقي على أقوى ما يمكن أن تعمله، وإلا فالسماع، والكتابة وحدها لا تنفع، تسمع فقط، أم تسمع، وتكتب؟، ثم تنسى هذه الفوائد إلى بعد سنة ترجع إليها تثقل عليك، لكن إذا كان لك مراجعة فيما سمعت أسبوعية تدرس فيها الفوائد، تدرس فيها المتن أولًا، وتراجع الكلمات، ثم الشرح،

والفوائد، وتحفظ الأدلة، وتنظر كيف تعامل المعلم، أو الشيخ مع النصوص الشرعية؟ كيف تعامل مع المتن؟ كيف تعامل مع المسائل؟ كيف شرح، وأوضح؟.

هذا بالدربة تحفظ المسائل، ويكون عندك قدرة، ودربة على نقل هذا العلم.

فإذًا: كيف تتعلم؟ هذا مهم أن تسأل نفسك دائمًا كيف تتلقى العلم؟ وكيف تأخذ ذلك؟ ومن المهم هنا أن تحرص على ثلاثة أمور:

الأول: أن يكون ما تقيده من الفوائد عن المعلم، أو عن الشيخ، أو عن طالب العلم مرتبًا بخط واضح، فالبعض يكتب بخط صغير متقارب الكلمات، ويملأ الصفحة، وهذه لا تنشطه للقراءة إذا أراد أن يراجع، فتكتب على سطر، وتترك سطرًا بخط واضح، والصفحات - ولله الحمد -، والورق كثير.

الأمر الثاني: أن يكون هناك تلخيص لما قرأت، فبعد أن تسمع أنت ستنتخب أحسن ما سمعت، ثم بعد ذلك اختر - أيضًا - الفوائد مما كتبت؛ لأن بعض ما كتبت ربما يكون فيه تكرار، وربما يكون فيه زيادة، ونحو ذلك.

المرحلة الثانية: أن تنتخب أحسن ما كتبت من الفوائد التي تراها، فأكثر فائدة لك، وترددها، وتحفظها.

الأمر الثالث: بعد حين لابد أن ترجع إلى ما كتبت عن الشيخ، وتراجعه مرة أخرى حفظًا، ودراسة؛ لأن العلم يذهب بالغفلة، ويبقى مع الترداد، في كتب كثيرة، ومختصرات إذا قرأناها مرة ثانية، وقد قرأناها عشرة، أو

عشرين مرة تخرج لنا منها فوائد، فلا يقل الواحد: هذا الكتاب قرأناه، هذا المتن قرأناه، لا، إذا صار عندك فرصة وقت تراجع ما كتبت، تراجع ما قرأت، وكلما كان الأمر أثبت كلما كان أقوى لك في المستقبل؛ لأنه كلما ثبتت عندك العلوم، كلما صار التصور أسهل لديك، وحفظ المعلومات الجديدة أسهل؛ لأن ما بني على صحيح فهو صحيح، وما بني على مختل فهو مختل، وما بني على غلط فهو غلط، فإذا صارت البنية الأساسية واضحة وصحيحة، فيكون ذلك له أثره فيما بعده.

الثالثة: مما ينبغي لطالب العلم أن يعتني به كثيرًا: أن يمايز بين الزوائد في شرح الكتاب الواحد، أو شرح الكتب المتماثلة المتقاربة، مثلًا: شرحنا «لمعة الاعتقاد»، وشرحنا «الواسطية»، وشرحنا «الحموية»، و«الطحاوية» ولاشك أن كل شرح فيه زيادات على الشرح الآخر، ربما يكون شرح «الواسطية» أطول من غيره، لكن تجد في شرح «الطحاوية» مسائل جديدة ليست هناك، وأيضًا في المسألة ربما فيه فوائد، وتفصيلات ليست فيما مر، وهذه - أيضًا - مع بقائها في شرح «الطحاوية» تأخذها زيادة، وتضعها مع شرح «الواسطية».

هذا بالنسبة إلى شرح شخص واحد، لكن إذا كنت تحضر عند أكثر من عالم، وأكثر من طالب علم، أو سمعت عددًا من الأشرطة، والشروح، وسمعت من هذا، وسمعت من هذا، وسمعت من هذا، كيف تستفيد من هذه الكتب جميعًا؟ فكل معلم له طريقة في التعامل مع الفن أصلًا، له طريقة في التعامل مع الكتاب في شرح المسائل، في تقريب العلم، لكن هناك قدر مشترك من المعلومات يكون عند الجميع، وهناك فوائد يتميز بها فلان عن

فلان؛ لأنه ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦]، فلابد أن يكون هذا عنده ما ليس عند ذاك من الفوائد، ولن يتطابق الجميع على شرح واحد؛ لهذا تنظر إلى أكثر الشروح تفصيلًا، وإفادة، ثم تذكر الزوائد من الكتب التي سمعت شرحها، أو مما دونت من الفوائد، وتدونها على هذا؛ حتى يكون أصلًا.

مثلًا: تأخذ شرح سماحة الشيخ على كتاب «التوحيد» وتجعله أصلًا، ثم تأتي بالفوائد الأخرى، وتدونها على هذا الشرح، فيكون عندك الشرح لهذا الكتاب قد جمعته من شروح عدد من أهل العلم، ودونت فيه أكثر الفوائد التي حرصت عليها.

إذًا: هذه الطريقة مهمة في التلقي من معلم واحد، أو من شيخ واحد، وكذلك في التلقي عن عدد من المعلمين، أو عدد من طلبة العلم، والأشياخ فتختار أحد الشروح التي هي أكثر فوائد، ثم بعد ذلك تأتي بالفوائد الزائدة، وتدونها عليه.

المسألة الرابعة: فيما ينفعك في طلب العلم: أن تنتبه دائمًا إلى أن كثرة التفصيلات ليست دليل صحة، وقلة التفصيلات ليست - أيضًا - دليل صحة وهذه مهمة لطالب العلم؛ لأنه سيتعامل مع شروح الكتب، وسيتعامل مع فوائد ينتقيها من هنا، وهناك.

فإذًا: متى تحرص على التفصيلات؟ ومتى لا تحرص عليها؟

التفصيلات التي هي طول شرح للمسائل تارة تكون تابعة لأصل المسألة، فهذه احرص عليها، وتارة تكون استطرادات يستغنى عنها في فهم أصل

المسألة، وما يتصل بها، فهذه يمكنك أن تستغني عنها في الدرس، والمراجعة إلى آخره، وأنت تقرأ مثلًا لابن تيمية، أو لابن القيم يورد مسألة، ثم بعد ذلك يستطرد، هذه الاستطرادات تارة تخدم أصل المسألة، وتارة تكون تنظيرًا من مسألة في مسألة، من مسألة إلى أخرى، فهنا لابد من الانتباه كثيرًا إلى كثرة المعلومات، ونحن - الآن - في وقت كثرة المعلومات، تسمع من الفتاوى الكثير، وتسمع من الشروح الكثير، وتقرأ من الكتب الكثير، وهذا شرح مطول، وهذا مفصل، وترجع إلى «فتح الباري» تجد فيه، وترجع إلى شرح «الطحاوية» تجد فيه، وترجع إلى «فتاوى ابن تيمية»، فكيف تتعامل مع هذا الطول؟

تتعامل معه فيما يخدم فهمك للفن، فاجعله الأساس، ثم هذه التفصيلات إذا كانت تخدم المسألة، فانقلها على نحو ما ذكرنا، وكثر الفوائد، والتفصيلات التي تخدم أصل المسألة، وإلا فيمكن أن نمكث في شرح حديث أسبوعًا كاملًا، إذا كنا سنتكلم عن التحليلات اللغوية، ثم قبل كل شيء التخريج، وتراجم الرواة، والتصحيح، والتضعيف، ومن قال بصحته والاستطراد في ذلك، ثم سنتكلم عن اللغويات، والتراكيب، والفوائد اللغوية في الحديث، ثم بعد ذلك المسائل الأصولية، والأحكام الفقهية، واختلاف العلماء، والفوائد، فهذه ستطول جدًا المسائل؛ ولهذا لا غرابة أن وجدنا أن الحافظ ابن دقيق العيد رَحِمَهُ ٱللَّهُ شرح في مجلدين كبيرين إذا طبعا، فستكون أربعة كبارًا، شرح في هذين المجلدين نحوًا من أحد عشر حديثًا من كتابه «الإلمام»، وهو هذا المسمى بشرح الإلمام لابن دقيق العيد[1]

---

(١) وهو كتاب «الإلمام بأحاديث الأحكام».

الموجود منه مجلدان، ولم يؤلف إلا مجلدين منه، وشرح فيه بضعة عشر حديثًا، أي: لازال في أوله، حتى إنه ذكر عند حديث: «**لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلاَةٍ**»[1].

أكثر من ثلاثمائة مسألة، هذه لو أردنا أن نتعرض لمثل هذه التفاصيل في الشروح، إذًا: سيجلب للطالب كل شيء في الكتب، وكل المسائل، وتعرض عليه.

هذا ليس هو العلم، العلم أن تخدم المتن الذي تحفظه، أو تدرسه مما يكون موافقًا للمنهجية، تخدمه بالشروح، والتفصيلات حتى تضبطه، ثم بعد ذلك تأتي التفصيلات، وأنت بالخيار تأخذ منها ما تشاء، وتدع ما تشاء، لكن الطول لا يخدم؛ ولهذا تهتم كثيرًا بما ينفعك من التفصيلات، فلا تتساهل في أن تسمع الكثير، وتقول: هذا أفضل. لا، قد يخونك ذلك، ويشتت ذهنك في العلم.

فإذًا: الطريقة المثلى في هذا ما ذكرته لك من أن هذه التفصيلات تميزها هل تخدم أصل الكتاب؟ هل تخدم أصل المسألة؟ أم أنها استطرادية في مسائل لا صلة لها بأصل المسألة، ومع الزمن ستجد أنك ترقيت في العلم، تفصيلات استغنيت عنها في سنتك الثالثة في طلب العلم، أو الرابعة، لكنك تجد بعد سنين في طلب العلم أن ما كتبته في أول السنين صار واضحًا؛ حيث تقول: كيف كتبت هذا؟ وكيف استفدت هذه الفوائد؟ كيف أجعلها فوائد أصلًا؟

---

(١) أخرجه البخاري (٨٨٧، ٧٢٤٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ستجد أنك تحتاج إلى تفصيلات أخر، ومزيد من العلم، وتدقيقات، وهكذا ينبني بناء العلم عندك شيئًا فشيئًا.

المسألة الخامسة - وقد ذكرتها لكم مرارًا -: الاهتمام بالكتب التي تقرأ فيها، والطبعات، والآن المطابع ترمي بآلاف من المطبوعات المختلفة، فلابد أن تنتقي الكتاب الذي تأخذ منه، وتجعله مرجعًا لك في مكتبتك، وليس كل كتاب يصلح، وليست كل طبعة تصلح.

مثلًا: «فتح الباري» متقارب الطبعات لكن مثال: كم له من طبعة؟ له أكثر من عشر طبعات بداية من طبعة الهند إلى الطبعات الأخيرة الملونة، وشرح مسلم على النووي له كذلك طبعات كثيرة، والمغني له الكثير، وكتب الفقه، والحديث، وكتب الرجال كم لها من طبعة؟ فلابد أن تنتقي الطبعة، وتحفظها؛ حيث تكون عمدة في المراجعة.

المسألة السادسة: أهمية البحث، وقد ألقينا فيها كلمة مستقلة مطولة، وجاءتني رسالة من بعض الإخوة يقول فيها: إنه سمع هذه الكلمة في منهجية البحث، وهذا الذي ذكرت، تعقيد للعلم، وتثبيط للهمة... إلى آخره من الكلام، وقال في آخره: وأظنك - يعنيني - لا تطبق ما ذكرته أصلًا.

وهذا الكلام، وإن كان انفعاليًا، لكنه دليل صحة؛ لأن كون المرء استمع للكلام، وتأثر، وأحس أن هذا صعب، فهذا دليل خير؛ لأنه يدل على أنه وجد أن طريقته التي كان يسير عليها في البحث ليست هي الطريقة السليمة، وهذا الذي كان يهمنا أن نوصله للإخوة، أن يكون هناك سعي في أن يكون البحث موافقًا للطريقة السليمة، والعلوم إنما تثبت بالبحث، فلا يمكن أن

تتقدم في العلم إلا بالبحث، والبحث إذا كان سليمًا كانت النتائج سليمة، وإذا كان البحث قاصرًا، أو غير ممنهج كذلك ستكون النتائج على غرار قوة البحث، وضعفه؛ ولهذا نقول: كيف تبحث؟ هذه مهمة جدًا.

فينبغي أن تهتم بالبحث وأن يكون عندك تقسيم لوقتك، تدرس على المشايخ جزءًا، تقرأ المتون الأساسية، وتحفظ، وتأسس نفسك في جزء، تقرأ المطولات، والشروحات، والأشياء التي ترغب فيها في بحث المسائل هذا جزء، وأيضًا تبحث المسائل بحثًا مكتوبًا، فهذا مهم؛ لأن الذي لا يبحث لا تتأصل عنده المسائل، والذي لا يبحث، ويطالع المسألة، وينظر ماذا قال هنا؟ وأي شيء قال في الكتاب الفلاني؟ ما تتأصل عنده المسائل.

هناك مسألة من المسائل كنت أظن أنها مجمع عليها، وإذا بي في حج هذا العام عرفت أن فيها خلافًا، وخلافًا قديمًا للسلف، وقويًا، وهناك من نسبها إلى الإجماع.

فإذًا: العلم لا يكون إلا بالبحث، لكن البحث هنا لا يكون بحثًا مقروءًا، بل لا بد أن تكتب؛ لأنه إذا لم تكتب ستلحظ أن بحثك بعد شهرين، أو ثلاثة، أو أربعة، أو خمسة انتهى، ولا تذكر منه شيئًا؛ ولهذا إذا بحثت في ساعتين، أو ثلاث، أو خمس، فاكتب ما بحثت، وإلا فستبقى المعلومة معك لمدة أسبوع، أو أسبوعين، ثم تذهب، وهذا واقع، ومجرب؛ لهذا أوكد على أهمية أن تبحث، وأن يكون بحثك مكتوبًا تارة، أو تارات، ومقروءًا تارة في تفسير آية، لا تحرص على أن تسأل ما معنى الآية الفلانية؟

ابحث قبل، ثم بعد ذلك اسأل المشايخ العلماء عن معناها. مسألة فقهية ما حكم كذا، وكذا؟ ابحث قبل، ثم بعد ذلك سل.

ومرة كتب أحد القضاة إلى سماحة الجد الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ اللهُ يسأله عن حكم مسألة عرضت له في القضاء، فأجابه الشيخ بسطرين قال: المسألة معروفة في جميع كتب أهل العلم، لكنك كسلان لا تبحث، والسلام.

وهذا واقع؛ لأن طالب العلم إذا تعود على أن يسأل، ولا يبحث، فإنه سيصاب؛ لأن السؤال لن يأتي دائمًا، ولأن السؤال لا ينشط الإنسان، ومرة كان الشيخ العلامة عبد الرازق عفيفي رَحِمَهُ اللهُ في الحج، وكان واحد بجواره يسأله يسأله، فقال: العلم لا ينال بهذه الطريقة، اقرأ المسائل، اقرأ العلم، اقرأ الكتب، وبعد ذلك إذا أشكل شيء تسأل عنه، أما كل مسألة تسأل عنها ما حكم كذا؟ ما حكم كذا؟ لو عمل كذا، لو لم يعمل، لا تتحصل على العلم بذلك.

فإذًا: البحث مهم، وبعد البحث تسأل، وتعرض على أهل العلم ما بحثت، هذه طريقتي في بحث مسألة فقهية، هل هي سليمة؟ أم ليست بسليمة؟ هذا تخريج حديث من الأحاديث، قد خرجته بهذه الطريقة، وهكذا فقد تكون متأثرًا بمدرسة من مدارس الحديث في التخريج، والمدرسة هذه عليها ملاحظات، فإذا عرضتها على من يبحث معك، أو يناقشك، أو يعلمك، فإنك ستستفيد، فمن المهم أن يكون لطالب العلم بحث مقروء، وبحث مكتوب يعرضه على من هو أعلم منه.

المسألة السابعة: كثيرًا ما يورد من يدرسون - خاصة - العقيدة خلاف المذاهب الضالة، مثلًا: قول الخوارج، قول المعتزلة، قول الأشاعرة، قول الماتريدية، قول كذا، وربما يأتي بعض طلبة العلم ممن يحرص على مراجعة كتب القوم، وهذا لا ينصح به، ولا ينبغي لطالب العلم في طلبه أن يسلك هذا السبيل؛ لأن الأصل أن مذاهب هؤلاء من مذاهب أهل الأهواء، وأهل الأهواء لا يقرأ كلامهم؛ لأنه لا يؤمن على طالب العلم أن يتأثر، أو أن يجد فيما قرأ شبهة لم يردها شيخه، فتبقى الشبهة، أو يحتار في رده عليها إلى آخر ذلك؛ لهذا جاءني عدد من الإخوة، وطلبوا أسماء مراجع المذاهب المخالفة لمذهب أهل السنة، والجماعة من كتب المعتزلة، والخوارج، والأشاعرة، وطبعًا الجواب: أنه لا يرشد أحد من طلاب العلم إلى هذه المذاهب حتى يقرأها، بل الذي نقل له هذه المذاهب، وبينها له ثقة، فيأخذها على هذا النحو، وقد كان مشايخنا - رحم الله الأموات منهم، وأطال في عمر الأحياء، وبارك في الجميع - كانوا يعتمدون في نقل المذاهب المخالفة على أقوال شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم، ونحوهما ممن يعتنون بنقل المذاهب فقط، ولا يرجعون إلى أصل الكتب؛ لأنهم ثقات، وحديث النبي ﷺ إذا نقله عدل ثقة، قبلناه، واعتمدناه، وصار حجة بنقل العدل الضابط عن مثله، فكيف بمذاهب الآخرين التي هي مذاهب رديئة؟

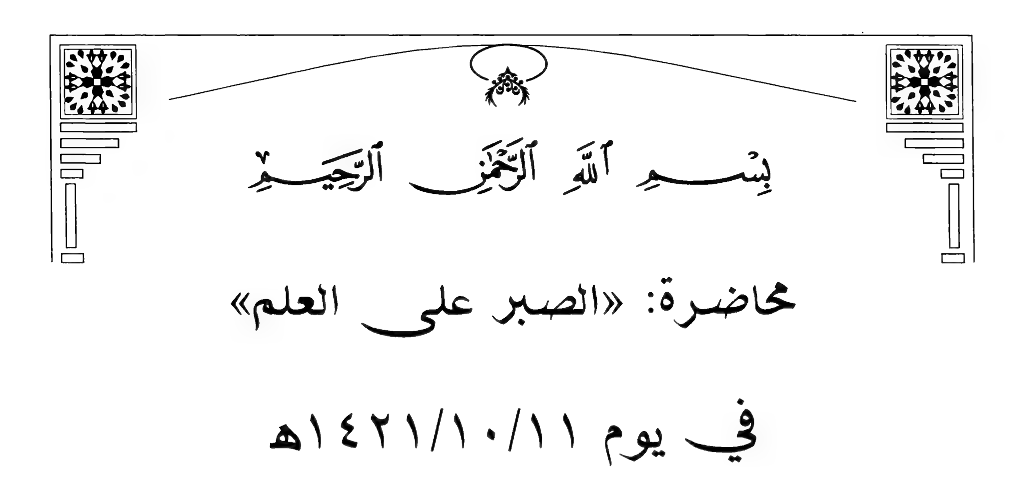
ربما يأتي وقت يكون طالب العلم بحاثة في تحقيق مسألة ما، وهنا قد يرخص له إذا كان يريد الرد، ويريد المناقشة، ونحو ذلك، قد يرخص له في حد محدود، لكن طلاب العلم يقرأون في كتب القوم، أو في تفاسير

الأشاعرة، أو تفاسير المعتزلة، أو نحو ذلك، لا، ولا يعرض المرء دينه للخطر[١].

هذه بعض الكلمات تناسب البداية، وصلى الله، وسلم على نبينا محمد.

---

(١) ولذلك كان النبي ﷺ ينهى أصحابه عن القراءة في كتب غيرهم من أصحاب الديانات الأخرى، ومن ما أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣/ ٣٤٩) من حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِكِتَابٍ أَصَابَهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكُتُبِ، فَقَرَأَهُ عَلَى النَّبِيُّ ﷺ فَغَضِبَ وَقَالَ: **«أَمُتَهَوِّكُونَ فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً، لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقٍّ فَتُكَذِّبُوا بِهِ، أَوْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوا بِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى كَانَ حَيًّا، مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي»**.



محاضرة: «الصبر على العلم»

في يوم ١٤٢١/١٠/١١هـ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة، والسلام على نبينا محمد، وعلى آله، وصحبه أجمعين، اللهم نسألك علمًا نافعًا، وعملًا صالحًا، وقلبًا خاشعًا، ودعاءًا مسموعًا، ربنا لا تكلنا لأنفسنا طرفة عين، فإنه لا حول لنا ولا قوة إلا بك. أما بعد:

فأسأل الله ﷻ لي ولكم أن يجعلنا ممن استعمله في طاعته، ويسر له سبيل الخير، ووفقه إليه، كما نسأله سبحانه أن يمن علينا برؤية الحق حقًا، وأن يمن علينا أخرى باتباعه، وأن يمن علينا برؤية الباطل باطلًا، وأن يمن علينا أخرى باجتنابه، إنه سبحانه أكرم مسؤول.

وفي فاتحة دروس هذا الفصل نرجو - إن شاء الله تعالى - أن يكون لدينا من الهمة في العلم، والتعلم، وفي الطلب، والحرص على ذلك، ما يؤهلنا للاستمرار في هذا السبيل.

ومن المعلوم أن العلم، ودواعيه يذهب بالغفلة عنه، وبرؤية غيره، ومن أقبل عليه، وعلِم حق العلم، وثمرة العلم، وفضل العلم، ورضى الله ﷻ

عمن علم، فعمل، وتواصى بالحق، وتواصى بالصبر، فإنه يتيسر عليه المطلوب، وتنبعث عنده الهمة.

ولهذا نرى في قصص السالفين من الأنبياء، والمرسلين، ومن الصالحين ما يبعث الهمة على القوة في الحق، والثبات عليه، والنظر في معطيات ما أنزل الله ﷻ على رسله - عليهم الصلاة، والسلام -، فإذا نظرنا إلى قصص الأنبياء، والمرسلين جميعًا، وجدنا من فوائدها للمتأمل، والمعتبر أنها تعطي العبد المؤمن أنواعًا من الثبات:

أولًا: الثبات على الحق، وإن كثر المخالفون.

والثاني: الثبات على سنة المرسلين، وعلى هداهم.

والنظر إلى أولئك بأنهم السلسلة الماضية، وأنهم السادة الذين منّ الله ﷻ عليهم بلزوم صراطه، فلا يستوحش حينئذ من قلة السالكين، ولا من قلة الموافقين له في هذا السبيل، بل ينظر إلى أن قبله، وقبله من أئمة الناس من الأنبياء، والمرسلين، ومن تابعيهم، وخاصة صحابة رسول الله ﷺ ما يهيء له أن يسير على منوالهم، وأن ينتهج نهجهم، وأن يتخلق بأخلاقهم.

والثالث: يستفيد من ذلك أن الأمور المحمودة لا يمكن أن تكون إلا بالصبر المتنوع: الصبر على طاعة الله ﷻ، والصبر على لزوم تقواه؛ ولهذا نرى في قصة يوسف عليه السلام تكرر ذكر الصبر لما له من أثر عظيم في ذلك، وكذلك في قصص غيره من الأنبياء ترى أن الصبر له المنزلة العظمى في الثبات على الحق، والدين، والطاعة، والثبات - أيضًا - على العلم، والتفقه، ولزوم ذلك الطريق، قال ﷻ: ﴿إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصۡبِرۡ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا

يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف: ٩٠]؛ ولهذا يجب على طالب العلم أن يعتبر بعد ذلك بسيرة من صبر من الصحابة ﷺ، ومن التابعين لهم بإحسان، ومن أئمة الإسلام فمن صبر ظفر.

وهذا ابن عباس رضي الله عنهما لما كان في شرخ شبابه، كان الناس ينظرون إليه على أنه يُبالغ في العلم، وفي تحصيله، حتى كان بعض أصحابه من الأنصار يقول له: «**الْعَجَبُ لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَتَرَى أَنَّ النَّاسَ يَحْتَاجُونَ إِلَيْكَ وَفِي الْأَرْضِ مِنْ تَرَى مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ**». فلم يثن ذلك من عزمه، بل مضى.

يقول ابن عباس رضي الله عنهما: «**فَتَرَكْتُ ذَلِكَ وَأَقْبَلْتُ عَلَى الْمَسْأَلَةِ وَتَتَبُّعِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنْ كُنْتُ لَآتِي الرَّجُلَ فِي الْحَدِيثِ يَبْلُغُنِي أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَجِدُهُ قَائِلًا فَأَتَوَسَّدُ رِدَائِي عَلَى بَابِهِ تُسْفِي الرِّيحُ عَلَى وَجْهِي حَتَّى يَخْرُجَ، فَإِذَا خَرَجَ قَالَ: يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَكَ؟ فَأَقُولُ: حَدِيثٌ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُ بِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: فَهَلَا بَعَثْتَ إِلَيَّ حَتَّى آتِيَكَ، فَأَقُولُ: أَنَا أَحَقُّ أَنْ آتِيَكَ فَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ بَعْدَ ذَلِكَ يَرَانِي وَقَدْ ذَهَبَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاحْتَاجَ إِلَيَّ النَّاسُ فَيَقُولُ: كُنْتَ أَعْقَلَ مِنِّي**»(١).

وهكذا فعل السلف، فقد صبروا، وتحملوا شدائد العلم، والتحصيل من رحلات عظيمة في أخذ لبعض الأحاديث، أو للقيا بعض أهل العلم، وهذا نقتبس منه: أنه لا علم إلا بصبر، وإذا كان الأمر كذلك، فالصبر المطلوب هنا عبادة، وتركه ترك لعبادة محبوبة لله ﷻ؛ لأنه أول واجب على العبد

---

(١) انظر: جامع بيان العلم وفضله (١/ ٣٦٥).

العلم، والصبر مطلوب في كل عبادة من العبادات، وفي سورة العصر ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [العصر: ٢ - ٣].

والإيمان هنا فيه العلم - كما هو معلوم -، والعمل بعده، والتواصي بالحق، والتواصي بالصبر، والتواصي بالصبر يعود على هذا كله؛ لهذا نرى اليوم ضعفًا عامًا في الإقبال على العلم، وفي مداولة العلم، ومدارسته بين الأصحاب، والأصدقاء، والزملاء فيما بينهم، وهذا يضعف العلم، ويضعف الملكة في المرء في نفسه، ويضعفها - أيضًا - في الصلة بإخوانه، وزملائه؛ لهذا نرى السلف رضي الله عنهم إذا اجتمعوا تذاكروا العلم، وكان تذاكر العلم أهم المهمات عندهم، ولم يكونوا ليقضوا أوقاتهم إذا التقوا إلا في مذاكرة العلم، حتى إن المذاكرة إذا خشي أن تفوت ترك معها بعض النوافل، والسنن.

قَالَ عبد اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: **«لَمَّا قَدِمَ أَبُو زُرْعَةَ نَزَلَ عِنْد أَبِي فَكَانَ كَثِيرَ الْمُذَاكَرَةِ لَهُ، فَسَمِعْت أَبِي يَوْمًا يَقُولُ: مَا صَلَّيْت غَيْرَ الْفَرَائِضِ اسْتَأْثَرْت بِمُذَاكَرَةِ أَبِي زُرْعَةَ عَلَى نَوَافِلِي»**(١).

وذلك لأن مصلحة المذاكرة متعدية على المسلمين، ويفوت وقتها بذهاب من يُذاكر معه العلم، وهذا الذي ينبغي:

أولًا: أن يُصبر على العلم في تلقيه، وفي لزوم العلماء، وسماع الدروس،

---

(١) انظر: تاريخ بغداد (١٠/ ٣٢٦)، وطبقات الحنابلة (١/ ١٩٨)، وتاريخ دمشق (٣٨/ ١٧)، ومناقب الإمام أحمد لابن الجوزي ص (٣٨٦) (٣٨/ ١٧) **(ما صليت غير الفرض استأثرت بمذاكرة أبي زرعة على النوافل)**.

وفي قراءة الكتب، واستخلاص الفوائد، وهذا يحتاج إلى صبر، ومصابرة.

ثانيًا: يصبر - أيضًا - إذا التقى بأصدقائه، ورفقائه، وزملائه، يصبر عن اللهو، ويصبر عن مقتضيات الطبيعة في إمضاء الأوقات بما لا ينفع في تذاكر العلم، وإذا تذاكر طلاب العلم فيما بينهم العلم، فهذا له فوائد عظيمة:

أولها: تثبيت العلم.

ثانيها: قيام الصلة على المحبة الصحيحة في الله ﷻ.

ثالثها: أن طالب العلم مع أخيه في تذاكر العلم ينزل عليهم من الله ﷻ السكينة، وتحفهم الملائكة(١)، وهذا من فضل الله ﷻ العظيم على عباده.

إذا تبين ذلك فإني أوصي نفسي أولًا، ثم أوصي جميع طلاب العلم بالصبر على مقتضيات العلم، والدرس، والصحبة في أن تكون في العلم، والعمل، لا في غيره؛ لأن الزمن يمضي، والعمر قصير.

المسألة الثانية: وهي مسألة مهمة وهي: أن اليوم يكثر عند طلاب العلم تداول بعض الوسائل الحديثة في العلم، أو في الدعوة، أو نحو ذلك، مثل: الأشرطة، أو الأقراص، أو الأسطوانات، ومثل ما هو موجود في البرامج المختلفة التي يبحث فيها عن طريق الكمبيوتر، أو في شبكة الإنترنت وما أشبه ذلك، فهذه ينبغي أن ينظر إليها بأناة، وروية في حق طالب العلم؛

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (١٤٥٥) من حديث أبي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ تَعَالَى، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ**».

لأن الإيغال فيها قد لا يكون محمودًا في المستقبل في صلة طالب العلم بالكتاب، وهذه الأشرطة، أو هذه المنتجات من البرامج، وغيره، أو ما هو موجود على شبكة الإنترنت، ونحو ذلك، هذا يؤخذ بقدر ما ينفع طالب العلم في العلم، والبحث، وما ينفع غيره في الدعوة، والإصلاح، لكن ليست هي الوسيلة الوحيدة، وليست هي هدفًا لطالب العمل.

الأصل في العلم أن يكون عبر المشايخ، وعبر الكتب، وأن يكون بالمطالعة، والفرق بين هذه، وهذه أن هذه البرامج، وما هو موجود في أجهزة البحث المختلفة تعطيك ما تبحث عنه، أو ما تنظر فيه، أما النظر في الكتب لأجل بحث مسألة واحدة، فتمر على مائة مسألة، وتستفيد خيرًا كثيرًا، وربما لبحث تفسير آية مررت على تفسير عدة آيات، وربما في بحث عن حديث واحد مررت على أحاديث كثيرة استفدتها في العلم، والعمل، وصليت على النبي ﷺ في أثناء ذلك المرات، والمرات، فإذا ضاق الوقت، واتجه طالب العمل إلى البحث، فليستفد من هذه الوسائل؛ لأنها مفيدة، ونافعة كثيرًا، أو أراد أن يبحث بحثًا، وأن يستخلص، أو أن يخطب خطبة، أو نحو ذلك، وأراد أن يستفيد من هذه لقلة الوقت، فهذا حسن، أما أن تكون هي الوسيلة الوحيدة، ويترك الكتاب، وتترك القراءة، فهذا ليس بصحيح، وهو من وسائل ضعف العلم عند طالب العلم، وقد جربنا أنه بمطالعة الكتب حتى في البحث، وأنت تبحث في كتاب، ولو صبرت على ذلك، فإنك تأخذ فوائد كثيرة جدًا ما كنت تظن أنك ستستفيدها لولا الله ﷻ، ثم هذه الطريقة، والسلف رضي الله عنهم كانوا أشد منا في ذلك؛ حيث إن الكتب التي يتداولونها لم تكن مفهرسة أصلًا؛ لهذا كانوا يحتاجون في القراءة أن يمروا على أشياء كثيرة،

وإنما يعرفون الحديث في جزء كذا.

مثلًا: إذا نظرت في فهرس المصنف لمسند الإمام أحمد الذي عمله الحافظ ابن عساكر وجدت أنه يشير إلى أجزاء في الجزء كذا الخامس عشر من مسند الشاميين، في الجزء العاشر من مسند المكيين، وهذا يعني في الأجزاء بحسب التجزئة الأولى، وهذا مع أنه في القرن السادس الهجري، فكيف الشأن في القرن الثاني، والقرن الثالث، فكان أكثر العلم ثبت بسبب بفضل الله ﷻ أولًا، ثم بكثرة النظر، ولأجل أن ينظر في شيء يمر على أحاديث كثيرة، وكثيرة.

وإذا كرر طالب العلم، إذا كرر العلم، فإنه يثبت عنده، وهذا يحتاج إلى صبر، وله ارتباط بالمسألة الأولى، فإذًا نقول: إن الوسائل الحديثة تعاطيها طيب في العلم، وينفع طالب العلم، لكن ليست هي المقصودة، وليست الوسيلة الوحيدة، أو الوسيلة المثلى، بل الوسيلة المثلى في طلب العلم، والنظر هي: حضور الدروس، أو سماع الدروس، أو قراءة كتب أهل العلم، والبحث فيها؛ لأن هذا يعطي ملكة، وقوة في أشياء كثيرة حتى في اللغة، فإذا قرأت فإن لغتك تستقيم، ومعرفتك بمواضع الكتاب، وبطريقة المؤلفين فيه.

أما البرامج المعاصرة فإنها بحث، إذا بحثت وصلت بسرعة إلى ما تبحث عنه، لكن يفوتك أشياء كثيرة في هذا الباب.

المسألة الثالثة: المسائل التي يتكلم فيها طلاب العلم، أو يتداولونها فيما بينهم، فكثير منها يتداول بالتقليد، ولا ينظر فيها إلى تحقيق المسائل،

وخاصة في الأمور الخلافية، ومعلوم أن طالب العلم إذا أراد أن يعمل، فليبحث، أو يقلد من يثق بدينه، وينجو بإذن الله تعالى إذا ضاق عليه الوقت، ونحو ذلك، أما إذا أراد أن يبحث عن الحق، وأراد أن يقضي، وينظر أن هذا أرجح، وهذا أرجح، هذا يحتاج منه إلى صفتين عظيمتين:

الأولى: العلم. الثانية: العدل.

والقاضي في المسائل العلمية ربما كان أعظم من القاضي في مسائل الخصومات؛ لأن مسائل الخصومات يقضي فيها بين اثنين، فالحق لهذا، والحق على هذا، وأما في المسائل العلمية، والدينية التي يقع فيها الاختلاف، فطالب العلم يجدها فرصة لبحث المسألة، ولا يخض في شيء بدون أن ينظر.

أحيانًا تقع مسائل، ويكثر فيها البحث، أو التردد، فنجد أن كثيرين يمررون المسائل بالتقليد، هذا ينقل عن مثل ما سمع، وهذا مثل ما سمع الثاني، وهذا غير محمود لطالب العلم المدقق الذي يريد أن يتثبت من العلم فعليه أن يجعل هذه مناسبات لبحث المسائل، والتحري عنها، ولا يلزم أن يكون متسرعًا في أن يحكم، وربما كان النظر في مثل هذه المسائل، والحكم فيها قد وُكل به غيره من الناس، ولكن هو لأجل تحري الحق فعليه أن يحكم بعلم، وعدل، فإذا كان بعلم أن ينظر هذه المسألة بمقتضياتها من أصلها، وبعدل في أن لا يتجرأ، ويقول: هذا غلط. بدون ما يعرف الحقيقة؛ لأنه سيحاسب على ذلك، يقول: هذا باطل بدون ما يتأمل، أو يقلد فيها تقليده، لا يعرف ما الوجهة أصلًا، ويكثر الأمر بدون بينة، وهذا له أمثلة كثيرة في

دنيا الناس اليوم؛ لأن الحديث اليوم صار مفتوحًا لكل أحد، فالصحف فيها ما لا حصر له، والشبكة - الإنترنت - فيها ما لا حصر له، والفضائيات فيها ما لا حصر له، والكتب - أيضًا - تنسف ما لا حصر له، وفي الخطب، والمحاضرات، وفي أشياء لا حصر لها من هذا الباب.

فطالب العلم يجب عليه أن يتحرى الحق، وأن يستفيد من مثل إيراد هذه المسائل في بحثها، وتدقيقها، وأن لا يتوانى في هذه المسائل في بحثها تواكلًا، أو اتكالًا على بحث غيره فيها؛ لأن المقصود الفائدة.

المسألة الرابعة والأخيرة: طلب العلم عبادة من أفضل، وأجل العبادات، وهذا يعني أن طالب العلم لابد له، ويلزم أن يحاسب نفسه بين الحين، والآخر، في علمه الماضي، وفي علمه المستقبل؛ لأنه أحيانًا يكون طلب العلم لهوى، أو لشهوة، ونحو ذلك، فتجد أنه يمضي وقتًا طويلا في طلب علم هو يشتهيه، ولكن غيره من العلوم أولى منه، وهو أحوج إليه، لكن هو يشتهي هذا.

مثلًا: واحد يشتهي النظر في السيرة، والبحث، يشتهي تخريج الأحاديث يشتهي بحث بعض المسائل الفقهية، ويطول فيها جدًا، ويفوت معه بحث أشياء أخر هي أهم له، وربما جهلها متعلقة بدينه، ومتعلقة بعمله، أو متعلقة بأمور مهمة هو يعانيها، أو يقع فيها؛ لهذا نقول: إن طالب العلم إذا سلك هذا السبيل، عليه أن ينتبه من شهوة العلم، فشهوة العلم شهوة خفية قد تصرف صاحبها عما ينبغي له، وفرق ما بين عُقد العلم، وملح العلم، فعقد العلم لابد منها، وملح العلم بحسب الوقت تنظر في التراجم، تنظر في ما

تشتهي من أمور، في تفاصيل في اللغة، أو تفاصيل في الأدب، أو نحو ذلك، فهذا لا بأس به، لكن عقد العلم أن تنظر ما أنت إليه محتاج، ثم بعد ذلك تقبل عليه.

والعلم كما أن له شهوة، فإن له طغيانًا؛ لهذا قال ابن المبارك: «**إِنَّ لِلْعِلْمِ طُغْيَانًا كَطُغْيَانِ الْمَالِ**»[(١)].

وهذا واقع، فكما أن الإنسان في المال إذا ازداد، وازداد دخله الشيطان، فطغى، وبغى، فكذلك العلم الذي لا يصاحبه تقوى من الله ﷻ فإنه ربما كان معه الطغيان، وكان معه البغي، بل كثير من الخلافات التي وقعت في الأمة من الزمن الأول لما صاحبها البغي، والتعدي وقعت الفرقة الشديدة، ووقعت الخلافات الشديدة، وصار بأس الأمة بينها؛ كما ذكر شارح الطحاوية في أواخرها، وكما ذكر نقلًا عن ابن تيمية في موضع من كتبه.

فالعلم له شهوة عارمة بطالب العلم، وقد يصيبه شهوة عارمة في نوع من العلم، أو في نوع من البحث، أو نحو ذلك، ويكون معه انصراف عن ما هو أولى له، فينبغي له أن ينظر، ويحاسب نفسه، فكذلك العلم ربما يرى من نفسه الملكة، وكذا، فيجد أن عنده نوع اعتداد، وقوة بحيث يتسلط بهذا العلم على الآخرين.

والعلم مبناه على الرحمة، والتراحم، والعلم هو ما ورثه النبي ﷺ في هذه الأمة، والله ﷻ قد وصف نبيه بأنه رحمة ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، فالعلم الذي معه البغي، وعدم العدل، وعدم التقوى وبال

---

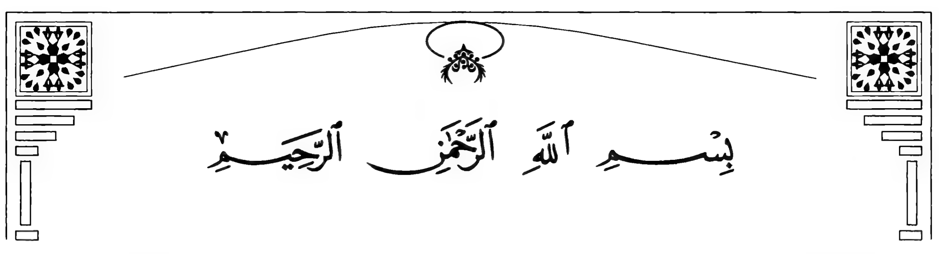
(١) أخرجه ابن حبان في الثقات (٨/ ١٧٢).

ليس على صاحبه فحسب، بل ربما على الآخرين؛ فلهذا نحذر من هذين الأمرين: الشهوة، والطغيان في العلم.

الشهوة مذمومة، والطغيان مذموم، ومن تحرك، ورأى واقع الناس اليوم وجد أنه يوجد فيه هذا.

نسأل الله ﷻ السلامة، والعافية، وأن يثبتنا على دينه، إنه سبحانه جواد كريم، وصلى الله، وسلم، وبارك على نبينا محمد.





محاضرة: «أسباب الثبات على طلب العلم»

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحد لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده، ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله، وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين، أما بعد:

فهذه بداية للدروس التي سبق أن بدأناها في العام الماضي، وأسأل الله ﷻ أن ينفعنا بما مضى، وأن ينفعنا بما سيأتي، وأن يثبته في قلوبنا، وأن يمن علينا بالعمل بما علمنا، وأن لا يكلنا لأنفسنا طرفة عين، وأسأله بأسمائه الحسنى، وصفاته العلى العظيمة الجليلة أن يمن علينا بالبصيرة في كل ما نأتي، وما نذر، وأن يجنبنا سلوك غير سبيل سلف هذه الأمة في كل أحوالنا، إنه جواد كريم.

وبمناسبة هذه البداية نذكر بشأن العلم، وما ينبغي أن يستحضره، وهو يعاني العلم، ويسير في طريقه، ومعلوم أن طالب العلم في طلبه له يعاني العلم، ويعاني حمله، وهو يسير في طريقه؛ لأن العلم ليس بالطريق الهين، وكما قد قيل: العلم طريقه طويل، وقد قال بعض السلف: «**اطلبوا العلم من المهد إلى اللحد**»[(١)].

---

(١) ينسب القول إلى سعيد بن جبير رَحِمَهُ ٱللَّهُ. انظر: نشر طي العريف في فضل حملة العلم =

وقد قيل للإمام أحمد، وقد ظهر الشيب فيه: إلى متى وأنت مع المحبرة؟، أي: كانت معه أدوات العلم: ورق، ومحبرة، فقال كلمته المشهورة: «**مع المحبرة إلى المقبرة**»(١). أي: أنه مواصل في هذا لا ينقطع.

وسبب الانقطاع فيمن انقطع عن العلم يرجع إلى أسباب، منها:

أولًا: أنه لم يعِ حقيقة معنى العلم، ولماذا يطلب العلم.

ثانيًا: أنه ربما كانت النية في أصلها ضعيفة؛ لأن بقوة النية في طلب لعلم يكون الاستمرار، والحرص عليه.

ثالثًا: أن يكون المرء متعجلًا، يريد أن يكون طالب علم، أو أن يكون عالمًا محصلًا عارفًا بأكثر المسائل في سنوات قليلة، وهذا لا يحصل أبدًا، بل العلم طريقه طويل، وقد يكون السبب راجعًا إلى ضعف بصيرته في شأن العلم، ويظن أن العلم نفعه قليل، وأن غيره من الطرق التي ربما يغشاها بعض المستقيمين، أو الذين ظاهرهم الالتزام أنها أسرع في تحصيل المقصود، وأنها هي التي بها يحصل المرء على ما يتمنى من رجوع الخلق إلى ربهم ﷻ، وهذا من أسباب الانقطاع عن العلم أن يقول ماذا فعل العلماء؟ ماذا حصلنا من العلم؟ هناك طرق أخرى كذا، وكذا، بها يكون المرء أكثر تأثيرًا، ويكون محقًا للحق، ومبطلًا للباطل، فتنصرف نفسه عن العلم.

= الشريف والرد على ماقتهم السخيف (١/ ٢١٤) لمحمد بن عبد الرحمن بن عمر بن محمد ابن عبد الله، أبو حامد، جمال الدين الحبيشي الوَصَابي الشافعي (المتوفى: ٧٨٦هـ).

(١) انظر: تلبيس إبليس (١/ ٢٩٢)، والآداب الشرعية والمنح المرعية (٢/ ٥٤).

والحقيقة أنه قد فاته أن العلم كالماء الذي يثبت في الأرض، فينفع الله ﷻ به من يأتي؛ كما مثل ذلك النبي ﷺ في قوله: «**إِنَّ مَثَلَ مَا بَعَثَنِيَ اللهُ بِهِ** ﷻ **مِنَ الْهُدَى، وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا**»(١).

فالعلم الشرعي غيث، وهذا الغيث نافع، ومن فوائد الفروق اللغوية في التفسير: أن أكثر ما يستعمل الغيث في الكتاب، والسنة فيما ينفع من الماء، وأما المطر فأكثر ما يستعمل فيما يضر مما ينزل من السماء ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا فَسَآءَ مَطَرُ ٱلْمُنذَرِينَ ﴿١٧٣﴾﴾ [الشعراء: ١٧٣]، ﴿ثُمَّ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ ٱلنَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ ﴿٤٩﴾﴾ [يوسف: ٤٩].

فالنبي ﷺ مثل لنا العلم بالغيث، وفي تتمة الحديث أنه أصاب أنواعًا من الأرض، فكانت منها أرض قبلت العلم، فارتوى الناس منه، وأنبتت الكلأ، والعشب الكثير(٢).

وفيه - أيضًا -: تسميته بالغيث، والغيث يغيث الأبدان، والقلوب، وهكذا العلم فإنه بهذه المثابة.

من أسباب الانقطاع عن العلم التي لمسناها في الشباب في السنين الماضية، ودائمًا تتجدد: أنهم لا تكون صلتهم بالعلم، وأهل العلم مستمرة

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٨٢) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٢) وتتمة الحديث قوله: «**فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ، قَبِلَتِ الْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَنَفَعَ اللهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَرَعَوْا، وَأَصَابَ طَائِفَةً مِنْهَا أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً، وَلَا تُنْبِتُ كَلَأً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللهِ، وَنَفَعَهُ بِمَا بَعَثَنِيَ اللهُ بِهِ، فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ**».

بل عهدهم بالعلم، وبأهل العلم في الدروس فقط، وما عدا ذلك فهم يصاحبون الناس من أصناف شتى، فلا تكون النفس دائمًا متحركة بالعلم، بل تكون تتحرك بالعلم في وقت قليل في وقت الدرس، وما بعد ذلك فأكثر الحديث الذي يتحدث به ليس في العلم، فهذا يجعله غير متعلق بالعلم، والعلم يحتاج إلى أن يتعلق به طالبه دائمًا، فنفسه معه في كل حال، وقد كان بعض أهل العلم ينصرف عن ملذات الدنيا المباحة من مال، أو من زوجة، أو من نظر مباح، وأنس، ونحو ذلك؛ لأجل العلم، وانشغاله به.

وقد قال في ذلك أحد العلماء؛ حيث أتته جارية، ولم يلتفت إليها، وقد كانت حسنة الخُلق، والخَلق، فقال فيها أبيات لما أتته، وذكر زينتها إلى آخره:

فَقُلْتُ ذَرِينِي وَاتْرُكِينِي فَإِنَّنِي ... شُغِلْتُ بِتَحْصِيلِ الْعُلُومِ وَكَشْفِهَا

وَلِي فِي طِلَابِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ وَالتُّقَى ... غِنًى عَنْ غِنَاءِ الْغَانِيَاتِ وَعَرْفِهَا

يعني: أنه مشغول بشيء أعظم غلب على نفسه، وهذا إذا كان المرء دائمًا مع العلم، قراءة، في صحبة من يتكلمون في العلم، في تبليغ العلم، في الكلام في العلم، في رؤية العلماء، في الحديث معهم، في سماع كلامهم، تجد النفس تنشغل به، ويبدأ يكون العلم طبعًا له.

أولًا: التطبع في أوله يأتي بشيء من الكلفة، ثم يكون طبعًا له، وحتى إذا تحدث تحدث بالعلم، إذا أرشد أرشد بالعلم، إذا بين قد بين بالعلم، فيكون في ذلك الأنس له، ولا شك أن هذا يحتاج إلى جهاد، وقد قال ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿٦٩﴾﴾ [العنكبوت: ٦٩].

الجهل ضد العلم، والجهل داء قاتل، يقتل صاحبه من حيث لا يشعر، فيقول ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ[(١)]:

وَالْـجَـهْـلُ دَاءٌ قَـاتِـلٌ وَشِـفَـاءُهُ   أَمْرَانِ فِي التَّـرْكِيـبِ مُتَّـفِـقَـانِ

عِلْمٌ مِـنَ الْقُـرْآنِ أَوْ مِـنْ سُنَّةٍ   وَطَبِيـبُ ذَاكَ الْعَـالِمُ الـرَّبَّانِـي

فيقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الجهل داء قاتل لا شك، قاتل لرؤية العبد لما يجب عليه في دينه، كذلك داء قاتل للعبد في أنه يجعله ليس من الأحياء، فالعالمون أحياء، وغيرهم أموات، وسبب موتهم هو الجهل؛ لأن الجهل مميت مثل ما قال هنا: قاتل.

فكل من جهل فقد قتل، وقد مات، والجهل ليس بمرتبة واحدة، بل الجهل أنواع كثيرة، فكل من جهل شيئًا فقد أصيبت مقاتله من الجهة التي جهل فيها.

قال:

وَالْـجَـهْـلُ دَاءٌ قَـاتِـلٌ وَشِـفَـاءُهُ   ....

ما شفاء الجهل؟ قال:

.... وَشِـفَـاءُهُ   أَمْرَانِ فِي التَّـرْكِيـبِ مُتَّـفِـقَـانِ

عِلْمٌ مِـنَ الْقُـرْآنِ أَوْ مِـنْ سُنَّةٍ   ....

هذان الأمران: علم من القرآن، أو من السنة، من الذي يبين نصوص

(١) انظر: النونية مع شرحها لابن عيسى (١/ ٢٦٥).

القرآن، والسنة، وينزلها منازلها، ويجعلها في معانيها الصحيحة؟ قال:

عِلْمٌ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ مِنْ سُنَّةٍ وَطَبِيبُ ذَاكَ الْعَالِمُ الرَّبَّانِي

ليس أي عالم، لكنه عالم رباني، يخشى الله، ويتقيه فيما يقول، وفيما يأتي، وفيما يذر، فنصوص الكتاب، والسنة شفاء الجهل، وكثير من الناس ينفي الجهل عن نفسه، وبعض الناس ينفي الجهل عن نفسه بالحرص على الكتاب، والسنة، لكنه لم يستضئ بكلام أهل العلم، بنور أهل العلم، ولما لم يستضئ بذلك أصيبت مقاتله؛ لأنه قال:

.... وَطَبِيبُ ذَاكَ الْعَالِمُ الرَّبَّانِي

وهذا التعبير يفهمك بأن العلم دواء، فإذا أتى رجل، فأخذ من الدواء ما لا يصلح له يهلك.

وقد هلكت الخوارج؛ لأنهم أخذوا نصوص الكتاب، ونصوص السنة، ولكن نزلوها في غير تنازيلها، فأخذوا من نصوص الكتاب ما استدلوا به على أن فاعل الكبيرة كافر، قال ﷻ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾﴾ [النساء: ٩٣].

قالوا: هذا يدل على أنه كافر، وأخذت المرجئة بعض نصوص الكتاب، والسنة، ونزلوها في غير منازلها كقوله ﷺ: «**مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ**»(١)، وكقوله ﷺ: «**مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ**»(٢).

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٣٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٣١١٦) من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه.

ونحو ذلك من النصوص، فنفت العمل، وأبقت القول، والاعتقاد، وأرجئوا ذلك، فأصيبت مقاتلهم؛ لأنهم لم يكن طبيبهم في فهم النصوص صحابة رسول الله ﷺ، ولا علماء زمانهم، بل أخذوا من أنفسهم، ولم يتابعوا أهل العلم المتحققين به، فأصيبت مقاتلهم، وهكذا في كل زمن الحرص على العلم مطلوب، لكن لا يمكن أن تكون حريصًا على العلم، ومصيبًا في تعلمه إلا أن تستضيء بفهم أهل العلم؛ لأن العلم في هذه الأمة موروث، ليس علمًا مستأنفًا مبتدءًا، في كل زمن يبتدئ الناس منه، ويستأنفون علمًا جديدًا لم يكن معروفًا فيمن قبلهم، بل علمنا في هذه الأمة موروث؛ ولهذا قال ﷺ: «**وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ**»(١).

لهذا تنتبه إلى هذا الأصل العظيم، ألا وهو أن الحرص على العلم شرف، ولكن ينبغي أن يكون طبيبك في ذلك الحرص، وفي تلقي النصوص، طبيبك العالم الرباني، فإن لم يكن ربانيًا، وكان عالمًا ذا هوى، له مقاصد له، وأغراض أصابك شيء من عدم فهم نصوص الكتاب، والسنة، فأصابك شيء من الجهل بقدر ما فاتك من ذلك، والعلم أنواع.

والجهل خطير، وداء قاتل، ولا بد أن تسعى في شفاء نفسك منه عن طريق أهل العلم في إفهامهم بنصوص الكتاب، والسنة، والعلم أنواع.

---

(١) جزء من حديث أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، واللفظ له، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ[١]:

وَالْعِلْمُ أَنْوَاعٌ ثَلَاثٌ مَا لَهَا ... مِنْ رَابِعٍ وَالْحَقُّ ذُو تِبْيَانِ

عِلْمٌ بِأَوْصَافِ الْإِلَهِ وَنَعْتِهِ ... وَكَذَلِكَ الْأَسْمَاءُ لِلدَّيَّانِ

هذا العلم الأول: الاسماء، والنعوت، والصفات، يعني: التوحيد جميعه؛ لأن توحيد العبادة، وتوحيد الربوبية كله من ثمرات المعرفة، والعلم بأسماء الله، وصفاته، فاسم الله الأعظم «الله» الذي مرجع الأسماء الحسنى جميعًا إليه فيه: أنه هو المستحق للعبادة وحده دون ما سواه، وفي اسمه «الرب» أنه هو ذو الربوبية في نعوت الجمال، وأنه هو المستحق للعبادة، وفي نعوت الجلال بأنه هو المستحق للإجلال، والتعظيم، وإفراده بالربوبية، وهكذا فقال:

عِلْمٌ بِأَوْصَافِ الْإِلَهِ وَنَعْتِهِ ... وَكَذَلِكَ الْأَسْمَاءُ لِلدَّيَّانِ

هذا ثلث العلم التوحيد؛ ولهذا سورة الإخلاص صارت ثلث القرآن؛ لأن القرآن فيه العلم كله، وثلث العلم التوحيد، فصارت سورة الإخلاص تعدل ثلث القرآن؛ لأن فيها التوحيد كله، توحيد الربوبية، والألوهية، والأسماء، والصفات.

قال بعدها:

وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ الَّذِي هُوَ دِينُهُ ... .

---

(١) انظر: النونية مع شرحها لابن عيسى (١/ ٢٦٦).

هذا النوع الثاني من العلم: الأمر، والنهي الذي هو معرفة الحلال، والحرام المأمور به، ويشمل الواجب، والمستحب، والمنهي عنه، ويشمل المحرم، والمكروه.

وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ الَّذِي هُوَ دِينُهُ ....

هذا النوع الثاني الذي هو: علم الفقه، الحلال، والحرام، علم الأحكام.

والثالث منها: هو علم الجزاء يوم القيامة، فقال:

.... **وَجَزَاؤُهُ يَوْمَ الْمَعَادِ الثَّانِي**

الذي يدخل في ذلك علم السلوك، ما يصحح به المرء قلبه، ما يصحح به سلوكه، مقامات الإيمان، ومقامات الزهد، والعبادة، ومعرفة جزاء كل عمل يوم القيامة، وما يحصل يوم القيامة من أنواع الجزاءات للمؤمنين، والكافرين، للمقصرين، وللمطيعين، لأنواع الناس.

إذًا: فلتعلم أن هذه الثلاث هي العلم، فتسعى إلى العلم بالتوحيد، وهذا ثلث العلم، والعلم بالحلال، والحرام هذا الثلث الثاني من العلم، والعلم بما تزكي به نفسك ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ۝٩ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا﴾ [الشمس: ٩-١٠].

وتحصل على هذا العلم بتدبر نصوص الكتاب، والسنة فيما يكون يوم القيامة، وحال الناس يوم القيامة، والنصوص التي جاءت فيما يكون به الثواب يوم القيامة، نصوص الزهد، نصوص الثواب، الأذكار، وما يتعلق بذلك.

فإذًا: أقسام العلم ثلاثة، إذا كنت حريصًا على هذا العلم، فلتكن حريصًا على هذه العلوم الثلاثة، ثم لتنف عن نفسك ما استطعت أسباب الجهل، وقد عرفت أسباب الجهل، ثم احرص تمام الحرص على أن لا تنقطع عن الطريق، وتذكر قول ابن شهاب الزهري رَحِمَهُ اللَّهُ؛ حيث نصح المتعجلين فقال: (**إِنَّ الْعِلْمَ أَوْدِيَةٌ، فَأَيُّهَا أَخَذْتَ فِيهِ قَطَعَ بِكَ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَهُ وَلَكِنْ خُذْهُ مَعَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي، وَلَا تَأْخُذِ الْعِلْمَ جُمْلَةً؛ فَإِنَّ مَنْ رَامَ أَخْذَهُ جُمْلَةً ذَهَبَ عَنْهُ جُمْلَةً وَلَكِنِ الشَّيْءُ بَعْدَ الشَّيْءِ مَعَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ**)[١].

قليلا قليلًا، لو ما نكسب كل يومين إلا مسألة في السنة، ونضبطها، وتكون ثابتة بدليلها، بوضوحها، فبعد سنة نحصل على ما يقرب من (١٨٠) مسألة، وبعد سنتين (٣٦٠) مسألة واضحة، وبعد عشر سنين (١٦٠٠) مسألة.

إذا ثبت بعد ثلاثين سنة يكون الواحد عالمًا راسخًا في العلم، وتكون المسائل واضحة مبسوطة عنده بوضوح، وفهم غير ملتبسة، هذا إذا كان في كل يومين مسألة، فكيف يكون لو كان في كل يوم مسألة، أو إذا كان في كل يوم مسألتان، فخذ ما تحصل من العلم، لكن يحتاج إلى مواصلة.

المطر إذا أصاب أرضًا، وكان مطرًا شديدًا، يمشي، ويصير وديانًا وشعابًا إلى آخره؛ لأنه قوي، فإذا صار شيئًا قويًا مشى أمامك، لكن هل الأرض التي نزل عليها أول مرة يكون انتفاعها مثل انتفاع الأرض التي استقر فيها الماء؟

(١) انظر: جامع بيان العلم وفضله (١/ ٤٣١).

هذا وصف بليغ فيما يناسب العلم، إذا ارتويت من العلم بعد ذلك الشيء القليل الذي يأتي تشعر أنه ينفع الناس، وتذكره بوضوح، فمثلًا تجد بعض طلاب العلم قد يتكلم بالكلمات، لكن ما تقنع منها النفوس؛ لأنها لم تنتج عن رسوخ، وفهم لما يتكلم فيه، تلحظ الكلام فيه شيء من الاضطراب، فيه شيء من عدم الوضوح، ما استطاع أن يوصل لك الكلام؛ لأنه غير راسخ في هذا المقال الذي قاله، وهكذا.

فطالب علم، أو عالم يكون عنده ٩٠ ٪ من العلم الذي معه واضح، و١٠٪ غير واضح، تجد أنه يلتبس عليه، فلا يستطيع تأدية هذا الذي التبس عليه، فإذا كان العلم راسخًا واضحًا قد طلب على مهل، فإنه يثبت في القلب، وبعد ذلك يمكنك أن تنفع الناس به، فلا تغيبن عنك هذه الحقيقة، وهي: أن العلم يطلب شيئًا فشيئًا.

أما التذوق، هذا ليس أهله من العلم في قبيل، ولا دبير، والتذوق هو ما رأيناه كثيرًا أن يحضر عند فلان من المعلمين، أو من المشايخ الكبار شهرًا، ثم ينصرف إلى غيره، وما استفاد منه شيئًا، فما مشى، وما استفاد؛ لأنه متذوق.

ففي كل سنة تجد الشباب يقبلون شهرًا، يقبلون شهرين، ثم يهبطون، هذا العلم غير متصل، وما يستفيد، أما الذي يصبر، ويصابر على مر الزمان، فإنه يحصل بحسب ما كتب الله له.

ومن أسباب ثبات العلم، وعدم الانقطاع عنه: أن تكون مخلص القصد فيه، لابد من الإخلاص في العلم؛ لأن العلم قد أمر به في القرآن، وأمر به

النبي ﷺ، وإذا كان مأمورًا به، فإنه عبادة؛ لأن العبادة هي: ما أمر به من غير اطراد عرفي، ولا اقتضاء عقلي، فإذا كان مأمورًا به، فهو عبادة، وإذا كان عبادة فيلزم فيها الإخلاص.

ويكون الإخلاص في العلم بإحسان النية في العلم.

سئل الإمام أحمد عن ذلك؛ لأنها مشكلة، كيف يكون مخلصًا في العلم؟ كيف يكون مخلصًا في عمله؟ كيف يكون مخلصًا في صلاته، في صيامه ... إلى آخره؟

العلم مع إرادته الله ﷻ، وعدم إرادته الرياء، والسمعة، ولا المكابرة، ولا مجاهرة الناس بالكلام، ولا التقدم، والتصدر، بل يريد بالعلم نفي الجهل، ورفعه عن نفسه.

قال الإمام أحمد: «**النية في العلم أن تنوي به رفع الجهل عن نفسك**»(١).

لأن جهله بالله ﷻ، وجهله بما يستحقه ﷻ، وجهله بأسمائه، وصفاته، وجهله بأمره، ونهيه، وجهله باليوم الآخر، وما فيه من تفصيلات، وجزاء كل واحد على ما يعمل، هذا لا شك ما يرضى به ذوو النفوس الحية.

فإذًا: طلب العلم يريد به الدنيا، فهو من أهل الدنيا، فإذا طلب العلم لله، ويريد به الأجر، والثواب، ويريد رفع الجهل عن نفسه، فإنه يكون مخلصًا.

لاحظ هذه النية، إذا أتت إليك، واستقرت هذه مباركة؛ لأنك دائمًا تحس أنك جاهل، ليس هناك أحد ينقضي من العلم حتى من عُمِّر مائة عام،

---

(١) انظر: كتاب العلم للعلامة ابن عثيمين رحمه الله: (١/ ١٤٥).

أو أكثر، وهو في العلم ما انقضى؛ لأن العلم واسع، ولا يستطيع أحد أن يحيط به جميعًا، أي: من غير الأنبياء، فسعته هذه تحتاج إلى أن تكون دائمًا معه بالنية أن تنوي رفع الجهل عن نفسك، وتلحظ أن دائمًا هناك أشياء ما عرفتها، فإذا كانت النية الصالحة موجودة ستستمر على العلم، لكن إذا كانت النية غير صالحة، والله اكتفيت، وخلصت، عرفنا كذا، وكذا، لا، العلم طويل.

فالعلم بالتفسير لا ينتهي، فإذا تأملت أن ابن جرير ﷺ صنف كتابه التفسير مختصرًا، وقد قال لهم: هل تنشطون لتفسير القرآن؟ قالوا: قدر كم؟ قال: قدر ٣٠,٠٠٠ ورقة. فقالوا: هذا مما تمضي فيه الأعمار. قال: الله المستعان ماتت الهمم. فاختصره لهم في ٣٠٠٠ ورقة.

أي: قدر العشر، وهو الموجود اليوم في ٣٠ جزءًا، والباقي موجود في غيره من التفاسير أشياء لم يذكرها ابن جرير ﷺ، وإنما هو قرب علمه بالتفسير، واختصره.

وهذا القدر الهائل إذا وصلنا آخر التفسير نسينا شيئًا من أوله، وهذا موجود، فإذا مررنا على تفسير سور القرآن، ثم من الآيات ما نسينا تفسيره، ولابد هذا فهو طبع الإنسان، فإذا كان المرء دائمًا معه نية رفع الجهل عن نفسه لا ينقطع عن العلم، دائمًا يحس أنه ضعيف جاهل ما عنده، فيأتيه الصغير فيعلمه شيئًا لم يعلمه من قبل، وهو أصغر منه فيقول: والله اطلعت على هذه المسألة. ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦].

وتجد صاحب النية الصحيحة إذا أرشده من هو أصغر منه أفرح ما يكون؛

لأنه حصل علمًا يرفع به الجهالة عن نفسه، أما من لم يكن صاحب نية صحيحة، أو كانت نيته مدخولة، فتجد عنده استكبارًا في العلم، فما يفرح بالعلم، تأتيه بالعلم الواضح الصحيح، ولا يكون فرحًا به؛ لأن النية مدخولة.

النية الصالحة في العلم سبب عظيم من أسباب الثبات عليه والاستمرار عليه.

من أسباب الثبات على العلم: الصبر على المعلم، فإن المعلمين، أو المشايخ ليسوا على درجة واحدة في التعامل مع الطلاب، يختلف كل واحد، فتجد عنده أشياء، فمنهم من قد لا يهتم بالسؤال، ويفصل الجواب لكل أحد، وإذا كان الطالب يستريح له المعلم فصل له، وإذا كان يرى أنه ليس بأهل، أو له فيه نظر ما فصل له، فيحتاج طالب العلم إلى أن يصبر.

كذلك قد يكون في بعض المعلمين خصال تخصه، فكلنا بشر، وكل واحد فيه عيوب، أو فيه نقص، أو له طبائع خاصة به، فإذا كان طالب العلم طلب من يطلب عليه العلم من أهل الكمال، فهذا لن يحصل، فتجد أنه يأتي إلى فلان، وينتقده من طلاب العلم، أو المتعلم، والثاني ينتقده، والثالث ينتقده، فتجد أن كل واحد ينتقده، وهذا يغلب على الذواقين الذين يتنقلون، تجد كذا، وكذا فلان، وفلان حتى إن بعضهم حضر عددًا من الدروس المختلفة، فسأله أحد العلماء، أو أحد المشايخ عما أخذه، فقال له: حضرت عند فلان، وذكر كذا، وكذا، يعني: مسألة، إما أخطأ فيها، أو هذا ما فهمها. المقصود شيء غريب، والثاني: قد قال كذا وكذا، والثالث: ما

فصل جيدًا، والرابع: غلط في الحديث، والخامس: ذهب في مسألة، وأخذ يعد، ويعد، فقال له: بئس الرجل أنت.

من أسباب عدم المواصلة في العلم: أن يطلب طالب العلم معلمًا فيه الكمال، هذا لا يوجد إلا في علية المشايخ الراسخين في العلم الكبار، وهؤلاء قد لا يمكنهم أن يعلموا كل الأمة، أو أن يعلموا كل من أراد طلب العلم، ولكن خذ من المعلم ما أصاب فيه، وهو الأكثر ما دام أنه معلم، ووثق فيه الطلاب، وعنده حسن أداء للعلم، وتصور له، وصوابه أكثر من خطئه، أو خطؤه قليل يعد، فخذ منه صوابه، والخطأ راجعه فيه، وراجع المسألة، وبصره فيه؛ حتى يصيب.

من المهم في طلب العلم أن تكون متواضعًا مع المعلمين، وهذا سبب من أسباب مباركة الله ﷻ لعلمك؛ لأن التواضع للمعلم سبب للاستمرار، وعدم التواضع للمعلم سبب للانقطاع.

وهذا مأخوذ من قصة موسى عليه السلام مع الخضر، فموسى عليه السلام ما صبر، والخضر عنده علم عجيب من الله ﷻ، فموسى عليه السلام رأى الأول فاعترض مع أنه عاهده ألا يعترض، والمسألة الثانية رآها، وهو الغلام الذي قتله الخضر فاعترض موسى عليه السلام قال: ﴿أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَّقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُّكْرًا﴾ [الكهف: ٧٤] ثم الجدار، فأخبره أنه لن يستطيع معه صبرًا ﴿قَالَ هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا ﴿٧٨﴾﴾ [الكهف: ٧٨].

وقال ﷺ: «**وَدِدْنَا أَنَّ مُوسَى صَبَرَ حَتَّى يُقَصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا**»[١].

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٤٧٢٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

فلو صبر لكنا أخذنا علمًا كثيرًا، لكنه لم يصبر، فحرم من علم الخضر، وسبب الخلاف الاستنكار، وسببه اختلاف العلم، فالخضر في هذه المسائل أعلم من موسى، فاستنكر موسى، وموسى عليه السلام وهو كليم الله عز وجل، ومن أولي العزم من الرسل كان عند غيره من العلم ما ليس عنده؛ لذا كان الاعتراض بسبب اختلاف العلم؛ لهذا قد يكون عند بعض الطلاب اعتراض عدم فهم، عدم قناعة، لكن السبب في عدم القناعة اختلاف العلم؛ ولهذا قال ابن الوزير محمد بن إبراهيم اليماني، في أبيات حسنة في بيان سبب اختلاف الناس، وسبب اختلاف الآراء، وأن سبب ذلك هو اختلاف العلوم، قال[(١)]:

تَسَلَّ عَنِ الْوِفَاقِ فَرَبُّنَا قَدْ ... حَكَى بَيْنَ الْمَلَائِكَةِ الْخِصَامَا

أي: الخصام في قصة آدم، وفي حديث اختصام الملأ الأعلى، وغير ذلك، كذلك في النار، وفي شأن أهلها... إلى آخره.

كَذَا الْخَضِرُ الْمُكَرَّمُ وَالْوَجِيهُ ... الْمُكَلَّمُ إِذْ أَلَمَّ بِهِ لِمَامَا

تَكَدَّرَ صَفْوُ جَمْعِهِمَا مِرَارًا ... فَعَجَّلَ صَاحِبُ السِّرِ الصِّرَامَا

تكدر صفو الجمع باعتراضات موسى، فموسى اعترض، فبين له الخضر أنه ليس له هذا؛ لأنه ليس من أدب المتعلم مع المعلم أن يعترض عليه في شيء لا علم له به، ﴿قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ﴾ [الكهف: ٧٣]. إلى أن قال له: ﴿قَالَ إِن سَأَلْتُكَ عَن شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِن لَّدُنِّي عُذْرًا ﴿٧٦﴾﴾ [الكهف: ٧٦]

---

(١) انظر: في ذلك الأبيات اللطيفة التي نظمها ابن الوزير في إيثار الحق على الخلق (١/ ١٩٩).

قال:

تَكَدَّرَ صَفْوُ جَمْعِهِمَا مِرَارًا فَعَجَّلَ صَاحِبُ السِّرِ الصِّرَامَا

أي: قطع المعلم، وهو الخضر، قال: ما تصلح، فعجل الصرام، ففارقه الكليم، وهو موسى عليه السلام.

فَفَارَقَهُ الْكَلِيمُ كَلِيمُ قَلْبٍ وَقَدْ ثَنَّى عَلَى الْخَضِرِ الْمَلَامَا

وَمَا سَبَبُ الْخِلَافِ سِوَى اخْتِلَافِ الْعُلُومِ هُنَاكَ بَعْضًا أَوَ تَمَامَا

سبب الخلاف هو اختلاف العلم، هذا علمه واسع، وهذا علمه ضيق، فصاحب العلم الضيق اعترض على صاحب العلم الواسع، فصار بينهما ما قد يسبب الانقطاع من الاستفادة، قال:

وَمَا سَبَبُ الْخِلَافِ سِوَى اخْتِلَافِ الْعُلُومِ هُنَاكَ بَعْضًا أَوَ تَمَامَا

فَكَانَ مِنَ الَّلوَازِمِ أَنْ يَكُونَ الْإِلَهُ مُخَالِفًا فِيهَا الْأَنَامَا

فَلَا تَجْهَلْ لَهَا قَدْرًا وَخُذْهَا شَكُورًا لِلَّذِي يُحْيِي الْأَنَامَا

المقصود من ذلك: أن صبر المتعلم على المعلم، وعدم كثرة الاعتراض يجعله يستمر، ويستفيد؛ لأن طالب العلم، وهو يسمع إذا عود ذهنه أن يعترض، أن يستشكل لن يتابع الكلام، ويفهم أوله، وآخره، وتسلسل المعلم، فأنت حينما تستمع لأحد المشايخ، وهو يتكلم، فكل ما أورد كلمة أتيت باعتراض، إذا أورد لفظ حديث قلت في ذهنك: لا ليس هذا لفظ الحديث. من الممكن أن يكون الحديث له ألفاظ، وروايات، أنت

حفظت واحدة، ويكون عند المعلم ثلاث، أو أربع روايات، فانشغلت بالاعتراض، وإذا انشغلت بالاعتراض حرمت، ولكن إذا انشغلت بالفائدة فما كان من الفوائد فيه الصواب استفدته، وما كان فيه غير الصواب، ذهب وهذا في مسألة، أو شيء صححته بينك، وبين نفسك، أو راجعته فيها، فهكذا يكون العلم.

أما النفسية التي تطلب الكمال، أو نفسية الناقد الذي كلما سمع شيئًا من معلمه نقد، ولو في نفسه، يحضر الأسئلة، ويحضر الاعتراضات، فهذا لا يستفيد، وهذا سبب من أسباب الانقطاع في العلم.

من أسباب الانقطاع عن العلم: أن يطلب المرء شيئًا كبيرًا، فعنده همة في أول الطلب، هذه الهمة تكسر الجبال، ويريد أن يحفظ الكتب الستة، ويستصغر الكتب المختصرة كالواسطية، وغيره، ويريد الكتب الكبار، فأول الأمر عنده هذه الهمة العظيمة، ويشكر عليها، لكن هذه الهمة لا تستمر، وما عرف عن أحد إلا نوادر أن تستمر معهم هذه الهمة.

فإذًا: من وسائل الانقطاع عن الطلب: أن تحمل نفسك في فترة الهمة، والقوة ما لا تحتمله في الفترة، ولكل عمل شِرَّة؛ كما قال ﷺ: «**لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِي، فَقَدْ أَفْلَحَ، وَمَنْ كَانَتْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ**»(١).

فالإقبال على العلم له شِرَّة، وعنفوان كأنه يحطم، ويقرأ مائة مجلد،

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١١/ ٥٤٧)، واللفظ له، وابن خزيمة في صحيحه (٣/ ٢٩٣) والطبراني في الكبير (٢/ ٢٨٤) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

وسيحفظ، ويعمل، ولكن لهذه الشرة فترة، فالشرة: العنفوان، والقمة، «**وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ**» حتى في العبادات يجد الواحد من نفسه نشاطًا، وإقبالًا، فتجده صاحب إقبال على العبادة، وكثرة طاعات، وإقبال على التلاوة، ويجد أحيانًا من نفسه كسلًا.

إذًا: هذه الفترة لابد منها، لكن المهم أنها ما تكون فترة إلى نكوص، فإذا كانت فترة يكون الواحد منها على أدنى ما ينبغي.

«**لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةٌ**»، فينبغي إذا أقبلت، ووجدت من نفسك الشرة خذ بما يطاق، لا تأخذ بشيء لا تحتمله في الفترة.

مثلًا: وجدت عندك إقبالًا احفظ القرآن، احفظ من متون الأحاديث، الأربعين النووية في شرتك، وفترة قوتك، احفظ بلوغ المرام، عمدة الأحكام بحسب ما تيسر لك، وجدت عندك قوة احفظ كتاب التوحيد، احفظ الواسطية، ونحو ذلك.

هذه إذا حصلتها في فترات الشرة، في فترات القوة، فأنت على خير عظيم، والواقع أن الذين وجدوا من أنفسهم الشرة هذه، والقوة، والعنفوان ما استطاعوا أن يكملوا هذه الكتب إلا نوادر، حتى هذه الكتب التي عند بعض الناس أنها مختصرة ما استطاعوا أن يكملوها؛ لهذا عليكم من العمل بما تطيقون.

من أسباب الانقطاع: أن تطلب شيئًا بعيدًا، فتطلب أشياء ما حصلها العلماء إلا نوادر، فإذا وجدت هذا من نفسك فلتكن شرتك، وإقبالك، ولتكن قوتك فيما تطيق، وما ينفعك، وإذا تحركت رياحك فاغتنمها؛

كما قال الشاعر[1]:

إِذَا هَبَّتْ رِيَاحُكَ فَاغْتَنِمْهَا   فَإِنَّ لِكُلِّ عَاصِفَةٍ سُكُونْ

من أسباب الانقطاع عن العلم: أن المرء لا يطالع، ولا يبحث، فبعض طلبة العلم من يأخذ بالوصية المعروفة بالتدرج في العلم، وأن يمشي شيئًا فشيئًا، لكن لا يبحث، ولا يطالع في غير ما هو فيه.

مثلًا: نقول لطالب العلم في الأول تمشي على الواسطية وشروحها، كتاب التوحيد وشروحه، الفقه في الزاد مثلًا، وشروحه إلى آخره.. في العلوم، لكن ما يكون عنده مطالعات، فيجد أن هذه المتون فيها شيء من الثقل ما فيها إفراح للنفس، والنفس تحتاج إلى تنويع، وتقليب، فإذا لم يكن عنده مطالعات في التراجم، مطالعات في التاريخ، مطالعات في الأخبار، في اللغة، ما كان عنده بحث إذا مرت معه مسألة نبحث هذه المسألة نجمع الأقوال فيها، آية ما، وكلام المفسرين فيها، إذا ما كان عنده مطالعة متنوعة، ولا بحث، فتجد أنه يخمل بعد فترة.

فإذًا: يحتاج طالب العلم مع التدرج إلى أن يكون له إلمام بكيف يبحث، ويبحث، ويكتب، ويطلع معلمه، أو يطلع المشايخ على ما كتب حتى ينمي عنده هذه الموهبة.

وقد ذكر العلماء أن من أسباب ثبات العلم، وتحقيقه: أن يكتب المرء ما بحثه، وما حققه، فيبحث، وينظر، ويكتب، وما يكتب للتصنيف مثل ما هو

---

(١) انظر ديوان الشافعي (١/ ١١٧)، ونفح الطيب (٦/ ٣١٥).

موجود - الآن - فالصغار ما حققوا العلم تجد أنهم ألفوا كتبًا، ونشروها، فرسالة من أولها إلى آخرها حوالي (٢٥) صفحة - وهذه رسالة في ذهني - فيها أظن حوالي (١٨) خطأ نحويًا وهي (٢٥) صفحة.

فكيف يكون مأمونًا على العلم من لا يحسن اللغة؟ كيف نأمنه على فهم الكتاب، والسنة، وعلى أن ما نقله لنا من كلام أهل العلم قد فهمه جيدًا إذا كان ما أحسن كتابة (٢٠) صفحة بدون أخطاء، فكيف يكون مأمونًا على فهم كلام العلماء الذين ينقلهم.

إذًا: تنتبه إلى أن القصد من الكتابة، والبحث هو نفعك، ليس النشر، فتبحث مسألة، وتجعلها لنفسك، وكم من مسألة كتبنا فيها، وهي مطمورة.

وقد حصل لي في فترة من الفترات أن جمعت الأصول اللغوية لعلوم الحديث، وقد تمنى أحد الذين كتبوا في المصطلح أن تجمع الأصول اللغوية لعلوم الحديث، مثلًا: حديث صحيح، ما معنى الصحيح في اللغة، ولماذا اختار أهل الحديث هذا الاسم الحسن لماذا؟ المضطرب، المدبج، المنقطع، المقطوع، المرسل، المدلس، الضعيف، لماذا اختاروه؟.

فمن فترات الشباب جمعت هذه، وكتب اللغة في بحث استمر مدة طويلة، وهذه الأقوال أخذتها، وقرأتها على الشيخ الأستاذ أديب العربية/ محمود شاكر المعروف، وقد كان في الرياض، ومكث فترة، فقرأت عليه بعض كتب اللغة، وفرحت، وأنا فرح بهذا الكتاب، وهو دقيق ينظر فيه، فقلت: يا شيخ أنا عندي كتابات في اللغة لعلك تطلع عليها، فقال: طيب هات ما عندك، فلما قرأ، ولم يكن فيها أخطاء، قلت يا شيخ إيش رأيك؟

قال: «**ماشي**»، وأنا أريده يمدح، ويقول: هذا عمل جيد. فإذا به يقول: هذا عبث شباب.

فكانت كلمة قاسية لفرح بكتابته، لكنها نافعة جعلت المرء ينتبه أن كل شيء عندك في ذهنك جمعته من كتب، وأودعته، وكتبته، لا.

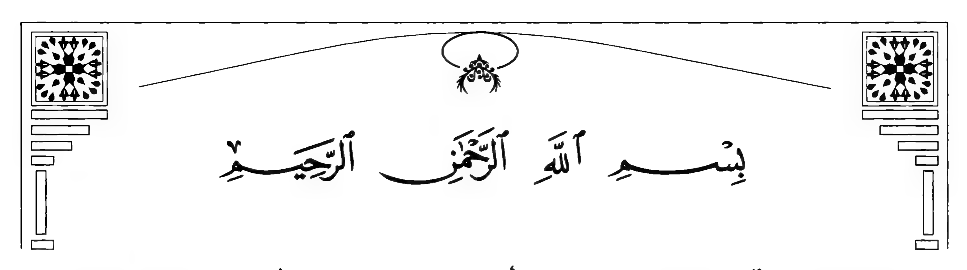
هذا غلط، لكنها كانت خطوة في البناء اللغوي، مثلًا في طلب العلم نعم، لكن نشرها لم يكن مناسبًا مثل ما قال: هذا عبث شباب.

والله صحيح شاب فرح، وجمع، وجمع إلى أن حصل هذا الشيء وكتبه.

فالمقصود: البحث ينمي عندك القوة العلمية، ويجعلك مواصلًا في الاطلاع على الكتب، وفي النظر، لكن لا تنشر، ولا تستعجل، اتركه عندك لأنه جزء من بنائك العلمي.

فإذًا: كيف تمنع الانقطاع لمن كان متدرجًا في طلب العلم برعاية المتون يكون بهذا الأمر، وهو أنك تبحث، وتكتب، وترى المعلمين ما كتبت؛ حتى يصححوا لك المسار، وتكون كتاباتك نقية، ومتزنة، ولكن لا تستعجل في شيء، فإنما هي لغرضين:

لاستمرارك في العلم، وعدم الانقطاع، ثم لتكوين الملكة العلمية المناسبة. وصلى الله، وسلم، وبارك على نبينا محمد، وعلى آله، وصحبه.



محاضرة: «مخدرات، أو معوقات طلب العلم»

وقد قام فضيلته بإلقائها في مسجد حصة السديري بالرياض يوم السبت ١٤/١٠/١٤٢٢هـ

الحمد لله حق حمده، وأوفاه، وصلى الله، وسلم، وبارك على نبينا محمد، وعلى آله، وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا، أما بعد:

فأسأل الله ﷻ أن يجعلني، وإياكم ممن صلحت لهم الأقوال، والأعمال والقلوب، فصاروا في ذلك على ما يحب، ويرضى، كما نسأله أن يوفقنا إلى عمل صالح، وإلى قول صالح يكون لنا حين نلقى ربنا ﷻ.

ثم إننا نفتتح هذا الفصل بعد انقطاع طويل ابتداء لهذه الدروس التي نرجو الله ﷻ أن تكون نافعة لملقيها، ولسامعيها، وللمبلغ بها، وكما جرت به العادة، فإن افتتاح الدروس في كل فصل يكون فيه كلمة تتعلق بالعلم، والحض عليه، والحذر من العوائق التي تعوق في مسير طالب العلم.

ولا شك أن كل طالب علم أنس لهذا السبيل، وسلك هذا الطريق، فإنه يرى أن العلم هو أهم المهمات؛ لأن العلم هو: العلم بالله ﷻ، والعلم

بالله ﷻ هو أعظم ما يستفيده المرء في هذه الحياة، فبقدر علمه بربه ﷻ، ومعرفته بإلهه، وخالقه، ومعبوده، يكون قربه من مولاه؛ لأن أقرب الناس إلى الله ﷻ، هم أعلم الناس به ﷻ؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «**فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ، وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً**»(١).

والأنبياء ارتفعت منازلهم؛ لأجل علمهم بربهم ﷻ، وبشريعته، وما يحب ﷻ، وهذا العلم يدرك كل طالب علم أنه أهم المهمات، وأعظم المطالب، فالواجب على كل طالب علم أن يجعل أكثر حياته فيه، وأن يقسم حياته ما بين تعلم، أو تعليم، أو أداء للنصح لعباد الله، أو لمن له ولاية عليه، كل بحسب ما هو فيه، وهذا هو معنى البركة التي تكون في أهل العلم، فإن أهل العلم مباركون، جعل الله ﷻ في أقوالهم، وأعمالهم البركة؛ كما قال ﷻ حكاية عن عيسى عليه السلام: ﴿وَجَعَلَنِى مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَٰنِى بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴿٣١﴾﴾ [مريم: ٣١]، وقوله ﷻ: ﴿وَجَعَلَنِى مُبَارَكًا﴾ أي: أن عيسى عليه السلام جعله الله مباركًا بتعليم العلم أينما كان، فأينما كان يعلم، ويرشد، ويدعو إلى ما يحب الله ﷻ، ويرضى، وبقدر الازدياد من هذه الصفة، يزداد المرء قربًا من الله ﷻ، ويزداد بركة في أقواله، وأعماله، والأنبياء لذلك جعل الله عليهم البركة ﴿وَبَٰرَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ إِسْحَٰقَ﴾ [الصافات: ١١٢] وقال ﷺ: «**قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ**

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٦١٠١، ٧٣٠١)، واللفظ له، ومسلم (٢٣٥٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»[١].

وآل محمد - على أحد الأقوال - هم: المتبعون له من أهل التقوى، ويدخل فيه كل مؤمن متبع لسنة النبي ﷺ، وهذا المطلب مدرك، يدركه كل طلاب العلم الذين أنسوا للعلم، وشرح الله ﷻ صدورهم له.

ومعلوم أن العبادات النوافل مراتب، والعلم منه ما هو فرض، ومنه ما هو نفل، والعلم الذي هو فرض قد يكون فرض عين، وقد يكون فرضًا على الكفاية.

وإذا نظرنا اليوم، فإننا نجد عموم الناس لم يقم فيهم بالعلم من يكفي، خاصة العلم السلفي الصحيح الذي يعتمد فيه صاحبه على كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، وعلى نهج السلف الصالح، فإن الذين يتبعون هذا السبيل اليوم أقل القليل، وهذا يؤكد على كل طالب علم في هذا السبيل أن يحرص على نفسه، وأن لا يضيعها، وأن يزداد من العلم بحسبه، وأن يكون متقلبًا ما بين التعلم، أو التعليم، وما بين التأثير بالعلم، أو التأثير بالدعوة في أي مكان كان بحسب قدرته، وبحسب ما أُعطي.

الأمم في تاريخ التاريخ، بل أمة الإسلام في تاريخها مر بها فتن كثيرة، ومرت بها إحن، ومرت بها بلايا، وابتلاءات عظيمة، فمرة يكون بأسها بينها شديدًا، ومرة يسلط الله عليها عدوًا من غيرها، فينال منها ما يناله بحسب

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٧٠، ٤٧٩٧، ٦٣٥٧)، واللفظ له، ومسلم (٤٠٥، ٤٠٦، ٤٠٧) من حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه.

قدر الله ﷻ، وقد حصل في ذلك زمن الإسلام، وفي تاريخ الإسلام الشيء الكثير - كما تعلمون -.

إذا نظرت إلى القرن الأول، وجدت فيه أشياء كثيرة، ما حصل من القتال، والفتن التي كانت بين الصحابة، ثم ما كان في عهد الأمويين من فتن كثيرة، ثم في عهد العباسيين، حتى أتت الفتنة الكبيرة بتسلط الدولة العُبيدية المسماة بالفاطمية على كثير من بلاد الإسلام، وساموا أهل السنة سوء العذاب، حتى إنهم ربما أتوا العالم، فأرادوه على قول شيء يختارونه، فإذا أبى مشطوه بالحديد مشطًا.

وقال الذهبي في موضع: «وقد نُزِعَ عن فلان جلده حتى يكون نكالًا لغيره مما فعله أولئك»[١].

وهكذا وقعت الحروب الصليبية المعروفة، وجاءت حروب التتار الكثيرة وحصل ما حصل في تاريخ الإسلام، وهذا كله إذا نظرت إليه نظر تاريخ، وجدت أن أهل العلم في تلك الحقب، وتلك الأزمان لم يتخلوا فيها عن العلم، والتعليم، ولم ينصرفوا عن العلم، والتعليم إلى أمور أخرى؛ لأن العالم، وطالب العلم يؤثر بحسب ما يستطيع، وينفع بحسب ما يستطيع، لكن النفع الباقي له، ولغيره هو العلم؛ لأن الله ينفع به أممًا كثيرة، وكثيرون ساءت ظنونهم بالعلم؛ لأجل ما يبتلي الله به العباد من أمور كثيرة في أرض الله ﷻ؛ ولهذا ينبغي التنبيه على جملة من العوائق التي تعيق عن طلب العلم، أو سمها: «المخدرات» التي تجعل كثيرين يسيئون ظنًا بالعلم، وهذا السبيل، أو سمها: «الحجب» التي تحجب عن رؤية طريق العلم الصحيح.

---

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (١٥/ ١٥٧).

العائق الأول: ضعف الهمة.

وهذه دائمة، فإن العلم يحتاج إلى همة قوية، وأهل العلم هم أكثر الناس همة فيما يحب الله ﷻ، ويرضى، وبرؤية للمصالح، والمفاسد المتعلقة بالشخص نفسه، والمتعلقة بغيره؛ لهذا نجد أن أكثر الناس همة هم الأنبياء - عليهم صلوات الله، وسلامه -، وإذا نظرنا سير الأنبياء في القرآن، وجدنا همتهم العظيمة في تبليغ رسالات الله، وفي أداء الواجب الذي أوجبه الله ﷻ عليهم من بيان حقه ﷻ في عبادته وحده لا شريك له، وبيان حقه في أسمائه، وصفاته، في الرد على أهل الباطل مقالتهم، ومجادلتهم، وفي بيان شريعة الله، والتودد إلى الخلق في بيان هذه الشريعة لعل النور يدخل إلى النفوس.

وهذا ظاهر في سيرة جميع الأنبياء، فهذا نوح عليه السلام، أي همة كان عليها، وهو يعظ قومه ليلًا، ونهارًا، وصباحًا، ومساءًا، وهو يسر لهم، ويعلن لهم تارة، ويدعوهم مدة كم؟ مدة ألف سنة إلا خمسين عامًا، ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ ٱلطُّوفَانُ وَهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٤﴾ فَأَنجَيْنَٰهُ وَأَصْحَٰبَ ٱلسَّفِينَةِ وَجَعَلْنَٰهَآ ءَايَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [العنكبوت: ١٤ - ١٥].

وأي همة كان عليها إبراهيم عليه السلام، وهو ينظر إلى قومه، وهم يعبدون الأصنام التي ينحتونها بأيديهم، ثم هو في ذلك صابر، وحاجهم بالعقل، وحاجهم بالدفع، ودعا الأبعدين، ودعا والده، والأقربين، وكان في ذلك متنقلًا مرة في مصر، مرة في مكة، ومرة هنا، وهنا، هذا كله لنشر رسالة الله ﷻ، وهذه همة ولا شك، ولا تستغرب؛ لأن أهل العزم هممهم عالية.

وإذا نظرت إلى سير بقية الأنبياء، فتجد ذلك ظاهرًا، ومن قرأ بعض الكتب التي ألفت في علو الهمة، فإنه سيجد من ذلك الشيء الكثير، فطالب العلم لا يصلح أن يكون ضعيف الهمة خائر العزم، متواكلًا، بل يجب عليه إذا أراد سلوك هذا السبيل أن يكون قوي الهمة، لا يقنع بالدون:

عَلَى قَدْرِ أَهْلِ الْعَزْمِ تَأْتِي الْعَزَائِمُ ... وَتَأْتِي عَلَى قَدْرِ الْكِرَامِ الْمَكَارِمُ

وَتَعْظُمُ فِي عَيْنِ الصَّغِيرِ صِغَارُهَا ... وَتَصْغُرُ فِي عَيْنِ الْعَظِيمِ الْعَظَائِمُ(١)

قد يأتي أحد، وينظر إلى كتاب، فيقول: كيف أقرأ أنا هذا الكتاب الكبير؛ لأجل ضعف الهمة، لكن مع علو الهمة يفتح الله ﷻ له، وقد طلبت مرة من الأستاذ/ محمود محمد شاكر رحمه الله، الأديب المعروف، والمحقق أجزاء كثيرة من تفسير الطبري، طلبت منه أن يرشدني إلى كتاب في اللغة العربية؛ لأقرأه، فقال لي: اقرأ لسان العرب. فقلت: لسان العرب عشرون مجلدًا، كيف أقرأه؟ فقال لي: اذهب إلى صنعة أخرى، إلى تجارة، أو للوظيفة، لا تصلح، إيش عشرون مجلدًا؟ هذه عبارته، قرأناه على شيخنا مرتين، وأظن أن شيخه يقصد به: المرصفي، وفي الثالثة ما أكملناه.

وهكذا صنيع العلماء، الحافظ بن حجر قرأ «صحيح البخاري» كله على شيخه في عشرة أيام، وقرأ «صحيح مسلم» في ثلاثة أيام، وقرأ «سنن ابن ماجه» في يوم، وهكذا صنيع أهل العلم في كثير من الأنحاء.

---

(١) ينسب البيت إلى المتنبي. انظر: شرح ديوان المتنبي للواحدي (١/ ٣٤٨).

شيخ الإسلام ابن تيمية ألف عددًا من كتبه، ورسائله التي الآن تدرس، وتشرح في جلسة؛ كما فعل في «الواسطية»، وفي «الحموية»، وفي «التدمرية»، وفي أشباه ذلك.

سبب ذلك: قوة العلم، ثم علو الهمة، فأول مخدر، وعائق، وحجاب هو ضعف الهمة، فإذا تحركت الهمم، جاء الله ﷻ بالفتوح من عنده، وهذا نوع من المجاهدة؛ لقوله ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿٦٩﴾﴾ [العنكبوت: ٦٩].

وقد ذكر ابن الجوزي رحمه الله أنه إذا جاءه جماعة من البطالين، ويقصد بهم الذين يريدون الجلوس للكلام، والقيل، والقال، والأخبار، ونحو ذلك، قال: **(إذا جاءوا اشتغلت أثناء مجيئهم في بري الأقلام، وقص الأوراق، وتجهيزها للكتابة)**[(١)].

وهذا لا شك أنه لا يكون إلا مع علو همة في هذا السبيل.

العائق الثاني: أن يكون طالب العلم مسودًا فالذي يريد أن يكون العلم في وقت دون وقت، وفي حال دون حال، هذا مع الزمن لا يحصل؛ لأنه مع الزمن تكثر الأمور، وهذا هو العائق الثاني من العوائق، والحجاب الثاني، وهو: أن يكون المرء، أو طالب العلم مسودًا؛ كما قال عمر رضي الله عنه: «**تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوَّدُوا**»[(٢)].

أي: أن يكون المرء سيدًا، يبدأ بتزويجه، فإذا تزوج بدأ ذلك؛ لهذا قال

---

(١) انظر: صيد الخاطر (١/ ٢٤١).

(٢) أخرجه البخاري معلقًا (١/ ١٢١ فتح).

البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ فيها: «**وَبَعْدَ أَنْ تَسُودُوا**»[(١)].

يعني: أن يطلب العلم، ويتفقه قبل أن يكون ذا سيادة، وأمر، ونهي، وولاية، وبعد أن يكون.

والناس يتنوعون في ذلك، قد تكون الولاية بالزواج، والأولاد، وقد تكون الولاية بأن يكون مدرسًا معلمًا، فيكون عنده الشيء الكثير مما يبذله في تدريسه، وفي تعليمه، وفي الأنشطة التي تكون في المدارس، ونحو ذلك، وقد يكون في القضاء، وقد يكون في وظيفة، وقد يكون مديرًا للعمل مما يحتاجه في دنياه، وقد يكون أكبر من ذلك، فالسيادة لا شك أنها حجاب عن العلم، عن الاستمرار في العلم؛ ولهذا قال أبو عبد الله البخاري منبهًا طلاب العلم إلى ذلك، فقال: «**وَبَعْدَ أَنْ تَسُودُوا**»؛ ليحرك فيهم العزيمة على أن لا ينقطع عن العلم لشيء من ذلك.

قد كان بعض أهل العلم ينظر في مسائل مددًا طويلة، وهي في نفسه يريد لها حلًا؛ كما قال عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «**وَدِدْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يُفَارِقْنَا، حَتَّى يَعْهَدَ إِلَيْنَا، فِيهِنَّ عَهْدًا نَنْتَهِي إِلَيْهِ: الْجَدُّ، وَالْكَلَالَةُ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا**»[(٢)].

والصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ تمنوا أن لو سألوا عن شيء، عن كذا، وكذا من أبواب العلم، سألوا عمر، أو سألوا عليًا في قصص معروفة، وكذلك ما يحصل من أن طالب العلم قد يكون عنده مما يشغله، ما يفرط في سؤال أهل العلم

---

(١) السابق نفسه.

(٢) جزء من حديث أخرجه أبو عوانة في مستخرجه (٥/ ٩٩).

عما يشكل، وفي مطالعة العلم قبل أن يذهب أهله، فإنه لا يدري متى الناس يحتاجون إليه، وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كان صغيرًا، وكان يسأل الصحابة، ويتلقف العلم من هنا، وهنا حتى رجع الناس إليه، قال صاحب له من الأنصار: «**الْعَجَبُ لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَتَرَى أَنَّ النَّاسَ يَحْتَاجُونَ إِلَيْكَ وَفِي الْأَرْضِ مِنْ تَرَى مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ** ﷺ»(١).

فاستمر ابن عباس، ونظر، وحصل حتى بعد أن تولى الولايات، فقد ولاه علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إمارة الكوفة، ومكث فيها زمانًا، ثم رجع على مكة، وتولى - أيضًا - ولاية أخرى، وكذلك غيره، لكن مسيرة العلم واحدة، وفي عمر الإنسان قد يعوقه هذا العائق من حيث يشعر، ومن حيث لا يشعر، فإذا كان طالب العلم صاحب عزيمة، فإنه يجعل الأصل عنده استمراره في العمل بأي نوع يختاره، لكن لا ينقطع عن العلم، ثم غيره مما يكلف به، أو يكون مما يعينه على أمر دينه، ودنياه من أنواع الأعمال لا تصده عن ذلك، كذلك أهله، وأسرته، ونحو ذلك، يأخذ من كل شيء بقدر، ويعطي كل ذي حق حقه.

العائق الثالث: قول بعضهم: العلم يصرف عن الدعوة، والناس اليوم يحتاجون إلى الدعوة، وأما العلم، فلا يحتاجون إليه.

وهذا مخدر كبير أدرك كثيرين فأصابهم، وهو أنهم يقولون: العلم الدعوة أهم منه، تصاحب الشباب، تذهب معهم، تخالط، تعظ، أو تشتغل في شيء، لكن العلم ليس مؤثرًا، أو متى ستؤثر بالعلم؟ بعد سنين طويلة جدًا،

---

(١) انظر القصة بتمامها في: جامع بيان العلم وفضله (١/ ٣٦٥).

وهذا مخدر، وحجاب كبير، وناشئ من الغلط في فهم العلم، والعمل، فالأصل أن العلم متجزئ، وأن الدعوة - أيضًا - متبعضة متجزئة، فالعلم لا يأتي جميعًا، والدعوة - أيضًا - لا تأتي جميعًا، فطالب العلم إذا عَلِم، عَلّم، ودعا بحسب ما يُفتح له من هذا الباب، فيجعل ميدانه في العلم، وفي التأثير بحسب ما يعطى، والانشغال عن العلم بالدعوة يورث أن تكون الدعوة على جهل، وهذا هو الذي أصاب الكثير من الناس، فالناس في هذا أصبحوا ثلاث طوائف:

إما أن ينقطع للعلم، ولا يؤثر شيئًا.

وإما أن يتجه للدعوة، وهو جاهل، أو شبه جاهل.

وهذا مذموم؛ لأن العلم الذي لا ينفع صاحبه، ولا ينفع به غيره، هذا غير نافع للناس، وطالب العلم إذا عَلم أقلها أن يُعلم، ويحفظ هذا العلم في الأمة، فإذا صار معك العلم، فإن الدعوة تكون بحسب ما أوتي العبد من العلم، فالدعوة متبعضة، والعلم هو أساس الدعوة، لا يمكن أن يدعو العبد بدون علم، يدعو إلى ما علم، أما ما لا يعلمه، فإنه حينئذ يكون ممن قفا ما ليس له به علم، وقد قال ﷻ: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾ [يوسف: ١٠٨]، والبصيرة هي العلم، أدعو إلى الله على علم، فالعلم يتجزأ، إذًا: فالدعوة تتجزأ، إذا علم شيئًا بدليله، ووضح عنده، فإنه يدعو إلى ذلك، يعلمه بحسب ما ينفع، وبعض الناس يظن أن الدعوة لا تكون إلا بالمواعظ، أو لا تكون إلا بالمحاضرات، أو بالذهاب إلى القرى، أو إلى إلقاء الكلمات، ونحو ذلك في الأمور العامة التي يتكلم الناس فيها، وهذا غير

صحيح؛ لأن الأنبياء هم أكمل الدعاة، وكلام الأنبياء إنما كان في حق الله ﷻ، وتوحيده، وعبادته، فإذا عَلم طالب العلم فقد دعا؛ لأنه بتعليمه يدعو إلى الله ﷻ، يدعو نفسه، ويدعو غيره - أيضًا -.

لكن الناس مقامات، وكل يُفتح له بحسبه، قد سُئل مالك رحمه الله عن انقطاعه للعلم، وتركه أبوابًا أخر، ومنها باب الجهاد، فقال: «**إِنَّ اللهَ قَسَمَ الأَعْمَالَ كَمَا قَسَمَ الأَرْزَاقَ، فَرُبَّ رَجُلٍ فُتِحَ لَهُ فِي الصَّلاَةِ، وَلَمْ يُفتَحْ لَهُ فِي الصَّوْمِ، وَآخَرَ فُتِحَ لَهُ فِي الصَّدَقَةِ، وَلَمْ يُفتَحْ لَهُ فِي الصَّوْمِ، وَآخَرَ فُتِحَ لَهُ فِي الجِهَادِ، فَنَشْرُ العِلْمِ مِنْ أَفْضَلِ أَعْمَالِ البِرِّ، وَقَدْ رَضِيْتُ بِمَا فُتِحَ لِي فِيْهِ**»(١).

وقد بقي أثر الإمام مالك إلى اليوم في ذلك؛ لشدة حاجة الناس إلى بقاء العلم النافع في هذا.

فإذًا: لا يسوغ الالتفات إلى هذا الخاطر، أو الحجاب الذي هو من كيد الشيطان في أنه لا تنشغل بالعلم؛ لأن الدعوة أهم، وقد قالها من قبلنا أناس، من قبل خمس عشرة، أو عشرين سنة، ولما تقدمت بهم السن، صاروا ضعيفين في العلم، فلا أحسنوا العلم، ولا أحسنوا الدعوة بعد ذلك، فالعلم سلاح في يدك تحاج به، تجاهد به، تبلغه، تدعو به بحسب ما قسم الله ﷻ للعبد.

العائق الرابع: قول كثيرين: العلم يقسي القلب.

وهذه تسمع، ويقولها بعض أشباه الجهال - والعياذ بالله -، وإذا كان العلم يقسي القلب، فلا نعلم شيئًا يلين القلب بعد العلم.

---

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (٨/ ١١٤).

الْعِلْمُ قَالَ اللهُ قَالَ رَسُولُهُ قَالَ الصَّحَابَةُ هُمْ أُولُوا الْعِرْفَانِ

هذا هو العلم كما عرفه ابن القيم في «النونية»[١].

العلم مصدره، ودليله: قال الله، وقال رسوله، القرآن كله بما فيه من العلم بالله، والعلم برسوله، والعلم بما وراء الغيب، بالجنة، والنار، وما أعد الله، والعلم بالأحكام الشرعية، والحلال، والحرام، هذا كله الذي في القرآن سماه الله ﷻ موعظة، فقال ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٥٨﴾﴾ [يونس: ٥٧ - ٥٨].

وفضل الله، ورحمته القرآن، والموعظة التي جاءت القرآن، والشفاء لما في الصدور الذي جاء، والهدى، والرحمة هو: القرآن.

فالقرآن موعظة بكل ما فيه، والعلم هو أكبر موعظة، العلم النافع لا يقسي القلب، العلم النافع يخشع معه القلب، ويلين، لكن خشوع قلب العالم، أو طالب العلم ليس كخشوع قلب العابد الجاهل، فإن ذاك قد يأتيه من الخواطر، أو الإيمانيات مما يجعله في الظاهر ألين قلبًا، لكن ذاك في الحقيقة ألين قلبًا، وأخشع، وأخضع كما هو ظاهر من حال الصحابة ﷷ، فكانوا أقوى، ومن بعدهم كانوا إذا تليت عليهم بعض الآيات، أو إذا ذكرت عليهم بعض القصص، والرقائق ربما خر بعضهم مغشيًا عليه؛ لأجل رقة قلبه، ورقة القلب، ولينه، ليس هو الأمر المحمود، بل لا بد أن تكون رقته، ولينه على وفق، ومقتضى العلم النافع؛ ولهذا قال جماعة من أهل العلم،

---

(١) انظر: النونية مع شرحها لابن عيسى (١/ ٢٢٦).

منهم ابن تيمية، وغيره، قالوا: «إن من غشي عليه من السلف، أو من التابعين ووجود هذا فيهم؛ لأجل قوة الوارد، وضعف القلب عن الاحتمال»(١).

وهذا صحيح، فإنه إذا صار الوارد قويًا، والقلب ليس فيه من قوة العلم ما يحجب، أو يكون قويًا على هذا الوارد، فإنه قد يسقط صاحبه؛ ولهذا قلب طالب العلم لين خاشع خاضع بحسب حاله، وبحسب ما أعطاه الله، لكن - أيضًا - هو على بصيرة من الدين.

تسرع البدع، والأهواء إلى قلوب فيها لين، وليس عندها تحصين بالعلم النافع.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«أَتَاكُمْ أَهْلُ اليَمَنِ، هُمْ أَرَقُّ أَفْئِدَةً وَأَلْيَنُ قُلُوبًا»**(٢).

وهذا ظاهره المدح لهم، وفيه ما يشير إلى أنه تسرع فيهم الأهواء؛ لأجل رقة تلك الأفئدة، فالفؤاد الرقيق، أو العاطفي، أو تقول: المتحمس، أو كثير الوجل، والخوف قد يأتيه أهل الأهواء، فيجرفونه.

وأما العلم، فإنه يعطي الخشية، ويورث الخشية، ولكنها خشية العلماء، وليست خشية العباد الجهلة؛ ولهذا جاء في الأثر: **«فَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ»**(٣).

وإن كان في إسناده مقال، لكن ربما يصح موقوفًا، وظاهر معناه الصحة؛

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٢/ ٤٤٢، ١١/ ٥٩١).

(٢) جزء من حديث أخرجه البخاري (٤٣٨٨)، واللفظ له، ومسلم (٥٢).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٦٨١)، واللفظ له، وابن ماجه (٢٢٢) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

لأن العالم لا يستطيعه الشيطان، لا من جهة الشبهات، ولا من جهة الاستمرار على الشهوات، فقد يغلبه في شهوة، أو قد يغلبه في شبهة، لكنه يستبصر، فيعود في بصيرة من جهة بيان الحق في الشبهة، ومن جهة سلامة القلب من الشهوة بالاستغفار، والإنابة.

فإذًا: العلم يورث خشوع القلب، ولا يورث قسوة القلب، ومصداق ذلك في قوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر: ٢٨] فأهل الخشية الحقيقة هم العلماء، وهذا جاء على سبيل الحصر، ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ أي: إنما يخشى من عباد الله الله ﷻ العلماء، فكأن البقية ليسوا بأهل كمال في الخشية، وخشية العلماء تختلف بحسب حالهم، وبحسب ما هم عليه.

فإذًا: إذا كان طالب العلم، وجد في قلبه شيئًا من قسوة، أو إقبال على ذنب، أو تفريط في أمر الله، فلا يرجع ذلك إلى العلم، فيسيء الظن بالعلم، أو ينظر إليه غيره، فيجده كذلك، فيرجع ذلك إلى العلم - حاشا وكلا -، وإنما مرجع ذلك إلى شهوة خفية، وإلى مرض في النفس، قد يكون مع العلم هناك مرض في النفس، إما مرض شهوة يلازمها، وإما مرض شك يكون معه، وإما مرض شهرة، وإما مرض جاه، وإما مرض تكبر، وأشباه ذلك.

حتى إن من أهل العلم من كان لا يرضى أن يسمى، أو أن يخاطب إلا بالملك في الزمن الأول؛ كما قيل ملك العلماء فلان، وملك النحاة فلان، وكان لا يرضى أحدًا يسميه بأبي فلان، أو بالعالم، أو بالعلامة، ولا حتى يقال ملك النحاة، هذه شهوة خفية تكون في الإنسان، وهذا

لا يكون مرد عدم الخشية إلى العلم، ولكن لأجل مرض في النفس، وهذا يعالج بحسب ما هو عليه.

أما العلم، فإنه يورث الخشية، وإذا لم يورث في طالب العلم الخشية، والإنابة، والرجوع إلى الله، والأنس به، والاستغفار، وملازمة التقوى، فإنه يجب أن يحاسب نفسه على ذلك، وأن يجعل العلم الذي معه حجة له في الرجوع إلى الصراط المستقيم.

العائق الخامس: قول كثيرين: إن العلماء هم أقل الناس، أو أبعد الناس تأثيرًا في الأحداث إذا وقعت، وأنهم يرغبون الصمت، والسلامة، ويتركون توجيه الأمة.

وهذا - بحسب كلامهم - يدل على أن العلم يؤدي إلى التثبيط، وعدم الجهاد، أو الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، أو قول كلمة الحق، ونحو ذلك، وهذا من وساوس الشيطان، ومن إلقاء أهل الأهواء؛ لأجل أن لا يقتدي الناس بالعلماء، ولم يحدث هذا مرة، بل كلما حدثت فتنة منذ زمن السلف إلى يومنا هذا، وكلما حدث ابتلاء، فإنه يعيب الجاهل على من صمت بصمته.

وما أحسن كلمة الخليفة عمر بن عبد العزيز رحمه الله؛ حيث وصف الصحابة، ومن سلف بقوله: «**فَإِنَّهُمْ عَلَى عِلْمٍ وَقَفُوا، وَبِبَصَرٍ نَافِذٍ كَفُّوا**»(١).

بمعنى أنهم حين يتكلمون يتكلمون بعلم، وحين يكفون عن الكلام، وعن المقال، فإنهم يكفون ببصر نافذ في شرع الله عز وجل، وكان السلف في الفتن

(١) أخرجه أبو داود (٤٦١٢).

يكثرون الصمت، ويقلون الكلام؛ ولهذا كانت كلماتهم تحفظ، فتنقل، وأما كلام الخلف، فهو كثير، وفي الفتن يكون أكثر، وهذا من قلة العلم بنهج السلف في ذلك.

فكلمات الإمام أحمد - مثلًا - كانت قليلة في فتنة خلق القرآن التي استمرت نحوًا من عشرين سنة، أو أكثر من عشرين سنة، ولكنها حفظت، ونقلت، ولو كان في العشرين سنة التي استحكمت فيها هذه الفتنة، كل يوم يقول كلامًا، ويسطر كلامًا، ويتناقله الناس، لأصبح ذلك في مجلدات، ولكن لم يكن هدي السلف ذلك.

قال الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ وسُئل: الرجل تكون عنده السنة أيجادل عليها؟ فقال: «**لا، يخبر بالسنة، فإن قبلت منه، وإلا سكت**»[(١)]؛ لأن الواجب البيان، وأما إصلاح العباد، فهذا إلى الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [البقرة: ٢٧٢].

وقد أشار إلى هذه المسألة الحافظ ابن رجب في رسالته المشهورة «بيان فضل علم السلف على علم الخلف»، وأوضح أن كلام السلف قليل، كثير الفائدة، وكلام الخلف كثير، قليل الفائدة[(٢)].

---

(١) انظر: جامع العلوم والحكم (١/ ٣٣٤).

(٢) انظر: بيان فضل علم السلف على الخلف (ص ٤)؛ حيث قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ففي كلام السلف والأئمة كمالك والشافعي وأحمد وإسحاق التنبيه على مأخذ الفقه ومدارك الأحكام بكلام وجيز مختصر يفهم به المقصود من غير إطالة ولا إسهاب: وفي كلامهم من رد الأقوال المخالفة للسنة بألطف إشارة وأحسن عبارة بحيث يغني ذلك من فهمه عن إطالة المتكلمين في ذلك بعدهم بل ربما لم يتضمن تطويل كلام من بعدهم من الصواب في ذلك ما تضمنه كلام السلف والأئمة مع اختصاره وإيجازه**».

وإذا وزنا هذا بالميزان في وقت الفتن، والأمور المتقلبة، فإننا نجده ظاهرًا في أن الكلام المؤصل القليل المستدل له هو الذي ينفع، وأما غيره، فإنه كثير، ولكن ينسي بعضه بعضًا، فإذا قال قائل: ما الذي قال فلان؟ نسي؛ لأن الكلام كثير، وهو قد تكلم عشر مرات، وعشرين مرة، ونحو ذلك؛ ولهذا نقول: إن العلماء يؤثرون، ويغيرون في الأحداث، لكن التأثير، والتغيير الشرعي، وانظر إلى قول النبي ﷺ: «**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ**» أي: فليغيره بلسانه، «**فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ**»[(١)] أي: فليغيره بقلبه، وذلك بكراهة هذا الأمر.

وهذا صحيح في ميدان التأثير، والتغيير، فليس العبرة بأن يكون هناك تغير على وفق ما يريد صاحب الحق، ولكن العبرة في أن يقول كلمة حق تبقى، وأن يؤثر بحسب ما يعلمه من الكتاب، والسنة، وهدي السلف، وهذا يبقى، وسيتذكره الناس، ولو بعد حين، وكم مرت من فتن، بقي كلام العالم هو المحفوظ الذي كان قليلًا مرجوعًا فيه للكتاب، والسنة، ونسي غيره، وهذا هو الذي حفظ على مدار الزمان، وعلى مدار أيام الله ﷻ.

المطلوب من أهل العلم، ومن طلبة العلم: أن يكونوا مؤثرين في الأحداث، لكن بما لا يحدث فتنة، وبما لا يكون قولًا على الله بلا علم؛ لأنه قد يبتلى هو في نفسه من جراء ما يقول من كلام، لم يتق الله ﷻ فيه، بمعنى: لم يجعله مؤصلًا راجعًا فيه، كل كلمة يحرص على أن تكون مختارة، أو مما يعلم أنها حق في نفسها.

---

(١) أخرجه مسلم (٤٩) من حديث أبي بكر رضي الله عنه.

وأهل العلم من السلف الصالح يؤثرون في الأحداث بمقتضى العلم الذي معهم، ولا يتأثرون بها، فربما كان قليل كلامهم أبلغ، وربما كان إعراضهم أبلغ، وكل بحسبه، وكل في مجاله؛ لهذا طلبة العلم ينبغي لهم في خضم الأحداث، أو إذا تغيرت أن يبتعدوا عن الاجتهادات الفردية إذا كانوا سيتكلمون، أو يقولون، فإنهم لا يتجه هو إلى شيء فيعلنه في الأمة، ويعلنونه في الناس، وما أكثر اليوم وسائل الإعلام، وخاصة الإنترنت بأسهل سبيل، بل ينبغي له أن يتقي الله، وأن يتأخر شيئًا فشيئًا؛ حيث يستشير، ويرجع، ويكون معه حجته فيما يقول.

العائق السادس: قول قائل: إن العلم يحتاج إلى عمر طويل، وإلى تفرغ، وإلى زمن، وأنا ليس عندي القدرة على التفرغ، ولا على أن أكون كذلك.

وهذا صحيح من جهة أن العلم يحتاج إلى أن يبقى مع الإنسان، ولكن لا تدري ما الذي يفتح الله ﷻ لك، العالم أنفاسه له، وطالب العلم في مشيه يكتب له، فهو في عبادة عظيمة، وكم من إنسان لم يأنس من نفسه في العلم قوة، ثم بعد ذلك طلب العلم، وصبر على ذلك حتى برز فيه، وكم منهم من كان في الدراسة وسطًا، أو دون الوسط، وكان غيره من الذين يأخذون تقديرات عالية، كانوا أفهم، وأسبق منه، وأحفظ، لكن بقي هذا طالب علم ينفع، وأولئك مشوا في الحياة، فلم ينفعهم ذلك التميز، والسبب في ذلك هو أنه يعلم أن طلب العلم عبادة عظيمة محمودة، وإذا عرف المطلوب حقر ما بذل فيه، بقدر الاستمرار تكون العاقبة.

لا تبخل بوقت تمضيه في جلسة علمية، ولا بوقت تمضيه في قراءة كتاب، أو في سماع شرح كتاب في شريط، أو نحوه؛ لأن هذا يورثك حب العلم، ويورثك حب أهله، ويسهل عليك العلم شيئًا فشيئًا.

قال الْفَضْلُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سَلْم: «**كَانَ رَجُلٌ يَطْلُبُ الْعِلْمَ فَلَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ فَعَزَمَ عَلَى تَرْكِهِ فَمَرَّ بِمَاءٍ يَنْحَدِرُ مِنْ رَأْسِ جَبَلٍ عَلَى صَخْرَةٍ قَدْ أَثَّرَ الْمَاءُ فِيهَا فَقَالَ: الْمَاءُ عَلَى لَطَافَتِهِ قَدْ أَثَّرَ فِي صَخْرَةٍ عَلَى كَثَافَتِهَا وَاللَّهِ لَأَطْلُبَنَّ الْعِلْمَ فَطَلَبَ فَأَدْرَكَ**»(١).

العائق السابع: قول القائل: هل تظن أنك ستبلغ مبلغ الشيخ فلان، أو العالم فلان، أو الداعية فلان، أو فلان المشهور في العلم، هؤلاء فعلوا، وهؤلاء كان لهم كذا، وهؤلاء.

فيضرب له أمثلة من المشاهير؛ لكي يحجزه عن الوصل إلى هذه المراتب العليا، وهذا من وساوس الشيطان الكبيرة؛ لأن العلم في ذاته محمود، وفي مآلته في الدنيا، والآخرة محمود، وليس الغرض من طلب العلم أن يكون المرء إمامًا لكل الناس، أو أن يكون عالمًا يشار إليه، بل إذا قصد ذلك، ونواه، فهي نية فاسدة، بل الغرض من العلم: هو أن يكون ما بينك، وبين الله ﷻ عامرًا، وأن تكون عالمًا بالله، تعرف ربك ﷻ، وإذا قرأت في الكتاب، أو في السنة، عرفت حق الله، وحق رسوله ﷺ، وآنست بفهم الكتاب، والسنة، وأعظم أنس، وأعظم طمأنينة في هذه الدنيا هي طمأنينة

---

(١) انظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ١٧٩).

الإيمان، وخاصة في حال قراءتك للقرآن، وأنت تعلم ما تقرأ، وسماعك للسنة، وأنت تعلم ما تسمع، وأنت تصلي، وتعلم الصلاة، وما تقول فيها، وأحكامها، وترى حركة الناس، وتعلم أحكام ذلك.

هذه من أعظم الطمأنينة التي يرجع إليها العبد؛ لهذا إياك والمخدر الذي يأتي به الشيطان، ويثبط عن العلم بأنك لن تكون العالم الفلاني، ليس الأمر كذلك، فالأنبياء - صلوات الله، وسلامه عليهم جميعًا -، هل كانوا على مرتبة واحدة؟

﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣] هل كانوا جميعًا من أولي العزم؟

لا، أولوا العزم منهم خمسة، والخمسة ليسوا على مرتبة واحدة.

فإذًا: الوهم في أن يقول قائل في طلب العلم: إني لن أطلب حتى أكون كاملا مدركًا، كيف طلبت العلم، ولا أعرف أخرج المسائل الفقهية، ولا أعرف أخرج الأحاديث، ولا أعرف كيف ألقي كلمة سليمة، ونحو ذلك، لا يشترط، وليس العلم المقصود منه ذلك.

العلم نيته الصالحة أن تنوي رفع الجهل عن نفسك، وتكون عالمًا بالله، فإنه يرجى أن يكون لك فضل العلم، والعلماء، وهو أنهم مرفوعون؛ لأن الله ﷻ قال: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١].

وبقدر ما تؤتى من العلم يرفعك الله ﷻ درجات، ثم المرء يوم القيامة مع

من أحب[١]، وتقام يوم القيامة ألوية، فيكون مع أشبه الناس به، وإذا كانت نفسه معلقة بفلان، وفلان، فإنه يرجى أن يكون معهم؛ لأن العلم وصلة، وسبيل في ذلك.

قال ﷻ في الظالمين: ﴿۞ ٱحْشُرُوا۟ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَأَزْوَٰجَهُمْ وَمَا كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ﴿٢٢﴾ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَٱهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْجَحِيمِ ﴿٢٣﴾ وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْـُٔولُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [الصافات: ٢٢ - ٢٤]

قوله ﷻ: ﴿ٱحْشُرُوا۟ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَأَزْوَٰجَهُمْ﴾ [الصافات: ٢٢] الذين ظلموا، وأزواجهم، فالأزواج هم النظراء، والأمثال، والأشباه، فيحشر الظالم مع مثيله، القاتل مع القاتل، والمشرك الذي يعبد الوثن مع الوثن، والذي يعبد الصنم مع الصنم، والذي يعبد النبي مع الذي يعبد النبي، وهكذا، فيحشر الظالم مع شبيهه، ونظيره، ومثيله.

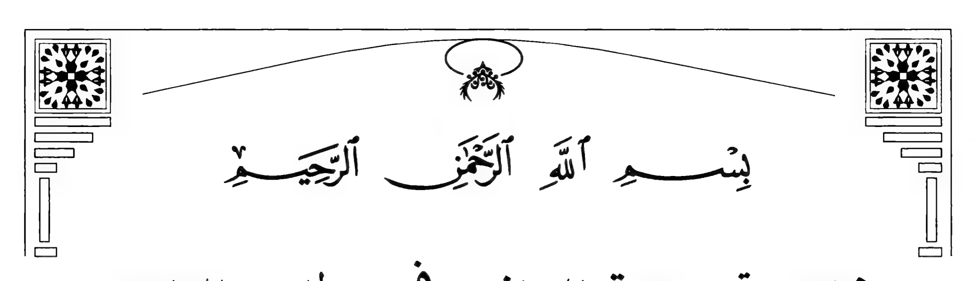
قال بعض أهل العلم: وكذلك أهل الإيمان يحشر الأمثال مع بعضهم بعضًا؛ لأنه يكون أطمن لقلوبهم، وأبلغ في ذلك.

بهذا نقول: يجب علينا جميعًا: المتحدث، والمحدث أن نحرص على العلم النافع، وأن لا يشغلنا عنه شاغل؛ لأنه هو الباقي، وأما عوارض الدنيا تزول، والمرء بقدر مسيره فيه يعطيه الله ﷻ، ويحاسب نفسه بقدر محاسبته لنفسه، فيعطيه الله ﷻ من فضله.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٦١٦٩)، واللفظ له، ومسلم (٢٤٠) من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «**جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»**.

نسأل الله ﷻ أن يقينا، وإياكم العثار، وأن يجعلنا من أهل الآثار، إنه سبحانه جواد كريم، وصلى الله، وسلم، وبارك على نبينا محمد.



محاضرة: «همة السلف في طلب العلم»

وقد قام فضيلته بإلقاء هذه المحاضرة في يوم الجمعة الموافق: ١٤٢٣/٤/٣هـ، وذلك في افتتاح الدورة العلمية الصيفية التاسعة في جامع شيخ الإسلام ابن تيمية بحي سلطانة في مدينة الرياض، لعام ١٤٢٣هـ

الحمد لله الذي جعل العلماء مرفوعين منزلة، وسهل لطالب العلم طريقًا إلى الجنة، كلما سلك طريقًا إلى العلم، فله الحمد كثيرًا، كما أنعم كثيرًا، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله، ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله، وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد:

فأسأل الله ﷻ أن يجعلني، وإياكم ممن صلحت له الأقوال، والأعمال، صلح له قول اللسان، وقول القلب، واستقام له عمل القلب، وعمل

الجوارح، كما أسأله ﷻ أن يقينا العثار في القول، والعمل، وأن يجعلنا مباركين معلمين للخير، مفتحين أسبابه أينما كنا، إنه ﷻ جواد كريم.

وهذه المحاضرة تأتي افتتاحًا لهذه الدروس العلمية الصيفية التاسعة في جامع شيخ الإسلام ابن تيمية بحي سلطانة بمدينة الرياض، وهذه الدورات - ولا شك - انتفع بها عدد كبير من طلاب العلم، ومن محصليه، ومن المقبلين عليه، فإنها سبيل نجاة، وسبيل هداية، كما أنها سبيل لرفع الأمة من الواقع الذي تعيش فيه؛ لأن رفع الأمة مما تعيش فيه يحتاج إلى أسباب كثيرة تُبذل، وتُيسر السبل لها، ومن ذلك: أن يكثر طلبة العلم؛ لشدة الحاجة اليوم إلى ورثة الأنبياء، فإن هذه الأمة لم يكن فيها نبي بعد رسول الله ﷺ، بل خُتمت الرسالات، والنبوات بمحمد بن عبد الله ﷺ، ولكن بقي ورثة محمد ابن عبد الله ﷺ، وهم: أهل العلم، وحملة العلم، وطلبة العلم، فإنهم أهل الوراثة الحقيقية.

وصح عنه ﷺ أنه قال: «**وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا وَإِنَّمَا وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ**»(١).

لهذا كانت الحاجة ماسة إلى التربية العلمية؛ لكي تقوى الأمة، ولكي يبقى فيها العلم النافع المستقى من الكتاب، والسنة على نهج سلف الأمة، وهذا العلم النافع قوة، وفيه إرغام للأعداء؛ كما قال ابن الوردي في لاميته:

فِي ازْدِيَادِ الْعِلْمِ إِرْغَامُ الْعِدَا وَجَمَالُ الْعِلْمِ إِصْلَاحُ الْعَمَلْ

---

(١) جزء من حديث أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، واللفظ له، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

ففي ازدياد العلم، وبث العلم، ونشر أسبابه من الدورات العلمية، والمحاضرات، والدروس، وما شابه ذلك، فيه دعوة إلى الخير على بصيرة لأن الدعوة إنما تكون بالعلم، فإذا صح العلم، صحت الدعوة، وكانت على بصيرة، قال ﷻ: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ [يوسف: ١٠٨] والبصيرة هي: العلم النافع؛ لأن البصيرة للقلب هي ما يبصر به القلب الصواب في المعلومات، والمدركات، والصواب في المعلومات، والمدركات يكون بالبصيرة بالعلم النافع، العلم المتلقى من مصدر التلقي المأمون الصحيح، وهو: كتاب الله ﷻ القرآن العظيم، وسنة محمد بن عبد الله ﷺ، وما تفرع عنهما من علوم مختلفة؛ لهذا تجد يا طالب العلم أن الله ﷻ رفع شأن العلم، والعلماء في القرآن الكريم، ورفع شأنهم النبي ﷺ.

يقول الله ﷻ لنبيه ﷺ: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤] ويقول الله ﷻ: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ۚ﴾ [المجادلة: ١١]، فأهل العلم، والذين أوتوا العلم مرفوعون درجات بوعد الله ﷻ الصادق لهم، وكذلك بين ﷻ في القرآن العظيم أن الأنبياء حملوا العلم، فبلغوه كما أمرهم الله ﷻ بذلك، وكل رسول أُمر الناس أن يطيعوه، وإنما أتى الرسل بالعلم من الله ﷻ بما أُوحي إليهم ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ﴾ [النساء: ٦٤].

والعلم النافع أثنى عليه النبي ﷺ، ففي حديث أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الهُدَى وَالعِلْمِ، كَمَثَلِ الغَيْثِ الكَثِيرِ أَصَابَ**

أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ، قَبِلَتِ المَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الكَلأَ وَالعُشْبَ الكَثِيرَ»... الحديث(١).

وهذا العلم النافع مُثل بالماء في هذا الحديث، ومُثل الوحي في القرآن في أكثر من آية بالماء، والوحي علم، والعلم وحي من جهة أنه يؤخذ من الوحي، فعظم شأن العلم يُنظر إليه بالنظر إلى عظم شأن النبوة، وعظم شأن الرسالة، فازدياد العلم هو بقاء لأنوار الرسالة.

ومن فوائد قصة موسى عليه السلام مع السحرة: ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله حين قال: «إن السحر، والسحرة يكثرون إذا قلت أنوار العلم، والنبوة، ويضمحلون إذا ازدادت أنوار العلم، والنبوة»، وهذا صحيح ظاهر من قصة موسى عليه السلام: ﴿فَأَلْقَىٰ مُوسَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [الشعراء: ٤٥]، فكل ما أفكوه، فالعلم، والسنة يلقفه، ويبتلعه، ويأخذه، ويصيح به من كل جانب.

والعلم لا بد في تحصيله من أمور:

أولها: النية الصالحة؛ لأن طلب العلم عبادة، ومدارسة العلم خشية؛ كما قال السلف.

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٧٩)، واللفظ له، ومسلم (٢٢٨٢)، وتمام الحديث قوله ﷺ: «وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ، أَمْسَكَتِ المَاءَ، فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةً أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لاَ تُمْسِكُ مَاءً وَلاَ تُنْبِتُ كَلأً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ».

فعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ»**(١).

فالعلم، وطلبه عبادة، ويحتاج إلى عزيمة، وصبر، ولكن يحتاج أولًا إلى تصحيح النية، وطالب العلم قد يأتي للعلم، ولمدارسته، ويحضر بدون نية، لكن إذا طلب العلم جاءت النية؛ لأنه حينئذ يحاسب نفسه.

قال ابن المبارك، وغيره من أئمة السلف: **«طَلَبْنَا هَذَا الْأَمْرَ وَلَيْسَ لَنَا فِيهِ نِيَّةٌ، ثُمَّ جَاءَتِ النِّيَّةُ بَعْدُ»**(٢).

وقال ابن المبارك رحمه الله: **«طَلَبْنَا الْعِلْمَ لِلدُّنْيَا فَدَلَّنَا عَلَى تَرْكِ الدُّنْيَا»**(٣).

وقال: **«طَلَبْنَا الْعِلْمَ لِغَيْرِ اللَّهِ فَأَبَى إِلَّا أَنْ يَكُونَ للهِ»**(٤).

لأن النية الصالحة في العلم ربما غفل عنها طالب العلم، إما لصغره، أو لأنه لم يستحضر هذا الأمر، لكن أول ما يتعلم في هذا العلم حديث: **«إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»**(٥).

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣).

(٢) أخرجه الخطيب في الجامع (٧٧٣)، والبيهقي في المدخل (٥٢١)، وابن عبد البر في الجامع (١٣٨٠)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٦١).

(٣) انظر: أدب الدنيا والدين (١/ ٨٠).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١/ ٢٥٦)، والخطيب في الجامع (٧٧٤، ٧٧٥)، والبيهقي في المدخل (٥١٩)، وابن عبد البر في الجامع (١٣٧٦، ١٣٧٧، ١٣٧٨، ١٣٧٩).

(٥) أخرجه البخاري (١) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

والأعمال جمع: عمل، وهو: العمل الذي يراد به وجه الله ﷻ، ومن ذلك: العلم، وطلب العلم، فكل طلب للعلم هو بالنية، فمن أراد به وجه الله ﷻ، فهو بحسب نيته، ومن أراد به الدنيا، وأن يزداد منها، أو أن يلتفت الناس إليه، أو أن يشيروا إليه، أو أن يكون مِقْوَلًا يتحدث، ويحسن الكلم، فإنه حينئذ فاسد النية.

قال السلف الصالح من أئمة أهل الحديث: «**النِّيَّةُ فِي الْعِلْمِ أَنْ تَنْوِيَ بِهِ وَجْهَ اللهِ ﷻ**».

قال الإمام أحمد: «**النِّيَّةُ فِي الْعِلْمِ أَنْ تَنْوِيَ بِهِ رَفْعَ الْجَهْلِ عَنْ نَفْسِكَ**»(١).

وبه تلحظ أن رفع الجهل متوجه إليك، فإذا طلبت العلم فاعلم أنك تتعلم؛ لترفع الجهل عن نفسك بأعظم ثلاثة أمور يُسأل عنها العبد في قبره، ألا وهي: الجهل بالله ﷻ، والجهل بالدين، والجهل بالرسول ﷺ.

فإن المرء يُسأل في قبره، بل إن المسلم، والمسلمة، يُسأل الجميع في قبره عن ثلاث: من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟(٢)؛ ولهذا كان العلم النافع متوجهًا إلى رفع جهل المرء، أو المرأة بهذه الثلاث، فيتعلم ما يستحقه الله ﷻ من الربوبية، والعبادة وحده دون سواه، ومن الأسماء، والصفات، ونعوت الجلال، والجمال، والكمال، ويتعلم دين الإسلام بالأدلة، ويتعلم حق النبي ﷺ، واسمه، وسيرته، وما كان عليه، ودلائل نبوته ﷺ، يتعلم ذلك؛ ليكون مسلمًا رافعًا الجهل عن نفسه في هذه المسائل العظام.

---

(١) انظر: كتاب العلم للعلامة ابن عثيمين رحمه الله (ص ١٤٥).

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٤٧٥٣) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

وإذا آنس من نفسه رشدًا، وقوة في العلم، وحفظًا، فإنه يضيف إلى هذه النية أن ينفع المسلمين، فينوي وهو يتعلم أن ينفع المسلمين، وأحب عباد الله إلى الله أنفعهم لعباده[1]، فإذا نوى بعلمه أن ينفع عباد الله في المسجد، وفي بيته، وأن ينفعهم في الإجابة عن أسئلتهم، أو في إرشادهم، أو في تعليم الجاهل، في تعليم الصلاة، وتعليم التوحيد، وتعليم شروط الصلاة، وهكذا في أينما كانت الحاجة، ويوطن نفسه على ذلك، فهو على نية صالحة.

ويحتاج طالب العلم إلى أمر ثانٍ بعد النية، ألا وهو: أن يعلم أن طريق العلم ليس بالقصير، فطريق العلم طويل جدًا، بل هو مع الإنسان منذ أن يبدأ في العلم إلى أن يقضي الله أمرًا كان مفعولًا بوفاته. وإذا كان كذلك، فإن توطين النفس على الصبر مطلوب، والصبر هنا من جهتين:

الجهة الأولى: أن العلم عبادة، وكل عبادة تحتاج إلى صبر.

الجهة الثانية: الصبر على الثبات على سلوك طلب العلم، فإن طالب العلم يحتاج إلى صبر كثير، وليس صبرًا في الحضور للدروس فقط، ولا في ملازمة المشايخ، ولا في استماع العلم، بل صبر على أن لا يشغله عن العلم ما هو دونه، وهذا أعظم ما وجد أنه يعيق العلم، وخاصة في الشباب، فإنه

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه الطبراني في الأوسط (٦/ ٥٨)، واللفظ له، والبيهقي في الشعب (٩/ ٥٢١) من حديث ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، «**أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ وَأَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ﷻ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ**».

قد يشغل عن العلم بالأصحاب، أو النُزَه، أو يشغل عن العلم بأمور كثيرة مما تلذ لها النفس، فتأخذ من هذه حظًا، لكن بحيث لا تشغلك عن العلم.

ولقد قال أحد العلماء، وهو ابن عطاء الله: «**مَنْ كَانَتْ بِدَايَاتُهُ مُحْرِقَةً كَانَتْ نِهَايَاتُهُ مُشْرِقَةً**».

من كانت بداياته مُحرقة قوية، كانت نهاياته مشرقة.

وقال ابن المبارك: «**إِذَا مَرَرْتَ بِجِدَارٍ، فَرَأَيْتَ مَكْتُوبًا عَلَيْهِ مَوْعِظَةً، فَقِفْ عِنْدَهَا؛ لِتَتَّعِظَ، وَلَكِنَّ الْفِقْهَ فِي الدِّينِ إِنَّمَا يَكُونُ بِالْمُشَافَهَةِ، وَالسَّمَاعِ**».

وهذا يبين لك أن الإنسان في المواعظ - خاصة الشباب - قد يجدها مع صحبه في أي مكان يكون فيه مما يرقق قلبه، ومما يقوي همته في الاستقامة، ونحو ذلك، لكن العلم يحتاج إلى المشافهة، والسماع، وقد يكون في ذلك انقطاع عن ما تلذ له النفس؛ لذلك ينبغي الصبر، وكما قيل: «من كانت بداياته مُحرقة في العلم»، إذا كنت في شبابك كانت البداية قوية محرقة، أحرقت شبابك، وأحرقت قوتك، وسخرت ما أعطاك الله من الشباب، والقوة، وقوة الذهن، والصحة، والنشاط سخرته للعلم، كانت النهايات مشرقة، فأشرقت عليك فقهًا، وعلمًا، واستقامة بإذن الله، وأشرقت على غيرك - أيضًا -، وأما من كان في البداية ضعيفًا، فإنه سيظل ضعيفًا دون استفادة.

لهذا ينبغي أن توطن نفسك على أن طريق العلم يحتاج إلى صبر، وخذ مثلًا لذلك: قصة موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ مع الخضر، كيف أنه لم يصبر، فلم يستفد من الخضر إلا ثلاث مسائل فقط؛ لأنه لم يصبر، وقد قال النبي ﷺ: «**وَدِدْنَا أَنَّ**

مُوسَى صَبَرَ حَتَّى يُقَصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا»(١) . أي: فتعلمنا، وأخذنا، وعلمنا ما عند عبد الله الخضر.

والصبر في العلم يحتاج منك إلى قوة نفسية صارمة، بأن تحفظ، وأن تفهم، وأن تستمع، وأن يكون العلم هو الشغل الشاغل.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «**ربما أتتني المسألة في العلم، وأنا مع أهلي**، يعني: في حال أن يكون مع أهله، **وربما ما انقدح لي في العلم تحرير، وأنا مع أهلي**». وهذا من باب أولى أنه إذا كان مع غيرهم في حال يكون فيها الأنس أقل، أن يكون تعلقه بالعلم أكبر، وأعظم.

والحافظ العلامة زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي المتوفى سنة خمس وتسعين وسبعمائة رَحِمَهُ اللَّهُ كان في العلم ليله، ونهاره؛ ولذلك صنف هذه التصانيف الشائقة البديعة التي يُحتاج إليها، وأكثرها ليس فيه تكرار لمؤلفات من قبله.

وابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ كانت همته في العلم عالية جدًا، حتى إنه قرأ ما قرأ من العلم في شبابه على مشايخه، وتأخر زواجه، فلما تزوج أتته امرأته متعطرة متطيبة، ووقفت على رأسه، وهو منكب على أوراقه، وكتبه، فرفع رأسه إليها، وقال: نظرت إليها فإذا هي كذا وكذا - وصفها، أي: من جهة استعدادها له، وتزينها، وتطيبها، وتجملها - قال: ثم أطرقت برأسي على أوراقي، وأكملت، فغضبت امرأتي، وذهبت؛ لأنه لم يلتفت إليها كثيرًا.

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٤٧٢٧) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

والواجب أن يُعطى كل ذي حق حقه: **«إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ»**(١).

ولكن أحيانًا تزيد الهمة، ويزيد الرغب، فيصبر المرء في علمه عن ما هو بحاجة إليه، ويقوى به تعلق البحث، وهو: العلم، والكتابة والبحث والتحرير.

وبعض أهل العلم كان إذا نام لا ينام إلا وبجانبه بعض الكتب، والمراجع الأساسية؛ لأنه قد يحتاج أن يفكر في مسألة تكون بجانبه.

الصفة الثالثة من صفات طالب العلم، أو مما يحتاجه طالب العلم:
أن يتعلم في علمه أن الأمور لا تأتي شيئًا واحدًا، لا تأتي مرة واحدة، وإنما تأتي شيئًا فشيئًا، فالعلم لا يأتي جميعًا، وإنما يُطلب العلم على مر الأيام، والليالي.

فعَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ شِهَابٍ، **«يَا يُونُسُ، لَا تُكَابِرِ الْعِلْمَ؛ فَإِنَّ الْعِلْمَ أَوْدِيَةٌ، فَأَيُّهَا أَخَذْتَ فِيهِ قَطَعَ بِكَ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَهُ وَلَكِنْ خُذْهُ مَعَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي، وَلَا تَأْخُذِ الْعِلْمَ جُمْلَةً؛ فَإِنَّ مَنْ رَامَ أَخْذَهُ جُمْلَةً ذَهَبَ عَنْهُ جُمْلَةً وَلَكِنِ الشَّيْءُ بَعْدَ الشَّيْءِ مَعَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ»**(٢).

السمة الرابعة - وهي المقصودة -: أن تكون الهمة عالية، والهمة وصف نفسي، وهي تُشغل صاحبها إلى المعالي، فمن الناس من تضعف همته، فيرى العلم لا قيمة له، وكثير من الناس، والشباب يقولون: ما فائدة

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٦٨، ٦١٣٩) من حديث ابن أبي جحيفة رضي الله عنه.
(٢) انظر: جامع بيان العلم وفضله (١/ ٤٣١).

العلم؟ وكان بعض العلماء يحفظ القاموس المحيط للفيروز أبادي(١)، فسُئل عنه بعض العلماء الآخرين، لكنه كان عصرانيًا، أي: يحب العلوم العصرية ويميل إليها، فقالوا له: إن فلانًا يحفظ قاموسًا، فقال: ما شاء الله زادت في مصر نسخة من القاموس.

وهذا فيه توهين لشأن الحفظ، والحفظ هو أساس العلم الموروث عن النبي ﷺ، فقد قال الله ﷻ لنبيه ﷺ: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ۝١٨ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٨-١٩]، فالأول الحفظ: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٨]، وقال في الآية الأخرى: ﴿كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ﴾ [الفرقان: ٣٢]، ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ﴾ [الإسراء: ١٠٦]

وقوله: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ ۝١٩﴾ [القيامة: ١٩]، أي: يأتي البيان، والفهم، والإيضاح بعد الحفظ.

كذلك السنة أوصى النبي ﷺ بحفظها، فقال ﷺ: «**نَضَّرَ اللَّهُ امْرَءًا**»(٢)، وفي رواية: «**نَضَّر اللهُ وَجْهَ امْرِئٍ**»(٣) أي: جعل الله وجهه ناضرًا نضرًا

---

(١) قال شيخنا العلامة صالح آل الشيخ-حفظه الله ونفع به-: «القاموس معناه: البحر، ولا يصلح أن يسمى المُعجم قاموسًا؛ لأن المُعجم الكتاب الذي يُفك فيه الإعجام، أي: ما جهلته، وما استعجم عليك، أما القاموس فمعناه البحر، وإذا كان معجمًا يسمى قاموسًا، فهو غلط، وإنما هو ظن أن القاموس بمعنى المعجم، والفيروز آبادي يسمى كتابه «القاموس المحيط»، و«القابوس الوسيط لما تفرق من كلام العرب شماطيط»، أي: منتشرًا، وجمع فيه لغة العرب».

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٥٨)، وابن ماجه (٢٣٠)، وأحمد في المسند (٢١/ ٦٠).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ١٦٤)، والطبراني في الكبير (٢١/ ٩١).

في الدنيا، والآخرة «**نَضَّرَ اللَّهُ امْرَءًا**»، أو «**نَضَّرَ اللَّهُ وَجْهَ امْرِئٍ**»، «**سَمِعَ مِنَّا مَقَالَةً**» «**فَوَعَاهَا وَحَفِظَهَا وَبَلَّغَهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ**»[(١)].

الصحابة لم يحفظوا كلهم السنة، وليس كل الصحابة فقهاء، لكن حفظوا السنة، فبلغوها، فأتى من فهم السنة، ووعاها، وشرحها، إلى آخره؛ حفظًا للدين في هذه الأمة.

أبو هريرة رضي الله عنه كان يراجع الحديث؛ ليحفظه، فعلم النبي ﷺ مشقته في ذلك، فقال له: «**ابْسُطْ رِدَاءَكَ**»، **قال: فَبَسَطْتُهُ، قَالَ**: «**فَغَرَفَ بِيَدَيْهِ**»، **ثُمَّ قَالَ**: «**ضُمَّهُ**»، **فَضَمَمْتُهُ، فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَهُ**»[(٢)].

فأكثر من حفظ السنة من الصحابة أبو هريرة رضي الله عنه، وكان يصحب النبي ﷺ على ملء بطنه.

هذه الهمة، وهذا الشغف الذي في داخل الإنسان أساسه الحفظ، أي: يحرص على أن يحفظ؛ لأن الفهم عرض يطرأ، ويزول، وتأمل من تخرج من الثانوي، أو الجامعة، كم بقي معه من المعلومات التي فهمها؟ قليل، لكن إذا حفظ تبقى المحفوظات، وإذا ذهبت رجعت إذا راجعها، ثم إذا راجع شرحها أتى متى ما أراد ذلك بتوفيق الله.

لهذا يحرص طالب العلم على أن تكون همته قوية كما كانت همة السلف في الحفظ.

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٥٨)، واللفظ له، وابن ماجه (٢٣٠)، وأحمد في المسند (٢١/ ٦٠)، والطبراني في الأوسط (٥/ ٢٧٢) من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (١١٩، ٣٦٤٨).

الهمة الثانية المحتاج إليها: الهمة في ملازمة المشايخ، والرحلة، وطلب العلم، وهذه الرحلة في طلب العلم هي نوع من الهمة التي كان السلف يحرصون عليها.

خذ مثلًا ما علقه البخاري في صحيحه(١)، وهو قوله: (وَرَحَلَ جَابِرُ بْنُ عبد اللَّهِ - وكان في المدينة - مَسِيرَةَ شَهْرٍ، إِلَى عبد اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ - وكان في الشام -، فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ).

ووصله في كتابه «الأدب المفرد»: «أن: جَابِرَ بْنَ عبد اللَّهِ رضي الله عنهما: أَنَّهُ بَلَغَهُ حَدِيثٌ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَابْتَعْتُ بَعِيرًا، فَشَدَدْتُ إِلَيْهِ رَحْلِي شَهْرًا، حَتَّى قَدِمْتُ الشَّامَ، فَإِذَا عبد اللَّهِ بْنُ أُنَيْسٍ رضي الله عنه، فَبَعَثْتُ إِلَيْهِ أَنَّ جابِرًا بِالْبَابِ، فَرَجَعَ الرَّسُولُ فَقَالَ: جَابِرُ بْنُ عبد اللَّهِ؟ فَقُلْتُ نَعَمْ، فخرج فاعتنقنى قُلْتُ حَدِيثٌ بَلَغَنِي لَمْ أَسْمَعْهُ؛ خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ أَوْ تَمُوتَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ: «**يَحْشُرُ اللَّهُ الْعِبَادَ** - أَوِ النَّاسَ - **عُرَاةً غُرْلا بُهْمًا**»، قُلْتُ: مَا «**بُهْمًا**»؟ قَالَ: «**لَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ، فَيُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعُدَ - أَحْسَبُهُ قَالَ: كمايَسْمَعُهُ مَنْ قَرُبَ: أَنَا الْمَلِكُ، لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَأَحَدٌ مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَطْلُبُهُ بِمَظْلَمَةٍ، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَدْخُلُ النَّارَ، وَأَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَطْلُبُهُ بِمَظْلَمَةٍ**». قُلْتُ: وَكَيْفَ؟ وَإِنَّمَا نَأْتِي اللَّهَ عُرَاةً بُهْمًا؟ قَالَ: «**بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ**»(٢).

هذه الهمة تأثر بها صغار الصحابة، فعبد الله بن عباس رضي الله عنهما كان هو،

---

(١) أخرجه البخاري (١/ ٢٥١ فتح).

(٢) انظر: صحيح الأدب المفرد (١/ ٣٧٢).

وصديق له من الأنصار، في وقت عمر بن الخطاب ﷺ، وكان في أوائل العشرينات من العمر، فكان عبد الله بن عباس يغشى مجالس الصحابة، ويحرص على أن يستفيد منهم، فعاتبه صاحبه من الأنصار وقال: «**الْعَجَبُ لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَتَرَى أَنَّ النَّاسَ يَحْتَاجُونَ إِلَيْكَ وَفِي الْأَرْضِ مِنْ تَرَى مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟**»، فابن عباس لم تثنه هذه الكلمة عن الهمة، وملازمة الكبار؛ لأن الناس فعلًا احتاجوا إليه بعد أن قل الصحابة.

قال ﷺ: «**فَتَرَكْتُ ذَلِكَ وَأَقْبَلْتُ عَلَى الْمَسْأَلَةِ وَتَتَبُّعِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ كُنْتُ لَآتِي الرَّجُلَ فِي الْحَدِيثِ يَبْلُغُنِي أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَجِدُهُ قَائِلًا فَأَتَوَسَّدُ رِدَائِي عَلَى بَابِهِ تُسْفِي الرِّيحُ عَلَى وَجْهِي حَتَّى يَخْرُجَ، فَإِذَا خَرَجَ قَالَ: يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَكَ؟ فَأَقُولُ: حَدِيثٌ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُ بِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: فَهَلَا بَعَثْتَ إِلَيَّ حَتَّى آتِيَكَ، فَأَقُولُ: أَنَا أَحَقُّ أَنْ آتِيَكَ فَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ بَعْدَ ذَلِكَ يَرَانِي وَقَدْ ذَهَبَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاحْتَاجَ إِلَيَّ النَّاسُ فَيَقُولُ: كُنْتَ أَعْقَلَ مِنِّي**»(١).

وهمة السلف في ذلك فيها أخبار كثيرة، ومن طالع كتب السِّيَر، والتراجم وجد من ذلك شيئًا كثيرًا، ونذكر بعض الأخبار في هذا؛ لتبين شدة همة السلف في هذا الأمر:

قال عامر بن شراحيل الشعبي رحمه الله - أحد أئمة التابعين -، وهو يذكر بعض

---

(١) انظر: جامع بيان العلم وفضله (١/ ٣٦٥)، والمدخل إلى السنن الكبرى (١/ ٣٨٦).

علومه يقول: «**مَا أَرْوِي شَيْئًا أَقَلَّ مِنَ الشِّعْرِ، وَلَوْ شِئْتُ، لأَنْشَدْتُكُم شَهْرًا لا أُعِيْدُ**»(١).

لكن ما يناسب العالم أن تكون همته دائمًا الشعر، وإنما الشعر يستفاد منه بحسب الحاجة إليه.

أبو حاتم الرازي والد عبد الرحمن صاحب كتاب «الجرح والتعديل»، أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي، كان أحد أئمة الإسلام، والجهابذة المعروفين، وصاحب سنة، وحجة، قص عن نفسه خبر طلبه العلم، وهو صغير، قال: «تركت الري لطلب العلم سنة ثلاث عشرة ومائتين، ورجعت إلى الري سنة إحدى وعشرين ومائتين، أي: مكث سبع سنين، وأشهرًا، ذهبت أو خرجت من الري في طلب الحديث، وذكر قصته كيف أنه يخرج من بلد إلى بلد ماشيًا على الأقدام.

قال - وهذا هو المهم -: «**أَحْصَيْتُ مَا مَشَيْتُ عَلَى قَدَمِي زِيَادَةً عَلَى أَلفِ فَرْسَخٍ، قَالَ: ثُمَّ تَرَكْتُ العَدَدَ بَعْدَ ذَلِكَ**»(٢).

ألف فرسخ أحصاها هو، والفرسخ: خمسة كيلوات، وألف فرسخ: خمسة آلاف كيلو متر مشيًا على قدميه في طلب العلم(٣).

الآن يوجد لدينا سيارات، وطائرات، وغيره، ولا طلب علم، والعلم ضعيف، ما يحرص أحد أن يأتي العالم، وربما يزور البلد قليل من يحرص

---

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (٤/ ٣٠٢).

(٢) انظر القصة بتمامها: سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٥٥).

(٣) قال الإمام الذهبي في السير (١٣/ ٢٥٥): «**مَسَافَةُ ذَلِكَ نَحْوُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، سَيْرَ الجَادَّةِ**».

على الأخذ عنه، والسماع منه، وحضور درسه، فالسلف أئمة الإسلام كيف كانوا أئمة؟ بتوفيق الله ﷻ لهم أولًا، وآخرًا، ثم أعطاهم الله ﷻ أسبابًا فيها القوة، وفيها الهمة.

وذكر عن نفسه أشياء من رحلته من بلد إلى بلد؛ لتحصيل ربما حديث واحد حتى جمع العلم(١).

الإمام أحمد رحمه الله رحل رحلات كثيرة، وكان منها للحج خمس مرات، وكان ثلاث منها من الخمس بقصد لقاء أهل العلم في الحج، قال: «**أَنْفَقْتُ فِي رِحْلَةٍ ثَلَاثِينَ دِرْهَمًا**»(٢)، أي: ثلاثة دنانير؛ لأن الدينار من عشرة إلى اثني عشرة درهمًا، والدرهم كان فضة، والدينار ذهبًا، قال: «**أَنْفَقْتُ فِي رِحْلَةٍ ثَلَاثِينَ دِرْهَمًا**»، أي: من كثرتها، وهذا يدلك على شدة الصبر مما كان فيه، فيما يركب، ربما كان ماشيًا إلى آخره.

والإمام أحمد لما انتهى أمره إلى القوة، والوقوف بالسنة، ونصرتها، وجاءت فتنة خلق القرآن مُنع من التحديث، قال له ولي الأمر: «لا تُحدث»، فالتزم، وصار يذهب إلى المسجد، ويرجع، ولا يلقي العلم.

قال بقي بن مخلد، وبقي بن مخلد صاحب أكبر مسند من مسانيد الحديث أحد علماء الأندلس، رحل من الأندلس إلى بغداد، وذهب يسأل، وكان لا يدري عن فتنة القرآن، ولا أنه منع.

يقول رحمه الله: (**فَخَرَجْتُ أَسْتَدِلُّ عَلَى مَنْزِلِ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلَ، فَدُلِلْتُ عَلَيْهِ،**

---

(١) انظر القصة بتمامها: سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٥٥ - ٢٥٩).

(٢) انظر: الجرح والتعديل (١/ ٣٠٣، ٣٠٤).

فَقَرَعْتُ بَابَهُ، فَخَرَجَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عبد اللهِ رَجُلٌ غَرِيْبٌ، نَائِي الدَّارِ، هَذَا أَوَّلُ دُخُوْلِي هَذَا البَلَد، وَأَنَا طَالِبُ حَدِيْثٍ، وَمُقَيِّدُ سُنَّةٍ، وَلَمْ تَكُنْ رِحْلَتِي إلا إِلَيْكَ. فَقَالَ: ادْخُلِ الأَصطوَانَ وَلاَ يَقَعُ عَلَيْكَ عَيْنٌ.

فَدَخَلْتُ، فَقَالَ لِي: وَأَيْنَ مَوْضِعُكَ؟ قُلْتُ: المَغْرِبُ الأَقْصَى. فَقَالَ: إِفْرِيْقِيَّة؟ قُلْتُ: أَبْعَدُ مِنْ إِفْرِيْقِيَّةَ، أَجُوْزُ مِنْ بَلَدِي البَحْرَ إِلَى إِفْرِيْقِيَّةَ، بَلَدِي الأَنْدَلُس. قَالَ: إِنَّ مَوْضِعَكَ لَبَعِيْدٌ، وَمَا كَانَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِليَّ مِنْ أَنْ أُحْسِنَ عَوْنَ مِثْلِكَ، غَيْرَ أَنِّي مُمْتَحَنٌ بِمَا لَعَلَّهُ قَدْ بَلَغَكَ.

فَقُلْتُ: بَلَى، قَدْ بَلَغَنِي، وَهَذَا أَوَّلُ دُخُولِي، وَأَنَا مَجْهُوْلُ العَيْن عِنْدَكُم، فِإِنْ أَذِنْتَ لِي أَنْ آتِيَ كُلَّ يَوْمٍ فِي زَيِّ السُّؤَّالِ، فَأَقُولُ عِنْدَ البَابِ مَا يَقُوْلُهُ السُّؤَّالُ، فَتَخْرُجُ إِلى هَذَا المَوْضِعِ، فَلَو لَمْ تُحَدِّثْنِي كُلَّ يَوْمٍ إلا بِحَدِيْثٍ وَاحِدٍ، لَكَانَ لِي فِيْهِ كِفَايَةً.

فَقَالَ لِي: نَعَمْ، عَلَى شَرْطِ أَنْ لَا تَظْهَرَ فِي الخَلْقِ، وَلا عِنْدَ المُحَدِّثِيْنَ)[١]

فَقُلْتُ: لَكَ شَرْطُكَ، فَكُنْتُ آخُذُ عَصًا بِيَدِي، وَأَلُفُّ رَأْسِي بِخِرْقَةٍ مُدَنَّسَةٍ، وَآتِي بَابَهُ فَأَصِيْحُ: الأَجْرَ - رَحِمَكَ اللهُ - وَالسُّؤَّالُ هُنَاكَ كَذَلِكَ، فَيَخْرُجُ إِليَّ، وَيُغْلِقُ، وَيُحَدِّثُنِي بِالحَدِيْثَيْنِ وَالثَّلاثَةِ وَالأَكْثَر، فَالْتَزَمْتُ ذَلِكَ حَتَّى مَاتَ المُمْتَحِنُ لَهُ، وَوُلِّيَ بَعْدَهُ مَنْ كَانَ عَلَى مَذْهَبِ السُّنَّةِ[٢]، فَظَهَرَ أَحْمَدُ، وَعَلَتْ إِمَامَتُهُ، وَكَانَتْ تُضْرَبُ إِلَيْهِ آبَاطُ الإِبلِ، فَكَانَ يَعْرِفُ لِي حَقَّ صَبْرِي، فَكُنْتُ

---

(١) قال شيخنا صالح آل الشيخ -حفظه الله ونفع به-: معناه: أن الإمام أحمد أصبح يعلم في بيته.

(٢) قال شيخنا صالح آل الشيخ -حفظه الله ونفع به-: أي: المتوكل.

إِذَا أَتَيْتُ حَلْقَتَهُ فَسَحَ لِي، وَيَقُصُّ عَلَى أَصْحَابِ الحَدِيْثِ قِصَّتِي مَعَهُ، فَكَانَ يُنَاوِلُنِي الحَدِيْثَ مُنَاوَلَةً، وَيَقْرَؤُهُ عَلَيَّ، وَأَقْرَؤُهُ عَلَيْهِ)[١].

هذا يصدق عليه أنه طالب علم، كيف يصبر هذه السنين الطويلة بهيئة سائل، وكل يوم يأتي؟ ففيها هضم للنفس، يأتي بهذه الصفة من أجل أن يأخذ من الإمام أحمد علم حديث، أو حديثين في اليوم.

هذه همة ليست بالسهلة، وازدراء للنفس ليس بالسهل، ورحلة من الأندلس إلى بغداد لأجل هذا الأمر ليس بالسهل، وكلها تعطيك عظم هذه الهمة.

قال: «حتى مرضت، ففقدني أبو عبد الله، فسأل عني، فقالوا: إنه مريض، فزارني في الخان - أي: الفندق - يقول: وكنت مستلقيًا، فسمعت جلبة، ثم دخل عليّ داخل من أهل الخان، وقال أنت تعرف أبا عبد الله، أنت من أصحاب أبي عبد الله؟ فقلت: نعم. قال: لما لم تخبرنا منذ أول ما نزلت؟، فأتى أبو عبد الله أحمد لزيارته، ففتح الباب، فدخل أحمد رَحِمَهُ اللهُ، فقال له: فقدناك فزرناك زادك الله ثوابًا، أو قال: ارج الثواب من الله، يا بقي إن أيام الصحة لا سقم فيها، وإن أيام السقم لا صحة فيها، أعلاك الله إلى العافية، ومسح عنك بيمينه الشافية. قال: والطلاب حوله يكتبون ما يقول.

خذ كلمة الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ: «إن أيام الصحة لا سقم فيها، وإن أيام السقم لا صحة فيها».

---

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (١٣/ ٢٩٣- ٢٩٤).

يريد بذلك أن طالب العلم همته تكون في أيام الصحة، فلما كانت أيام الصحة التي لا سقم فيها، فعندك المجال، والهمة قوية لطلب العلم؛ لأنه ربما أن يعرض لك عارض، وهذا مأخوذ من قول النبي ﷺ: «**وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ**»(١).

ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أحد علماء الإسلام المعروفين، وصفه الذهبي بقوله: «عبد الرَّحْمَنِ بنُ عَلِيٍّ البَكْرِيُّ»؛ لأنه من ذرية أبي بكر الصديق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ المعروف بابن الجوزي، عالم العراق، وواعظ الآثار، وأخذ في سرد جملة من أخباره(٢).

وكان رَحِمَهُ ٱللَّهُ في صغره، وفي كبره عنده الهمة، والإلحاح في طلب العلم، آخذًا قول الإمام أحمد: (اطلبوا العلم من المهد إلى اللحد)(٣).

يقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أنه كان إذا زاره أحد اشتغل أثناء زيارته بتجهيز الأوراق للكتابة، وبري الأقلام». أي: ما يضيع وقته معهم، فيستأنس معهم في الكلام، لكن من جهة اليد، والعمل يشتغل بما ينفعه.

وكان يقول عنه أحد تلامذته: «كان إذا دخل الخلاء أوصى ابنته، أو نحوًا

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤١٦) من كلام ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء (٢٢/ ٣٥٢)، وتذكرة الحفاظ (٤/ ٩٢).

(٣) ينسب هذا القول إلى سعيد بن جبير رَحِمَهُ ٱللَّهُ. انظر: نشر طي العريف في فضل حملة العلم الشريف والرد على ماقتهم السخيف (١/ ٢١٤) لمحمد بن عبد الرحمن بن عمر ابن محمد بن عبد الله، أبو حامد، جمال الدين الحبيشي الوَصَابي الشافعي (المتوفى: ٧٨٦هـ).

من ذلك أن تقرأ عليه من الخارج». أي: مما يناسب أن يسمعه.

ومن همته، وصفاء نيته أنه ألف أكثر من خمسمائة كتاب، بعضها في رسالة، وبعضها كبير في مجلدات كبيرة.

الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله صاحب «فتح الباري» وهو: شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، صاحب التصانيف البديعة المعروفة، يقول عن نفسه، وقد ذكر الكتب التي قرأها على مشايخه، فذكر أنه قرأ الموطأ على أحد مشايخه في جلسة واحدة خمس، أو ست ساعات، وقرأ صحيح مسلم في ثلاثة أيام على مشايخه، وأجيز بذلك، وأخذ يذكر ما قرأه في أيام من الكتب على مشايخه، وهو مدون في ترجمته في كتاب السخاوي «الجواهر والدرر في ترجمة الحافظ ابن حجر».

هذه الهمة تحتاج منك إلى تأمل، وسعة، وقوة في أن تتعرف لماذا نبغ السلف، ولماذا كثر فيهم العلماء؟ كان يحضر في المجلس الواحد ليستمع للحديث أكثر من عشرة آلاف، حتى أنه ذُكر في بغداد مرة أنه لما عطس الشيخ الذي يعلم، أو الشيخ الذي يُقرئ صار الناس يقولون: رحمك الله، رحمك الله حتى وصلت كلمة «رحمك الله» إلى الخليفة، وهو في حديقة قصره، قال ما هذا؟ قال: يشمتون المُحدث فلانًا. لأن الناس متواصلون، ويتابعون الحديث، وينقل بعضهم إلى بعض.

عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه، قَالَ: «**كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ الأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهِيَ مِنْ عَوَالِي المَدِينَةِ وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَنْزِلُ يَوْمًا**

وَأَنْزِلُ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِخَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ»(١).

إذا ما حصلت على العلم جميعًا، فلا بأس أنك أنت تجتهد مع أصحابك بأن يتناقل بعضكم مع بعض العلم، تكلمهم بالهاتف، ما الذي استفدتم؟ حضرتم اليوم عند من؟ ما الفوائد؟ وإذا حضرت عند معلم اكتب الفوائد، ومن زكاة هذه الفوائد إن جلست مع أصحابك تقول: حضرت عند فلان من العلماء، أو عند فلان من الطلبة، والمشايخ فاستفدت، ذكر كذا، وكذا فائدة، إما فائدة في العقيدة، أو في الفقه، أو في الحديث، أو في التفسير إلى آخره، أو في العلوم المساعدة، وهكذا.

إذًا: نحتاج إلى عزيمة صادقة، وأن نطالع كيف طلب السلف في العلم، فأئمة الحديث وصلوا إلى هذا المستوى ليس بالنوم، ولا بالارتخاء، وإنما وصلوا إليه بالاشتغال يمنة، ويسرة، فتعبوا، وأخلصوا النية، فأتاهم الله ﷻ ثواب ما عملوا.

لهذا أوصي الجميع بأن تحرصوا على مجالسة العلماء الأحياء، والأموات، أما الأحياء فاستفيدوا منهم لفظًا، وسماعًا، وأما الأموات فاقرؤوا كتبهم.

دخل جماعة إلى عبد الله بن المبارك(٢)، فخرج عليهم، فكأنه لم يستأنس

---

(١) أخرجه البخاري (٨٩).

(٢) قال معالي الشيخ صالح آل الشيخ -حفظه الله-: للإمام الذهبي رحمه الله رسالة في أخبار ابن المبارك بعنوان: «قض نهارك مع ابن المبارك».

لهم، فقال بعضهم: كأنك عندك من يؤنسك - كأنه يشير إلى أنك جالس مع أهلك، أو جالس مع عيالك، أو نحو ذلك - قال: إي والله عندي من هو أفضل منكم، أنا مع سير صحابة رسول الله ﷺ، ومع سير التابعين. يعني: في العلم.

فإذا آنست هنا آنست بالعلم، وآنست بأهله، انبعثت إليك الهمة القوية؛ ولهذا وصيتي لنفسي أولًا، ولكم: أن تُكثروا من مجالسة العلماء الأحياء، والأموات، أما الأموات فإنه ستحيي عندك الهمة في أن تكون مثلهم، فالسلف نبغوا، وصاروا أئمة، ونفعوا المسلمين، وبقي نفعهم إلى الآن، وإلى قيام الساعة؛ بسبب صدق اللجأ إلى الله ﷻ، وإصلاح النية، وأن العلم طلبوه على أصوله فنفع.

سابقًا قبل عشرين سنة، وثلاثين سنة زملاؤنا، وأصحابنا كلنا كنا طلاب علم، كنا لا نفهم شيئًا في وقت من الأوقات، فعندي دفاتر أسجل فيها الفوائد، قبل مدة أفتش في بعضها، فأنظر إلى الفوائد التي كتبتها أول ما جلست في حِلَق العلم، أو استمعت إلى العلم، أو قرأت، فإذا فيها أشياء لا تساوي اليوم أن تكون فائدة، لكنها في أول الأمر كانت فائدة مهمة، إما في العقيدة، أو في السنة، أو في المصطلح، أو في الفقه، فالعلم يزداد بالهمة، والعلماء يتخرمون، ويذهبون فيبقى من للأمة، وللمسلمين، ومن يحمل هذه الأمانة؟ من يحمل الكتاب، والسنة؟ ومن يحمل الفقه؟ ومن يؤدي هذا العلم؟ ويحفظ للنبي ﷺ علمه في أمته؟

ولذلك نخشى من وقت يأتي فيه قول النبي ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ لا يَقْبِضُ العِلْمَ**

انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»(١).

قبض العلماء يعني: موتهم، ينقطع العلماء إذا انقطع طلبة العلم، فيتخذ الناس رؤوسًا جهالًا، فيُسألون، فيفتون بغير علم، فيَضِلون، ويُضِلون.

وهذه مسألة صعبة جدًا، فكل واحد يأنس من نفسه رشدًا، وقوة فأفضل شيء في سبيل الله اليوم هو: العلم، وأعظم أنواع الجهاد اليوم التي تحتاجها الأمة الجهاد العلمي، أن تتعلم، وتحفظ، وتفهم، وتقوى في هذا الجانب إذا كان عندك قوة، وملكة في هذا الجانب؛ حتى تنفع الأمة.

الأمة في حاجة إلى العلماء الربانيين الذين يقودونهم إلى الخير، ويشرحون كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ.

وأوصيكم بالاستماع إلى كلام أهل العلم، سواء بالمشافهة، والمجالسة بثني الرُكَب، أو بالاستماع إلى الأشرطة، وما خلفوه من العلم، فإنكم لا تدرون متى سيحتاج الناس إليكم، فاحفظوا علم النبي ﷺ في أمته، احفظوا فقه الإسلام في هذه الأمة، ولا يكون على أيديكم ذهاب حمل العلم، بل احرصوا، وجدوا في ذلك، فإن ذلك نية صالحة، وجهاد في سبيل الله.

ولذلك قال جمع من أهل العلم: أفضل النوافل على الإطلاق طلب

---

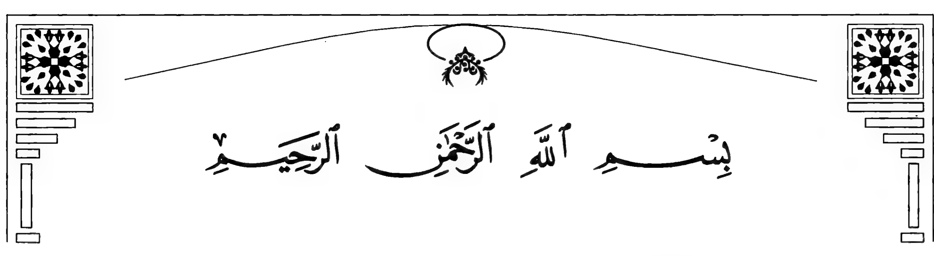
(١) أخرجه البخاري (١٠٠)، واللفظ له، ومسلم (٢٦٧٣) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

العلم. قالوا: الجهاد؟ قال: لا... طلب العلم أفضل من الجهاد أي: الجهاد النفل؛ لأن طالب العلم ينتفع منه الناس، ونفعه متعدٍ، ينفع في حاضره، وفي مستقبله؛ ولذلك فضله كثير من أهل العلم على الجهاد، وهذه المسألة تُبحث في أول كتاب الجهاد من كتب الفقه، ويقولون: إن أفضل النوافل الجهاد. والأكثر يقولون: أفضل النوافل طلب العلم لمن كان عنده القدرة على ذلك.

أسأل الله الكريم أن يوفقكم إلى ما فيه انشراح الصدر في سبيل العلم، والتعلم، وأن يقوي منكم العقل، والقلب، والفهم، وأن يصحح منكم النية، وأن يجعلني، وإياكم ممن استقام لسانه، واستقام فعله، واستقام قلبه على ما يحب، ويرضى، كما أسأله ﷻ أن يجزي عنا مشايخنا، ومن علمنا خيرًا، وأن يجعلنا ممن حمل الرسالة، وأدى العلم إلى من بعدنا، كما أداه من قبلنا إلينا، إنه سبحانه جواد كريم.

اللهم وفق ولاة أمورنا إلى ما تحب، وترضى، واجعلنا جميعًا من المتعاونين على البر، والتقوى، نسألك اللهم رضاك، نسألك اللهم رضاك، نسألك اللهم رضاك، وصلى الله، وسلم، وبارك على نبينا محمد.





محاضرة: «ثمرات العلم»

قام فضيلته بإلقائها في جامع ذي النورين بحي السلام بمدينة الرياض

الحمد لله رب العالمين، أحمده سبحانه، وأثني عليه الخير كله، فهو المتوحد باستحقاق جميع أنواع المحامد، فالحمد له كثيرًا كما أنعم كثيرًا، وأسأله سبحانه أن يجعلني، وإياكم ممن يحمده، ويشكره كما يحب، ويرضى، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده، ورسوله، وصلى الله عليه، وعلى آله، وصحبه، وسلم تسليمًا مزيدًا، أما بعد:

فأسال الله ﷻ لي، ولكم أن يجعلنا ممن إذا أعطي شكر، وإذا ابتلي صبر، وإذا أذنب استغفر، كما أسأل المولى ﷻ أن يجعلني، وإياكم، ومن نحب من عباده، وأوليائه الذين لا خوف عليهم، ولا هم يحزنون، وأسأله أن يبارك لنا في أعمالنا، وأعمارنا، وأن يجعل قليل علمنا حجة لنا، لا حجة علينا.

ثم إن العلم، والحرص عليه من علامات محبة الله ﷻ للعبد، وقد صح

عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»[١].

فدل الحديث بمنطوقه على أن من تفقه في الدين، وكان فقهه نافعًا له أنه من علامات إرادة الله ﷻ به الخير، ودل بمفهوم المخالفة على أن من ترك العلم، وسعى عنه إلى غيره، فإنه ممن لم يرد الله به خيرًا؛ لأن العلم يرفع العبد؛ كما قال ﷻ: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، فأهل الإيمان مرفوعون عن غيرهم، وأهل العلم من أهل الإيمان أعلى من عموم أهل الإيمان بدرجات ﴿وَلَلْءَاخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَٰتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٢١]، فلله ﷻ الحمد على أن وفق من وفق منا إلى الإقبال على العلم، والحرص عليه.

فنسأل المولى ﷻ أن يثبتنا على هذا السبيل، وأن يجعلنا ممن يرد حوض النبي ﷺ غير مغيرين، ولا مبدلين، ولا محدثين، إنه سبحانه جواد كريم.

موضوع هذه المحاضرة: «ثمرات العلم»، ولا شك أن العلم له ثمرات، ودل على ذلك قول الله ﷻ: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١].

فمن ثمراته المنصوص عليها في القرآن: أن أهل العلم مرفوعون درجات ومن ثمراته المذكورة في القرآن: ما جاء في قوله ﷻ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا۟ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾ وَإِذًا لَّءَاتَيْنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَٰهُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّۦنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُو۟لَٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٦-٦٩].

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٧١، ٣١١٦، ٧٣١٢)، واللفظ له، ومسلم (١٠٠، ١٧٥)، من حديث معاوية رضي الله عنه.

فدلت الآية على أن الذي يعلم، وعمل، فإن هذا خير له في دنياه، وخير له في آخرته، وأنه إن أورثه العلم الطاعة، فإنه مع الأنبياء، والصديقين، والشهداء، والصالحين، وحسن أولئك رفيقًا، وفي القرآن لم يأمر الله ﷻ نبيه أن يسأل المزيد من شيء إلا من العلم، فقال سبحانه وتعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤]، وهذا مما يدلك على جلالة قدر العلم أن الله ﷻ خص به أنبيائه، وخص به أولياءه، فإن العبد كلما كان أكثر علمًا، وأورثه العلم ثمراته من العمل، وغيره، فإنه أقرب إلى ربه ﷻ، وقد قال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]، أي: إن أحق الناس خشية لله ﷻ الذين يعلمون الرب ﷻ بذاته، وأسمائه، وصفاته، وما جاء في شريعة أنبيائه - عليهم الصلاة، والسلام -، فلا شك إذًا أن للعلم ثمرات، ولابد لكل أحد أن يسعى إلى العلم أولًا، ثم أن يتفطن لنفسه إن سعى إلى العلم، هل حصل ثمرات العلم؟، أو هل نال من ثمرات العلم ما ناله العلماء من ذلك؟ أم لم ينل من ذلك شيئًا، أم كان متوسطًا إلى آخره؟؛ لهذا نقول: لاشك أن العلم الذي يعتني به الناس قسمان - كما هو ظاهر في حياة الناس -:

١- علم يراد للدنيا. ٢ - علم يراد للدين.

والدنيا يعطيها الله ﷻ من يحب، ومن لا يحب، ولكن الدين لا يعطيه الله ﷻ إلا من يحب، وهذا كما جاء مأثورًا[(١)]، فإنه من معنى قوله ﷺ: «مَنْ

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد في المسند (٦/ ١٨٩) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ اللهَ قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلَاقَكُمْ، كَمَا قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ، وَإِنَّ اللهَ ﷻ يُعْطِي الدُّنْيَا مَنْ يُحِبُّ وَمَنْ لَا يُحِبُّ، وَلَا يُعْطِي الدِّينَ إِلَّا لِمَنْ أَحَبَّ، فَمَنْ أَعْطَاهُ اللهُ الدِّينَ، فَقَدْ أَحَبَّهُ».

يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ». ومن معني قوله ﷺ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»[١]. والعلم لما كان منقسمًا إلى:

١- علم يراد للدنيا. ٢ - علم يراد للدين.

فإن العلماء نظروا في التفضيل بينهما؛ كما قال الشافعي رحمه الله: (لما أردت طلب العلم نظرت فإذا العلم علمان: علم لصلاح الأبدان، وعلم لصلاح الأديان، فنظرت فإذا العلم الذي لصلاح الأبدان لا يعدو الدنيا، وإذا العلم الذي هو لصلاح الأديان للدنيا، والآخرة، فأقبلت على الفقه، وتركت الطب)[٢].

وكان رحمه الله ممن نال طرفًا من علوم مختلفة من الطب، والأدب، والفراسة إلى آخره؛ لهذا إذا قلنا: ثمرات العلم، فنعني بها: العلم الذي هو أعظم فائدة، وأجزل عائدة، وهو الذي يراد للدنيا، والآخرة، الذي يصلح الله ﷻ به الدنيا، ويصلح الله ﷻ به الآخرة، دنيا العبد طالب العلم في نفسه، وآخرة العبد طالب العلم لنفسه، وكذلك دنيا غيره، والمجتمع، وكذلك آخرة الأمة جميعًا؛ لهذا قال العلماء: العلم علمان:

١- علم نافع. ٢- وعلم غير نافع.

أما العلم النافع، فهو العلم بالله ﷻ، أي: علم الدين، العلم الذي يراد للآخرة، الذي يصلح الله ﷻ به دنيا العبد، ويصلح الله به آخرته، وهذا العلم هو في الحقيقة العلم النافع؛ لأنه نفع العبد في حياته كلها، وحياة العبد

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٢٧) من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء (١٠/ ٤١)، وحلية الأولياء (٩/ ١٤٢).

منقسمة إلى حياة أولى، وإلى حياة أخرى، فحقيقة العلم النافع النفع المطلق الكامل هو علم الشريعة، علم الدين، العلم بالله ﷻ، وبرسوله ﷺ، وبما أنزل من حدود؛ لهذا لما تكلم بعض السلف في الأنساب، وسئل هل علم الأنساب من العلم النافع؟ قال: جهالته لا تضر. يعني: لا تضر العبد في دينه، ولا تضر العبد في دنياه، وآخرته معًا، فوجه إلى أن يعتني طالب العلم بالعلم الذي ينفعه في دنياه، وفي آخرته، وهذا العلم النافع هو العلم الموروث عن النبي ﷺ.

وعن أبي موسى رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «**مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الهُدَى وَالعِلْمِ، كَمَثَلِ الغَيْثِ الكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ، قَبِلَتِ المَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الكَلَأَ وَالعُشْبَ الكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ، أَمْسَكَتِ المَاءَ، فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةً أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لا تُمْسِكُ مَاءً وَلاَ تُنْبِتُ كَلأً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ**»(١).

وهذا الحديث لا شك أنه يدل على أن العلم الذي خص الله ﷻ به أنبيائه، وخص أعلى الأنبياء مقامًا محمدًا ﷺ بأعلى العلم هو: العلم الذي ورثه النبي ﷺ؛ لهذا صح عنه ﷺ أنه قال: «**إِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا إِنَّمَا وَرَّثُوا العِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ**»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (٧٩)، واللفظ له، ومسلم (١٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، واللفظ له، وابن ماجه (٢٢٣)، وأحمد في المسند (٣٦/ ٤٦) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

فإذًا: العلم علمان:

١- علم نافع. ٢ - وعلم غير نافع.

والعلم النافع هو: علم الدين، وهو الذي تكلم عنه شمس الدين ابن القيم رحمه الله تلميذ شيخ الإسلام ابن تيمية، وناقل علمه، وحافظ سيرته؛ حيث قال في نونيته المشهورة لما تكلم عن الجهل قال[1]:

وَالْجَهْلُ دَاءٌ قَاتِلٌ وَشِفَاؤُهُ ... أَمْرَانِ فِي التَّرْكِيبِ مُتَّفِقَانِ
نَصٌّ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ مِنْ سُنَّةٍ ... وَطَبِيبُ ذَاكَ الْعَالِمُ الرَّبَّانِي
وَالْعِلْمُ أَقْسَامٌ ثَلَاثٌ مَالَهَا ... مِنْ رَابِعٍ وَالْحَقُّ ذُو تِبْيَانِ
عِلْمٌ بِأَوْصَافِ الْإِلَهِ وَفِعْلِهِ ... وَكَذَلِكَ الْأَسْمَاءُ لِلرَّحْمَنِ
وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ الَّذِي هُوَ دِينُهُ ... وَجَزَاؤُهُ يَوْمَ الْمَعَادِ الثَّانِي
وَالْكُلُّ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَنِ الَّتِي ... جَاءَتْ عَنِ الْمَبْعُوثِ بِالْفُرْقَانِ
واللهِ مَا قَالَ امْرُؤٌ مُتَحَذْلِقٌ ... بِسِوَاهُمَا إِلَّا مِنَ الْهَذَيَانِ

فجعل العلم النافع الذي يضاد الجهل، ويثمر الثمرات النافعة العظيمة في الدنيا، والآخرة ثلاثة أقسام:

الأول: علم بأوصاف الإله، ونعته، أو فعله، وهذا يعني به التوحيد، ولا شك أن التوحيد الذي هو حق الله على العبيد العلم به هو أعظم أنواع

---

(١) انظر: النونية مع شرحها لابن عيسى (١/ ٢٦٥ - ٢٦٦).

العلوم، بل هو أفضل العلوم؛ لأن العلم يتنوع بتنوع المعلوم، والتوحيد يبحث في أسماء الله ﷻ، وفي صفاته، وفي ما يستحقه ﷻ، وفي حق الله ﷻ على العبيد، وما يتصل بذلك.

فإذًا: المعلوم بعلم التوحيد هو ما يتصل بالرب ﷻ، وما يضاف إليه من نعوت الجلال، وأسماء الجمال، والجلال، فلهذا كان أفضل العلوم التوحيد.

قال العلماء: لأن فضل العلم بفضل المعلوم، وشرف العلم بشرف المعلوم؛ ولهذا كان التوحيد أفضل العلوم، وأشرفها، وأيضًا التوحيد هو أفضل العلوم النافعة؛ لأنه يصلح اعتقاد العبد، ويصلح باطنه، والنبي ﷺ قال في بيان تفضيله، وعظم قدره ﷺ: «**فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ، وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً**»(١).

فكلما زاد العبد علمًا بالله ﷻ، وبما يستحقه، وبما يضاف إليه ﷻ، كان لاشك أعلم، فهذا من جهة.

ومن جهة أخرى فإن العلم بالله ﷻ، والعلم بالتوحيد يورث صلاح الباطن، يورث صلاح القلب، يورث صلاح العبد فيما بينه وبين الله ﷻ؛ ولهذا قال العلماء: إن عمل القلب متنوع، وقول القلب هو: اعتقاده في الله ﷻ، أي: العلم بالتوحيد، وما يتصل بالاعتقاد هذا قول القلب، والإيمان قول، وعمل، ولا بد من قول القلب، واعتقاد القلب، وعمل القلب، وقول

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٦١٠١، ٧٣٠١)، واللفظ له، ومسلم (٢٣٥٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

القلب هو اعتقاده، وعمل القلب متنوع، ولابد من قول اللسان، وعمل الجوارح في الإيمان؛ لهذا يعظم العبد إخلاصًا، ونية إذا كان له الحظ الأكبر من هذا العلم النافع الذي هو توحيد الله ﷻ، والعقيدة الصحيحة؛ لهذا ينبغي لك أن تلحظ المعنى هذا في قوله ﷺ: «**الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَلِامْرِئٍ مَا نَوَى**»(١).

وفي رواية أخرى: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**»(٢)، وقوله ﷺ: «**أَلا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً: إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلا وَهِيَ القَلْبُ**»(٣).

والنية محلها القلب، فرجع الأمر إلى أن أعظم أنواع العلم النافع هو علم التوحيد الذي به صلاح القلب، والذي إذا صلح القلب صلح الجسد كله.

فإذًا: العلم هذا هو أعظم ما تتوجه له في طلبك للعلم؛ لأن العمل يأتي بعد، ولأن الصلاح يأتي بعد، فإذا صلح قلب العبد، وصحت نيته، وصح علمه بربه، ومعرفته بالله ﷻ، فإنه ولاشك لابد أن يخشع، ولابد أن ينيب إلى ربه، وإن حصل منه غفلة، فلا بد أن يرجع سريعًا، ولا يكون معرضًا عن الله ﷻ.

العلم الثاني من العلوم النافعة بعد علم التوحيد الذي يشمل:

١- توحيد العبادة.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٢٩، ٥٠٧٠، ٦٦٨٩)، واللفظ له، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (١، ٥٤)، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (٥٢)، واللفظ له، ومسلم (١٥٩٩) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

٢- وتوحيد الأسماء، والصفات.

٣- وتوحيد الربوبية.

هو: علم الأمر، والنهي، وهو علم الحلال، والحرام، علم ما يصح من عبادتك، وما لا يصح، وهذا الذي يسمى: علم الفقه، وسمي علم الفقه؛ لظاهر قوله الله ﷻ: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]، وما جاء في الأحاديث من ذكر الفقه.

والفقه في الشريعة، والفقه في القرآن هو: الفهم؛ لهذا صار الفقيه هو العالم الذي يفهم معنى كلام الله ﷻ، وكلام رسوله ﷺ، وهذا كما في قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ﴾ [الأنعام: ٢٥]، أي: أن يفهموه، فتسمية علم الفقه الذي يبتدئ من الصلاة إلى آخره، والصلاة أي: وما قبلها من الشروط، الطهارة، والمياه التي يتطهر بها، وما يتصل بذلك، هذا كله جعلوه كذلك؛ لأنه بعد الشهادتين، وهما أعظم أركان الإسلام، وإلا فالحقيقة بعض العلماء قسم الفقه إلى قسمين:

١ - فقه أكبر. ٢ - وفقه أصغر.

وجعل الفقه الأكبر الذي هو التوحيد، وهذا لأجل أن يحظى التوحيد، والفقه جميعًا بقوله ﷺ: **«مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»**(١). يفقهه الفقه الأكبر، والأصغر، أي: التوحيد، وعلم الحلال، والحرام.

---

(١) سبق تخريجه (ص ٢٤٥).

وابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في هذه الأبيات:

وَالْأَمْرُ وَالنَّـهْيُ الَّذِي هُوَ دِينُهُ ....

الأمر، والنهي يعني: العلم بالحلال، والحرام، يعني: بالفقه، وهذا ولاشك أن من علم، فإنه سيصلي على وفق الشريعة، سيتطهر على وفق الشريعة، سيصوم على وفق الشريعة، يحج على وفق الشريعة، يبيع، ويشتري على وفق الشريعة، بل يعاشر أهله على وفق الشريعة، ففرق بين عالم، وجاهل، وليس سواء عالم، وجهول.

الفقه: الأمر، والنهي يلاحقك في كل مكان حتى في جلستك هذه، يلاحقك الأمر، والنهي، والحلال، والحرام، والواجب، والمندوب، والمباح، والمكروه إلى آخره، فمن علم أحكام الشريعة تصرف في أحواله على وفق تلك الأحكام، فيكون مأجورًا في كل حاله؛ لأنه يفعل ما يفعل متذكرًا حكم الشريعة، ويتصرف على وفق ذلك، وإذا أتى بعض الذي يريد أن يأتيه، يأتيه وهو يعلم أن الحكم كذا، وكذا، وأن هذا يجوز في هذا الحال، وهذا لا يحوز في هذا الحال، بخلاف من هو جاهل، فإنه لا يعلم إلا قليلًا، فسيرتكب كثيرًا من الأشياء، وهو لا يعلم أنه خالف، ويعصي، ولا يعلم أنه عصى، يخالف ولا يعلم أنه يخالف؛ لهذا صار أعظم الناس علمًا بالحلال، والحرام، وبالفقه هم أشد الناس استغفارًا لله ﷻ، بل أعظم الناس علمًا هو المصطفى ﷺ، فإنه يستغفر الله، ويتوب إليه في المجلس الواحد مائة مرة كما صح عن النبي ﷺ[1].

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٢٧٠٢) من حديث الأغر المزني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

لهذا فائدة عظم العلم بالحلال، والحرام، أن يمشي العبد، وأن يسير في أحواله كلها على وفق العلم، فواحد يعاشر أهله، يأتي يجلس مع أولاده يكلم زوجه، يكلم أباه، يكلم أمه إذا كان غير عالم، أو غير طالب علم، أو ما يعرف الأحكام الشرعية المتعلقة بكل هذه، فسيعاملهم بمقتضى الطبع، بمقتضى ما يهوى، أو بمقتضى ما ألف في بلده، وفي مجتمعه، أو ما يختاره مزاجه، ورأيه، وهذا لاشك أنه قد يكون ضلالًا، وقد يكون خروجًا عن ما جاء في حكم الشرع لهذا الأمر، والنهي الذي هو دينه، هذا أعظم العلوم النافعة بعد التوحيد، فمن كان عالمًا بالتوحيد، عالمًا بالفقه، فإنه قد حظي على هذين النوعين من العلم النافع.

العلم الثالث: قال ابن القيم فيه:

.... وَجَزَاؤُهُ يَوْمَ الْمَعَادِ الثَّانِي

هذه أقسام العلوم الثلاثة:

وَالْعِلْمُ أَقْسَامٌ ثَلَاثٌ مَالَهَا مِنْ رَابِعٍ وَالْحَقُّ ذُو تِبْيَانِ

النوع الأول: التوحيد، **والثاني**: الفقه. **والثالث**: ما يحصل يوم القيامة.

علم الجزاء يوم القيامة يعني به: ما يحصل في القيامة، وما يكون فيها، وكيف يجازي الله العباد، وما يجازي به الله العباد، وكيف تكون الحسنات وكيف تكون السيئات، وكيف يحاسب الإنسان في قبره، وبم يحاسب، والعقوبات، ومكفرات الذنوب، والمصائب إلى آخر ذلك، وهذا لاشك من العلم العزيز الذي هو نور في صدور أهله؛ ولهذا تجد أن القرآن كثير من آياته في القيامة، بل أكثر ما جاء في القرآن التوحيد، ثم القيامة، ثم الأوامر،

والنواهي، الحلال، والحرام، والأحكام؛ لأن الحقيقة صلاح، أو استقبال العبد للأمر، والنهي، والحلال، والحرام إنما يكون بعد حسن توحيده، وصلاح قلبه، وبعد خوفه من الله ﷻ، وعلمه بما يكون يوم المعاد الثاني يوم القيامة.

فإذًا: العلم الذي هو العلم النافع، ويوصى به هو العلم الذي ذكره ابن القيم، وهو التوحيد، والفقه، وما يحصل يوم القيامة من بعد موتك إلى أن يدخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، وهذا العلم النافع مصدره كلام الله ﷻ، ورسوله ﷺ؛ ولهذا قال ابن القيم بعدها: والكل، أي: كل هذه الأقسام، والعلوم في القرآن.

وَالْكُلُّ فِي الْقُرآنِ وَالسُّنَنِ الَّتِي جَاءَتْ عَنِ الْمَبْعُوثِ بِالْفُرْقَانِ

فالعلماء ورثة الأنبياء بنص الحديث، فإذا كان العلم في الكتاب، والسنة، فوظيفة العلماء من الصحابة ﵃ إلى وقتنا الحاضر، وإلى أن يرث الله الأرض أنهم مبلغون، فالأنبياء مبشرون، ومنذرون يبلغون رسالات الله؛ كما قال ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَٰلَٰتِ ٱللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُۥ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا ٱللَّهَۗ﴾ [الأحزاب: ٣٩].

فإذًا: العلماء وظيفتهم البلاغ، بيان الحق، وعدم الكتمان، فلا بد أن يكون للنبي ﷺ في كل زمان من أهل العلم من يصدعون بأحكام الله ﷻ في بيان التوحيد، وبيان ضده من الشرك، وبيان حقوق الله ﷻ، وبيان الحلال، والحرام، وبيان ما يقرب الناس إلى الجنة، ويباعدهم من النار، فهذه مهمة الأنبياء، والمرسلين، وهي البلاغ ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُۗ﴾ [الشورى: ٤٨]، فإذا

كان كذلك، فالعالم يشرح للعامة، يشرح للناس معاني كلام الله ﷻ، ومعاني رسوله، يبين الأحكام بما يعلم من دليل الأحكام من الكتاب، والسنة، أو من إجماع أهل العلم، أو بما اجتهد فيه المجتهدون، فالعالم في الحقيقة في هذه الأمة ورث نبينا ﷺ، وهذه الأمة ليس فيها نبي بعد محمد ﷺ، وكان بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، وكلما مضى نبي جاء نبي، فالأنبياء في بني إسرائيل كثير جدًا عددهم، لكن في هذه الأمة جعل الله ﷻ العلماء يقومون مقام الأنبياء في البيان، والإرشاد، والجهاد، وبيان الحق، وبيان ضده؛ حتى يكون الناس على بصيرة، وقد قال ﷺ: «**لا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلاَ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ**»(١).

إذا تبين هذا، فالعلم يؤخذ عن أهله، وأهل العلم هم الذين يبينون معاني الكتاب، والسنة، فقد رام طوائف من الخوارج، وغيرهم أخذ العلم عن غير الصحابة، بل عن أنفسهم، فضلوا، وأضلوا، بل قال فيهم ﷺ: «**يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حُدَثَاءُ الأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الأَحْلاَمِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ البَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ**»(٢).

وهذا يدلك على أن الشأن ليس في أخذ العلم، وإنما الشأن في الطريقة

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٤١)، واللفظ له، ومسلم (١٩٢٠) من حديث ثوبان رضي الله عنه.
(٢) أخرجه البخاري (٥٠٥٧، ٦٩٣٠) من حديث علي رضي الله عنه.

التي يؤخذ بها معنى القرآن، ومعنى السنة؛ ولهذا قال ابن القيم مبينًا لك هذا المعنى:

وَالْجَهْـلُ دَاءٌ قَـاتِـلٌ وَشِـفَـاؤُهُ ... أَمْـرَانِ فِي الـتَّـرْكِـيـبِ مُـتَّـفِـقَـانِ

وشفاء الجهل:

نَـصٌّ مِـنَ الْـقُـرْآنِ أَوْ مِـنْ سُـنَّـةٍ ... وَطَـبِـيـبُ ذَاكَ الْـعَـالِمُ الـرَّبَّـانِـي

لابد من طبيب، وإلا فإن النبي ﷺ ذم من لم يأخذ العلم عن أهله كما ذم الخوارج، وكما ذم غيرهم؛ لهذا نقول: العلم النافع الذي ينفع العبد في دنياه، وفي آخرته، فإن العلم الذي يستقل به العبد، فإنه قد يكون فيه من البلاء عليه، ومن الغلط ما لا تؤمن معه العاقبة؛ لهذا نقول: إنه إذا اتضح ذلك، وبان لك أن العلم أعظم ما تسعى إليه، وأن من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين، وأن النبي ﷺ شبه الذي قبل الهدى، والعلم الذي جاء به ﷺ بالأرض النقية الطيبة التي حفظت الماء، وأنبتت الكلأ، والعشب الكثير، فنفعت الناس، قال: «**فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ**»(١).

إذا علمت هذا، وعلمت عظم هذا المثل، وأن أعظم من أخذ، وقبل هدى الله ﷻ الذي بعثه به ﷺ هو من علم فعلم، زادك هذا حرصًا على العلم، وأخذًا له، وشغفًا به، ومحافظة عليه، وحرصًا على طريق أهله،

---

(١) سبق تخريجه (ص ٢٤٨).

وهم العلماء الذين ورثوا محمدًا ﷺ.

إذا تبين هذا نقول: إن العلم له ثمرات عظيمة لمن أخذه بحق، وهذه الثمرات هي: الفوائد، والنتائج تراها مثمرة للعبد في نفسه، وتراها مثمرة لمن أخذ العلم في غيره، فثمرات العلم لا تقتصر على العبد في نفسه، بل العلم يثمر لمن حمله بحق، يثمر في نفسه، وفي غيره، كل بحسب ما قدر الله ﷻ له، ولاشك أن العلماء في أنواع ثمارهم لا يتساوون، وكذلك طلبة العلم لا يتساوون، فصحابة النبي ﷺ الذين هم من العلماء لم يتساووا في أثر العلم على الناس جميعًا، فمنهم من كان له أعظم الأثر، ومنهم من كان له الأثر العظيم، لكنه أقل من السابق، وهكذا، وكل أثرهم كان في العلم عظيم.

لهذا نقول: إن الثمرات منها ما هو قاصر على العبد في نفسه، ومنها ما هو متعد، ومنها ما هو قليل، ومنها ما هو كثير، فالعلم أعظم ما يورث في العبد خشية الله ﷻ، ولاشك أن الإيمان عند أهل السنة، والجماعة يتبعض، ويزيد، وينقص؛ لهذا من أعظم ما يزيد به الإيمان العلم، والعلم يورث الخشية، فرجع الأمر إلى أن من ثمرات العلم على طالب العلم: أن يكون ذا خشية من الله ﷻ، وحقيقة الخشية التي قال فيها ﷻ في وصف أهلها ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر: ٢٨]، فحقيقة هذه الخشية أنه خوف، لكن مع عدم اضطراب، فالخوف يكون معه عدم اضطراب، ويكون معه عدم سكينة؛ لهذا كان الخوف عامًا قال: خاف فلان من عدوه، وخاف من النار، وخاف من الأسد، وخاف من المرض، هذا الخوف يحدث للعبد نوعًا من الاضطراب، لكن إذا كان الخوف خوف خشية، فإن هذا هو خوف

الملائكة، وخوف الأنبياء الذي هو خوف الخشية؛ لهذا جعل الله ﷻ العلماء خوفهم منه ﷻ خوف خشية فقال: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر: ٢٨]، ولما كان الإيمان يتبعض كذلك الخشية تتبعض؛ لهذا العلم كلما زاد كلما قاد صاحبه إلى الخشية، وإذا كان أضعف خشية تارة، فإنه يذكر صاحبه بأن يعود إلى خوف الله ﷻ، وخشيته، والإنابة؛ لهذا قال بعض أهل العلم: «**طلبنا هذا الأمر وليس لنا فيه نية، ثم جاءت النيةُ بعد**»(١)، فطلب العلم بدون نية، إما لزملائه، واتبع أصدقائه، أو طاعة لوالديه، أو لأي سبب من الأسباب، ما كان له نية صالحة فيه، أو ما كان له نية في العلم بالله ﷻ، وتعظيم خشيته، والإنابة إليه، ثم لما أخذ طرفًا من العلوم قاده ذلك إلى خشية الله ﷻ؛ لهذا أعظم ما يثمر العلم في العبد أن يكون ذا خشية من الله ﷻ، وأن يكون مجلًا له سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، خائفًا.

من ثمرات العلم: أن يكون العبد مخلصًا.

العلم النافع الذي هو التوحيد يقود إلى الإخلاص؛ لأنه يعلم مَن عَلِم التوحيد، ورفع به الرأس، وحافظ عليه، ولم يهجره إلى غيره، بل تمسك به، دائمًا يلاحقه في إخلاصه، يلاحقه في نيته، يلاحقه في تعظيم حق ربه ﷻ، ويلاحقه في نبذ الشرك بأنواعه من الشرك الأكبر - والعياذ بالله -، والأصغر، وهو كثير في زماننا هذا، وكذلك الشرك الخفي الذي هو في هذه الأمة أخفى من دبيب النملة السوداء على الصفاة السوداء في ظلمة الليل.

---

(١) أخرجه الخطيب في الجامع (٧٧٣)، والبيهقي في المدخل (٥٢١)، وابن عبد البر في الجامع (١٣٨٠)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٦١).

بعض الناس يقول: الحمد لله أننا مخلصون، وما عندنا - ولله الحمد - شرك. لا التوحيد يدلك على الإخلاص في كل شيء، يلاحقك كيف تخلص في طلبك للعلم؟ كيف تخلص في معاملتك لولديك؟ كيف تخلص في معاملتك لأهلك؟ كيف تخلص في عملك؟

فالإخلاص بأن يكون القصد وجه الله ﷻ، وهذا شرط العمل، فإنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى؛ لهذا جاء في بر الوالدين لما ذكر الله ﷻ الأمر ببر الوالدين، ذكَّر الله ﷻ بالإخلاص، فقال الله ﷻ: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ رَّبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِى نُفُوسِكُمْ إِن تَكُونُوا۟ صَٰلِحِينَ فَإِنَّهُۥ كَانَ لِلْأَوَّٰبِينَ غَفُورًا ﴿٢٥﴾﴾ [الإسراء: ٢٣ - ٢٥].

قال العلماء: الإنسان إذا رعى والديه في حال الكبر لابد أنه يكون عنده نوع ملل، لابد أنه يكون عنده نوع فتور، ورغبة في أنه لا يفعل هذا الشيء نوادر من يكون صابرًا محتسبًا في كل حركة، وفي كل قول، وفي كل عمل قال ﷻ: ﴿رَّبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِى نُفُوسِكُمْ﴾ هل تعملون هذا احتسابًا، وامتثالًا، ورغبة فيما عند الله ﷻ، أو تعملونه كرهًا ﴿إِن تَكُونُوا۟ صَٰلِحِينَ﴾ إذا صلحت منكم القلوب باطنًا، والنية باطنًا، وصلحت منكم الأعمال ظاهرًا ﴿فَإِنَّهُۥ كَانَ لِلْأَوَّٰبِينَ﴾ الذين يكثرون الرجوع إليه استغفارًا مما قد يحصل من القصور ﴿غَفُورًا﴾ يغفر الذنب مغفرة واسعة، وهذا تنبيه للإخلاص في معاملة الأهل، ومعاملة للأولاد، تعامل مع أهل الحقوق جميعًا سواء كانوا كبارًا، أم صغارًا.

إذًا: أعظم مايثمر العلم أنه يلاحق صاحبه بالإخلاص في كل عمل؛ لهذا ذكر العلماء أن الإخلاص في كل عمل له قدر مشترك في كل الأعمال، وكل عمل له إخلاص، ونية تخصه، فالإخلاص في جميع الأعمال هو: أنه يكون القصد وجه الله ﷻ، لا الدنيا، وهذا قدر مشترك في كل عمل، والإخلاص في كل عمل بحسب ذاك العمل، فالإخلاص في طلب العلم: أن ينوي رفع الجهل عن نفسه، وعن غيره، فينوي أن يتعلم؛ ليرفع الجهل عن نفسه، فيعمل بعمل موافق الشريعة، وأن يعلم ليعلم غيره، ويبلغ شريعة الله ﷻ، والإخلاص في بر الوالدين له حال، والإخلاص في العمل له حال إلى آخره، والإخلاص في الجهاد له حال، والإخلاص في الدعوة كذلك.

إذًا: فهذا من عظيم ما تطلبه، وتسجله من الفوائد عندك أن تتطلب الإخلاص العام، والإخلاص الخاص، فأعظم ما يلاحقك به العلم، ويثمر في قلبك الثمرات النافعة أنه يلاحقك في الإخلاص، أن تكون مخلصًا لله ﷻ في جميع أحوالك.

ولقد قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ذكر المخلصين(١):

فَلِوَاحِدٍ كُنْ وَاحِدًا فِي وَاحِدٍ   أَعْنِي سَبِيلَ الْحَقِّ وَالْإِيمَانِ

يعني: كن في جميع أعمالك لله الواحد الأحد.

من ثمرات العلم: أن العلم يورث العمل الصالح.

العلم النافع لابد لصاحبه أن يكون ذا عمل، فيعمل بما علم، أما الذي

---

(١) انظر: النونية لابن القيم مع شرحها لابن عيسى (٢/ ٢٥٨).

لا يعمل بما علم، فهو داخل في قول الله ﷻ: ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [البقرة: ٤٤].

قال السلف - رحمهم الله -: العلم يورث العمل، ويهتف بالعمل، فإن أجابه وإلا ارتحل، فصار للعلم مع العمل شأنان:

الأول: أن العلم يورث العمل، من علم علمًا نافعًا لابد أن يخشى الله، ويتقيه، ويحافظ على الفرائض، ويجتنب المحرمات، وأهل العلم في ذلك درجات.

الثاني: العلم يهتف بالعمل، العلم دائمًا يطلب من صاحبه أن يعمل، فإن وجد العلم من صاحبه العمل، وإلا ارتحل عنه؛ ولذلك شيخ الإسلام رحمه الله ذكر من فوائد قوله تبارك وتعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾ [النساء: ٦٦].

قال: من فوائد الآية: أن الفعل، والعمل لما أمر به العبد، وعلمه يورث الخيرية له، ويورث الثبات قال: ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾.

تثبيت في الإيمان، وتثبيت للمعلومات؛ ولهذا نرى من علمائنا الصالحين - حفظهم الله، ونفع بهم - نرى منهم العمل الكثير الصالح مما ثبَّت العلم في قلوبهم، وفي صدورهم، فنفعوا الناس عقودًا من السنين، عشرات السنين، وهم ينفعون الناس، وذلك من فضل الله ﷻ عليهم، ونعمته، ختم الله ﷻ لهم بخير.

إذًا: لابد لك إذا أردت العلم أن يثمر العلم الذي تعلمه العمل، وأعظم العمل صلاح القلب بأنواع أعمال القلوب؛ لأن أعمال القلوب شأنها

عظيم، أعمال القلوب من مثل الإخلاص لله ﷻ، ومن مثل التوكل على الله ﷻ، والإنابة إليه، خشية الرب ﷻ، محبته، الخوف منه سبحانه وتعالى، الرغب، وحسن الظن، أعمال القلوب من جهة عدم الكبر، التواضع لله ﷻ، تحقير النفس في ذات الله ﷻ إلى آخره، أعمال القلوب يجب أن تفتش عنها؛ لأنها واجبات، وكثير من الناس يغفل عنها، ثم أعمال الجوارح منها: إتيان الفرائض، وترك المحرمات، والمسابقة في النوافل من الصلاة، والصيام، والصدقات، والعلم النفل، والدعوة النفل إلى آخره، هذا كله مما يثبت العلم، ويجعل العبد مؤتمرًا بالمعروف، منتهيًا عن المنكر.

لاشك أن الموضوع يطول تفصيله لكن هذه إشارات لعلها تكون مفتاحًا لكم في مدارسة غيرها.

من ثمرات العلم: - وهو أعظم الثمرات -: الصلاح.

طالب العلم، والعالم يثمر علمه الذي يحمله أن يكون صالحًا، والصالح من عباد الله هو: القائم بحقوق الله، وحقوق عباده، هذا هو الصالح.

إذًا: الحقوق عظيمة، فالعلم يورث، ويثمر في صاحبه أن يكون صالحًا قائمًا بحقوق الله بإتيانه الفرائض، والنوافل، مسابقًا في الخيرات بحسب ما قدر له، وأن يكون قائمًا بحقوق العباد، حقوق العباد من المسلمين، ومن غيرهم، فهذه الحقوق التي نص الله ﷻ عليها في القرآن، أو جاءت في السنة، أو أجمع عليها أهل العلم، لاشك أن القيام بها دين، وإذا تعلم الإنسان القرآن، وتعلم السنة، ورأى هذه الحقوق، فلابد أن يمتثلها، وإلا فإنه سيكون غير قائم بحقوق العلم.

فحق الله ﷻ أعظمه، وأعظم حق لله التوحيد، فالصالح من عباد الله الذي علم، فأصلحه الله ﷻ، لا تجده زاهدًا في التوحيد؛ لأن التوحيد بالخصوص، والعقيدة بالخصوص تنسى، وتأتي الشواغل عنها، فيقع العبد في ضدها، وهو لا يعلم، وقارن في ذلك بين ما عليه الناس - الآن - في أمر التوحيد، وأمر الحساسية في الألفاظ، وما يتصل بالشرك، وما كانوا عليه في هذه البلاد من خمسين سنة، كيف كانت الحساسية؟ وكيف كان الشعور؟

إذًا: الصلاح يورث القيام بحقوق الله ﷻ، وكلما زاد العبد معرفة بحق الله زاد حرصًا على التوحيد، ومفرداته جميعًا، وزاد خوفًا من الشرك، وأنواعه؛ لهذا قال إبراهيم الخليل عليه السلام الذي هو أعلم أهل زمانه بالله ﷻ سائلًا ربه قال: ﴿وَٱجۡنُبۡنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعۡبُدَ ٱلۡأَصۡنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥].

قال إبراهيم التيمي لما تلا الآية: ومن يأمن البلاء بعد إبراهيم(١).

إذا كان إبراهيم الخليل عليه السلام ما أمن البلاء بعبادة الأصنام، فسأل ربه أن يجنبه، وأن يجنب بنيه عبادة الأصنام، قال: من يأمن البلاء بعد إبراهيم.

إذًا: نحن لا نأمن، ومن أمن الله على نفسه طرفة عين أتاه الله على غرة، فالله ﷻ يستدرج العباد، ثم القسم الثاني: القيام بحقوق العباد، حقوق الله ﷻ في الحلال، والحرام، ما أحله، وما حرمه في إتيان الفرائض، والمحافظة عليها في أوقاتها، وتحريم المحرمات، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، الجهاد في كل زمان بحسبه، هذه - لا شك - كلها فرائض.

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٧/ ١٧).

من ثمرات الصلاح: حقوق العباد.

هذه من ثمرات الصلاح؛ لهذا تجد طالب العلم الحق يخشى من حقوق العباد؛ لأنه يعلم أن حق الله ﷻ مبني على المسامحة، وحقوق العباد مبنية على المشاحة، والله ﷻ هو أكرم الأكرمين، وأجود الأجودين، وأرحم الراحمين يغفر سُبحانه وتعالى، ولا يبالي، لكن العباد يوم القيامة ما فيه إلا المشاحة؛ لهذا يخشى العبد من التفريط بحقوق العباد، وحقوق العباد متنوعة كثيرة.

من ثمرات العلم: أنه يورث في طالبه الاقتداء بأهله، وقد كان السلف يظنون بطالب العلم خيرًا، إذا كان يصاحب الأشياخ، ويظنون به شرًا، إذا كان يصاحب الأحداث؛ كما جاء في «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ؛ لأن صحبة الأشياخ، والكبار تحمل على أن يقتدي بهم، وأن يرى العلم، ويرى فهم العلم، ومعاني التنزيل، ومعاني السنة، وكيف يتعامل مع الأشياء يراها أمامه، وإذا كان لا يصاحب من أخذ العلم قلبه، وعقد مع العلم قلبه سنين عددًا، وإنما يصاحب الأحداث، فإنه لابد أن يكون عنده نقص، وربما شر كما في قول من سلف، وكل خير في اتباع من سلف، وكل شر في ابتداع من خلف العلم، فالعلم يتوارثه العلماء هديًا، وسمتًا، ودلًا، ويتفاوتون فيما بينهم في التزام ما دل عليه العلم، لكن العلم، والعمل محفوظ في أهل العلم، وأهل الحديث، والسنة بلا شك، ويتفاوتون فيه، فطالب العلم يثمر العلم فيه أنه يحب العلم، ويحب أهله، ويقتدي بهم، والعلم، وأهل العلم لهم منهاج يتوارثونه، ربما لا يكون ذلك موجودًا في كل كتاب، أو في كل شرح، أو بيان، لكن أهل العلم يقتدي الخالف منهم بالسالف، أعني: أهل العلم بالسنة، المتحققين بهدي

السلف، ليس علماء الضلالة، والبدع، لا يدخلون في ذلك؛ لهذا فطالب العلم يثمر له العلم: أن ينهج نهج العلماء، وأن يقتدي بهم، وأن ينظر سيرتهم.

ومن علامات العلم النافع: أن يسير المرء سيرة أهل العلم، ومن علامات أن العلم لم يثمر الثمرات النافعة في صاحبه: أنه يهجر أهل العلم، أو أنه ينال منهم - والعياذ بالله -، أو إنه يستهزئ بهم، ويحتقرهم، ويظن أن الخير ليس عندهم، وإنما عند غيرهم، والله ﷻ بين أن العلماء هم المرفوعون درجات.

من ثمرات العلم: يورث صاحبه التؤدة، وعدم العجلة إلا في الخير، ولما قيل لأبي ذر ﷺ في بعض أموره التي استعجل فيها من أمور العبادات، وقيل له: إن العجلة مذمومة قال: ليس كل عجلة مذمومة، فالعجلة إلى الله، إلى العبادة محمودة، وإلا لو كانت مذمومة لم يقل موسى لربه ﷻ: ﴿وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَىٰ﴾ [طه: ٨٤]، قال الشافعي[١]:

إِذَا هَبَّتْ رِيَاحُكَ فَاغْتَنِمْهَا ... فَإِنَّ لِكُلِّ عَاصِفَةٍ سُكُونْ

جاء أمر من الخير، وتخشى أن يفوت، أو فيك نشاط لقيام الليل، ما يأتي دائمًا فيك نشاط لحفظ القرآن، ما يأتي دائمًا فيك نشاط لأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ما يأتي دائمًا فيك نشاط لدعوة، لا يأتي دائمًا، فالعجلة في الخير، والاستعجال فيما يحب الله ﷻ، ويرضى من الأقوال، والأعمال، لاشك أن هذا محمود، لكن العلم يورث صاحبه التؤدة،

(١) انظر: ديوان الشافعي (١/ ١١٧)، ونفح الطيب (٦/ ٣١٥).

والحلم، والأناة في شأنه كله، والتؤدة، والأناة، والحلم من الخصال المحمودة التي تفيد المرء في علمه، وتعلمه، وكذلك في تعامله مع الناس.

ومن ثمرات العلم: يورث صاحبه التواضع.

فلا تجد عالمًا متكبرًا، والكبر أن يرد الحق، ويغمط الناس، لا يقبل الحق، ويحتقر الناس، ويقع في الناس، فهذه ليست من صفات أهل العلم، فكلما زاد العبد في العلم رسوخًا صار العلم في حقه نافعًا، كلما تواضع لله ﷻ، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «**وَإِنَّ اللهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ**»(١).

لا تجد طالب علم متحققًا بالعلم يفتخر افتخار الجاهلية، يفتخر بنسبه، ويحقر الناس في أنسابهم، ولا تجد طالب علم متحققًا بالعلم يرى نفسه أعظم من الآخرين، بل كلما كان العلم أنفع في حقه، كلما ظن أن طلبة العلم الآخرين أنهم أنفع للعباد، وأنهم أخشى لله ﷻ، ويحتقر نفسه، ويتواضع لله ﷻ؛ لأنه يعلم من نفسه ما يعلم، ويتعاون معهم على الخير، والهدى، ويبذل ما يستطيع، والحسد يكون بين طلبة العلم، ويكون بين العلماء، وقد حصل في الزمن الأول كما أنه باق يحصل في كل زمان، لكن لا شك أن العلم يوجب على العبد أن يكون متواضعًا، ويوجب على العبد أن لا يكون حاسدًا، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، فصار فلان أحفظ مني، أو صار أعلم، أو صار أنفع للعباد، فالواحد يفرح أن يقوم قائم بحق الله ﷻ، وحق العباد، وأن يؤدي هذه المهمة، وأن يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر،

---

(١) أخرجه مسلم (٢٨٦٥) من عياض بن حمار ؓ.

وأن يدعو إلى الله ﷿، فلا يتتبع غلطاته، أو يلمزه، لأن مؤلفات هذا أكثر، أو لأن مؤلف فلان أنفع، فتجد أنه يطعن فيه، أو نحو ذلك.

لاشك أن العلم يجعل صاحبه لا يتحاسد مع إخوانه، ولا يحقر أخاه، وقد قال ﷺ: «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ»(١).

ومن ثمرات العلم: يورث أصحابه، وحملته الخلق الجميل، والنعت الفاضل في أقوالهم، وفي أعمالهم؛ ولهذا أحق الناس بالأخلاق الفاضلة هم العلماء؛ لأنهم ورثة محمد ﷺ، والنبي ﷺ قال فيه ربنا ﷿: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]، فأهل العلم كما يرثون العلم يرثون الخلق الفاضل، ويرثون الكلام الجميل، والعفو عن من أساء، ويرثون كل خصلة خير؛ لهذا العلم يثمر في صاحبه أن يكون عف اللسان، وأن لا يكون بذيء اللسان، أما من كان سبابًا شتامًا يقع في هذا، ويقع في هذا، ونحو ذلك، هذا في الحقيقة لم يتحقق بالعلم، ولم يثمر فيه العلم ثمرة نافعة، فالعلم يورث الخلق الحميد في تعامل الإنسان في بيته، يورث الخلق الحميد في تعامل الإنسان مع من يخطئ عليه، ومع من يتعدى عليه، فكيف بما يفعله الإنسان مع غيره ابتداءًا؟ لاشك أن العالم هو أحق الناس، وطالب العلم هو أحق الناس بالأخلاق الفاضلة بأن يبذل الندى، ويعفو عن من أساء، وأن يكون لسانه طيبًا، وفعله طيبًا، وأن يتحلى بخلق النبي ﷺ ما استطاع.

وثمرات العلم تأخذها من حياة العلماء بعدما تنظر فيما دل عليه الدليل، وهدي السلف، ولاشك أن ثمرات العلم كثيرة متعددة، ومتنوعة، لكن لعله

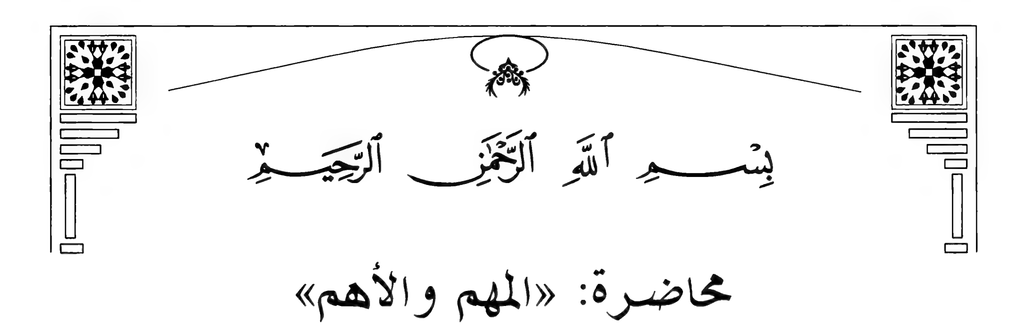
---

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم (٢٥٦٤) من أبي هريرة ﵁.

فيما ذكر إشارة إلى ما طوي.

وأسأل الله ﷻ أن يجعلني، وإياكم ممن علم، فعمل، وعلَّم، وأن يجعل علمنا حجة لنا، وأن يقينا شرور أنفسنا، ونسأله ﷻ بأسمائه الحسنى، وصفاته العلى أن يوفقني، وإياكم إلى ما يحب، ويرضى، وأن يختم لنا بالخاتمة الحسنى، اللهم وفقنا لما فيه رضاك، وجنبنا ما فيه سخطك يا أكرم الأكرمين، نسألك اللهم أن توفق ولاة أمورنا إلى ما فيه الصلاح، وأن تهيئ لهم البطانة الصالحة التي تدلهم على الخير، وتحثهم عليه، اللهم وأعن علماءنا على كل خير، واجزهم خير الجزاء على ما قدموا، وبذلوا إنك جواد كريم تجازي، وتعظم الجزاء، تجزي، وتعظم الجزاء، وتعظم الأجر، والثواب، اللهم فأعظم أجورهم، وثبت أقوالهم، وأعمالهم، وانفعنا بعلومهم يا أكرم الأكرمين، وصلى، وسلم، وبارك على نبينا محمد.





محاضرة: «المهم والأهم»

الحمد لله حق الحمد، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله، ورسوله، وصفيه، وخليله، بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وكشف الغمة، فصلى الله عليه، وعلى آله، وصحبه ومن اهتدى بهداهم إلى يوم الدين، أما بعد:

فأسأل الله ﷻ لي، ولكم الإخلاص، والصدق في القول، والعمل، وأسأله أن يجعلنا من أهل البصيرة في أقوالهم، وأعمالهم، وفيما قام بقلوبهم، وأسأل الله ﷻ لي، ولكم حسن الختام، والموت على التوحيد، وعلى تحقيق شهادة: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، ثم أما بعد:

فإن هذا الموضوع الذي بعنوان: «**المهم والأهم**» مما تنافس في إدراكه العلماء، والعقلاء؛ لأنه قد قيل في الأمثال السائرة بين العلماء: إن كل إنسان يعرف الخير من الشر؛ لأن الله ﷻ هدى الإنسان إلى النجدين، وهما: طريقا الخير، والشر، قالوا: والعاقل وهو الذي يعلم خير الخيرين؛ لتحصيل ذلك الأخير، وشر الشرين؛ ليجتنب الأشر عند تزاحم الخيرين، أو عند توارد الشرين.

الأهم والمهم مما ينبغي لطالب العلم في نفسه أن يعلمه، بل ولكل مسلم

أن يعلم ما يحتاجه إليه منه، وينبغي للداعية أن يعلم ذلك، وأن يكون بين عينيه، وكذلك ينبغي للآمر، والناهي أن يكون رعاية الأهم، والمهم نصب عينيه، وفي قلبه.

والأهم، والمهم مأخوذ من وصية النبي ﷺ، فهو أصل شرعي، عليه دليله من الكتاب، ومن السنة، ومن النظر، وأصله الواضح من السنة: قوله ﷺ لما بعث معاذًا إلى اليمن قال له: «**إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللهِ ﷻ، فَإِذَا عَرَفُوا اللهَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا فَعَلُوا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا، فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ**»(١).

قال إمام الدعوة شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله في مسائل كتاب التوحيد على هذا الحديث: (**وفيه البداءة بالأهم فالأهم**)(٢).

رعاية الأهم، وتقديمه على المهم أصل شرعي دل عليه هذا الحديث، فإن الصلاة أعظم الأركان العملية في الإسلام، ولاحظ في الإسلام لمن ترك الصلاة(٣)، ولكن التوحيد أهم منها؛ ولهذا بدأ الرسول ﷺ في دعوته بالتوحيد، وأمره ربه بأن يبدأ بذلك، فقال له: ﴿فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٥٨، ٧٣٧٢)، ومسلم (١٩)، واللفظ له من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) انظر: فتح المجيد شرح كتاب التوحيد (١/ ٩٥) المسألة: الثانية عشرة.

(٣) ينسب هذا القول لعمر بن الخطاب رضي الله عنه. انظر: تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٨٩٢)، ومصنف ابن أبي شيبة (٧/ ٤٣٩).

﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ﴾ [محمد: ١٩]، وأمر معاذًا رضي الله عنه أن يبدأ بالأهم، وهو التوحيد ومعاذ داعية، وهذا ولا شك تقرير لأصل هذه المسألة، وهو: أن الأهم مقدم على المهم.

الصلاة مهمة للغاية، فقدم عليها الدعوة التوحيد؛ لأنه الأصل، ولأنه زبدة الرسالات الإلهية.

فرعاية الأهم، ومعرفة المهم مصدرها الشرع، وليست العقول، والأقيسة، والاجتهادات بغير دليل، فقد يكون في الاجتهاد المماثلة، ولكن يظهر في نصوص الشرع المفارقة، فانظر - مثلًا - إلى ركعتي الفجر مع أنهما ركعتان، كيف كانت مفضلة على الرباعية ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ ۖ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]، وكيف كانت هذه الصلاة فارقة بين المنافق، والمؤمن(١)، فصلاة الفجر - مثلًا - من حيث كونها ركعتين مساوية في الصورة لصلاة النفل ركعتين، ولكن مع تساوي الصورة، وتساوي القصد، وهو: الامتثال، وتساوي الخشوع، والخضوع في الأصل فيهما، لكن الله عز وجل جعل ركعتي الفجر - أي: الفريضة - مفضلة على ركعتي الفجر النافلة، وعلى أي نافلة هي ركعتان، وهذا يدل على أن التفضيل، وبيان الأهم من المهم إنما مصدره الشرع، ومصدره النصوص، فإن العقل المجرد قد يظن تساوي هذا، وهذا، كذلك ريال يتصدق به، وريال مثله يؤديه زكاة، الذي يؤديه في الزكاة أفضل من الريال الذي يؤديه صدقة مع تساويهما في

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٦٥٧)، واللفظ له، ومسلم (٦٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**لَيْسَ صَلاَةٌ أَثْقَلَ عَلَى المُنَافِقِينَ مِنَ الفَجْرِ وَالعِشَاءِ**».

الإحسان إلى المحتاج، ومع تساويهما في القيمة، ولكن الله ﷻ جعل هذا أفضل من ذاك، وجعل الزكاة أهم من الصدقة، كذلك حج الفرض يتساوى مع حج النفل في الصورة، في الأعمال، في الواجبات، في الأركان، ولكن حج الفرض أهم، وأهم من حج النافلة، كذلك العمرة، كذلك كثير من أعمال الشرع، فإنها تتساوى في الصورة، تتساوى في الأعمال، في الأركان، والواجبات، وربما المستحبات، لكن تختلف مقامتها عند الله ﷻ، وما يجب أن يقدم عند التزاحم يختلف ذلك، ومصدر الاختلاف، ومصدر التقديم عند المؤمن إنما هو النصوص؛ لهذا جاء في الحديث الصحيح أن النبي ﷺ قال: قال ﷻ: «**وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ، وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ**»(١).

دل الحديث على أن التفضيل، وبيان الأهم عند المسلم مصدره الشرع، ومصدره النصوص، وهذا تبع لأصل عام، وهو: أن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح، وتكميلها، وجاءت بتقليل المفاسد، أو درئها.

وهذه القاعدة العظيمة معناها: أن المصالح تحقيقها جزء من الشرع، بل غرض الشارع تحقيق المصالح، أو استكمال المصالح.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وإذا تقرر هذا، فإن المصالح الشرعية إنما تكون من أحد طريقين:

الطريق الأول: أن يُنص في الشرع على المصلحة، أو أن يكون الأمر الشرعي ظاهرًا بينًا في أمر ما، فإذا كان كذلك، فحيث جاء النص فالمصلحة ثم، وليس العكس، فإذا جاءنا النص الشرعي، فنعلم أن ما جاء به النص، فهو الأهم، وهو سبيل المصلحة.

الطريق الثاني: أن لا يعلم النص أن تكون المسألة حادثة، أن تكون المسألة مجتهدًا فيها، فهذا يجتهد فيه العلماء بحسب المصلحة، فما كانت المصلحة فيه أتم، وأكثر، فإننا نعلم بذلك أن الشرع أراد تحقيق المصالح، أو تكميل المصالح، وإذا كان ثم مفسدة، فإن الشرع يريد بتشريعه من مقاصد الشارع في أحكامه أن يدرء المفاسد، أو أن يقللها، فإذا اشتبه الأمر، ولا نص، فإن رعاية المصالح أصل من أصول الشرع، وإن درء المفاسد أصل من أصول الشرع.

إذا تبين لك ذلك، فإن رعاية هذه المسألة، وتمييز المسلم فضلًا عن الداعية، فضلًا عن طالب العلم، إن تمييزه بين المهم، والأهم هذا من أعظم المقاصد التي لا بد أن يحرص عليها المسلم، والداعية، وطالب العلم، والعالم - أيضًا -؛ لأن معرفة الترجيح بين هذا، وهذا ينقذ المرء من كثير من الإشكالات؛ ولهذا نقول: إن الصور التي يكون فيها مهم، وأهم يجب فيها أن يقدم الأهم على المهم، ومعرفة الأهم، والمهم مصدرها الشرع فيما جاءت النصوص به، أو مصدرها اجتهاد العلماء فيما جاء به اجتهاد العلماء في النوازل.

فمن المسائل التي فيها أهم، ومهم، وهي كثيرة، ولكن منها :

أولًا : أن شرائع الإسلام من الصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، وسائر الفرائض، هذه تحصيلها مهم، ولكن تحصيل التوحيد أهم، وهذه القاعدة تنفع المسلم في إقباله في الحياة؛ حيث إنه يعلم أن الأهم التوحيد، وأن الشرائع بعد ذلك، وذلك مستفاد من الحديث الذي سبق، وأن النبي ﷺ قدم التوحيد على غيره في الدعوة، وكذلك قدم التوحيد على غيره في بناء أركان الإسلام.

فعَنِ ابْنِ عُمَرَ، رضي الله عنهما قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **«بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ : شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»**[١].

فالتوحيد أهم، ويترتب على ذلك أن يحرص المسلم على تصحيح عقيدته، وتوحيده أعظم من حرصه على التفقه في فروع صلاته، وأموره.

نعم، إن إتيانه بالصلاة، والزكاة، والصوم، والحج واجب عليه، يجب عليه أن يأتي به مع التوحيد، ولكن تنقية التوحيد، وتعلم التوحيد، وما يضاد التوحيد أهم من تعلم غيره؛ لأن بالتوحيد يثبت المرء في السؤال عند القبر، فإن المؤمن عند القبر، بل إن المقبور في قبره يسأل عن ثلاث مسائل كلها في التوحيد، وهي : من ربك؟ يعني من معبودك؟ من نبيك؟ ما دينك؟[٢]، وإذا صلح توحيد المسلم كان ما عداه على رجاء العفو، والغفران.

---

(١) أخرجه البخاري (٨، ٤٥١٤)، واللفظ له، ومسلم (١٦).

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٤٧٥٣) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

ففي حق كل مسلم يجب عليه أن يرعى أن التوحيد أهم المهمات، وأن ما بعده من شرائع الإسلام مهم قد يكون واجبًا، وقد يكون مستحبًا، ولكنه ليس في منزلة التوحيد، ويتفرع عن ذلك الأحكام التي يصدرها المسلم على ما يرى من المجتمعات، أو من الدول، أو من الأوضاع، أو من الدعوات، أو غير ذلك، فإن العمدة في ذلك رعاية الأهم، وهو القيام بحق الله على العباد، ألا وهو التوحيد، والقيام بنفي ضد ذلك ألا وهو الشرك، فإن ترك المعاصي، ترك المحرمات، ترك الكبائر مهم، وأهم منه ترك الشرك، والبعد عن الشرك؛ لأن الشرك لا يُغفر، والمعاصي إذا كانت واقعة من مسلم موحد، فإنها على رجاء الغفران، وهذا ينفع المسلم فيما يأتيه، ويذره، ينفعه في تقييمه للأمور، ينفعه في تقييمه للأحوال، والأوضاع، فهذه المسألة عظيمة الأهمية.

ثانيًا: أن الدعوة إلى الله ﷻ مهمة، ورعاية فقه الأولويات فيها أهم، والله ﷻ أمر بالدعوة إليه، فقال لنبيه: ﴿وَٱدۡعُ إِلَىٰ رَبِّكَۖ﴾ [الحج: ٦٧]، وقال لنبيه: ﴿قُلۡ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ﴾ [يوسف: ١٠٨]، وقال سبحانه: ﴿وَمَنۡ أَحۡسَنُ قَوۡلٗا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ ٣٣﴾ [فصلت: ٣٣]، وقال سبحانه: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾ [النحل: ١٢٥].

والنبي ﷺ حث على الدعوة في أحاديث كثيرة، ومنها قوله ﷺ لعلي رضي الله عنه **«فَوَاللَّهِ لأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ»**(١).

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٣٠٠٩، ٣٧٠١، ٤٢١٠)، واللفظ له، ومسلم (٢٤٠٦).

أي: من الإبل الحمراء التي كان يتنافس العرب في اقتنائها؛ لعظم قيمتها.

فأمر الدعوة معلومة أهميته، معلوم قدره، معلوم فضل من عاناه، وزاوله في أخص خاصته، أو في أمرالعامة، ومعلوم أهمية أمر الدعوة على سبيل الأفراد، أو على سبيل الجماعات، ولكن من المهم في الدعوة أن يرعى فقه الأولويات فيها، ومعنى فقه الأولويات: أن يُبدأ في الدعوة بالأولى، فالأولى، ونبه على ذلك، بل أوضح ذلك نبينا ﷺ في إرساله لداعية من دعاة الإسلام، وهو: معاذ بن جبل رضي الله عنه؛ حيث قال له: «**فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ**»(١).

هذا فيه بيان لفقه الأولويات في الدعوة، فالدعوة إلى شرائع الإسلام مطلوبة، وكلها مهمة، الدعوة إلى نفل مهم، الدعوة إلى مستحب مهم، ولكن الدعوة إلى الفرائض أهم، الدعوة إلى ترك المكروهات مهمة، ولكن الدعوة إلى ترك المعاصي، والموبقات، والكبائر أهم، الدعوة إلى ترك الصغائر مهمة، ولكن الدعوة إلى ترك الكبائر أهم، الدعوة إلى الإتيان بالفرائض العملية مهمة، ولكن الدعوة إلى التوحيد أهم، أي: أن الدعوة مترتبة بترتيب أولوياتها، فهناك شيء مهم، وهناك شيء أولى، ولكن ثم شيء أولى منه، وهكذا.

فمراتب الدعوة متنوعة، مراتب الدعوة درجات، وهذا إنما يظهر بالفقه في حال المدعوين، وهذا يختلف باختلاف البلاد، فهناك في اختلاف

---

(١) سبق تخريجه (ص ٢٧١).

البلاد، بل واختلاف الأحوال، والأشخاص، فالبلد التي يظهر فيها الشرك لا يعلم أهلها حق الله ﷻ عليهم، فإن أول ما يدعى أهلها إليه أن يدعوا إلى حق الله ﷻ الأعظم عليهم، وهو أن يعبدوه، ولا يشركوا به شيئًا، وهذه هي زبدة رسالات المرسلين جميعًا ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، وهذا من أعظم ما يرعى.

فلو كان الداعية في بلد يجهل أهلها العقيدة الصحيحة، يجهل أهلها التوحيد، فهذا يبدأ بهم في هذا الأمر الأعظم، ويدرجهم فيه الأهم فالأهم؛ كما قال الشيخ رحمه الله في مسائله: **(وفيه البداءة بالأهم فالأهم)**.

والدعوة إذا تركت رعاية فقه الأولويات، فإنها لا تصل إلى مبتغاها؛ لأنها قد فاتها الاتباع للنبي ﷺ، والنبي ﷺ في دعوته راعى الأولويات رعاية تامة، فدعوته في مكة معلوم تفاصيلها، ثم دعوته في المدينة معلومة تفاصيلها - أيضًا -، ودعوة الأفراد - أيضًا - يبدأ فيها بالأهم، فالأهم، ما يأتيه المرء من الواجبات الشرعية، يبدأ فيه بالأهم فالأهم.

مثلًا: يأتي المرء، ويبذل جهده، وحسن خلقه، بل ويبذل من ماله لمن يدعوه خارج بيته، وربما هو في داخل بيته لا يبذل حسن خلق، لا يبذل مالًا للدعوة، وهؤلاء - أعني: من بداخل البيوت - بشر، ومن هم خارج البيوت بشر، والجميع الدخول إلى قلوبهم يكون بطريقة واحدة، فرعاية البيوت أهم من رعاية من هم خارج البيوت؛ ولهذا تجد أن طائفة يدعون الناس خارج البيوت على أحسن ما تكون الدعوة في رعاية، وحسن خلق، وبذل مال، وبذل عطاء، ونحو ذلك، ولكن هم في بيوتهم لا يبذلون ذلك

مع أن نصيحة من في البيوت، وتربية من في البيوت واجبة، ونصيحة من هم خارج بيت المسلم ليست بواجبة، إنما هي مستحبة على العين، وقد تجب على الكفاية، والله ﷻ قال لنبيه: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، وقال ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم: ٦].

فإذًا: البداءة في الدعوة مهمة من حيث الأشخاص، من تبدأ؟ بمن تبدأ في دعوتك؟ والفشل كل الفشل أن يفشل المرء مع قرابته، وأهله، ولكنه تجده مع من هم من الأصدقاء، أو من الزملاء، أو مع من يعاشرهم ناجحًا، كيف صار ذلك؟

هذا من جراء عدم رعاية الأولويات، والواجبات، الأهم فالأهم، وإلا لو راعى ذلك لكان بذله، وحسن خلقه، وعطاؤه في بيته أعظم مما يفعله من ذلك خارج بيته نسأل الله ﷻ لنا، ولأهلينا، ولذرارينا التوفيق، والهداية.

المسألة الثالثة الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر مهم؛ لأن الله ﷻ أمر به في كتابه فقال: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾ [آل عمران: ١٠٤]، ولكن رعاية ما توجبه الشريعة في الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر أهم من الإتيان بمطلق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ ولهذا يذكر علماء السنة في عقائدهم فصلًا متعلقًا بالأمر، والنهي وهو: ما يسمى بمنهج معاملة الخلق.

قال شيخ الإسلام في بيان اعتقاد أهل السنة، والجماعة: (**ثُمَّ هُمْ مَعَ هَذِهِ الْأُصُولِ**) - يعني: مع العقائد التي سبق أن ذكرها في عقيدته - (**يَأْمُرُونَ**

بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، عَلَى مَا تُوجِبُهُ الشَّرِيعَةُ)[١].

لأن الأمر بالمعروف، والنهي قد ادعاه كثيرون، ادعته الخوارج، فإن الخوارج فيما فعلوا إنما فعلوا مريدين لتحقيق فرض الأمر، والنهي، وادعته المعتزلة فيما فعلوا، وادعته الرافضة فيما فعلت، وهم في ذلك مجانبون لحسن الأمر، والنهي، ولا يكون الأمر، والنهي حسنًا حتى يكون موافقًا لما توجبه الشريعة؛ ولهذا قيده شيخ الإسلام في الواسطية بقوله: «**يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، عَلَى مَا تُوجِبُهُ الشَّرِيعَةُ**».

فإذًا: رعاية الأمر، والنهي مهم، ولكن رعاية ما توجبه الشريعة في الأمر والنهي أهم؛ ولهذا قال العلماء: ليكن أمرك بالمعروف من المعروف، وليكن نهيك عن المنكر ليس بمنكر.

وقال شيخ الإسلام في رسالته «الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر»: من لم يتبين له وجه الترجيح بين المصالح والمفاسد فليس له الحق أن يدخل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[٢].

والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر ميدانه واسع، يدخل فيه الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر على مستوى الأفراد، يدخل فيه الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر على مستوى البلد، يدخل فيه الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر على مستوى المجتمعات، يدخل فيه الأمر، والنهي على ما هو أعظم من ذلك، فالأمر، والنهي مطلوب، وواجب في

---

(١) انظر: العقيدة الواسطية (ص ١٢٩).

(٢) انظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (ص ١٢).

الشرع، ولكن أهم منه أن يكون الأمر بالمعروف بمعروف، وأن يكون النهي عن المنكر ليس بمنكر؛ ولهذا قال: «**عَلَى مَا تُوجِبُهُ الشَّرِيعَةُ**».

فهذا القيد أهم من الإتيان بالأمر، والنهي؛ ولهذا اشترط العلماء في الآمر الناهي أن يكون عالمًا بما يأمر به، وينهى عنه، عالمًا بتحقيق المصالح ودرء المفاسد، وغير ذلك من الشروط.

ولهذا نستفيد من هذه: أن الأمر، والنهي إذا كان مهمًا فأهم منه فقه الأمر، والنهي، معرفة ما توجبه الشريعة في ذلك؛ لأن هذا به تصلح الأحوال، أرأيت لو أن رجلًا لم يرعَ ذلك، كيف سيخرجه عدم رعايته لما يوجبه الشرع من الأمر، والنهي إلى أمور مخالفة لما أراده الله ﷻ، وأراده رسوله ﷺ من معاملة الناس.

يأتي إلى رجل لا يصلي أصلًا، فيأمره بالوتر، يأتي إلى رجل لا يصلي أصلًا فيأمره بأحد المستحبات، أو يأمره بأمر من الأمور الأخرى من الذكر في الصباح، والمساء، يأتي إلى رجل لا يحضر الصلاة، فينهاه عن مشاهدة النساء.

نعم، نهيت، وأمرت، ولكن ما راعيت فقه الأمر، والنهي؛ لأن القلوب جعلها الله ﷻ تقبل الحق شيئًا فشيئًا، لا تقبله جملة، وتترك الشر جملة، وإنما في الغالب أن تقبله شيئًا فشيئًا.

فإذًا: الإتيان بشروط الأمر، والنهي هذا به يحصل المقصود، يتفرع عن هذا الأصل فرع آخر ذكره شيخ الإسلام، وابن القيم، وجماعة، وهو: أن الغيرة على دين الله مهمة، ولكن الأهم أن تكون الغيرة مضبوطة

بضوابط الشرع، وبأدلة الشرع.

يقول ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **(إذا انغلق باب الغيرة على دين الله، انغلق على قلبه محبة الله، وإذا انغلقت عن قلبه أبواب محبة الله انغلق عن قلبه باعث العمل الصالح، وإذا فقد العمل الصالح قرب من كل شر، وسوء)**[١].

فالغيرة على دين الله، على محارم الله، على حدود الله، على الإسلام، وأهله أمر واجب، ومطلوب، وبه تفتح أبواب الخيرات على قلب العبد المؤمن، ولكن أهم منه أن تكون هذه الغيرة الواجبة قامت في القلب على وفق ما أرشد إليه الشرع، والفرق التي ضلت في باب معاملة الصحابة، وفي باب معاملة الولاة، وفي باب معاملة المسلمين من حيث تكفيرهم، تكفير العصاة، ومن حيث تضليل الأمة، ونحو ذلك، أتى لهم ما قالوه، أو اعتقدوه أو فعلوه من جهة الغيرة، فكانوا أصحاب غيرة على دين الله، غاروا على القرآن، غاروا على الإسلام، ولكن غيرتهم لم تكن على وفق الشرع، فصارت باطلة، وقادتهم إلى السوء.

ولهذا قال العلماء: إن الغيرة تكون محمودة، وتكون مذمومة، فإذا كانت على وفق الشرع كانت محمودة، وإذا كانت على وفق الهوى كانت مذمومة[٢].

وهذا الباب باب واسع، نعم الغيرة أمرها مطلوب، بل بها ينفتح على القلب المؤمن الأعمال الصالحة، ومحبة الله ﷻ، والنبي ﷺ يغار على

---

(١) انظر: مدارج السالكين (٣/ ٤٤) فصل: منزلة الغيرة.

(٢) انظر: مدارج السالكين (٣/ ٤٥ - ٤٦).

حرمات الله، ويُرى في وجهه الغضب على حرمات الله، والله ﷻ أغير على حرماته من خلقه.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ يَغَارُ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ**»(١).

والنبي ﷺ يغار على حرمات الله، وكل مؤمن متبع للنبي ﷺ يغار الغيرة الشرعية، ولكن افترق الناس في هذه الغيرة، فمنهم من غار غيرة محمودة، ومنهم من غار غيرة مذمومة، فقادته إلى مخالفة أمر الله في المنهج، والسلوك، والمواقف مع الناس، ومع الجماعات، ونحو ذلك.

فيجب أن تكون الغيرة على وفق الشرع، والغيرة لمنهج أهل السنة، والجماعة مطلوبة، وواجبة، لكن الأهم منها أن تكون الغيرة على عقيدة أهل السنة، والجماعة على ما أصله أهل السنة، والجماعة، فإن الغيرة عليها قد تنحرف بالمرء إلى مهاوي الردى بأن يغار على وفق هواه، وتكون غيرته ناتجة عن سوء فهم، ويكون قصده صحيحًا، ولكن يكون فعله غير صحيح، وقد كان في الأمة من هؤلاء كثير في كل زمن، فأهل السنة بين الغالي، والجافي، منهم من غلا، ومنهم من جفا، والمحققون المتابعون للسنة، والجماعة بين هذا، وهذا، فالغيرة على الدين، الغيرة على التوحيد، الغيرة على عقيدة أهل السنة، والجماعة، الغيرة على علماء الإسلام يجب أن تكون على أصولها، وهذا أهم؛ لأنها إن لم تكن على أصولها الشرعية قادت

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧٦١).

أصحابها إلى مهاوي الردى - والعياذ بالله -، ضلوا فأضلوا، أو زلوا فأزلوا.

ولهذا كان دعاء العلماء أنهم يقولون في دعائهم عند خروجهم من بيوتهم، بل وفي كل حال: اللهم إننا نعوذ بك أن نزل أو نزل، أو نضل أو نضل، أو أن نجهل أو يجهل علينا[(١)].

هذا من الدعاء العظيم؛ لأنه بالزلل يحصل الخلل، والمرء يجب عليه أن يتابع الشرع في ذلك كله، فإصلاح الظاهر بالمتابعة لسنة النبي ﷺ مهم، ولكن إصلاح الباطن بالإخلاص، فهو أهم؛ لأن المتابعة منها ما هو واجب، ومستحب، وأما الإخلاص فهو واجب، والإخلاص هو: تصفية القلب عن إرادة سوى الله ﷻ بالقول، أو بالعمل، أو في الاعتقادات، يخلص القلب عن إرادة ما سوى الله ﷻ.

إن الاتباع الظاهر للنبي ﷺ، وإن إصلاح الظاهر مهم، ولكن إصلاح الباطن بحسن المعاملة، والتعامل، وصدق التعامل مع الله ﷻ هذا أهم؛ لأن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب[(٢)]، فكم من إنسان لم يصلح قلبه، وكان ظاهره صالحًا، ثم ضل بعد ذلك؛ لأجل عدم رعايته لصلاح قلبه، وقد قال العلماء في

---

(١) وهو ثابت عن النبي ﷺ كما أخرج الترمذي (٣٤٢٧) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ: «**بِسْمِ اللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نَزِلَّ، أَوْ نَضِلَّ، أَوْ نَظْلِمَ، أَوْ نُظْلَمَ، أَوْ نَجْهَلَ، أَوْ يُجْهَلَ عَلَيْنَا**».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩) من حديث النعمان ابن بشير رضي الله عنه.

الحديث الذي جاء فيه: «إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا»(١).

قال العلماء(٢): من عمل بعمل أهل الجنة في الظاهر، ثم ختم له بسوء الخاتمة، الغالب في هؤلاء أنهم لم يصلحوا باطنهم، وإنما كانت ظواهرهم صالحة، وأما بواطنهم ففيها من الشكوك، والشبهات، والشهوات ما الله به عليم.

فالواجب على العبد أن يرعى ظاهره؛ لأنه مهم، ويرعى ما هو أهم من ذلك برعاية باطنه، وهو قلبه بإصلاحه، وإخلاص القصد، والعمل، والوجه لله ﷻ؛ ولهذا قال ﷻ في من ادعوا الجنة: ﴿وَقَالُوا۟ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ ۗ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ۗ قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١١١﴾﴾ [البقرة: ١١١].

بين أن البرهان صلاح الباطن، وصلاح الظاهر، وقدم صلاح الباطن على صلاح الظاهر؛ لأهميته فقال ﷻ بعد هذه الآية: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١١٢﴾﴾ [البقرة: ١١٢]، من أسلم وجهه بالإخلاص، وهو محسن، وهو متبع للنبي ﷺ، وهو محسن في قوله، وفي عمله.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣)، واللفظ له من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.
(٢) انظر: فتح الباري (١١/ ٤٨٧).

المسألة الرابعة: طلب العلم، وتعليم العلم مهم، ورعاية التدرج فيه أهم، وقد رفع الله قدر العلماء في الدنيا، وفي الآخرة، قال ﷻ: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، وقال تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤]، وقال: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [الزمر: ٩].

طلب العلم مهم، فكن عالمًا، أو متعلمًا، تعليم العلم مهم، وأهم منه أن يكون ذلك التعلم، والتعليم على وجه التدرج ممتثلًا فاعل ذلك قول الله ﷻ: ﴿وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّۦنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [آل عمران: ٧٩].

قال أبو عبدالله البخاري: «**الرَّبَّانِيُّ الَّذِي يُرَبِّي النَّاسَ بِصِغَارِ العِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ**»(١).

من المهم أن تطلب العلم، لكن أهم من ذلك أن تطلب العلم على تدرج، فتأخذ المسألة فالمسألة، تأخذ الأولى فالأولى، تأخذ المرتبة الأولى، ثم تصعد درجة إلى ما هو أصعب، وهكذا.

عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ شِهَابٍ، «**يَا يُونُسُ، لَا تُكَابِرِ الْعِلْمَ؛ فَإِنَّ الْعِلْمَ أَوْدِيَةٌ، فَأَيُّهَا أَخَذْتَ فِيهِ قَطَعَ بِكَ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَهُ وَلَكِنْ خُذْهُ مَعَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي، وَلَا تَأْخُذِ الْعِلْمَ جُمْلَةً؛ فَإِنَّ مَنْ رَامَ أَخْذَهُ جُمْلَةً ذَهَبَ عَنْهُ جُمْلَةً وَلَكِنِ الشَّيْءُ بَعْدَ الشَّيْءِ مَعَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ**»(٢).

---

(١) انظر: صحيح البخاري (١/ ١٢١ فتح).
(٢) انظر: جامع بيان العلم وفضله (١/ ٤٣١).

فلابد إن كنت من محبي العلم أن تسير في طلب العلم على التدرج بالعناية بالمتون، العناية بأوائل العلوم، ثم تتدرج، تحسن الأوائل، فتذهب إلى الكتب المطولة، لم تحسن الحكم حكمًا بدليله معرفة المسألة بدليلها، فتذهب إلى اختلافات العلماء، والأقوال في ذلك، هذا الإخلال في التدرج يحجب عنك الوصول إلى مبتغاك في العلم، فتعليم العلم مهم، وأهم منه أن يجعل طالب العلم الذي يعلم العلم، أو العالم الذي يعلم العلم، يجعل درسه على قاعدة التدرج، يربي الناس بصغار العلم قبل كباره، إذا علمتهم الألف، والباء، والتاء، والثاء، فإنهم بعد ذلك سيتعلمون تركيب الجمل، فإذا علمتهم المسائل الأولى في التوحيد، المختصرات في العقيدة، المختصرات في الفقه بعد ذلك سينتقلون إلى مرحلة أكبر، فيكون التدرج كبناء البناء، إنما يكون شيئًا فشيئًا، وإذا جمعت للبناء عدته من جميع أصناف ما يحتاج إليه، وركمت هذه على هذه دون تدرج، فإنك لا تصل إلى بغيتك، والله ﷻ خلق السماوات، والأرض في ستة أيام.

قال بعض أهل التفسير: ربنا ﷻ قادر على أن يخلق ذلك، وأعظم منه بكلمة على أن يخلق ذلك في لحظة، ولكن خلق ذلك في ستة أيام؛ لحكم كثيرة، منها: أن يعلم خلقه الذين يشهدون هذا الملكوت أن الأمور العظام إنما تكون بالتدرج، وبرعاية الأمور، وبرعاية الشيء فالشيء.

كثير منا من يعلم العلم، كثير منا من يتعلم العلم، لكن إن فاتت المنهجية فات التدرج، ففاتك خير كثير؛ لأن العلم بالأهم فالأهم.

يطلب الناس العلوم وهي كثيرة، هذا تجده يطلب السيرة، وذاك يطلب

الحديث، يخرج الأحاديث، ويعرف الصحيح من السقيم، والرواة، والتجريح، والتعديل، وذاك يعلم تفاصيل الأقوال في مسألة، فألف رسالة، بل رسائل في مسائل، ولكنه لا يعلم مسائل التوحيد بأدلتها، لا يعلم مسائل عباداته التي يزاولها بأدلتها، هذا فاته أن يرعى الأهم، نعم إن طلب العلم مهم، وجميع العلوم المستحب منها، والواجب كلها مهمة؛ لأنها من الشرع ولكن العلم درجات، والأهم يقدم على المهم؛ ولهذا تجد أن كثيرين من طلاب العلم في هذا الوقت يقرؤون كثيرًا، ولا يحصلون كثيرًا، يحصلون ماداموا قريبين من القراءة، لكن ما أسسوا العلم على أصوله؛ لأنه فاتهم الأهم، وهو التدرج.

فإذًا: هذه قاعدة، وهي: أن طلب العلم مهم، ولكن التدرج في طلبه أهم، إن تعليم العلم مهم، ولكن التدرج في ذلك التعليم أهم.

نقول - أيضًا - إن طلاب العلم ينبغي لهم أن يحرصوا على من يعلمهم صغار العلم قبل كباره، يحرصون على من يبدأ بهم في الأصول بالمتون.

يأتي آت، ويقول: فلان الشيخ، أو العالم، أو طالب العلم ليس عنده تفصيل في المسائل. نعم، إن عدم تفصيله الطويل في المسائل، هذا هو الذي زينه، وهذا هو الذي ينفعك؛ لأن طالب العلم المعلم لا يأتي للمتعلمين بكل ما عنده، وإنما ينشئهم في العلم خطوة فخطوة، وإلا لو أتى بما عنده، فإنه يمكنه أن ينظر في الكتب، ويأتي لهم في المسألة الواحدة بما يدوم معه إلى عشرين جلسة، فمثلًا: يؤلف فيها كتابًا يعرض الأقوال فيها كثيرة، يصل في المسألة الواحدة إلى خمسة أقوال، تسعة أقوال، عشرة

أقوال، بل إلى أربعين مسألة في بعض المسائل، هذا ليس هو العلم.

العلم إحكام الأصول، وإحكام معاقد العلم، العلم بالقواعد، العلم بالأولويات، حتى إذا علمت الأول بعد ذلك يأتي إليك الثاني، وقد تمرن ذهنك على الأول، فيترقى ذهنك في إدراك العلوم، نعم إن طلب العلم مهم، ولكن التدرج فيه أهم.

المسألة الخامسة: إن التعليم مهم، ولكن التدرج في التعليم أهم، ثم إن الإخلاص في ذلك جميعًا مهم، ومهم، ومهم، وأيضًا أهم من كثرة الإلقاء، أهم أن يكون العبد مجاهدًا نفسه في الإخلاص.

قال السلف الصالح من أئمة أهل الحديث: «**النية في العلم أن تنوي به وجه الله ﷻ**».

قال الإمام أحمد: «**النية في العلم أن تنوي به رفع الجهل عن نفسك**».

يطلب العلم؛ ليرفع الجهل عن نفسه، أتى بالإخلاص فيه بالنية الصالحة فيه، يرفع الجهل عن نفسه؛ ليعلم أمر الله، ونهيه؛ ليعلم ما أخبر الله في كتابه، وما أخبر به النبي ﷺ في السنة من العقائد، وأخبار الغيب؛ ليعتقد ذلك، هذه نية صالحة، فالمعلم نيته الصالحة بأن ينوي رفع الجهل عن غيره، وعن نفسه؛ لأنه إذا علم سيستفيد هو، وسيفيد غيره.

إذًا: فهذا الإخلاص في العلم، الإخلاص في التعلم، الإخلاص في التعليم هذا مهم للغاية، فإن إرشاد الناس مهم، ولكن ضبط الكلمات في إرشادهم أهم، نعم إن الداعية يلقي الكلمات، ويحاضر، إن العالم يبين الحق، ويوضح المقال، وذلك كله مهم؛ لأنه واجب في الشرع على

الكفاية، ويستحب في حق الأكثر، ولكن الأهم أن يتنبه الملقي لكلماته؛ لأن المتلقي للكلمات قد يحمل المجملات على فهمه هو، فيحمل فيها على غير مراد المتكلم، وقلة الكلام، وضبط الكلام أولى من كثرة المسائل، والفروع دون رعاية لما يأتي، وما يذر حسب الاستطاعة، فهذه القاعدة مهمة.

أنت في لقائك مع إخوانك فيما تتكلم، فيما تنقل فيه عن العلماء، وفيما تنقل فيه عن الدعاة، ليكن تعبيرك سليمًا، لا تعبر بما تفهم دون تدقيق، كذلك المتكلم إذا تكلم ينتبه إلى أن يكون كلامه دقيقًا؛ حتى لا يحمل على غير ما يريد.

المسألة السادسة: إن طلب الحق مهم، وإن الاعتراف بالخطأ أهم، وإن إرشاد الناس إلى الحق أمر مهم، وقد يخطئ المرشد، يخطئ الداعية فيما يرشد الناس إليه، فرجوعه عن خطئه أهم؛ ولهذا لما أفتى أحد علماء السلف في مسألة في الحج بفتوى أخطأ فيها، كان يظن أنه مصيب، ثم بعد ذلك أرشد إلى دليل في المسألة، فرجع عن قوله فيها، فاستأجر مناديًا ينادي في فجاج منى، من أفتاه فلان فليقبل، من أفتاه فلان في مسألة فليقبل، حتى إذا اجتمعوا أخبرهم برجوعه عن كلامه.

نعم، إن المراجعات مهمة، إن الاعتراف بالخطأ مهم؛ لأنه يجعل المرء في نفسه يعلم أن نفسه تخطئ، وأنه ليس بمعصوم عن الخطأ، وكذلك يزيد في قدره عند الآخرين؛ لأن «**كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ**»(١).

---

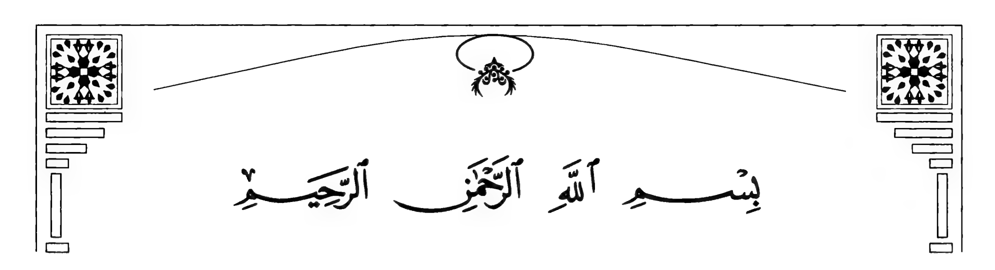
(١) أخرجه الترمذي (٢٤٩٩)، واللفظ له، وابن ماجه (٤٢٥١) من حديث أنس رضي الله عنه.

هذه أصول مجملة مختصرة، لكن فيها إرشاد، وبيان لمسائل أحسبها مهمة؛ لأنها ضوابط، والضوابط تعصم العقل من الخطأ، وكذلك تعصم العمل من الضلال، وكذلك تعصم اللسان من الاجتراء، فإن معرفة العبد الحقوق الشرعية، والضوابط الشرعية بأدلتها هذا مهم، وأهم للغاية؛ لأنه عند الاشتباه يحصل كثير من الزلل.

بقي أن نقرر قاعدة، وهي: أن هذه التقسيمات من مهم، وأهم هذه إنما تستفاد من أهل العلم؛ لأنني ذكرت أن موردها، ودليلها النصوص، وليس العقل، والاستحسان، فتقسيم الأشياء تقسيم مراتب الأمور الشرعية ومراتب ما يزاوله المرء، هذا إذا كان فيه نص، فإن العلماء يبينون الأهم فالمهم من ذلك، فإذا اشتبه على المرء المسلم ذلك، فإن عليه أن يراعي الرجوع إلى العلماء؛ حتى يبينوا له مراتب ذلك، فيسير على بينة من أمره.

هذا وأسأل الله ﷻ لي، ولكم التوفيق، والسداد، والهداية، والرشاد، وأسأله ﷻ أن ينفعني، وإياكم بما سمعنا، وصلى الله، وسلم، وبارك على عبده، ورسوله محمد.





محاضرة: «الفرق بين العقد، والملح في العلم»

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، الملك الحق المبين، وأشهد أن محمدًا عبد الله، ورسوله، وصفيه، وخليله صلى الله عليه، وعلى آله، وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين.

أما بعد:

فأسأل الله ﷻ أن يجعلني، وإياك ممن إذا أعطي شكر، وإذا ابتلي صبر، وإذا أذنب استغفر، فإن هذه كما قال إمام الدعوة عنوان السعادة.

وأسأله ﷻ لي، ولك الثبات على الحق، والهدى، وألا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا، وأن يلهمنا، ويوفقنا إلى الحق، ويمن علينا باتباعه، والالتزام به، وأن يوفقنا إلى هدي محمد ﷺ في جميع الأحوال في حالتي الفقر، والغنى، وفي حالتى الرضا، والغضب، وأسأله ﷻ أن يصلنا بحبله، وألا يقطع ذلك بذنوبنا.

ثم إن هذه الدروس لأجل عدم حضور من كان العادة يحضر في درس كشف الشبهات نقدم لهذه الدروس بمقدمة في العلم، وطلبه كالعادة لعلها أن تكون نافعة - إن شاء الله -.

من المعلوم أن العلم قسمان - كما يقول طائفة من أهل العلم، منهم: الشاطبي -: عقد، وملح[(١)].

والعُقَد تعقد القلب مع العلم، والملح لابد منها للمسير في طلب العلم، واستمرار المرء بعقد العلم، بمعنى أن يقوي العلم، وأصوله، ومنهجيته دون ملحه، قد يجعل المرء يكسل، أو يمل؛ لأن للنفس حمة تحتاج إلى أن تصقل، وتزال بشيء من الملح؛ ولهذا روى ابن عبد البر، وغيره أن ابن شهاب الزهري - الإمام المعروف - كان إذا أعطى الدرس في الحديث، وانتهى قال: «**هاتوا من ملحكم، هاتوا من أشعاركم، هاتوا من أخباركم**».

فيأخذ هذا يقص، وهذا يقص، ويروي هذا، ويروي ذاك، فتأنس النفس بما ذكر، ويكون لها نشاطًا فيما تستقبل.

العلم عقده هي الأصل، وهي الغاية، وملحه وسيلة لهذه الغاية، ووسيلة لتقوية الذهن، ولتوسيع المعارف، فعقد العلم - أيضًا - قسمان: علوم أصلية، وعلوم صناعية.

أما العلوم الأصلية، فهي: التفسير، والحديث، والفقه، والتوحيد، ونحو ذلك.

والعلوم الصناعية هي: علوم الآلة، وسميت صناعية؛ لأنها كانت اصطلاحية جاءت بعد الأصول، مثل: مصطلح الحديث، وأصول الفقه، وأصول التفسير، والنحو، وعلوم العربية بعامة، وأشباه ذلك.

---

(١) انظر: الموافقات للشاطبي (١/ ١١٥).

وهذه عقد العلم، أي: أن هذه العلوم الأصلية، والصناعية لابد منها لطالب العلم لاستكمال تفقهه في العلم، وهناك علوم أخر يحتاجها لتكميل بناء العلم، وهي التي سماها طائفة: بـ«ملح العلم» من مثل: قراءة التاريخ، والأخبار، والأدب، والأشعار، وتراجم أهل العلم، والمناظرات، وما أشبه ذلك، فهذه ملح، الاطلاع عليها مفيد، لكن من جهلها، فلا يضره الجهل بها في العلم؛ لهذا تجد من العلماء الكبار من قد لا يعرف بعض التراجم المفصلة، أو تواريخ الوفيات لأهل العلم، أو نحو ذلك، ولا يضيره هذا؛ لأن هذا ليس من العلم الأصلي الذي به يكون المرء طالب علم، أو عالمًا، ولكن هذا من الملح.

والفرق بين العقد، والملح: أن العقد لابد لها من رجال يعلمون كيف تفتح؟ أو كيف تحل هذه العقد؟؛ لأنها عقدة تحتاج إلى حل، والعقدة مجتمع الشيء؛ لتقويته، وتحتاج إلى فكها حتى تعرف مسار الشيء إلى من يساعدك في هذا، والمساعد هم الرجال، وهم أهل العلم، وهذا عن طريقين: طريق المشافهة، أي: الدروس، أو عن طريق قراءة الكتب، وفتح المغلق منها عن طريق العلماء؛ ولهذا قال من قال من السلف: (**إِنَّ الْعِلْمَ كَانَ فِي صُدُورِ الرِّجَالِ**)، أي: قبل أن يدون الحديث، قبل أن يدون التفسير، قبل أن يدون الفقه. (**ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى الْكُتُبِ، وَصَارَتْ مَفَاتِحُهُ بِأَيْدِي الرِّجَالِ**)[1].

فالعلم انتقل من الصدور إلى الكتب، وهذا صحيح، ولكن المفاتيح بقيت بأيدي الرجال، أي: بأيدي أهل العلم، فالكتب قوة قريبة لك، تراجع،

---

(١) انظر: الموافقات للشاطبي (١/ ١٤٠).

وتفتح، وتنظر، وتبحث، لكن مفتاح فهم كلام أهل العلم لابد أن يكون معك عن طريق أهل العلم؛ لأن كلام أهل العلم له اصطلاحه، له أصوله، إلى آخره، فلابد من أخذ عن معلم.

إذًا: صارت العقد أصول العلم التي ذكرنا بنوعيها لابد فيها من معلم، وإن كان المرء أخذ عن طريق الكتب، فلا بد أن يأخذها عن طريق معلم، أو يسأل فيما يشكل منها، ولكن لابد من معلم يفتح لك، وتستفيد منه في ذلك، فالعلم كان في صدور الرجال، ثم انتقل إلى بطون الكتب، وبقيت مفاتيحه بأيدي الرجال.

أما العلوم الأخر، أو ملح العلم، فهذه لا تحتاج فيها إلى عالم، فتقرؤها ماشئت؛ لأنها علوم غير مقصودة لذاتها إلا فيما إذا كان المرء يريد التخصص، ويريد أن يكون متخصصًا في الأدب، في الشعر، في الأخبار، في التاريخ، فهنا يحتاج إلى أن يكون أخذه عن معلم؛ لأنه يصبح في حقه من العلم المقصود لذاته، لا المقصود قصد الوسائل.

وتكامل شخصية طالب العلم في العلم لابد أن يكون فيها هذا، وهذا، ولكن أيهما يغلب الآخر؟ هل يغلب عليه اهتمامه بالملح، بالتراجم، بالأخبار، بالقصص، بالحكايات، بنتف العلم، بالكتيبات التي تنشر، بالفتاوى إلى آخره؟ أم أنه يهتم بالعقد، بأصول العلوم، بالعلوم الأصلية، والعلوم المساعدة الصناعية، ويكون ذاك مكملًا.

الصواب في هذا: أن الوسائل - أي: الملح - لابد أن تؤخذ بقدرها، وبقدرها الملائم لما يكون معه تنشيط النفس في العلم، فإن كان طالب العلم

يعيش بالعلم القوي - العقد - بلا ملح، فإن نفسه ستضعف بعد فترة، ولايستأنس بالعلم؛ لأن الملح هذه كالملح في الطعام، تجعل المرء يقبل على الشيء، ويزيد منه؛ لأن فيها أنسًا، ومعها انشراح النفس فيما يقرأ؛ لأنها توافق الرغبة، مثل: قراءة التواريخ، والتراجم، والأشعار، والأخبار وما شاكل ذلك.

أما ما يحصل، ونراه في طائفة من الشباب أنهم يغلبون الملح على العلم التأصيلي؛ ولهذا تجد أن بعضهم عندهم معلومات واسعة مختلفة، لكن ليست مؤصلة، وهذه تكون بسبب غلبة الملح عليهم، فيعرف تراجم العلماء، وأخبارهم، وأشعارهم، وكذا، وكذا، وحصل منه كذا، وفلان وفلان تناظرا، وصار بينهما نفرة في أخبار طويلة، وأشعار، وقصص، وحكايات، لكن أين هو من العلم في نفسه؟

إذا كان قد أصل نفسه في العلم، وصارت هذه مساعدة له، فيكون قد سار سيرًا صحيحًا، ولكن إذا غلبت عليه الملح، وترك العقد، وترك الأصول، فهذا يكون مهزوزًا، ويكون عنده الملح مقصودة لذاتها، وهذا خلاف سنة أهل العلم، فسنة أهل العلم: أن يكون هذا القسم تنشيطيًا، وترويحًا ينشط المرء بدل أن يقضي وقته الذي يرتاح فيه مع العلم، لكن بشيء تنشط معه النفس، وتأنس به الروح.

كذلك السعي في أخذ العلم، وحفظ المتون، والقراءة الجادة بدون ملح تسبب شيئًا من الاهتزاز في نفسية طالب العلم؛ لأنه لابد أن يكون عنده هذا، وهذا، وإذا أخذ نفسه بالقوة دون الملح، فإنه يكسل بعد فترة، وهذا

مجرب، وكل طالب للعلم لنفسه مع العلم إقبال، وتوسط، وإدبار، هذا لا بد منه.

فإقبالها أن يكون نشيطًا يجتهد في الحفظ، يجتهد في المراجعة، يجتهد في البحث بقوة، وإقبال، ثم يرى من نفسه أنه في فترة أخرى يريد أن يتنزه، والذي تنبغي لمن أراد العلم، وأراد طلبه أن يكون متوازنًا فيه، وأن يرعى حقوق النفس، والنفس لها حقوق: **«إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ»**(١).

المهم لطالب العلم أن لا ينقطع عن العلم، ومن أسباب عدم الانقطاع: أن يكون متوازنًا فيما يطلب، وعنده عناية بالملح التي تنشط نفسه، ويأنس بها، وتقويه - أيضًا - في الكلام، وفي سعة الإدراك، والاطلاع على ما عند الناس، وعند أهل العلم؛ لذلك تجد - مثلًا - ابن عبد البر مع مصنفاته العظيمة، وهو إمام من الأئمة المشهورين يقول عن نفسه(٢):

سَمِيرُ فُؤَادِي مُذْ ثَلَاثِينَ حِجَّةً وَصَيقَلُ ذِهْنِي وَالْمُفَرِّجُ عَنْ هَمِّي

يقصد: التمهيد هو المفرج عنه همه، إذا نظر فيه تفرجت همومه بما يجد فيه من الأنس، والانشراح، وقد صنف «التمهيد»، وصنف «الاستذكار»، وصنف «الكافي في الفقه المالكي»، وصنف «الجامع» المعروف، وصنف من جهة أخرى كتاب «بهجة المجالس» في الأخبار، والأشعار إلى آخره

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (١٩٨٦) في قصة زيارة سلمان الفارسي لأبي الدرداء رضي الله عنهما.

(٢) انظر: التمهيد لابن عبد البر (٢٤/ ٤٤٨).

شبيه بـ «عيون الأخبار»، و«البيان والتبين»، و«العقد الفريد» لابن عبد ربه، وأشباه هذه الكتب.

فهل معنى هذا: أن العالم الكبير يذهب إلى مثل هذا النوع من العلوم؛ لأجل أن الوقت عنده لا قيمة له؟

لا، ولكن لأجل توازن نفسه مع العلم، ولا يريد أن يخرج من العلم إلا إلى العلم، إما أن يخرج منه إلى لهو كما يلهو الناس، أو إلى فرجة، أو إلى حديث، أو إلى ما شاكل ذلك، أو إلى علم فيه أنس نفسه، ويحصل معه المقصود، ولا يخرج به عن الكتب، وعن العلم، فتجد أن طائفة من العلماء اعتنوا بهذا، وعندهم عناية بالملح.

فإذًا: عقد العلم، وأصوله مهمة، وهي الأصل، والتي تقضي معها الأوقات، ولابد لك - أيضًا - من رعاية للملح، وحفظ الأخبار، والأشعار والأمثال، وقصص ذلك، وقراءة في شيء من كتب الأدب، وقراءة في كتب التاريخ، والتراجم... إلى آخره، فهذه تقوي منك الملكة في العلم، ويكون معك نشاط في العلم بسبب ماذكر.

فنخلص من هذا إلى ضرورة التوازن، والتوازن ليس معناه التساوي، بل يعطي كل ذي حق حقه، فيعطي أصول العلم حقها، ووسائل العلم حقها، والملح حقها، وهذا أنت تحكم به على نفسك.

إذًا: طالب العلم يكون له في العلم إقبال، وتوسط، وإدبار، وهذا كما قال ﷺ: **«لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةٌ، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَى سُنَّتِي، فَقَدْ**

أَفْلَحَ، وَمَنْ كَانَتْ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ»(١).

أي: ما من شيء إلا وله قوة إقبال، وعنفوان، وشدة، وله فترة ضعف بعد ذلك، فمن كان ضعفه بعد ذلك إلى سنة، أي: اقتصاد في الأمر، وسنة، ومتابعة، فهذا أفلح، وأنجح، ومن كانت فترته إلى غير الهدى، إلى معصية، فهذا قد خاب، وخسر.

وهذا يجعل طالب العلم ينتبه لنفسه، لايخسر نفسه لأجل أنه ما أعطاها حقها، وهذا وجدناه من بعض طلبة العلم، فإنهم طلبوا العلم قليلًا، ثم بعد ذلك كسلوا، والسبب عدم التوازن، والرغبة كانت في الأول قوية، لكن أتعب نفسه من غير توازن، وظن أنه يمكن أن يأتي كل شيء جملة مع قوة نفسه، لا النفس تحتاج إلى تدرج ﴿وَلَٰكِن كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [آل عمران: ٧٩].

الرباني هو الذي يعلم الناس صغار العلم قبل كباره، وهذا يحتاج إلى تدرج، حتى المرء مع نفسه يحتاج إلى أن لا يأتيها جميعًا، ففي طلب العلم لا تأت العلم مع كراهيته، أو مع التوسط في قبوله إذا كان لك إقبال فيه، فكما قال الشاعر(٢):

إِذَا هَبَّتْ رِيَاحُكَ فَاغْتَنِمْهَا ... فَإِنَّ لِكُلِّ عَاصِفَةٍ سُكُونْ

إذا وجدت لنفسك نشاطًا في العلم أقبل، واحفظ، وأكثر من الاطلاع،

(١) أخرجه أحمد في المسند (١١/ ٥٤٧)، واللفظ له، وابن خزيمة في صحيحه (٣/ ٢٩٣) والطبراني في الكبير (٢/ ٢٨٤) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.
(٢) انظر ديوان الشافعي (١/ ١١٧)، ونفح الطيب (٦/ ٣١٥).

والبحث، ثم إذا خفت نفسك مع العلم، فدعك في أمور لاتخرجك عن العلم، ولكن تظل معه.

هذه الجملة - أيضًا - لها تفصيلات من جهة أنواع ما يسلكه المرء من الملح، وما ينبغي، ومالا ينبغي، وطلب العلم الجاد، وأنه هو الأصل، وهو الذي ينبغي للمرء أن يحمل نفسه عليه، وأن يجد فيه، وأن يتخلص من الشواغل التي تصرفه عنه.

من الأمور المهمة في طلب العلم: الاهتمام بالبحث.

وطالب العلم من أسباب حبه للعلم، وإقباله عليه أن يكون متلقيًا تارة، وباحثًا تارة أخرى، وإذا عاش دائمًا على التلقي دون أن يبحث، دون أن يطالع، ويحرر المسائل، ويحقق في حديث، في مسألة فقهية، في تفسير آية، يذهب ينظر الصحيح إذا لم يكن مدققًا، أو باحثًا، فإن نفسه ربما أسنت، وربما ضعفت، فالبحث من أسباب قوة النفس، والرغبة في العلم؛ ولهذا نقول: لابد لكل طالب علم أن يكون معه هذا، وهذا، يكون معه الإقبال، الحفظ، وحضور الدروس، والمطالعة، ومعه - أيضًا - قسم آخر وهو: البحث.

والبحث ليس معناه أنه إذا بحث شيئًا نشره، أو يبحث شيئًا من أجل أن يطبعه، ويظهر اسمه على ديباجة الكتب، ليس هذا المقصود، بل بحثه ليقوي نفسه، وما من أحد من أهل العلم إلا وله بحوث في فترة طلب العلم، والشباب لابد له فيها نظر، وقد نبه على هذا النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في أوائل كتابه «المجموع شرح المهذب»، فإن في أوائله جملة جيدة من آداب العلم،

وحملة العلم، وما ينبغي في ذلك[(١)].

والبحث ليس معناه تخطئة الناس، أو تخطئة أهل العلم؛ لأن الباحث ولو جمع لك كلامًا طويلًا من الكتب، فإنه يظل باحثًا، ونظر العالم المحقق يختلف؛ لأن هذا يكون إيراده بحسب ما اطلع، لكن الذي لم يطلع عليه كيف يعرفه؟ والقواعد العامة كيف يعرفها؟ والأصول التي تحكم مثل هذه المسائل؟ فتجد أن منهم من يبحث بحوثًا، وربما بعض تلك البحوث طبع، ولكنه خرج بصورة لا يرضى عنها المحققون من أهل العلم؛ لأنه اقتصر فيه على جمع كلام أهل العلم في المسائل، وليس العلم بالنقل فقط، ولكنه نقل، واستنباط، وفهم، وتحليل، فهذا مع هذا؛ كما قال ﷺ: «**وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ**»[(٢)].

فالناقل قد يكون غير فقيه أصلًا، وقد يكون عنده شيء من الفقه، ولكن ثم من هو أفقه منه لا يوافقه على ما فقه من هذا العلم.

فإذا بحثت، وصار عندك رغبة في البحث، والتحرير، وتدقيق المسائل في التفسير، أو في التوحيد، أو في الحديث، أو في الفقه، فلا تظنن أن هذا هو نهاية المطاف، وأن ما وصلت إليه في بحثك هو الراجح، وهذه هي المشكلة عند كثير من أساتذة الجامعات أنهم إذا حرروا المسألة ببحثهم فيها ظنوا أن هذا هو النهاية، فرجحوا ما الراجح في نفس الأمر، أو الصحيح عند

---

(١) انظر: المجموع شرح المهذب (١/ ٢٨ - ٣٩).

(٢) جزء من حديث أخرجه الترمذي (٢٦٥٦)، وابن ماجه (٢٣٠)، واللفظ له من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه.

المحققين من أهل العلم خلافه؛ فلهذا تجد أن في أقوال بعضهم شيئًا من الغرابة؛ لخروجهم عن أقوال المحققين من أهل العلم؛ لأنه بحث، والكتب موجود فيها كل شيء، ولو أردت أن أجمع ما شئت من الأقوال في أي قول ذهب إليه لوجدت أن البحث يمكن معه أن تجمع ما شئت.

وهناك قصة طريفة، وإن كانت غريبة، لكن تدلك على ما في طي هذا الكلام.

كان هناك أحد الباحثين في رسالة الدكتوراة، وأورد مذهب المعتزلة في مسألة خلق القرآن، وسفهه، ونقل نقولًا يسيرة في الموضوع، فالمناقش له الرسالة في الأزهر، وكان أشعريًا، فقال له: إنك أوردت هذين النقلين، أو الثلاثة عن شيخ الإسلام، وغيره في رد هذا القول، لكن ما تقول في حجج القوم؟ هم احتجوا بكذا، وأورد الدليل الأول، واحتجوا بكذا، وأورد الدليل الثاني، واحتجوا بكذا، والثالث، والرابع، والخامس عشر، والعشرين إلى نحو الثلاثين من الأدلة التي يستدل بها أهل الاعتزال على خلق القرآن، قال: فما ترد عليها؟

والطالب ماعنده ملكة في هذا الأمر، فسكت، وكان هناك حضور، وأساتذة، والطالب طبعًا يمثل أنه من أصحاب العقيدة السلفية، وجاء من هذه البلاد، فأحرج، وقال: رد على هذا. كيف تقول: إن خلق القرآن قول ضعيف؟ رُدّ على هذه الأدلة، فلما لم يحر جوابًا، قال له المناقش: إذا لم تستطع الإجابة عن هذه الإيرادات، وهذه الاستدلالات، فاسمع جواب أئمة الأشاعرة عليها، فأجابوا عن الأول بكذا، ورد في محله، والثاني كذا، والثالث كذا إلى آخره.

نعلم أن الأشاعرة نفع الله ﷻ بهم في رد حجج أهل الاعتزال، فكانوا من أعظم الرماح في عنق المعتزلة، ففندوا شبههم، وفندوا استدلالاتهم واحدة تلو الواحدة.

المقصود: أن هذا المناقش أورد هذه الأدلة جميعًا، وكلها موجودة فأنت ممكن تورد ماشئت من الأقوال، وهي موجودة في الكتب، لكن الكلام في فقهها، وكيف تصوب الصواب، وترد الخطأ؟

فإذًا: من ليس عنده ملكة قوية في العلم، فالبحث عنده لا يؤهله أن ينشر بحثه، ولا أن يجيزه عند نفسه، ولو مكث فيه كذا، وكذا، وجمع من النقول في المسألة إلى آخره؛ لأنه ثم أشياء تفوت مثل هذا الطالب، أو رد عليه، فهذه نقول كثيرة رد عليها ما استطاع، فهكذا الذي يقرأ في الكتب قد يجد أقوالًا هي ضد المذهب الصحيح، أو ضد القول الصحيح، وما يستطيع أن يحللها، ولا أن يرد عليها؛ لضعفه.

فالبحث وسيلة لتقوية ملكة طالب العلم في العلم، وليس البحث غاية في أن ينشر طالب العلم بحثه، وأن يطبعه للناس، وأن ينشر إلا إذا أجازه عدد من أهل العلم.

ولا غرابة فالإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري القشيري صاحب الصحيح ﷺ، لما صنف كتابه الصحيح عرضه على مشايخ بلده، فوافقوه، واعترضوا عليه في بعض الأحاديث، وما مكنه العمر أن يتم كتابه على نحو ما أراد، بل وافته المنية - كما هو معلوم - قبل أن يحرر الكتاب، فهو محرر في نفسه، لكن كما يريد؛ ولهذا وقع بالإجازة في مواضع بدون قراءة، وهو

الكتاب الوحيد من كتب أهل الحديث الذي فيه مواضع لم ينقلها أحد من أهل العلم ألبتة بالسماع عن مصنفه، فقطع رواها الراوي عن مسلم بن سفيان المعروف رواها بالإجازة قطع كبيرة منه، ثلاث قطع متفرقة، إنما رواها بالإجازة بلا سماع، وما قرأها على مسلم، ولا هو عرضها عليه، وإنما أجازها له؛ لأنه ما اكتمل.

المقصود: أن الإمام مسلم عرضه على مشايخ عصره، فأقروا له، وسلموه، فنشر، فلابد من العرض، والعرض ليس معناه أن تعرض للبركة، أو أن تعرض لتأخذ القبول، لا، تعرض فإذا قيل لك: لا يصلح. فقل: هذا ما أردت. إذا قيل لك: هذا، وهذا، وهذا غيره، وألغه. تقول: هذا ما أردت.

فهذا يعني أن تستفيد، وهذا الذي ينبغي في مسألة البحوث، لكن الأصل أن طالب العلم يبحث لا للنشر، يبحث لنفسه، فنفسية البحث مهمة؛ لأنها تقوي طالب العلم، ولابد أن يكون عندك دفتر تحقق فيه مسألة في التفسير، تجمع أقوال المفسرين، والصحيح فيها، وكلام السلف، وما يدور حول ذلك، مسألة فقهية، سمعت فتوى غريبة من أهل العلم تريد أن تنظر إلى اختلاف أهل العلم فيها، تبحث في ذلك حتى يستقيم العود في طلب العلم.

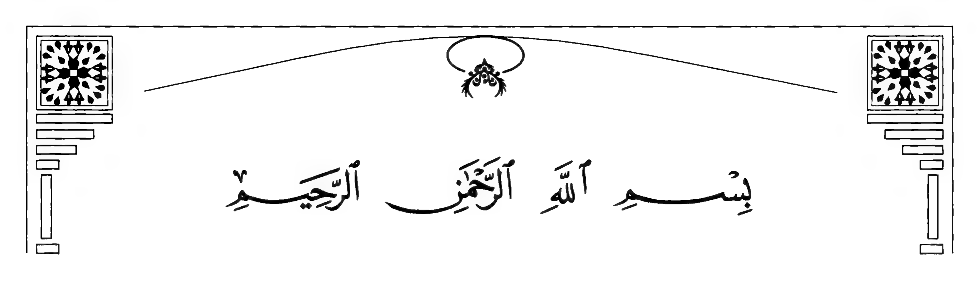
وأخيرًا: إن طلب العلم يحتاج إلى نفسية خاصة، أي: أن يكون طالب العلم دائمًا يتجدد مع نفسه في حبه للعلم، وهذا لا يكون إلا بشيء، وهو: كثرة الاتصال بأهل العلم، وسماع كلامهم، والحرص على لقائهم، وعدم تهجين أقوالهم؛ لأن الذي يعترض على أهل العلم يحرم.

وهذا كثير، وشاهدنا منه أشياء، فطالب العلم ينبغي له لاستكمال جوانب نفسه أن يكون كثير الاتصال بأهل العلم؛ لأن رؤية طالب العلم، ونظره في الأشياء، وتحليله للعلوم، وتعامله مع العلم، وتعامله مع الكتب، وتعامله مع أهل العلم، وأقوال أهل العلم، ويعرض عليه مسائل، ويسمع آراءه، ويرى تصرفاته، فهذه تفيد طالب العلم في كثرة إدمانه عليه، وإقباله عليه، وفي ملازمة الصلة بأهل العلم.

البعيد عن أهل العلم إذا انقطع انقطع عن نفسه، لكن الذي له صلة بأهل العلم إذا انقطع سألوا عنه، ما الذي تغير في الأمر؟ ولماذا تركت؟ ما الذي حصل؟

فتكون صلته بهم مدعاة للمواصلة في طلب العلم، لكن لا يكون في اتصاله بهم ينظر نظر المعترض؛ لأنه إذا كان ينظر نظر المعترض، فهذا معناه: أنه لن يستفيد منهم، ولن يقبل، بل لا بد أن ينظر، ويصحب على الاستفادة، لا المجادلة، وكن حريصًا على أن تسمع في مجالس أهل العلم أكثر من أن تتكلم، تسمع، وتسمع، وتجمع في ذهنك الأخبار، تجمع الفتاوى، تجمع الأراء، تجمع التحليلات، والأقوال، وما شابه ذلك؛ حتى يكون لك بذلك - إن شاء الله - فرصة لأخذ العلم كما ينبغي.

وصلى الله، وسلم على محمد، وآله، وصحبه أجمعين



محاضرة: «السنة النبوية»

الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله، ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله، وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا، أما بعد:

فإن من رحمة الله ﷻ على عباده، وخاصة على هذه الأمة: أن بعث لنا رسولًا نؤمر بطاعته، وتكتب لنا الأجور عند اتباعه، ومن رحمة الله ﷻ بنا: أن أنزل علينا كتابًا هو كلامه، كتابًا حكيمًا عليمًا، كتابًا فيه من الآيات البينات ما يشفي الصدور ﴿يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾ [المائدة: ١٦].

ومن رحمة الله ﷻ: أن جعل هذا الكتاب مفصلًا ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ قُرْءَانًا أَعْجَمِيًّا لَّقَالُواْ لَوْلَا فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥٓ ءَا۬عْجَمِىٌّ وَعَرَبِىٌّ﴾ [فصلت: ٤٤]. ومن رحمة الله ﷻ: أن جعل هذا الكتاب العزيز المحكم حجة على الناس إلى يوم القيامة.

فإذا كان هذا القرآن حجة، وكان واجبًا علينا أن نتدبره؛ لنعرف، ونعلم

مواقع حججه، ومدارك معانيه، وتنزيله، وهذا القرآن العظيم أمرنا الله ﷻ بتدبر آياته، فقال ﷻ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴿٢٤﴾﴾ [محمد: ٢٤]، وقال ﷻ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾ [النساء: ٨٢]، وقال ﷻ: ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ أَمْ جَاءَهُم مَّا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ ﴿٦٨﴾﴾ [المؤمنون: ٦٨]. هذا القرآن العظيم واجب علينا تدبر آياته، وهذا التدبر هو الذي يجعل المسلم يستشعر القرآن، ويستشعر عظمة هذا الكتاب الذي أنزله الله هدى، وشفاء ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ﴾ [فصلت: ٤٤]، هذا التدبر الذي أمرنا به أعلى ما يؤخذ، وأغلى ما يستفاد من جهة الرسول ﷺ؛ لأن الله أنزل هذا القرآن على رسوله، والرسول ﷺ هو أعلم الخلق بمعاني كلام الله ﷻ.

فكان الرسول ﷺ يبين ما في آيات الذكر الحكيم من معان: إما تأكيدًا لما ورد فيها، وإما تبيانًا لمجملها، وإما تقييدًا لمطلقها، وإما تخصيصًا لعامها، وغير ذلك من أنواع البيان الذي جاءت به السنة لهذا الكتاب العظيم.

بعث الله رسوله محمدًا ﷺ، وآتاه وحيًا مثل القرآن ألا وهو السنة؛ لأن السنة، أي: الطريقة التي كان عليها النبي ﷺ سواء في باب الاعتقاد، أي: باب التوحيد، أو في الفقه، أعني: الفقه الأصغر الذي هو فقه الفروع، أو في باب العمل الذي يسميه بعض الناس «السلوك».

كل هذا كانت السنة، أي: طريقة النبي ﷺ كانت مستفادة من القرآن، وكانت - أيضًا - وحيًا من الله ﷻ آتاه نبيه ﷺ، هذا الوحي ليس مثل القرآن في كونه قد بلغه جبريل للنبي ﷺ لفظًا، ومعنى متعبدًا بتلاوته، ونحو ذلك،

ولكن السنة وحي من جهة أخرى، وهي من جهة أنها من عند الله ﷻ، ألهمها نبيه ﷺ، وأمره ﷻ أن يبلغ السنة كما أمره أن يبلغ القرآن، فقال ﷻ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [النجم: ٣-٤]؛ كما هو أحد وجهي التفسير لهذه الآية.

قال حسان بن عطية - وهو من التابعين -: «**كَانَ الْوَحْيُ يَنْزِلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَحْضُرُهُ جِبْرِيلُ بِالسُّنَّةِ الَّتِي تُفَسِّرُ ذَلِكَ**»(١).

والمعنى: أن السنة وحي من عند الله واجب الاتباع كما أن القرآن واجب الاتباع، وذلك أن الله ﷻ فرض علينا طاعة الرسول ﷺ، وجعل طاعة الرسول ﷺ من طاعته ﷻ: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۝٨٠﴾ [النساء: ٨٠]، وجعل ﷻ طاعة الرسول ﷺ حتمًا لا خيرة لنا في اتباعه، أو عدم اتباعه، بل الواجب أن نتبعه ﷺ، وأن ننبذ اختيارنا للأمور، فينبغي وجوبًا أن نتبع الرسول ﷺ، ونترك اختيارنا عند قول الله، وقول رسوله ﷺ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

وقد فرض الله طاعة رسوله ﷺ في آيات كثيرة من آي الذكر الحكيم تبلغ سبعين آية، أو تزيد، كلها توجب طاعة الرسول ﷺ.

فمن ذلك: قول الله ﷻ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٣١ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ۝٣٢﴾ [آل عمران: ٣١ - ٣٢].

---

(١) انظر: تفسير القرطبي (١/ ٣٩).

وقال ﷻ: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ۝١٣٢﴾ [آل عمران: ١٣٢].

وقال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ [النساء: ٥٩]. وقال ﷻ: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۝٨٠﴾ [النساء: ٨٠].

وقال ﷻ: ﴿ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْۖ﴾ [الأنفال: ٢٤].

وقال ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْۗ﴾ [الأحزاب: ٣٦].

وقوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝٥١﴾ [النور: ٥١].

والآيات التي أمرت بطاعة الله، وطاعة رسوله كثيرة جدًا، فبلغت المواضع التي فيها طاعة الرسول ﷺ في كتاب الله نحوًا من سبعين موضعًا، أو أكثر؛ كما قاله الإمام أحمد رحمه الله في كتابه «طاعة الرسول»(١).

حين افترض الله ﷻ علينا طاعة رسول الله ﷺ جعل هذه الفريضة أحد شقي أعظم أركان الإسلام ألا وهو الشهادتان، فالشق الثاني من الركن الأول هو: شهادة أن محمدًا رسول الله، هذه الشهادة هذا الشق منها هو معنى وجوب طاعة الرسول ﷺ، فمن شهد أن محمدًا هو رسول الله ﷺ، فمعنى ذلك أنه أقر بقلبه، ونطق بلسانه أن رسول الله ﷺ هو المقتدى به، وهو المطاع ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ

---

(١) انظر: كتاب طاعة الرسول ﷺ (ص ٣٠).

ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ [الأحزاب: ٢١].

فطاعة الرسول ﷺ هي المحك الذي يسبر، ويختبر عنده الناس رجالًا، ونساءً، فإن من الناس من يقول: إنه متبع لدين الإسلام، ظاهرًا، وباطنًا، ولكنه عند اتباع الرسول ﷺ، وتقديم ما أمر به النبي ﷺ على محاب النفس، وشهواتها، وعلى ملذاتها، وأهوائها تتساقط الدعاوى حينئذ، ويظهر المحق من المبطل، فالمحق هو الذي اتبع رسول الله ﷺ ظاهرًا، وباطنًا، وإذا سمع قول الرسول ﷺ قال: سمعنا، وأطعنا. ولا يقول كما قالت يهود: سمعنا، وعصينا. بل يقول كما أمره الله ﷻ أن يقول: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۚ﴾ [النور: ٥٥].

ولذلك كان المتقدمون إذا تليت عليهم أحاديث رسول الله ﷺ، فأتت فيها الأوامر، أو أتت فيها النواهي، قالوا حينها: سمعنا، وأطعنا. سمعنا، وأطعنا. سمعنا، وأطعنا.

فيسمع أحدهم حديث النبي ﷺ، وسنته للامتثال، والاتباع، والعمل، لا يسمعها لأجل التبرك فقط، أو لأجل أن يعلم منها كذا، وكذا دون العمل، لا بل يسمعها لأجل أن يعمل بها؛ تحقيقًا للشق الثاني من شهادة أن محمدًا رسول الله.

هذه الأوامر، والنواهي التي بلغت عن رسول الله ﷺ، ونقلت إلينا هي التي سماها أهل العلم: سنة النبي ﷺ، سواء كان المنقول لنا في باب الاعتقاد، أي: في باب التوحيد، أو كان المنقول لنا في باب السلوك، أعني: فضائل الأعمال، والزهد، والورع، ونحو ذلك، أو كان المنقول لنا

في أبواب الفقه من طهارة، وصلاة، وزكاة، فكل هذه يطلق عليها السنة، والسنة عند السلف كانت هذه الأمور جميعًا، لا يفرقون بين نوع منها، والآخر، فكلها عندهم سنة، وكلها عندهم واجب الاتباع؛ لذلك ألف علماء المسلمين المتقدمون المصنفات الكثيرة التي أسموها بـ «السنة»، ويعنون بالسنة: الطريقة التي كان عليها النبي ﷺ في باب الاعتقاد.

فألف عبد الله بن الإمام أحمد رحمه الله كتاب السنة، ويعني بالسنة هنا: الطريقة التي كان عليها رسول الله ﷺ في باب الاعتقاد، وألف علماء الحديث كتبًا أخرى أسموها: «السنن»، ويعنون بالسنن هنا: ما روي عن النبي ﷺ من الأنواع الثلاثة الأخرى من الفقه، والسلوك، والزهد، والورع ونحو ذلك.

فإذًا: السنة عند المتقدمين هي عامة شاملة للأمور المنقولة عن النبي ﷺ في أمور الشريعة جميعًا، هذه السنة التي قلنا إنها تشمل هذا كله واجب علينا أن نتعرف عليها، وأن نكثر إدمان الاطلاع عليها علمًا، وعملًا؛ لأن «**الْعِلْمَ يَهْتِفُ بِالْعَمَلِ فَإِنْ أَجَابَهُ وَإِلَّا ارْتَحَلَ**»(١).

العلم يهتف بالعمل، فإن أقبل العمل على صاحب العلم، ورسخ في قلبه، وعملت به جوارحه عند ذاك قر العلم، وإن لم يتبع ارتحل العلم؛ لأن العلم، والعمل متقارنان، لا ينفك أحدهما عن الآخر، فمن تعلم السنة، ولم تجد في عمله ما هو موافق لسنة النبي ﷺ في مجموع الأمور - خاصة في باب الاعتقاد -، إذا كان كذلك، فاعلم أن هذا العلم علمٌ غير نافع، وإنه

(١) ينسب هذا القول إلى سفيان الثوري رحمه الله. انظر: جامع بيان العلم وفضله (١/ ٧٠٦).

سيرتحل عن صاحبه، إما اليوم، وإما الغد، وإما بعد غد، ولا بد؛ لأن العلم مقترن بالعمل، ولا شك، «**فَمَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ وَرَّثَهُ اللَّهُ تَعَالَى عِلْمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ**»[١].

ومصداق هذا في كتاب الله؛ حيث قال ﷻ: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]. فبالتقوى - أي: بالعمل - يعلم الله ﷻ ابن آدم ما خفي عليه، وييسر عليه ما عسر عليه من أمور الشريعة؛ لذا يروى عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أنه قال: «**ربما طالعت على الآية الواحدة نحو مائة تفسير، ثم أسأل الله الفهم وأقول: يا معلم آدم وإبراهيم علمني، وكنت أذهب إلى المساجد المهجورة ونحوها، وأمرغ وجهي في التراب وأسأل الله وأقول: يا معلم إبراهيم فهمني**»[٢].

انظر كيف تقرب إلى الله بالاستغفار، فأورثه الله ﷻ العلم، فالعلم لا بد وأن يتبعه عمل، إن سمعنا آية لا بد أن نعمل بها، لا تتهاون في آيات الله، ولا في سنة رسول الله ﷺ، فإن أمر التهاون عظيم يعقبه في القلب غصة، وربما بقيت شجنًا، وقذى في حلق صاحبها إلى أن يموت، لا نتهاون في أمر الله، ولنقل إذا سمعنا كلام الله، أو سمعنا سنة رسول الله: سمعنا، وأطعنا. ولا نقل مثل ما قاله أولئك الغلاة الكفرة اليهود حين قالوا: سمعنا، وعصينا.

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٠/ ١٥)، والكلاباذي في بحر الفوائد المسمى بمعاني الأخبار (١/ ٩٩)، واللفظ له من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) انظر: رسالة: (رأس الحسين) لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله (١/ ١٧٦).

فالمؤمن يقول عند سماع حديث رسول الله: سمعنا، وأطعنا. وإذا تليت الأحاديث في المساجد نسمع، ونطيع، وإذا سمعنا رسول الله ﷺ يأمر بأمر أجبنا، وينهى عن نهي انتهينا، فهكذا هم المؤمنون، وهكذا يفعل أهل الإيمان، أما الذين يسمعون آيات الله، ويسمعون أحاديث رسول الله، ثم لا يعملون بها، فهؤلاء عليهم خطر، وأي خطر؛ لأنهم يسمعون كلام الذي أوجب الله ﷻ طاعته، ومحبته، ونصرة شريعته، واتباعه، ثم لا يجيبون.

كان السلف من الصحابة ﷺ يعدون سنة النبي ﷺ من القرآن من جهة أنهم يجعلون أحكامها أحكامًا مذكورة في القرآن، وإن لم ينص في القرآن على أحكامها تفصيلًا.

فمن ذلك: عَنْ عبد اللهِ ﷺ، قَالَ: «**لَعَنَ اللهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالنَّامِصَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ**» قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ يَعْقُوبَ وَكَانَتْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَأَتَتْهُ فَقَالَتْ: مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ لَعَنْتَ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ، لِلْحُسْنِ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ، فَقَالَ عبد اللهِ: «**وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللهِ**» فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ لَوْحَيِ الْمُصْحَفِ فَمَا وَجَدْتُهُ فَقَالَ: «**لَئِنْ كُنْتِ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ، قال الله ﷻ:** ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]»(١).

إذًا: يحتج المحتج بسنة رسول الله ﷺ على أنها قد ذكرت في القرآن

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨٨٦)، ومسلم (٢١٢٥)، واللفظ له.

عمومًا تحت قوله ﷻ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧].

مر بعض السلف على رجل يلبس ثيابًا، وهو محرم، فقال له: لم لا تتجرد من المخيط؟ قال: ائتني بآية في كتاب الله فيها التجرد من المخيط. قال في كتاب الله التجرد من المخيط. قال: وأين هو؟ قال: في قول الله ﷻ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]. وإن الرسول ﷺ قال: **«لَا يَلْبَسُ الْقُمُصَ وَلَا الْعَمَائِمَ وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ وَلَا الْبَرَانِسَ وَلَا الْخِفَافَ إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ أَوْ وَرْسٌ»**(١).

إذًا: فالسلف كانوا يتبعون رسول الله اتباعًا، وطاعة لله ﷻ، فإن محبة رسول الله ﷺ تابعة لمحبة الله ﷻ، فالله ﷻ في قلب العبد أعظم، وأكبر من أي مخلوق في هذا الوجود، ولكن محبة الناس، ومحبة الأمور في هذه الدنيا هي تابعة لمحبة الله ﷻ، والواجب علينا أن نحب الله وحده، ولا نحب أحدًا سواه إلا من أمرنا الله ﷻ بحبه، وكان مطيعًا لله ﷻ، إذ أمرنا الله بحبه، وذلك هم الرسل، هم الصحابة، هم أهل الإيمان، هم أهل الطاعة، **«لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»**(٢).

فالمحبة هذه فرع، وتبع لمحبة الله ﷻ، حتى محبة الرسول ﷺ هي تبع،

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٤، ٣٦٦، ١٥٤٢، ١٨٣٨، ١٨٤٢، ٥٧٩٤)، ومسلم (١١٧٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (١٣)، واللفظ له، ومسلم (٨٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وفرع عن محبة الله ﷻ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ﴾ [البقرة: ١٦٥].

فلا أحد يحب فوق محبة الله ﷻ، ولا مثل محبة الله ﷻ، ومحبة الخلق بعد ذلك تبع لمحبة الله ﷻ، فمحبة الرسول ﷺ تبع لمحبة الله ﷻ.

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: «قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**»(١).

وعَنْه رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلاَوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا**»... الحديث(٢).

فمحبة الرسول ﷺ حين كان في حياته محبة لذاته ﷺ، ولسنته، وأعني بالمحبة لذاته: أن يفدى رسول الله ﷺ إذا كان حيًا بالمال، والنفس، وهكذا كان الصحابة رضي الله عنهم.

أما اليوم فبقي لنا من محبة رسول الله ﷺ مع محبته ﷺ على جميع أحواله، وجميع صفاته بقي لنا محبة سنته ﷺ.

ومعنى محبة سنته: أن نجعل سنته مقدمة على الوالد، وعلى الولد، وعلى الناس أجمعين حتى قال عمر رضي الله عنه: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لاَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ**». فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: فَإِنَّهُ الآنَ، وَاللَّهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ

---

(١) أخرجه البخاري (١٥).
(٢) أخرجه البخاري (١٦).

نَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الآنَ يَا عُمَرُ»(١).

ومعنى هذا: أن تقدم محاب الرسول ﷺ الثابتة في سنته من الأوامر، والنواهي على أهوائنا، وعلى شهواتنا، فعندها يجد العبد للإيمان حلاوة، لو جُلِدَ عليها بالسيوف لقتل دونها، وهذا هو المحك وهذا هو الذي يجده من جعل رسول الله ﷺ مقدمًا حتى على نفسه التي بين جنبيه، أي: على أهواء النفس، وشهواتها.

ينبغي الاهتمام بسنة الرسول ﷺ قراءة، وتعلمًا، واستجابة لله، وللرسول والسنة قد حفظها الله ﷻ كما حفظ كتابه العزيز، فقال ﷻ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]. والذكر هو: القرآن، والسنة مبينة لمجمل القرآن، ومقيدة لمطلقه، ومخصصة لعامه، فهي من الذكر، وفي آية النحل ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]. فالسنة من الذكر كما أن القرآن من الذكر، والله ﷻ قد تكفل بحفظ كتابه، فقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]. وكلها بالصيغة المنسوبة لله ﷻ المتكلم ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]. ففي كل كلمة فيها ضمير يرجع إلى الله ﷻ، فهو ﷻ تكفل بحفظ كتابه، وهذا من العجب أن نقرأ كتابًا غضًا طريًا أنزله الله من نحو ألف وأربعمائة سنة، وذلك من حفظ الله ﷻ.

فالسنة تكفل الله بحفظها، ولكن جعل حفظها موكولًا لأمة محمد ﷺ ابتلاء، واختبارًا، ورفعًا لدرجات المؤمنين من العلماء الصالحين الذين

---

(١) أخرجه البخاري (٦٦٣٢).

ذبوا عن سنة رسول الله ﷺ، فسنة الرسول ﷺ حفظها الله ﷻ بأن سخر لها جهابذة العلماء الذين نفوا عنها تحريف المبطلين، وتأويل الجاهلين، وإدعاء المدعين، ونفوا عنها الوضع، وميزوا صحيحها من سقيمها، وميزوا نقدها من بهرجها.

فقد اختبر الله ﷻ هذه الأمة بهذه الأمور، فقامت بها هذه الأمة أحسن قيام، فجعل الله ﷻ حفظ السنة لأهل العلم، وأهل العلم حفظوها بما حفظت به أقوال الرسول ﷺ بنقل الصحابة ﵃ إذ قال رسول الله ﷺ: «**نَضَّرَ اللهُ امْرَءًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى لَهُ مِنْ سَامِعٍ**»(١).

فأرشد رسول الله ﷺ أمته، والصحابة على أن يبلغوا أحاديثه لمن جاء بعدهم، والصحابة ﵃ بمجموعهم لم تكن تخفى عليهم سنة من سنن الرسول ﷺ، لا في حاله، ولا في باب التوحيد، ولا في باب الفقه، ولا في باب الزهد، والعمل الذي يسمى السلوك، لم يكن يخفى على مجموع الصحابة شيء من ذلك.

فبلغ الصحابة ﵃ لمن بعدهم، ثم بلغها من بعدهم من التابعين لمن بعدهم، ثم بلغها من بعدهم لمن بعدهم، وكذلك إلى أن دونت الكتب التي ذكرت فيها أحاديث رسول الله ﷺ بأسانيدها، فحفظت سنة رسول الله ﷺ في الكتب، وقد كان النبي ﷺ نهى في حياته أن تكتب سنته؛ لأجل أن لا تختلط بالقرآن، ثم بعد ذلك رخص فيها، فكتبها بعض الصحابة كعبد الله

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٦٠)، والترمذي (٢٦٥٦)، والإمام أحمد في المسند (٥/ ١٨٣)، وابن حبان في صحيحه (٢/ ٤٥٥) من حديث زيد بن ثابت ﵁.

ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وكتبها غيره، ثم بعد ذلك نقلت لنا إما من صحف، وإما من الحفظ في الصدور حتى دونت الكتب في القرن الثاني، والقرن الثالث من هجرة النبي ﷺ.

إذًا: فالسنة لا جدال في أنها محفوظة، وقد بلغت لنا كما قالها رسول الله ﷺ، أو كما قالها صحابة رسول الله ﷺ، فبلغوها لنا بالأسانيد التي نقلوها عن العلماء، وإذا أراد أحد السلف من القرن الثاني، أو القرن الثالث أو القرن الرابع، أو نحوها أن يذكر حديثًا عن النبي ﷺ ذكر معه حجته، وطريقه الذي وصل به إلى النبي ﷺ وهو المسمى بالإسناد.

مثال: يقول الإمام البخاري: حدثنا ابن بشار، قال حدثنا غندر، قال حدثنا شعبة، قال حدثنا الزهري، قال حدثنا ابن عمر رضي الله عنهما.

فكل عالم، وكل إمام من أئمة التابعين، أو كل حافظ لسنة رسول الله ﷺ، وكل ناقل للسنة يذكر من سمع السنة منه من الناس، فيذكر اسمه؛ ليبرأ من العهدة، فيقول: حدثني فلان أن رسول الله ﷺ. . . .

وحدثني فلان عن فلان أن رسول الله ﷺ قال: . . . . وعلماء الحديث، وجهابذة السنة ميزوا هذه الأسانيد، والرجال المذكورة فيها، فعرفوا الصحيح من الضعيف؛ لذا ميز أهل العلم المتقدمون السنة إلى:

١ - سنة صحيحة. **٢ - سنة ضعيفة.**

أي: سنة منسوبة للرسول ﷺ صحيحة الإسناد يجب العمل بها، واعتقاد ما فيها، فهذا معنى السنة الصحيحة، فألفوا الكتب التي فيها السنة الصحيحة

مثال ذلك: كتاب الإمام العلم أمير المؤمنين في الحديث أبي عبد الله

محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله، وهو أول من كتب في الصحيح، ضمنه الأحاديث الصحيحة المروية عن النبي ﷺ، وقال أهل العلم: هو أصح الكتب بعد كتاب الله ﷻ[١].

وصنف مسلم بن الحجاج كتابه الصحيح، والمقصود من هذا: أن السنة حفظت في الكتب، وعلماء المسلمين دونوا هذه السنة، وميزوا صحيحها من سقيمها، فيجب أن نعلم هذا، ولا نتهاون بالسنة؛ حيث يقول بعض المغرضين من الناس: إن السنة نقلها أناس لا ندري أصدقوا أم كذبوا؟.

هو يقيس على نفسه، وأهل زمنه، لا يقيس، ولا يعرف ذلك الزمن الذي كان فيه صحابة رسول الله ﷺ؛ حيث لم يكن فيهم كذبٌ أبدًا، ولم يكن فيهم بدعة، بل كان فيهم الصدق، والخير، والصلاح، والعفاف، وإنما يأتون ما قد يأتون عن تأويل يبتغون فيه رضا الله ﷻ، فالسنة التي نقلت لنا بالأسانيد الثابتة الصحيحة تجب العناية بها، وخاصة الصحيحين.

قال الحافظ الذهبي رحمه الله: «**فرحم الله امرءًا أقبل على شأنه، وقصر من لسانه، وأقبل على تلاوة قرآنه، وبكى على زمانه، وأدمن النظر في الصحيحين، وعبد الله قبل أن يبغته الأجل**»[٢].

يعني بذلك: أن نلزم سنة النبي ﷺ التي فيها العلم الذي يحثنا على العمل، ولا يعني بذلك أن يلزم أحدنا بيته، ويترك الأمر، والنهي، ويترك النصح، والإرشاد، إنما يعني أن يكون الرجل حلس بيته، ويترك فضول الكلام،

---

(١) انظر: مقدمة ابن الصلاح (١/ ١٨).

(٢) انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي (٢/ ٨٦).

والمجالس الفارغة التي لا فائدة فيها، ويلزم النظر، ويتدبر كتاب الله، ويتدبر سنة نبيه ﷺ، وينظر في الصحيحين، ثم بعد ذلك إذا خالط الناس خالطهم بالحق، إذا قال قال حقًا، وإذا نطق نطق بالصدق، يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، وينصح، ولذا قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه حين خطب الناس: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَقْرَؤُونَ هَذِهِ الْآيَةَ وَتَضَعُونَهَا فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ۚ﴾ [المائدة: ١٠٥]. **وَإِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُغَيِّرُوهُ، أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بِعِقَابِهِ»**[(١)].

إذا فشا المنكر في قوم، ولم يغيروه أوشك الله أن يعمهم الله بعقاب منه، فقوله ﷺ: «**إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُغَيِّرُوهُ، أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ بِعِقَابِهِ**». هو تفسير الآية ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ۚ﴾ [المائدة: ١٠٥].

أي: لا تحزنوا إذا ضل الناس؛ لأن الحزن، وذهاب النفس حسرات منهي عنه، يقول الله ﷻ: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَٰتٍ ۚ﴾ [فاطر: ٨]. ولكن المسلم المؤمن إذا علم كلام الله، وسنة رسول الله ﷺ أمر، ونهى، ويتأتى ذلك من إدامة النظر في كتب السنة التي نوصي بها، وليس معنى ذلك الاعتزال عن الناس، بل معنى ذلك الاتصال، والاختلاط، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر متبعين في ذلك قول النبي ﷺ: «**الْمُسْلِمُ إِذَا**

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١/ ١٧٨) واللفظ له، وابن حبان في صحيحه (١/ ٥٤٠)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ١٥٦).

كَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ خَيْرٌ مِنَ الْمُسْلِمِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ»(١).

فالعلم بالسنة هو الذي به يجد المرء المخالطة الصحيحة؛ لأنه يرى النبي ﷺ أمامه كما جاءت الأحاديث به، ويرى أفعال الصحابة ﭫ أمامه كما جاءت بذلك الآثار عنهم، فإذًا هو يتبع.

وصاحب السنة الذي يدمن الاطلاع على سنة رسول الله ﷺ يجد في نفسه الاتباع لما قاله الرسول ﷺ، ولما فعله صحابة الرسول ﷺ، فإدمان النظر في السنة يورث العمل، يورث الدعوة، يورث الخير، يورث الهداية للناس أجمعين، ولكن على طالب السنة، وطالب الخير أن يقول، وأن يعمل كما قال مالك بن أنس - إمام دار الهجرة - ﬀ حين سئل قيل له: الرجل يكون عالمًا بالسنة أيجادل عليها؟ قال: لا، ينطق بالسنة، فإن قبلت منه فذاك، وإلا سكت.

معنى ذلك: أنه يجب النطق بسنة النبي ﷺ، وأن لا يأخذ الإنسان منا في ذلك لومة لائم أبدًا، ولكن لا نجعل ذلك في سبيل المعارك، بل السلف كانوا ينطقون بالسنة، فإن قبلت منهم، وإلا سكتوا.

في بيتك، في عملك إذا اعتنيت بسنة رسول الله ﷺ، فانطق بها، وادع الخلق إليها، ولكن بالرفق، والتؤدة، والحكمة، واللين، فانطق بلين حتى إذا تعرض للسنة، أو استهزئ بها، أو بأهلها عند ذاك فللمؤمن عمل آخر، ولا يرضى بأن يستهزئ أحد بسنة رسول الله، ولا بأفعاله ﷺ.

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٥٠٧)، واللفظ له، وابن ماجه (٤٠٣٢) من حديث ابن عمر ﭭ.

إذًا: فهما مقامان تجب العناية، بهما والتفريق بينهما.

الأحاديث تنقسم قسمين بأحد الاعتبارات:

أحاديث صحيحة يجب العمل بها، واعتقاد ما فيها.

وأحاديث ضعيفة، وبكل بأنواعها لا يجوز العمل بها إلا بشروط عند بعض أهل العلم في الحديث الذي لا يشتد ضعفه.

أما الأحاديث الموضوعة على رسول الله ﷺ، والأحاديث الباطلة المنكرة، ونحو ذلك ينبغي محاربتها؛ لأن ذلك من نفي الكذب، والذب عن رسول الله ﷺ، وذلك واجب علينا.

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: «**قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»[(١)].

وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال ﷺ: «**مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ**»[(٢)].

فإذًا: ينبغي العناية بسنة الرسول ﷺ، ونفي الكذب عن أحاديث رسول الله ﷺ، لكن قد يسأل سائل يقول: كيف أنفي الكذب عن رسول الله ﷺ، وأنا لست طالب علم يعرف صحيح الحديث من سقيمه؟.

الجواب: أن يقال أن تسأل أهل العلم، فكثير من الأحاديث قد تعلق على أبواب المساجد، وتكون مكذوبة.

---

(١) أخرجه مسلم (٣).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٦٢)، واللفظ له، وابن ماجه (٣٨).

مثال ذلك: عقوبة تارك الصلاة، ومن ترك الصلاة عاقبه الله بخمس عشرة خصلة منها خمس في كذا، وخمس في كذا، وخمس في كذا. هذا حديث مكذوب عن رسول الله ﷺ.

إذًا: فأي مسلم سواء كان طالب علم، أو لم يكن طالب علم إذا قرأ حديثًا للنبي ﷺ ولم يرَ معه من خرجه من أصحاب الصحيح، أو أصحاب الكتب المعتمدة، فليسأل أهل العلم؛ حتى لا يقر في قلبه، ويستقر حديث ليس من سنة النبي ﷺ، ولا يصح نسبته إلى النبي ﷺ، فيكون في اعتقاده حينئذ كلام يظنه من كلام النبي، وهو ليس من كلام النبي، وقد يعمل به، وقد يتأثر به.

إذًا: فالأحاديث التي نسمعها، ولا نعرف من ذكرها من أهل العلم، ولم يذكرها عالم معتمد عليه، كالتي توضع على أبواب المساجد في بعض الأحيان، أو نحو ذلك، ينبغي أن يسأل عنها أهل العلم بسنة النبي ﷺ، ولا نتساهل في ذلك، فسنة النبي ﷺ عزيزة اليوم، بمعنى: أنه نادر، وقليل الذين يلتزمونها ظاهرًا، وباطنًا - ولا حول ولا قوة إلا بالله -، وهذا من الأمر المؤسف أن نرى الذين يتمسكون بالسنة قليل، بل أقل من القليل، وليس ذاك فقط، وإنما يظن أنهم على خطأ، وهذا من البلية أن يعمل الناس بخلاف السنة، ثم هم ينكرون على من اتبع السنة سواء في ملبسه، أو في هيئته، أو في صلاته، أو في عباداته، فهم لا يأبهون بالسنة، ومع ذاك ينكرون على ما سنه رسول الله ﷺ، والواجب في هذه المسائل أن يسأل عما استشكله المسلم من أحكام دينه ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

إذًا: أوصيكم، ونفسي بأن نتحرى سنة النبي ﷺ في هيئتنا، وألبستنا، وأن نعلمها أهلنا، وننشرها في بيوتنا، إنه لمن التقصير أن يسمع أحدنا الموعظة، يسمع كلام الله، وكلام رسوله، ثم لا يبلغه أهل بيته، ولا يبلغه خاصته، وزملائه، فليكن همنا الأول هو تبليغ العلم، تبليغ ما سمعنا، فعَنْ عبد اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «**بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً**»(١).

وقال الله ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ [التوبة: ١٢٢].

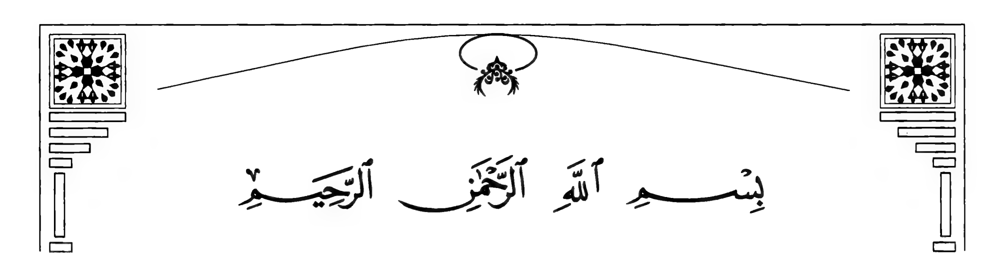
إذًا: ننقل الاهتمام بالسنة إلى بيوتنا، نعلمه أهلنا، فإنه حق لهم علينا أن نعلمهم ما يجب عليهم من طاعة الله، وطاعة رسوله، ونذكرهم بالله، وبأحاديث رسول الله ﷺ، ونلزمهم إلزامًا برفق، وتؤدة على اتباع سنة النبي ﷺ في الأمور كلها، فهذا هو الواجب علينا.

وإني أسأل الله ﷻ أن يجعل هذا الاجتماع اجتماعًا مرحومًا، وأن يجعل تفرقنا بعده تفرقًا من المعاصي، والآثام معصومًا، وأن لا يجعل منا شقيًا، ولا محرومًا، وأن يجعلنا ممن إذا علم عمل بما علم، وأن لا يجعل ما علمنا سبحانه حجة علينا، وأن يجعله حجة لنا، اللهم إنا نعوذ بك من دعاء لا يسمع، ومن قلب لا يخشع، اللهم وإنا نعوذ بك من علم لا ينفع، ونعوذ بك من شماتة الأعداء، اللهم ونعوذ بك من تسلط الأشرار، ومن تسلط ممرضي القلوب على قلوبنا، اللهم باعد بيننا وبينهم، وباعد بين قلوبنا،

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦١).

وتسويلهم، وألاعيبهم، وأحابيلهم، وإيحاءاتهم في كل مكان يتبعوننا، والعاصم هو الله ﷻ، فنسألك اللهم أن تعصمنا منهم، وأن لا تجعل لهم طريقًا علينا، إنك أنت ولي ذلك، والقادر عليه، أقول قولي هذا، واستغفر الله، لي ولكم، وأصلي، وأسلم على رسول الله ﷺ صلى الله عليه، وعلى آله، وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا.



محاضرة: «طالب العلم والاعتناء بالسنة»

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له الملك الحق المبين، وأشهد أن محمدًا عبد الله، ورسوله هو الصادق الأمين، وصلى الله، وسلم، وبارك عليه كلما صلى عليه المصلون، وكلما غفل عن الصلاة عليه الغافلون، أما بعد:

فأسال الله ﷻ أن يجعلني، وإياكم ممن استعملهم فيما يحب، ويرضى، وبارك لهم في أقوالهم، وأعمالهم، ومنحهم التوفيق في حركاتهم، وسكناتهم، إنه ﷻ جواد كريم، وغفور رحيم، وهو على كل شيء قدير، ﷻ، وتقدست أسماؤه، وعلت صفاته.

ثم إننا في هذا الدرس الذي نستقبل به دروس هذا الفصل الثاني من عام عشرين وأربعمائة وألف لهجرة المصطفى ﷺ لنسأل الله ﷻ أن يجعلنا فيه ممن طلبوا العلم له، وبذلوه له، وجلسوا متعلمين عالمين أن الأجر، والفضل، ورفعه المنزلة إنما هي في تعلم ما قال الله، وقال رسوله، وما قرره أئمة أهل العلم من أهل السنة، والجماعة، وكما اعتدنا في مقدمة الدروس أن يكون هناك درس منهجي، أو في توجيه طلاب العلم، وما يحتاجون إليه في العلم بعامة، أو في بعض العلوم بخاصة.

وقد ذكرنا في هذه الدروس المنهجية كثيرًا مما يحتاجه طلاب العلم في العلوم المختلفة كالعقيدة، والتفسير، وعلوم الآلة، والعلوم الصناعية، وأشياء كثيرة، وكتب الفقه، وكتب الحديث، وما يتصل بالمقدمات اللغوية والمقدمات لفهم التفسير، وللاستدلال بالقرآن، ولمنهجية الطلب بشكل عام، وذكرنا أشياء في ذلك نرجو أن تكون مفيدة لقائلها، ولسامعها -إن شاء الله تعالى-.

ومما يجدر التنبيه عليه، والاهتمام به من كل طالب علم: الاعتناء بالسنة، والحديث؛ لأن السنة، والحديث هي أصل العلوم؛ لأنها هي قال رسول الله ﷺ، والنبي ﷺ بين للناس الدين في حياته بأقواله، وأفعاله، فحقيقة رسالة النبي ﷺ هي: إيداع سنته في الناس، وبيان ما أمره الله ﷻ بإبلاغه قولًا، وعملًا؛ ولهذا كان أعظم ما يعتني به طالب العلم بعد العناية بالقرآن أن يعلم سنة النبي ﷺ العلمية، والعملية بما فيها من العقائد، والأحكام، وعلوم القرآن، والتفسير، والآداب، والأخلاق، والسلوك ... إلى آخر ذلك من أنواع، وموضوعات السنة.

فالاهتمام بالحديث، وبالسنة مما يكون معه طالب العلم قويًا في ملكته متصلًا على الحقيقة بميراث الرسول ﷺ؛ لأن النبي ﷺ إنما ورث أمته العلم، والله ﷻ أمرنا في كتابه في أكثر من ثلاثين موضعًا بطاعة الرسول ﷺ والطاعة هنا في الأخبار باعتقادها، واعتقاد ما دلت عليه، وفي الأحكام، والأوامر، والنواهي بامتثالها بحسب الاستطاعة، والانتهاء عما نهى الله ﷻ عنه، والاستغفار عن التقصير، وهذا مع غيره إنما يعلم بالسنة، وبالحديث؛ ولهذا كان العلم في زمن السلف زمن الصحابة ﷺ، وفي زمن

التابعين، وتبع التابعين كان العلم إما أن يكون آية محكمة، أو سنة ماضية.

هذا هو العلم، والصحابة اجتهدوا، ثم بعد ذلك صار إضافة إلى الكتاب والسنة، هناك هدي الصحابة، واجتهاد الصحابة، وما قاله صحابة النبي ﷺ ولهذا قال الحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

الْعِلْمُ قَالَ اللهُ قَالَ رَسُولُهُ قَالَ الصَّحَابَةُ لَيْسَ خُلْفٌ فِيهِ
مَا الْعِلْمُ نَصْبَكَ لِلْخِلَافِ سَفَاهَةً بَيْنَ الرَّسُولِ وَبَيْنَ رَأْيِ فَقِيهِ

أو كما قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ[1]:

الْعِلْمُ قَالَ اللهُ قَالَ رَسُولُهُ قَالَ الصَّحَابَةُ هُمْ أُولُو الْعِرْفَانِ
مَا الْعِلْمُ نَصْبَكَ لِلْخِلَافِ سَفَاهَةً بَيْنَ الرَّسُولِ وَبَيْنَ رَأْيِ فُلَانِ

وهذا يشمل الخلاف في رد السنة لخلاف أحد المتكلمين في العقائد، وهو أعظم الخلاف الذي ردت به السنة، ولا يعذر فيه أحد، ثم بعد ذلك يأتي الخلاف الذي حصل بين الصحابة في المسائل العلمية، والفقهية، وفي تفسير القرآن... إلى آخر ما هنالك من خلاف في ذلك، فصار المتميز عند السلف هو الذي يعلم الكتاب، والسنة أكثر، فمن زاد علمه بكتاب الله ﷻ، وبسنة النبي ﷺ، كان هو الأعلم، وهو الأفقه؛ ولهذا ذكروا في الموازنة - مثلا - بين إبراهيم النخعي، وبين عامر بن شراحيل الشعبي، وهما فقهيان معروفان، أحدهما كان في الكوفة، والآخر بالبصرة، كانوا يقدمون الشعبي لما كان عليه من السنة، وعلم العلم بما قال النبي ﷺ، وقلت مخالفته

---

(١) انظر: النونية مع شرحها لابن عيسى (١/ ٢٢٦).

للصواب؛ لأجل كثرة اتباعه للدليل، وسماعه له، فكثرة معرفته بالأخبار، وبالسنن، وكثرة ما روى منها، جعل طائفة من أهل العلم يقدمون ما يقول، أو ما يفتي به على غيره.

وهذا هو المعروف في هدي السلف، فإنه إذا زاد العلم بسنة النبي ﷺ التي منها: تفسير القرآن، ومنها: تقرير التوحيد، والعقائد، ومنها: الفقه، ومنها: الآداب، ومنها: هدي النبي ﷺ في تعامله مع المشركين، ومع المخالفين، ومع صحابته، فإذا زاد علمه في هذا كان أعلم، وأفقه، وكان أحرى بالصواب.

وهذا يعني أن هدي السلف الصالح في العلم، والتعلم هو: الاهتمام بسنة النبي ﷺ، والأحاديث، ثم يسر الله الأمر بأن صنفت كتب الحديث، فكان من أوائل ما صنف في ذلك «الموطأ» لإمام دار الهجرة مالك بن أنس رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهو على اختصاره فيه من العلم الشيء الكثير جدًا حتى قال طائفة من أهل العلم: «**لَيْسَ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ بَعْدَ كِتَابِ اللَّهِ أَصَحُّ مِنْ مُوَطَّأِ مَالِكٍ**»[1].

وذلك لأجل أنه كان قبل كتاب البخاري، ومسلم، ثم لما تتابع أهل العلم في التأليف في الحديث، وفي كتابة السنن تنوعت ما بين صحاح، ومسانيد، ومعاجم، وأجزاء حديثية، وأنواع كثيرة من التآليف معروفة عند المتتبعين له، وكان من أجل ما كتب أهل العلم الكتب الستة المشهورة: «كتاب البخاري أبي عبد الله»، و«كتاب مسلم بن الحجاج»، و«كتاب أبي داود

---

(١) ينسب هذا القول للإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ. انظر: الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٥/ ٨٦).

السجستاني السنن»، و«جامع أبي عيسى الترمذي»، و«سنن المجتنى والمجتبى للنسائي»، و«السنن للحافظ ابن ماجه» - رحمهم الله تعالى - وهذه مصنفة على الأبواب، وعلى الموضوعات.

وأما المسانيد، فأعظمها مما هو بين أيدينا «مسند إمام أهل السنة والجماعة الإمام أحمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل أبو عبد الله» الذي كتب، وصنف مسنده على الأمصار، وجعل مسند العشرة، ثم مسند المهاجرين، ومسند الأنصار، ومسند المكيين، والمدنيين، والشاميين. . . إلى آخر ذلك، ثم مسند النساء في آخره.

وهذه الكتب لم يزل أهل العلم يعتنون بها جدًا، الكتب الستة مع مسند الإمام أحمد، ومع الموطأ، والعلم بالسنة من أهم ما يعتني به طالب العلم، والاهتمام بالعلم بحديث النبي ﷺ يقوي به الإنسان الملكة في العلم، ويقوي به الحفظ، وتقوى به الدراية في الفقه، والفهم، ويحصل له خير كثير في السلوك، وفي معرفة الهدي، والسنن في أموره كلها، ليس في أمر اللباس فقط، أو في بعض السنن، ولكن في جميع أموره في بيته، وفي لفظه، وفي حواره، وفي تعامله، وفيما يأتي، وفيما يذر، وفي حسن خلقه، فسنه النبي ﷺ أبوابها واسعة، وإذا كان الأمر كذلك، وأن العناية بعلم الحديث لم يزل أهل العلم يوصون به، ويهتمون به، فطلاب العلم بحاجة كبيرة جدًا إلى العناية بهذا العلم، ويمكن أن نجعل الكلام في عدة نقاط، أو موضوعات:

أما الأول، فهو: أن علم الحديث قسمه العلماء إلى علم رواية، وعلم دراية، وعلم الرواية قصدوا به نقل الحديث بالإسناد، فقد كان الصحابة،

والتابعون في غالب أحوالهم يذكرون سندهم في السنة، والحديث منهم إلى النبي ﷺ، وربما لم يذكروا السند، وإنما قالوا: قال النبي ﷺ، وكانوا إذا نشطوا أسندوا، وإذا تقاصروا لم يسندوا، وأرسلوا، والرواية يعنى بها: نقل الحديث بالإسناد بالسماع، فيسمع، ويتحرى أن يسمع من المشايخ علم الحديث، ويتحرى أن يسمع من المشايخ الأحاديث، فينقلها، ويرويها، ويكتب عنده ما سمع، أو يكون عند الشيخ الذي سمع منه أجزاء، أو كتب، فيأخذه إجازة، ويقرأ عليه، ويكون عنده سماع بذلك، ثم يرويه كما سمعه، ولأجل هذه الرواية التي جاء فيها من الفضل قول النبي ﷺ: «**نَضَّرَ اللهُ امْرَءًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى لَهُ مِنْ سَامِعٍ**»(١).

وهذا الدعاء العظيم منه ﷺ بقوله: «**نَضَّرَ اللهُ امْرَءًا**». أي: جعل وجهه في نضرة، وهي نضرة النعيم، دعاء له بالجنة، وأعظم من جاهد في العلم في الحقيقة هم أهل الحديث بروايته، فكانوا يرحلون في الأمصار، ويطلبون حديثًا واحدًا في رحلة طويلة، وقد رحل بعض الصحابة ﷺ لأجل حديث، ورحل بعضهم من مصر إلى المدينة، ومن بغداد إلى الكوفة، وبعضهم من الشام إلى مصر؛ لأجل حديث واحد؛ كما رحل أحد الصحابة في سماع حديث «**وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ**»(٢).

فحرص الصحابة، ومن بعدهم على السماع حتى تكونت الرواية، وهذه

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٦٠)، والترمذي (٢٦٥٦)، والإمام أحمد في المسند (٥/ ١٨٣)، وابن حبان في صحيحه (٢/ ٤٥٥) من حديث زيد بن ثابت ﷺ، وقال أبو عيسى: حديث حسن.

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٤٢)، واللفظ له، ومسلم (٢٥٨٠) من حديث ابن عمر ﷺ.

الرواية بقيت منقولة بحدثنا، وأخبرنا، وأنبأنا، وعن، حتى زمن التصنيف، ثم انتقلت الرواية من هذا الزمن إلى زمن التصنيف، فصار لاينقل السماع المفصل لأحاديث مجموعة، وإنما ينقل سماع الكتب، فنقل - مثلًا - مصنفات ابن أبي عروبة سماعًا، ونقل موطأ مالك سماعًا، ونقل جامع ابن وهب سماعًا، ومصنف عبد الرزاق، ومصنف ابن أبي شيبة، وهكذا الكتب الستة، وهكذا المعاجم، والمسانيد، والأجزاء نقلت بالسماع، فصارت بدل أن تكون مجموعة كما كان في القرن الأول، والثاني، فيذهب العالم، وطالب علم الحديث يجمع من هذا البلد، ومن هذا البلد، ومن هذا البلد، ثم ينسقها، وصار الأمر مدونًا في الكتب، فصارت أسهل، فنقلت بالسماع، وظلت الرواية بعد ذلك للكتب، وسواء منها كتب الحديث، أو كتب التفسير، وهناك - أيضًا - رواية للكتب جميعًا حتى كتب اللغة، وأي كتاب إنما ينقل بالرواية، وظلت هكذا عدة قرون، ثم ترك قراءة الكتب، ورواية الكتب بالقراءة، والمطالعة بأن يقرأ الكتاب على شيخه، ثم يجيزه به لقراءته له من أوله إلى آخره، فصار الأمر في أواخر القرن السادس، ثم السابع إلى إجازة، وما قبلها، لكن كثر في السادس، والسابع إلى إجازة مجملة للحاضر بأن يقرأ، ثم يحضر من يحضر للختم، ويجيز الحاضرين بكل ما رواه، فكثرت الإجازات، وهذه تسمى الرواية، والإجازات باقية في الأمة إلى وقتنا هذا، ويعتني طائفة من الناس، ومن طلبة العلم بهذه الإجازات؛ بقاءً لهذه السنة، ومحافظة على الرواية سواء أكانت رواية للكتب، أم كانت رواية للأحاديث، وهي نادرة، أعني: الأحاديث بدون كتب، وغالبًا ما يسمع المجيز للرواية المجاز أول حديث، وهو الحديث الذي لقب بالحديث

المسلسل بالأولية، وهو حديث: «**الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ**»(١)، وهذا يسمى المسلسل بالأولية؛ لأنه كان أول حديث يسمعه الطالب من شيخه من بداية القرن الثاني، أو آخر القرن، ثم الثالث إلى زماننا الحاضر.

هذا الصنف الأول يسمى الرواية، وطالب العلم معها له أحوال:

الحال الأولى في طالب علم الحديث: اهتمامه بالرواية بأن يكون عارفًا بكيفية الرواية في التلقي، كيف ينقل الحديث، وصيغ التحديث، وكيف يبتدئ المحدث بالحديث سابقًا، وكيف كتبت الكتب، وروايات الكتب، واختلاف هذه الروايات المنقولة، والأحاديث كيف نقلت بالرواية بزيادة، وبنقصان، وما يتعلق بالرواية التي هي نقل، وليس بحثًا في الاتصال أو عدمه؛ لأن هذا في القسم الثاني كيف تكون الإجازات؟ وأنواع الإجازات؟ من المهتم. من رواة - مثلًا - البخاري؟ من رواة مسلم؟ من رواة سنن أبي داود؟ من الذي روى المسند؟ ما حال المسند من جهة الرواية؟ وأشباه ذلك؛ ليعرف كيف رويت هذه؛ لأن طالب العلم لا بد له من هذه المعرفة إذا أراد التمكن؛ لأنه يحصل له بذلك فهم لكلام العلماء في مسائل كثيرة في الترجيح، وفي النظر، وفيما يجيبون به عن الشبهات، والأقوال المختلفة.

كان طائفة من أهل العلم لا يهتمون كثيرًا بالرواية في العصور المتأخرة؛ لأنها أصبحت للنقل، لا للحفظ، وإنما يحرص الطالب على الإجازات،

---

(١) أخرجه الترمذي (١٩٢٤) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

وعلى كثرة السماع، ويرحل من بلد إلى بلد؛ لتحصيل كثرة المشايخ، وكثرة من سمع منهم، وأجازوه، وهذا صار فيه هبوط في المقصود من الرواية، وهو حفظ السنة إلى أن يكون المقصود من الرواية هو التكاثر كما حصل في الأعصر المتأخرة؛ ولهذا امتنع كثير من العلماء عن الإملاء، وامتنعوا عن تلاوة الأحاديث بإسنادها منهم إلى النبي ﷺ؛ لأنهم يكون بينهم مثلًا عشرة، خمس عشرة نفسًا، وقل ذلك في الأعصر المتأخرة؛ لأجل كثرة الإجازات، وفشوها، فامتنع طائفة من كثرة السماع، وتتبعه كالحافظ ابن كثير - مثلًا -، وانشغلوا بغيره؛ ولهذا الحافظ ابن حجر لما ذكر ابن كثير في «الدرر الكامنة» قال: لم يكن له همة في تحصيل الأسانيد، والإجازات كعادة أهل الحديث.

أما في زماننا الحاضر، فثم من طلاب العلم، ومن المشتغلين بتحصيل الأسانيد من بالغ في تحصيل الإجازات، وصارت شغله الشاغل، وهمه الذي يفكر فيه دائمًا، وهذا في الواقع ليس مقصودًا؛ لأن تحصيل الإجازات والأسانيد، وبقاء الرواية مطلوب؛ لأجل الحفاظ على هذه السنة، وعلى هدي أهل العلم في ذلك، لكن هو مقصود لغيره، المقصود: هو الفقه في الدين؛ لأن الله ﷻ أثنى على من يتفقه في الدين، أما مجرد تحصيل هذه الإجازات دون علمٍ بما فيها، فهذا ليس مطلوبًا، بل ليس مرغوبًا فيه، فوجد من عنده إجازات عالية، وأسانيد في بعض الأمصار، وليس من أهل الاستقامة أصلًا، عنده - مثلًا - الكبائر من الذنوب، وعنده موبقات، أو عنده أشياء ليست بحسنة، وبعضهم على غير طريقة أهل الحديث في سلوكه، وبعضهم على عقائد باطلة، وغلاة في التصوف، أو في المذاهب البدعية، في العقائد كالأشعرية، وغيرها، ويكونون جلدين في ذلك، وبعض

المنتسبين - أيضًا - لعلم الحديث بالغوا في ذلك حتى صاروا يجمعون هذه الروايات من هاهنا، وهاهنا، وهذا ليس مقصودًا بذاته، وإنما إذا حصل فلا بأس، هذا شيء طيب، ويحرص عليه طالب العلم، لكن إذا لم يحصل إلا بتعب، فليس هو المقصود، والناس اليوم بحاجة إلى تعليم العلم النافع، نعم لا بد من بقاء سلسلة الإسناد، وبقاء الرواية، لكن أن تكون هي الشغل الشاغل، فهذا خلاف الأصل، والمقصود من الرواية، وطلب علم الحديث

مما يدخل في بحث الرواية - أيضًا - : معرفة طبقات الرجال، والحفاظ، ورواة الأحاديث؛ حتى يميز في الرواية في السماع، وصحته، أي: في طريقة الأداء، واللقي، وأشباه ذلك، لكن هي تدخل في القسم الثاني، وهو الدراية.

مما يتصل بالرواية: أن كثيرًا من كتب أهل العلم التي طبعت، وخاصة الكتب الستة، والمسند، ونحوها، لم تطبع على رواية واحدة معروفة، هناك ما طبع على رواية، لكن الأكثر أنها طبعت على نسخ خطية، لكن ليست على رواية معروفة بأن يقال - مثلًا - : هذا للبخاري، هذا طريق أبي الوقت، نسخة أبي الوقت، هذه نسخة الكشميهني، هذه رواية الفربري عن البخاري، هذا رواية ابن شاكر عن البخاري، وهي غير موجودة، أو في سنن أبي داود نقول: هذه من أولها إلى آخرها هي رواية اللؤلؤي، أو رواية ابن الأعرابي يدخلها أشياء ليست من الرواية؛ لذلك كثر الغلط عند الذين يعتنون بتخريج الأحاديث اليوم، وتحقيق الكتب في أنهم جعلوا هذه الكتب المطبوعة معتمدة في التخريج، ويتعقبون العلماء الأوائل إذا نسبوا حديثًا،

وعزوه إلى السنن، أو إلى الصحيح، أو ما شابه ذلك، يعتمدون على ما بين أيديهم من الكتب في نفي، أو إثبات كلام العلماء السالفين، وهذا غلط جرهم إليه عدم المعرفة برواية الكتب، وكيف طبعت هذه الكتب، والنسخ، وكيف تعتمد النسخة الخطية من غير النسخة المعتمدة، ولقد أحسن كثيرًا الحافظ الزيلعي في «نصب الراية» حينما تكلم في عدد من المواضع على أحاديث نسبت - مثلًا - لسنن ابن ماجه، وسنن ابن ماجه بالذات فيها اختلاف التقديم، والتأخير، ويقول: هو ليس في السنن، وإنما يقول ليس في نسختنا من السنن؛ ولهذا بعض العلماء المعاصرين المدققين يقول - مثلًا -: لم أره في الطبعة كذا من سنن أبي داود، لم أره في طبعة البخاري الموجودة مع فتح الباري الطبعة السلفية، أو راجعت مواضع كذا وكذا، ولم أره، ومن غير هدي المتحققين بالعلم، والعالمين بمنزلة أهل الحديث السالفين، والعلماء، والأئمة الحفاظ من غير اللائق بأهل العصر أن يقول: غلط فلان، ووهم فلان، ويغلطونهم، والروايات هو لا يعرفها، تمام روايات كتب الحديث، وما فيها من الاختلاف.

القسم الثاني من علم الحديث: علم الدراية.

وهذا التقسيم للمتأخرين أن علم الحديث ينقسم إلى: رواية، ودراية، والدارية اختلف فيها أهل العلم على قولين:

الأول: أن الدراية يقصد بها دراية رواية الحديث من حيث صحة السند، أو عدم الصحة، ومنزلة الرجال من الثقة، وعدمها، فترجع الدراية إلى دراية التخريج، والحكم على الأحاديث.

وقال آخرون: الدراية إنما هي دراية بالمتن، لا بالسند، يعني: بفقه الحديث، وبما يحمله من العلم، والأظهر في ذلك: أن كلمة الدراية من حيث إنها راجعة إلى درى، ويدري، وأنها لفظ مصطلح، والاصطلاح لا مشاحة فيه، الأظهر أنها تشمل الأمرين؛ لأن هناك دراية السند، وهناك دراية للمتن، ودراية السند بتصحيحه، ومعرفة رجاله، ودراية المتن بالفقه فيه، وهذه الدراية هي التي تنافس فيها العلماء، وتميز فيها الأئمة، وأهل العلم بالحديث عن أهل السماع، والنقل، فأهل المرتبة الأولى الرواة، هؤلاء قد لا يكونون عندهم فقه، وقد لا يكون عندهم علم، وإنما هم نقلة، وقد أدوا ما سمعوا، ونسأل الله ﷻ لهم نضرة في وجوههم، ودخولهم في دعاء النبي ﷺ.

أما الدراية، فهذه تشمل دراية الأحاديث المروية صحة، وضعفًا، ومنزلة الرجال، وطبقات الرجال، وكلام أئمة أهل الجرح، والتعديل، وما يتصل بذلك من المباحث، ودراية المتن بمعرفة فقه، واختلاف العلماء في ذلك.

الموضوع الثاني هو: موضوع رجال الحديث، وهو جزء من الدراية التي ذكرنا دراية الرواة، أو دراية الحديث، وتشمل دراية الرواة، ودراية الإسناد من حيث الاتصال، وعدمه، ودراية الحديث من حيث الصحة، والضعف.

أما الرجال، فعلم الحديث في معرفة الرجال علم طويل، وصعب، وكان العلماء سابقًا يستصعبون البحث في الرجال، ومعرفة رجال الحديث، وقليل منهم من يحسن ذلك؛ لأن المسألة ليست مقتصرة على تحصيل كتب

الجرح، والتعديل، كالكمال[١]، وتهذيبه[٢]، والتاريخ الكبير[٣]، والجرح والتعديل[٤]، والضعفاء للعقيلي، والكامل لابن عدي، وطبقات الحفاظ[٥] إلى آخره، وليس تحصيل هذه الكتب كافيًا في أن يكون طالب العلم عارفًا بالرجال، وعلم الرجال مهم، لكن لا يمكن لكل أحد أن يبرز فيه؛ لذلك هناك قدر يحتاجه طالب العلم في معرفة الرجال، وهو: أن يعلم مشاهير علماء الحديث، وحفاظ الحديث في كل طبقة من الطبقات، وهذه ييسرها له مثل كتاب «طبقات الحفاظ» للحافظ شمس الدين الذهبي رحمه الله، أو مشاهير علماء الأمصار لابن حبان رحمه الله، فيعلم في كل طبقة المشاهير، لا يعرف - مثلًا - عشرة آلاف راو، لكن في كل طبقة يعلم المشاهير، فيركز - الآن - على الصحابة المشهورين الذين رووا الحديث، فأسماؤهم دائمًا تأتي على الذهن من كثرة ما يسمع، مثل: أبي هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي رضي الله عنه، ومثل: عائشة، ومثل: الخلفاء الأربعة رضي الله عنهم، ومثل: جابر بن عبد الله، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عمرو، وأبي الدرداء، وعبادة بن الصامت، والعشرة المبشرين، وثم كثير من الصحابة، لكنهم ليسوا كثيرين جدًا، ليسوا بالمئات، وإنما قد يبلغ عددهم ثلاثين من المشهورين بالرواية، والبقية تكون رواياتهم أقل، فهؤلاء يعرف طالب العلم من حيث الزمن، يعرف أين كانوا، في أي بلد، يعرف تلامذة الصحابي الذين نقلوا عنه

(١) وهو «الكمال في أسماء الرجال» للحافظ المقدسي.
(٢) وهو «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» للمزي.
(٣) وهو «التاريخ الكبير» للبخاري.
(٤) وهو «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم.
(٥) وهو «طبقات الحفاظ أو تذكرة الحفاظ» للذهبي.

الحديث، فستجد - مثلًا - أن الرواة عن أبي هريرة محصورون، والمشاهير منهم أربعة، أو خمسة، ثم تجد أن الرواة عن ابن عمر عشرة، أو أحد عشر، فهؤلاء مشهورون، وفيه بقية كثيرة رووا، ولكن تجد أن المسألة من حيث علم الجرح والتعديل، والرواة، وطبقات الرواة، تؤول إليك إلى أنك عرفت شيئًا، وهذا الشيء الذي تعرفه هو الذي ستجده متداولًا كثيرًا في كتب أهل العلم، في التفسير، وفي شروح الأحاديث. . . إلى آخره، وهذا لا يتطلب منك جهدًا كبيرًا، إنما هي بضعة أشهر، وممكن خمسة، ستة أشهر إلى سنة، وتعرف هذا بتفاصيله، من يروي عنه، وهذا من يروي عنه، وإن كان في أي بلد؛ لأنه مهم أن تعرف انتقال الأسانيد، والرواة، ومتى كان الحديث مدنيًا، ثم كيف صار شاميًا، ثم كيف صار مصريًا، ثم كيف صار كوفيًا. . . إلى آخره.

هذه لها فوائد كثيرة في فهم كلام العلماء، وتحرير المسائل، والدقة في النقل، وهكذا في التابعين، وتبع التابعين، ثم الحفاظ الذين تدور الأحاديث عليهم، فكثير من الأحاديث تدور على هذا مثلًا: الزهري، وأصحاب الزهري مثلًا: الشعبي، إبراهيم النخعي، وأصحابه، مثلًا: أبو إسحاق السبيعي، ومن معه مثل: الأعمش، وأشباه هؤلاء، سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، ومالك، وأصحاب مالك، وأشباه هؤلاء، فتجد أنها محصورة، فالمشهورون، أو الحفاظ تجد أنهم ليسوا بالكثير، ثم بعد ذلك إذا انتقلت إلى فئة الذين كتبوا، وصنفوا يكون الأمر أسهل عليك لكثرة تداول أسمائهم، وأشباه ذلك.

القسم الثاني في معرفة الرواية في الرجال: أن تعلم من الرجال من هم الذين من الحفاظ، وأئمة الحديث الذين تكلموا في الرجال؟، هذا من الدراية في من هم الذين جرحوا، وعدلوا، من هم الذين تدور أسماؤهم بأن يقال: قال فلان. مثلًا: هذا ثقة.

هؤلاء أسماؤهم محصورة، ومعروفة، وهم طبقات، منهم المتشدد، ومنهم المتساهل، ومنهم المعتدل، فمنهم المتشدد الذي يقدح، ويطعن في الراوي لأدنى مخالفة عنده، أو أدنى غلط، ومنهم المتساهل الذي يوثق من ليس بثقة، أو بحسب ما رأى له بدون سبر أحاديثه، والنظر، أو يوثق المجاهيل، أو ما أشبه ذلك، ومنهم متوسطون معتدلون يأخذون بالنظرة الشمولية للراوي، ويسبرون أحاديثه، ولا يكتفون بالقليل.

طبقات الرواة هذه الثلاثة، منهم المتشدد، ومنهم المتساهل، منهم المتوسط، هذه ذكرها السخاوي في جزئه المعروف، وذكر أمثلة لهم، وهؤلاء تعرفهم في كتب الجرح والتعديل، ومن المهم أن تعلم - أيضًا - مكان العالم، مثلًا: واحد من أهل المدينة قدح في أحد علماء الشام، وأحد أئمة الجرح والتعديل في الشام وثق، القريب منه أوثق، القريب منه أعرف؛ لأن هذا ربما يكون بنى على أشياء، ويكون عندك هنا معرفة البلدان؛ لأن الحاصل في كثير من صنيع الذين يعلقون على الكتب الآن، أنه ينظر بحسب الأشهر، هذا قال فيه ثقة، وهذا قال صدوق، وبعضهم حتى قال: يجمع العدد من كم عدد الذين وثقوه، وكم عدد الذين ضعفوه؟. هذه ما هي قضايا انتخاب، ولا قضايا من الأكثر، هذا علم لا بد له من أصوله.

مثلًا: أهل الكوفة يوثقون أحد رواة الكوفة، ويأتي واحد من مصر يضعفه، هل يقبل كلامه؟ ويقال: الجرح مقدم على التعديل، ليس الأمر كذلك.

إذًا: فمسألة أقوال أئمة الجرح، والتعديل، ومن يؤخذ القول الذي يؤخذ به، وما لا يؤخذ به، هذه مسألة عظيمة تحتاج إلى نظر من الأئمة، وأهل العلم بالحديث، وليس كل أحد يستطيع ذلك، لكن طالب العلم من أمثالنا يكفي أن يعرف طبقات أئمة الجرح، والتعديل في أي بلد كانوا، ومن هو المتشدد منهم، ومن هو المتساهل، والمتوسط، فيكون عنده خلفية بحيث إذا صار عنده فيه قراءة شرح من شروح الأحاديث، أو راجع ترجمة من تراجم الرجال، يعرف الكلام الذي يدور، ماذا يعنى به؟ وكيف ينزله منزلته؟.

الموضوع الثالث: موضوع تصحيح الأحاديث، وتضعيفها، وهي داخلة في الدراية، وهذه مما اعتنى بها الصحابة، والتابعون، واعتنى بها أئمة أهل العلم، والحديث، وكان الحفظ، وكتابة الأجزاء، والمقابلة، والمقارنة، والسبر، والاعتبار، وجمع الشواهد؛ ليعرف الأحاديث الصحيحة من غيرها.

الأحاديث الصحيحة في معرفتها لا شك أنها راجعة إلى تحقق شروط الحديث الصحيح، والحديث الصحيح عرفه طائفة من المتأخرين بأنه ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه، وكان خاليًا من الشذوذ، والعلة، وهذا في الجملة تعريف لا بأس به، ويستقيم في الجملة.

معرفة الحديث الصحيح إذًا: تكون مبنية على معرفة السند، والثقة، والعدالة، والخلو من الشذوذ، والعلة إلى آخره، وهذه المسائل - لا شك - أنها راجعة إلى الاجتهاد؛ لأن معرفة أن هذا عدل، وضابط يختلف فيها العلماء، هذا يقول: فلان ثقة. وهذا يقول: فلان صدوق. من الذي يرجح؟

مسلم رَحِمَهُ اللَّهُ عند أكثر العلماء ثقة، وإمام، وعند بعض أهل عصره صدوق، بعض أهل العلم إمام ثقة، وعند غيره يكون ثقة، ربما أخطأ عنده أغلاط، بعضهم كان ثقة، لكن ربما كان يغرب، ويخطئ في بعض الأحاديث، إذا كان في بلد من البلدان، فإذًا: المسألة راجعة إلى الاجتهاد مثل: معمر إمام معروف، وعالم، وهو شيخ عبد الرزاق الذي يروي عنه الطريق المعروف طريق الصحيفة الصادقة صحيفة أبي هريرة، وكانت الأحاديث التي يرويها في كل البلدان صحيحة إلا إذا روى في البصرة، فما رواه في البصرة فيه نظر، فبعض العلماء يأتي، ويقول: هذا عالم ثقة، رآه في السند انتهى، يصحح حديثه، لكن المدققون من أهل العلم ينظرون هل هذا مما يعل، أو لا يعل؟ هل روايته مقبولة أم ليست مقبولة؟

بعضهم صحيح حديثه في الشاميين، ولا يصح حديثه في المدنيين، وبعضهم العكس، وهكذا في أشياء كثيرة، وأمور الاختلاط، وتغيرها، وأسبابها، فالحكم على حديث بالصحة راجع إلى اجتماع شروط، هذه الشروط تحققها اجتهاد كون العالم يحكم؛ لأن هذه متحققة، أو ليست متحققة، هذا أمر اجتهاد، فرجع الأمر إلى أن مسألة التخريج، ومعرفة الأحاديث الصحيحة من غيرها أمر اجتهادي، لكن فيه أشياء فيه من الأحاديث ما هي ظاهرة الصحة، وفيه أشياء فيها اجتهاد، بعضهم يصحح،

وبعضهم يضعف، فالبخاري رحمه الله لما عرض كتابه، قد مكث فيه سنين طويلة لجمعه، والتحري في صحته، عرضه على علماء عصره وافقوه على ما أورد، وأن أحاديثه صحيحة خلا أربعة أحاديث لم يوافقه علماء عصره، فأتى المتأخرون قالوا: الصواب في هذه الأربعة مع البخاري رحمه الله، لكن أهل العصر من العلماء كأحمد، وكأبي زرعة، ونحوهم لم يوافقوه على ذلك.

إذًا: المسألة فيها اجتهاد، كذلك مسلم رحمه الله عرض كتابه، فما قالوا: هذا صحيح أبقاه، وما قالوا: إنه غير صحيح أزاله، وهو كان يرى أنه صحيح، كذلك أحاديث صححها الإمام أحمد، فتجد أن غيره يضعفها، يصححها الشافعي، ويصححها مالك من غيره.

إذًا: هذه المسألة فيها اجتهاد، وإذا كان الأمر كذلك كان طالب العلم ينظر فيها على تؤدة، ومهل، ما يأتي، ويقول: هذا الحديث صحيح. ويطعن في كلام عالم أكبر منه، وأعلم منه، أو من هو متحقق بعلم الحديث، أو الأئمة السابقين، فليس كون عالم من المعاصرين صحح الحديث أنه صحيح عند الجميع، ليس متفقًا على صحته، المتفق على صحته هو ما رواه البخاري ومسلم، واتفقوا عليه هذا متفق على صحته كما هو الاصطلاح، وفيه بعضها فيه مناقشة - كما هو معروف -.

إذًا: معرفة طالب العلم بأن اجتماع شرائط الحديث لأجل أن يكون صحيحًا إنما هي مسألة اجتهادية، هذه تجعله يهتم أكثر بعلم الحديث، ويطلب مشاركة أهل العلم، وفي التخريج، وفي صحة الأحاديث، وتجعله متواضعًا متطامن الرأس، والنفس لأئمة أهل الحديث السالفين، فليس من

صفة طلاب العلم أن يأتي يقول: هذا الحديث صححه الإمام أحمد. ويقول بعدها: وليس كما قال.

وليس كما قال هذه ما يقولها طالب علم يعرف معنى الاجتهاد في الحديث، وفي التخريج، وفي أنه مسألة اجتهادية في التصحيح، والتضعيف ويتكلم على اجتهاد الإمام أحمد بأنه ليس كما قال، الإمام أحمد يحفظ ألف ألف حديث، أنت هل تحفظ ألف حديث؟ هل تحفظ ألفين؟ فخرج مسنده فيه نحو أربعين ألف حديث من سبعمائة ألف حديث مسموعة كما يقول عبد الله بن الإمام أحمد، فالمسألة تحتاج من طلاب العلم إلى خوض في علم الحديث بقوة، وفرح به، ومعرفة، لكن تواضع لأهل العلم السابقين، وأن لا يرفع رأسه، وطالب العلم إذا رفع رأسه، وبدأ يقول: إن هؤلاء بحثوا، وإن عندنا بحثًا، فهنا تأتي مسألة الضعف؛ لأن علم الحديث إنما هو بالحفظ، ليس بالبحث، والبحث يوصلك إلى أشياء، لكن تغيب عنك أشياء كثيرة، والحافظ يقارن ما بين الروايات، يأتي ويقول لك: هذا روى ألف حديث أخطأ في ستة أحاديث. راو يقول: روى ألف حديث أخطأ في ستة أحاديث، من يعرف هذا؟ يعرفها الحافظ الذي جلس يقلب في ذهنه روايات فلان بهذا الحديث الذي رواه صحيح، هذا ما فيه إشكال، هذا فيه إشكال، هذا أخطأ في اللفظ الفلاني، فحينئذٍ يحكم على الراوي بأنه ثقة، أو أنه ربما أخطأ إذا كثرت أخطاؤه... إلى آخره.

فالمسألة تحتاج منك إلى عناية حتى تعرف كلام العلماء، ومنزلة كلام أئمة أهل الجرح، والتعديل، والذين يصححون الأحاديث، ويتكلمون فيها من السابقين، والمتأخرين، وبعدها يكون عند طالب العلم مشاركة،

ومعرفة، لكنها مع تواضع، وتطامن، وهذه سمة أهل العلم، وطلاب العلم المتحققين بأخلاق أهل العلم.

التصحيح، والتضعيف تارة يكون منصوصًا عليه في كتاب من كتب العالم وتارة يكون بالنقل بأن هذا صححه فلان، وخاصة عند العلماء المتأخرين مثل: النووي، والحافظ العراقي، وشيخ الإسلام، وابن القيم، وابن كثير، والحافظ العراقي، وابن حجر... إلى آخره، فربما هم حكموا من عند أنفسهم في كثير، أو على كثير من الأحاديث.

الموضوع الرابع يتعلق بالدراية من حيث فقه الحديث، وفي الحقيقة أن هذا هو المقصود، ففقه السنة هو المطلوب شرعًا، فقه القرآن، وفقه السنة؛ لأن الله ﷻ أثنى على الذين يتفقهون في الدين، فقال ﷻ: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، والعلم هذا هو العلم بالكتاب، والسنة، العلم بالدين، وهو الذي قال الله ﷻ فيه: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ﴾ [التوبة: ١٢٢]، والدين في ذلك الوقت هو: القرآن، وسنة النبي ﷺ قولًا، وفعلًا.

فإذًا: دراية السنة هو حقيقة دراية الشريعة، دراية الدين، فالعلم بالدين هو العلم بالسنة، والسنة من حيث ما اشتملت عليه مشتملة على أعظم أمر، وهو الذي من أجله بعثت الرسل، وهو توحيد الله ﷻ، وما ينبغي لله ﷻ من صفات الجلال، والكمال، وما يستحقه سبحانه وتعالى في العبادة، وما يجب له ﷻ من الخوف، والرجاء، والمحبة... إلى آخر ذلك من أنواع العبادة، وهذا هو أصل السنة، لكن عند طائفة من المتأخرين انقلبت المسألة إلى أن العلم

بالسنة هو: العلم بالآداب في المشي، واللباس، والأكل، والسنة في توحيد الله، وفي العقيدة، والسنة في شرائع الإسلام العظيمة لا تعلم، أو تبدل، وتغير، هذا في الحقيقة ليس من أهل السنة، والجماعة؛ لأنه وإن اهتم بالحديث في أشياء، لكن أصل السنة هي ما بعث به الرسول ﷺ، فلم يبعث ﷺ معلمًا للناس كيف يأكلون، وكيف يشربون، وكيف يلبسون، وكيف يمشون، وكيف ينامون، أو نحو ذلك، هو بعث للناس؛ ليدعوهم إلى كلمة التوحيد - لا إله إلا الله محمد رسول الله -، بعث للناس للإيمان بالله، والكفر بالطاغوت وهذه المسائل من سنته - أي: مسائل الآداب -، منها ما هو واجب، ومنها ما هو مستحب، ومنها ما هو من خصائصه، فالعلم بها مطلوب، والعمل بها مطلوب شرعًا، لكنها ليست في منزلة توحيد الله ﷻ، ولا العلم بأحكام الطهارة، والصلاة، والعبادات، وحقوق الخلق، وما أشبه ذلك، فحقيقة العلم، والعمل بالسنة إنما هو العلم، والعمل بما يستحقه الله ﷻ في توحيد عبادته، وربوبيته، وألوهيته، وأسمائه، وصفاته، ومسائل الإيمان، والقضاء، والقدر، ومسائل اليوم الآخر، وهذه المسائل العظام التي فيها نور الإيمان بها نور الصدر، والخروج من الابتلاء بالإيمان بالنبي ﷺ؛ لأنه بعث للابتلاء «**إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لِأَبْتَلِيَكَ، وَأَبْتَلِيَ بِكَ**»(١).

فالعلم بالسنة، دراية السنة أن تهتم بمسائل التوحيد، والعقيدة في السنة، وأن تحفظ الأدلة في كتاب الله ﷻ، وفي سنة رسوله ﷺ المبينة للقرآن، وأن تعلم مكان الاستدلال من الدليل، هذه دراية السنة، فقه السنة، ثم إذا انتهيت

---

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم (٢٨٦٥) من حديث عياض بن حمار المجاشعي ﵁.

من توحيد العبادة، توحيد الأسماء، والصفات، ثم بعد ذلك مسائل القدر، والإيمان، تعلم هذه شيئًا فشيئًا، هذا هو العلم بالسنة، وهو الاهتمام بالحديث.

مثلًا: قد يأتي طالب العلم، ويكون مهتمًا بالسنة في التخريج، وفي معرفة الصحيح، والضعيف، لكن الأحاديث الواردة في التوحيد قد ما يعرف فقهها، والأحاديث الواردة في الأسماء، والصفات، في القدر، في الإيمان لا يعرف حسن توجيهها، هذا فيه نقص في العلم بالسنة؛ ولهذا أحسن ابن القيم لما ذكر رَحِمَهُ اللَّهُ في الأبيات المشهورة العلوم قال فيها[1]:

وَالْجَهْـلُ دَاءٌ قَـاتِـلٌ وَشِـفَـاؤُهُ ... أَمْرَانِ فِي التَّرْكِيبِ مُتَّفِقَانِ
نَـصٌّ مِـنَ الْـقُـرْآنِ أَوْ مِـنْ سُـنَّـةٍ ... وَطَبِيبُ ذَاكَ الْعَالِمُ الرَّبَّانِي
وَالْعِـلْـمُ أَقْـسَامٌ ثَـلَاثٌ مَـالَـهَـا ... رَابِـعٍ وَالْحَقُّ ذُو تِـبْـيَـانِ

هذا العلم النافع.

عِلْمٌ بِأَوْصَافِ الْإِلَهِ وَفِعْلِهِ ... وَكَذَلِكَ الْأَسْمَاءُ لِلرَّحْمَنِ
وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ الَّذِي هُوَ دِينُهُ ... وَجَزَاؤُهُ يَوْمَ الْمَعَادِ الثَّانِي
وَالْكُلُّ فِي الْقُرآنِ وَالسُّنَنِ الَّتِي ... جَاءَتْ عَنِ الْمَبْعُوثِ بِالْفُرْقَانِ
واللهِ مَا قَالَ امْرُؤٌ مُتَحَذْلِقٌ ... بِسِوَاهُمَا إِلَّا مِنَ الْهَذَيَانِ

---

(١) انظر: النونية مع شرحها لابن عيسى (١/ ٢٦٥ - ٢٦٦).

وهذا يعني المسائل، العلوم هذه التوحيد، والجزاء ما فيها اجتهاد، هل لأحد أن يجتهد فيها؟ إذا جاء النص استسلمنا، أما مسائل الفقه، قد يكون فيها اجتهاد؛ لدلالة الحديث على أكثر من وجه.

أما الأحكام، وهو القسم الثاني، فهذه صنف فيها العلماء مصنفات جمعت أحاديث الأحكام بما فيها الصحيح، وغير الصحيح، لكن مما احتج به طائفة من العلماء مثل كتاب «الإلمام» لابن دقيق العيد[١]، ومثل: «المحرر» لابن عبد الهادي[٢]، ومثل: بلوغ المرام، ومثل: عمدة الأحكام للحافظ المقدسي، وبلوغ المرام، وما أشبه هذه الكتب، وقبلها منتقى الأخبار للمجدد ابن تيمية، هذه صنفت في الأحكام تجمع ما في الصحيحين وما في السنن، والمسند... إلى آخره، وهذه العناية بها عناية بالسنة، وللأحكام فقه، ودرايتها دراية بالسنة، ومعرفة كيف تستنبط الأحكام، وخلاف العلماء في ذلك مما هو معروف في هذا الباب.

القسم الثالث: الآداب.

وهذه مهمة معرفة السنة فيها، والأحاديث المروية؛ لأنها هي التي يحتاجها طالب العلم في الوعظ، يحتاجها في الخطب، يحتاجها في البيان للعوام، يحتاجها في البيان في بيته، يحتاجها في كثير من العلم بالآداب، والرقائق، والمواعظ، والأحاديث التي في هذا الباب؛ ولهذا لما أتى المتصوفة، وذهبوا إلى التصوف، واخترعوا أشياء من عند أنفسهم في

---

(١) وهو «الإلمام بأحاديث الأحكام».
(٢) وهو «المحرر في الحديث».

العبادات، وفي الزهد، وفي الانقطاع ألف علماء الحديث كتبًا في الزهد، وكتب الزهد، أو كتب الرقائق كتب مستقلة، وتارة في الكتب الكبار مثل: كتاب «الزهد والرقائق» لابن المبارك، أو هناد السري، أو الإمام أحمد، أو لجماعة، أو كتاب البخاري فيه «الرقائق»، الزهد والرقائق في أثناء كتابه، في الأدب المفرد.

ألفت هذه الكتب؛ لأنها قسم من السنة، لا بد من أن يعلمها أهل العلم، وأن يعلمها الناس، وأن تبين لهم، وربما كانت حاجة الناس في الوعظ، والإرشاد، وفي الترقيق إلى هذه المسائل أعظم فيما يبين حقيقة الدنيا، والآخرة، سيرة النبي ﷺ، أحوال الصحابة، كيفية الآداب العامة، وآداب المجالس، آداب المسجد، وآداب الحديث، وأشباه ذلك، الأكل، الطعام الشراب، الأذكار هذه مهمة - أيضًا - لابد من طالب العلم أن يعتني فيها بسنة النبي ﷺ.

الموضوع الخامس: الاهتمام بالسنة، الناس فيه ما بين غال، وجاف، ومعتدل، وهدي أهل العلم الراسخين من القديم هو الاعتدال، وليس الغلو، وليس الجفاء، فالذين غلوا، وجعلوا مسائل من السنة كالأصول العظيمة، والقواعد العظيمة في الشريعة من حيث الدعوة إليها، والإنكار فيها، والكتابة فيها، والاهتمام بذلك اهتمامًا أكبر من الاهتمام بالسنة في العبادات، والسنة في التوحيد، وأشباه ذلك، فغلوا في ذلك حتى جعلوا بعض المسائل يفاصل فيها، وهي من المسائل المختلف فيها أصلًا، والسنة فيها غير واضحة، وهذا مما لا ينبغي؛ لأن هذا تشدد، وغلو، والنبي ﷺ، بل الله ﷻ نهانا عن الغلو في دين الله ﷻ، وأناس جفوا، وهم أكثر الذين

لا يعتنون بالسنة من المنتسبين إلى العلوم المختلفة مثل : علوم الآلة ، وبعض المنتسبين للتفسير ، وبعضهم من المنتسبين لعلم الكلام ، وما أشبه ذلك في الأمة من قديم ، وحديث جفوا حتى لا يرى للسنة عليهم أثر ، ولا يعلمون السنة ، فينطقون بالآراء ، وبالقواعد التي ورثوها ، ودرسوها في بعض الكتب ، فهؤلاء كما أن عندهم جفاء ، وتقصيرًا ، فكذلك عندهم عدم علم ؛ لأن حقيقة العلم العلم بقال الله ، وقال رسوله ﷺ ، وقال الصحابة ، هذا العلم النافع ، أما أهل العلم الراسخون من القديم فهم أهل الاعتدال في هذا يعظمون السنة ، وينزلون مسائلها بحسب مقتضى الشريعة ، ويعلمون مسائل الواجبات ، ومسائل المحرمات ، ومسائل المستحبات ، والمكروهات ، والمسائل التي فيها السنة ظاهرة ، ومشهورة ، والمسائل التي فيها السنة خفية ، ويأخذون الناس بما يصلحهم ، لا بما يفرقهم .

مثلًا : في رسالة كان أحد الدعاة كتب لسماحة الجد الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول له : إني ذاهب إلى الهند للدعوة ، وإنهم إذا رأوا أني أرفع اليدين في غير تكبيرة الإحرام ، قالوا : هذا وهابي ، وربما لم يسمعوا لي ، أو لم يمكنوني من الحديث في مساجدهم ؛ لأن هذه المسألة مسألة فيها شدة في كثير من البلاد ، ومسألة الجهر بالتأمين ، ومسألة رفع اليدين ، وكذلك مسألة القبض في بعض بلاد المغرب ، والمالكية ، وأفريقيا ، فكان من جواب سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ : أنك إذا رجوت بترك هذه السنة بينهم أن تدعوهم إلى توحيد الله ﷻ ، وإلى السنن العظيمة ، فهذا هو الواجب عليك أن تترك السنة لما هو أوجب ، لكن إذا لم ترج ذلك ، فلا تترك السنة .

وهذا هو الذي ينبغي على العبد أن يعمله ؛ لأنه يدرج الناس من الأقل إلى

الأعظم، ربما ترك بعض الأشياء لتحصيل أشياء، وهذه أشياء ربما تحصل في المجالس، مثلًا: يأتي غلط، لكنه لو جادلته في كل شيء، فاتك أن تركز على إفهام المخاطب، أو إفهام الناس المسألة العظمى؛ لأنك إذا أوردت عليه - مثلًا - عشر مسائل، فأحيانًا نناقش بعض العلماء في بعض البلاد، وفيه بعض الأشياء تمر منهم يخطئون فيها، لكن لا نتعقب ما يقول في كل مسألة؛ لأنك إذا تعقبت ما يقول في كل مسألة يخطئ فيها فاتك المهم، فأصبحت المسألة في ذهنه أنها معارضة.

أي: أنا أخطئ في كل مسألة، هذه أخالف فيها، وهذه أخالف فيها، وهذه أخالف فيها، فربما سكت صاحب الحكمة، والدعوة عن أشياء؛ لأجل أن يركز، وأن يهتم بالمسائل العظمى مما أخطأ فيها صاحب الكلام، والمخالفة للسنة.

مثلًا: في بعض المسائل التي يرى أن القول فيها الصحيح أنه واجب، والجمهور يقولون: مستحب، أو أنه يرى أن الصواب الحرمة، والجمهور يقولون: الكراهة، أو هناك الأكثر، أو كثير من أهل العلم يقولون بالكراهة، فتجد أنه يشدد الإنكار فيها، ويجعلها من المسائل التي السنة فيها كذا، والسنة فيها أمر يأتي يدخلها تحت ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، هذه ليست في مثل هذه المسائل، إنما هذه في المسائل العظيمة، أو المسائل التي استبانت فيها السنة، وليس فيها خلاف في فهم، ودراية السنة، أما التي فيها خلاف نظر، هل هذا واجب، أو هذا محرم؟ فإن هذا لا تجعل المسألة مسألة مفاصلة، وإنكار شديد، وإنما هو تعليم.

مثلًا : الأكل بالشمال نهى عنه النبي ﷺ، وطائفة من العلماء، وهم الظاهرية، وبعض أهل العلم قالوا بحرمة الأكل بالشمال، وجمهور أهل العلم على أن الأكل بالشمال مكروه لمشابهة الشيطان، ولنهي النبي ﷺ عن ذلك، إذا علم طالب العلم حقيقة السنة في ذلك، وكلام أهل العلم يكون توجيهه لمن وقع في هذا الأمر بالأسلوب المناسب الذي يبين في الأمر، فيقول: السنة الأكل باليمين، والنبي ﷺ نهى عن الأكل بالشمال، لكن يأتي واحد ثان يقول: الشيطان يأكل بالشمال، هذا حرام عليك؛ لأنك شابهت الشيطان.

فإذًا: العلم بالسنة، ومعرفة مراتب خلاف العلماء فيها يجعل طالب العلم تبعًا للأئمة الأوائل، يجعله معتدلًا فيما يأتي، وفيما يذر، وكالشرب قائمًا، وقد اختلف فيه العلماء، وعامة العلماء، أوأكثر العلماء على كراهته إذا كان لغير حاجة، أو في غير شرب زمزم، ومن أهل العلم من قال بالتحريم، ومنهم من قال بالنسخ، والنبي ﷺ شرب في حجة الوداع قائمًا فقالوا: هذا ناسخ للنهي قبله، وعلي بن أبي طالب شرب في رحبة الكوفة قائمًا. . . إلى آخره، وعامة أهل العلم الجمهور مثل: الأئمة الأربعة، وشيخ الإسلام يقولون بالكراهة لغير حاجة، إذا صار ثم حاجة، فإنه الحاجة ترفع الكراهة.

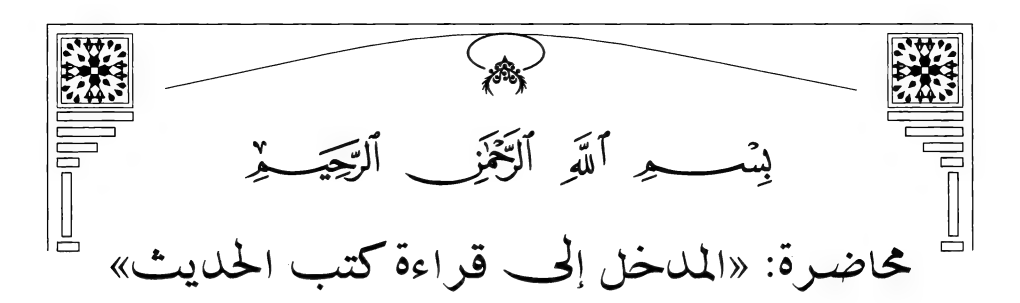
يأتي واحد يشتبك في بيته، أو مع الناس في كل مسألة من هذه المسائل، أو ينكر فيها، ويغلظ فيها الإنكار، ويجادل؛ حتى يظن أن كل مسألة هي مسألة مجادلة، وهذا ليس صفة المتحقق بالسنة، وإنما هو يرشد، ويعلم.

يقول مثلًا : النبي ﷺ نهى عن الشرب قائمًا ، والسنة الشرب جالسًا ، ما يأتي يقول : الشرب قائمًا حرام . يمكن فيها كذا .

فإذًا : مسائل الآداب في السنة الناس فيها مثل ما ذكرت لك ، بين أهل غلو ، وتشديد ، وما بين أهل جفاء ، ما يهمهم شيء في هذه المسائل ، وما بين أهل اعتدال ، وهم أهل العلم الراسخون الذين هداهم الله ﷻ ، ووفقهم .

فالمهم هذه مسائل أنتم تعلمون أمثلة أكثر من ذلك ، فالسنة واجب الاهتمام بها ، والعناية بعلم الحديث ، وفقه السنة مع فقه القرآن هو حقيقة العلم ؛ لهذا نوصي الجميع بذلك ، وأن تعتنوا به أكمل عناية ، ودائمًا من كان همه كتاب الله ﷻ حفظًا ، وتلاوة ، ومدارسة ، والسنة - أيضًا - حفظًا ، وقراءة ، ومدارسة ، فإنه ولا شك سيرى النور في قلبه ، وفي صدره ، ويرى أن الفتن ، وما يعرض على النفوس ، فيصدها عن الحق ، يرى أنها تضمحل ؛ لأجل قوة الوارد عليه من الحق الذي يحرق الله ﷻ به ما يعرض للقلوب من الباطل ، وهذا ما ينبغي علينا جميعًا أن نهتم به : العناية بالسنة ، قراءة كتب الحديث ، والمطالعة فيها ، وكثرة مراجعتها .

أسأل الله ﷻ أن يوفقنا ، وإياكم لما فيه رضاه ، وأن يكتب لنا الحسنى ، وأن يجعلنا من أهل الحديث العاملين به ، وأن يغفر لنا نقصنا ، وزللنا ، إنه سبحانه جواد كريم ، غفور رحيم ، وصلى الله ، وسلم ، وبارك على نبينا محمد .



محاضرة: «المدخل إلى قراءة كتب الحديث»

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله، ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله، وصحبه، وسلم، تسليمًا كثيرًا، أما بعد:

فكل علم في هذه الشريعة إنما هو مأخوذ من كتاب الله ﷻ، ومن سنة رسوله ﷺ، أعني: العلم المحمود الذي أثنى الله على أهله، وأثنى عليهم رسوله ﷺ.

وقد قال الله ﷻ: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

وعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**نَضَّرَ اللَّهُ امْرَءًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَبَلَّغَهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ غَيْرِ فَقِيهٍ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ**»(١).

فدل الحديث، ودلت الآية على أصل نقل العلم، ونقل السنة بالرواية، وكذلك التفقه في دين الله ﷻ، في نص القرآن، ونص السنة النبوية الكريمة.

وإحياء السنن بالاهتمام بكتب السنة، والعلم، وفقه السنة، والنقل في

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٦٠)، والترمذي (٢٦٥٨)، وابن ماجه (٢٣٠)، واللفظ له.

ذلك، والمعرفة بكيفية التعامل مع كتب السنة مطلب مهم، وهذا من أهم ما كان يعتني به أهل العلم قديمًا، وحديثًا.

والحديث، والسنة لفظان يكثر ورودهما، فمن قائل: إن الحديث أوسع من السنة لفظًا، ومحتوى، ومن قائل: إن السنة أوسع في محتواها، وفي موضوعاتها، ومدلولاتها.

والحديث حينما نقول: علم الحديث، فإنه عند أهله المتحققين به يعنون به: ما نقل عن النبي ﷺ، أو عن أصحابه، أو عن التابعين، أو عن تابعيهم من الآثار، والأخبار، والأحاديث المنقولة عن النبي ﷺ، وآثار الصحابة، والتابعين، وتبع التابعين تجدها منقولة في كتب الحديث.

ولفظ الحديث يشمل كل ما نقل عن هؤلاء في جميع أبواب العلم، فما نقل عن النبي ﷺ في التفسير، أو في المعتقد، أو في الفقه، أو في الأخلاق، أو في الرغائب، أو في الترغيب، والترهيب، أو في الأذكار إلى آخره.

ويشمل - أيضًا - ما نقل عن الصحابة رضي الله عنهم، وما نقل عن التابعين، وتبع التابعين؛ ولذلك في كتب السنة، والحديث تجد هذه جميعًا، فتجد فيها الحديث المرفوع إلى النبي ﷺ، وهو الأكثر، وربما وجدت الأثر عن الصحابي، أو الخبر عن التابعي، وتبع التابعي.

وهذا يدلك على أن لفظ الحديث الذي له كتبه الخاصة به يشمل المنقول عن النبي ﷺ، وصحابته، والتابعين، وتبع التابعين من الآثار، والأخبار في فنون العلم المختلفة.

أما السنة، فهي: الطريقة التي كان عليها رسول الله ﷺ، وأصحابه، ومن

تبعهم بإحسان؛ ولذلك فإن لفظ الحديث يظهر منه النقل، ولفظ السنة يظهر منها الاقتداء؛ ولهذا من قال من أهل العلم: إن الحديث أوسع، أو قال آخرون: إن السنة أوسع، فإن الأمر قريب من قريب، وهذا يرجع إلى الحديث، ويرجع إلى السنة، وهو: الطريقة، والاقتداء، والسنة ترجع إلى نصها، وهو الحديث بنقله، ونقل رواته إلى آخره.

وإذا كان الأمر كذلك فإن المدخل إلى قراءة كتب الحديث نعني بها: كتب الحديث التي يحرص طالب العلم على العناية بها؛ لأجل العناية بعلم الحديث بخصوصه، وهناك كتب كثيرة ألفت باسم السنة، ويُعنَى بها المعتقد، وهذه متنوعة كثيرة كـ «السنة» للإمام أحمد، و«السنة» لعبد الله ابن الإمام أحمد، و«السنة» للخلال، و«السنة» لابن أبي داود، و«السنة للطبراني»، وسنن كثيرة.

ويعنون بكتاب السنة: العقيدة، أي: عقيدة أهل السنة، والجماعة، وهذا لا يدخل في كلامنا اليوم، وهو المدخل إلى قراءة كتب الحديث.

والحديث نقل، فكان النبي ﷺ يتكلم بالكلمة، ويفعل الفعل، أو يقر بإقرار، أو يوافق، أو يوجه، وهذا كله يسمعه الصحابة، ويرونه، وينقلونه؛ ولذلك فإن ما نقل في كتب الحديث يشمل أقوال النبي ﷺ، ويشمل أفعاله، ويشمل تقريراته ﷺ.

وهذه كلها مشتملة عليها كتب الحديث من حيث الموضوع العام، فالحديث سُمِعَ، وإذا كان كذلك، فإنه بعد سماعه سينقل، والصحابة رضي الله عنهم نقلوا الحديث، فنقل الحديث بعض الصحابة إلى بعض، وهذا هو الأكثر،

يسمع من النبي ﷺ كلمة، أو يرى منه فعلًا، فينقله إلى الآخر؛ ولذلك فإننا إذا رأينا في كتب الحديث الصحابي يقول عن النبي ﷺ، فإنه قد يكون سمعه منه مباشرة، وقد لا يكون سمعه منه مباشرة، وإنما سمعه من صحابي آخر.

مثلًا: أحاديث ابن عباس رضي الله عنهما، وابن عباس رضي الله عنهما من صغار الصحابة رضي الله عنهم وقد أتى إلى النبي ﷺ في حجة الوداع وقال: «**أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانٍ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الِاحْتِلَامَ**»(١)، وقد روى عن النبي ﷺ أحاديث تزيد عن الألف فيما هو موجود بين أيدينا، وهو في المعدود عدًا آلاف.

لكن هذه قال أهل العلم: إنه لم يسمع، أي: لم ينقل مباشرة أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ إلا في اثني عشر حديثًا تقريبًا، وقال بعضهم: لا، بل هي ثمانية، أو سبعة أحاديث، فابن عباس رضي الله عنهما فيما نقل قال: عن النبي ﷺ.

مثال لسماع الصحابة بعضهم من بعض، وهذا كثير؛ لأن الصحابة جميعًا عدول ثقات لا يحتاج إلى البحث في ثقتهم، ولا في عدالتهم، ولا في حفظهم، ولا في دقتهم فيما نقلوا.

ومثل هذا كثير فيما ينقله الصحابة بعضهم عن بعض، ثم تناقل الصحابة ذلك إلى من بعدهم، ثم التابعون نقلوه إلى من بعدهم، وكانوا ينهون عن تدوين الحديث؛ كما نهى عن ذلك الحسن البصري، وسعيد بن المسيب، وجماعة؛ لئلا يختلط علم الحديث، أو الحديث بالقرآن الكريم، حتى أتى

---

(١) أخرجه البخاري (٧٦)، واللفظ له، ومسلم (٥٠٤)، وتمامه قوله: «**وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِمِنًى إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، وَأَرْسَلْتُ الأَتَانَ تَرْتَعُ، فَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ**».

وقت عمر بن عبد العزيز الخليفة الراشد رحمه الله، فإنه كتب إلى ولاته على الأمصار: «**إني خشيت دروس السنن - يعني: ذهاب الحديث -، فاكتبوا الحديث عن بن لقيتموه، أو عن من هو عندكم ممن يحفظ الحديث**».

وكتب في ذلك إلى ابن عمرو بن حزم واليه في المدينة، وهكذا إلى عدد من ولاة الأمصار، فأخذوا يجمعون ذلك لعمر بن عبد العزيز رحمه الله، فلما حانته الوفاة في سنة واحد ومائة من الهجرة النبوية المباركة، بقي الأمر على عدم جمعه على هذه الطريقة.

ثم أتى الإمام الحُفظة ابن شهاب الزهري، فانتدب نفسه لجمع السنن، فبدأ تدوين السنة بشكل ظاهر، وإلا فإن الصحف التي كتبت فيها السنة موجودة قبل ذلك في عدد من الصحف التي كان يروى فيها بإسناد واحد، وفيها حديث صحابي واحد، أو بعض الأحاديث التي جمعها أحد التابعين.

ولكن بشكل علم مسند، أو مبوب، فإن أول من انتدب نفسه إلى ذلك ابن شهاب الزهري - الإمام المعروف - رحمه الله، وبعده ابتدأ في القرن الثاني الهجري، فبدأ الناس يكتبون الحديث، وكانت أول كتابته على هيئة أحاديث سرد، أي: على هيئة مسانيد، يجمع الحديث مسندًا غير مبوب، ثم دخلوا في التبويب شيئًا في ذلك، ومن أوائل من بوبه، ونظمه: الإمام مالك بن أنس، إمام دار الهجرة المعروف، المتوفى سنة تسع وسبعين ومائة رحمه الله، فكتب الموطأ، ويعرف بـ «موطأ الإمام مالك»، وقد كتبه في قصة معروفة لأحد الولاة، واعتنى به جدًا، وسماه الموطأ؛ لأنه وطأ العلم، وسهل العلم فيه، فهو أخصر كتاب في فقه السنة في العبادات، والأخلاق، وما يلي

ذلك، والأحكام الفقهية العامة، واشتمل الموطأ على أحاديث النبي ﷺ المرفوعة، ثم أحاديث مرسلة، ثم أقوال الصحابة موقوفة، ثم بعض المقاطع عن التابعين في ذلك.

وموطأ الإمام مالك أشهر من يرويه، الرواية المشهورة هي للإمام يحيى ابن يحيى الليثي، وهو من أهل الأندلس، وجاء إلى الإمام مالك، وأخذ عنه الموطأ، وانتشر كتاب الموطأ بروايته؛ ولذلك تجد أن مسلمًا في صحيحه اعتمد في نقله عن الإمام مالك على يحيى بن يحيى الليثي فيما يرويه عن الإمام مالك - رحمهما الله تعالى -، والبخاري اعتمد على رواية أخرى، وهكذا.

المقصود من ذلك: أن ابتداء التدوين كان على هيئة فقه مبوب عند الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وعلى هيئة مسانيد موجودة، ومنتشرة، وكثيرة؛ ولذلك في المسانيد التي يروى فيها الحديث مسندًا تنوعت كتب الحديث في ذلك كثيرًا، وأكبر المسانيد، وأشهرها مما هو موجود بين أيدينا: مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، المتوفى سنة إحدى، وأربعين، ومائتين في بغداد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهذا المسند فيه نحو من ثلاثين إلى أربعين ألف حديث، ولكن النسخة التي بين أيدينا اليوم في المسند سواء الطبعات القديمة، أو الطبعات الجديدة، فإنها ليست بالكاملة، وإنما ينقصها أشياء مما كتبه الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ويظهر ذلك برؤية الفهرست الذي وضعه هبة الله بن عساكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

والمسانيد كثيرة جدًا، وتتنوع المسانيد ففيها الحديث السرد، وتارة تبوب على مسانيد الصحابة، مثل: الإمام أحمد «مسانيد العشرة»، ثم مسند

المكيين، ثم مسند المدنيين على تبويبات.

اختلفت نظرة أهل الحديث في ترتيب المسانيد في أشياء شتى مختلفة، والذي يهمنا بعد ذلك هو: تطور كتابة الحديث، وكتب الحديث على هيئة نقل مبوب فيه الفقه، وهذا ظهر في عدد من المصنفات، ولكن أكبرها، وأشهرها، وأحظاها بالعناية هو: صحيح الإمام البخاري رحمه الله(١).

والإمام البخاري هو: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن المغيرة بن بردزبة البخاري، وهو ممن أسلم جده المغيرة على يد والي خراسان، ودخل في الإسلام، ودخلت أسرته في الإسلام، وأنجبت لنا تلك الأسرة هذا الإمام الفحل الذي تدين له الأمة بالفضل، والمعرفة، والعلم؛ حيث جمع لها صحيح كلام النبي ﷺ في كتابه: «الجامع الصحيح»، وقد أراد رحمه الله فيه شيئين:

الأول: أنه يجمع الحديث الصحيح بحسب الشروط التي وضعها لنفسه، أي: كيفية الحكم بالصحة على ما اختاره من الأحاديث.

قال رحمه الله: «**ما وضعت في كتاب الصحيح حديثًا إلا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين**»(٢).

وهذا الكتاب هو أصح الكتب بعد كتاب الله عز وجل، وفيه العلم الكثير الذي لا يستغنى عنه ألبتة، بل لقد تنافس العلماء في العناية، ومعرفة كتاب

(١) وهو الكتاب المسمى بـ «الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه» المشهور بـ «صحيح البخاري».

(٢) انظر: صفة الصفوة لابن الجوزي (٢/ ٣٤٥).

البخاري، وقد جعل رحمه الله كتابه الصحيح كتاب علم؛ ولذلك ابتدأه ببدء الوحي، ثم العلم، والإيمان، ونحو ذلك، فهو كتاب أراد فيه جمع الأحاديث الصحيحة التي يستخرج منها الفقه لسنن رسول الله ﷺ، وأيامه.

وهذا الأمر جعل لهذا الكتاب المنزلة الكبيرة، واشتمل الكتاب على أحاديث مسندة، واشتمل على تصديرات للأحاديث، أي: للأبواب، والتصديرات هذه قد تكون غير مسندة، وهي ما يسميها أهل العلم: «الأحاديث المعلقة»، أو «معلقات البخاري».

وفيها بعض المعلقات عن النبي ﷺ، أو عن الصحابة، أو عن التابعين، وفيها بعض الكلام عن نفسه، أي: عن البخاري رحمه الله، وهو قليل.

مثال: قال عمر رضي الله عنه: «**تَفَقَّهُوا قَبْلَ أَنْ تُسَوَّدُوا**»، أي: قبل أن تكونوا سادة تتولون أعمالًا قد تعيقكم عن التفقه.

قال أبو عبد الله بعدها: «**وَبَعْدَ أَنْ تُسَوَّدُوا، وَقَدْ تَعَلَّمَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِي كِبَرِ سِنِّهِمْ**»(١). وهكذا في نظائر لذلك.

وهنا وقفات مع صحيح الإمام البخاري الذي هو أصح الكتب بعد كتاب الله عز وجل، وأجمعت الأمة على أن ما فيه صحيح، إلا أنه نوزع في نحو أربعة أحاديث، قال أهل العلم: «والقول فيها قول أبي عبدالله البخاري».

والمصنف حين يكتب كتابًا يرويه، ويقرؤه على تلامذته، أو يقرئونه من نسخته حتى يجيزهم بالرواية، وحتى ينقلوه إلى الناس مرويًا عنه، فلم يكن

---

(١) انظر: صحيح البخاري (١/ ١٦٦ فتح) (كتاب العلم: بَابُ الِاغْتِبَاطِ فِي العِلْمِ وَالحِكْمَةِ)

أهل ذلك الوقت كحال زماننا، لم يكونوا يؤلفون الكتاب، ويضعون نسخة منه عند الوراق، أو عند النساخ، وينسخ الناس منه، ويأخذونه، لم يكن الأمر كذلك، وخاصة الكتب التي فيها الأسانيد، وإنما تأتي، وتقرأ عليه.

صحيح البخاري أشهر من رواه عنه الفربري، والرواة عن البخاري كثيرون جدًا حتى قال بعض أهل العلم: إنه ربما قرأ عليه في المجلس الواحد تسعون من الناس، يقرأون عنه ذلك، لكن الروايات المحفوظة المشهورة عن البخاري أربع روايات كبيرة، هذه الروايات الأربع الكبيرة رواية الفربري أشهرها، وتفرعت عنها روايات - أيضًا - متعددة، وهذه الروايات هناك فروق بين الرواية، والرواية، في لفظ، أو في زيادة أحاديث، أو في نقصها، يعلم ذلك أهل العلم؛ ولذلك مع مرور الزمن بعد البخاري، ومع النقل؛ فإن هذه الروايات زاد أمرها، وكثرت بين أيدي الناس حتى وقع فيها الكثير من الاختلاف مما انتدب الحافظ شرف الدين أبو الحسين علي بن محمد بن أحمد الهاشمي اليونيني، أحد الحفاظ البارعين، وأحد أوجه الدنيا كما وصفه الإمام الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ، فانتدب نفسه لجمع روايات البخاري جميعًا فيما وقع تحت يده بجميع الروايات، ثم أراد من الإمام حافظ العربية الإمام المتقن ابن مالك صاحب الألفية أن يقرأ عليه صحيح البخاري، فأخذ يقرأ الحافظ اليونيني البخاري، والناس معهم الروايات، وابن مالك يصحح اللفظ، ويضبط البخاري ضبط المصحف، وابن مالك بعد ذلك استجاز رواية البخاري من شيخه اليونيني، فابن مالك يصحح، وهذا هو الأدرى بالحديث، فأجازه بعد ذلك في جملة من أجازه.

والحافظ اليونيني كتب نسخة من صحيح البخاري في مجلدين ضخمين

فيها جميع الفروقات التي بين روايات البخاري مما زاد، ومما نقص.

مثال ذلك من الفروقات: في الدعاء بعد فراغ المؤذن نقول: «**اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ، وَالْفَضِيلَةَ**».

بعض الناس يقول: «**والدرجة العالية الرفيعة**». هذه ليست في أكثر روايات البخاري، ثم تأتي في آخرها: «**آتِ مُحَمَّدًا الوَسِيلَةَ وَالفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ**». الموجودة عندنا في نسخ البخاري تقف هنا، وفي رواية الكشميهني التي صححها اليونيني في كتابه زاد «**إنك لا تخلف الميعاد**»، وهي صحيحة مروية في رواية معتمدة عن الإمام البخاري في ذلك.

ولذلك ينتبه بعض طلاب العصر ممن يعانون العلم بالحديث، أو التخريج، أو العناية بالألفاظ أنهم لا يستعجلون في تخطئة العلماء السابقين والحفاظ المبرزين من سلف هذه الأمة إذا عزوا حديثًا للبخاري، أو عزوا حديثًا حتى لغيره إلا بعد البحث، والتحري في أنهم لم يجدوا هذه اللفظة.

جمع الحافظ اليونيني فروقات البخاري في هذين المجلدين الضخمين؛ لتكون حجة له في حفظ صحيح البخاري، ولتكون في يد العلماء، واختصرت هذه النسخة إلى نسخة أخصر منها فيها الفروقات، وجعلت في داخل النص بعلامات بالأحمر، وهي التي اعتمد عليها أكثر المتأخرين من كتب الحديث.

ومن أهم شروح الحديث التي اعتمد فيها مؤلفها على نسخة اليونيني: شرح الحافظ القسطلاني رَحِمَهُ اللَّهُ، المتوفى نحو سنة ثلاث، وعشرين وتسعمائة

في كتابه المشهور «إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري»، فإنه من مزايا هذا الكتاب أنه اعتمد فيه على كتاب اليونيني، وكان عنده مجلد منه، ولم يجد الآخر، وإنما تلقفه من هنا، وهناك، ثم وجده، فأكمل شرح كتابه على ذلك.

أما كتاب فتح الباري للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المتوفى سنة إحدى، وخمسين، وثمانمائة للهجرة رَحِمَهُ اللَّهُ، فإنه لم يعتمد اعتمادًا كليًا على رواية من روايات اليونيني، وإنما شرح على نسخة من نسخ البخاري المعتمدة، وهذا الشرح موجود؛ ولذلك يمتاز شرح القسطلاني عن شرح ابن حجر بأن المدرس لصحيح البخاري المعلم الذي يريد أن يفهم صحيح البخاري في ألفاظه، ومعانيه، وتراكيبه، وفقهه بتسلسل تعليمي، والروايات يعتنى في ذلك بإرشاد الساري، أما فتح الباري فكما قيل: «**لا هجرة بعد الفتح**»[(١)]، ففيه الكثير من المعلومات المختلفة، منها الرواية، والدراية، والخلافات، والألفاظ، والضبط مما لا يحتاج فيه العالم للتحرير في الرواية، والدراية، وفقه الحديث، وكلام أهل العلم، وشراح الصحيح بعد فتح الباري إلى شيء، لكن المعلم لا يستغني عن إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري.

وشروح البخاري كثيرة جدًا حتى بلغت نحوًا من ثمانين شرحًا، أو تزيد، منها المطبوع، وهو كثير، ومنها المخطوط، وهو أكثر، وبعضها يأخذ من بعض.

---

(١) تنسب هذه المقولة للإمام الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ.

وصحيح البخاري هو أول الكتب الستة، وهناك مصطلح عند أهل العلم يقولون: الكتب الستة. فأولها «صحيح البخاري»، ثم يليه «صحيح مسلم»، ثم يليه «سنن أبي داود»، ثم يليه «جامع الترمذي»، ثم «سنن النسائي»، ثم «سنن ابن ماجه».

هذا المصطلح الأشهر للكتب الستة، وهناك من أهل العلم كرازين بن معاوية العبدلي في كتابه «التجريد، أو تجريد الصحاح»، وتبعه الحافظ أبو السعادات ابن الأثير الجزري في كتابه «جامع الأصول»(١)، جعلوا الموطأ بدل ابن ماجه كما هو معروف عند أهل العلم، لكن الشهرة لجعل ابن ماجه سادس كتب الحديث.

هنا الكتب الستة متشابهة؛ لأنها كتب مبوبة، وتبويبها العلمي يعين طالب العلم على التفقه.

وثاني هذه الكتب هو: «صحيح مسلم»، ومسلم هو مسلم بن حجاج القشيري صليبة من أنفسهم عربًا النيسابوري بلدًا، ألف كتابه الصحيح بعد تأليف البخاري لكتابه الصحيح، وانتقد رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مقدمة صحيحه طريقة شيخه وأستاذه البخاري، وشرطه في صحيحه(٢).

وذلك أن شرط البخاري في صحيحه أشد من شرط مسلم في صحيحه، وفي مقدمة مسلم هناك تعنيف شديد من مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ على البخاري في شروطه،

---

(١) انظر: جامع الأصول (١/ ١٧٩).

(٢) انظر: مقدمة صحيح مسلم باب: ما تصح به رواية الرواة بعضهم عن بعض والتنبيه على من غلط في ذلك.

ولكن الحق مع البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في علم معروف، وهناك من كتب في المحاكمة بين الشيخين في شروطهما، فمسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ لم يجعل لكتابه أبوابًا، والبخاري بوب، وهناك كتاب، وهناك أبواب، أما مسلم فليس فيه إلا الكتب فقط، كتاب الإيمان، كتاب الطهارة، كتاب الصلاة، كتاب الزكاة، كتاب الصيام كتاب الحج، كتاب الجهاد، كتاب التفسير، كتاب المغانم، كتاب الرقى، كتاب التعبير، وهكذا، ليس فيه أبواب في داخل الكتب؛ لذلك أكثر طلاب العلم لديهم النسخة المشهورة من صحيح مسلم التي طبعها الأستاذ/ محمد فؤاد بن عبد الباقي المصري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ومحمد فؤاد عبد الباقي طبع صحيح مسلم في أربعة مجلدات، لكنه أدخل تبويبات في داخل المتن ليست هي من صنيع الإمام مسلم؛ ولذلك ينتبه طالب العلم للحديث، وفي نقله للسنة، لا يقول: ورواه مسلم في كتاب كذا، في باب كذا، هذا ليس بصحيح من حيث الصناعة الحديثية، وإنما يقال: رواه مسلم في كتاب الصلاة، لا يقال في كتاب الصلاة، باب كذا، إلا أن محمد فؤاد عبد الباقي لما طبع صحيح مسلم عن النسخة التي طبعت في اسطنبول، رأى أن تبويبات النووي، وعياض، ومن شرح صحيح مسلم مناسبة، وتقرب صحيح مسلم للطلاب، فجعل هناك التبويبات، وهذه التبويبات تبويبات فيها النفس الشافعي، أو المالكي؛ لأن شراح صحيح مسلم أكثرهم شافعية، أو موالك، ولذلك قد تأخذ من الأبواب حكمًا يتبع فقه الشافعي، أو يتبع فقه مالك، وإنما هو من كلام النووي، أو من كلام أحد علماء المالكية: إما عياض، أو من تبعه في ذلك.

لذلك تنتبه أن مسلمًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ ليس له تفقه في كتابه، إنما له الرواية، وهنا تقف

إلى كلمة وهي أن مسلمًا رَحِمَهُ اللهُ قال في مقدمة صحيحه: **«إِنَّا نَعْمِدُ إِلَى جُمْلَةِ مَا أُسْنِدَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَنَقْسِمُهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ، وَثَلَاثِ طَبَقَاتٍ مِنَ النَّاسِ عَلَى غَيْرِ تَكْرَارٍ»**(١) . . . إلى آخره.

جعل العلماء هذا الكلام يؤخذ منه أن مسلمًا في كتابه له أصول، وله شواهد، فيقول بعضهم: رواه مسلم في الأصول. ويقول بعضهم: رواه مسلم في الشواهد. وهذا في التحقيق العلمي لا قوة له في كل ما ادعوه، وإنما قد يصدق أحيانًا؛ لأنه لم يبن رَحِمَهُ اللهُ عن مراده بهذه التقاسيم؛ ولذلك نجد أن بعض أهل العلم مثل الحافظ المنذري في تهذيبه لسنن أبي داود أحيانًا يقول - إذا ذكر حديثًا في سنن أبي داود -؛ يقول: رواه مسلم، فيأتي من يأتي، ويقول: وهِم الحافظ المنذري، فإن مسلمًا لم يروه، وهذا ليس بجيد، بل ليس بصواب؛ لأن المنذري رَحِمَهُ اللهُ حافظ، فهو ينظر إلى الإسناد مع المتن، ومخرج العصر، أو الذي يعاني التخريج في هذا العصر هو ينظر إلى المتن دون نظر دقيق إلى الإسناد.

فينظر هذا المتن الذي رواه أبو داود بالسياق الذي جاء في أبي داود ليس في مسلم، وهو مصيب، فإن المتن ليس موجودًا في مسلم، لكن مسلمًا قال بعد أن ساق متنًا من متون الحديث ليس موافقًا لذلك، قال: وحدثني فلان بمثله، أو بنحوه، أو بمثله سواء، وهذه عبارات تجدها في صحيح مسلم بعد أن يورد المتن، فيأتي بعده بأسانيد يتبعها بقوله: بنحوه، بمثله، بمثله سواء، وهذه الكلمات لها دلالات عند حفاظ الحديث، وأئمة الحديث، فإن معناه

---

(١) انظر: مقدمة صحيح مسلم (١/ ٤).

بمثله، فإن حافظ الحديث يعلم أنه بهذا الإسناد له هذا المتن، فإذا كان بهذا الإسناد قد جاء في أبي داود، فلا حرج على الحافظ المنذري، وغيره أن يقول: رواه مسلم؛ ولذلك وجدت المنذري في مواضع يقول: رواه مسلم، ولم يذكر لفظه، وهذا من العناية الكبيرة.

والحافظ ابن حجر في «بلوغ المرام» ربما استعمل ذلك، وقد وهمه بعض أهل العصر في أن الحديث ليس في مسلم، أو ليس في كتاب كذا، وهو نظر إلى وجود الإسناد، وعدم وجود المتن في بعض ذلك في كتاب مسلم رحمه الله.

كتاب مسلم من حيث الرواية هو أسماه على اسم شيخه الجامع الصحيح، والبخاري سمى كتابه «الجامع المسند الصحيح المختصر من سنن رسول الله ﷺ وأيامه»، ومسلم سماه «الجامع الصحيح»، لكن مسلمًا رحمه الله لم يعتن فيه بروايته، أي: بأن يرويه إلى من بعده، فإنما رواه عن مسلم واحد فقط من تلامذته، والبخاري رواه عنه الجمع الغفير.

ولذلك في مسلم لا نجد اضطرابًا، ولا اختلافًا في الروايات، لا يوجد رواية لفلان، ولا رواية لفلان، وإنما هي رواية لواحد، مع أنه في روايته لمسلم قد فاته أربع مواضع لم يسمعها، ونقلت نقلًا عن كتابه دون سماع؛ ولذلك البخاري رحمه الله من حيث الصناعة الحديثية تأليفًا، ورواية بلغ القمة، وأما مسلم من حيث الصناعة، والدقة إلى آخره، فقد تفنن في صنع كتابه، لكنه من حيث الرواية، فإنه لم يرو كاملًا في نسخة بين أيدينا في الدنيا، وإنما روى أكثره، أو نقول: روي كله على فوات في أربعة مواضع.

كتابا البخاري، ومسلم يقال لهما: الصحيحان، وهما: الشيخان، رواه

الشيخان، يعني: البخاري، ومسلم، خرجاه في الصحيحين يعني: البخاري، ومسلم.

هناك عبارة أحيانًا تقال، وهي: متفق عليه، فكلمة متفق عليه اصطلاح متأخر ليست عند المتقدمين، وهذا الاصطلاح بعضهم يريد به اتفاق البخاري، ومسلم عليه، وبعضهم يريد اتفاق البخاري، ومسلم، وأحمد، وبعضهم يريد به اتفاق البخاري، ومسلم وبقية الكتب الستة في أنحاء من الاختيارات، لكن الشائع أن قول العالم: متفق عليه يريد به أن البخاري، ومسلمًا اتفقا على صحته، وعلى تخريجه.

بعد ذلك يأتي كتب السنن، «سنن أبي داود»، ثم بعد ذلك «جامع الترمذي»، ولا يصح أن نقول: سنن الترمذي، فأبو داود رَحِمَهُ اللَّهُ تلميذ الإمام أحمد، وكتب كتابه هذا ووضع فيه الأبواب، والأحاديث؛ لإظهار فقه الإمام أحمد بحسب الرواية التي أخذها أبو داود عنه؛ ولذلك تجد أن الحنابلة - رحمهم الله تعالى - يهتمون كثيرًا بسنن أبي داود؛ لأنه تلميذ الإمام أحمد، ولأنه اعتنى كثيرًا بالفقه، فتبويباته عظيمة محررة مشتملة على كثير جدًا من المسائل.

ومن اللطائف: أنه لما صنف السنن عرضه على شيخه أبي عبد الله أحمد ابن حنبل، فقال له الإمام أحمد: يا أبا داود لمن صنفت هذا؟ ويقصد بالسؤال: لأي فئة من طلاب العلم صنفت هذا التصنيف؟ فقال أبو داود رَحِمَهُ اللَّهُ: صنفته لله، أي: هو خشي أن يكون صنفه بطلب من أحد الولاة، أو أحد الأمراء، أو أحد التجار، أو أن أحدًا حركه؛ ليصنف السنن،

فقال: لمن صنفت هذا؟ ففهم من كلام الإمام أحمد أنه يعني هل أحد حركك على أنك تصنفه؟

والإمام أحمد يريد لأي فئة من طلاب العلم صنفته حتى وضعت فيه هذه الأبواب وهذه الطريقة؟ فقال أبو داود: صنفته لله، أي: ما أردت به بشرًا، ولا أحدًا حركني؛ لذلك فقال له الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ - كما نقل ذلك الشيخ تقي الدين ابن تيمية - قال: لله عزيز، ولكن قل حبب إليّ شيئًا فعملته. أي: صعب أنك تقول: أنا ألفت هذا الكتاب أريد وجه الله، أو تقول: أنا عملت هذا العمل أريد وجه الله، صعب، هذا كلام صعب.

لذلك يقول الإمام أحمد مربيًا تلميذه يقول: لله عزيز، ولكن قل حبب إليّ شيئًا فعملته.

وسنن أبي داود من الكتب المهمة جدًا في التفقه في كتب العلم، لكنها اشتملت على الحديث الصحيح، والحسن، وعلى أحاديث ضعيفة، وهذه الأحاديث الضعيفة هي ضعيفة من حيث الصنعة الحديثية، من حيث الإسناد، والرواة، والرجال.

فسنن أبي داود فيها بعض الأحاديث الضعيفة، لكن الحديث الضعيف فيها موافق لقول الإمام أحمد - شيخ أبي داود -: إذا لم أجد إلا الحديث الضعيف، فإنه خير عندي من الرأي؛ لهذا فإنه يورد بعض الأحاديث التي في إسنادها شيء؛ لأن المنقول أحب إليهم من أن يجتهد برأي يخطئ، ويصيب، فإن الرواية عندهم أولى من الاجتهاد، سيما إذا كانت مدعمة بأحاديث، أو بقواعد، أو بفقه السلف إلى آخر ذلك.

بعد السنن: الجامع للترمذي، والترمذي هو: أبو عيسى الحافظ، والإمام الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ هو: محمد بن عيسى بن سورة، كتب كتابه الجامع؛ لأجل أن يكون قريبًا من صنيع البخاري، ولذلك فإنه جعل فيه من حيث المضمون الكثير من التبويبات، لكن فقه الترمذي ليس بمنزلة فقه البخاري، والترمذي أورد فيه أحاديث متنوعة، أورد فيه الصحيح، وأورد فيه الحسن الصحيح، وأورد فيه الحسن، وأورد فيه الضعيف، وأورد فيه الغريب.

والحافظ الترمذي في كتابه الجامع لم يترك الأمر دون إيضاح؛ ولذلك ختم كتابه بعكس طريقة مسلم، فمسلم جعل مقدمة، والترمذي جعل في خاتمة كتابه الجامع جزءًا صغيرًا سماه: «العلل» ذكر فيها بعض طريقته في ذلك، وله شروح مختلفة.

وكتاب الترمذي أُعتني به كثيرًا مثل سنن أبي داود شرحًا، وأداءً، وروايةً، وهناك نسخ كثيرة، لكنها تختلف زيادة، ونقصًا، وخاصةً في الحكم على الأحاديث؛ ولذلك تجد أن جامع الترمذي يقول بعضهم: قال الترمذي في الحديث: هذا حديث حسن، ويقول آخر: قال الترمذي حديث حسن صحيح، وهذا ليس بالكثير جدًا، ولكنه موجود، وسبب وجوده: اختلاف نسخ الترمذي فيما رواه الترمذي نفسه، واجتهادات الترمذي نفسه، وبعضها يكون خطئًا من النساخ كما وضحه الشيخ أحمد بن محمد شاكر في شرحه المختصر على الترمذي في المجلدين الذين طبعهما في حياته، لكن هذه الاختلافات الكثيرة تجعل الاعتماد على كلام الترمذي إنما يكون فيما لم تختلف فيه النسخ، أما ما اختلفت فيه النسخ، فيصعب أن تقول: قال الترمذي إنه كذا بيقين.

والترمذي له مصطلحات خاصة لا توافق مصطلحات المتأخرين في الألفاظ، فإنه يروي أحاديث مختلفة، وتارة يقول: هذا حديث صحيح. ويقول في أحاديث أخر: هذا حديث حسن صحيح. ويكون الحسن الصحيح أقوى درجة من الحديث الصحيح، ولذلك لا يتوهم أحد حين يقرأ كتاب «الجامع» للترمذي أن مصطلحات الترمذي هي المصطلحات التي نشأت عند المتأخرين بعد ابن الصلاح لما قسموا مصطلح الحديث، وقسموا الأحاديث إلى صحيح، وحسن، وضعيف إلى آخره، وحسن صحيح لغيره، وحسن لغيره إلى آخره، فإنه ليس مرتبة الحسن الصحيح أقل مرتبة من الصحيح عند الترمذي، فلا تتصور أن المراتب هي صحيح حسن، وإنما قد يكون الحسن الصحيح أقوى من الصحيح لأمور أرادها هو من مثل تعدد الطرق، فإنه إذا تعددت طرق الحديث، فإنه قد يجمع بين الحُسن، والصحة، وهو الأكثر، فيريد بالحَسن ما ذكره في علله من أنه جاء من غير وجه، ويريد بالصحة صحة الإسناد بحسب ما اشترط رحمه الله.

بعد ذلك نأتي إلى السنن، إذا قالوا: الكتب الستة، خرجه أصحاب الكتب الستة فيأتي الكتاب الذي بعده، والكتاب الخامس، وهو سنن النسائي، والنسائي رحمه الله جعل كتابين: كتاب السنن الذي أسماه «السنن»، ثم انتخب منه، أو انتخبه بعض تلامذته كتاب سماه «المجتنى من السنن»، وقد يقال: «المجتبى من السنن»، وبالباء انتشرت أكثر، ويصح أن تقول: المجتبى. وهو الأكثر شهرة عند أهل العلم، ويصح أن تقول: المجتنى؛ لأنها وجدت بالاسمين، أو بالضبطين، هذا مختصر من السنن الأصلية التي كتبها النسائي رحمه الله، والنسائي توفي سنة ثلاث وثلاثمائة، والسنن هي التي

يسميها المتأخرون «السنن الكبرى».

والمجتبى مطبوع، وله شروحه، والسنن الكبرى - أيضًا - التي تسمى «السنن الكبرى» مطبوعة، وسميت السنن الكبرى؛ تمييزًا لها عن السنن الصغرى، لكن هي في الحقيقة عند أهل العلم السنن للنسائي واحدة، ثم انتخب منها، أو انتخب بعض تلامذته ما اسمه المجتبى، أو المجتنى.

قال كثير من أهل العلم: إنه في الكتب الستة الذي يأتي هو المجتبى، وقال آخرون: لا، بل الذي يأتي هو السنن؛ ولذلك نجد أن الذين كتبوا في الرجال من أهل العلم، أو كتبوا في الأطراف أدخلوا السنن الكبرى من مثل كتاب «الكمال» للحافظ المقدسي، وفروع كتاب الكمال كتهذيب الكمال للمزي، وتهذيب الكمال للذهبي، وكتب كثيرة في ذلك، وتقريب التهذيب، وتهذيب التهذيب.

سلسلة كثيرة هذه كلها أدخلوا فيها السنن الكبرى، ورجال السنن الكبرى في ذلك، كذلك الحافظ المزي لما وضع كتابه تحفة الأشراف إلى معرفة الأطراف، فإنه أورد النسائي، وأراد به سنن النسائي الكبرى في ظاهر صنيعه.

وسنن النسائي مبوبة، وفيها فقه عزيز فيه أناة، فإن تبويبات النسائي فيها دقة كبيرة، وإيراده للأحاديث في تسلسلها في السنن فيها ترتيب منهجي بحسب درجات الحكم، وتنويعاته؛ ولذلك يعتني من قرأ في السنن بهذا الفقه، فإنه كثير الفائدة وكثير العوائد في معرفة فقه الحافظ أحمد بن شعيب النسائي رحمه الله.

ثم آخر هذه الكتب «سنن ابن ماجه»، وابن ماجه لقب لجده، فمن قائل: أن ماجه هي أمه. ومن قائل: أنه لقب، وليست بأمه. وهي كلمة فارسية أعجمية لا يصح معها أن تبدل الهاء تاء، يعني لا تقول: ابن ماجة، وإنما هي هاء مسكنة غير معربة، دائمًا قل: ابن ماجه بتسكين الهاء.

ابن ماجه في كتابه السنن ليس له شرط فيه، وإنما أورد فيه الأحاديث، وبوبه - أيضًا - تبويبًا حسنًا في ذلك، وهذا التبويب لابن ماجه ارتضاه كثير من أهل العلم؛ لاشتماله على الكثير من الفوائد، والتبويبات، وله شروح كثيرة.

هذا طرف، وهي الكتب الستة، لمحة بإيجاز، والأئمة الأربعة كل واحد منهم له مسند، أو له كتاب في الحديث، فذكرنا الإمام مالك «الموطأ»، والإمام أحمد «المسند»، والشافعي هناك مسند مطبوع يسمى «مسند الشافعي»، هذا المسند جمعه الربيع بن سليمان تلميذ الشافعي، من كتبه، وجعله في المسند، وسماه مسند الشافعي، أو من روى عن الربيع، ونسبه للربيع، كذلك الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطة رَحِمَهُ ٱللَّهُ المتوفى سنة إحدى وخمسين ومئة، أو سنة خمسين ومئة، جمع له كتاب اسمه «المسند»، أو جمعت مسانيد باسم «مسانيد الإمام الأعظم»، وهذه كلها من صنيع التلامذة.

فليس من الأئمة الأربعة من صنف في الحديث إلا الأمام أحمد، ومالك في الموطأ، وبسنن ابن ماجه يتم الكلام على الكتب الستة، وكتب الحديث متنوعة كثيرة، والعلماء صنفوا فيها باعتبارات مختلفة.

فهذه كتب مصنفة مبوبة؛ ليفقه العلم، وليؤخذ العلم مسندًا، يتفقه في الأحاديث بما فيها من علم ينبئ عنه تبويب صاحب الكتاب.

هناك كتب أخرى في الحديث إنما هي صنعة المسندين، لا تصلح لعامة طلاب العلم في القراءة، إنما هي صنعة المسندين، أو الذين يريدون التخريج، ويعانون المرويات، وما أشبه ذلك، من مثل: المستخرجات؛ لأن كل كتاب من كتب الصحيح هناك مستخرجات عليه فمستخرج على البخاري، ومستخرج على مسلم، ومستخرج على أبي داود إلى آخره، وهناك كتب المعاجم المختلفة، ومن أشهرها: «معجم الطبراني الصغير»، «والأوسط»، و«الكبير»، وهناك مسانيد كبيرة جدًا ذكرت في كتب الحديث من مثل: «مسند ابن أبي شيبة»، و«مسند بقي بن مخلد» تلميذ الإمام أحمد، وهو مسند كبير جدًا يقال: إنه أكبر مسند صنف.

وهناك كتب تسمى المصنفات، أي: صنفه على الأبواب، لكن المصنفات كمصنف ابن أبي شيبة، ومصنف عبد الرزاق بن همام الصنعاني المتوفى سنة عشر ومائتين، ومصنف معمر، ومصنف ابن أبي عروبة، ومصنفات كثيرة في ذلك.

هذه المصنفات تمتاز بأنها تجمع كلام النبي ﷺ، والصحابة، والتابعين، وتبع التابعين، كل كلمة يروى فيها شيء مما يفيد في التفقه، فإنك تجدها في المصنفات.

نأتي إلى ما يهم طالب العلم في مثل: التفقه، والعناية بفقه الحديث، وهو المقصود من طلب العلم، فإن العلم بالحديث رواية، ودراية، وإن الرواية

مهمة، والدراية أهم، والدراية نعني بها : المعنى الأخص لها، وهو أن يتفقه في الحديث.

جمع عدد من العلماء أحاديث الأحكام في كتب خاصة، وهذه الأحاديث التي جمعت في كتب خاصة هي التي ينبغي على طالب علم الحديث أن يعتني بها؛ لأنه في هذا الزمن تختصر عليك الوقت، ومن أهمها ثلاثة كتب:

أولًا: كتاب «عمدة الأحكام».

والثاني: «كتاب منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار»، أو «المنتقى» للحافظ مجد الدين ابن تيمية جد شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم عبد السلام.

الثالث: كتاب «عمدة الأحكام»، فإنه مختصر جدًا جمع فيه بعض الأحاديث، وشرطه فيها أن يكون الأحاديث التي فيه جاءت في الصحيحين أو في أحدهما، والأحاديث لا تبلغ خمسمائة أقل من خمسمائة بقليل، أو نحو ذلك؛ لذلك كان طلاب العلم يحفظون عمدة الأحكام؛ لحسن ترتيبها، ولانتقاء ألفاظها، والمنتقي لها حافظ إمام.

بعد ذلك جاء الحافظ مجد الدين ابن تيمية، فكتب كتابًا طويلًا في الأحكام سماه: «المنتقى»، هذا المنتقى فيه نحو ستة آلاف حديث، وكان بعض أهل العلم يحفظ ذلك، المنتقى هذا جمع فيه الأحاديث التي يُحتج بها في الأحكام عند أصحاب المذاهب الأربعة، وخاصة عند علماء مذهب الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ، ولذلك لا تكاد تجد مسألة لأصحاب المذاهب

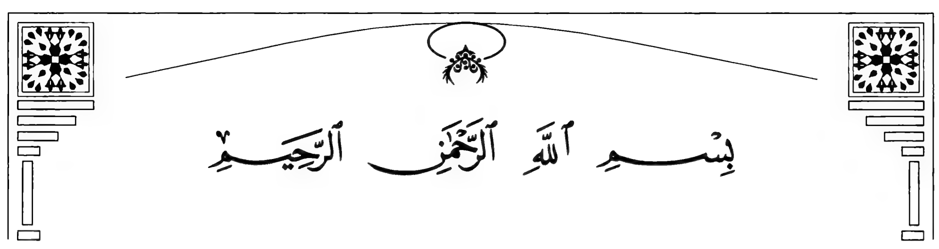
فيها حجة، وخاصة مذهب الإمام أحمد إلا ودليلها موجود في كتاب المنتقى لمجد الدين ابن تيمية.

عمدة الأحكام لها شروح كثيرة جدًا، وهذه الشروح متعددة، طويل، ومختصر إلى آخره، ومنتقى الأخبار له الشرح المشهور «نيل الأوطار بشرح منتقى الأخبار»، وهذه كتب مهمة جدًا، ونفيسة لابد من العناية بها.

آخرها: كتاب «بلوغ المرام إلى أدلة الأحكام»، وكتاب بلوغ المرام للحافظ أحمد بن علي بن حجر شهاب الدين لخص فيه الأحاديث التي تشتهر، وشرطه فيه الأحاديث التي يشتهر الاحتجاج بها في كتب الفقه، لم يورد كل شيء؛ لذلك بعض الناس قالوا: أحاديث كثيرة فاتته، ولم يورد الدليل كذا، وإنما الأحاديث التي يشتهر الاستدلال بها، فإنه أوردها في ذلك، وأوردها مخرجة، وفي كثير منها يتبع التخريج بحكمه، بحكم الحافظ ابن حجر على الحديث في ذلك.

وبلوغ المرام له شروح كثيرة، وخاصة في اليمن، ومن الشروح التي يعتني بها العلماء: شرح الأمير الصنعاني الذي هو: «سبل السلام إلى بلوغ المرام»، وهناك وقفات كثيرة عند كتب الأحكام.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله، وسلم، وبارك على نبينا محمد.



محاضرة: «كيفية دراسة الفقه»

لمعالي الشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ حفظه الله ورعاه

الحمد لله، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده، ورسوله، وصفيه، وخليله، صلى الله عليه، وعلى آله، وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين، أسأل الله ﷻ لي، ولكم التوفيق للصالحات، والسداد في القول، والعمل، والإصابة في كل حال، وأسأله سبحانه أن يجعلنا من الذين منَّ عليهم بالعلم النافع، والعمل الصالح، وألا يكلنا إلى أنفسنا طرفة عين، لا حول، ولا قوة لنا إلا به سبحانه، اللهم وفقنا للصالحات، ومُنَّ علينا بما تحب، وترضى، أما بعد:

فهذه مقدمة في كيفية الاستفادة من كتب الفقه، وكيف يدرس طالب العلم الفقه على أنجح السبل.

أولًا: الفقه من حيث مسائله منه المسائل التي كانت واقعة في زمن النبوة، فنزلت فيها آيات، أو آية، أو أكثر، وبيَّن فيها النبي ﷺ الحكم، فهذه مسائل

منصوص على حكمها، وفي الغالب تكون النصوص الدالة على ذلك ظاهرة المعنى، ومنها ما هو قابل لاختلاف المجتهدين في فهم دلالة النصوص على تلك المسائل، ومنها مسائل وقعت بعد زمن النبي ﷺ، وهذه المسائل احتاج إليها الناس؛ لتوسع البلاد الإسلامية، ومخالطة العرب لغيرهم، فمعلوم أن طبيعة أهل مكة، والمدينة، وأهل الجزيرة ليست هي طبيعة أهل الشام، والعراق، وأهل فارس، وأهل خراسان، وأهل مصر، فالطبائع مختلفة في الحالات الاجتماعية، في المساكن، فيما يستخدمون، في الوقت، في الجو، إلى آخره، فظهرت مسائل احتاج اليها الناس يسألون عنها الصحابة رضي الله عنهم.

وهذا هو القسم الثاني، وهي: المسائل التي اجتهد فيها الصحابة رضي الله عنهم واجتهاد الصحابة في هذه المسائل كان مبنيًا إما على دلالة نص في إدخال المسألة في عام، أو في الاستدلال بمطلق على هذه المسألة، أو الاستدلال بقاعدة عامة دل عليها الدليل في هذه المسألة، نحو القواعد المعروفة كقطع الحرج، والمشقة تجلب التيسير، والأمور بمقاصدها، ونحو ذلك من القواعد العامة، وهناك مسائل اجتهدوا فيها، والاجتهاد كان على غير وضوح في الدليل، أي: يستدل له، ولكن قد يستدل عليه، وهذا ظهر، وظهرت الأقوال المختلفة بين الصحابة بقوة في هذا الأمر.

فهذا النوع مما دُوِّنَ بعد ذلك كأقوال الصحابة، وصارت المسألة عند الصحابة قولين، أو أكثر من ذلك.

من مثل: حكم الجمع بين الصلاتين للمطر، هل يُقتصر فيها على

المغرب، والعشاء؟، أم يلحق بها - أيضًا - الظهر، والعصر؟[١].

ومن مثل: الكلام في الأقراء، هل هي الطهر، أو الحيضات؟[٢].

ونحو ذلك من المسائل التي اختلف فيها الصحابة، وهذا من الخلاف الذي له دلالته في النصوص.

وهناك مسائل ظهرت مثل: استخدام مصنوعات، أو أطعمة الكفار التي قد يستخدمونها في بعض الأمور، مثل: أنفحة الميتة، ونحو ذلك.

هذا ما ظهر إلا لما دخلوا العراق، فظهر مثل هذه المسائل، مثل بعض الألبسة الخاصة التي كانت عندهم، مثل: الحمام، ودخول الحمام، وهو: بيت الماء الحار الذي كان في الشام، ونحو ذلك، ومثل أنواع من البيوع لم تكن معروفة في زمن النبي ﷺ، وإنما أحدثت بعد ذلك، وأمثال هذا كثير مما فيه الخلاف بين الصحابة ﷺ.

وهذا الخلاف بين الصحابة ﷺ غالبه مسائل اجتهاد، وقليل منه مسائل خلاف، والفرق بينهما: أن المسائل المختلف فيها تارة تكون مسائل اجتهاد، وتارة تكون مسائل خلاف، فيُعنى بمسائل الاجتهاد ما لم يكن في الواقعة نص، فاجتهد هذا اجتهادًا، وهذا اجتهادًا، ويلحق به ما كان فيه نص، ونعني بالنص: ما كان فيه دليل من الكتاب، والسنة، ولكن هذا الدليل يمكن فهمه على أكثر من وجه، فاجتهد في المسألة، ففهم من الدليل كذا، وفهم آخر من الدليل شيئًا آخر، مثل: قوله: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ

---

(١) انظر في المسألة: المغني لابن قدامة (٢/ ٢٠٣).

(٢) انظر في المسألة: نيل الأوطار (٦/ ٢٧٠)، والمغني لابن قدامة (٨/ ١٠٠).

﴿ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨] فهل القروء، هو الطهر، أم هو الحيضة؟(١).

فهذه تدخل في مسائل الاجتهاد الذي لا تثريب على المجتهدين فيما اجتهدوا فيه.

القسم الثاني من مسائل الخلاف: وهو وجود خلاف في بعض المسائل، وكان ذلك نادرًا عند الصحابة ﵃، والخلاف ما يكون اجتهد برأيه في مقابلة الدليل، مثل: ما كان ابن عباس ﵄ يفتي في مسألة الربا بأنه لا ربا إلا في النسيئة(٢)، وأن التفاضل في الربويات ليس من الربا، وأنه ليس ثم أصناف ربوية، لكن النسيئة هي التي مع التأجيل، أما التفاضل بين نوعين مختلفين بما هو معروف بربا الفضل(٣)، فإن هذا لا يعده ربا، فهذا اجتهاد في مقابلة النص.

كذلك إباحته - مثلًا - في زمن طويل من عمره ﵁ نكاح المتعة، وظنه أن هذا ليس بمنسوخ، ونحو ذلك، وغير هذا من المسائل التي جاء فيها دليل

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٤/ ٥٠٠ - ٥١٢)، وتفسير ابن كثير (١/ ٤٥٧).

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٢١٧٨) من حديث ابن عباس ﵄ أن النبي ﷺ قال: «**لَا رِبًا إِلَّا فِي النَّسِيئَةِ**».

(٣) ربا الفضل هو: زيادة عين مال شرطت في عقد بيع على المعيار الشرعي، وهو الوزن، أو الكيل عند اتحاد الجنس، ونص النبي ﷺ على تحريم ربا الفضل في ستة أشياء: الذهب، والفضة، والبر، والشعير، والتمر، والملح. لحديث أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَمَنْ زَادَ، أَوِ اسْتَزَادَ، فَقَدْ أَرْبَى، الْآخِذُ وَالْمُعْطِي فِيهِ سَوَاءٌ**». أخرجه مسلم (١٥٨٤).

واضح، فهذه تسمى مسائل خلاف، ويكون الخلاف فيها ضعيفًا، ولا يجوز الاحتجاج بمثل هذا؛ لأن المجتهد من المجتهدين من الصحابة فمن بعدهم قد يجتهد، ويغيب عنه النص، والدليل، أو يكون له فهم، ولكنه معارض لفهم الأكثرين، فهذه هي التي يسميها أهل العلم، ويخصها شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ بالذكر بأنها مسائل الخلاف غير مسائل الاجتهاد.

قالوا: وعليه فإن المقالة المشهورة: «لا إنكار في مسائل الخلاف»، فيكون صحتها: «لا إنكار في مسائل الاجتهاد»، ونعني بمسائل الاجتهاد: المسائل التي حصل فيها خلاف، وللخلاف حظ من النظر، للخلاف حظ من الأثر، حظ من الدليل، أما إذا كان القولان أحدهما معه الدليل بظهور، والآخر ليس كذلك، فنقول: ليس هذا من مسائل الاجتهاد، بل من مسائل الخلاف، والخلاف منهي عنه، والعالم إذا خالف الدليل بوضوح، فيقال: هذا اجتهاده، وله أجر[1]، ولكنه أخطأ في هذا الأمر، ولا يعول على اجتهاده في مقابلة النص.

هذه الأقوال - أيضًا - كثرت في زمن التابعين، وكانت الحاجات في زمن التابعين تزيد في وقائع جديدة، وكثرت الفتوى بناء على ما استجد من الواقع على نحو ما ذكرت من استدلالهم بالكتاب، وبالسنة، واستدلالهم بإجماع الصحابة، ونتجت هنالك أقوال في مسائل في التابعين، ومن المتقرر: أن المسألة إذا كانت بعينها في زمن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، إذا كان المسألة عينها

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٧٣٥٢)، واللفظ له، ومسلم (١٧١٦) من حديث عَمْرِو بْنِ العَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ**».

موجودة في زمن الصحابة، فإن إحداث قول زائد على أقوال الصحابة يعد هذا من الخلاف الضعيف.

أي: إذا اختلف الصحابة ﷺ في مسألة على قولين، فإن زيادة التابعي لقول ثالث، فإن هذا يعد ضعفًا، أي: يعد من الخلاف الضعيف عند أكثر أهل العلم؛ لأن القول الثالث يكون فهمًا جديدًا للأدلة زائدًا على فهم الصحابة للأدلة، وإذا كان كذلك كان مقتضاه أن الصحابة ﷺ قد فاتهم فهم قد يكون صوابًا في الآية، وهذا ممتنع؛ لأن الصحابة ﷺ عندهم الفهم الصحيح للأدلة، ولم يدخر لسواهم من الفهم الصحيح ما حجب عنهم، بل الخير فيهم، فهم أبر الأمة قلوبًا، وأعمقها علومًا، وأقلها تكلفًا؛ كما ذكر ذلك ابن مسعود ﷺ(١).

فيجتهد التابعي في مسألة نازلة جديدة قد اختلفت في حيثياتها عما كانت في زمن الصحابة ﷺ، وظهرت هنالك - أيضًا - مسائل جديدة حتى جاء في القرن الثالث، والثاني للهجرة، فدونت الكتب، وكان تدوين الكتب على نوعين: كتب للأثر، وكتب للنظر، والرأي.

أما كتب الأثر فهي: الكتب التي يصنف فيها أئمة الحديث على الأبواب، فيجعلون بابًا في الطهارة، وبابًا للآنية، وبابًا للجلود، وبابًا خاصًا لجلود

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البغوي في شرح السنة (١/ ٢١٤)، واللفظ له، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٣٠٥) وهو: مَنْ كَانَ مُسْتَنًّا فَلْيَسْتَنَّ بِمَنْ قَدْ مَاتَ، أُولَئِكَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ، كَانُوا خَيْرَ هَذِهِ الأُمَّةِ، أَبَرَّهَا قُلُوبًا، وَأَعْمَقَهَا عِلْمًا، وَأَقَلَّهَا تَكَلُّفًا، قَوْمٌ اخْتَارَهُمُ اللَّهُ لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ ﷺ، وَنَقْلِ دِينِهِ، فَتَشَبَّهُوا بِأَخْلَاقِهِمْ وَطَرَائِقِهِمْ، فَهُمْ كَانُوا عَلَى الْهَدْيِ الْمُسْتَقِيمِ.

السباع، فمثلًا: جلود ما يؤكل لحمه إلى آخره، ويأتون بالآثار في هذا؛ كما صنع ابن أبي عروبة[(١)]، وعبد الرزاق في «المصنف»[(٢)]، وابن أبي شيبة[(٣)]، وغير هؤلاء كثير، وكما صنف مالك في «الموطأ»[(٤)]، وجمع هذا نوع، وهو العلم الذي نقل فيه هؤلاء الأئمة أقوال من سبقهم في الأحكام، وهذا لما صنف صار أئمة الأثر، والحديث يدورون في المسائل حول أقوال المتقدمين من الصحابة، والتابعين، ومن اشتهر بالفقه ممن بعدهم، فيدورون حول هذه الأقوال.

القسم الثاني من الكتب، وهي: كتب الرأي، ويعنى بكتب الرأي: الكتب التي تعتمد في الأحكام على الأقيسة، وهذا مبني على مدرسة كانت في الكوفة، وهي مدرسة أهل الرأي، مثل: حماد بن أبي سليمان، وإبراهيم النخعي، وأبي حنيفة، وكذلك في المدينة، مثل: ربيعة الرأي شيخ مالك، ونحو ذلك، فظهرت كتب لهؤلاء، ولمن بعدهم ممن تبعهم معتمدة على الأقيسة، وعلى القواعد العامة، فيفرعون الأحكام على الأقيسة، والقواعد.

لاحظ أن هذه هي التي عناها أهل العلم بالأثر، وأهل الحديث بالذم، وإياكم وكتب الرأي، إياكم وأهل الرأي، فإنهم أعيتهم الآثار أن

---

(١) كتاب المناسك لأبي النضر سعيد بن أبي عروبة.
(٢) كتاب المصنف لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني.
(٣) كتاب الإيمان، والمصنف لأبي بكر بن أبي شيبة عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان ابن خواستي العبسي.
(٤) الموطأ لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني.

يحملوها[١]، فذهبوا إلى الرأي، ونحو ذلك؛ لأنهم يستدلون بالقياس، وبالقواعد، ويقدمونها على الآثار، وهذا لاشك أنه ليس بطريق سوي؛ لأمور:

أولًا: من حيث التأصيل؛ أولئك جعلوا القياس أصح من الحديث، ويقولون: القياس دليله قطعي، والقاعدة دليلها قطعي، والقياس حينما نقوله هو أعم من خصوص ما عليه الاصطلاح الحقيقي، أى: بالقياس ما يدخل فيه تحقيق المناط، أي: القواعد التي تدخل في العبادات، والمعاملات، فيستدلون بأدلة قطعية على القواعد، فإذا أتى دليل يخالف القاعدة يقولون: هذا حديث آحاد، فلا نقدمه على الأقيسة، ويقدمون - مثلًا - القياس على الحديث المرسل، ويقدمون القياس على الحديث المتصل، وإذا كان لا يوافق القواعد، وهكذا، فظهر خلاف عندهم للآثار، وهذا هو الذي عناه السلف بذلك، وهم لهم أصولهم.

أصول الحنفية - مثلًا - موجودة في أصول الفقه، وتخالف أصول أئمة الفقه الذي هم من أهل الحديث مالك، والشافعي، وأحمد ﷺ في أبواب كثيرة.

مثلًا: عندهم أن العام من الأدلة أقوى من الخاص، فعندهم أن دلالة العام على أفراده قطعية إذا كان الدليل قطعيًا، وأما دلالة الخاص على

---

(١) أخرج الدار قطني في سننه (٥/ ٢٥٦)، واللفظ له، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١٠٠٩)، والبغدادي في الكفاية في علم الرواية (١/ ٤) من حديث عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، قَالَ: «**إِيَّاكُمْ وَأَصْحَابَ الرَّأْيِ، فَإِنَّهُمْ أَعْدَاءَ السُّنَنِ، أَعْيَتْهُمُ الْأَحَادِيثُ أَنْ يَحْفَظُوهَا، فَقَالُوا بِالرَّأْيِ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا**».

ما اشتمل عليه من الفرد، أي: من المسألة الخاصة، فهذه دلالتها ظنية، فيجعلون العام مقدمًا على الخاص، ولا يحكمون بالخاص على العام، وهكذا في التقييد، والإطلاق، وهكذا في مسائل شتى.

مثلًا: عندهم الحديث المرسل مقدم على المسند، فعن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ قال: . . . ، كذا عن إبراهيم النخعي أن النبي ﷺ قال: . . . ، كذا، وهكذا المراسيل مثل: مراسيل أبي العالية، ونحوه من كبار التابعين، وغيرهم يعتبرون أن هذه المراسيل أقوى من الأحاديث المرسلة، فإذا أتى حديث مرسل، وحديث متصل في المسألة نفسها، أخذوا بالحديث المرسل، وتركوا الحديث المسند المتصل لأصولهم لدلالة عقلية عندهم على ذلك.

وهذا - طبعًا - أنتج أقوالًا أكثر من الأقوال التي كانت موجودة في زمن الصحابة، والتابعين، فصار عندنا تفريعات كثيرة، وكذلك في مسألة القواعد يقولون: إن الاستدلال بالقياس مقدم على الاستدلال بالأثر؛ لأن القياس دليله واضح، وأما الأثر، فإنه فرض، والقاعدة شملت أحكامًا كثيرة كلها أدلتها تعرض القاعدة، وأما الأثر، فإنه واحد في نفسه، وعندهم أن القاعدة قطعية على ما اشتملت عليه، وأما الآثار، فإنها ظنية.

فهذا هو الذي نهى عنه السلف بشدة، وحذروا من النظر في الرأي؛ لهذا الأمر، وكتب الحديث على هذا الذي أسلفت فيما هو في التبويب، وإيراد ما في الباب من أدلة من كلام النبي ﷺ، أي: من آثار، أو من كلام الصحابة، أو من التابعين، أو تابعي التابعين بالأسانيد.

فأهل الأثر، ويمثلهم بوضوح في اتباع أصولهم الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ينظرون في المسألة، فإذا كان فيها حديث عن رسول الله ﷺ قدموه إذا كانت دلالته ظاهرة، أو من باب أولى إذا كانت نصًا، وإذا لم تكن كذلك نظروا في فتاوى الصحابة فيما يثبت أحد الاحتمالين في الفهم، كذلك إذا جاءت فتوى عن الصحابي، وكان فيها احتمال في الفهم، نظروا في أقوال أصحابه من التابعين بما يوضح لهم معنى قول الصاحب، وإذا كان القول نصًا ظاهرًا من الصحابي بالمسألة النازلة، وليس له مخالف أخذوا به، وإذا اختلف الصحابة في المسألة على قولين:

منهم من قال نأخذ بقول الخلفاء الراشدين، أو بأحدهم إذا وجد؛ لأن الرسول ﷺ قال: «**فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ**»(١).

وإذا خالف - مثلًا - عثمان ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، أخذوا بقول عثمان، وإذا خالف عمر ابنه ابن عمر أخذوا بقول عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، وهكذا

إذا اجتمع الخلفاء الأربعة على مسألة أخذوا بها بقوة، فتارة تكون الآثار متعارضة في المسألة، فيكون للإمام أكثر من قول؛ لهذا كثرت الروايات - مثلًا - عن الإمام أحمد في المسائل، فتجد مسألة له فيها عدة روايات؛ لأنه في الرواية الأولى مال إلى ترجيح أحد الآثار، وفي الرواية الثانية نظر

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وقال: «حديث حسن صحيح»، وابن ماجه (٤٢، ٤٣)، وأحمد (٤/ ١٢٦، ١٢٧)، والدارمي (٩٥)، وابن حبان (١/ ١٧٨، ١٧٩) من حديث العرباض بن سارية رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

فيه مرة أخرى، واختار الآخر، وهكذا.

المقصود: إنهم يدورون في النظر مع الآثار، والإمام أحمد لما استفتي - وكان يستفتى كثيرًا - صنف تلامذته المسائل عنه، والمسائل عن الإمام أحمد كثيرة جدًا تبلغ نحو (٧٠) كتابًا من المسائل، ونحو ذلك لأصحابه منها الشيء المختصر، ومنها الكبير.

وقد نقل منها طائفة من أصحابه ما هو معتمد عندهم مما يعرفونه من كلام الإمام أحمد، وهم يسمون بالجماعة عن الإمام أحمد، وهذه الأقوال دونها بعض الحنابلة في المختصرات ابتداءًا من الخرطي فمن بعده، حولوا الفقه إلى أنه فهم الإمام في النصوص.

وكان الأئمة سابقًا ينظرون في الآثار، فلما أتى التلامذة، وكثرت عليهم الآثار؛ نظرًا لما صنف في الفقه، فأقوال مختلفة، وأسانيد، ومسائل تعترضها أحيانًا أدلة أصولية، وأحيانًا أدلة تحتاج إلى معرفة رجال الإسناد، وأحيانًا النظر في القرآن، وفي السنة، وهل يحمل هذا على هذا، أو لا، فالتلامذة ضعفوا عن ذلك مع وصية الأئمة بأن يأخذوا من حيث أخذ الأئمة، لكن وجدوا في أنفسهم الضعف، فتمسكوا بفهم الأئمة للنصوص؛ لأجل أن يريحوا أنفسهم، فدونوا هذا، وهذا التدوين أضعف باب النظر في آثار السلف، فتدوين الفقه مثل: «مختصر الفرق»، وغيره، أو «مختصر المزني»[1] للشافعية، أو «مختصر الطحاوي»، أو كتب محمد بن الحسن،

(١) وهو كتاب مطبوع ملحق بالأم للشافعي لإسماعيل بن يحيى بن إسماعيل أبو إبراهيم المزني.

فكتب محمد بن الحسن، أو محمد بن القاسم عن مالك مثل المدون، وغيره أضعف النظر في الآثار التي عمدت هؤلاء الأئمة، فصاروا يدورون مع نصوص الأئمة، بل زاد الأمر بعد ذلك حتى أصبحوا يخرجون عليها، وكأن هذه قد نص عليها الإمام بمسألة جامعة، وهي - كما ذكرت لكم - ذكروها جوابًا على الاستفتاءات

والمستفتي إذا استفتى فالجواب يكون قدر الفتوى، ولا يستحضر المفتي حين السؤال أن كلامه سيكون عامًا، أو خاصًا، أو نحو ذلك، وإنما يجيب، فأحيانًا ينتبه لهذا الأمر، ويجيب على قدر السؤال؛ لهذا ظهرت هناك أقوال في المذهب الواحد، فمثلًا عند الشافعية أقوال: أقوال العراقيين، وأقوال الخراسانيين، وقول الشافعي القديم، والقول الجديد، ومنهم من أخذ بهذا، ومنهم من أخذ بهذا؛ لأجل نظرهم بأن الإمام ما أراد بنصه هذا المعنى المعين، بل أراد شيئًا آخر، فهذه كانت جوابًا، أو أراد به خصوص المسألة، وما أراد بها مثيلتها، ونحو ذلك.

كذلك أصحاب الإمام أحمد - وأصحابه كثير - كثرت عندهم الأقوال؛ لأجل ذلك كثرت الروايات، وتعددت الأقوال في المسألة، فمثلًا عند الحنابلة، عندهم عدة مراحل مرت بها، وهي ثلاث مراحل: مرحلة المتقدمين، ومرحلة المتوسطين، ومرحلة المتأخرين، والمتقدمون من أول الخرقي، أو ما قبله إلى القاضي أبي يعلى، ومن القاضي أبي يعلى إلى آخر الشيخين الموفق، والمجد؛ حيث يعتبر من المتوسطين، ثم بعد ذلك يبدأ المتأخرون على خلاف، فبعضهم يزيد في هذا قليلًا.

وكذا الشافعية عندهم قسمان: متقدمون، ومتأخرون، والحد عندهم بين المتقدمين، والمتأخرين رأس الأربعمائة، وهكذا عند المالكية - أيضًا - طبقات، وهذا التجديد في فهم الكتب، وفي فهم نصوص الأئمة إلى آخره.

هذه المراحل في كل مرحلة دونت كتب، وهذه الكتب تختلف في أسلوبها سواء في الفقه، أو في أصول الفقه، تختلف في استيعابها ما بين ماتنٍ، وموسعٍ قليلًا، مابين ضابط للعبارة، وسهل العبارة، وما بين ذاكر للخلاف، وغير ذاكر للخلاف؛ فلهذا المسائل التي يذكرها المتقدمون تجدها أوضح من التي يذكرها المتأخرون، فكلما تقدم الزمن كلما كان الكلام أوضح، فالمتأخرون يذكرون المسائل، لكن يصعب فهم كلامهم في بعض الأنحاء، فإذا صعب فهم كلامهم، فارجع إلى كلام المتقدمين تجدها أوضح؛ لهذا نقول - ليس المقصود بذكر المذهب الحنبلي فقط، ولكن تفصيل عام - لهذا نقول: إن التفقه، وحرص المرء على أن يكون عنده ملكة فقهية يكون مبنيًا على هذا الذي ذكرت، وأنت تلاحظ أنه فيما ذكرت كان هناك متون، وهذه الأخيرة، وكان هناك استفتاءات، وهي المتوسطة، وكان هناك الآثار، وهي المتقدمة.

فأولًا: الآثار، وهي التي ظهرت في الأمة، وهذه الآثار منها كان جواب أسئلة، ثم بعد ذلك كلام الأئمة عن استفتاءات مدونة، سئل الإمام مالك فأجاب، كذلك الشافعي كثير منها أسئلة، وعن الإمام أحمد في المسائل كثير، والثالث مصنفات؛ لهذا الفقه، وتنمية الملكة الفقهية، والحاسة الفقهية في فهم المسائل، وفي التعبير عنها، وفي إدراك كلام العلماء على

المسائل الفقهية يكون برعاية هذه الثلاث مجتمعة:

أولًا: العناية بالمتون.

ثانيًا: العناية بالفتاوى.

ثالثًا: العناية بالآثار.

لابد منها على هذا النحو، فقد بدأت الآثار، ثم الفتوى، ثم تدوين المتون، أما الآن فنعكس، إذا أردنا طلب الفقه نعكس؛ لأن في زمن أهل الآثار - زمن الصحابة، والتابعين - كان عندهم اللغة، وأصول الفقه، ومبناها على اللغة، فعندهم ملكة الفهم، والاستنباط، وهذه ليست عند المتأخرين، لكن ننمي هذه الملكة، وتتنامى إذا عكسنا الطريقة.

أولًا: نبدأ بالمتون، ثم بالفتاوى، ثم بالآثار، فإذا أتيت إلى الناحية التطبيقية، فمثلًا تقرأ في «الزاد»[(١)]، وهو متن للمتأخرين من الحنابلة، فتأخذه، فتفهم صورة المسألة، وهذا أهم مما سيأتي بعده؛ لأن ما بعده مبني عليه، فإذا لم تتصور المسألة كما هي، صار ما بعدها مبنيًا على غلط، وما بني على غلط فهو غلط، فتبدأ أولًا بتصور مسائل الباب، وإذا كان هناك معها أدلة واضحة في كل مسألة، فهذه دليلها كذا، وهذه دليلها كذا، ثم تنظر في فتاوى الأئمة.

مثلًا: تأخذ «باب المسح على الخفين»، فتقرأه، وتفهمه، ثم بعد ذلك

---

(١) «زاد المستقنع في اختصار المقنع» لأبي النجا شرف الدين موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجاوي المقدسي، ثم الصالحي.

تفهم مسائله على حسب ما يذكر من الدليل المختصر، وما تتوسع؛ لأنك إذا توسعت ضعت، وإذا توسعت في كل مسألة، وطلبت أدلتها، أو الآثار فيها، ما نخلص في كل مسألة، وفي كتب الآثار، وكتب الحديث، وكتب العلماء من الخلاف شيء كثير، ولكن تفهم هذه المسائل، ثم تنظر في الفتوى من علماء وقتك، فإذا نظرت إلى هذا يقوي عندك الفهم الذي فهمته في المسائل مع ربطه بالواقعة الذي هو بالسؤال، ويكون الفهم عندك انتقل من المتن إلى الواقع، وكثير من الناس يفهم الفقه فهمًا نظريًا، لكن ما درب ذهنه على هذا الانتقال من المسائل الفقهية بأدلتها إلى أن هذه الصورة المسؤول عنها هي داخلة في ذلك الكلام، أو هي المرادة بتلك الجملة في المتن.

وتتنمى هذه الملكة بالربط بين الكتاب الفقهي، والواقع بمطالعة الفتاوى فيكون عندك حاسة في المقارنة، إذا سئلت فذهنك مباشرة ينتقل؛ لأجل هذه الدربة، وليس معنى ذلك أن يتصدر الواحد بالسؤال، أو أنه يفرح لأن سأله أحد في بيته، أو وقعت واقعة، فتبدأ تتأمل، فيكون عندك دربة إلى أن هذا هو المراد، وأن هذه داخلة في المسألة، فتلحظ أنه بمطالعة كلام المفتين على المسائل يصير عندك سعة في الدليل، وتثبيت لتصور المسألة، ولحكمها، ويكون عندك معرفة بما عليه الفتوى من علمائك، وهذه مهمة.

فمثلًا: واحد عمره مثلًا (٢٥) سنة، أو (٣٠) سنة، فعهده بهذه المسائل خمس سنين، أو عشر سنين، لكن العالم يفتي وعمره خمسون، أو ستون، أو سبعون، أو ثمانون، وله بها من العهد (٥٠) سنة مرت عليه، ليس مرة، ومرتين (٢٠)، (٣٠)، (٥٠) مرة، أو (١٠٠) مرة، فصارت واضحة عنده مثل اسمه؛ من كثرة تكرارها.

إذًا: هذه الفتاوى بمنزلة المصفي للكلام الذي تقرأه في المتن، هل هو مما يفتى، ويعمل به، أم لا؟.

ويلحظ مما سبق وأن ذكرنا أن هناك مسائل نقول: ليس عليها العمل، تذكره الفتوى ليست عليها.

مثلًا: في طهارة جلد الميتة بالدباغ، من المعروف فيما قرأناه في المتن في «زاد المستقنع»، «أنه لا يطهر جلد ميتة بدباغ مطلقًا»[(١)]، فكل ميتة لا تطهر بدباغ، لكن إذا كان الحيوان مما يحل أكله بالذكاة، قال: «ويباح استعماله في يابس من حيوان طاهر في الحياة»[(٢)].

أي: مما يباح في ذلك، أو مما كان دون الهرة في الخلقة إلى ما هو معروف، والفتوى على خلاف ذلك، فإذًا: الفتوى تبين لك ما عليه العمل في المتن، مما ليس عليه عمل، فإذا ربطت هذا الربط يأتي عندك سعة جديدة في الفهم، فتنتقل إلى بعد ما تحكم هذا الأمر، تحكم الباب، وتحكم الأبواب، فإذا انتقلت إلى كتب الخلاف، يكون عندك فهم إلى أن هذا القول أقوى من هذا القول، وهذا القول ليس عليه العمل، وتظهر عندك إشكالات لماذا يفتون بهذا الفتوى، والآثار جاء فيها كذا، وكذا بغير ذلك؟

فمثلًا: هل المرأة الحائض، أو النفساء تقرأ القرآن، أم لا؟

الفتوى عند أكثر المشايخ على أي قول، ثم إذا نظرت في الأثر، يظهر عندك شيء ثان، وهو علم مهم جدًا في الفقه، وفي كل فن، وهو علم

---

(١) انظر: زاد المستقنع (١/ ٢٧).

(٢) السابق نفسه.

الاستشكال: «إذا استشكل المستشكل»، ومعناه أنه يفهم إذا كان استشكاله واقعيًا، إذًا: استشكل لماذا يفتون بكذا مع أن الأثر دل على كذا، والدليل يحتمل كذا؟

فإذا سئل أحدًا من أهل العلم أزال عنه الإشكال، وأجاب عن إشكاله، وقد قال القرافي في قاعدة الفرق بين الكبائر، والصغائر، قال: «**فَإِنَّ مَعْرِفَةَ الْإِشْكَالِ عِلْمٌ فِي نَفْسِهِ، وَفَتْحٌ مِنْ اللَّهِ**»(١).

فمن المهم أن تستشكل كيف يقولون كذا، والدليل محتمل لكذا؟ لماذا ذكرها؟ لماذا ما ذكر القاعدة؟ القاعدة تشمل هذه لماذا ما استدل بالقاعدة؟

وهناك استدلالات كانت مهجورة في السلف، والأدلة موجودة، ولم يستدلوا بدليل، ولما أتى المتأخرون، أو بعض المعاصرين استدلوا بأدلة لم يستدل بها السلف، وهذا إشكال، لماذا السلف ما استدلوا في مسألة كذا، وكذا بالدليل الفلاني؟

وبعض الناس من هذا العصر، وبعض المشايخ، أو بعض طلبة العلم يتولد هذا الإشكال عنده مع إشكالات أخر تحل هذا، وتحل هذا؛ حتى يرسخ الباب في ذهنك، فيرسخ الباب بتصوره، وبمعرفة دليله، والفتوى، وبمعرفة الأقوال الأخرى بعد حين، فهذه مراتب معرفة الأقوال الأخرى، وجواب هذا، وجواب هذا.

إذا عكست المسألة، ما يحصل عندك ملكة فقهية، فإذا بدأت بالآثار،

---

(١) انظر: أنوار البروق في أنواء الفروق للقرافي (١/ ١٢١).

سوف يكون عندك معرفة بالخلافيات كثيرة، لكن الملكة الفقهية ضعيفة، وتحصيلك للمسائل قليل، فإذا نظرنا في كل مسألة، سنتتبع ما جاء فيها، وننظر فيما جاء فيها، والأسانيد في المصنفات، أو في كتب الحديث، وهل هذا صحيح، أم غير صحيح؟ وما ورد عن الصحابة، والتابعين، سوف تطول عليه المسألة، والأئمة في زمنهم كانوا على قرب من عهد الآثار، والقرب من عهد الصحابة، وما كان عندهم علوم كثيرة جدًا أشغلت أذهانهم، أما الآن فمن القرن الثالث إلى الآن: ألف ومائة سنة، فكم ظهر من العلوم تشغل أذهاننا، وأخذت حيزًا من الأذهان، وبذلك صار الذهن لايستطيع أن يكون مركزًا على الآثار، ويستخرج منها الفقه الصحيح؛ لهذا نقول: نعم الغاية هي الآثار، وهذا هو الذي يجب، فالدين هو الكتاب، والسنة، والأثر، ولكن كي تصل إليه لابد أن تسلك الطريق الذي سلكه العلماء في الأزمنة المتأخرة بعد فوات التمكن في العلوم، وآلاتها بدءوا بالمتون المختصرة جدًا، وهذا كالبناء، ثم بعد ذلك ينظرون فتاوى العصر، فيرون ماذا يفتون علماء عصرهم، الشافعية عن الشافعية، والحنفية عن الحنفية، ثم يبدأون بإيراد الإشكالات، والنظر في الآثار.

وهنا مسألة التدرج في طلب الفقه، والفقه طويل، ويحتمل في تدريسه كل يوم عدة سنين، فلو تدرس - مثلًا - كتاب «زاد المستقنع»، لكن هذا الأمر، وهو كون الفقه طويلًا، وأنه يحتاج إلى سنين، هذا يسهل باتباع الطريقة الآتية:

أولًا: أن تأخذ كل باب على حدة، ما تخلط بين الأبواب، فتأخذ في المتن - مثلًا - كتاب الزكاة، وتفهمه، لو تدرس فيه شهرًا مع المعلم، أو مع

نفسك، فتجلس شهرًا تدرسه جملة جملة، تقرأ، وتنظر حتى تتصوره جميعه، وهنا إذا كان المعلم قد وصل معك إلى كتاب الزكاة، أو كان واحد من المشايخ يقرأ في هذا في الزكاة، فهنا تستمر معه، ويجري ذلك الأمر إذا لم يكن ذلك، وأردت أن تقرأ أنت، فلا بد أن تكون على صلة بأحد العلماء الذين يعون كلام أهل الفقه، وهذه الصلة فائدتها: أنه كلما استشكلت شيئًا تسأل، وكلما ما فهمت عبارة تسأل، أو باب تركيبه ما استقام في ذهنك تسأل، فهو يوضح هذا الإيضاح إما باتصال هاتفي، أو بملاقاة، وهذه الصلة تجعل المسائل تتضح، ثم يكون الحرص على ملازمة أهل العلم في سماع كلامهم؛ لأنه جربنا هذا قبلكم، ففيه مسائل كثيرة في الفقه تمر عليها، لكن ما تتضح لك إلا بسماع كلام أهل العلم فيها، إما في كلمة، أو فتوى، أو وهو يتكلم يناقش مسألة تناقشه فيها تجد أنه يعطيك مفتاحًا لفهم هذا الباب، أو لفهم هذه المسألة ما أدركته بمجرد القراءة، فإذًا:

أولًا: إحكام الباب يكون بدون مداخلة، أي: تأخذ كتابًا معينًا، أو بابًا معينًا، فتدرسه بدون مداخلات، فمثلًا: يأتي واحد يقول: أنا أقرأ في كتاب الزكاة، وفي نفس الوقت يأخذ كتاب البيوع، وفي نفس الوقت يأخذ كتاب الحدود، لا هذا الذهن لا يجمع بهذه الطريقة، وتختلط عليه المسائل، فإذا أخذت كتابًا، تبدأ بتحرير جمله، وإذا حررت جمله على وفق ما عندك، فهمت، وأعني بتحرير الجمل: معرفة كل لفظ، ومعناه من حيث اللغة، ثم بعد التركيب طالب العلم في الفقه بخصوصه لابد أن يكون حساسًا في اللغة؛ لأنه إن لم يكن حساسًا في اللغة، استعمل في كلامه غير لغة العلم، وهذا يضعف مع طالب العلم، فإذا تكلم في الفقه كلامًا ثقافيًا، كأنها موعظة،

كأنها كلام عام، هذا الواحد معه، لكن إذا درب ذهنه، ولسانه على أن كل لفظ له دلالته، فيجتهد على أن يستعمل ألفاظه، مع مرور الزمن يبدأ يترقى شيئًا فشيئًا حتى يستعمل ألفاظه.

فإذًا: معرفة ألفاظ الفقهاء، ودلالة كل لفظ، ثم معرفة التركيب، وهذه الجملة، ثم الحكم على الألفاظ قبل التركيب، ثم التركيب، ثم الحكم حسب ما ذكره، ثم دليل الحكم، فقد يكون راجحًا في نفس الأمر، وقد يكون مرجوحًا، فالمهم أن تعرف الدليل الذي اعتمد عليه في هذا الحكم؛ لأن معرفة الدليل يعطي ذهنك قريحة في استنتاج الحكم من الدليل على فهم جماعة من العلماء الذين صنفوا هذا، أو أرادوه مذهبًا.

الرابع: معرفة الدليل.

الخامس: القول الآخر في المسألة بشرط أن يكون قولًا قويًا، وليس في كل مسألة مثل ما كان المشايخ الأولون - رحمهم الله - يدرسون الفقه، فيذكرون اختيارات شيخ الإسلام، وفي هذه المسألة اختار شيخ الإسلام كذا، وقد يكون بعدها استدلال، أو ترجيح، هذه الخطوات.

إذا أخذت عندك بابًا من الكتاب، ثم بعد ذلك ترجع إلى نفسك باختبار، فإذا سمعت هذا الشرح من معلم، أو شيخ، أو عالم، أو قرأته، وناقشت فيه أحد العلماء، أو سمعته بواسطة شريط، أو نحوه، بعد ذلك اختبر نفسك في هذا، فكيف تختبر نفسك؟

تأخذ المتن مجردًا عن الشرح، وتجتهد في أن تشرحه، فتغلق - مثلًا - «زاد المستقنع» شرح الشيخ ابن عثيمين، أو حاشية البليدي، أو حاشية ابن

قاسم، إلى آخره، وتأخذ المتن، وتبدأ تشرح، فستلحظ في أول مرة أن هناك مسائل تصورتها، وعبارتك كانت عبارة جيدة رضيت عنها، لكن هناك مسائل أردت أن تتكلم، فاشتبكت عندك الخطوط، فما عرفت مع أنك حين القراءة كانت واضحة مثلما يأتي في الاختبار، وتختبر قبل الاختبار، وتقول: أنا والله فاهم كذا، ثم يأتي في الاختبار يستشكل عليك، كذلك في الفقه إذا راجعت على هذا النحو، وحاولت أن تشرح، سوف يكون تقييمك لنفسك شيئًا فشيئًا، فبهذه الطريقة تقوى مداركك، والمدارك قوة الذهن، ثم يقوى تعبيرك عن مسألة بلغة العلم.

ثالثًا: يكون لسانك متحريًا في الألفاظ، فلا تأتي إلى المسألة، وتذكر بالمعنى، فتكون دقيقًا في اللفظ، فتعبر بتعبيرها، وبلغتها شيئًا فشيئًا بحسبك أنت، وأخذت خمسين - مثلًا - عند نفسك استشكلت مسائل، فتعيدها، ثم تكررها مرة أخرى؛ حتى يكون عندك دربة، وأنت تسير على هذا تأتيك مسائل لك رغبة في أن تتطلع على الكلام، فهذا لا بأس.

هنا أن تذهب إلى المطولات مثل: «المغني» في الفقه أو مثل: «المجموع»، أو نحو ذلك، لكن ما يكون ديدنًا في الباب كله تطالعه، لا في مسائل تختارها تطالع في ذلك؛ لأن الكتب المطولة كتب مبسوط فيها الأقوال، والكتب المختصرة مجموعة، تناول المجموع أسهل من تناول المبسوط؛ لأنك تجد أن المغني أصعب من الزاد.

فلا يقل واحد: الزاد عبارته كذا، والمغنى كله أدلة، فتمشي معه بسلامة، لكن الواقع أن المغني بالنسبة لطالب العلم المبتدئ مضر بخلاف

المختصرات؛ لأن المختصر يعود العقل على نوعية معينة من التعامل مع الكلام الفقهي، يعوده على الحصر، يعوده على عبارة من لفظين ثلاثة، يعوده على مبتدأ، وخبر، يعوده على شروط، أي: يحكم الذهن، أما ذاك فيكون مبسوطًا، والمبسوط يقرأه الذهن بسهولة، وكان الشيخ عبد الرازق عفيفي رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: الموفق[1] صنف في الفقه كتبًا أربعة: للابتدائي، وللمتوسط، والثانوي، وللجامعي، فصنف للابتدائي، أي: أول ما يبتدأ بـ«العمدة» في الفقه، وصنف للمتوسط «المقنع»، وصنف للثانوي «الكافي» وصنف للجامعي «المغني».

فلابد أن تمشي على هذا النحو، لا بد أن يكون عندك تسلسل، فإذًا: القراءة في المطول دائمًا غلط، وتركه دائمًا غلط؛ لأن المطولات في الإسهاب ما يحل بعض الاشكالات، فأحيانًا يأتيك قول لم تفهمه، فكيف تحل المسألة، وأنت ما فهمت، ولا عندك أحد من أهل العلم؟.

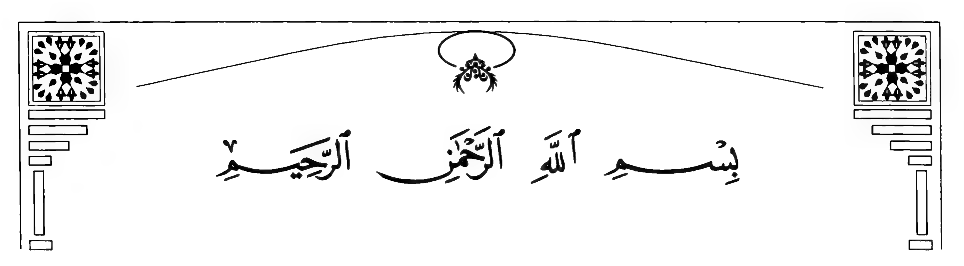
فإذا لم تفهم قولًا من الأقوال، فاذهب إلى الكتب التي فيها ذكر الخلاف بمعرفة الأقوال المختلفة، يتضح لك المراد بالقول الذي استشكلته، وهذه مجربة ونافعة جدًا في حل مثل هذه.

على كل حال هناك عدة أشياء أخر، لكن ربما يحتاج الكلام عليها إلى طول، مثل: مراتب كتب الحنابلة، ولماذا اختاروا كتابًا دون كتاب؟ وكيفية الدمج بينها، وهل يسهل لطالب العلم أن ينوع عند أحد العلماء من الزاد، وعند الثاني من منار السبيل، وعند الثالث، ومن كذا؟

---

(١) يعني: الإمام أبا محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة رَحِمَهُ اللَّهُ.

هذه كلها أشياء تحتاج إلى أجوبة، لكن تحتاج إلى مزيد من الوقت وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد، وعلى آله، وصحبه، وسلم.



محاضرة: «الْفَرْقُ بَيْنَ كُتُبِ الْفِقْهِ وكُتُبِ الْحَدِيثِ»

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله، وسلم على نبينا محمد، وعلى آله، وصحبه أجمعين.

أما بعد:

من المسلَّم به لدى كل طالب علم حريص عليه: أن طلب العلم هو غاية ما يحصله المرء لنفسه من الخير؛ لأن العمل تابع للعلم، والعمل بلا علم لا ينفع؛ لأن من شرط صحة العمل، وصحة النية الإخلاص، والعلم بما يميز به عمله، ويفرق به بين العادة، والعبادة، فكثيرون يعملون أعمالا هي من جهة العادات، أو قد يعملونها من جهة الجبلة، والطبيعة، أو بما جرى عليه أهله، ومجتمعه، لكن العلم يحمله على أن يفرق بين نية العمل الذي يتقرب به إلى الله ﷻ، وبين العمل الذي يعمله عادة، والعمل الذي يريد به أن يكون وسيلة إلى أمر محبوب.

وطالب العلم في طريقه في طلب العلم يحتاج إلى فرق مهم، وهذا الفرق لم يدركه كثيرون، وهو: الفرق بين تناول كتب الفقه، وكتب الحديث، فكتب الفقه فيها: كلام على المسائل الفقهية، وفيها: الأدلة، وفيها: الخلاف، وكتب الحديث فيها - أيضًا -: الكلام على المسائل الفقهية،

وفيها: الأدلة، وفيها: الخلاف، والترجيح.

فمن جهة النظر إلى المحتوى، قد يتشابه هذا، وهذا؛ لهذا يشتكي كثير من طلاب العلم في الكليات الشرعية - كلية الشريعة، أو كلية أصول الدين في الرياض، أو في نحوهما - يشتكون من أنهم إذا دخلوا الكلية، وابتدؤوا في دراسة الفقه، والحديث، يشتبه عليهم تقرير هذا، وتقرير هذا، ويشتبه عليهم شرح الأستاذ الذي يدرسهم الفقه مع شرح الأستاذ الذي يدرسهم الحديث، من جهة أن كلًا منهما يورد أدلة، وخلافًا، وتصويرًا للمسألة، وربما كان إيراد هذا يختلف عن إيراد ذاك من جهة الاستيعاب، أو الاستدلال، أو بيان وجه الاستدلال، أو استخدام علوم الآلة، أو الترجيح . . . إلى غير ذلك.

وهذا يجعل طالب العلم في كثير من الالتباس في جهة تحصيل العلم، وهل يطلب علم الأحكام من كتب الحديث، أو يطلبها من كتب الفقه؟ وبسبب عدم معرفة كيفية تناول الأحكام هل هو من كتب الحديث، أم من كتب الفقه، وما ميزة هذه، وهذه؟ وهل هذه تعارض هذه أم لا؟

بسبب عدم العلم بهذه المسائل، حصل نقص عند كثيرين من طلاب العلم، وما اكتملت ملكتهم في العلم من جهة التكامل بين هذين العلمين العظيمين: الفقه، والحديث.

لهذا نقول: إن كتب الحديث - كما هو معلوم - سابقة لكتب الفقه، وأول ما دون العلم دون على جهة الرواية، والإسناد، حتى ما كان من فتاوى، ووقائع، وأسئلة نقلت في مصنفات أهل العلم المختصة، أو العامة

نقلت بالأسانيد، فعلم الحديث من حيث هو رواية، ودراية يشتمل على إسناد، وعلى متن، وهذا المتن قد يكون مرفوعًا للنبي ﷺ، وقد يكون قولًا لصاحب، أو قولًا لتابعي، أو ما دون ذلك.

يستعمل كثير من أهل الحديث هذه الكلمة: رواية، ودراية، وفي تفسير الرواية، والدراية اختلاف، فمنهم من يقول: الرواية هي: نقل الحديث بالإسناد. والدراية هي: تمحيص هذا الإسناد من حيث الصحة، وعدم الصحة، ومن حيث هل هو مستقيم، أم غير مستقيم؟ هل هو معلول، أم غير معلول؟ هل يحتج به، أم لا يحتج به؟ وهذا قول طائفة كثيرة من أهل العلم.

وآخرون يقولون: الرواية راجعة إلى النقل، والدراية راجعة إلى فقه الحديث، وفقه الحديث هو: درايته، فيدخل على هذا في النقل مصطلح الحديث، والنظر في الرجال، وتكون الدراية هي الفقه، أي: النظر في المتن.

هذا كان سابقًا؛ لهذا مصطلح الحديث سابقٌ لأصول الفقه، وأصول الفقه أتت بعده من جهة التصنيف، من جهة تقعيد الفن، ومن جهة الاستعمال أصول الفقه سابقة لأصول الحديث؛ لأن أصول الفقه هي: أصول الاستنباط، وهي موجودة في زمن النبي ﷺ قبل أن يكون ثَمَّ أسانيد.

لهذا تنظر إلى علم الفقه، وعلم الحديث إلى أنه لا انفصال بينهما في الحقيقة، فالفقه هو: فقه الأحكام الشرعية، وهذا يكون مبنيًا على أدلة، ومن الأدلة: السنة.

ينتج من ذلك أن أدلة الفقيه أعم من أدلة المحدث، بمعنى: أن الكتاب

الذي يعرض لمسائل الفقه تكون أدلته أوسع من أدلة الكتاب الذي يعرض لفقه الحديث؛ لأن من نظر في فقه الحديث يكون الدليل الذي يتكلم عليه من الحديث، فعنده حديث في البلوغ، وشرحه[(١)]، أو حديث في منتقى الأخبار وشرحه، مثل: نيل الأوطار[(٢)]، أو حديث في البخاري، وشرحه، أو نحو ذلك، فيكون شرحه مبنيًا على هذا الحديث، واستنباطه لما في هذا الحديث من الحكم.

أما الفقيه، فإنه يستنبط الحكم من عدة أدلة، فقد يكون الدليل نصًا من الكتاب، أو السنة، وقد يكون إجماعًا، وقد يكون قياسًا شموليًا، وقد يكون قياس علة، وقد يكون قول صاحب، أو قول إمام... إلى آخره.

نرجع إلى تأصيلها فنقول: المقصود من هذا: أن كتب الفقه تختلف عن كتب الحديث من جهة الأدلة، فكتب الحديث إذا رجعنا إلى أولها، وجدنا أن الإمام يبوّب على الحديث بما فيه من الفائدة، لكن لا يرى الاختلاف الذي فيه، فمثلًا: الإمام البخاري في تبويباته يبوِّب على فقه الحديث الذي عنده، وأبو داود في تبويبه يبوّب على فقه الحديث الذي عنده، والترمذي، والنسائي، وابن خزيمة، وغيرهم يبوِّبون ناظرين في التبويب، والتبويب هو: عبارة عن الحكم، أوالفائدة راجع إلى فقههم لهذا المتن.

لكن إذا نظرت في المسألة نفسها، نظرتها في كتب الفقه، فتجد أن الفقيه

---

(١) يعني: «بلوغ المرام من أدلة الأحكام» لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني رحمه الله.

(٢) يعني: «نيل الأوطار» لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني رحمه الله.

يستدل بعموم، أو بمفهوم آية، أو يستدل بعدد من الأحاديث، أو يستدل بقاعدة، أو بأقوال الصحابة ﭫ . . . إلى آخره.

رجع الأمر إلى أنه في الزمن الأول قبل شيوع المصنفات، وشروح الحديث المطولة، كان المحدِّث يستنبط بناءً على هذا المتن الذي عنده، ولا ينظر إلى كل ما في المسألة من الأقوال؛ لهذا يدخل في نظره إلى هذا المتن، فيستنبط منه، أما المفتي، أو الفقيه إذا أراد أن ينظر في هذه المسألة التي تناولها الحديث، فإنه يستحضر أشياء أخر؛ لهذا صار كلام الفقهاء يختلف عن كلام طائفة من أهل الحديث؛ لأنه قد يكون المحِّدث ينظر إلى هذا المتن باستنباط ما فيه من فوائد دون النظر إلى هل هذه الفائدة هي الحكم في نفس الأمر، أم أنه يأتي معارضًا، فينظر إليه من جهة أخرى؟

والأقوال المتضادة، أو الأقوال المتقابلة في الفقه، فقد يكون القول أرجح، إذا كان المعارض له أقل، فلا تظن أن القولين المختلفين في الفقه أحدهما له دليل، والآخر ليس له دليل، هذا نادر، بل الأكثر، وجُل المسائل يكون هذا القول له أدلته، وهذا القول له أدلته، ولكن أي القولين يكون أرجح؟

القول الأرجح هو: الذي يكون الاعتراض على ما استدلَّ به أصحابه أقل من الاعتراض على القول الآخر.

وهذه فائدة رصينة مهمة يحتاجها الناظر في كتب الفقه، وكتب الحديث جميعًا.

هذه الأقوال المتقابلة، والاختلافات جاءت نتيجة إلى نظر العلماء في

المسائل الفقهية، ثم بعد ذلك صنفت متون الفقه، ثم صنفت المطولات في الفقه، ثم ظهرت شروح كتب الحديث، وقد استفادت هذه الشروح من كتب الفقه.

فأوائل كتب الفقه التي بسطت القول في المسائل الفقهية الخلافية كتب ابن المنذر(١)، ومثلها مع شيء من الاختلاف المصنفات، مثل: مصنف ابن أبي شيبة، ومصنف عبد الرزاق، وأشباهها، فتجد أن هذه بسطت القول في المسألة بذكر أقوال العلماء، كابن المنذر في كتبه يذكر القول، ودليله، والمصنفات بدون ذكر أدلة.

وظهرت كتب فقه بعد ذلك فيها ذكر الخلافيات، وفيها دليل كل قول إذا كان الكتاب في الفقه عامًا مقارنًا يقارن فيه صاحبه بين المذاهب، أما إذا كان الكتاب مذهبًا خاصًا، فإنه لا يورد أدلة الأقوال الأخرى.

وخذ مثالًا: كتاب ابن حزم «المحلى بالآثار شرح المجلى بالاختصار»، وهو كتاب ألفه للمبتدئ من طلاب العلم، كما نص عليه في أثناء كلامه على صور صلاة الخوف؛ حيث قال: **«وَإِنَّمَا كَتَبْنَا كِتَابَنَا هَذَا لِلْعَامِّيِّ وَالْمُبْتَدِئِ وَتَذْكِرَةً لِعَالِمٍ»**(٢).

وهذا واقع من جهة أن الناظر فيه يجد أنه يذكر أقوالًا متعددة بالإسناد، فهو عبارة عن جمع ما يراه ناصرًا لأصل المسألة، وقد يذكر الخلاف، ويذكرالترجيح، أما الاستيعاب، فإنه في كتب مطولة أُخر.

---

(١) مثل كتابيه (الإجماع، والإقناع).
(٢) انظر: المحلى (٣/ ٢٣٢).

وهذا الكتاب - مثلًا - هل هو كتاب فقه، أم كتاب حديث؟، هو على طريقة كتب ابن المنذر من جهة أنه يذكر المسألة، ويذكر الاستطراد بذكر الأدلة تارة بالإسناد، وقليلًا بلا إسانيد.

وإذا نظرت في هذا الكتاب، يحصل عندك شيء من التردد في فهم المسألة؛ لأنه تقرير المسألة جاء مع بيان الخلاف، مع الأسانيد، مع الدراية، مع الاستنباط، مع رأي ابن حزم الأصولي، مع رده على المخالفين

مثال آخر: كتب ابن عبد البر كـ «التمهيد»، «والاستذكار»، وشروح الموطأ، لكنها شروح نظر فيها إلى المسألة لا إلى المتن، فهو قد يشرح المتن، ثم يخرج من المتن إلى المسألة، ثم يفصل الكلام في المسألة كأنها مسألة فقهية مستقلة، وهذا نوع من شروح كتب الحديث، نقابله بكتاب ابن حزم.

فكتب ابن عبد البر، وكتاب ابن حزم متقابلان، هذا له طريقته، وهذا له طريقته، إذا نظرت في هذا، وهذا، وجدت أن طريقة الفقهاء موجودة في كتاب ابن حزم، وطريقة المحدِّثين موجودة في كتاب ابن عبد البر في الجملة، بخلاف ما يظنه كثيرون أن كتاب ابن حزم هو كتاب حديث، لا هو كتاب فقه، لكن فقهه بناه على الأثر بتوسع، فكأنه صوّر المسائل الفقهية كمتن فقهي، ثم استوعب ما في المصنفات، وما نقل عن السلف في هذه المسائل، ونظر فيها نظرًا مختصرًا، فهو كتاب فقه توسع فيه في الاستدلال.

ثم تطورت المسألة من جهة التاريخ فدخلنا إلى مرحلة «المغني» لابن قدامة، وما ماثله، مثل: «المجموع شرح المهذب» للنووي، فهما كتابان

متقاربان؛ حيث أنهما كتابان فقهيان منهجهما واحد من جهة الفقه، فالمغني كتاب حنبلي، يعرض فيه إلى الأدلة، والخلاف، وكتاب النووي كتاب شافعي يعرض فيه لتأصيل المسألة، والأدلة، والخلاف، ويمتاز كتاب النووي عن كتاب ابن قدامة بأن فيه استيعابًا للغويات، وفيه: الحكم على كثير من الأدلة من جهة الإسناد، يقول: هذا إسناده صحيح، إسناده قوي، إسناده ضعيف. . . إلى آخره، وله ترجيحاته المخالفة للمذهب، كما أن ابن قدامة له ترجيحاته المخالفة للمذهب.

في مقابلتهما نذهب إلى كتب الحديث في ذلك الزمان فمثلًا: كتاب «فتح الباري» بعده بزمان عرض فيه مؤلفه المسألة بحسب إيراد البخاري، واستيعابه للأدلة، أو للخلاف بحسب حاجة المسألة إلى ذلك.

فنخلص من هذا العرض الموجز إلى:

أولًا: كتب الفقه، وكتب الحديث يخدم بعضها بعضًا، فمن نظر في شروح كتب الحديث، وأراد أن يستفيد، فلا بد أن يكون مؤصلًا في الفقه، فإذا أصل في الفقه، كان نظره في كتب الحديث جيدًا؛ لأن كتب الحديث ما تصوّر المسألة، وإنما تبني على أن المسألة صورتها واضحة، وأما كتب الفقه فهي تصور المسألة، ثم تذكر دليلها.

ثانيًا: كتب الحديث ليس فيها استيعاب للأدلة على اختلافها، لكن كتب الفقه يذكر فيها دليل المسألة إذا كان من الكتاب، أو السنة، أو القياس، أو القواعد. . . إلى آخره ذلك، ويذكر كل ما في الباب عنده من أدلة في هذه المسألة.

ثالثًا: كتب الحديث فيها إيراد المسألة بحسب مجيء هذا الحديث دون تكامل للباب، أي: الباب في كتب الحديث لا يتكامل في ذهن طالب العلم، فإذا نظرت مثلًا في «كتاب الجهاد» في البخاري، أو «الإمارة» في مسلم، أو نظرت في باب من الأبواب في كتب الحديث، تجد أن هذه الأبواب فيها من الفوائد بقدر مجيئها في السنة؛ لأنه مبني على الاستدلال من السنة فقط، لكن كتب الفقه يكون فيه عرض الباب بذكر المسائل التي تدخل تحت هذا الباب، ودليلها من القرآن، أو من السنة - وهو موجود في كتب الحديث -، أو من القياس، أو من القواعد، أو من قول صاحب، أو استنباط، أو فتوى للإمام، فتجد أن المسائل في كتب الفقه أكثر منها في كتب الحديث.

ويعني ذلك: أن من نظر في كتب الحديث جميعًا، فإنه يخلص بنتيجة، وهي: أن المسألة إذا كان دليلها حديثًا عن النبي ﷺ، فهو موجود في كتب الحديث بتفصيله، وببيان الخلاف فيه، ودرايته، وروايته، وما يتصل بذلك، لكن إذا كان دليلها قاعدة عامة، كآية، أو القياس، أو قول صاحب، أو فتوى الإمام، فلا تجدها في كتب الحديث.

ينبني على ذلك أن الناظر في كتب الفقه يكون الباب في ذهنه أرتب، وأوسع، لكن كتب الفقه فيها قصور - في العموم - من جهة النظر في الحديث، أو في المتن بدون تأثر صاحب المذهب بمذهبه في النظر؛ لأن الدليل يكون من السنة - مثلًا - في البخاري، لكن في كتاب المذهب الفقهي، ولو كان مطولًا خلافيًا، فيه الخلاف العالي، والنازل، لكن يكون نظره في الحديث بناءًا على مذهبه.

وهذه الحيثية هي نوع من القصور في كتب الفقه من جهة طالب العلم المتوسع، فيكملها بالنظر في كتب الحديث، لكن كتب الحديث - أعني: الشروح المطولة - تجد أن المسألة لا يتصورها طالب العلم تصورًا جيدًا، أي: في المسائل التي تحتاج إلى تصور، أما في المسائل الواضحة، فليس الكلام فيها، فلا يتصور المسألة تصورًا واسعًا، ولا تصورًا دقيقًا، ولا يستخدم أصول الفقه في الاستنباط، بخلاف كتب الفقه الموسعة تستخدم أصول الفقه في كتب الحديث المطولة، إذا احتاج إلى الترجيح في الخلاف.

كذلك من الفروق المهمة: أن طالب العلم يظن أن شارح الحديث أقرب إلى الاجتهاد من شارح المتن الفقهي، أو يكون هذا الشارح، ولو كان يورد الأدلة، لكنه لا يسلم من التعصب.

أما شارح الحديث، فقد يظن كثير من طلاب العلم أنه يسلم من التعصب، فيقبل على كتب الحديث بناءًا على أن أصحابها متجردون - رحم الله أهل العلم جميعًا -، ولا يقبل على كتب الفقه، ويقول: «عندهم تقليد، ونصرة لمذاهبهم». فلا ينظر فيها.

وهذا غلط من جهة أن أصول الاستنباط التي بها يستنبطها العالم من الأدلة، ويرجح بناءًا على ما عنده من أصول الفقه؛ لأن أصول الفقه هي أصول الاستنباط، فهو سينظر في هذه المتون، ويستنبط، ويرجح بين الأقوال، لكنه لن يسلم من التقليد؛ لأنه سيرجح بناءًا على ما في مذهبه من أصول الفقه، ويظن الناظر أنه يرجح بناءًا على الصحيح المطلق، وهذا غير

وارد ألبتة؛ لأنه ما من شارح للحديث، إلا وعنده تبعية في أصول الفقه، أصول الاستنباط، فهو سيشرح، ويقول: «هذا الراجح؛ لأنه كذا»، فيأتي طالب العلم المبتدئ، أو المتوسط ممن ليس له مشاركة في الاستنباط عميقة، فينظر إلى ترجيح صاحب الحديث بأنه أكثر تجردًا من ترجيح صاحب الفقه، وهذا غلط؛ لأن صاحب الفقه متأثر في استنباطه بمذهبه، وكذلك شارح الحديث متأثر في استنباطه بمذهبه، لكن بما أنه يشرح الحديث، فينظر الناظر إلى أنه متجرد، وهو متجرد بلا شك، فلن ينصر ما يعتقد أنه غير صحيح، لكن سيتأثر في الباطن بأصول الفقه التي دَرَسَها.

ولهذا لا بدّ أن تعلم أن الشراح إنما هم أتباع مذاهب، وليسوا مجتهدين الاجتهاد المستقل، أو المطلق؛ لأن الاجتهاد المطلق، أو المستقل - على خلاف في التسمية، والتعريف - راجع إلى أنه يجتهد في أصول الفقه كما أنه يجتهد في النظر في الرجال، فله اجتهاداته في الفنين جميعًا، مثل الأئمة الأربعة، وبعض من اندرست مذاهبهم: كسفيان، والأوزاعي، وابن جرير، فهؤلاء لهم اجتهادات في أصول الفقه، وفي الرجال جميعًا، وكذلك ابن حزم له طريقة مخالفة لما قبله في أصول الفقه أصول الاستنباط، وكذلك في النظر في الرجال، لا يقلد، وإنما له نظره المستقل، فهذا يسمى: «مجتهد مستقل»، لكن بعدما دوِّنت المذاهب، وانتشرت لا يوجد هذا، حتى شيخ الاسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ فإنه في أصول الفقه، وهي: أصول الاستنباط يتبع مذهب الحنابلة، إلا ما ندر مما رجحه، أو بحثه بحثًا مستقلًا، مثل: الكلام في عموم البلوى، وأشباه ذلك، في مسائل أخذها من غير أصول الحنابلة، ولهذا إذا نظرت في مسودة آل تيمية في أصول الفقه، وجدت أن استدراكات

شيخ الاسلام على قول أبيه، وجده في هذه المسائل نادرًا، أو قليلًا.

وإذا أتيت إلى مثل الحافظ ابن حجر، والنووي، وأشباه هؤلاء، فإنه من جهة الاستنباط سيدخلون في النظر، هل هذا اللفظ من ألفاظ العموم، أم لا؟ هل المفهوم يخصص، أم لا؟ هل مفهوم المخالفة معتبر في هذا، أم لا؟ هل الدلالة دلالة نصية، أو دلالة ظاهر؟ هل ينسخ هذا هذا، أم لا؟

فيرى طالب العلم الذي ليس عنده مشاركة في كتب أهل العلم في الأصول، أن ما ذكره شارح الحديث أرجح مما ذكره الفقيه؛ لأنه يشرح كتاب الحديث، ويعتمد على السنة، وذاك يعتمد على كتاب المذهب، وفي الواقع ليس الأمر كذلك؛ لأن هذا، وهذا جميعًا يتأثر في الاستنباط، والنظر بأصول الفقه التي دَرَسَها، وهي أصول مذهبه.

فالنووي، وابن حجر - رحمهما الله - في الاستنباط في أكثر المسائل، بل في جل المسائل هم تبع للشافعية، ويأتي الناظر ويقول: رجّحه النووي، ويذهب عن قول ابن قدامة - مثلًا -، أو يذهب عن قول فلان من الحنفية، أو غيره باعتبار أن ذاك ينصر مذهبه؛ لأنه رأى القول في كتاب فقهي، وهذا لن ينصر مذهبه باعتبار أنه وجده في كتاب شرح مسلم، أو البخاري، أو غير ذلك، وهذا من عدم معرفة الفرق بين كتب الفقه، وكتب الحديث.

في كثير من المسائل يأتي طالب العلم، وينقل أقوالًا عن الحافظ ابن حجر، أو عن النووي، حتى في صورة المسألة، وفي نوعية النظر في الخلاف، وإذا تأمل، وتوّسع، وجد أنهم نقلوها من كتب الفقه الشافعية، وعلماء الشافعية - رحمهم الله - خدموا كتب الحديث، ولهذا صارت

ترجيحات المحدثين المتأخرين تبعًا لترجيحات الشافعية؛ لأنهم خدموا كتب الحديث أكثر من غيرهم، فخدمة الحنفية لكتب الحديث قليلة، وخدمة الحنابلة لكتب الحديث أقل، وهكذا.

فإذًا: طالب العلم الذي يريد أن يؤسس نفسه من جهة النظر عليه أن يكون دقيقًا في النظر، في أنه ينظر في كتب الفقه، وكتب الحديث، ويعلم هذه ما مميزاتها؟، وهذه ما مميزاتها؟، وحتى تصل إلى منهجية دقيقة في هذه المسألة رتب نفسك في مراحل:

المرحلة الأولى: إذا عرضت لك المسألة في كتب الحديث، فاطلب تصورها من كتب الفقه؛ لأن تصوير شروح الحديث غالبًا ما يكون ناقصًا، بناءًا على أن الناظر في هذا الكتاب - وهو كتاب فيه الخلاف، والترجيحات - ليس من الطلاب المبتدئين، خلاف حال كثيرين من الشباب، أو طلبة العلم الصغار، فإنه يقبل على هذه الكتب المطولة، وهو لا يعرف صورة المسألة أصلًا، أو مقدماتها في كتب الفقه، فأولًا: تطلب صورة المسألة من كتب الفقه.

المرحلة الثانية: تنظر في كتب الفقه ما دليل المسألة؟ فإن كان دليلها من القرآن، فهذه ظاهرة في أنك لن تجد الكلام مفصلًا عليها في كتب الحديث إلا إذا كان ثم حديث يدل عليها، فإذا كان دليلها من القرآن، فتحتاج إلى كتب أحكام القرآن، وكتب أحكام القرآن كل كتاب تبع لمذهبه، فأحكام القرآن للقرطبي مالكي، وأحكام القرآن للكيا الهراس شافعي، وأحكام القرآن للجصاص حنفي، وأحكام القرآن لعبد الرزاق الرسعني حنبلي، وهكذا.

فإذًا: هناك تأثيرات - أيضًا - من هذه الجهة، فلا يظن الظان أنه بوجود المسألة في كتاب أحكام القرآن، قد خلص المؤلف فيها من التقليد، ليس كذلك، بل تجد أنهم ينصرون مذاهب فيها الدليل واضح من الكتاب، لكن يدخلون في النظر منه من جهة أصول الفقه، فينصرون المذهب الخاص؛ لقناعتهم بذلك من جهة الدليل، والاستدلال.

فإذًا: صورة المسألة أولًا أخذناها، ثم يليها دليلها، فإن كان من القرآن فظاهر.

المرحلة الثالثة: وإذا كان من السنة، فتنظر إلى قول شارح كتاب الفقه، وبعده تنظر إلى قول علماء الحديث، وشراح الحديث في كتبهم، فيكون النظر في كتب أهل الحديث المطولة نظرًا في هل إيراد هذا الكتاب الفقهي لهذا الدليل، والاستدلال كامل، أم غير كامل؟ هل الأسانيد صحيحة، أم لا؟ هل الدليل صحيح من جهة النقل، أم لا؟ ثم النظر في الدلالة، هل هي كما قال، أم لا؟

فيكون في هذه المرحلة كتب الحديث تخدم كتب الفقه، ويكون الناظر في كتب الحديث مؤصلًا في المسألة الفقهية بعد معرفة دليلها.

المرحلة الرابعة: أن ينظر في الدليل إذا كان من جهة القواعد، والقواعد قسمان: قواعد متفق عليها، وقواعد مختلف فيها.

فالقواعد المتفق عليها تمشي مع جميع المذاهب، أما المختلف فيها فكل مذهب له قاعدة، ودليل هذه القاعدة في المذهب تارة يكون مبنيًا على فهمهم

لدليل من الكتاب، أوالسنة، وتارة يكون مبنيًا على فروع منقولة عن إمام المذهب.

فإذا كان الدليل من التقعيد عامًا، أي: من القواعد الكلية، فإن هذا القول به ظاهر، وواضح، أما إذا كانت هذه القاعدة دليلها خاص بمذهب، أو فروع منقولة في مذهب، فإن المسألة لا تخلو - أيضًا - من جهة النظر إلى تنازع في الفهم، والدلالة، وفي دليل هذه القاعدة، تجد قواعد يستدل بها الشافعية لا يوافقهم عليها الحنابلة، وقواعد عند الحنفية ليست مستقيمة عند المالكية، والحنابلة، والشافعية، وقواعد يذكرها شيخ الاسلام ابن تيمية خرج بها عن بقية المذاهب، وتقعيدات واضحة من دلالة النصوص، وأتى بها العز بن عبد السلام في كتابه «قواعد الأحكام في مصالح الأنام»، خرج بها عما هو صواب في نفسه، وهكذا.

فإذًا: إذا كان الدليل بالقاعدة، لا يعني أنه صحيح مطلقًا، فبعض طلبة العلم، أو الشباب إذا قيل له: القاعدة كذا، يظن إنها مسلّمة من المسلمات، بمعنى أنها كالنص، لا، ينظر في القاعدة إذا كانت كلية، فهذا صحيح، أما إذا كانت قاعدة خاصة بمذهب من المذاهب، فيعرض لها النزاع كما يعرض لأي مسألة فقهية.

بعد ذلك تنظر في قول الصحابي، هل استدلوا بأقوال الصحابة، أم لا؟ وهل هذا الصاحب له مخالف، أم لا؟، فتنظر فيما يأتي به من الأدلة، وللنظر في كتب الفقه، أو كتب الحديث رتب نفسك في تصوّر أي مسألة لاستيعاب ما فيها بهذه المراحل الستة:

الخطوة الأولى: تصوير المسألة. أي: أي مسألة تعرض عليك في كتب

الفقه، أو كتب الحديث رتبها حتى تفهمها بفقه على هذه المراحل الستة.

الخطوة الثانية: حكم المسألة بحسب ما عُرف في كتاب فقه، أو كتاب حديث. . . إلى آخره، ما حكمها؟ مثلًا: في المتن الفقهي يقول: كذا جائز أو ويشترط كذا، فما صورة هذا الشرط؟، والشرط حكم، فتفهم الصورة، ثم تفهم الحكم.

الخطوة الثالثة: دليل هذا الحكم بحسب إيراد المؤلف، ثم ينظر في هذا الدليل بحسب الخطوات التي ذكرتها لك من قبل.

الخطوة الرابعة: وجه الاستدلال، وهو: استخدام أصول الفقه في النظر في الأدلة، كيف استنبط من هذا الدليل ذلك الحكم؟.

الخطوة الخامسة: الخلاف في المسألة، ما الخلاف في المسألة؟ وما الأقوال الأُخر؟ والقول الآخر تعامله بنفس الطريقة، ما دليل القول الآخر؟ وما وجه الاستدلال؟. . . إلى آخره.

الخطوة السادسة: الترجيح.

فلو جعلت لكل مسألة في كتاب فقه، أو كتاب حديث هذه المراحل في النظر، وجدت أن كتب الفقه، وكتب الحديث غير متعارضة، هذا يخدم هذا، وهذا يخدم هذا، وهو الذي تراه في صنيع العلماء، والأئمة، ما ترى عالمًا يزهد في كتب الفقه، أو ترى عالمًا يزهد في كتب الحديث، حاشا، وكلا، بل يقول: كتب الحديث هي الأصل، وكتب الفقه هي استيعاب للأبواب بحسب أدلة المسائل.

والخلاصة: أن طالب العلم ينظر إلى كتب الفقه، وكتب الحديث على أنها شيء واحد غير منفصل، وإذا نظر الناظر، وقال: لا ليس الأمر كذلك، كتب الحديث هي أصل الاستنباط من السنة، وأما كتب الفقه فهي آراء الرجال، فنقول: هذا الكلام غير دقيق لمن مارس النظر في هذه، وهذه، ولمن استقبل استفتاءات الناس، ومشاكلهم، لكن طالب العلم من حيث نظره لنفسه صحيح، هو يحتاج إلى نوع معين، فيستوعب ما فيه، لكن من حيث فهم الباب فهمًا كليًا، فإنه لا بد له أن ينظر في هذا، وهذا، ولا يستغني عن هذا، ولا عن هذا.

وجرّب في هذه، وخذ مسألة، وانظر لها في كتاب فقه، فتجد أنها مذكورة، ودليلها، وقد يكون ثم خلاف بحسب الحكم، لكن في شرح كتاب من كتب الحديث، قد يورد لك خلافًا، وأقوالًا فيها، وإذا نظرت في كتاب فقهي أطول منه ستجد أنه يورد لك هذا.

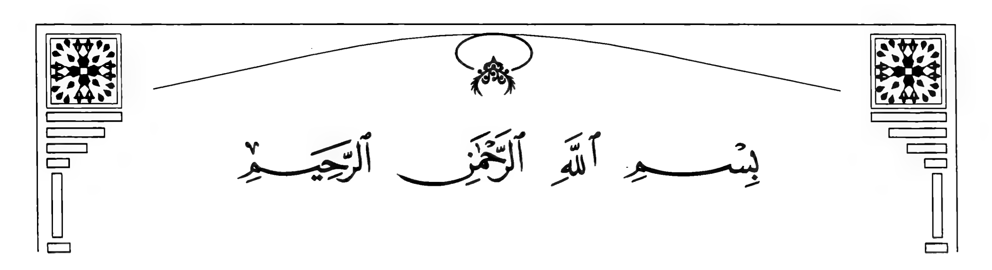
وذكرت لك في البداية كتب ابن المنذر، فإن كتب أهل الحديث في الخلاف، وكتب الفقهاء في الخلاف، معتمدة بكثرة على كتب ابن المنذر، ومنها الموجود، ومنها غير الموجود، وكتب ابن المنذر من أشهرها الأوسط والبسيط، الأوسط موجود أكثره، والبسيط موجود قطع يسيرة منه، ونحو ذلك، وكتب ابن عبد البر، تجد أنه ما يورد في المغني، أو ما يورد في المجموع شرح المهذب، أو في خلافيات أهل العلم هي مبنية على هذه الكتب.

فإذًا: الناظر من طلاب العلم ينبغي له أن يكون جامعًا في النظر بين هذا،

وهذا، لا يكون زاهدًا في كتب الفقه، فيحرم النظر، وفهم الفقيه، وذهنه، وشمولية الفقيه في الباب، ولا يكون زاهدًا في كتب الحديث؛ لأجل أنها أدلة، والأدلة موجودة في كتب الفقه، فيفوته كثير من البسط في المسائل، والخلاف، ومعرفة آراء أهل العلم في المسألة، حتى يكون ترجيحه، ونظره على أساس، وهو: الاطلاع على أقوال الناس في المسألة.

وصلى الله، وسلم على نبينا محمد، وعلى آله، وأصحابه أجمعين.





محاضرة: «طالب العلم والبحث»

قام فضيلته بإلقائها في يوم السبت ١٠/١٠/١٤١٨هـ

الحمد لله، والصلاة، والسلام على رسول الله، وعلى آله، وصحبه، ومن اهتدى بهداه، حامدًا شاهدًا أن لا إله الله، وأن محمدًا عبده، ورسوله.

أما بعد:

فأسأل الله ﷻ أن يجعل عملي، وعملكم له خالصًا، وأن يجعل ما سبق من أعمالنا مقبولًا، وأن يبارك في قليلها، وأن يعظم أجرنا فيها، كما نسأله ﷻ أن يقينا العثار فيما نستقبل من أعمارنا، وأن يجعلنا من أهل الثبات على القول الحق، والعمل الصائب، إنه سبحانه جواد كريم.

ثم أنه كما جرت العادة في فاتحة هذه الدروس نطرح مسألة من المسائل التي تهم طالب العلم، والعلم بها لا بد منه لمن يعاني طلب العلم، ويعاني البحث، ويعاني النظر في كلام أهل العلم المتقدمين منهم، والمتأخرين، فقد ذكرنا جملة من المسائل التي يهتم بها طالب العلم، وسنح بالبال أن

نتكلم الليلة عن مسألة مهمة في هذا المجال ألا وهي: «طالب العلم، والبحث»، فقد ذكرنا لكم فيما سبق في هذه الكلمات أن طالب العلم لا بد له أن يجمع ما بين ثلاثة أشياء:

الأول: ما بين تلقي العلم عن الأشياخ الذين ينفعونه.

الثاني: الاطلاع، والقراءة، والتوسع في المطالعة.

الثالث: بحث المسائل، وتحريرها، والنظر في كلام أهل العلم فيها، فيكون باحثًا مدونًا كاتبًا ما يصل إليه في بحثه.

وقد ذكرنا المسألتين الأوليين: طالب العلم والقراءة على الأشياخ، ومنهجية الطلب، وكيف يتعامل مع المشايخ، وأشباه ذلك، وما يتفرع منها، وذكرنا طالب العلم والقراءة، وكيف يقرأ كتب أهل العلم، ومنهجيه القراءة في كتب أهل العلم، والفرق ما بين كتب أهل الفقه، وكتب أهل الحديث في مقدمة لذلك إلى أشباه هذه المباحث التي تتصل بهاتين المسألتين[1]، وبقي أن نذكر شيئًا من القول في مسألة طالب العلم والبحث، والذي دعا إلى ذلك شيئان:

الأول: أن طالب العلم لا بد له أن يبحث، ولا ينبت لطالب العلم ريش في جناحيه يصلح له أن يطير بهما في سماء العلم إلا ببحث، فمن لم يبحث يبقى في العلم ضعيفًا.

---

(١) وهذه كلها محاضرات تحمل نفس العناوين لمعالي الشيخ-حفظه الله ورعاه-، وهي ضمن هذا المجموع.

والثاني: أن البحث به تتضح المسائل، وبه يتبين طالب العلم معلومات كثيرة متنوعة لم تكن تحصل له بلا بحث، فكم من معلومات استفدناها من جراء بحث مسألة في اللغة، أو بحث تفسير آية، أو في بحث موضع حديث، فمر معنا أثناء البحث مئات الفوائد المختلفة، وهذه إذا كان طالب العلم صحيح الذهن، فإنه يستفيد مما يمر عليه؛ ولهذا يفضل دائمًا أن يكون البحث لطالب العلم المبتدئ، أو لطالب العلم الذي في طريق الطلب دائمًا يفضل أن يعاني البحث، وألا يرجع دائمًا إلى الفهارس التي توصله إلى المقصود بأقرب طريق؛ لأن هذه الفهارس، إما فهارس كشفية عن طريق المادة، أو عن طريق أول الحديث، أو عن طريق كلمة في آية، ثم ينظر، ويتأمل؛ لأنه سيستفيد من خلال ذلك الحديث، هذا الحديث أين أجده؟ في البخاري؟ موضوع الحديث هل هو في كتاب كذا، أولا؟ في مسلم أين أجده؟ وهكذا بمعنى أنه إذا كان ثم وقت عند طالب العلم، فكلما كان أبعد في بحثه من الوسائل المساعدة السريعة كالفهارس فضلًا عن السريعة جدًا كالكمبيوتر، والبرامج الحديثة، كلما كان مستفيدًا للمعلومات، ومتوسعًا فيما لا يتصل ببحثه.

يبحث مسألة في الفقه سيمر على كتاب كامل من كتب الفقه، فمثلًا: كتاب البيوع حتى يصل إلى مسألة في خلال هذا البحث، سيمر على المسائل هذه، وسيرسخ في ذهنه بعض ما يرسخ، وسيمضي، ويعبر بعض ما يعبر، لكنه سيستفيد فوائد كثيرة؛ لهذا نقول: إنه كأصل عام لطالب العلم مع البحث كلما كان أبعد عما ييسر له البحث جدًا في مقتبل الطلب، ومتوسط الطلب، كلما كان أنفع له.

فإذًا: كمنهجية ابتدائية لا تفرح بسهولة العثور على المسألة في مقتبل أمرك بقدر ما تفرح إذا بحثت عن المسألة، وتعبت في البحث حتى وجدتها، طبعًا من المسائل ما هو معروف المكان، أو من الأحاديث ما هو معروف المظنة، لكن منها أحاديث لا تدري أين يوجد، فلا بد أن تبحث، وهذا البحث قد يكون عن طريق معجم كالمفهرس - مثلًا - في الحديث، تبحث عن هذه الكلمة، ويخرج لك الباب، والكتاب، والباب في البخاري، ثم في مسلم... إلى آخره الكتب، والجزء، والصفحة، في مسند أحمد... إلى آخره.

هذا متيسر، لكن إذا أردت الفائدة الكبرى لا تعانِ ذلك، إذا كان عندك متسع من الوقت، بل عان التعب، مثلًا: تنظر في موضوع الحديث، هذا كمقدمة مهمة في أنك في بحثك في أي مسألة، كلما عانيت أكثر كلما استفدت أكثر.

هذه فوائد علمية إضافة إلى الفوائد التعبدية الكثيرة التي يحصل عليها طالب العلم، فإذا مر على تفسير آيات كثيرة فيها ذكر الرحمن ﷻ، وذكر صفاته، وذكر نعوت كماله، وما يحصل للقلب من فوائد في العبادة، والرقة والخضوع لله ﷻ في المرور على الأحاديث، فكم من مرة سيصلي على النبي ﷺ، ربما مررت على مجلد كامل لتبحث عن الحديث، بل ربما مكثنا أيامًا نبحث عنها، أو بعض الآثار حتى وجدت في خلال ذلك، إذا صلحت النية من طالب العلم، فإنه سيصلي على النبي ﷺ مرات كثيرة.

فإذًا: في معاناة البحث فوائد في العبادة، وفوائد في التعبد، فإذا كان ثم متسع من الوقت عند طالب العلم، فلا يختر الطريق السهل، فالبحث مهم،

ولكن البحث يتنوع بتنوع الباحث، فقد يكون الباحث محدود الاطلاع، محدود العلم، ففي بحثه يريد أن يعرف شيئًا يسيرًا، وقد يكون الباحث يريد التوسع، فيبحث عن أشياء كثيرة، ومعلومات متوسعة، وقدرة الباحث على البحث لا يمكن أن تحدث عندك إلا بشيء ألا وهو: الاطلاع على الكتب، فكلما كانت معرفتك بكتب أهل العلم أكثر، وبما يختص به هذا الكتاب عن ذاك، مميزات هذا الكتاب، مميزات هذا المؤلف، ما تميز به المؤلف... إلى آخره، كلما كان قدرتك على البحث أعظم، ومعلوم أن كتب التفسير - مثلًا - مختلفة، فهل تريد كلمة مختصرة تعرف معناها، أم تريد خلاف العلماء في هذه الكلمة؟ ثم إذا رأيت خلاف العلماء في معناها، هل تريد أصول هذا الخلاف، أم لا؟ إذا نظرت هل هذا الخلاف مبني على أمر في القراءات؟ ففي القراءات تنظر إلى أصول هذه القراءة، ثم إلى علل هذه القراءة، ثم إلى مأخذ هذه القراءة، بمعنى: أن البحث إذا أردت أن يضيق ضاق، وإذا أردت أن يتسع جدًا اتسع، فما من مسألة في أي مجال من مجالات العلم، وفي أي فن من الفنون إلا ويمكن أن تكتب عليها صفحات كثيرة في هذا الزمن؛ لأن العلم كثير، والكتب كثيرة جدًا، ولكن يختلف الباحثون في مدى الاطلاع على الكتب، فمن لم يطلع على الكتب، فإنه لن يستطيع أن يبحث، والاطلاع على الكتب ليس معناه أن تقتني الكتاب، فالمكتبات العامة مثل: مكتبات الجامعات، والمكتبات المفتوحة العامة فيها آلاف الكتب، ومعلوم أن طالب العلم المبتدئ، أو المتوسط، أو حتى أكثر طلبة العلم لن يحصلوا كل الكتب؛ ولهذا كيف يطلعون على الكتب، وعلى موضوعاتها، وعلى شروط هذا الكتاب، وما تميز به ومنهج الكتاب

إلى آخره في كل من الفنون؟، في التفسير، وأصوله، وفي الحديث، وأصوله، وفي اللغة، وأصولها، وفي الفقه إلى آخر العلوم جميعًا.

لا شك أن هذا يتطلب منك أن تعيش في المكتبات العامة، وهذا هو الذي يفقده كثير من طلبة العلم، والشباب أنهم لم يطلعوا على الكتب، يقول كتاب ما سمعنا به، ما رأيناه في السوق. هذا ليس عذرًا؛ لأن المكتبات العامة فيها حصيلة الكتب التي طبعت من نحو ثلاثمائة سنة، أو أربعمائة سنة إلى زماننا هذا، فكيف يكون طالب العلم باحثًا إذا لم يعرف الكتب؟

يكون في المسألة يعرف كتابًا، أو كتابين، في مذهب ما عنده كتاب، أوكتابان في شرح البخاري مثلًا، فأين بقية الشروح في شرح مسلم، سنن أن داود عنده شرح أين بقية الشروح؟ كتاب في الأصول، ويظن أن هذه هي المسألة كلها، لا كل علم فيه مئات الكتب، وليس عشرات، ففي الأصول مئات، وفي اللغة مئات، فمثلًا: خذ من أسماء اللبن في مؤلف إلى «لسان العرب»، و«تاج العروس» الذي هو أكبر من أسماء اللبن فيه مصنف أسماء جسم الإنسان، الرأس، هذا الرأس فيه مصنف في أسمائه في اللغة بالدقة، واختلاف الأزمنة النهار منذ بدايته إلى نهايته، غروب الشمس، والليل منذ بدايته إلى نهايته، ثم فيه مؤلفات في أسمائه.

إذًا: ما ثم مسألة مع حصيلة هذه القرون العظيمة قلت، أو صغرت في علوم الشريعة الأصلية، أو المساندة إلا وثم فيها تصنيف كثير، لكن يختلف الناس في الاطلاع، بعض الناس يقول: هذه مسألة ما أدري من أين أتى بها فلان، فالمسائل كثيرة، والعلوم طويلة، ما نكون مثل الذي يقول: إنه ما لم

نطلع عليه فليس بشيء، كالقصة التي عن الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ حينما أتى بحديث، فقال له رجل: هذا حديث ما سمعناه، قال: هل سمعت نصف العلم؟ قال: نعم، قال: والنصف الآخر؟ قال: لم نسمعه. قال: هذا في النصف الذي لم تسمعه.

وثم من يدعي في العلم، ويتكبر عليه، لكن ليس الكلام فيه، مثل: ذاك الرجل الذي ما ثم غريبة في اللغة إلا ويأتي بها، ولا يسأل عن شيء إلا ويجيب، فاجتمع بعض طلابه الذين يحبون البحث وراء الأستاذ، قالوا: لنخرج كلمة لا أصل لها، ونسأل الشيخ عنها، فإذا بهم يقطعون بيتًا من الشعر: أبا منذر أفنيت فاستبق بعضنا.

قالوا نأخذ كلمة «قبعض»، ونسأل الشيخ عنها، فلما أتوا في الصباح قالوا: وجدنا يا شيخ كلمة لا نعرف معناها، قال: ما هي؟ قالوا: كلمة قبعض، قال: قبعض هذا نبات طيب الرائحة ينبت في أعالي جبال اليمن، وهم في بغداد، وكيف يصلون لليمن؟ وكيف يثبتون صحة هذه المسألة؟ . . . إلى آخره، فقد يكون مصيبًا، وقد لا يكون، وبعض أهل العلم أوردها قال: مصيب في هذا، قال الشاعر:

كَأَنَّ سِنَامَهَا حُشِيَ الْقِبَعَّضُ ....

يعني: هذا نبات أبيض طيب الرائحة منتفخ.

العلم واسع؛ لهذا لا يتصور أن تكون باحثًا بدون الاطلاع على الكتب، ولن تكون مطلعًا على الكتب إذا اقتصرت على ما يباع، أو ما عندك؛ لأن الكتب بحر لا ساحل له بما تحمله هذه الكلمة من معنى، فكيف تتطلع على

الكتب، وتعرف الفنون المختلفة، وما ألف فيها؟ تذهب إلى المكتبات العامة؛ ولهذا أنا أريد من طلاب العلم أن يجلسوا في المكتبات العامة، هذه الكتب التي على الرفوف حفظت لطلاب العلم، فإذا كان طالب العلم كسلان لا يتصل بالكتب في أماكنها، ولا يعرف الطبعات، ولا يعرف هذا الكتاب هل هو موجود، غير موجود؟ هل هو قديم غير قديم؟ هذا يصيبه بالضعف بقدر ما فاته من ذلك، فمن المهمات في البحث الاطلاع، ووسيلة الاطلاع على الكتب، ومعرفة شروطها، وأن ترتاد المكتبات العامة، وتعرف ما في كل فن من الفنون.

المسألة الثالثة: أن الباحث لا بد أن يحدد ما يريد، إذا كان يريد بحث مسألة، فلا بد أن يتجه إليها، وتكون دائمًا نصب عينيه، وهو يبحث، ثم يعلم أن الكتب التي تبحث في أي فن من الفنون لها اتجاهات، ففي التفسير ثم مدارس التفسير تنقسم إلى مدرستين كبيرتين: مدرسة التفسير بالأثر، ومدرسة التفسير بالاجتهاد، والرأي، ومدرسة التفسير بالاجتهاد، والرأي، وتنقسم إلى أربع، أو خمس مدارس، وكل من هذه فيها مؤلفات، إذا نظرت إلى اللغة فيها مصنفات، وتختلف هذه المصنفات في قوتها، وضعفها، وفي الثقة بما فيها من غيره، كتب النحو مختلفة المدارس، ثم ثلاث مدارس، أو أربع مدارس في النحو معروفة: مدرسة البصريين، والكوفيين، ومدرسة أهل الموصل، وبغداد، والمدرسة الأندلسية في النحو إلى غير ذلك، فإذًا: وأنت تبحث المسائل تطول عليك، فلا بد أن تكون محددًا في بحثك حتى تصل إلى الشيء؛ لأنك قد تجد أمامك بحرًا متلاطمًا، وردودًا، وخلافات، فلا تدري من أين تبدأ، وإلى أين تنتهي؟

فلهذا تكون المسألة محددة، وتعرف أولًا: كيف تأتيها شيئًا فشيئًا، بمعنى: أن تبدأ بالأيسر، ثم تبدأ في التوسع أطول فأطول، ولا تذهب إلى المطول، ثم ترجع إلى المختصر، مثلًا: طالب علم يبحث في تفسير كلمة فيها قراءات، أو يبحث في تفسير كلمة فيها اللغة، يذهب إلى «البحر المحيط»، والبحر المحيط ما يناسب، يذهب إلى ابن كثير أقرب، يذهب إلى أقل منه، فإذًا: من الأمور الجيدة للباحث في أول بحثه أن يبتدئ بالكتب المختصرة التي توصله إلى المقصود حتى يتصور، ثم يتقدم في بحثه.

نصل هنا في هذه المسألة إلى معرفة أن الكتب نمت مع الزمان، نمت مع القرون؛ ولهذا الخالف يأخذ من السالف، المتأخر يستفيد من المتقدم، فإذا نظرت - مثلًا - إلى كتب الفقه وجدت أن مدرسة الإمام أحمد بن حنبل، ومذهب الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الفقه، الكتب كثيرة جدًا، لكن يمكن أن تحصرها في كتب محدودة، وهذه الكتب أخذت من كتب محدودة إلى أن تصل إلى زمان المتقدمين في الفقه الحنبلي، فلا يأتي الباحث، ويأخذ في الفقه خطًا واحدًا في التأليف، ويستكثر به، هذا فيه ضعف في البحث، فينقل عشرة نقول، أو اثني عشر نقلًا كلها من كلام المتأخرين من الحنابلة، أو من الشافعية، لا شك هي مدرسة واحدة، بعضهم ينقل عن بعض، وبعضها موسع، وبعضها مختصر، لكن الباحث ينتبه إلى المدارس الموجودة في هذا الفن، فإذا أراد أن يتوسع، فلا يشغل نفسه بالتوسع في الخط الواحد، أو في المدرسة الواحدة، بل إذا أراد أن يتوسع، يتوسع في الموجود في جميع هذه المدرسة، أو مثلًا: المذهب الفقهي، أو المذهب النحوي، أو التفسير، أو الحديث.

نقف وقفة عند البحث في كتب الفقه، وكتب الأصول، وكتب الفقه عدة مدارس، كلام الفقهاء في كتبهم كل مذهب هو الذي يؤتمن على نقل مذهبه، إذا وجدت كلام المذهب في المسألة تأخذه من كتب الحنابلة، ما تأخذ رأي الحنابلة من «سبل السلام»، أو من «فتح الباري»، أو نحو ذلك؛ لأنه ما دام أن المصدر الأصيل موجود، فإن الأخذ عن الفروع ضعيف مثل من يأخذ مختصر المقنع، فزاد المستقنع في مسألة نص عليها في المقنع، أو يأخذ من الإقناع، والإقناع في فقه الحنابلة، مسألة موجودة في كتب شيخ الإسلام ابن تيمية؛ لأن صاحب الإقناع كثيرًا ما يقول: وقال الشيخ كذا، يعني: شيخ الإسلام ابن تيمية، أو يأخذ - مثلًا - من حواشي كتب الحنابلة وهي كثيرة جدًا، حواشي المنتهى، حواشي الإقناع، حواشي الفروع. . . إلى آخره، يأخذ من الحواشي الكلام في الخلاف، والروايات، والإنصاف موجود والباحث إذا كان يعرف الكتب فإنه إذا نزل درجة في البحث، فإنه معرض للغلط، فكلما علا إسناده، وعلا النقل، كلما كان أقوى هذا في الفقه فقه الحنابلة عند المتأخرين، فكيف إذا وصلت عند المتوسطين؟ فكيف إذا انتقلنا عند المتقدمين؟، كذلك عند الشافعية، كذلك عند المالكية، عند الحنفية، فكتب الحنفية الآن طبع منها عشرات هل كل هذه الكتب معتمدة عند الحنفية؟ لا، ثم كتب ظاهرة الرواية، وثم كتب أخرى، فما هو المعتمد عندهم؟ لا بد أن يعرف طالب العلم ما الكتب التي يعتمد عليها أصحاب المذهب حتى إذا نقل يكون نقله موافقًا للصواب عند أهله، وخاصته، مثلًا: المذهب المالكي فيه كتب معتمدة، وكتب غير معتمدة عند المتأخرين، فلا بد من معرفة ذلك، هذا بنظرة عامة.

نصل هنا إلى بحث إذا أراد طالب العلم أن يبحث في جمع الأقوال المختلفة للعلماء في مسألة فقهية كيف يفعل؟

عندنا مسألة - مثلًا -: الوقوف بعرفة إلى زوال الشمس الوقوف هل هو مجزئ في الحج؟ أو من وقف يعتبر حجه تامًا؟ أي: أتى بالركن، أم لا بد من الوقوف بعد الزوال، فهل الوقوف بعرفة يبتدئ وقته من بعد الزوال، أم من فجر يوم عرفة؟ مسألة إذا وقف بعرفة وقبل غروب الشمس نفر منها، أي: خرج من عرفة، وغربت عليه الشمس، وهو خارج عرفة، هل حجه صحيح، أم ليس بصحيح؟ التحلل الأول يحصل بأي شيء؟

هذه مسائل فقهية معروفة، مسائل مشهورة ستجدها في الكتب، لكن هنا نأتي إلى منهجية البحث شيئًا فشيئًا:

أولًا: لا بد أن تتضح صورة المسألة.

إذا كانت صورة المسألة قد عرضت عليك عن طريق شيخ، أو فهمتها، أو تصورتها، فهذا أطيب، إذا لم تتضح لك صورة مسألة من المسائل، فخلاف العلماء في المسألة يوضح الصورة، بمعنى: إذا صارت الصورة غير واضحة فانظر إلى خلاف العلماء سيتضح لك حدود الصورة، وستقرب، أو إذا تمكنت من السؤال عنها، فهذا حسن.

تأتي الآن إلى بحث أحد هذه المسائل الفقهية التي ذكرنا، طبعًا تعرف أن المذاهب الفقهية منقسمة إلى خمسة مذاهب، المذاهب الأربعة، ومذهب الظاهرية، مذاهب أهل الحديث هي داخلة في مذاهب الأئمة الأربعة؛ لأنها بين أقوال أحمد، والشافعي، ومالك، هذا يسمى عند العلماء الخلاف

العالي، وثم خلاف أقل، وهو كلام العلماء غير المتبوعين، كخلاف الأوزاعي، خلاف الثوري، خلاف الليث، خلاف إسحاق، خلاف ابن جرير، أو خلاف المتقدمين من التابعين إلى غير ذلك، فإذا أراد طالب العلم أن يبحث مسألة في ذلك، فإنه يبتدئ بالخلاف العالي، ثم ينزل إلى أن يصل إلى عهد الصحابة ﭫ، وهذه المنهجية هي التي تفقه، وتفيد الباحث خلافًا لمن ظن أن الصواب العكس، أنك تبدأ من عهد الصحابة، ثم تصعد، هذا غير جيد؛ لأن مع تقدم العصور المسائل اتضحت، وصار الخلاف محددًا، والأدلة محددة، فإذا نظرت إلى كلام المتأخرين، كلام الأئمة، ثم انتقلت شيئًا فشيئًا إلى الخلاف إلى أن تصل إلى زمن التابعين، ثم زمن الصحابة في كتب المصنفات هنا تصل في البحث إلى رؤية واضحة، وقوة، وهذه طريقة أهل العلم، والمحققين فيما يعرضونه في البحث كما تراه في «المغني»، و«المجموع»، وفي «المحلى»، وفي غير هذه الكتب، هذه الخطوات تتنوع بحسب المذهب، تأخذ رأي الحنابلة قد تجد الرأي - مثلًا - في كتاب حديث من شروح الأحاديث مثل: «نيل الأوطار»، أو «فتح الباري»، أو ما أشبه ذلك، أو شرح النووي على مسلم، لكنه قد ينسب إلى مذهب ما ليس قولًا لصاحب المذهب، قد ينسب فتح الباري للإمام أحمد أقوالًا هي في الواقع أخذها من بعض كتب المذهب، لكن ليست هي المذهب، فإذا أتى الباحث، وقال: قال الحنابلة كذا، ومذهب الإمام أحمد كذا، فهذه تحتاج منه إلى تأنٍ، لا بد أن يأخذها من كتب أصحابها، كذلك الشافعي، مالك، أبو حنيفة إلى غير ذلك، الظاهرية، إذا قيل هذه المسألة تبحث ما مذهب الظاهرية فيها؟ مذهب الظاهرية يؤخذ من أقوال داود الظاهري، وأقوال داود

الظاهري مدونة في عدد من الكتب، وفيه كتاب جمع المسائل التي خالف فيها داود الأئمة الأربعة، وابن حزم خالف داود في المدرسة الظاهرية في مسائل، وذهب إلى خلاف مذهب الظاهرية.

طالب العلم تبدأ تتحدد عنده المسار، فإذا عرف أصبح دقيقًا في بحثه، أنا أرى اليوم كثيرًا ممن يبحثون، ويحققون الكتب خاصة من طلبة العلم المتوسطين، لا يرعون جانب المنهجية في البحث، والتعليقات، وتحقيق المسائل؛ فلهذا يجد طالب العلم إذا نظر في هذه التحقيقات صوابًا كثيرًا، ويجد خلطًا، أو ضعفًا في المنهجية.

نأخذ مسألة من مسائل الأصول، أصول الفقه متنوعة بحسب المذاهب، فالحنابلة لهم أصول، والشافعية لهم أصول، والمالكية لهم أصول، والحنفية لهم أصول، والظاهرية، أو ابن حزم بالخصوص له أصول، فقه خاص به دونه في كتابه «الإحكام في أصول الأحكام».

إذًا: إذا أردت أن تبحث مسألة من مسائل الأصول تقول: قال الأصوليون كذا، إذا قلت هذه الكلمة، فإما أن تنسب إلى مذهب، أو أن تنسبها إلى إجماع الأصوليين، ومعلوم أن المسألة دقيقة، فمثلًا: إذا قال قائل: قال الأصوليون: الأمر للوجوب، هذه كلمة مالها معنى في الحقيقة؛ لأن الأصوليين مختلفون، هل الأمر للوجوب، أم لا؟ اختلاف طويل، آخر يكون أدق في التعبير، فيقول قال الأصوليون: في الأصل الأمر أنه للوجوب هذه أدق من الكلمة السابقة، وتكون أقرب إلى قول جمهرة من الأصوليين أكثر من الأوائل، أما إذا قال: قال الأصوليون: الأمر للوجوب، فهؤلاء

قلة، إذا قال: قال الأصوليون: الأصل في الأمر أنه للوجوب، هؤلاء كثرة من الأصوليين، وقد يكون منسوبًا إلى مذهب، أو مذهبين من مذاهب الأئمة، أو أكثر، وهكذا تمشي في أنواع المسائل، إذا قال - مثلًا -: قال الأصوليون: الأمر إذا عرض له استفهام، فإنه يدل على الاستحباب، فهذه قد تجدها - مثلًا - في «فتح الباري»، وقد تجد مثل هذه الكلمات، لكن هو لا يعني بالأصوليين إجماع الأصوليين، إنما يعني طائفة من الأصوليين الذين استفاد منهم هذه المسألة.

تأتي هذه المسألة - مثلًا - هل الاستفهام يدل على الاستحباب، أم لا؟ فالاستفهام صارف من صوارف الأمر من أن يكون أصله الوجوب، أو من الوجوب إلى الاستحباب، أم لا؟

هذه - أيضًا - مسألة فيها بحث بين علماء الأصول، المقصود من ذلك: أن طالب العلم إذا أراد أن يبحث مسألة من مسائل الأصول، فليعلم طرائق الأصوليين في بحث المسائل، وحتى تكون عبارته دقيقة، إذا بحث يعرف مدارس الأصول، وكتب الأصول، ومميزاتها إلى غير ذلك، تقسيم أصول الفقه كيف قسموه؟ تقسيم الفقه، كل هذه مهمة لطالب العلم وهو يبحث.

تنظر إلى مسألة كلية أخرى من المسائل في بحثك، إذا أراد أن يبحث - مثلًا - في اللغة، وكتب اللغة معلوم أن بعضها ينقل عن بعض، بعضها مختصر لبعض، وبعضها يجمع كتبًا متعددة، فيأتي طالب العلم مثل ما نرى في كتب، ورسائل يقول - مثلًا -: قال في لسان العرب كذا. قال الجوهري في صحاح اللغة كذا. أي: جاء بنفس العبارة في اللسان كذا، وصاحب

الصحاح متقدم في القرن الرابع الهجري، وصاحب اللسان متأخر، وجمع خمسة كتب: ابن منظور ليس له كلام في لسان العرب؛ ولذلك يأتي طالب العلم، ويقول: وقال ابن منظور في لسان العرب كذا... هذا الكلام لا معنى له عند أهل العلم الذين يفهمون اللغة أن يقول: قال ابن منظور في لسان العرب: معنى كذا هو كذا؛ لأن ابن منظور ذكر في مقدمة كتابه أنه جمع خمسة كتب، أو ستة فرتبها في هذا الكتاب، فلم يؤلف تأليفًا مستقلًا خلافًا للفيروزآبادي في «القاموس المحيط» الذي جمع كتبًا، لكن صاغها بصياغته، وثم أشياء تفرد فيها، ورد على من سبقه، ورد عليه، واستدرك، واستُدرك عليه إلى غير ذلك مما هو معروف.

فطالب العلم في اللغة يعرف تسلسل كتب اللغة، والكتاب الذي دخل في غيره، والكتاب الذي استقل به صاحبه، يعرف من أين استُقي ذلك حتى يكون دقيقًا؟، وهذا لا يتأتى لك إلا بمعرفة مدارس اللغة، وكيف مضت الكتب، وصنفت إلى أشباه ذلك.

هل كل كتاب لغة معتمدة؟ لا، وهل إذا قال فلان: قال صاحب الكتاب الفلاني: كذا، انتهت المسألة؟ لا؛ لأن صاحب اللغة - أيضًا - يحتاج إلى دليل له يدل على أن ما نقله صواب، وإلا فيكون الاحتجاج غير مستقيم.

خذ - مثلًا -: الجوهري في كتابه «صحاح اللغة»، و«تاج العربية» ذكر أنه ألف كتابه هذا بعد أن مكث في البادية نحوًا من أربعين سنة يتلقف اللغة، فأخذت هذه الكلمة منه على أن كل كلمة أوردها في كتابه معناه أنه سمعها من العرب الأقحاح بعد أن خالطهم في البوادي، فهل يعني ذلك أن العرب

الذين خالطهم لم يدخل إليهم اللحن ألبتة؟ وهل يعني كلامه أنه ليس ثم مادة أوردها إلا وهي مسموعة له من كلام العرب؟ ولذلك جاءنا كتاب الجوهري، وهو معروف أنه سماه «الصحاح»، وهو عند أهل اللغة بمنزلة كتب الصحاح في الحديث، لكن ثم فيه أشياء لا مستند لها عند الباحث اللغوي الصحيح، وثم مسألة من مسائل العقيدة المشهورة عندك هي مسألة الاستواء المعروفة قال: استوى بمعنى استولى، قال الشاعر:

قَدِ اسْتَوَى بِشْرٌ عَلَى الْعِرَاقِ ....

أي: استولى، وهذا غلط، فالشعر لا يصح.

إذًا: فليس معنى ورود الكلمة في كتاب من كتب اللغة أنها في اللغة كذلك، لكن هذا متى يصل إليه الباحث؟

إذا تطور في بحثه، وفي تدقيقه، وعلم أننا كلما رجعنا إلى الزمن الأول كلما كنا في سعة، في معلومات واسعة، ثم تبدأ تضيق تضيق إلى أن نصل إلى الصواب في العلوم كلها، ويأتي آتٍ ويقول: قال الشاعر، يحتج بمسألة، فهذا الشاعر من هو يقول: هذا بيت لا يعرف قائله، كيف عرفنا أن هذا البيت محفوظ، وأن هذه الكلمة التي احتج بها حفظت، ورويت على هذا النحو؟ من الذي رواها؟ وهل هو من حفاظ العربية، أم لا؟ ثم هل خولف فيها أم لا؟ ثم هل القافية واحدة أم تعددت القافية؟ لأن من علامات الشعر المنحول أن تتعدد القافية في البيت الواحد، فالبحث إذا أردته على حقيقته فإنه متوسع جدًا، وليس ثم مسألة إلا ووراءها مسألة، وراءها مسألة، وراءها مسألة حتى يصل الباحث في تحقيق العلم إلى أهله، فلا يمكن أن تحقق أنت

المسائل العربية حتى تحكم العربية، وتحكم المؤلفات، وتحكم أصول الاستدلال، وثم مصطلح للغة؟

ألف السيوطي «الاقتراح» في أصول النحو، وثم «البلغة» في أصول اللغة، وثم في التاريخ «مصطلح التاريخ»، وثم في الأصول «أصول الفقه»، وفي التفسير «أصول التفسير»، وفي الحديث «أصول الحديث»، فليس ثم علم إلا وله أصول تصل به هذه قوانين تضبط لك، فالباحث لا بد أن يكون متئدًا في بحثه متريثًا، فالعلم واسع جدًا جدًا أكبر مما تتصور؛ فلهذا لا بد أن يكون ثم هدوء في البحث، وفي أخذ العلم، وأن يتحرى طالب العلم الصواب المختصر، ولا يظن أنه إذا نقل نقلًا معناه انتهى الأمر، وهذا قاله فلان، انتهت المسألة، لا، فالعلم واسع، ومدارسه كثيرة متنوعة.

إذا أراد طالب العلم أن يبحث مسألة تاريخية، فالتاريخ يعرض لك، إما في كتب أهل العلم في الاستدلال بموضع من التاريخ، أو من السيرة، أو ترد عليك شبهة، أو إيراد أن الصحابة كانوا يفعلون كذا، أو أنه حصل في وقعة كذا، تريد أن تحقق المسائل، طبعًا كتب التاريخ المتأخرة أخذت عن المتقدمة مثل سائر العلوم، كتب المتقدمين في التاريخ كانت بالأسانيد ما قبل الطبري من الكتب كتاب ابن إسحاق، بل ما قبله كتاب عروة بن الزبير، وكتاب الزبير، وكتب التابعين في السيرة، والتاريخ، وكتب وهب بن منبه في التاريخ، وكتب ابن جرير، وكتب ابن أبي خيثمة، ثم كتب كثيرة في التاريخ كانت تروى بأسانيدها، ما ثم واقعة إلا بأسانيدها، فتأتي، وتنظر في كتب المتأخرين، فتجد أن ثم وقائع بلا إسناد تبدأ من ابن الجوزي، بل ما قبل إلى ابن الأثير في الكامل إلى ابن كثير في البداية والنهاية، مع أن ابن كثير تحرى،

ودقق، لكنه - أيضًا - اعتمد على ما ساقه من قبله، فالتاريخ يروى هكذا، لكن إذا أردت أن تبحث مسألة، فهل تبحثها في وجودها في «البداية والنهاية»، يقول قائل: ذكرها في البداية والنهاية، هل هذا معناه انتهت؟

لم تنته المسألة، فثم كتب قبل «البداية والنهاية» عرض فيها المسألة إلى أن تصل إلى مصدر هذه القصة أين هو؟ فإذا بحثت، وبحثت ستجد المصدر، فمسائل التاريخ تروى هكذا، فإذا أتينا في قضية إلى محك، وأردنا أن نبحث فيها، لا بد في التدقيق من الرجوع إلى كتب المتقدمين، وإحكام المسألة هل هي تثبت، أم لا تثبت؟ وهذا يتطلب منك أن تعرف الكتب إلى الزمان الحاضر.

فالمستشرقون خالفوا الأمانة العلمية، فعرضوا أشياء من مشكلات التاريخ في دراساتهم التاريخية، وبحوثهم المنشورة بمجرد وجود المسألة في كتاب من كتب التاريخ، فطبعوا كتاب ابن الأثير الكامل في التاريخ، وهو من طبعه، وطبعوا كتاب «تاريخ الطبري»، وطبعوا كتبًا في التاريخ متنوعة مثل: «سيرة ابن هشام» هم أول من طبعها، وتواريخ طبعها، وتواريخ مختلفة، تواريخ قلة، وجزء من تاريخ بغداد، وتاريخ مصر، وتواريخ المغرب، وتواريخ فارس هم الذين طبعوها، أخذوا من هذه الكتب أشياء، وقالوا: هذا الموجود في تاريخ المسلمين، فالباحث لا يقول: هذا ذكره الطبري.

هذا غير مستقيم في أصول البحث، بل لا بد أن ينظر إلى استقامة ما أورد، إذا كان مستقيمًا فقصص التاريخ تذكر للعبرة، لكن إذا كان ثم فيه إشكال،

فلا بد أن يحقق هذه المسألة، ويبحث هذه القضية إلى أن يصل إلى الزمن الأول.

لم يكتب للتاريخ مصطلح، وأصول في بحث التاريخ إلا من أحد الباحثين في الزمن الحاضر، وسمى كتابه «مصطلح التاريخ»(١)، واعتمد في كتابه على أصول الحديث، أو مصطلح الحديث مع النظر في الدراسات التاريخية مع إضافات، هذا لا شك مهم؛ لأن التاريخ نقل بالأسانيد، نعم أسانيد التاريخ لا ينظر إليها كنظرنا إلى أسانيد الحلال، والحرام، والعقيدة، لكن إذا كان المقام مقام استدلال، فلا بد أن يبحث الباحث.

خذ علمًا آخر فيما يبحث طالب العلم: في مسائل التوحيد، فسيبحث مذهب السلف في مسألة، فهل يبحثها في كتب السنة المتقدمة مباشرة؟ أم يرتب البحث؟

نقول: لا بد أن يرتب البحث من مختصرات كتب أئمتنا: شيخ الإسلام ابن تيمية، ابن القيم، أين ذكروها؟ كيف عرضوا للمسألة، صوروها؟ ثم بعد ذلك تبدأ تنتقل إلى الكتب المطولة للسلف حتى تصل إلى كتب السنة المتقدمة بالأسانيد، هذا يعطي ثراءًا في تصور المسألة، ثم تبدأ تتوسع؛ لأن المتأخر من أئمة السنة يسر لك عرض المسألة، وأعطاكها في قالب قاعدة منتهية، وفي كتب السلف قد تجد نقلًا عن إمام يمثل بعض القاعدة العقدية، ونقل عن الآخر يكملها، فمجموع كلام السلف صاغه الأئمة المتأخرون، فطالب العلم يرتب بحثه بالتوسع في ذلك، إذا أراد أن يبحث عن مسألة من

---

(١) وهو للدكتور أسد رستم والكتاب من مطبوعات المكتبة العصرية.

مسائل اعتقاد أهل البدع - مثلًا - من كتب الأشاعرة من مسائل الأشاعرة، ينظر أين ذكرت هذه المسألة، وكيف صوروها؟

أولًا: ترجع إلى كتب الأئمة تنظر كيف عرضوا للمسألة؟ كيف صوروا مذهب أهل السنة، وكيف صوروا مذهب المخالفين من الأشاعرة، والمعتزلة، والخوارج، ثم تنتقل منها إلى كتب القوم، ولا بد للباحث المتخصص في العقيدة، ليس كل طالب علم أن يعرف أنواع هذه الكتب، ومميزاتها، ثم بعد ذلك يرجع إلى الرد عليها عند شيخ الإسلام، وابن القيم، والأئمة - رحمهم الله تعالى -.

كتب الحديث - وهي آخر المطاف - كثيرة جدًا، ومناهج علماء الحديث في الشروح مختلفة، ويظن الظان أن المسألة إذا ذكرها أحد شراح الحديث معناه أنها هي مذهب أهل الحديث، أو أن هذا القول هو الأحق بأن ينصر، وهذا ليس على إطلاقه، فإذا نظرت إلى بداية شرح كتب السنة، شرح البخاري من أول من شرحه؟ الحافظ الخطابي الحمد بن محمد بن سليمان رحمه الله، كذلك كتاب أبي داود شرحه الخطابي - أيضًا - في كتاب «معالم السنن»، وكل من الكتابين مختصر جدًا، ومطبوع، وبدأ العلماء يفرعون على هذه النواة الأولى، شرح كل بحسب ما يفهم من الفقه على مذهبه؛ ولهذا تميز الحافظ ابن حجر في كتابه «فتح الباري» بأنه جمع ما قاله العلماء في الحديث، سواء علماء اللغة، أو علماء الإسناد، أوعلماء الفقه، فإذا جاءت كلمة في حديث رواه البخاري تجد أن هذه الكلمة يفسرها من تقدم بكلمة، هذه ليس معناها أنها مسلمة، تجد أن الخطابي قال: هذه الكلمة معناها كذا، لكن عند ابن حجر تجد أنه توسع، ونقل عدة نقول عن السلف.

مثلًا: حديث: «أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»[١].

جزيرة العرب عند الحنابلة لها حد، وعند الشافعية لها حد، وعند المالكية لها حد، وعند علماء اللغة لها حد، فاختلفوا فيها، وطولوا، يأتي شارح الحديث يقول: جزيرة العرب هي كذا وكذا. فهل عند الباحث أنه انتهى الحد عند هذه المسألة؟ لا؛ لأنه لا بد البحث، فجزيرة العرب في أصل بحثها هل هو فقهي، أم لغوي؟ لابد أن تسأل نفسك هذا السؤال، فإذا كان فقهيًا، فمرجعه عند أهل الفقه، وإذا كان لغويًا، فمرجعه عند أهل اللغة.

إذًا: أصل البحث هو بحث لغوي؛ لأن جزيرة العرب كلمة موجودة معروفة عند العرب في استعمالاتهم، وجاء في استعمالها النص في الأحاديث.

فإذًا: تعرف مأخذ هذا البحث الذي تبحثه، فيكون كتاب شرح الحديث هو: مثل الهادي لك لتعرف مداخل البحث، فإذا أتى الشارح، ونقل عن الفقهاء، فتذهب إلى كتب الفقهاء، وتتوسع، نقل الشارح عن اللغويين تذهب إلى كتب اللغة، وتتوسع، ثم بعد ذلك يكون العلم عندك ثريًا متوسعًا في هذه المسألة.

مثلًا: حد جزيرة العرب في شرح «المفضليات» المعروف اختيارات المفضل ثم فصل طويل جدًا نقل فيه أقوال العلماء، والأشعار، وما يتعلق بذلك في حد جزيرة العرب، فهذا بحث موجود في شرح من شروح أشعار

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٤٤٣١، ٣١٦٨، ٣٠٥٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

العرب، كتاب أدبي، وهو متقدم في الزمان في القرن الثاني نقل عن الفقهاء، ونقل عن التابعين، وعن الشعبي، ونقل عن غيره في حد جزيرة العرب، ونقل عن اللغويين، وعن الأئمة، وقول الإمام مالك. . . إلى آخره.

فثم مصادر للبحوث الموجودة في كتب الحديث، فطالب العلم إذا اقتصر في مسألة ما على ما هو موجود في كتب الشروح المتأخرة، وقال: هذه هي كلمة الفصل يضعف بقدر ذلك، إذا كان العالم هو الذي استدل بما هو موجود عند الحافظ بما هو موجود عند النووي، فهذه لها مزيتها؛ لأن العالم الأصل فيه أنه اطلع على أشياء كثيرة جدًا، ثم اختار كلام الحافظ ابن حجر، ثم اختار كلام النووي، فيكون هذا الاختيار دل على أن هذا الكلام هو أحسن ما وجده، فإذا كان العالم متبحرًا في العلم، ثم اختار من كلام العلماء بعضه، فيدل ذلك على نفاسة هذا الكلام، وعلى أنه هو الصحيح عنده، فنأتي إلى مسائل الرجال، ويقول: هذا الحديث إسناده حسن؛ لأن فيه فلانًا، قال الحافظ ابن حجر: فيه صدوق، هذا كلام في الحقيقة لا معنى له، الحافظ ابن حجر ألف «التقريب»؛ ليكون كاشفًا معك في اليد، في أسفارك، يدل على أن هذا الحكم هو اختيار الحافظ، والحافظ حافظ، وله جلالته في العلم، لكن المسألة لم تنته عند هذا الحد، لا بد أن تطلع على كلام الأئمة المتقدمين، من قال ثقة؟ لماذا قال ثقة؟ ومن قال ضعيف؟ لماذا قال؟ وهل ضعف مطلقًا، أو ضعف في زمن دون زمن، أو بلد دون بلد، أو في حضرة كتبه، أو في غير حضرة كتبه، أو هل هو مقبول في كل العلوم؟.

فالباحث لا بد أن يكون دقيقًا، وكلما صار أدق كلما صار أحرى بالصواب في العلم، نأتي إلى المتأخرين في شروح الحديث، خاصة علماء

الهند، فعلماء الهند شرحوا البخاري، وشرحوا مسلمًا، وشرحوا أبا داود، وشرحوا جامع الترمذي، وشرحوا النسائي، وشرحوا ابن ماجه، وشرحوا الجميع، ومسند الإمام أحمد شرحه الشيخ أحمد البنا رحمه الله هذه الشروحات للأحاديث من أين استقيت؟

لا بد للمؤلف من مراجع، فإذا أراد الباحث أن يقتصر عليها، فإنه يضعف بقدر ذلك، تبحث تكشف سريعًا، فهذا حسن، لكن إذا أردت أن تبحث بحثًا مدققًا، وتنشره، أو يكون لك فائدة بشيء تقتنع به، لا بد أن تتوسع في البحث مرة، وتصل إلى أقصى الموجود، هذه الطبقة من الشروح تجد أن اعتمادهم على أربعة أنواع من الكتب: في اللغة اعتمدوا على القاموس دون غيره، وفي شروح الأحاديث اعتمدوا على شرح المشكاة الذي هو «مرقاة المصابيح» لملا علي قاري، و«فتح الباري»، و«نيل الأوطار».

الثالث: في نقلهم للمذاهب الفقهية.

اعتمد بعضهم على بعض، السلسلة، تدور هذا، يأخذ من هذا، وهذا سبق هذا.

الرابع في مسألة التحقيق، والتحرير: إذا قال: الراجح، فهو يرجح بحسب ما أتيح له في ذلك الوقت، بحسب نظره، تارة تجد أنه يقول: هذا واجب، تارة يقول: لا مستحب. فكلما كان أقوى في الأصول، وفي الاستدلال، وفي الاجتهاد كلما كان نظره أدق، فليست منزلة من لم يدرك علم الأصول مثل من أدرك علم أصول الفقه كالشوكاني، ليست منزلة من أدرك علم الإسناد، والصحيح من الضعيف مثل من لم يدرك ذلك في الشروح.

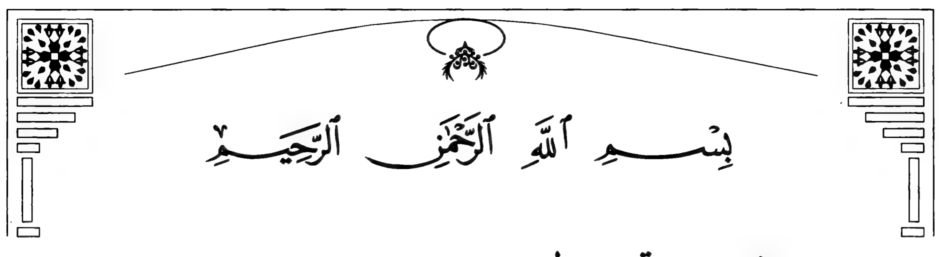
فليس كل ما قيل في شروح الأحاديث المتأخرة بمسلَّم، بل لا بد أن الباحث ما يقتصر عليها، بل يصل إلى كلام المتقدمين، وأغرب من ذلك أن يقتصر الباحث على كلام بعض المعاصرين في بحوثهم، سواء في اللغة، أو في العلوم المختلفة، لا شك هذا ضعف؛ لأنه من حيث أخذوا فخذ، ومن حيث نقلوا فانقل، والحمد لله الآن ثورة علمية كبيرة بوجود هذه الكتب بيننا، فلا بد من الباحث أن يصل إلى أوائل المسائل.

هذه كلمات لعلها أن تفتح مجالًا في إقبالة ممن يسمع هذا الكلام في البحث؛ لأن طالب العلم ما يشتاق للعلم، ويتحرك، ويتفاعل معه إلا بالبحث، فلا بد أن يقسم أمره على هذه الأقسام الثلاثة:

لا بد من طلب العلم على الأشياخ، لا بد من المطالعة، والقراءة؛ لتستفيد، لا بد من بحث المسائل حتى تتنقح عندك، وتتضح الصورة، ويكون عندك شغف بالعلم، وكلما كنت أرغب في البحث، كلما كان رغبك في العلم أكثر، وصلتك بالكتب أعظم.

أسأل الله ﷻ أن يقويني، وإياكم في العلم، والتحصيل، وأن يذكرنا منه ما نسينا، إنه سبحانه جواد كريم، وأسأله ﷻ أن يثبت العلم في قلوبنا، وأن يعلمنا ما جهلنا، وأن يذكرنا ما نسينا، وأن يمن علينا بالعلم، والعمل جميعًا، وأن يختم لنا بالرضا، إنه جواد كريم، نسأله وهو مجيب لدعوة الداعي إذا دعاه، كما أسأله ﷻ أن يبارك في عمر علمائنا الذين عن طريقهم فهمنا العلم، ونبت لنا أجنحة طرنا بها في سماء العلم، وأسأله سبحانه أن يرحم، وأن يعلي درجة المتقدمين من علمائنا الذين أفادونا بمصنفاتهم،

وبعلومهم، فبيننا وبينهم سبب وثيق، وصلة عظيمة ألا وهي: صلة العلم؛ فلهم منا الدعاء دائمًا، ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]، وصلى الله، وسلم على نبينا محمد.



محاضرة: «طالب العلم والتاريخ»

وقد قام فضيلته بإلقائها في يوم السبت

الموافق ١٤٢٠/١٢/٢٦هـ

الحمد لله، والصلاة، والسلام على رسول الله، وعلى آله، وصحبه، ومن اهتدى بهداه، اللهم علمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علمتنا، وزدنا علمًا، وعملًا يا أرحم الراحمين، اللهم هيئ لنا من أمرنا رشدًا، واغفر لنا، ولوالدينا، ولإخواننا، ولمشايخنا، ولمن له حق علينا.

أما بعد:

فكما جرت العادة أنه في أول درس بعد انقطاع يكون درسًا عامًا فيما يفيد طالب العلم في منهجية العلم، أو في تعامله مع العلوم الشرعية الأصلية، أو المساندة، أو في الآداب العامة، أو في توجيهات تهم طالب العلم، وتنفعه، وهذه المسائل لابد من طرقها؛ لأن العلم، والآداب ربما كانت في زمن أحوج منها من زمن آخر؛ ولذلك لا ندري ماذا نستقبل في الأيام، والسنين، والعقود المقبلة، وربما نفع ما يذكر في هذه المسائل في هذا

البلد، أو في غيره، وكثير من المسائل التي تطرق لا يقصد منها أن ينفع بها المستمع الحاضر فقط، بل يتعدى ذلك إلى من يسمع التسجيل، وينتفع به في أماكن كثيرة من العالم، وهذا - ولله الحمد - من فضل الله ﷻ على عباده أن هيأ هذه الوسائل الحديثة التي تنشر العلم النافع، وتنقله، فكم من نقل لما ينفع حصل منه فائدة كبيرة في بلاد كثيرة.

ومما لم نتطرق إليه من المسائل التي هي مساندة لطالب العلم في سيره في العلم، وفي تعامله معه: بحث: «طالب العلم والتاريخ»، ومعلوم أنه ما من عالم، أو طالب علم يتكلم إلا ولابد أن يكون مستحضرًا لشيء من التاريخ؛ لأنه لا انفصال ما بين تاريخ هذه الأمة، وما بين شريعتها، فالتاريخ صنعته الأمة بدولها، وبما حصل فيها من تقلبات، وصنعه - أيضًا - العلماء، وطلبة العلم، وصنعه - أيضًا - المهتمون بالتعليم في المدارس المخصصة الموقوفة على العلم، ونحو ذلك من أصناف التاريخ، والتأثير فيه.

والاهتمام بالتاريخ، والتأثر به، أو التأثير فيه جاء مؤصلًا في كتاب الله ﷻ، فالقصص في القرآن، جاءت قصصًا عن الرسل، وجاءت قصصًا عن أتباع الرسل، وجاءت قصصًا عن أمم سلفت، وجاءت تلك القصص قصصًا عن سير بعض الملوك، وعن سير بعض الدول، وعن سير بعض من أورثهم الله الأرض، ثم بغوا، فمحق الله ﷻ عيشهم ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ بَطِرَتْ مَعِيشَتَهَا ۖ فَتِلْكَ مَسَاكِنُهُمْ لَمْ تُسْكَن مِّن بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا ۖ وَكُنَّا نَحْنُ الْوَارِثِينَ﴾ [القصص: ٥٨]؛ ولهذا لما كان التاريخ مذكورًا في كتاب الله ﷻ، اعتنت به فئام كثيرة من علماء هذه الأمة، بل اعتنى به العامة نقلًا له، وتأثرًا به، وسردًا لأحداثه، وقصصه؛ ولهذا لابد من تأصيل أصول في هذا الميدان

المهم؛ لتكون نبراسًا لطالب العلم فيما يتعلق بصلته بالتاريخ، وقراءته فيه، ومعرفته لذلك، وكيف ينضبط في أخذ الدروس، والعبر، والاستفادة من التاريخ قديمه، وحديثه.

الأمر الأول: التاريخ هو حركة الناس التي تنتج عملًا، وتنتج دولًا، وتنتج علمًا، وتتقلب فيها الحياة، والله ﷻ يورث الأرض أقوامًا، وينزعها من آخرين، يؤتي الملك من يشاء، وينزع الملك ممن يشاء.

فالتاريخ لا يمكن أن يستهان به، ولا أن يغفل عنه؛ لأنه إذا غفل طالب العلم عن التاريخ قد غفل عن معرفة كيفية حركة الناس، وعلى ما يتأثرون به، ويؤثرون فيه، ومن المعلوم أن العقل الجماعي يختلف تمامًا عن عقل الأفراد، فعقل الجماعة، والمجتمع ربما توجه إلى شيء لو جردت الأفراد من هذا الاجتماع لصارت أفكارهم مختلفة عما يتجه إليه المجتمع برمته، فكم من حروب قامت لا يُدرى لم قامت في الحقيقة، وانساق الناس إليها، حرب الصحابة رضي الله عنهم، ما حصل ما بين معاوية رضي الله عنه، وما بين علي رضي الله عنه، وما حصل في وقعة صفين، والجمل، ونحو ذلك، وما بعدها من الحوادث، لا تعرف حقيقة الأسباب التي ولَّدت ذلك إلا بدراسة متأملة من متخصص، والناس نفوسهم، ومشاعرهم هي هي؛ كما قال أحد الفلاسفة: «عواطف الناس جبلية لا تتغير».

ففلسفة التاريخ، ودراسة التاريخ مهمة جدًا؛ لأن نفسيات الناس هي هي، ولأن مشاعر الناس تجاه ما يجري في مجتمعاتهم من حيث أساسيات علاقاتهم ببعضهم البعض، من حيث مواقفهم مما حولهم، فنفسيات الناس

هي هي تؤثر فيها أشياء، ولا تؤثر فيها أشياء، وهذا مما تنبغي العناية به.

الأمر الثاني: أن الله ﷻ قص القصص، وجعلها عبرة، وقال ﷻ: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ۗ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ﴾ [يوسف: ١١١]. فلما قص الله ﷻ قصة يوسف عليه السلام، وقصة أبويه، وإخوته، الله ﷻ جعل الله هذه القصة فيها من العبر الشيء الكثير، وهكذا كل القصص التي في القرآن فيها عبرة، فلم تسرد لمجرد المعرفة، وإنما هي للاعتبار، ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ ولهذا لأجل التأثيرات السياسية، والتأثيرات المذهبية، واختلاف الناس، تجد أن المؤرخين الذين أرخوا دول الإسلام، وحركة الناس أخْلَوا تلك الكتب العظيمة، والكبيرة من العبرة، فجعلوها سردًا للأحداث؛ لأن العبرة استنتاج، ولا يريدون أن ينسب إليهم شيء من الآراء في خضم تلك الأحداث، وتلك التقلبات التي ماجت بها الدول المختلفة، وماجت بها المجتمعات؛ لهذا مما ينبغي النظر فيه النظر في الدلالات، والعبر في التاريخ، والتاريخ ليس مقصودًا لذاته في أن تعرف القصص، والأخبار، وقيام الدول، وانتهاء الدول، وقيام الحركات، وانتهائها، وخروج من خرج على الولاة، والفتن التي حصلت من دون عبر، بل لابد من أخذ العبرة من ذلك، سواءًا كانت العبرة في حق الدول، أو كانت العبرة في حق المجتمعات، أو كانت العبرة في حق العلماء، أو طلبة العلم، والأفراد، فإذا نظر طالب العلم في التاريخ معتبرًا متأملًا مع عدم غلو، ولا جفاء في نظرته للتاريخ، فإنه ستتكون عنده ملكة علمية، وملكة حكمية من جهة الحكمة، لابد له منها، ومن لم ينظر في التاريخ، فإنه يكون نظره لا شك قاصرًا فيما حوله، وفيما يذهب إليه؛ لأن المؤمن لا يلدغ من جحر

مرتين، فإذا أتته العبرة أخذ بها.

الأمر الثالث: أن المصنفات التي كتبت في التاريخ مصنفات كثيرة متنوعة وقد خلا التاريخ على مر الأزمان من وضع مصطلح له، اعتنى العلماء بالعلوم الأصلية، فوضعوا للغة في تراكيبها، وضعوا لها قوانين سميت بالنحو، ووضعوا للفقه أصولًا سميت بأصول الفقه، ووضعوا للحديث مصطلحًا سمي مصطلح الحديث، ووضعوا للتفسير علومًا، وجعلوا ذلك علوم القرآن، أو أصول التفسير، وهكذا في اللغة جعل للغة أصول، وجعل لمعاجمها مصطلحات، فاعتني في ذلك كله في تأصيله، أما التاريخ فقد خلا من وضع مصطلح له، أو قوانين له، لا من جهة الرواية، ولا من جهة نقد المروي في حد ذاته، ولا من جهة التقييم، والعبر، وكيف يصنف، ومن تنقل عنه، ومن لا تنقل؟ ولهذا تجد العجب في أن كتب التاريخ مليئة بأمور تخالف أصول العقيدة التي في الكتاب، والسنة، ومليئة بروايات تنصر مذهبًا من المذاهب الرديئة كمذهب الشيعة، أو مذهب الخوارج، أو المعتزلة على فئاتهم، وهذا مما ينبغي معه التحرير، والنظر، فحركة التاريخ نقلت، لكن كيف نقل ذلك، ومن نقله، وهل كان عند الناقل التمييز؟

الجواب: لا.

فخذ - مثلًا - تاريخ ابن جرير، وجدت فيه أشياء كثيرة ليست بمقرة، لا من جهة الشريعة، ولا من جهة نقد المرويات، ولا من جهة الرواة الذين نقلوا، فقد نقل كثيرًا من الروايات عن أبي مخنف، وحاله معروف، ونقل كثيرًا من الروايات عن سيف بن عمر، وحاله معروف، ونقل كثيرًا من

الروايات عن فلان، وفلان ممن هم متهمون بالجملة بمناصرة مذهب من المذاهب، وفرقة من الفرق، فحوروا، وغيروا.

الأمر الرابع: أن التاريخ من حيث هو في أمة الإسلام قسم إلى عدة أقسام، فهناك تأريخ للدول، وثم مصنفات كثيرة في تأريخ الدول.

والقسم الثاني: تأريخ الرجال، ويقصد بالرجال: رجال العلم، ولم يكن في تلك الأزمان اهتمام برجال السياسة، أو رجال الوزارة الذين كانوا يستوزرون، ونحو ذلك، وإنما كان تأريخ الرجال الذين أثروا في العلم، إما علم التفسير، أو علم الحديث، وهو أكثره، أو القراء، ونقلة القراءات، والبحث في أحوالهم، أو الرجال الذين نقلوا اللغة، أو النحاة، أو الأدباء، ونحو ذلك، فثم مصنفات كثيرة تتعلق بتأريخ الرجال، ولاشك أن الرجال أثروا في حركة التاريخ في زمانهم، فطلاب العلم إذا أخذوا عن العلماء، فهؤلاء يؤثرون في المجتمع، ويؤثرون في المجتمع سلوكًا، ويؤثرون في المجتمع فكرًا، ويؤثرون في المجتمع علمًا، وهذا التأثير إما أن يقوي، أو يخفف شيئًا ما مما يجري في تلك المجتمعات إن كان خيرًا، أو إن كان غير ذلك.

والقسم الثالث: تأريخ الأقاليم من حيث الناحية الجغرافية، وهذا سمي في عصور متأخرة، فجعل تبعًا لعلم الجغرافيا، لكن تاريخ البلدان، أو تاريخ الأقاليم يجمع ما بين التاريخ الجغرافي، وتاريخ الإقليم من حيث ما جرى فيه، ومن حيث الدول المتعاقبة عليه، والمدارس التي فيه، وخطط هذا البلد، وتغير ذلك، والأوقاف التي فيه، والمدارس كما موجود فيما

اطلعتم عليه في تاريخ بغداد، وتاريخ دمشق، وتاريخ مصر، وتاريخ خراسان، ونحو ذلك من التواريخ الموجودة، وفي معجم البلدان لياقوت المستعصمي الحموي ما يدل على كثير من ذلك.

إذا تبين هذا، فإن الإهتمام بهذه الأنواع جميعًا يحصل به عند طالب العلم ملكة في العلم، وقوة في الرأي، والنظر؛ لأن الشمول في طالب العلم مطلوب، ولأن هذه العلوم مادام أنها علوم موجودة في المكتبة الإسلامية المورثة عن المسلمين، فلا بد من العناية بها؛ لهذا تجد أن علماء الأمة الكبار كتبوا في التاريخ، فما من عالم إلا وله تاريخ، إما أن يكون تاريخ دول، وإما أن يكون تاريخ رجال بحسب الفن الذي فيه، وأما أن يكون من تاريخ للبلدان، والأقاليم.

النقطة الأخيرة، وهي الخامسة: أن المعاصرين اهتم كثير منهم بالتاريخ في نقده، أو في الاستنصار به على طريقة من الطرق، أو مذهب من المذاهب، أو فكرة من الفكر، أو عقيدة من العقائد، وتنوعت الكتابات في ذلك، ما بين كتابات فيها دراسة نظرية للتاريخ، وتمحيص بحسب منهج الكاتب لما يريد من الروايات، فصار عندنا في المكتبة كم هائل من الكتابات المعاصرة في التاريخ، فمنهم من كتب في تاريخ الدول، ومنهم من كتب في تاريخ الصحابة، ومنهم من كتب في تاريخ العلوم، ومنهم من كتب في تاريخ العلماء، ومنهم من كتب في تاريخ حركات معينة جرت في التاريخ، إلى آخره.

حتى منهم من كتب في السيرة كتابات متنوعة يدرس فيها، ويأخذ العبر، والدروس، وهذه الكتابات إذا لم تكن منضبطة بضوابط شرعية متزنة، فإن

التاريخ كما أنه مختلف، واختلف الناس فيه، وصارت هناك دول، ومذاهب، وفرق، وحركات لوثت التاريخ في جملته، فإن هذا الموروث سيحدث تفرقًا آخر في الأمة كما هو موجود الآن، فكم من دراسات نتج منها آراء جديدة، ونتج منها مذاهب جديدة في عصرنا الحاضر، وربما في هذه البلاد الطيبة.

لا تطلعوا على كثير جدًا من الكتابات المنحرفة في التاريخ؛ لأنها لا تدخل هذه البلاد، ولكن من اطلع في غيرها خارج المملكة، وجد الكم الهائل من الانحرافات في النظرات إلى تاريخ هذه الأمة؛ ولهذا ينبغي أن يعتني المتمكنون وحداة العلم الصحيح، والطلاب الشمولية في العلم، والاستيعاب في العلم، والموروثات في العلوم المساندة، يجب أن يعتنوا بها ككل؛ حتى تكون نظرتهم أقوى، وحتى يكون جذعهم أصلب في معالجة ما تستقبله هذه الأمة من أمور الله أعلم بها.

إذا تبين هذا، فنعرض في اختصار؛ لأن هذا الموضوع متشعب، وكبير، فنعرض أولًا: إلى تقسيمات التاريخ، وهي النقطة الرابعة التي ذكرنا فقلنا لك: إن التاريخ ينقسم إلى ثلاثة أقسام، والذي يهمنا منه - الآن - قسمان:

القسم الأول: هو تاريخ الدول، وهذه الدول، أو الكتب التي كُتبت في ذلك، منها ما يتعلق بدولة معينة ككتب مختصة بالدولة الأموية، أو الدولة العباسية، أو دول بني حمدان، أو الدول في اليمن في القرون السابقة، أو دولة في مصر، الدولة الفاطمية، أو في الشرق في خراسان، أو غيره مما كان في القرون الأولى، وهذا استمر إلى أن كتبت - الآن - بعد التقسيمات

الحديثة السياسية للبلدان كتبت تواريخ مستقلة، تاريخ مصر، وتاريخ السودان، وتاريخ الجزيرة العربية، وتاريخ المملكة، وتاريخ اليمن، وتاريخ الكويت، وتاريخ العراق، وتاريخ الشام، وتاريخ المغرب. . إلى آخره في كم هائل من التواريخ، فما من دولة، وبلد بعد التقسيمات الجغرافية إلا نهض بعض المتحمسين، فكتبوا تاريخًا خاصًا لهذه الدول، أو الأقاليم؛ لأجل صلة الحاضر بالماضي، أما في الكتب القديمة فمنهم من سماها بدول الإسلام كما صنع الذهبي، والذهبي كما وصفه علماء عصره ومن بعدهم بأنه مؤرخ الإسلام، فسمى دول الإسلام، وله كتاب آخر كبير، سماه «تأريخ الإسلام»، وتسمية الأول بدول الإسلام عندي أنه لا بأس به؛ لأن هذه الدول الإسلامية المتعاقبة إلى زمنه، أما تسمية الكتاب الآخر تأريخ الإسلام، فهذا فيه تفصيل، وهو أن التاريخ ينبغي أن ينسب إلى المسلمين، أما الإسلام من حيث هو، فإنه أجل أن تنسب إليه تلك المفاجع، وتلك الاعتداءات، وتلك الفتن، وتلك المذابح، وتلك الوفرة الهائلة من إراقة الدماء، ومن الصراع على السلطة، ومن الصراع على الدول، هو أجل من أن ينسب إليه التاريخ الممزق، والتاريخ السيئ، هذا فهو في الحقيقة تاريخ المسلمين، وليس تاريخ الإسلام إلا أن يكون المقصود تاريخ أهل الإسلام فهذا لا بأس به، ولذلك تجد أن بعض المعاصرين ممن كتبوا يحذرون من رجوع حكم الإسلام في بلاد المسلمين كما ذكر طه حسين، كما ذكره بعض المستشرقين، وكما ذكره بعض المردة المتأخرين كفرج فودة، وغيره ممن كتبوا في هذه المجالات، قالوا: انظروا إلى تاريخ الإسلام، فهو بعد انقضاء عصر الخلفاء الثلاثة بدأت المذابح، والمقاتل، والصراع على السلطة،

ونسف الدماء، فلم تستقر الحال إلا في ذلك العصر المثالي الذي هو عصر الرسول ﷺ، وعصر الخلفاء الثلاثة، وما بعده، فلم يستقر على حال.

وهذا في الحقيقة نظر منهم إلى أن تاريخ المسلمين هو تاريخ الإسلام، وأنهم ما فعلوا ذلك إلا بأمر الإسلام، والله ﷻ ابتلى الأمة، ولا شك بذلك ويجب على طلاب العلم أن ينتبهوا إلى هذا التفريق المهم ما بين تاريخ الإسلام، وتاريخ أهل الإسلام، وتاريخ المسلمين، فهل هذا التاريخ صنعه الأتقياء من أهل الإسلام، أم صنعه غيرهم؟ والله ﷻ يبتلي، وابتلى الأمة بفتن كثيرة، والنبي ﷺ سأل ربه ثلاثًا، فأعطاه اثنتين ومنعه الثالثة[1].

وعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه **«أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ، حَتَّى إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا، فَقَالَ ﷺ: «سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا، فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُ رَبِّي: أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنَعَنِيهَا»**[2].

---

(١) إشارة إلى الحديث الذي أخرجه مسلم (٢٨٨٩) من حديث ثوبان رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **«وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا - أَوْ قَالَ مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا - حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا»**.

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٩٠).

وهذا الحديث يستدل به على مشروعية الدعاء بعد صلاة ركعتين تطوع؛ لأن النبي ﷺ صلى ركعتين، ثم سأل، وقال الله ﷻ: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٥].

لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَعُوذُ بِوَجْهِكَ**»، قَالَ: ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ قَالَ: «**أَعُوذُ بِوَجْهِكَ**» ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**هَذَا أَهْوَنُ أَوْ هَذَا أَيْسَرُ**»(١).

ولما عظم الأمر عنده ﷺ في المدينة، وخشي على الأمة أن يكون بأسهم بينهم دعا الله ﷻ، فمنع هذه، فالذي وقع هو ابتلاء من الله ﷻ، وفتنة، وعقوبة منه ﷻ، ولا ينبغي أن يجعل هذا هو الأصل في تاريخ أهل الإسلام، بل ينبغي أن ينظر في أن تاريخ الإسلام هو ما يوافق الشريعة، أما الفتن، والبلابل، فهذه صنعها في الواقع أعداء الإسلام، فالحروب بين الصحابة التي حصلت إنما صنعها الخوارج - كما هو معلوم -، والخوارج إنما حركهم بعض براثن اليهود.

في قصة عبد الله بن سبأ، أو ابن السوداء في تنقله بين بلاد كثيرة، وحثه الخوارج على الخروج، وتشنيع وضع عثمان رضي الله عنه في أنفسهم إلى أن حصل قتل عثمان رضي الله عنه، وكانت هي القاصمة في فتن كثيرة أتت بعدها، وهكذا.

المقصود من هذا: أن من صنف في دول الإسلام، أو في تاريخ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦٢٨، ٧٣١٣، ٧٤٠٦) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

الاسلام، وهو المقصود منه تاريخ المسلمين، وهناك كتب كثيرة تعرض للتاريخ من حيث هو منذ خلق آدم عليه السلام، بل قبل ذلك خلق السماوات، والأرض، تاريخ الأرض، وتاريخ آدم، وما حصل، وتاريخ الأنبياء إلى أن يأتوا إلى السيرة النبوية الشريفة، ثم إلى تاريخ أهل الإسلام؛ كما صنع الطبري، وصنع ابن الأثير في «الكامل»، وجماعة، فهذا النوع من التاريخ الكتب فيه على أنواع:

النوع الأول: الكتب التي تروي بالأسانيد، وهذه هي الكتب المتقدمة، ويمثلها «تاريخ ابن جرير الطبري»، وتاريخ ابن جرير الطبري يروي بالإسناد، وقد قال العلماء: من روى بالإسناد فقد برئ من العهدة، وفي زمنه كانت الفتن كثيرة، فهو ذكر بالأسانيد ما وجده، وإن كان يلام من جهة أن بعض الروايات فيها ما لا يوافق الشريعة، أو فيها الغض من بعض الصحابة، أو فيها بعض الأقوال التي يجب أن لا تذكر لمناصرتها لفرقة من الفرق، ونحو ذلك، والأسانيد فيها مشتملة على بعض رجالات تلك الفرق، ولكنه أوردها، وهذا النوع الأول تمثله مدرسة ابن جرير الطبري رحمه الله.

النوع الثاني: مدرسة تاريخ ابن الأثير، وابن الأثير جمع ما تفرق في الكتب قبله، واختار من الروايات، وكان مؤرخًا نقادًا اختار من الروايات ما يرى أنه صحيح، أو أنه مقارب للحقيقة، وهو كتاب مختصر على قوته، فاختاره من كتاب ابن جرير، ومن كتاب «المنتظم» لابن الجوزي، ومن نحا هذا النحو، وكتاب ابن الأثير يتميز بالاختصار، ولكنه ليس فيه التدقيق الكبير في النواحي الشرعية في الروايات؛ ولذلك يشتمل على أشياء ليست بجيدة، لكنه من حيث استعراض الوقائع يعتبر كتابًا مختصرًا حسنًا.

القسم الثالث: التواريخ التي مال أصحابها إلى نقد الروايات، والتمييز بينها بحسب ما هيأ لهم، وهذه المدرسة جاءت متأخرة بعد ابن الأثير، وهي: مدرسة الحافظ الذهبي، وتبعه عليه بأكثر منه دقة ابن كثير في «البداية والنهاية»، وكتابه «البداية والنهاية» يعتبر من أحسن كتب التاريخ انتقاء، ولكن هذه الكتب جميعًا يعاب عليها أشياء:

أولًا: أنهم ينقلون التاريخ الذي حصل من جهة الوقائع، والحروب، والجهاد، والدول، والفتوح، والخلافات، والفتن، ولا ينقلون التاريخ الحسن الذي كانت عليه الدول، فيذكرون - مثلًا - في السنوات يقولون: دخلت سنة سبعين، وفيها حصل كذا، وكذا، فيذكرون ما حصل مما نقل من الأشياء التي خرجت عن مألوف الناس، وهي الحروب، وما حصل من الخلافات، ونزع خليفة، وتوليه، وموت قائد، أو حروب للأعداء، وفتوح جهادية، ونحو ذلك، لكن لا يذكرون التاريخ الذي نمت به مجتمعات المسلمين في الأمور الحسنة، في العلم، وفي التنظيمات الإدارية، وفي التنظيمات العلمية، ونحو ذلك، ولا شك إذا أخذت الحقبة الأموية، فإنها تميزت بأمور كثيرة:

أولًا: تميزت بالفتوحات الإسلامية الكثيرة.

ثانيًا: تميزت بكثرة الفتن في داخلها المتعاقبة، من خروج من خرج، ومن اعتراض من عارض، ومن حصول القلاقل، واختلاف القواد، وانشقاقات كثيرة فيها.

القسم الثالث: الحركة التنظيمية الكبيرة في الدولة التي نظمت بها

الدواوين، ونظمت بها المدارس، ونظمت بها كما في العرف المعاصر الوزارات، ونظمت بها حياة الناس، ونظم بها العطاء، ونظم بها الإقطاع، ونظم بها أشياء كثيرة، فهذه كلها إذا نظرت للتاريخ، فإنه يتعرض للأول، والثاني.

أما الثالث: فتكاد لا تجد عنه خبرًا إلا بخبر تلو خبر تنتزعها في خلال سنين كثيرة، أو في ترجمة بعض العلماء، أو فيما يرد على استحياء، وهذا في الحقيقة أفقدنا الحركة التاريخية التي هي متصلة بالناس اتصالًا وثيقًا، أما الحروب، والفتن فهي التي برزت في التاريخ أكثر ما تجد الحروب، والفتن التي بين الخلفاء، وما بين الولاة، وما بين القواد، والفتن، والقلاقل، والشقاقات التي حصلت، ثم الأقل منها الحركات الجهادية حتى إذا أتى للجهاد، فإنه يقول: فتح كذا، ولا يأتي تفصيل كثير بقدر التفصيل الذي يكون في الفتن، والخلافات التي حصلت، وهذا لا شك من مآخذ التاريخ، وهذا لا يعني أن هذا هو التاريخ.

فيجب على طالب العلم إذا نظر أن يكون عنده نظرة ثاقب في أن التاريخ إنما هو تدوين لما حصل، والذي حصل في حياة الناس ليس هو فقط ما ذكر، إذا نظرت - مثلًا - إلى تسلط القرامطة، وما حصل من تسلط القرامطة على بلاد الإسلام، والفاطميين، وهم باطنيون كالقرامطة، ونحو ذلك، فلا تجد في كتب أهل الإسلام، وكتب التاريخ الوصف الكبير لمواقف العلماء، ووضع المدراس، والعلم، والتأليف في تلك الفترة، وإنما تجد الخبر عن تلك الدول، وما حصل من الفتن، والقتل، ونحو ذلك، وهذه الحركة الكبيرة لا تجدها، لكن اليوم الناس، وطلبة العلم بحاجة إلى أن يعلموا ماذا

فعل العلماء، وأهل الحديث، والأئمة في تلك الفترة، فلا تكاد تجد إلا الخبر بعد الخبر يبحث عنه بالمناقيش، وهذا لاشك مقصود من المؤرخين؛ لأنهم درجوا على أن لا يذكروا إلا السيئ، أو إلا ما خرج عن مألوف الناس، أما ما كان فيه الدراسة، والنظر، والمواقف العامة، والحركة العامة لأهل العلم، وحركة المجتمع، والناس، فلا يوجد من ذلك إلا الشيء القليل.

القسم الثاني: تاريخ الرجال.

وتاريخ الرجال على قسمين:

القسم الأول: من حيث تراجم الرجال، وبيان سير العلماء، سيرة الصحابة، سيرة التابعين، وهذه السير بجميع ما حصل في حياتهم كما صنع ابن أبي حاتم في تقدمة «الجرح والتعديل»، وكما صنع عدد من أهل العلم فيما طولوا في تراجم أهل العلم من الصحابة، والأئمة، وهناك نوع آخر يذكر من تراجم العلماء، والرجال ما يتصل بالجرح، والتعديل فقط؛ كما هو موجود في «الكمال»، و«تهذيب الكمال»، و«تهذيب التهذيب»، وهذه السلسلة؛ لأن المقصود من هذه نقد الرواية، فإذًا: الكتب المتعلقة بتراجم الرجال على قسمين شهيرين:

القسم الأول: تراجم مستوعبة لحياة العالم، حياة الرجال، وما فيها من محاسن، وما فيها من عبر.

القسم الثاني: مقصوده لفن من الفنون، فيترجم للقارئ لأحد القراء، أو يترجم كتب القراء فيما يتعلق بفن القراءة، ويترجم في الحديث فيما يتعلق

بفن الحديث، ويترجم للنحاة فيما يتعلق بالنحو، لكن لا يترجم جميع الحياة، فلا يذكر وصفًا كاملًا لحياة العلماء، ولحياة أهل العلم الذين نقلوا العلم، ورووه حتى تكون مدرسة؛ فلذلك ينبغي لطلاب العلم أن يعرفوا أن هذا النوع من التاريخ يحتاجون فيه إلى معرفة مدرسة الكاتب، وتارة يكون من كتب يريد أن يذكر جميع حياة الرجل، وتارة يكون يريد ما يعلي الهمة في شيء معين مثلما فعل الذهبي في «سير أعلام النبلاء»، فهو ينتقي من الأخبار ما يكون فيه علو همة؛ لأجل أن يقتدي كل صنف بمن يعجبون به، فذكر أخبار القواد، وأخبار العلماء، وأخبار الساسة، أخبار الفضلاء، أخبار التجار الذين كانت لهم مآثر كثيرة في الوقوف، أي: في الأوقاف، وفي المدارس إلى آخره؛ حتى يقتدى بهم، فجعل ذلك معنونًا بسير أعلام النبلاء، ولاتأخذ تاريخ العلماء من كتب الجرح والتعديل فقط؛ لأن هذه منوطة بالهدف من ذلك، والغاية، وهو أن تنقد الروايات، فليس المقصود سير العلماء، المقصود كيف تنقد الرواية، فيقول لك: هذا روى عن فلان، وروى عنه فلان، وقال فيه أحمد كذا، وقال فيه الشافعي كذا، فلو أخذت - مثلًا - حياة الإمام أحمد، وهو من هو على جلالته، وعظم شأنه، وقدره في الإسلام، لو أخذت حياته من كتب الجرح والتعديل لما وجدت شيئًا كبيرًا فيه ذكر لحياة أحمد، لكن لو رجعت للكتب المطولة التي كتبت عن حياة أحمد، كـ«مناقب أحمد» للبيهقي، وكـ«مناقب أحمد» لابن الجوزي، وسيرة أحمد بن حنبل، وغيره كسيرة الشافعي لابن أبي حاتم الرازي، وسيرة الشافعي للبيهقي إلى آخره من هذه السير، فستجد فيها أخبارًا كثيرة تعطيك قدوة، وفائدة في جميع جوانب حياة أولئك العلماء، وهكذا في حياة

المتأخرين تجد الأمر كذلك.

الأمر الثالث: أن ينظر في التاريخ دائمًا على أن التاريخ يجب أن تقرأه بثلاثة أنواع من الإحساس:

الأول: الإحساس الشرعي، والعقدي بالخصوص.

الثاني: الإحساس بالعبرة.

الثالث: النقد الدائم للروايات.

أما الأول: فأن تنظر إلى ماوري في السيرة، أو روي في تاريخ الصحابة، أو في الوقائع بإحساس عقدي شرعي تميز فيه ما بين ما يصح شرعًا، وما لا يصح؛ لأن الذي ينقل حتى على فرض أنه صح، فإنه إنما يصح في حال من وقعت له الحادثة، ومعلوم أن من وقعت له الحادثة لا يؤخذ عنهم التشريع؛ لأنهم - مثلًا - من الجند، فكانوا يقولون كذا، وربما هذه الرواية لا يكون قالها إلا مجموعة رأوا هذا الرأي، فلا يحكم على الشريعة بالروايات التاريخية، فإذا كنا ننقد، أو إذا اختلف الصحابة نرجع إلى السنة فيما اختلفوا فيه في المسائل الفقهية، فمسائل التاريخ أولى أن ترد إذا خالفت الشريعة؛ ولهذا أدخلت أشياء على سيرة النبي ﷺ ليست بصحيحة في ميزان الشرع، ليست بصحيحة من جهة الرواية، ولا من جهة المروي؛ لهذا الحس النقدي العقدي، والشرعي ينبغي أن يصاحب طالب العلم بحيث أن لا يقرأ مسترسلًا بحيث أنه يقرأ، ويمتلأ من التاريخ، وهو لا يشعر بأنه يؤثر فيه في بعض المسائل.

مثلًا: الحركات التي حصلت في تاريخ الإسلام التي فيها الخروج على

بعض الولاة، إذا قرأها طالب العلم قد يتأثر بها، ويجعل هذه الحركة مقدمة في حصول الخروج، وحصول معارضة الولاة في زمن ما، في زمن بني أمية، وفي زمن بعض العباسيين، أو فيما بعده، يجعل هذه مؤثرة في نفسه دون أن يرجع إلى الأصل، وهو ما جاء في النصوص من تحريم الخروج على الولاة ما أقاموا الصلاة، أو ما لم يظهر كفر بواح، أولئك الذين حصل منهم حركات مختلفة في التاريخ يجب أن تنقد النقد الشرعي الصحيح، وأن توزن بميزان عقيدة السلف، وليست هي حكمًا على عقائد السلف، نغير عقائد السلف؛ لأجل حركة فلان، وفلان مما حصل في التاريخ، ليس الأمر كذلك، وهذه الحركات أثرت في أناس، بل أثرت في جماعات من الجماعات المعاصرة في الدعوة، وكان هذا التأثر كبيرًا في رسم كثير من الاتجاهات المعاصرة في الدعوة، وهذا مما ينبغي أن لا يكون كذلك، بل أن يكون السبيل الرجوع إلى العلم، فإذا كان العلم مقدمًا على آراء الرجال، لا شك أنه مقدم على ما يروي لنا التاريخ مما لا نعلم عن حقيقة ظروفه، أو قد يكون أهله أخطئوا فيه، أو كان لهم العذر، فالله أعلم بالحقيقة، فلا نترك الشريعة، ولا نترك النصوص لأجل أخبار وردت في التاريخ.

القسم الثاني، أو الإحساس الثاني: الإحساس بالاعتبار.

فإذا نظر الناظر في ما جاء في التاريخ، فيجد العبرة عظيمة أولًا: من جهة الدول، من جهة الخلفاء، والولاة، فإنه يجد بأن العبرة في أن الوزراء، والبطانة إذا كانت سيئة، فإنها تسوء تصرفاتهم، وهذا مثال، وهذا يختلف باختلاف كل والٍ، وكل حاكم، وكل خليفة سلبًا، أو إيجابًا مدًا، أو جزرًا.

مثلًا: لما أتى عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وقرب ابن شهاب الزهري، وأمره أن يكتب الحديث، وعلى قصر ولايته، فإنه اهتم الناس بتدوين الحديث، وبروايته، أي: ينظر في التاريخ من جهة الدول في حالة الوالي، وكيف كان صلاحه، وكيف كان فساده، وكيف حصل من توليته للقواد، وكيف حصل من ثورة من ثار عليه، كيف حصل في المجتمع فيه من الخلل؟ فيستفيد من هذه العبرة في الواقع كل من نظر فيها، فلا شك أن طالب العلم إذا نظر، فإنها ستؤثر فيه، وإذا أثرت فيها، وأخذ العبرة الصحيحة من ذلك، فإنه سينظر إلى الأمور من حوله بنظر آخر في مسائل كثيرة فيما يأتي، وفيما يذر، وربما كان القاصر عن دراسة التاريخ، وعن العبرة منه ربما نظر إلى ما حوله من الأمور نظرًا قاصرًا، ولم يأت زعيم من الزعماء، ولا قائد من القواد، ولا والٍ من الولاة، وكان عنده من القوة، والحنكة ما قدر الله له، ولابد أن يكون قد أخذ من التاريخ العبرة، فمن انعزل عن التاريخ لا شك أنه ينعزل عن التأثير، وعن فهم كيف يؤثر في المجتمعات بحسب قدره، وما قدر الله له.

نعم، إذا نظرنا في العبرة فيما يجري في التاريخ، والتأثير، فيه فإن منهج أهل السنة في هذه المسائل: أنهم يؤثرون في التاريخ، ولا يتأثرون؛ لأنهم على قواعد صحيحة من قواعد الشريعة، والشريعة لا تتبدل، ولا تتغير في قواعدها العامة، وفي قواعدها الخاصة، وفي تحصيل المصالح، وفي درء المفاسد، فهم يؤثرون، ولا يتأثرون، وقد يكون تأثيرهم محدودًا، لكن هذا بحسب الزمان، فإذا نظرت - مثلًا - إلى تأثير الصحابة على جلالتهم، وعلى علو قدرهم علمًا، وإيمانًا، ومحبة لله ﷻ، ونصرة لدينه، كان تأثيرهم في زمن علي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ محدودًا، لم يؤثروا التأثير الذي يجب أن يكون، وكان

تأثيرهم في عهد أبي بكر، وفي عهد عمر، وفي كثير من عهد عثمان كان تأثيرهم قويًا؛ لأن المجتمع، والناس، والحركة هل تقبل هذا التأثير بكماله، أو لا تقبل؟

فإذا نظر طالب العلم في العبرة، أين العلماء، والأئمة، والجهابذة عن قوة التأثير في دولة من الدول، أو في زمن من الأزمنة، لماذا لم يقلبوا أهل الزمان، ولا أهل الإسلام في وقت من الأوقات إلى أن يكونوا صالحين مجاهدين مؤثرين مطيعين؟ لأنهم لا يستطيعون، ولأن أمر الله ﷻ نافذ، ولأن حكمته بالغة، فتستفيد من التاريخ أنه ما من حقبة تاريخية مرت فيها مفاسد كثيرة، وفيها من البلاء الكثير إلا وأهل العلم الراسخون، والأئمة إلا وهم يؤثرون، ولكن ليس بشرط أن يكون التأثير يقلب الواقع، ويغير التغيير الذي يرجوه من لا يعرف كيفية التعامل مع الناس، وحركة المجتمع تنظر إلى التاريخ القديم، والحديث إلى أن حركة المجتمع بأجمعه، وحركة الدولة، وحركة الوزراء في الدولة، وحركة القواد، وحركة الناس، وحركة المنتفعين، وحركة المتسلطين، وحركة من يعمل، ويصنع، وهذه لاشك أنها ستجابه كل وسيلة من وسائل الإصلاح، ووسيلة من وسائل التأثير الشرعي المحمود، لكن ما الذي صنعه أهل العلم؟

إذا نظرنا في عهد الصحابة كيف أثروا؟ كان تأثيرهم محمودًا، وعظيمًا لما كانوا في زمن أبي بكر، وعمر، وعثمان، لكن لما حصل الخلاف، والناس مرجت عهودهم في عهد علي رضي الله عنه، وما بعده صار تأثيرهم ضعيفًا، ولم يكن التأثير السابق؛ ولهذا تذكر الكلمة عن علي رضي الله عنه لما قيل له: يا علي لم لا تسير فينا بسيرة أبي بكر، وعمر؟

قال: لما كان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما كان الجنود أنا، وأمثالي، أو كانت الرعية أنا، وأمثالي، ولما أتيت كانت الرعية أنتم، وأمثالكم.

وهذا ولاشك يحرج المصلح، ويحرج من يريد التأثير، فإذا نظر طالب العلم في التاريخ نظر إلى أنه مهما عظم قدر المصلح، أو عظم قدر المؤثر، أو قدر العالم، فإنه سيؤثر، ولكن التأثير القليل إلا إن كان الله عز وجل أراد له في زمانه أن يقلب التاريخ رأسًا على عقب، فإن هذا ربما حصل.

إذا نظرت إلى قوة شيخ الإسلام ابن تيمية العلمية، والجهادية في زمنه، وقوة لسانه، وقوة قلمه، وقوة حاله، رأيت أن تأثيره لم يكن التأثير الذي يواكب، أو يقارن تلك القوة، والملكة العلمية، والجهادية، واللسانية، لكن إذا أتيت، ونظرت إلى دعوة، وأثر الإمام المصلح شيخ الإسلام محمد ابن عبد الوهاب رحمه الله، وهو لاشك أقل من شيخ الإسلام ابن تيمية علمًا، ولسانًا، وكتابة، وهم درجات عند الله، لكن كان تأثيره أعظم، ونفعه، ونشر الخير في بلده، وفي الجزيرة، وفي خارجها في رد الناس إلى حقيقة الدين، وحقيقة الإسلام أكبر، وأكبر، علمت أن هذا منوط بالتأثير في التاريخ، والنظر في حال الدول، وقوتها، وفي ضعفها، وكيف يكون التفاعل مع ذلك.

فليس من شرط من نظر نظر عبرة، وهذا الحس إذا نظرت إليه لا تجد أن أهل العلم الماضين قد أثروا في التاريخ، وأثروا في الدول، وفي الإصلاح، وفي بث الخير أثرًا متساويًا، بل كل بحسبه، وبحسب زمانه، وبحسب ما قدر الله له، وبحسب ما يجد من القبول، لكن نظن في الجميع أنهم

يجاهدون، والناس فيهم ما بين قادح، وما بين مستنقص، وما بين مقتدٍ، ومحسن للظن، وهم أهل النظر الصحيح؛ لهذا فإن التاريخ في الحقيقة يحتاج إلى نظر عبرة، وليس بنظر قصص مجردة.

الحس الثالث: نقد المروي.

وقد ذكرت لك أن التاريخ لم يجعل له مصطلح باسم مصلح التاريخ، أو أصول قراءة التاريخ، أو نحو ذلك، ولم يكتب أحد من أهل الإسلام شيئًا في ذلك، وقد رأيت كتابًا لمتأخر من الدكاترة كتاب صدر من نحو خمسين، أو ستين سنة بعنوان مصطلح التاريخ لأحد الدكاترة في لبنان أصدرته الجامعة الأميركية في بيروت(١)، وكان صنيعه حسنًا في أنه أراد أن يطبق مصطلح الحديث في نقد الرواة، وفي نقد الروايات، وبيان العلل، وعلل الرواية من حيث هي على التاريخ؛ حيث تجمع الروايات، وينظر ما فيه تعارض بينها، فينفى، وما فيه زيادة ثقة، فيقبل، فأراد أن يطبق مصطلح الحديث على التاريخ، لكنه لم يتابع على ذلك، ولا شك أن تطبيق مصطلح الحديث الذي هو المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي العظيم، فيجعل نقد المرويات التاريخية كنقد سنة النبي ﷺ، لكن لم يتصدر أحد؛ لهذا ينبغي أن تنظر إلى المروي بنظر منطقي، بنظر عقلي، هل يعقل أن يكون مثل هذا، أو لا يعقل؟ ليس بنظر نظري بحت، ولكن بالنظر إلى دراسة حقبة معينة من ذلك التاريخ.

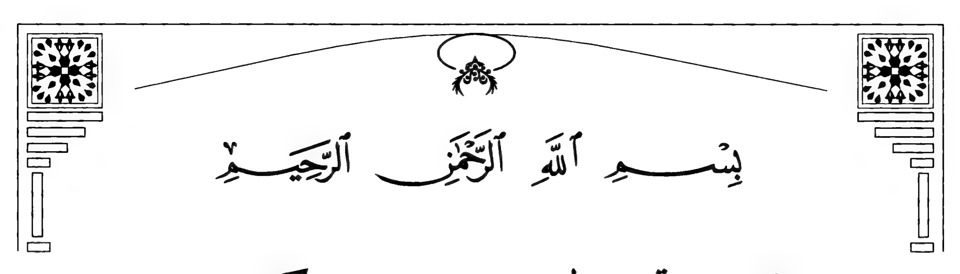
---

(١) وهو للدكتور أسد رستم والكتاب من مطبوعات المكتبة العصرية بعنوان: «مصطلح التاريخ».

مثلًا : إذا نظرت إلى كثرة المرويات التي جاءت عن عهد عثمان رضي الله عنه ، وما حصل فيه من كذا ، وكذا من أنواع خلل كثيرة ، وقصص لا يعقل أن يكون ذلك المجتمع قابلًا لتلك الأشياء ، إذا نظرت - مثلًا - في عصر متأخر إلى قصص هارون الرشيد رحمه الله ، وما كان عليه في عهده من قوة في الجهاد ، وقوة في نشر الإسلام ، وأنه كان يحج عامًا ، ويجاهد عامًا ، وكيف كان من قوته في ذلك ، لا يمكن أن تصدق ما أشاعه الرافضة ، والشيعة ، وما أشاعه المستشرقون بعد ذلك في العصور المتأخرة من أنه كان مارج السلوك ، مارج الأخلاق ، صاحب سكر ، وغناء ، وسهر في الليالي ، ونحو ذلك ، فيكون هناك نقد ذاتي بعد معرفة الحقبة من حقب التاريخ التي كانت موجودة ، وهذا لاشك يحتاجه طالب العلم احتياجًا مهمًا .

هذا مما ينبغي لطالب العلم أن يتعاهده ، والكلام في هذه النقاط تحتاج إلى تفصيل واسع ، وإلى أن ننظر نظرة أخرى إلى التواريخ المعاصرة ، وكيف ينبغي الاهتمام بها خاصة تاريخ نجد ، وتاريخ الدعوة الإصلاحية التي لن يفهم أحد الدعوة فهمًا حقيقيًا من حيث المؤلفات التي ألفت ، ومن الأحكام التي حكم بها ، ومن حركة المجتمع إلا بعد أن يقرأ تاريخ نجد ، وتاريخ الدولة السعودية الأولى ، والثانية ، والثالثة ، فيعلم كيف كانت هذه الحركة ، وكذلك إذا نظرنا إلى بعض الدول الأخرى المعاصرة كيف حصل فيها الخلل؟ وكيف حصل فيها الاستعمار ، والتغريب؟ ولابد أن يقرأ التاريخ ، وأن يحصل له من ذلك الفائدة ، والعبرة ، والعظة ، ولاشك أن التأمل لكتاب الله عز وجل يجعل طالب العلم يحرص على قراءة التاريخ قراءة متأنية ، قراءة علم ، لا قراءة هوى .

أسأل الله ﷻ لي، ولكم التوفيق، والسداد، وأن يبارك لنا في أعمالنا، وأعمارنا، وأن يغفر لنا ذنوبنا، إنه سبحانه جواد كريم، وصلى الله، وسلم، وبارك على نبينا محمد.



محاضرة: «طالب العلم والكتب»

قام فضيلته بإلقائها في ١٤١٧/٥/٢هـ

الحمد لله، والصلاة، والسلام على رسول الله، وعلى آله، وصحبه، ومن اهتدى بهداه، أما بعد:

فأسأل الله ﷻ أن يجعل هذه السنة لنا سنة خير، وعلم، وعمل، وتقى، وصلاح، وأن يزيدنا فيها من العلم النافع، والعمل الصالح، وأسأله ﷻ أن يُقوي همتنا في العلم، والعمل، وأن يُعلي عزمنا في درس العلم، وتحصيله والمحافظة عليه، والثبات على ذلك، وكمقدمة لدروسنا في هذا الفصل - إن شاء الله تعالى - نتحدث كالعادة بحديث عام مما يسنح في الخاطر بما يكون معه النفع - إن شاء الله تعالى -، وحديثنا سيكون عن «طالب العلم والكتب».

من المعلوم أن العلم يُتلقى بأحد طريقين:

١ - إما عن طريق المشافهة، والسماع، ومجالسة أهل العلم، وأخذ العلم عنهم سماعًا.

٢ - وإما أن يكون عن طريق الكتب بالمطالعة، والنظر، والاستفادة.

والأول هو طريق الثاني، والثاني صوابه مبني على الأول؛ كما قال بعض أهل العلم: «**إِنَّ الْعِلْمَ كَانَ فِي صُدُورِ الرِّجَالِ، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى الْكُتُبِ، وَصَارَتْ مَفَاتِحُهُ بِأَيْدِي الرِّجَالِ**»(١).

فطالب العلم الكتب له مهمة، ولكن هذه الكتب إنما يُحسن التعامل معها، ويُحسن فهمها من أسس نفسه عن طريق طلب العلم على أهل العلم، وخالطهم، وفهم مراد أهل العلم بكلامهم فيما دوّنوه في الكتب.

وتدوين العلم في الكتب قديم في الناس، فكانت الحضارات السالفة لحضارة الإسلام يعتنون بالكتابة، وكانت كتب الله ﷻ تكتب؛ كما قال ﷻ: ﴿وَمَآ ءَاتَيْنَٰهُم مِّن كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا﴾ [سبأ: ٤٤] وقال ﷻ: ﴿فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ﴾ [البينة: ٣]، وربنا ﷻ خط لموسى عليه السلام في الألواح، وكتب له فيها، وبقيت الكتب في الناس يتداولونها بالكتابة، وكان من الأمور المهمة أن تُحفظ من التغيير، والتبديل، وأن يهتم بها الناس، وأن يحافظوا عليها.

وهذه المسألة عامة في الأمم، وكتب الله ﷻ جعلها الله ﷻ ابتلاءً، وامتحانًا للأمم، هل يحافظون عليها، أم لا؟ فحصل في الكتب قبل القرآن عدم المحافظة؛ حيث دخلها التحريف في اللفظ، ودخلها التحريف في المعنى بما هو معلوم، وخص الله ﷻ هذا القرآن، وعلوم نبي الإسلام محمد ﷺ بالحفظ؛ كما قال ﷻ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]. والذكر هو: القرآن، والسنة المبينة له محفوظة، فالله ﷻ حفظ القرآن، وحفظ السنة، ومعنى ذلك: أن هناك أشياء مما يُكتب يطرأ عليه التحريف،

---

(١) انظر: الموافقات للشاطبي (١/ ١٤٠).

والتغيير، والتبديل، فليس كل ما كتب يُعدُّ صحيحًا، وليس كل ما زُبر في الورق عُدّ نافعًا، وصوابًا، بل لابد أن يكون من العلم المحفوظ، ويكون حفظه حفظ ألفاظه، وحفظ معانيه - أيضًا - من التغيير، والتبديل.

في أوائل هذه الأمة ما كتب من الصحابة السنة إلا نفر قليل، وهكذا فيمن بعدهم، كتبوا أشياء من التابعين - كما هو معلوم - في صحيفة همام بن منبه عن أبي هريرة، وكغيرها، فكتبوا أشياء من السنة، وحُفظت، وحفظت رسائل للمصطفى ﷺ إلى ملوك الأطراف، وإلى عماله، والأمراء ﵃، وكذلك حُفظت رسائل للخلفاء الراشدين، وللأمراء من بعدهم، ومراسلات الصحابة فيما بينهم، حتى جاء وقت تدوين العلم، فصنفت المصنفات، ودونت، وتوسع الناس في ذلك حتى صار التصنيف في كل أنواع العلوم، فصنف أول ما صنف في الحديث، والسنة، ثم صنف في التفسير، ثم صنف في اللغة، ومعاني القرآن، ثم توسعت التصانيف، والكتب، ولما كان الأمر كذلك، أوصى العلماء الطلاب بحفظ الكتاب من التغيير، والتبديل؛ لأن الكتاب يكتب، ويُنسخ، والنسخ، والكتابة إذا كانت صحيحة، فإن الكتاب يكون صحيحًا، وإذا كانت الكتابة غير دقيقة، وكان النسخ غير دقيق دخل من الخلل في العلم من جهة عدم الدقة في الكتابة، أو عدم الدقة في النسخ؛ ولهذا ذكر طائفة من الأدباء، ومنهم الجاحظ: أن من أهل العلم من كان يقتني من الكتاب الواحد ثلاث نسخ برواية واحدة[(١)]، وربما إذا تعددت الروايات حرصوا أكثر على اقتناء كل الروايات التي رُوي

(١) انظر: كتاب الحيوان للجاحظ (١/ ٤٤).

بها الكتاب؛ وهذا لأجل الحرص على دقة العلم، ودقة تلقيه؛ لأنه ربما اختلف لفظ عن لفظ، أو سقطت جملة، أو تحرف في موضع، فبان في الموضع الآخر.

أوصى أهل العلم الطلاب أن يحرصوا جدًا على كتبهم بأن يكون الكتاب محفوظًا من التغيير، والتبديل، وأن يكون التقييد عليه له آدابه، وأن يكون طالب العلم فيما يكتبه على الكتاب بعد نسخه من تعليقات، ومن حواش، ومن فوائد، ومن مطالب، وأشباه ذلك، أن يكون دقيقًا فيما يكتب؛ حتى يتسنى له أن يستفيد مما كتب، وحتى لا يتغير الكتاب بكتابة في أثناء الأسطر، وأشباه ذلك؛ لهذا جعل أهل العلم في كتب الرواية، وكتب طلب العلم آدابًا لطالب العلم في تعامله مع الكتاب، فالكتاب لطالب العلم أشبه ما يكون بأحد أعضائه، فكتب طالب العلم خلاياه التي يعيش بها، وهي سمعه، وبصره الذي لو فقده لضعُف في العلم شيئًا فشيئًا، وترى أن الذي يضعف في المطالعة، ويضعف في النظر في العلم، وفي القراءة تجد أنه يضعف قليلًا قليلًا، وينسى العلم شيئًا فشيئًا حتى يكون أميًّا بعد مر سنين من الزمان؛ وهذا لأن مطالعة العلم في الكتب من أهم ما يكون، وهذا يتطلب أن يكون لطالب العلم صلة عظيمة بالكتاب، وهذه الصلة لها آدابها، ولها رونقها، ولها شروطها التي بينها أهل العلم في كتبهم ككتاب «الجامع» لابن عبد البر، وكتاب ابن جماعة في أدب الطلب «تذكرة السامع والمتكلم»، وكتب كثيرة في هذا.

ذكروا كيف يتعامل طالب العلم مع الكتب، ونذكر من هذا أشياء، وقبل أن ندخل في الآداب العامة، فإنا نذكر أن اهتمام طالب العلم بكتبه يدل على

اهتمامه بالعلم، فمن الآداب التي ينبغي لطالب العلم أن يعتني بها:

١ - أن يُرتب كتبه حتى يتسنى له أن يُراجع، إذا كانت مسألة يحتاج أن يراجع لها بعض الكتب، فلا بد له من أن يرتبها، وترتيب الكتب بحسب حال هذا الطالب، فإذا كان يحتاج إلى أن يُرتب كتب التفسير جميعًا، وكتب الحديث جميعًا، ويصنف التفسير إلى علومه، والحديث إلى علومه، والفقه إلى مذاهبه، وأشباه ذلك، فلا بأس، وإذا كان يرى ثمة ترتيب آخر له يرى أنه أنفع له، فلا بأس المقصود أن يكون الكتاب في مكانه الذي إذا احتاجه طلبه، والكتب على قسمين:

١ - كتب كبيرة. ٢ - وكتب رسائل صغيرة.

أما الكتب الكبيرة، فهذه سيراها في المكتبة؛ لأنها كبيرة، عشر مجلدات، وخمسة عشر مجلدًا، وثلاثة، وأربعة، فهذه ظاهرة، ولكن الذي يحتاج إلى العناية به الرسائل الصغيرة التي هي مهمة، وربما يكون فيها من العلم ما ليس في الكتب الكبار، فإذا احتاج أن يراجع كتابًا منها، أو رسالة، فبحث عنه لا يجده؛ لأنه ما وضعه في مكانه المناسب، وهذه الرسائل الصغيرة ينبغي أن يهتم بها في أن تكون في مكان مستقل، لا تكون ضمن البحوث، أو ضمن الكتب الكبيرة، فيضع كتابًا كبيرًا وبجنبه كتاب صغير عبارة عن أوراق، وبجانبه رسالة أربعون صفحة، خمسون صفحة إلى آخره، وهذا النوع اعتنى به العلماء حيث وضعوا له ما أسموه بالمجاميع، فترون في فهارس المخطوطات ما يسمى مجموعًا.

والمجموع عبارة عن مجلد، أو أكثر فيه عشر رسائل، أو فيه اثنتا عشرة

رسالة، أو أكثر من ذلك، فإذا تهيأ لطالب العلم أن يجمع هذه الرسائل الصغيرة في مجموع، ويجمع النظائر في مجلد، ويجعل الرسائل التي في آداب طلب العلم في مجلد مستقل، أو الرسائل في مصطلح الحديث الصغيرة في مجلد مستقل، أو الرسائل التي في علوم التفسير، أو علوم القرآن يجعلها مجموعة، أو ما أشبه ذلك، كذلك الكتب، والرسائل الفقهية يجعلها مستقلة، ومن المناسب في الكتب، والرسائل الفقهية أن يبوِّبها على حسب فنون الفقه، وعلى حسب أبواب الفقه، فيجعل رسالة في الجنايات في موقعها في الفقه، فيرتب الكتب، يبتدئ بالرسائل التي في الطهارة، ثم الرسائل التي في الصلاة، ثم الصلاة - أيضًا - يرتبها في داخلها، شروط الصلاة أولًا، ثم الأحكام التي فيها، سجود السهو يجعله في مكانها، التي في الزكاة - أيضًا - يجعلها بعد الصلاة، وهكذا في نظائرها، فيُرتب هذه الرسائل الصغيرة التي قد لا يصل إليها لو احتاج في خضم كتبه أن يُرتبها بحسب موضوعات الفقه، كذلك غيرها من العلوم في التاريخ، أو في العقيدة، أو ما أشبه ذلك، يجعل العقيدة العامة مستقلة في الكتب، أو الرسائل العامة في العقيدة، أو التي تبحث في مسألة في العقيدة يرتبها على مباحث العقيدة؛ حتى يتسنى له مراجعة ذلك.

إذًا: أول أدب: أن يحسن الترتيب، وترتيب المكتبة هو عنوان طالب العلم في عنايته بكتبه، أما إذا أتى، وكان المكان متيسرًا، ووجدت أن الكتب مبعثرة إلى آخره، فهذه لها أحد احتمالين:

١ - إما أن يكون من كثرة بحثه، وكثرة مطالعته للكتب جعلها تنتثر، وهذا أمر محمود، لكن لابد بعدها أن يرجعها إلى ترتيبها.

٢ - وإما أن يكون هو أصلًا غير مرتب.

وقد ذكر الحافظ ابن حجر في كتابه عن قضاة مصر الذي سماه «رفع الإصر عن قضاة مصر» ترجم لأحد القضاة؛ حيث تولى القضاء، وكان يجلس في مكان فيه كتبه، وكانت كتبه حسنة التصفيف، مصففة بطريقة جميلة، فدخل عليه أحد الناس من طلاب العلم وقال له: ما أحسن تصفيف هذه الكتب.

قال الحافظ ابن حجر: يُعرِّض به أن حسن تصفيف الكتب يدل على عدم المطالعة فيها، وعدم الاشتغال، ففهم القاضي هذا، وأسرها في نفسه. قال: حتى تولى هذا الرجل الذي انتقد القاضي بحسن تصفيف كتبه، قال: تولى الكتابة للناس في أنكحتهم، أي: عقود النكاح، وما يُسمى مأذون الأنكحة، فعثر منه القاضي على غلطة في أحد صكوك النكاح قال: فعزره تعزيرًا بليغًا حافظًا تلك الكلمة[(١)].

المقصود: أنه استدل بحسن التصفيف على عدم الاشتغال، وهذا ليس بمطرد، بل طالب العلم إذا أراد أن يشتغل بفن، أو ببحث، فيجلب عددًا من الكتب تكون أمامه، ويبحث في هذا، وهذا، وإذا انتهى منها أرجعها في أماكنها؛ حتى يتسنى له أن يُطالعها.

الأدب الثاني: من آداب التعامل مع الكتب: أن يهتم طالب العلم بالنسخ المصححة.

---

(١) انظر: رفع الإصر عن قضاة مصر (١/ ٢٨).

ففي القديم كان الكتاب يُشترى من الورّاقين يقال: فلان ورّاق، أي: عنده مكان ينسخ فيه الكتب، ويبيعها، أو يبيع لمن أراد أن يبيع كتبه، يُسمى هؤلاء «الورّاقون» الذين يعتنون بنسخ الكتب باليد، أو بيع الكتب، وهؤلاء الورّاقون منهم المعتني، ومنهم غير المعتني، وأشبه ما يكون في هذا الزمن بالمطابع، فالمطابع الموجودة - الآن - هي وراثة عمل الورّاقين في ما مضى من الزمان.

لهذا نقول: إن صنعة الورّاقين في ما مضى تناولها أهل العلم بالتحليل، وأن طالب العلم يحرص على أن يشتري كتابًا مصححًا مدققًا، أو أن ينسخ بيده، ويقابل ما نسخ بأصله، أو أن يشتري كتابًا، ويقابله بنسخة معتمدة مقروءة على أهل العلم، وأشباه ذلك، فطالب العلم مع الكتب لابد له من أن يعتني بالنسخ الصحيحة في النسخ المخطوطة، أو في المطبوعات، وفي هذا الزمن عناية جُل طلاب العلم بالمطبوعات؛ ولهذا نقول: المطبوعات كثيرة، وقد ابتدأت الطباعة باللغة العربية منذ أكثر من خمسة قرون، أي: من نحو سنة ألف وأربعمائة، أو ألف وخمسمائة بالميلاد؛ لأنها هكذا أرخت، وأكثر ما طبع في اللغة العربية في البلاد العربية، والإسلامية منذ نحو مائتي سنة من الزمان، وما قبل ذلك تطبع في بلاد الغرب؛ لاهتمامهم بالطباعة.

المقصود من هذا: أن الكتب طباعتها قديمة، واليوم الذي يُطرح في السوق أنواع من دور النشر، وأنواع من الكتب، وأنواع من أسماء المحققين أو أسماء المصححين إلى آخره؛ ولهذا حصل مرات أنه تنقل عبارات، وجمل عن كتب مطبوعة مؤخرًا، وتكون طباعتها غير صحيحة، وغير دقيقة، فيقع الخلط كما حصل لي - مثلًا - عدة مرات في قاعات الجامعة من أني

أقرر شيئًا بناءً على نسخة من المطبوعات الصحيحة، ويأتي بعض الطلاب مجتهدًا، ويُبرز الكتاب الذي طُبع مؤخرًا، فإذا الكلام الذي فيه غير صحيح؛ لأن الطبعات المتأخرة ليست كلها معتنى بها، وهكذا الطبعات المتقدمة، فالمطبوعات سواء منها ما طبع قديمًا، أو ما طبع حديثًا لا بد لك من البحث، هل هذه الطبعة صحيحة؟ وإذا أردت أن تعتني بشراء كتاب، أو أن تعتني بعلم ما، فلابد أن تحصل الكتب الصحيحة المطبوعة بدقة فيه، فتسأل أهل العلم، أو الذين يعتنون بهذا الجانب، فتقول مثلًا: الكتاب الفلاني ما النسخة المعتمدة منه؟ مثلًا تقول: تفسير القرطبي ما أصح نسخه؟، تفسير الطبري ما أصح نسخه؟، صحيح البخاري ما أصح نسخه التي تقتنيها، وتكون عندك في المكتبة؟ ما تحتاج معها إلى نسخة أخرى.

الملاحظ اليوم: أنه مع كثرة المطبوعات تجد أن دور النشر تطبع لغرض التجارة بطبعات لا تأمنها؛ لهذا ينبغي لك أن تسأل عن الطبعة التي تقتنيها، أو الطبعة التي تريد شرائها، ولا تشتري أي كتاب طُرح أمامك، بل تسأل عنه، وتعرف دار النشر التي أصدرته، وإذا كان اعتنى به أحد المحققين، تسأل هل هذا المحقق دقيق، أو غير دقيق؟ هل هو تجاري، أو غير تجاري؟ إلى آخر ذلك، فاهتمام طالب العلم بالنسخة الصحيحة التي يقتنيها لابد منه، تشتري مثلًا كتابًا بعد السؤال عنه تقول: مثلًا تفسير القرطبي النسخة الصحيحة منه ما هي؟ فإذا أجبت على هذا السؤال ذهبت، وحرصت، وتقتني هذه النسخة سواءً كانت مطبوعة، أو مصورة، أو مطبوعة طبعًا حديثًا بالكمبيوتر، فتحرص على النسخ الصحيحة.

الملاحظ من جهة نظري فيما بأيدي الإخوان من الكتب أن كثيرًا منها

يكون نسخًا غير صحيحة، تكون نسخة، لكن غير دقيقة، اعتنى بها أحد الناس عناية لا تسمى عناية، أو يقال: إنها صُححت بمعرفة الناشر، أو ما أشبه ذلك، ويكون فيها من الأغلاط، والسقط، وأشباه ذلك ما يعيبها، ولا يصلح أن تقتنى لطالب علم يرجع إليها، ويبحث من خلالها.

إذًا: فالأدب الثاني أن يحرص طالب العلم على اقتناء النسخ الصحيحة، سواء كانت مطبوعة طبعات قديمة، أو كانت مطبوعة حديثًا، المهم: أن تكون النسخة صحيحة، فيعرف دور النشر المعتنية الدقيقة، ودور النشر التي لا تعتني؛ يعرف المحققين الذين يتاجرون، والمحققين الذين يعتنون بتحقيقاتهم، ويعرف - أيضًا - مزايا الطبعات، وتعدد الطبعة للكتاب الواحد، وميزة هذه على هذه.

نتفرع من هذا إلى أن طالب العلم الذي يعتني برؤية التحقيقات، وما يعمله المتأخرون من حواشٍ، وتعليقات، لابد له - أيضًا - أن يعرف طبعات الكتاب؛ لأنه حصل - مثلًا - أن المحقق يرجئ إلى جزء، وصفحة، فهذا يظن أن الكتاب إنما طُبع مرة واحدة، فيذهب يرجع إلى الجزء، والصفحة هذه، فلا يجده، فيقول: إن هذا وهم، أو غلط، أو نحو ذلك، وقد يكون الكتاب طُبع مائة مرة، أو عشرين مرة، أو ثلاثين مرة، أو خمس، أو أربع إلى آخره، فإذًا: معرفة طالب العلم بطباعة الكتب، وعدد مرّات طباعتها، وميزات هذه، وهذه من مكملات العلم، ومن ملحه التي هي من الآداب العامة التي ينبغي لطالب العلم العناية بها.

الأدب الثالث مع الكتب: الحرص على نظافة الكتاب، وطريقة حفظه.

والمعنى: أن يكون الكتاب نظيفًا، ليس عليه غبار يعلق به، أو يكون متسخًا، أو أن يكون عليه كتابات سيئة، أو أن يضعه في موضع غير لائق به، فمما لا يليق بالكتب خاصة كتب أهل العلم التي فيها بيان معاني الكتاب، والسنة أن تكون عليها الأتربة، أو تكون متسخة، فتنظيف الكتب دليل توقير ما اشتملت عليه، وتعظيم شعائر الله، وقد قال ﷻ: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢] فإذا كان الكتاب في التفسير، أو كان في السنة، أو كان في فقه الحلال، والحرام، أو في العقيدة، فإن النفس تنبعث في المحافظة عليه، وفي تنظيفه من إجلال الله ﷻ، وإجلال العلم الشرعي الذي هو مأخوذ من الكتاب، والسنة، كذلك أن يكون طالب العلم في تعامله مع الكتاب من جهة صيانته، وحفظه بأن لا يتخذه صندوقًا لأوراقه، ورسائله الخاصة، أو الفواتير التي تكون عنده، أو نحو ذلك، فتأخذ، وتنظر كتابًا من الكتب، فتجد أن فيه فاتورة، ورسالة، وقلمًا، وفي داخله محّاية، إلى آخره وقد قال بعض العلماء: لا تجعل كتابك بوقًا، ولا صندوقًا.

هذا من الأدب المهم مع الكتاب أن لا تجعله صندوقًا، فلا تجعل فيه الأقلام، وتجعله مستودعًا للفلوس، والريالات، فتفتح الكتاب تجد فيه كل هذا، ثم تلاحظ أن الجلدة تغيرت، والكتاب تغير إلى آخره من جراء عدم الصيانة.

كذلك لا تجعله بوقًا، فلا تلف الكتاب لفًا لا يليق به؛ لأن الكتاب فيه كلام الله ﷻ، وكلام رسول الله ﷺ، فلا يليق أن يُجعل بهذه المثابة، كذلك لا يليق أن توضع عليه كأس ماء، أو شاي، أو ما أشبه ذلك، فكتب أهل العلم التي فيها نصوص الكتاب، والسنة تُجعل أعلى، ما تجعل أسفل،

وتجعل فوقها دفاتر بيضاء، وأشباه ذلك، وهذا مما يجعل في القلب تعظيمًا لكلام الله ﷻ، وكلام رسوله ﷺ، وكل ما استفيد من العلوم من هذين الأصلين.

كذلك مما يتعلق بحفظ الكتاب: أن ينتبه طالب العلم في طريقة الكتابة على الكتب.

أحيانًا ترى بعض الكتب يعلق عليها حواشي بحيث أنه تضيع فائدتها، وقد نهى العلماء فيما سبق عن الخط الصغير على الكتب، أي: أن تكتب الكتب بخط دقيق، أو أن يُعلَّق عليها من الفوائد ما يكون بخط دقيق؛ بحيث إذا أراده طالب العلم لم يتهيأ له أن يستفيد منه، وندم، وفيما يُذكر أن الإمام أحمد مرة كتب أحاديث بخط دقيق، ولما احتاج لها في كبره لم يُحسن أن يستخرج تلك الفوائد؛ لأنها كانت بخط صغير، وتقارب الحبر مع بعضه حتى فاتت الفائدة.

بعض العلماء لا يكون خطه حسنًا، أو بعض طلاب العلم لايكون خطه حسنًا، هذا ليس بعيب، لكن أن يُرتب الكتابة بحيث تكون بخط واضح؛ لهذا كان بعض العلماء ممن خطه غير جيد هو نفسه لا يحسن قراءة خطه، مثل: شيخ الإسلام ابن تيمية كان هناك أحد طلابه هو الذي يستخرج كتابه، وإذا أراد ابن تيمية أن يأخذ موضعًا لا يستخرجه إلا هو[1]؛ لأن شيخ الإسلام

---

(١) قال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (١٤/ ٦١): (وَبَعَثَ الشَّيْخُ - يعني: ابن تيمية رحمه الله- كِتَابًا إِلَى أَهْلِهِ يَذْكُرُ مَا هُوَ فِيهِ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ وَخَيْرِهِ الْكَثِيرِ، وَيَطْلُبُ مِنْهُمْ جُمْلَةً مِنْ كُتُبِ الْعِلْمِ الَّتِي لَهُ وَيَسْتَعِينُوا عَلَى ذَلِكَ بِجَمَالِ الدِّينِ الْمِزِّيِّ، فَإِنَّهُ يَدْرِي كَيْفَ يَسْتَخْرِجُ لَهُ مَا يُرِيدُهُ مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا).

يكتب بسرعة، وربما التبس عليه، لكن من دقته يحسن ذلك، لكن هذا قد لا يتهيأ دائمًا؛ لهذا طالب العلم يحتاج إلى معرفة كيف يكتب على الكتب.

نبّه علماء الحديث في آداب الكتابة أن طالب العلم إذا أراد أن يكتب، فيبتدئ في الكتابة من السطر الذي فيه، أو عليه التعليق، ثم يرتفع إلى أعلى، ولا ينزل إلى أسفل، فإذا قرأت على شيخ، أو تُعلق على كتاب، فأتيت إلى موضع، فتبدأ بالكتابة من هذا السطر إلى أعلى؛ لأنه ربما أتى في السطر الذي بعده فائدة تحتاج إلى الكتابة عليها، فالتبس عليك كيف تكتب؟

تبدأ تُعرّج عليه، وإذا كتبت إلى أعلى فحبذا أن تكون الكتابة واضحة، وفيها نوع ميولٍ متساوي الأسطر، حتى إذا احتجت إلى ضبط يمكن إدخالها في الفراغات في ما بين الميول، وربما بعضكم رأى بعض الكتب القديمة المحشّاة، فتجد أن الكتابة أتت على شكل مثلثات، وهذا ليس عبثًا؛ لأنه يكتب بهذه الطريقة على طريقة الأقدمين؛ لأنه قد يحتاج إلى ضبط بعد ذلك، فيدخله في هذا الفراغ، أو أن يقابل هذا الكتاب بنسخة أخرى، فيقول في هذا الفراغ نسخة كذا، وكذا، وهكذا، فتهتم بوضوح الخط، وبأن يكون مرتبًا في معرفة مكان البداية، فإذا أتيت إلى ما كتبته أنت، وعلقته، فاعرف أن هذه الجملة التعليق عليها سيكون بهذا الاتجاه، وحبذا لو راجعتم كتب المصطلح، وقد بيّنوا كيف تكتب، وتحشي على الكتب في ضوابط لهم، وتفصيلات سواء كانت في التضبيب، أو بيان الكلمة، والتصحيح عليها، أو كانت حاشية، أو بيان نسخة، أو كيف تكتب صحة العبارة، أو ما أشبه ذلك.

من آداب الكتب: أن يكون طالب العلم له فوائد ينتخبها من الكتاب.

إذا قرأ كتابًا لا يثق بحافظته، وذاكرته، ولو كان شابًا ففوائد هذا الكتاب ينتخبها في دفتر خاص عنده، أو يشير إليها في ديباجة الكتاب، في ورقة، في أوله بأن يضع شبيهًا بالفهرس له؛ لأن هذه الفوائد التي تناسبك قد لا تناسب شخصًا آخر، فتحتاج إلى أن تراجع ما استفدته من هذا الكتاب، وهناك كتاب كنت قرأته منذ نحو عشر سنوات، فلما نظرت في أوله أخذته من مكانه في المكتبة، وهو كتاب لجمال الدين القاسمي «الفضل المبين في شرح الأربعين»، وإذا بي قد قرأت الكتاب، وذكرت الفوائد التي فيه، فإذا بها فوائد كثيرة تسعين في المائة منها نسيته، فبدل أن أقرأ الكتاب مرة أخرى، فإذا هذه فائدة، وهذه فائدة، وهذه فائدة.

ومن الفوائد التي كانت فيه: الفرق ما بين العالم، والعارف، ولم عدل الصوفية عن العالم إلى العارف؟ لماذا يقولون: العارف فلان، وما يقولون العالم؟ هذا من الفوائد.

من الفوائد - أيضًا -: نقل كان جيدًا، ومتينًا عن ابن حزم في «الفصل بين الفرق» في معنى قضى وقدّر، وقال في آخره جمال الدين القاسمي لما أتم النقل قال: وهذا ألطف ما قيل في معنى قضى وقدر، أو القضاء والقدر، وأحقه بالقبول.

فهذه الفوائد التي تكتبها في صدر الكتاب مهمة، إذا راجعت بعد حين تجد أن الفوائد أمامك، فالكتاب إذا قرأته، أو أن الكتب إذا قرأتها، فتنتخب منها ما تراه مفيدًا لك، وتجعله في صدر الكتاب في الورقة الأولى على شكل فهرس فيه عبارة مختصرة، وهذا لا شك أنه مهم جدًا لطالب العلم إذا حصل

أن تجعل له دفترًا خاصًا تنتخب فيه ما تحتاجه، فهذا مهم، وسترجع إليه، ولابد بعد زمن، فلا يُناسب أن تقرأ هكذا، وتقول هذه القراءة كافية؛ لأنك بعد شهر، أو شهرين، أو ثلاثة، أو سنة تنسى، لكن لو قيدت، فإنك قد ترجع إليه بعد سنين، فتجد أن الفوائد ماثلة أمامك، وكما قيل: الفهم عَرض يطرأ، ويزول، والكتابة قيد تقيد، ما فهمته، أو تقيد ما استفدته.

من الآداب المتعلقة بالكتاب: أدب الإعارة.

والإعارة للكتب منهي عنها إلا لمؤتمن عليها؛ لأن كتابك أنت أولى الناس به إلا إذا وجدت من هو حريص على هذه الكتب، وإذا استفاد منها أرجعها، وذُكر في ترجمة الخطيب البغدادي رَحِمَهُ اللَّهُ أن رجلًا طلب منه أن يُعيره كتابًا، فقال: لك ثلاثة أيام. فقال: قد لا تكفي قال: قد عددت أوراقه، فإن احتجت إلى نسخه، فالثلاثة كافية، وإن احتجت إلى قراءته، فالثلاثة كافية، وإن كنت تريد أن تستكثر به، فأنا أولى بكتابي.

وهذا صحيح، فاستعار مني أحد الإخوة الجزء الأول من كتاب كبير من ثمانية مجلدات، وإلى الآن من اثنتي عشرة سنة ما وصلني، وهو يقول: ما أدري أين ذهب، والجزء الثامن من كتاب آخر، والكتاب ذاك ربما لا آسف عليه كثيرًا، لكن الجزء الثامن منه له أكثر من عشرين سنة إلى الآن ما رجع؛ ولذلك قال القائل:

لَا تُعِيرَنَّ كِتَابًا ... وَاجْعَلِ الْعُذْرَ جَوَابًا
مَنْ أَعَارَنَّ كِتَابًا ... فَلَعَمْرِي مَا أَصَابَا

وقال آخر: آفة الكتب إعارتها.

وقيل لرجل في الهند كون مكتبة عظيمة قيل له : كيف كونت هذه المكتبة؟ قال : من استعارة الكتب قال : كيف؟ قال : أستعير كتابًا ، فلا أرده ، فتكونت هذه المكتبة ، فقيل له : أليس هذا جناية على من استعرت منهم؟ قال : من أعار الكتاب فهو مجنون ، ومن رد من استعار فهو أكثر جنونًا منه[١] .

وهذا لأن الكتاب النفوس متعلقة به ، وقد ذكر الحافظ ابن رجب في مسألة في كتاب «القواعد»[٢] ضمن قاعدة : أن الكتب لا قطع في سرقتها ، فإذا سرق كتابًا ، فعند بعض العلماء لا يُقطع ؛ لأن فيه شبهة أن الحق في الكتاب للجميع ؛ ولهذا قد يأخذ بعض طلبة العلم ، أو بعض الزملاء كتابًا ، ويرى أن له حقًا فيه خاصة إذا كان وقفًا ، أو كان مهدى إليك ، أو ما أشبه ذلك ، فيتساهل فيه ، ثم تخسر أنت الكتاب ، فإذا لم تعلم أن هذا الذي طلب الإعارة جاد ، وسيستفيد منه في أيام يسيرة ، وليال ، وإلا فلا تعر الكتاب ؛ لأن في إعارته حرمانك من الاستفادة ، وليس كل مستعير للكتاب مأمونًا على الكتاب ، فكم استعار أناس ، وما ردوا الكتب .

من الآداب المتعلقة بالكتاب : أن يستعرض طالب العلم كتبه بين حين ، وآخر .

أي : أن لا يُجمّع الكتب دون استعراض لها ، فأخذ الكتاب ، ووضعه ، إنما يراجع طائفة قليلة منها ، فلابد من استعراضها تأتي ، وتستعرض هذه الكتب حتى تتذكر الموضوعات ؛ لأن من الناس من اشترى الكتاب مرتين ،

---

(١) للاستزادة انظر : آداب الإملاء والاستملاء لأبي سعد السمعاني .
(٢) انظر : القواعد لابن رجب (١/ ٢٢٨) .

وثلاثًا، وأربعًا؛ لأنه ينسى أن الكتاب عنده لقلة استعراضه لكتبه، أما لو كان كثير الاتصال بكتبه خاصة في مثل بلادنا مكتبات بعض طلاب العلم كبيرة، وإذا استعرض كتبه تذكر أن الكتاب عنده، أما إذا ترك الاستعراض ربما طلب الكتاب من غيره، وهو عنده، أو نسي ما في الكتب، أو احتاج إلى موضوعه، ولم يراجع فيه.

من الآداب المتعلقة بالكتب: الاهتمام بكتب الوقف.

والكتب الموقوفة هي التي عليها طبع أنه وقف، أو ختم بأنها موقوفة، أو أشباه ذلك، وهذه الاحتفاظ بها في مكتبتك لابد أن يكون على شرط الواقف، والواقف حين وقفها جعلها على طلبة العلم، وإذا كنت لا تستفيد من الكتاب، وغيرك بحاجة إليه، فدفعك الكتاب إلى من يحتاجه أولى، نعم، قد يكون لك حاجة فيه، ولو مرة في السنة تراجع فيه، فهذا لا بأس؛ لأن الكتاب موقوف على طلاب العلم، لكن إذا كنت لا تراجعه، فتمر عليك سنون أربع، خمس سنين، وأنت لا تراجع، وتعرف أن نفسك ليست ذات همة في مراجعة هذا الكتاب، أو الكتب بعامة، أو قد لا تحتاجه في المستقبل، فإن الاحتفاظ به مع هذه الحال خلاف الأولى، وبعض أهل العلم يقول: لا يجوز الاحتفاظ به، بل يُدفع إلى مستحقه، يُدفع إلى من ينتفع به؛ لأن الواقف وقفه لمن ينتفع على من ينتفع به، وإذا كنت لا تنتفع به، فمن ينتفع به أولى.

ومن هنا كان كثير من طلاب العلم من يتنزه عن الاحتفاظ بالكتب الموقوفة إذا كان عنده فضل مال يمكن أن يحصل الكتاب ببذل ماله؛ لأنه

ربما يهمل الكتاب، ولا يستفيد منه، فإذا كان موقوفًا ربما لحقه إثم من حبسه عن من ينتفع به، وهذا ربما ظهر أكثر في البلاد التي يكون الكتاب فيها شحيحًا.

من الآداب المتعلقة بالكتاب: أن تهتم بالكتاب بتجليده، وبطانته، وظهارته؛ حتى يكون الكتاب بالموقع، أو بالوضع اللائق به للاستمرار؛ لأن طالب العلم حين يقتني الكتاب لابد، أو نقول: الأفضل له أن يستحضر نوعين من النية:

الأول: أن ينوي الانتفاع به في تخليص نفسه من الجهل.

والثاني: أن ينوي أن يستفيد غيره من هذا الكتاب، إما أهله، وولده، وإما من يكون عنده، أو أن يوقف الكتب بعده، أو أن يبذلها لغيره بإهداء، أو أن يبيعها... إلى آخره.

وهذا يعني أنه كلما اعتني بالكتاب من جهة جلده، والمحافظة عليه بما يبقى أكثر في المستقبل، كلما كان ذلك أكثر في الأجر، والثواب.

ومن عجائب التفريط في الكتب: ما ذكره القفطي صاحب كتاب «إنباه الرواة» مع كتاب «الأنساب» للسمعاني، فقد كان حريصًا على الكتب جدًا، وجمع مكتبة من أنفس ما جُمع قال: عُرض علي كتاب «الأنساب» للسمعاني بخط مصنفه الأجزاء الثاني، والثالث، والرابع، والأول مفقود، وبين القفطي، والسمعاني نحو مائتين وخمسين عامًا، أو قريبًا منها، فاشترى هذه الثلاثة قال: اشتريتها، فلما مضى مدة من الزمن سأل عن الجزء الأول، فظنه أنه فُقد، وانتهى.

فجاءه خادمه بصرة من بقول خَضر، وقد لفت بورق كتاب، قال: فأخذت الورقة، فلما نظرت إليها، فإذا هو خط السمعاني الذي أعرفه، فأتيت بنسخة الأنساب، فإذا هذا الورق من الجزء الأول المفقود قال: فذهبت سريعًا إلى الذي يبيع البقول، فوجدت عنده بعض أوراق بقيت من هذا، فقلت له: أين بقية هذه الأوراق؟ قال: لففنا بها البقول، فتفرقت في البيوت فقال: إنا لله، وإنا إليه راجعون. فأقمت مناحة، أو قيل: فأقام مناحة شهرًا من الزمان على العلم، وأهله، وعلى كتاب «الأنساب» للسمعاني[١].

نريد من هذا أن نقول: الكتب لا بد من العناية بها من جهة تجليدها، من جهة حفظها، هذا وجدها مفرقة، فسهل أن تتفرق الأوراق، وأن تضيع، لكن لو كانت محفوظة مضمومًا بعضها إلى بعض، لكان ذلك أدعى إلى استمرارها في مكتبتك، والمسائل المتعلقة بذلك كثيرة لعل فيما ذكرنا تنبيهًا على بعض ما يحتاج إليه.

أسأل الله ﷻ لي، ولكم التوفيق، والسداد، والصلاح، والرشاد، وصلى الله، وسلم، وبارك على نبينا محمد.

❊ ❊ ❊

(١) انظر: إنباه الرواة على أنباء النحاة (١/ ٢٠).



محاضرة: «أدب طالب العلم مع مشايخه»

الحمد لله، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله، ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله، وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا، أما بعد:

فأسأل الله ﷻ أن يجعلني، وإياكم من المتقربين إليه بما يحب، ومن المخلصين له دينهم، وأن يجعلنا من أهل الدعاء المسموع، والقلب الخاشع، وأن لا يكلنا إلى أنفسنا طرفة عين.

فقد جرت العادة أنه في ابتداء هذه الدروس أن نقدم بمقدمة نافعة في آداب المتعلم في طلبه للعلم، ومع مشايخه، وفي صلته بالكتب، وبالحفظ، وأشباه ذلك مما يحتاجه المتعلمون، ولا شك أن الأدب العام لطالب العلم مهم، كأهمية العلم؛ لأن من لم يدرك الأدب، ولم يكن متأدبًا بآداب أهل العلم فيما يأتي، وفيما يذر، وفي منهجه، وفي طريقته، فإنه يفوته الانتفاع بالعلم كثيرًا؛ لأن هناك صلة قوية متينة ما بين الأدب، والعلم، وأدب طالب العلم، وما بين العلم نفسه، وقد ذكروا أنه كان يحصى في مجلس الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله عدد من الألوف كلهم يسمعون كلامه، وكان الذين يكتبون منهم قريبًا من الخمسمائة، وأما الباقي فيستفيدون الأدب، والهدي،

والعلم، أي: العلم العام، وهذا ملاحظ، فإنه ليس كل من يحضر متحققًا بالعلم، ومتحققًا بطريقة تحصيله، ولكن لم يعدم خيرًا، وفائدة.

وقد قال أبو الدرداء رضي الله عنه: «**لَا خَيْرَ فِي الدُّنْيَا إِلَّا لِأَحَدِ رَجُلَيْنِ: مُتَكَلِّمٍ عَالِمٍ، أَوْ صَامِتٍ وَاعٍ**»(١).

وهذا ظاهر بين فيما تلاحظه، فإن الدنيا لا خير فيها إلا لعالم متكلم يفيد، أو صامت كاف عما لا يعنيه، واع للعلم النافع الذي يلقى إليه؛ كما قال ربنا عز وجل: ﴿۞ لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤].

وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «**وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا، أَوْ لِيَصْمُتْ**»(٢).

وهذا كما قال أبو الدرداء رضي الله عنه: «**لَا خَيْرَ فِي الدُّنْيَا إِلَّا لِأَحَدِ رَجُلَيْنِ: مُتَكَلِّمٍ عَالِمٍ، أَوْ صَامِتٍ وَاعٍ**».

لهذا هناك عدد من الآداب التي ينبغي لطالب العلم أن يتعاهدها، وأن يتعلمها، ومنها: أدب طالب العلم مع مشايخه، ومعلميه، وقد اعتنى العلماء بإفراد هذا الموضوع بمؤلفات خاصة به، عنيت بذكرآداب طالب العلم بعامة، ومع المشايخ بخاصة، فمن ذلك كتاب ابن عبد البر

---

(١) انظر: تاريخ دمشق لابن عساكر (٤٧/ ١٤٦).

(٢) أخرجه البخاري (٦٠١٨، ٦٠١٩، ٦١٥٣، ٦١٣٦، ٦١٣٨، ٦٤٧٥)، واللفظ له، ومسلم (٤٧، ٤٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

«الجامع»[١]، وكتاب الخطيب البغدادي «الجامع»[٢]، وكتاب ابن جماعة «تذكرة السامع والمتكلم»[٣]، ومن ذلك: مقدمة «المجموع شرح المذهب» للنووي رَحِمَهُ اللَّهُ، ومن ذلك: ما تفرق في كتاب «سير أعلام النبلاء» من آداب كثيرة، منها ما جاء في مقدمة سنن الدارمي - أيضًا -.

وفي عدد من الكتب التي ذكرت فيها آداب كثيرة لطالب العلم، وقد صنف في هذا الوقت المتأخر في زمننا هذا مؤلفات كثيرة، مابين من أجاد، ومن توسط، ومن كان ضعيفًا.

والمقصود من ذلك: أن يحصل طالب العلم مع العلم الأدب، ونعني بالأدب: الهدي، والسمت الذي يكون عليه؛ لهذا كان من الأصول العامة التي ينبغي التواصي بها أن يكون طالب العلم ذا سمت حسن، وذا هدي، ودل، كما ورد عَنْ عبد الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: «**سَأَلْنَا حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَجُلٍ قَرِيبِ السَّمْتِ وَالهَدْيِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى نَأْخُذَ عَنْهُ، فَقَالَ: «مَا أَعْرِفُ أَحَدًا أَقْرَبَ سَمْتًا وَهَدْيًا وَدَلا بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ**»[٤].

وقال بعض أصحاب ابن مسعود: «**مَا كَانَ أَحَدٌ أَشْبَهَ سَمْتًا بِابْنِ مَسْعُودٍ مِنَ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ**».

---

(١) «جامع بيان العلم وفضله» لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ).

(٢) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)

(٣) «تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم».

(٤) أخرجه البخاري (٣٧٦٢).

وهكذا في أمثلة كثيرة يكون المتعلم يأخذ مع العلم الهدي، والسمت، والأدب؛ لأن هذه لا يحصِّلها المتعلم بالقراءة من الكتب، ولا يحصِّلها بالاطلاع، ولا يحصلها بكثرة السماع المجرد عن الاختلاط؛ ولهذا كان كثير من طلاب العلم الذين لا يخالطون المشايخ، ولا يقتربون منهم يفقدون كثيرًا من الهدي، والسمت، والمنهج؛ لأجل عدم القرب من أهل العلم، والمشايخ، فالأصل العام أن يكون طالب العلم حريصًا على الهدي، وعلى السمت، وعلى العلم، وأن يكون متأدبًا بآداب المشايخ، وكلما كان المرء أصحب للمشايخ، وأقل صحبة لأقرانه، كلما كان أقرب إلى العلم؛ لأن هناك صلة وثيقة ما بين إدراك العلم، والمخالطة، فإذا خالط من هو أكبر منه من أهل العلم، والمشايخ، فإنه يكون هديه، وفهمه، وفكره قريبًا من هديهم، وعلمهم، وفكرهم، وسمتهم، ورؤيتهم للأشياء، وكيف تعلموا؟ وكيف أخذوا؟ وكيف يتعاملون مع الكتب، ومع الناس؟ إلى آخر ذلك مما لا يدركه من قرأ في الكتب وحدها؛ ولهذا قال بعض المتقدمين: «**مِنْ أَعْظَمِ الْبَلِيَّةِ تَشَيُّخُ الصُّحُفِيَّةِ**»(١).

أي: الذين أخذوا العلم عن الصحف، ولم يخالطوا المشايخ، فإن تصدرهم يحدث بلاءً، وإن انتفع الناس بهم، لكن عدم مخالطتهم لأهل العلم، وأخذهم الهدي، والدل، والسمت من أهل العلم، فإنه يفقدهم ذلك شيئًا كثيرًا.

---

(١) انظر: من هدي السلف في طلب العلم لأبي ياسر محمد بن مطر بن عثمان آل مطر الزهراني (١/ ٥٥)، وآداب العلماء والمتعلمين للحسين بن منصور بالله القاسم بن محمد بن علي اليمني (١/ ١٤).

ومن أدب طالب العلم:

أولًا: أدب مع المشايخ، والمعلمين: أن يكون الطالب حسن الظن بشيخه في العلم الذي يتعلمه منه، وهذا يعني: أنه ينتقي لنفسه من يحسن العلم الذي يعلمه، ومعلوم أن أهل العلم لا يدركون كل العلوم، فليس من شرط العالم، أو الشيخ الذي يعلِّم أن يكون متصدرًا في كل فن، وفي كل علم، فهذا قلَّ من يؤتاه، ولكن المهم أنه إذا تكلم في علم من العلوم أجاد، يحسن تقرير العقيدة، يحسن تقرير الفقه، يحسن تقرير الحديث، ويحسن تقرير التفسير، والأصول، والنحو... إلى آخر العلوم.

فتأخذ العلم ممن يحسن تقريره، وهذا إذا تحرَّيت، وأقبلت على العالم عالمًا بمنزلته في العلم الذي يعلمه، فإن الذي ينبغي عليك أن تحسن الظن به فيما يقول، أي: أن تأخذ ما يقول أخذ المستفيد، لا أخذ المعترض، وهذا كتقعيد عام ينفع في حسن التلقي، وقبول العلم، واستقراره في الصدر؛ لأن من المتعلمين من يحضر عند شيخ، وهذا المعلِّم، أو الشيخ إذا تكلم تجد أن المتعلم يورد الاعتراضات على هذا الشيخ، وهو يتكلم فيما بينه، وبين نفسه، فتجد أن هذه الاعتراضات التي يوردها على كلامه تُفَوِّته ربط الكلام بعضه ببعض، وتفوته - أيضًا - الاستفادة من الشيخ، والمعلم فيما يقول، وفيما يقرر؛ لهذا أولًا: انتقاء المشايخ، وأن تنتقي العالم الذي يحسن تقرير العلم الذي يُدَّرِسُه، كل في مجاله، وإذا اخترت فتحسن الظن به في أن الأصل فيما يقوله هو الصواب في هذا العلم، وألا تكثر الاعتراضات عليه فيما يقول، وفيما يقرر.

ثانيًا من الآداب: أن يكون طالب العلم متأدبًا مع شيخه في لفظه، وفي جلسته، وفي فعله، وهذا أخذه أهل العلم من قصة جبريل عليه السلام مع المصطفى ﷺ في الحديث المشهور المعروف، وهو أن جبريل عليه السلام لما أتى النبي ﷺ في صورة رجل، جاء إليه متعلمًا، فأقبل على النبي ﷺ «**فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ**»(١).

فهذا أدب الجلسة بين يدي المعلم، وهذا الأدب يفيد فوائد منها:

أولًا: أن يتعلم طالب العلم الصبر في التعلم.

ثانيًا: أن يكون هذا داعيًا لإقبال الشيخ على المتعلم بالإجابة؛ لأن للمشايخ حبًا، ورغبة في من يكون متأدبًا في الكلام معهم؛ لأن من سنن أهل العلم المتوارثة: أن العلم إنما يكون في المتأدبين.

وعَنِ الشَّعْبِيِّ رحمه الله قَالَ: «**رَكِبَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، فَأَخَذَ ابْنَ عَبَّاسٍ بِرِكَابِهِ، فَقَالَ لَهُ: لا تَفْعَلْ يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَ: هَكَذَا أُمِرْنَا أَنْ نَفْعَلَ بِعُلَمَائِنَا**»(٢).

وقد جاء في بعض الآثار: «**أَنَّ مِنَ السُّنَّةِ تَوْقِيرَ الْعَالِمِ**»، وهذا له شواهده العملية من هدى الصحابة رضي الله عنهم.

فإذًا: الجلسة أمام العالم لها أثر، والتكلم معه في طريقته له أثر على المتعلم، وعلى العالم جميعًا، أما أثره على المتعلم، فهو أن يوطن نفسه

---

(١) أخرجه مسلم (٨) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) انظر: المجالسة وجواهر العلم (٤/١٤٦) لأبي بكر أحمد بن مروان الدينوري المالكي.

على احترام العلم، وأهله، وإذا احترم العالم الذي يكون أمامه، فإنه سيحترم العلماء الأولين، وكم رأينا من ذوي فظاظة، وغلظة على العلماء الحاضرين، فصاروا ذوي فظاظة، وغلظة على العلماء العابرين السابقين، والأمر من جهة ما يقرُّ في نفس المتعلم واحد، فإذا تعلم الأدب في اللفظ، فإنه يكون متأدبًا في العلم، وحمله.

أتى رجلان إلى الأعمش، أحدهما صاحب حديث، والأخر ليس بصاحب حديث، فأغلظ الأعمش - وكان فيه نوع حدة - على صاحب الحديث بكلام فيه غلظة، فلما انتهوا قال الآخر لصاحب الحديث - في حضرة الأعمش -: لو قال لي ما قال لك، لم أحضر إليه أبدًا، فقال الأعمش: أو يكون أحمق مثلك يترك خيري الدنيا، والآخرة لغلظتي.

إذا كان هذا تركب في نفس بعض المشايخ، أو في كلامه، أو في طريقة تعامله أن فيه غلظة، فهل يترك المتعلم الأدب؛ لأجل شدة الشيخ، أو لأجل تعنيفه، أو نحو ذلك؟

هذا ليس بصحيح؛ لأن طالب العلم ما أخذ في طريق العلم إلا وهو مؤثر له على الدنيا، ومؤثر له على الراحة، ومن جملة الدنيا، والراحة: أن يكون الكلام معه دائمًا بعبارة لا تسوغ؛ ولهذا يدخل ذلك في التأدب في اللفظ؛ بحيث إنه إذا يسأل متأدبًا، ينتقي أحسن العبارات، وإذا تكلم في حضرة شيخه تكلم بأحسن العبارات، وإذا أراد المعلم، أو الشيخ أن يعنف، أو عنف، أو تكلم، فإن ذلك الطالب يحتمله، ولا يرد عليه مقالته.

من الأدب مع الشيخ: الأدب في الأفعال، وهو: ألا يرى العالم طالب

العلم على هيئة لا تحسن في لباسه، أو في مشيته، أو في خفة في تصرفاته، أو في نقص في الأدب معه وهو يكلمه، فيكون معه في فعل حسن.

قالوا: ومن الآداب: ألا يمشي المتعلم بين يدي شيخه إلا بأمر شيخه، وأن يكون وقورًا في مماشاة المشايخ غير مكثر للحديث غير مكثر للحركة، وهذا لاشك له أثر على المتعلم، وعلى الشيخ فيما يفيد به المتعلم.

فإذًا: هذه الثلاثة: الأقوال، والأفعال، وهيئة الجلوس لها أثر في إقبال المتعلم على العلم، واحترامه لأهله، وفي إقبال المعلم على إفادة المتعلم.

ثالثًا: أن يكون طالب العلم متأدبًا مع شيخه في السؤال.

عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه مكث زمانًا طويلًا تتردد في نفسه من المقصود بالمرأتين في قول الله عز وجل: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [التحريم: ٤] قال ابن عباس رضي الله عنهما: **«كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ عَنِ المَرْأَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَظَاهَرَتَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَكَثْتُ سَنَةً، فَلَمْ أَجِدْ لَهُ مَوْضِعًا حَتَّى خَرَجْتُ مَعَهُ حَاجًا، فَلَمَّا كُنَّا بِظَهْرَانَ ذَهَبَ عُمَرُ لِحَاجَتِهِ، فَقَالَ: أَدْرِكْنِي بِالوَضُوءِ، فَأَدْرَكْتُهُ بِالإِدَاوَةِ، فَجَعَلْتُ أَسْكُبُ عَلَيْهِ المَاءَ، وَرَأَيْتُ مَوْضِعًا فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، مَنِ المَرْأَتَانِ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: فَمَا أَتْمَمْتُ كَلَامِي حَتَّى قَالَ: «عَائِشَةُ، وَحَفْصَةُ»**(١).

هذا الأدب في المخاطبة، وفي السؤال، وتحري الوقت المناسب مهم

(١) أخرجه البخاري (٢٤٦٨، ٢٩١٤، ٤٩١٥، ١٥٩١)، واللفظ له، ومسلم (١٤٧٩).

جدًا لطالب العلم مع شيخه لأسباب:

أولًا: ليس كل وقت يكون بال المعلم، أو بال الشيخ جيدًا محبذًا لإجابة السؤال، فهو بشر يعتريه ما يعتري البشر، وأعظم إذا كان السؤال بالهاتف في مثل هذا الزمان، فإن المتصل لا يدري ما حال الشيخ، فقد يكون جوابه ليس تامًا، وقد يكون لا يريد الجواب، ونحو ذلك، فالطالب يكون عاذرًا لشيخه في كل ما يحصل منه من جهة السؤال، والجواب، وأن يكون ذا هيبة، وأن يتحرى الوقت المناسب للسؤال، فلا يسأله وهو متعب، لا يسأله في وقت يكون من حقوق الشيخ مع نفسه، أو مع أهله، لا يسأله في وقت يريد فيه الانصراف؛ لأن باله يكون مشغولًا، فقد لا يحسن، أو قد لا يستحضر الجواب من كل جهة، ومراد المتعلم من السؤال أن يستفيد من شيخه، وهذا إنما يكون في حال يكون فيها الشيخ مع طلابه حسن الاستحضار، أو مرتاح البال، فيفيض عليهم مما عنده، أما إذا كان باله غير جيد، فينبغي لطالب العلم أن يتحرى، وأن يكون شيخه محسًا بأن هذا الطالب يهابه، ويحترمه، ويحبه، فإنه يختصه، ويخصه بأشياء قد لا يفيضها على الآخرين، وهذا ظاهرٌ بيِّن في سيرة كثير من أهل العلم.

انظر - مثلًا - كم نقل ابن القيم ﵀ عن شيخ الإسلام ابن تيمية من مسائل لم ينقلها غيره، بل كان يختصه بكلمات، وبفوائد، وعلوم لم يجعلها، أو لم يعطها غيره، وكذلك أهل العلم فيما يتواردون، فإنهم يختصون بعض طلابهم بأشياء، وهذا إنما كان نتيجة لحسن أدب الطالب، وحسن إظهار هيبة الشيخ، ووقت السؤال، ونحو ذلك مما هو من الآداب العامة.

صيغة السؤال - أيضًا - مهمة، فمهم عدم الاعتراض في الجواب، فإذا كان - مثلًا - في الدرس، فلا يحسن إذا أجاب الشيخ إجابة أن يعترض الطالب، بل يذهب معه، وينبهه إلى رأيه في المسألة إذا كان الشيخ ترك شيئًا، أو ما استحضر الجواب، أو أخطأ، أو ذهب وهله إلى شيء آخر، ونحو ذلك من عوارض البشر، فينبهه، والأصل في أهل العلم أن يكونوا رجاعين إلى الحق، فإذا استبان الصواب للشيخ من جراء كلام الطالب عنده، فإنه ينبه الطلاب بعد ذلك على هذا الأمر.

فإذًا: نخلص من هذا إلى شيئين:

الأول: لا يشترط أن يكون العالم مصيبًا مفصلًا للمسائل دائمًا.

وكان يقال في رواية الحديث: «**كُنَّا إِذَا نَشَطْنَا أَسْنَدْنَا، وَإِذَا كَسِلْنَا أَرْسَلْنَا**» أي: قد يكون الحديث مسندًا عند العالم، فيختار أن يكون مرسلًا، فيقول - مثلًا - عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال كذا، أو يقول الزهري: قال الرسول ﷺ كذا، وإذا نشط أسند، وهذا يعني أن العالم قد يكون عنده الجواب مفصلًا، لكن لأجل شيء في باله، أو ضيق المجلس، أو ما يعتري المرء عادة، يختصر الجواب، وقد يكون ثم في الاختصار شيء من الخلل، فإذا رأى طالب العلم في جواب المسألة ما ليس بمستقيم، فإما أن ينبه الشيخ، أو أن يعرض السؤال مرة أخرى في وقت آخر؛ ليأخذ الجواب، ويعرف اجتهاد العالم، أو رأيه في هذه المسألة، أو جوابه على السؤال؛ لأن الشيخ، أو العالم، أو المعلم ليس دائمًا نشيطًا أن يقول كل ما عنده، فتارة يكون نشيطًا، وتارة لا يكون نشيطًا، فتجد الجواب مختصرًا، وأحيانًا ربما كلمة واحدة.

رابعًا: أن يكون طالب العلم مع شيخه صبورًا، فالصبر في التعلم، والصبر على أخلاق شيخه، والصبر على انتزاع الفوائد منه، فهذه ثلاثة أشياء.

أما المسألة الأولى: فصبره على التعلم في أن يكون صابرًا على حضور الدرس، إذا كان واثقًا بعلم شيخه، فلا يحكمن على شيخه، أو يزهد فيه، وإذا حضر درسًا، أو درسين، أو ثلاثة، فهذا ربما تأتي عوارض، أو نوع الدرس يحدده، أو المتن - مثلًا - ما فيه مجال للتفصيل، وللإفادة، فلا يكن الطالب عجلًا غير صبور في التعامل مع شيخه، وفي الحكم عليه، وهذا كثير عند الشباب في أنهم يستعجلون في الحكم، ولا يصبرون، وخاصة مع المشايخ الكبار الذين لهم علم بالعلوم الأصلية في الشريعة، والصبر عليهم، ومعهم يفيد الطالب كثيرًا.

أما الثاني: فالصبر على الشيخ من جهة أخلاقه، وهذا قدمنا طرفًا منه ما يشير إشارة إلى أصل ذلك، وقصة موسى عليه السلام مع الخضر معلومة، وكيف أن موسى عليه السلام: «**قَامَ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فَسُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ، فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ، إِذْ لَمْ يَرُدَّ العِلْمَ إِلَيْهِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ البَحْرَيْنِ، هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ**»(١).

في القصة المعروفة، وموسى عليه السلام لما صحب الخضر لم يصبر عليه، ففي المرة الأولى ركب السفينة، فخرقها الخضر، فقال له موسى عليه السلام: ﴿أَخَرَقْتَهَا

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٢، ٤٧٢٧)، واللفظ له، ومسلم (٢٣٨٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْـًٔا إِمْرًا ﴿٧١﴾ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا ﴿٧٢﴾﴾ [الكهف: ٧١ - ٧٢].

إن الأصل الصبر، وفي المرة الثانية سأل، فكرر عليه الجواب، فقال الخضر لموسى عليه السلام: ﴿أَلَمْ أَقُل لَّكَ﴾ [الكهف: ٧٢] أي: فيها تخويف، وفيها غلظة ﴿أَلَمْ أَقُل لَّكَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٧٢]، ثم فارق الكليم الخضر بسبب عدم الصبر، ولو صبر لأخذ منه علمًا كثيرًا، «**وَدِدْنَا أَنَّ مُوسَى صَبَرَ**»[1].

فهذا الأصل العام، وهو: أن الطالب مع الشيخ يكون صبورًا، ولا يستعجل عليه في مسائل لا يحسنها الطالب، وهذا وجدناه من بعض الإخوان أنهم يستعجلون، فيكون علم قبل مخالطته لهذا العالم، أو الشيخ مسألتين، أو ثلاثة، مثلًا في مصطلح الحديث، وعلم حكم المرسل، أو حكم الحديث الضعيف، والاستدلال به، أو نحو ذلك، أو الحديث هذا ضعيف، أو الحديث هذا ليس بصحيح، أو علم أن الراجح في المسألة كذا، فإذا خالط عالمًا، وابتدأ هذا بكلام ذهب ذلك لعدم صبره يعارض، فيقول معترضًا: ليس الحديث هذا مرسلًا يا شيخ، أو هذا الحديث أليس ضعيفًا؟، ونحو ذلك، وهذا الطالب لقلة صبره، وأيضًا قلة العلم، فإنه اعترض، وهذا الاعتراض الذي هو من جرَّاء عدم الصبر يُسبب المفارقة، وعدم إحسان الشيخ الظن بهذا الطالب، وعدم إفادته.

والعلوم مختلفة، والمشايخ مختلفون في استعداداتهم، وفي علومهم

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٣٤٠١، ٤٧٢٥، ٤٧٢٤)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما

وأيضًا الطالب قد يكون متأثرًا بكلام عالم، فيأخذ هذا الكلام، ويدلي به على عالم آخر، فيقع منه عدم الصبر، والاستعجال.

الثالث في مسائل عدم الصبر: ترك الصبر الذي يفضي إلى خسارة في اقتناص الفوائد، فالعلم مراتب، وهناك علم هو تقرير للعلم، مثل من يسمع شرح كتاب، وتقريرًا على متن، أو تقريرًا على كتاب مطول، فهذا علم يمكن أن يؤدى، والطالب يسمع، لكن هناك فوائد لا يجدها الطالب في الكتاب بسهولة، وفوائد متنوعة حصلها الشيخ من مشايخه المتنوعين، ومن معلومات كثيرة، ومن قراءات متنوعة بضوابط، وفوائد، ونحو ذلك، وهذه الفوائد، والضوابط، والنكات الرصينة لا يوصلها الشيخ لأي طالب، بل يخص بها بعض طلابه؛ لأنها من الفوائد المهمة عنده، فلا يظهرها لكل أحد؛ لهذا إذا صبر المتعلم على العالم، فإنه يخصه بأشياء تفتح له باب العلم، بل ربما كانت الواحدة من تلك الفوائد تساوي رحلة؛ لهذا ينبغي لطالب العلم أن يكون صبورًا، وأن يعلم أنه كلما طالت صحبته لشيخه، وحسن أدبه، كلما طال حسن أدبه معه، وكلما كان صبره عليه أكثر كلما أعطاه من العلم الخاص الذي قد لا يكون ثم مناسبة لإبدائه لكل أحد، رأي العالم في الناس، رأي العالم في الأوضاع، رأي العالم في بعض المسائل الخاصة، ونحو ذلك هذه قد لا يحسن أن تبدى في الدروس، وإنما قد يخص بها بعض الطلاب، وهذا إنما يكون لمن عنده الأدب مع الشيخ، وحسن ظن الشيخ بالطالب في أنه حافظ لكلامه مستفيد منه.

خامسًا: أن يعلم الطالب أن حضوره لمجلس الشيخ إما في علم، أو في مجلس ليس من مجالس العلم، أي: في مجلس معتاد في بيته، أو يصحبه في

رحلة، أو يمشي معه في وعظ، أو إلقاء دروس، أو محاضرات، أو علم، أو نحو ذلك، أو يصحبه في حج، أو في سفر. . . إلى آخره، أن يكون طالب العلم مع الشيخ متحريًا للاستعداد، أي: لا يبتدأ الكلام دون استعداد منه لذلك، بل يقتنص هذا الوقت، ولو كان ضئيلًا في أن يأتي بالأسئلة المهمة المشكلة أو أن يتحرى الفوائد التي لا يكون المجال مفتوحًا أن يلقيها دائمًا، وهذا يحتاج إلى استعداد.

معلوم أن كل طالب علم إذا قرأ، فإن لديه مشكلات يشكل عليه قراءته في الكتاب الفلاني، وكلام العالم، ويشكل عليه فتوى العالم، ولا يدري ما وجه هذا الحديث، كيف يوجه؟ الفتوى على كذا، والحديث كيف نوجهه؟، أنت قلت - مثلًا - مرة كذا، والسنة دلت على كذا بما توجه هذا؟، وأشباه ذلك من المشكلات التي تعترض طالب العلم في قراءته، ومن المشكلات التي تعترض طالب العلم فيما يسمع من الفتاوى، والعلم.

فإن هذه تحتاج منه إلى وقت مناسب للسؤال، وهذا يحتاج إلى استعداد، فإذًا: صلة طالب العلم بشيخه في مجلس العلم، أو في خارج مجلس العلم لابد أن يكون على استعداد، فلا يأتي للمجلس هكذا عفوًا، وخاصة في هذا الزمن الذي الوقت فيه أصبح أقل من القليل، فإذا أراد طالب العلم أن يستفيد من المعلم، أو من شيخه، أو من العالم، فيكون مستعدًا للحضور فيما يفكر به، وفيه، وفيما سيعرضه قبل حضوره.

من الناس من يظهر على باله سؤال وقت الجلوس، فيلقيه، وهذا غير مناسب؛ لأنه قد لا تكون أنت مفكرًا في السؤال من كل جهة، فيأخذ

العالم، أو الشيخ الانطباع عنك بأنك تستعجل في السؤال، وبالتالي قد لا يفتح لك، أو يفصل لك، أو لا يعطيك المنزلة اللائقة بعلمك، فينبغي أن يكون طالب العلم مستعدًا في مخالطته للعلماء، والمشايخ في أن يكون حذرًا في الكلام، هائبًا في ألا يسأل إلا بشيء يحسن السؤال عنه، لا يورد إشكالا إلا بإشكال يحسن الاستفهام عنه، وهكذا، وأما أن يحضر، ويلقي أي سؤال، وأي كلام، ونحو ذلك، فهذا ليس مناسبًا؛ لأنه قد يعطي الشيخ نظرًا على طالب العلم ليس بحسن.

هذه بعض آداب عامة مع المشايخ، والأدب الذي ينبغي حفظه، وتجده في الكتب التي ذكرنا بكثرة: أن موالاة طالب العلم لشيخه واجبة، ومعنى الموالاة: أن يحبه، وأن ينصره، وأن يذبَّ عنه، ونحو ذلك بما يعلمه هو؛ ولهذا جاء في كتب الآداب: أنه يحرم الطالب من علم الشيخ إذا كان مغتابًا له، وهذه مجربة؛ لأن غيبة طالب العلم للشيخ تفقد محبته، وتفقد الاستفادة من علمه بعد ذلك، والأمور تأتي شيئًا فشيئًا؛ لأن القلب كلما كان أكثر محبة، وأكثر قبولًا لما يقال، ورغبة في هذا المعلم، أو في هذا الشيخ، أو العالم، كلما كان أذبَّ عنه، وأحفظ لعرضه، وأكف في اللسان عنه، وما علمنا أحدًا من خاصة طلبة أحد من أهل العلم المتقدمين، أو المتأخرين إلا وينشرون محاسنه.

ومعلوم أن العلماء، أو طلبة العلم ليسو بأنبياء، ولا يشترط فيهم الولاية بأن يكونوا من كمل المؤمنين، وإنما يستفاد منهم على ما فيهم، وكلما كان العالم، أو الشيخ أكثر اتباعًا، وأكثر استقامة، وأكثر مجاهدة، وأمرًا بالمعروف، ونهيًا عن المنكر، فهو أعلى لمقامه، لكن يؤخذ من العالم ما

عنده، وألا يتبع العالم بزلته، فلا يشنع عليه بأشياء يقولها، وتنشر عنه، ويترك الخير الكثير الذي يقوله، فلو تتبع الناس سقطات العلماء في الماضي من الأموات - رحمهم الله تعالى، ورفع درجتهم - لوجدوا شيئًا كثيرًا، فما من عالم إلا وله زلة.

قال العلامة القاسمي رحمه الله: **«وَمَا زَالَ يَمُرُّ بِيَ الرَّجُلُ الثَّبْتُ، وَفِيهِ مَقَالُ مَنْ لَا يُعْبَأُ بِهِ، وَلَوْ فَتَحْنَا هَذَا الْبَابَ عَلَى نُفُوسِنَا لَدَخَلَ فِيهِ عِدَّةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَالْأَئِمَّةِ»**.

فإذًا: العالم كما قال ابن رجب بأن **«الْمُنْصِفُ مَنْ اغْتَفَرَ قَلِيلَ خَطَأِ الْمَرْءِ فِي كَثِيرِ صَوَابِهِ»**(١).

أي: كل عالم لابد أن يكون له غلط، هل يشترط في العالم أن يحرر كل مسألة، وأن يكون إمامًا في كل مسألة؟

ولو ذكرنا ما نقل فمالك رحمه الله نقلت عنه أشياء، والشافعي رحمه الله نقلت عنه أشياء، وأحمد رحمه الله نقلت عنه أشياء، وأبو حنيفة رحمه الله نقلت عنه أشياء، وهكذا العلماء ما منهم من أحد إلا وثم شيء.

قال بعض أهل العلم: هذا فيه حكمة من الله عز وجل حتى لا يظن الناس بعالم أنه وصل مرتبة الأنبياء في أنه يؤخذ قوله كله، وأن يقبل بعمله في الاقتداء، وازدادت مكانته في الناس، وكلما زاد النقص، وكلما قلت مكانته، وهكذا.

---

(١) انظر: القواعد لابن رجب (١/ ٣).

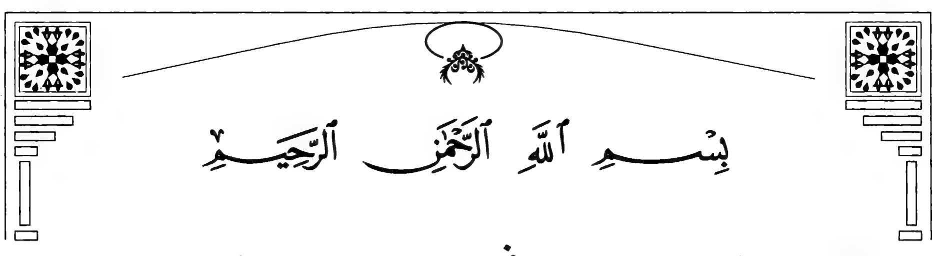
فإذًا: ينبغي لطالب العلم أن يتحقق قول الله ﷻ: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١].

وأن يتحقق قول الله ﷻ: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١].

وأن يعلم أن أهل العلم هم أهل الرفعة في هذه الدنيا، وأن أهل العلم درجات، فلا يجعلنهم في مرتبة واحدة، وألا يطلب الكمال في العالم، أو في المعلم، أو في شيخه، فهذا لا يكون، فما من أحد إلا وله قصوره، إما في مقاله، أو في أفعاله، أو في تصوره للمسائل، أو في إلقائه للعلم، فيأخذ الطالب من العالم أحسن ما يجده، والحكم في ذلك كله سنة المصطفى ﷺ.

هذه كلمات مختصرة، وأسأل الله ﷻ أن ينفعني، وإياكم بما سمعنا، وأن يجعلنا متأدبين مع علمائنا، ومشايخنا، ويلحقنا بالصالحين، وأن يجعلنا في زمرة العلماء العاملين، إنه ولي ذلك، والقادر عليه، وصلى الله، وسلم، وبارك على نبينا محمد.





محاضرة: «ضوابط في فهم السيرة النبوية»

الحمد لله حق الحمد، والثناء له ﷻ كله، فهو ولي الفضل، وهو ولي الإحسان، وهو ولي النعمة، ومن أعظم نعمه علينا: أن بعث محمدًا ﷺ إلينا هاديًا، وبشيرًا، ونذيرًا، ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١]، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله، ورسوله، وصفيه، وخليله، به أزال الله ﷻ الشرك، وجنده، وبه أقام الله ﷻ التوحيد، وأهله، وبه أبصر الناس بعد العمى، وهدي الناس بعد الضلالة، فما أعظم منته ﷻ علينا ببعث محمد ﷺ، وما أعظم منة محمد ﷺ على أمته، فإنهم لو فدوه بأنفسهم، وأولادهم، وأهليهم وأموالهم ما قضوا حقه ﷺ، أليس هو الذي وجدنا على شفا حفرة من النار فأنقذنا منها؟ صلى الله على نبينا محمد كفاء ما أرشد، وعلم، وبين، ونشهد أنه بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق الجهاد، وتركنا بعده على بيضاء نقية ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعده ﷺ إلا هالك، وصلى الله، وسلم على صحابته الذين نصروه، وعزروه، وأيدوه، وصلى الله وسلم على من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وعنا معهم برحمة أرحم الرحمين.

أما بعد:

فأسأل الله ﷻ أن يجعلني، وإياكم ممن أعطاه قلبًا خاشعًا، ودعاءً مسموعًا، اللهم اجعلنا ممن تخشع قلوبهم لك، وتلين أفئدتهم لذكرك، اللهم وهيئ لنا من أمرنا رشدًا، فلا حول لنا، ولا قوة إلا بك، نعوذ بك من إرادة العلو في الأرض، والفساد، ونسألك أن تعيذنا من العي، وأن تعيذنا من خطل الرأي، ومن البعد عن الصواب، اللهم فوفقنا فأنت ولي التوفيق، ومن يهد الله فهو المهتدي.

ثم أن هذه المحاضرة موضوعها: «ضوابط في فهم سيرة المصطفى ﷺ»، وهذه المحاضرة ليست موعظة من المواعظ، وإنما هي محاضرة تأصيلية في موضوع سيرة النبي ﷺ، فربما انتفع منها الجميع، وخص بالانتفاع بها من كان له مساس، وله صلة بالعلم، والسنة، والسيرة، وبالدعوة، والإرشاد.

ولا شك أن سيرة المصطفى ﷺ اهتم بها العلماء قديمًا، وحديثًا، وذلك لأن بهدي المصطفى ﷺ تتبين الأشياء، وقد قال لنا ﷻ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، فالاهتمام بالسيرة لا بد منه؛ لأن بالسيرة، وبالاهتمام بها معرفة أحواله ﷺ من ولادته إلى وفاته ﷺ، وبالسيرة يعلم المسلم ما كان عليه رسول الله ﷺ، وصحابته من نشر الدين، وما كابدوا فيه، وأنهم بذلوا ما بذلوا، وتركوا الأمة بعدهم على أمر واضح بين، ولم ينتشر الإسلام بسهولة، بل بذل فيه ﷺ بتأييد من ربه ﷻ، وبذل فيه أصحابه الكرام ما بذلوا، وهذا يظهر لك في السيرة.

ومن أوجه الاهتمام بالسيرة: أن معرفة سيرة المصطفى ﷺ، وإن معرفة سيرة الصحابة معه ﷺ يبعث في قلوب أهل الإيمان القوة في الإيمان، والقوة في اليقين، وأنهم مهما تكالبت عليهم الأمور، ومهما قوي الشيطان، وجنده، فإن لهم في رسول الله ﷺ أسوة حسنة، وإن لهم في الصحابة الكرام أسوة حسنة، فقد شكا بعض الصحابة للنبي ﷺ ما يلقى من شدة قريش عليه، فقال ﷺ: «**قَدْ كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ يُؤْخَذُ الرَّجُلُ فَيُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ يُؤْتَى بِالْمِنْشَارِ فَيُجْعَلُ عَلَى رَأْسِهِ، فَيُجْعَلُ فِرْقَتَيْنِ مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ عَظْمِهِ مِنْ لَحْمٍ وَعَصَبٍ مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللَّهِ لَيُتِمَّنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَحَضْرَمُوتَ مَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ ﷻ، وَالذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ وَلَكِنَّكُمْ تَعْجَلُونَ**»(١).

وهذا يبين أن الحق ليس بكثرة الناس، وأن المؤمن إذا حصل له ما حصل من كيد الشيطان، أو من كثرة الشهوات، أو من كثرة المغريات، فإنه يبعثه ذلك على الاستمساك أكثر، وأكثر بدين الله ﷻ؛ لأن الصحابة ﵃ ما تركوا دينهم، ولم يتركوا توحيد الله، ولم يتركوا البراءة من الشرك، ولم يتركوا ما آمنوا به مع عظم ما أصابهم ﵃، فكيف بحال أهل هذا الزمان الذين ربما تركوا شيئًا من الدين لبعض المغريات؟

فالنظر في السيرة، وقراءة السيرة يبعث في المؤمن قوة اليقين، وقوة الاستعداد للثبات على دين الله، وكذلك يبعث في قلب المؤمن قوة العزة

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٤٩)، واللفظ له، وأحمد في المسند (٣٠/ ١٩٧) من حديث خباب بن الأرت ﵁.

بالإسلام، وأنه عزيز بتوحيد الله ﷻ، وعزيز بما قام في قلبه من معرفة الله ﷻ، والعلم به، والإيمان بمحمد ﷺ، وبما أنزل الله ﷻ على رسوله ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨]، وهذا من ضمن فوائد كثيرة يستفيدها كل مؤمن من النظر في سيرة المصطفى ﷺ.

إذًا: الأصل أن قراءة السيرة ليس قراءة قصص، ولا حكايات، وإنما هو قراءة عظة، واعتبار؛ لأن بالسيرة أخذ الفوائد، وأخذ ما ينفع المؤمن، ويبعث فيه أنواعًا من الخير، والهدى، والاستمساك بالحق ﴿فَٱسْتَمْسِكْ بِٱلَّذِىٓ أُوحِىَ إِلَيْكَ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٤٣﴾ وَإِنَّهُۥ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ ۖ وَسَوْفَ تُسْـَٔلُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [الزخرف: ٤٣ - ٤٤].

تنوعت اهتمامات أهل العلم بالسيرة؛ وذلك لعظم شأنها، والسيرة المقصود بها: ما أثر عن النبي ﷺ، وعن أصحابه، وعن التابعين، ومن بعدهم من أهل العلم في وصف حال سير النبي ﷺ، وحال طريقته، وهيئته منذ ولد ﷺ إلى أن توفاه الله ﷻ، فالسيرة هي حكاية لما كان عليه النبي ﷺ من حين ولادته إلى أن توفاه الله ﷻ، وفيها بيان ما حصل له من ولادته، وما كان في ولادته من ظهور بعض المعجزات، وظهور بعض الإرهاصات لمبعثه ﷺ، وذكر رضاعه ﷺ، وذكر أحواله، وأمه، وأخواله، وأشباه ذلك وذكر هديه ﷺ، وسيرته في صغره حتى بعثه الله ﷻ، وما كان يتصف به قبل المبعث من أنواع الأخلاق، والشمائل، كذلك سيرته ﷺ حكاية لحاله منذ بعثه الله ﷻ، فبلغ دعوة الله، وصبر على ذلك، وما ناله من الأذى، وكيف بلغ، والسبل التي اتخذها للبلاغ إلى أن هاجر إلى المدينة، ومن مهاجره إلى

المدينة، وتأسيسه لدولة الإسلام الأولى إلى أن توفاه الله ﷻ، ويدخل فيها عدد من أهل العلم ما كان بعد ذلك من سيرة الخلفاء الراشدين، وما حصل لهم من أنواع الفتوح.

إذًا: فالسيرة طريقة، وهيئة، والسيرة - أيضًا - مأخوذة من السير، سار يسير سيرًا، أي: ما سار عليه النبي ﷺ، وقد جاء في القرآن ذكر السيرة بمعنى الطريقة، والهيئة في قول الله ﷻ: ﴿سَنُعِيدُهَا سِيرَتَهَا ٱلْأُولَىٰ﴾ [طه: ٢١]، فالسيرة إذًا: تشمل طريقة السير، وتشمل الهيئة التي كان عليها السير؛ ولذلك تجمع السيرة على سير، ويذكر فيها أنواع المغازي، والفتوح، ويذكر فيها أنواع ما حصل له ﷺ، وما حصل لصحابته من بعده. فالسيرة لها معنى لغوي، ولها معنى اصطلاحي، ودرج العلماء على أن المراد بالسيرة حين تذكر السير ما دون في كتب مخصوصة أسموها كتب السيرة، وكتب السير، وهذا يجعلنا نفيض في أن الكتابة في سيرة المصطفى ﷺ، وفي مغازيه كانت متقدمة في الزمن الأول، فذكر العلماء أن أبان بن عثمان بن عفان ابن الخليفة الراشد هو أول من دون سيرة المصطفى ﷺ، ودون مغازيه، وكانت وفاة أبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة خمس ومائة، وكان أخذ عن عدد كثير من الصحابة، وأخذ عنه عدد كثير - أيضًا - من التابعين، وممن شهر - أيضًا - برواية السيرة، وتتبعها: عروة بن الزبير بن العوام رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، فقد كان إمامًا في المغازي، وله مغاز ألفها، وجمعها باسم «مغازي عروة»، وقد جمع بعضها وطبع، وكذلك ممن اهتم بالسيرة: ابن شهاب الزهري، الإمام المعروف سيد المحدثين في زمانه، جمع في السيرة كتابًا، وفي المغازي كتابًا بما ذكره له عمر بن

عبد العزيز رحمه الله، وكذلك ممن كتب في السيرة من الأولين من التابعين: عاصم بن عمر بن قتادة، وغيره من ثقات أهل العلم في القرن الأول، وفاتحة القرن الثاني.

بهذا نتبين أن كتابة السيرة كانت متقدمة جدًا؛ ولهذا صار أهل العلم بعدهم يأخذون مأخذ التابعين في العناية بالسير، والعناية بالمغازي، وقد جمع ما سمع من بعض هؤلاء العالم المعروف محمد بن إسحاق المدني في كتاب «السير والمغازي»، والذي قيل: إنه ألفه بإشارة من أبي جعفر المنصور لما زار ابن إسحاق بغداد، فأشار أبو جعفر إلى ابنه، وقال لابن إسحاق: أتعرف هذا؟ قال: نعم، هذا ابن أمير المؤمنين. فقال له: صنف له كتابًا فيه ذكر الأخبار من خلق آدم عليه السلام إلى يومنا هذا[(١)]. فكتب ابن إسحاق ذلك، وكتاب ابن إسحاق روي عنه، وانتشر بعده رحمه الله، وهو إمام في السير اجتمع لديه ما تفرق في من قبله من التابعين الثقات.

إذا كان كذلك، فإن كتاب ابن إسحاق لم يوجد كاملًا في زماننا، إنما وجد منه ما انتقى من مغازي، وسير ابن هشام العالم اللغوي المعروف، وهذا الانتقاء أجمع العلماء على حسنه، وعلى أنه استخلص من سيرة ابن إسحاق ما أثني على مؤلفه به، وهو لا يروي السيرة عن ابن إسحاق مباشرة، وإنما يرويها بواسطة رجل عن ابن إسحاق، وهذه السيرة هي المعروفة - الآن - بسيرة ابن هشام، وهذا تطور في أهل العلم، فكتب في السير عدد كابن حزم كتب سيرة، وسماها «جوامع السيرة»، وكتب ابن سيد الناس

(١) انظر: السير والمغازي لابن إسحاق (١/ ١٢).

- أيضًا - سيرة[١]، والعلماء تتابعوا على كتابة السير، ومعتمدهم فيما ذكره ابن هشام عن ابن إسحاق، أو فيما ذكر غير ذلك من المغازي، كذلك من الذين اهتموا بكتابة السير الواقدي[٢]، والعلماء منهم ممن يأتمنه، ويثني عليه في المغازي، ومنهم يقول هو في المغازي كشأنه في الحديث لا يقبل حديثه، ومغازي الواقدي غير موجودة - الآن -، أي: فيما ذكر من سيرة النبي ﷺ، واعتمدها عدد من أهل العلم، والصواب: أن الواقدي ليس بثبت فيما ينقل، بل ربما حصل له من الخلط في الروايات، والزيادات ما لا يعرف عن أهل العلم، فلا يقبل من حديثه في المغازي ما تفرد به عن العلماء سيما ما كان معارضًا لأصل من الأصول، أو كان مخالفًا لما دل عليه كلام أهل العلم في السير.

وممن كتب - أيضًا - في السير: ابن سعد صاحب الطبقات في أولها، وجماعة كتبوا في ذلك، وهذه هي التي تسمى كتب السيرة، أو كتب السير، وتتابع العلماء فيها إلى زماننا هذا، وهناك كتابة للسير بطريقة أخرى، وهي طريقة أهل الحديث، فإنهم اعتنوا بسيرة النبي ﷺ، وبذكر أحواله، ومغازيه، وأشباه ذلك فيما أوردوه في كتب الحديث، فتجد في صحيح البخاري رحمه الله «كتاب المغازي»، وتجد في مسلم «السير»، وتجد في أبي داود كذلك، وهكذا في بعض أخبار، وربما طولت، وكذلك اعتنى بها أهل الحديث في مصنفات مفردة ذكروا فيها أسانيدهم فيما يتعلق بالسير،

(١) وهو كتاب «عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير».

(٢) وهو كتاب «المغازي» للواقدي.

لكن فيها ما يصح، وفيها ما ينكر، وكما قال الحافظ زين الدين العراقي[١]:

وَلْيَعْلَمِ الطَّالِبُ أَنَّ السِّيَرَا ... تَجْمَعُ مَا صَحَّ وَمَا قَدْ أَنْكَرَا

فصنف البيهقي كتاب «دلائل النبوة»، وصنف أبو نعيم الأصفهاني، أو الأصبهاني أحمد بن عبد الله العالم المعروف صنف «دلائل النبوة»، وصنف الفريابي «دلائل النبوة»، فأهل الحديث اعتنوا بكتابة السير من جهتين:

الجهة الأولى: ما ضمنوه في مصنفاتهم من الصحاح، والمسانيد من ذكر السير، سواء كانت مبوبة، أو لم تكن مبوبة، وكذلك ما أفردوه من التعاليق في هذا في ذكر دلائل النبوة، وكما ذكرنا أن كتب السير ليست معتنية بالصحيح، وإنما يذكر فيها ما نقل في السيرة؛ ولهذا قال الزين العراقي فيما ذكرت لك:

وَلْيَعْلَمِ الطَّالِبُ أَنَّ السِّيَرَا ... تَجْمَعُ مَا صَحَّ وَمَا قَدْ أَنْكَرَا

ففيها الصحيح، وفيها المنكر، وهذا أمر بين، فإن سيرة ابن إسحاق - مثلًا - فيها من الصحيح كثير، وفيها من المنكر الكثير.

فهذا من جهة ما اشتهر من ذكر مصادر السيرة، وإذا كان كذلك، فالذي ينبغي تحقيقًا لمقام السيرة أن تضبط مصادر السيرة، وأن تؤخذ السيرة بضابط مهم في ذلك، وهو جواب السؤال كيف نأخذ السيرة بطريقة مأمونة؟

---

(١) انظر: ألفية العراقي في السيرة (١/ ١).

أعظم ما تؤخذ منه سيرة المصطفى ﷺ القرآن؛ لأن في القرآن ذكر حياته ﷺ صغيرًا ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَـَٔاوَىٰ ۝٦﴾ [الضحى: ٦]، وفيها ذكر حالته ﷺ قبل البعثة، وفيها ذكر مبعثه ﷺ، وفيها ذكر مجيء الجن إليه يستمعون القرآن، وفيها ذكر حالته ﷺ مع المشركين، ودعوته لهم، وكذلك ما حصل من الهجرة، ثم في القرآن ذكر المغازي جميعًا، فغزوة بدر الكبرى في سورة «الأنفال»، وغزوة أحد في سورة «آل عمران»، وغزوة الخندق في سورة «الأحزاب»، وفتح مكة، وصلح الحديبية في سورة «الفتح»، وحنين وتبوك في سورة «براءة» إلى غير ذلك، فإذا جمع طالب العلم ما تكلم به المفسرون من الصحابة، فمن بعدهم على هذه الآيات، حصل على مصدر قوي معتمد على معاني القرآن، وهذا اجتهد فيه طائفة من أهل العلم، لكن لم يجمع فيما أعلم جمعًا كاملًا؛ حيث تكون السيرة على ما ذكره المفسرون، وقد حاول بعض المعاصرين ذلك، واجتهد فيه، لكن لم يجمع كلام المحققين من المفسرين على تلك الآيات.

فإذًا: الذي ينبغي في السيرة أن نعتمد على القرآن فيها، وما ذكره المفسرون في ذكر معاني الآيات التي فيها سيرة المصطفى ﷺ، ثم المصدر الثاني: الأحاديث الصحيحة خاصة في الصحيحين، أو ما صح في غيرهما من الأحاديث التي فيها ذكر سيرة النبي ﷺ، فإذا قورنت هذه الأحاديث بما ذكر في كتب السير، وجدنا أن بعض ما في كتب السير ليس بصحيح.

مثلًا: تاريخ بعض الغزوات، وبعض الأحوال، وقصة الإسراء، والمعراج، وأشباه ذلك كثير، فالمصدر الثاني المعتمد بعد كتاب الله ﷻ، وتفسيره أن تنظر في الأحاديث، وهذه الأحاديث فيها ما لم يذكر في كتاب

الله ﷻ، واعتمد عليها الصحابة ﷺ، والتابعون فيما فسروا من آيات القرآن على نهج السلف في تفسير القرآن بالسنة.

فإذًا: الاعتماد على ما في كتب الصحيح، وكتب الحديث من مصادر السير أولى، وأبعد عن الخلط، وما لا يصح في السير؛ ولهذا دعا عدد من أهل العلم إلى كتابة صحيح السيرة النبوية، وقد كتب بعض المعاصرين في ذلك، لكنهم رقوا جبلًا عاليًا عليهم؛ لأن هذا الأمر يحتاج إلى علم بالحديث متنًا، وإسنادًا، وإلى علم بالتفسير، وإلى علم باللغة، وإلى علم بما في كتب السنة، وإلى ما في كتب العقيدة إلى آخر ذلك مما فقده بعض من كتب في ذلك.

من المصادر - أيضًا - التي تعتمد: كتب التاريخ فنجد - مثلًا - أن تاريخ ابن جرير يحوي كثيرًا من أخبار سيرة المصطفى ﷺ بالأسانيد، لكن هذه نأخذ منها ما لا يتعارض مع ما جاء في القرآن، وفي تفسيره، ومع ما تثبت في سنه المصطفى ﷺ، فإذا لم نجد الحدث في الكتاب، ولا في السنة، فإن أخذه من كتب السير لا بأس به؛ لأنها أرفع درجة بالاتفاق من أحاديث بني إسرائيل، وقد قال لنا ﷺ: «**حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ**»(١).

فإذا لم يكن ما في كتب السيرة معارضًا للكتاب، والسنة، فلا بأس من أخذه، ومن الاعتماد على ما جاء فيه، وهكذا كان أهل العلم؛ لهذا نرى أن ابن كثير رحمه الله في أوائل كتابه «البداية والنهاية» كتب سيرة طويلة للنبي ﷺ أفردت في أربع مجلدات، وقد جمع فيها ما بين ما ذكره أهل السير، وما ذكره

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦١).

أهل الحديث، وما جاء في الآيات، ولكنها - أيضًا - تحتاج إلى بعض مزيد من التمحيص.

فهذه هي المصادر العامة للسيرة، وإذا تبين ذلك فتلحظ فيما سقنا أن أهل الحديث، وأهل الأثر، والمعتنين بعلوم سلف الأمة هم الذين اعتنوا بسيرة المصطفى ﷺ، فبعض الناس يقول: إن المعتنين بالحديث، والأثر، والمعتنين بطريقة السلف ليس لهم عناية بالسيرة. وهذا ليس بصحيح، بل إن الذين اعتنوا بسيرة المصطفى ﷺ من حيث الإثبات، ومن حيث الانتقاء، من حيث الفقه، والدلالة هم أتباع سلف هذه الأمة، وإذا صار هناك قصور ممن اعتنى بالحديث، والأثر، فإن هذا مما ينبغي علاجه؛ لأن الاهتمام بالسيرة به يحصل للمرء المؤمن، ولطالب العلم أنواع من العلوم، والفوائد لا يحصلها إلا إذا قرأ السيرة، ويقوم في قلبه الاعتزاز بدين الله، والفرح بنصرة هذا الدين في أول الأمر، ويقوم في قلبه عظم المحبة للنبي ﷺ، ولأصحابه بما يزيد المؤمن من الاقتداء بهم، والسير على منوالهم.

نجد أن أئمة هذه الدعوة كالإمام المجدد شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله اعتنى بالسيرة - أيضًا -، فكتب كتابًا في سيرة المصطفى ﷺ مطبوعًا[(١)]، وموجودًا، كذلك ابنه الإمام الشيخ عبد الله بن محمد بن عبدالوهاب له - أيضًا - كتاب في سيرة المصطفى ﷺ، وجعلوا في تضاعيف نقلهم للسيرة ذكر الفوائد، خاصة الفوائد الدعوية.

إذًا: فالعناية بالسيرة إثباتًا، وفقهًا، واستنباطًا كان عليه علماؤنا،

---

(١) وهو كتاب «مختصر سيرة الرسول ﷺ».

فالاهتمام بها من سمة طلاب العلم الجادين فيه، ومن سمة المحبين للخير بعامة، والناس ترقيق قلوبهم، وبعث الهمة في نفوسهم، وبعث العزة في نفوسهم يكون بطرق صحيحة، ومن ذلك: ذكر قصص السيرة، وذكر ما جرى فيها من حوادث، ومن أحكام.

نظر الناس، والمؤلفين، والدارسين للسيرة متنوع، وهذا ما يمكن أن نسميه، أو أن نعنون له بمدارس تناول سيرة النبي ﷺ، فإن سيرة المصطفى ﷺ تنوعت المدارس في تناولها، وفي التأليف فيها، وفي الباعث على الاهتمام بها إلى بضع مدراس.

فأول تلك المدارس: المدرسة اللغوية.

وهذه المدرسة اهتم فيها أصحابها بأن يتناولوا السيرة للاهتمام بما في السيرة من لغة صحيحة، فإن من نقل السيرة من مثل التابعين، ومن مثل ابن إسحاق نقلوها بلغة صحيحة، وما أوردوا في السيرة من أشعار كثيرة، وأخبار، وخطب للعرب، وحكايات، وخطب للصحابة، بل وأقوال في ذلك، فهذا كله من جهة اللغة معتمد؛ ولهذا اعتنى بسيرة ابن إسحاق ابن هشام رحمه الله، وكان لغويًا متمكنًا، فاعتنى بالأشعار التي أوردها ابن إسحاق، فأورد من الأشعار في ملخصه المسمى بسيرة ابن هشام أورد منها ما يتفق، وما لا يؤخذ عليه في إيراده، وترك أشياء من ذلك، وأتبعها بشرح غريبها، وبالعناية بها، كذلك سيرة ابن هشام تناولها العلماء الذين اعتنوا بهذا النوع من الاهتمام بالسيرة الاهتمام اللغوي، تناولها بالشرح، وبالتفصيل، وأصل قصدهم الاعتناء باللغة، وقد يضيفون إلى ذلك اعتناء بجوانب أخرى من

مثل: الحافظ السهيلي في كتابه «الروض الأنف» الذي جعله شرحًا على سيرة ابن هشام فيما أشكل منها، وكالحافظ أبي ذر الخشني في «تفسير غريب السيرة»، وكلا الكتابين مطبوع، أما كتاب السهيلي فكبير، وأما كتاب أبي ذر الخشني فمجلدة لطيفة.

هذا نوع من الاهتمام، وهذا تجد منه أن كثيرين ممن اهتموا بالأدب، واهتموا باللغة يعتنون بالسيرة، فينبغي التفريق حين ترى المصنف في السيرة، ما تصنيف مصنفه من جهة المدرسة؟ فإذا علمت أنه لغوي بحاثة، وأن عنايته باللغة، فإنك تبحث فيه ما تحتاجه من ذكر غريب السيرة، وما شابه ذلك، فإن لهم عناية بهذا تفوق العناية بغيره من علوم السيرة، والأدباء يهتمون بالسيرة، ومن المعاصرين من بلاد شتى من ألف في السيرة، وتجد أن أكثرهم أدباء، وذلك لأن الاهتمام بالسيرة ديدن الأدباء؛ لأن فيه رفعة الحصيلة الأدبية، وقوة البلاغة، وكثرة الشواهد عند المعتني به، فصنف كثيرون في السيرة متجهين إلى هذا الاتجاه في تقوية الأسلوب الأدبي، ونقل السيرة على هيئة أسلوب أدبي رفيع يقوي ملكة الأديب، أو دارس الأدب في هذا الباب.

النوع الثاني من المدارس في تناول السيرة: مدرسة القوميين.

فإن المعتنين بالعرب، والآخذين بالتعصب للعربية، وللعرب، وللعرق العربي رأوا فوجدوا أن - كما يزعمون - أمجاد من قبلهم كتبت سيرهم، وأن مجد العرب لم يبتدئ بالإجماع إلا بمحمد ﷺ، فبه رفعت العرب رأسها، ورفعت العرب شأوها؛ كما قال ﷻ: ﴿وَإِنَّهُۥ لَذِكۡرٞ لَّكَ وَلِقَوۡمِكَۖ﴾ [الزخرف: ٤٤]؛

لأن به رفع منار العرب، فتناولوا السيرة، وكتبوا فيها من جهة أن كل الأمم المتحضرة كاليونان، وفارس، والروم إلى آخره لهم في ذكر عظمائهم سير صيغت بالصيغة الأدبية، وكان المقصد منها تمجيد هذا العرق، فتناول السيرة عدد من المعاصرين، ومن المتقدمين لرفع العرق العربي، ولرفع العرب عن من سواهم، وهذه فيها مدارس مختلفة من مثل: مدرسة طه حسين، ومن نحا نحوه ممن كتبوا في السيرة، فإنهم لم يكتبوا في السيرة لنصرة دين محمد ﷺ، وإنما كتبوا في السيرة بالنظر إلى عرقية عربية، بل إنه كما ذكر مثل طه حسين في مقدمة كتابه «على هامش السيرة»: أن السيرة هذه التي كتبها فيها أشياء لا يقبلها العقل، ولا يقبلها الفؤاد، لكن لا تصلح حياة الناس إلا بنوع من الخرافات، ونوع من الأحاديث التي تكون لهم، كالاسترواح، وتكون لهم كالمريح، والمهيئ لهم لسماع الحق.

يعني: أنها قصص، وحكايات ليس لها أصل، وليس لها أهمية ذكر في مقدمة كتابه أن ما بعثه على هذا التأليف أنه وجد لليونان إلياذة، ولهم أمجاد، وللفرس أمجاد فيما صنفوا في تاريخ عظمائهم، ورأى أنه لا بد من التصنيف في هذا، والكتابة فيه، فكتب ذلك.

إذًا: فالنظر في تأليف المؤلف ينبغي أن يسبقه تصنيف مدرسته، ومن أي مدرسة في السيرة، فإنه لو قرأ الناس كتابًا من كتب أصحاب المدرسة القومية في كتابة السيرة، لأصابهم نوع من الخلل في فهم سيرة المصطفى ﷺ، بل وربما لم يؤمنوا بمعجزاته ﷺ، وبآياته، وبراهينه على اعتبار أنها حكايات، وأنه ليس لها رصيد من الصحة، والواقع، وإنما هكذا قيل.

المدرسة الثالثة من المدارس التي اعتنت بالسيرة: مدرسة العلماء، والفقهاء.

وهؤلاء من المحدثين، والفقهاء اعتنوا كثيرًا بالسيرة، فكتبوا السيرة مهتمين بما فيها من أحكام، وما فيها من بيان للعقيدة، وبيان الأحكام الفقهية، وهذا ظاهر لك فيما اعتنى به أئمة الحديث كالبخاري، وغيره، والأئمة من بعده أئمة المحدثين، كالحافظ البيهقي في «دلائل النبوة»، وكذلك من المتأخرين شيخ الإسلام ابن تيمية، فإنه نظر إلى السيرة نظرًا فقهيًا، وفصل كلامه، وما فرقه من الكلام على السيرة العلامة شمس الدين ابن القيم في كتابه «زاد المعاد في هدي خير العباد»، فإنه تناول السيرة بذكر التحقيق فيها، وجمع ما بين كلامي على ما قلنا ما بين ما جاء في القرآن، وما جاء في السنة، وكلام أهل السير، ونظر فيه نظرًا فقهيًا، ونظر فيه نظرًا عقديًا وتبعه على هذه الطريقة الإمام المجدد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، وتلميذه، وابنه عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، فإنهم كتبوا في السيرة ناظرين إلى العلم، وجمعوا فيها ما بين مقتضى العلم، ومقتضى القصة، أو مقتضى السيرة، ولا شك أن هذه المدرسة هي أنفع المدارس، وأعظمها.

المدرسة الرابعة: المدرسة الدعوية المعاصرة.

فإن المعاصرين من الدعاة على اختلاف انتسابهم في الدعوة اعتنوا بالكتابة في السيرة على مختلف المشارب، وعنوا بكتابتهم في السيرة أن يؤصلوا جوانب دعوية تهمهم، وتهم الفئات التي ينتسبون إليها من طريق السيرة، فإن في السيرة ما يمكن أن يكون دليلًا بمجرده على مسائل كثيرة في الدعوة، وقد يكون ذلك الاستدلال صوابًا، وقد يكون خطئًا، فظهرت في

هذا العصر مدرسة كبيرة، وكتب في فقه السيرة، وكتب في دروس، وعبر من السيرة، وفي دراسات في السيرة، وأشباه ذلك في مدارس دعوية مختلفة في الاهتمام بالسيرة من وجهة نظر دعوية، وكثير من هؤلاء لم يعتنوا بها من جهة ما صح من السيرة، وما لم يصح، وإنما جعلوا السيرة عبرة لما يريدون من الفوائد الدعوية، سواء أصح ذلك، أم لم يصح، وسواء أثبت في العلم، والعقيدة، والفقه، أو لم يثبت ذلك؛ ولهذا تنوعت الكتب في هذا، وهذه مدرسة - أيضًا - من مدارس السيرة، ويمكن تسميتها بالمدرسة الدعوية المعاصرة في تناول السيرة.

المدرسة الخامسة من مدارس السيرة: مدرسة الروايات، والقصة.

فإن كثيرين من السابقين، ومن المعاصرين تناولوا السيرة على أنها روايات، وعلى أنها قصص، بل ربما تناولوا الصفحة الواحدة، والصفحتين في السيرة بشيء من التفصيل، وشيء من الاستطراد الأدبي، فجعلوها عشر صفحات، وعشرين صفحة من جهة الاستطراد، فقلبوا السير إلى قصص متنوعة؛ لتكون لمن يقرأها عوضًا عن الروايات الهابطة، وعن القصص الفارغة التي انتشرت في هذا العصر، فقام عدد ممن يحرصون على الإسلام وممن فيهم ديانة، وخير على أن يعوضوا الناشئة في مقابلة خضم السيل الجارف في الروايات، والقصص، والحكايات في أنواع شتى، وبعضها مترجمة من الشرق، وبعضها مترجم من الغرب، فقابلوها بنقل السيرة إلى قصص، وروايات، وهذا لا شك أنه أفاد كثيرًا من الناشئة، لكن له سلبياته، ولو تناولها بعض طلبة العلم الذين يعلمون حدود ما أنزل الله على رسوله،

فكتبوها على شكل القصص، وعلى شكل روايات، فلا بأس، لكن تكون معتمدة على ما يقضي به العلم، والتحقيق، فإن فيها نفعًا كبيرًا للناشئة، وللشباب، وللفتيات، وللكبار - أيضًا -.

هذه جملة من المدارس القديمة، والحديثة في تناول السيرة، إذا نظرنا للسيرة، ولما كتب في كتب السير من أخبار النبي ﷺ، والحكايات، وما حصل له ﷺ، وجدنا أن السيرة استدل ببعض أحداثها، وبعض ما ذكر فيها على أمور عند أهل العلم من علماء السلف، والمحققين من أهل العلم ممن بعدهم يرون أن تلك الاستدلالات ليست بصحيحة، بل ربما كانت باطلة، بل ربما كانت شركية، وهذا يقودنا إلى تفصيل بهذا النوع، وهو الذي يمكن أن تسميه أنواعًا من الاستدلالات الخاطئة بأحداث من السيرة، وهي جديرة من بعض طلبة العلم المتفرغين أن يرصد نفسه لجمعها، فيجمع أنواع الاستدلالات الباطلة مما جاء في السير على أمور لا يقرها العلم الصحيح، ولا يقول بها الأئمة، والعلماء، فمن ذلك:

مثلًا: ما جاء في كتب السير: أن المسلمين في غزوة اليمامة كان شعارهم: محمداه، وهذه ذكرها الطبري، وذكرها ابن كثير في «البداية والنهاية»(١)، وأشباه ذلك، فقال قائلون: إن هذا يدل على جواز الاستغاثة بالنبي ﷺ بعد مماته؛ لأن معنى محمداه: يا محمداه، أو هو دعوة له ﷺ.

ولا شك أن الاستدلال على مسألة عقدية، بل على مسألة هي لب التوحيد وأصله، وهو الاستغاثة بالله ﷻ وحده دون ما سواه، الاستدلال بمثل هذا

---

(١) انظر: البداية والنهاية (٦/ ٣٥٧).

على تجويز الاستغاثة بالنبي ﷺ ضرب لنصوص الكتاب، والسنة الكثيرة المتواترة لفظًا، ضرب لها بخبر جاء في كتب السيرة، وقد استدل بهذا بعض المخرفين، وبعض دعاة البدع، والضلالات، وهذا لا شك أنه ناتج من ظن أن كل ما ذكر في كتب السيرة، وكل ما ذكر عن سير الصحابة، فإنه صحيح في نفسه، وهذا غلط، فإن فيها أشياء نسبت إليهم لا تصح، بل هي غلط في التوحيد، وغلط في العقيدة، وغلط في السنة، من مثل هذا المثال.

ولو نظرنا في تاريخ الطبري الذي يورد الأشياء بإسنادها، لوجدنا أن إسناد هذه الحكاية التي ذكر فيها هذا الخبر مسلسل بكذاب، ومجهول، وضعيف، وهذا كاف في إبطالها من أصله، والذي يعلم دين الرسول ﷺ يبطلها، ولو بدون النظر إلى الإسناد، فإن الصحابة ما كانوا ليستغيثوا بأحد دون ربهم ﷻ، أي: ممن لا يقدر على الإغاثة، وهم سادة هذه الأمة، فلم يكونوا يستغيثون بالنبي ﷺ بعد وفاته، فهذا مثال؛ لأن هناك أنواعًا من الاستدلالات العقدية الباطلة لبعض ما يورد في كتب السير، وكتب المغازي وأحوال الصحابة بعده ﷺ.

أيضًا من الأخطاء في أنواع ما يورد في السير: أن الناس انتشرت فيهم أحاديث ضعيفة لا يصح نسبتها للنبي ﷺ، بل وأحاديث ربما منكرة، وباطلة؛ لأنها أوردت في السير، وقد قدمت لك قول الحافظ العراقي بأن السير تجمع ما صح، وما قد أنكر.

وَلْيَعْلَمِ الطَّالِبُ أَنَّ السِّيَرَا   تَجْمَعُ مَا صَحَّ وَمَا قَدْ أَنْكَرَا

ففي ما ورد في السير منكرات، وأشياء منكرة، وقد علم أهل العلم كثيرًا

من هذه الأخبار بأنها ليست بصحيحة، ولا يصح الاعتماد على السير فيها، فمن ذلك:

مثلًا: كثير من الحكايات في قصة بحيرا الراهب، فإن أصل القصة صحيح من حيث الإسناد، ومن حيث الرواية، لكن ما جاء في كتب السير منها، فإن فيه تفصيلات لا تثبت، وإنما تروى هكذا بلاغًا بلا إسناد، وبعض جملها صحيح، فأصل القصة صحيح، وكثير من المحاورات التي فيها ينقلها بعض الدعاة، وينقلها بعض الخطباء، وينقلها بعض الموجهين على أنها صحيحة، وهي ليست بصحيحة، وعليها اتكأ بعض أعداء الإسلام من المستشرقين، وغيرهم في قولهم: إن النبي ﷺ أخذ كثيرًا من العلوم عن بحيرا الراهب، وهي التي أوردها، أو ذكرها ﷺ لأصحابه، وهذا باطل قطعًا.

ومن الأمثلة - أيضًا - على ذلك: القصة المشهورة بأن النبي ﷺ حينما كان يطوف هم رجل بقتله، فكلمه ﷺ، فقال له ما قال في إخباره بما في نفسه من نية قتله ﷺ، وهذه قد ضعفها عدد من أهل العلم، وهذا النوع من الغلط في أخذ الأحاديث التي ترد في السيرة على أنها صحيحة، هناك عدد من أهل العلم نبهوا عليه، ومن المعاصرين، منهم: العلامة الألباني في كتابه «الدفاع عن الحديث النبوي، والسيرة»، وهو كتاب جيد في ذكر كثير مما يرد في السير مما لا يصح، ومناقشة البوطي فيما أورده في كتابه «فقه السيرة»، كذلك فيما علقه على كتاب «فقه السيرة» للغزالي المعاصر، فأورد كثيرًا من الأحكام، وحقق عددًا من الأحاديث، وغيره من الشباب، وطلبة العلم كتبوا - أيضًا - كتابات في تحقيق بعض الأحاديث في السيرة.

المقصود من هذا التنبيه: إنه لا يعني ورود الحديث في كتاب من كتب السيرة أنه في نفس الأمر صحيح، وإن تداوله العلماء بالقبول، فإنهم يتداولونه في الإجمال، لكن إذا كان المقام مقام استدلال، أو مقام احتجاج فإنهم لا يوردون ذلك، وإنما يحدثون به هكذا على ما جرى عليه العلماء الأولون.

أيضًا: هناك أنواع من الاستنتاجات الفقهية كان مبناها على حوادث من السيرة، وحوادث السيرة ليست أدلة في نفسها على مسائل الفقه حتى تثبت تلك الحوادث، إما بدلالة القرآن عليها، أو بما ثبت في السنة من ذلك، وإما بما ذكره الصحابة في تفسير القرآن، وتفسير السنة في تلك الأحوال، بهذا نجد أن كثيرين أخذوا بعض حوادث السيرة، فاستفادوا منها أحكامًا فقهية، وفي الواقع هذه الأحكام غلط؛ لأن الدليل عليها ليس بقائم، ولا يصح أن يكون دليلًا، إما لضعفه، أو لنكارته، أو لبطلانه، وأشباه ذلك، وابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ اعتنى كثيرًا في كتابه «زاد المعاد» فيما ذكره من سيرة النبي ﷺ اعتنى بتحقيق حوادث السيرة، سواء ما كان منها في مكة، أو في المغازي، وتبيين الصحيح من الروايات من جهة الفقه، والفوائد الفقهية على ذلك، فكتابه أصل في هذا الباب.

أيضًا من الأغلاط في دراسة السيرة: ما غلط به بعض المبتدئين من الدعاة، أو بعض من لم يعتن بالعلم من المهتمين بالدعوة، فجعلوا كثيرًا من مسائل الدعوة أدلتها من السيرة، ولم ينظروا في ماجاء في النصوص، أو ما قاله أهل العلم في تلك المسائل.

مثلًا : استدل بعضهم بحادثة سعد بن أبي وقاص حينما رمى بحجر ، وشج وجه المشرك في مكة ، فقال بعضهم : إن هذه دليل على جواز الاغتيالات ، وأخذوا في مبحث الاغتيال مستندين إلى هذا ، وهذا لا شك أن هذا ليس بمنهج علمي صحيح ، إذ حوادث السيرة تؤخذ للعلم بها ، وإنما يحتج بما صح عن النبي ﷺ ، أو صح عن صحابته ، وأقره ﷺ في حياته .

من الأمثلة - مثلًا - : ما ذكره بعضهم من أن اجتماع بعض الشباب في مسجد النبي ﷺ ؛ ليرى رأيهم في غزوة أحد ، أن هذا دليل على مشروعية الاعتصام في المساجد ، ومشروعية المظاهرات ، وهذا لا شك أنه خروج عن المنهج العلمي الصحيح ، وتلمس للمخرج ، وليس بإقامته لدليل يقيم الحجة بين العبد ، وبين ربه ﷻ .

ومن أمثلة ذلك: ما جاء في بعض كتب السيرة من ذكر الكتمان الذي كان بين الصحابة رضي الله عنهم في مكة ، وخلصوا منها إلى أن هذا الكتمان ، والإيصاء بالتكاتم دليل على أن الدعاة يلجؤون إلى الدعوة السرية ، وأن هذا أصل في الدعوة السرية ، وتنظيماتها ، وهذا إذا عرض على العلم الصحيح ، وكلام أهل العلم ، والمحققين ، وجد أنه ليس بدليل على ذلك ، إذ الكتمان في مسألة لا يدل على الكتمان في كل شيء ، وتفاصيل ذلك معروفة في كلام أهل العلم كابن القيم ، ومن تبعه .

كذلك من المسائل الدعوية التي ذكرت كالاستفادة من كتب السيرة : ما فصلته بعض الفئات من أن النبي ﷺ دعا في مكة ثلاثة عشر عامًا ، وهذا يدل عندهم على أن الدعوة يجب أن تكون سرية كالعهد المكي بجميع ما في

العهد المكي من أحكام، وأن تكون مدتها ثلاثة عشر عامًا؛ كما قالته بعض الأحزاب في بعض البلاد الإسلامية، فجعلوا الدعوة منقسمة إلى:

عهد مكي، والى عهد مدني، والعهد المكي ثلاثة عشر عامًا، ولما أنشأ بعضهم هذه الفكرة، وأنشأ حزبًا عليها، وانتهت ثلاثة عشر عامًا بدون تمكين لهم، قالوا: هذا التمكين حصل للنبي ﷺ بعد ثلاثة عشر عامًا؛ لأنه هو المصطفى ﷺ، فإذا لم يحصل لنا التمكين نكرر ثلاثة عشر عامًا، فإذا لم يحصل نكرر ثلاثة عشر عامًا، وهذا من البعد في الاستدلال كما هو ظاهر لكل من له عقل صريح فضلًا عن أن يكون من ذوي الانتساب إلى العلم.

كذلك بعضهم أخذ من السيرة تقسيمات الدعوة إلى مراحل، وجعل المجتمع الذي يعيش فيه أيًا كان ذلك المجتمع كالمجتمع المكي، فيعاشر الناس بعزلة شعورية كما فعلته بعض الفئات الغالية، ويعاشر الناس بأنهم مشركون، أو أنهم مُتوَقف في شأنهم كما تقوله جماعات التوقف والتبين، وأشباه ذلك، وهذا - أيضًا - من الأغلاط الكبيرة.

وجدوا مستمسكًا من الاستدلال لكن ليس الشأن في وجود مستمسك من الدليل، وإنما الشأن في أن يكون الدليل صحيحًا، ثم أن يكون وجه الاستدلال سليمًا، وأما ما يكون من جهة نوع الاستدلال، فهذا يكثر في الشريعة حتى احتج بعض الناس بأن الخمر غير محرمة؛ لأن الله ﷻ ما حرمها في القرآن، وإنما قال: ﴿فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠]، وهذا ترغيب، وليس بتحريم.

إذًا: لابد من عرض ما يتحصل عليه الدارس للسيرة إذا لم يكن طالب

علم، ولم يكن عالمًا يعرضه على أهل العلم، هل ما استنتجه صحيح، أم لا؟ هل العلم يوافق هذا الاستنتاج، أم لا؟ سواء كان في مسائل العقيدة، أم في مسائل السنة، والبدعة، أم في مسائل الحديث الصحيح، والضعيف، أم في مسائل الفقه، والأحكام، أم في مسائل الدعوة؛ لأننا لن نقيم الدين، ولن نقوم بقوة في الدعوة إلا بعد أن نصفي منهجنا في الأخذ، والاستدلال، فإذا كان المنهج في المرجعية، والأخذ، والاستدلال واضحًا قوينا، واجتمعت الأمة، واجتمع الدعاة، واجتمع المهتمون بالإسلام الداعون إليه على نهج سواء وسط واضح؛ لأن المصادر، وكلام المحققين من أهل العلم واحد في ذلك لا يختلف، أي: في أصول هذه الشريعة، وأصول الأدلة في العقائد، وفي الأحكام، وفي الدروس، والعبر، والعظات.

إذا تبين لك ذلك، فأغرب منه أن نجد أن بعض المناوئين للشريعة، وأعداء الدين من العلمانيين، ومن الاشتراكيين، وأشباه هؤلاء، وجدوا في السيرة ما يستدلون به على نحلهم من أنواع من الاستدلالات الغريبة بالسيرة في مسائل العقيدة، والأحكام، والدعوة.

وأيضًا وجدنا أن أعداء الملة، وأعداء الدين وجدوا في بعض نصوص السيرة ما يؤيد ما ذهبوا إليه، فأهل الاشتراكية استدلوا على اشتراكيتهم بإباحة المال للجميع، وحتى إباحة النساء للجميع بحادث، أو قصة موآخاة النبي ﷺ بين المهاجرين، والأنصار حتى أن الرجل كان يرث أخاه، لا من النسب، ولكن الذي آخاه النبي ﷺ معه في الدين، فورث بعضهم من بعض حتى نزل قول الله ﷻ: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ [الأنفال: ٧٥]، فاستدلوا على اشتراكهم في المال، وعلى تنازل بعضهم عن

زوجته لأخيه لو رغب بأن هذا أصل من أصول الاشتراكية التي دعا إليها النبي ﷺ.

واستدل بعضهم باشتراك النساء في الحرب مع الصحابة من جهة التمريض، أو جلب الماء، أو نقل ذلك بأن هذا أصل في القول بجواز الاختلاط المحرم، وأن المرأة تعمل مع الرجل في أي ميدان لا بأس بذلك، في ميدان الطب، أو التمريض، أو غير ذلك، وجدوا في بعض الحوادث مدخلًا لهذا، وكل أخذ بحادث، وتفقه فيه، وأصبح فقيهًا، وإن كان ليس له من تحقيق الإسلام نصيب.

إذًا: السيرة هي قصص، وأخبار، وحكايات، فلا يسوغ الاستدلال بما جاء فيها مطلقًا حتى يكون ذلك الدليل صحيحًا من جهة ثبوته، ثم ينظر في وجه الاستدلال.

نخلص من هذا إلى خاتمة المطاف، وذلك بذكر تلخيص ما سبق بمعرفة الضوابط التي يجب أن نأخذ بها في تلقي السيرة، وفي الاستدلال، والفهم.

فأول هذه الضوابط: أن ترتَّب قوة مصادر السيرة على ثلاث مراتب:

المرتبة الأولى، فهي للقرآن العظيم، فما دل عليه القرآن، فهو مقدم على غيره، ثم سنة النبي ﷺ، وهي مبينة، وموضحة لما في القرآن، والسنة نعني بها: ما ثبت عنه ﷺ سواء كان من أحاديث الآحاد، أو من الأحاديث المتواترة، وسواء صح سنده لذاته، أو لغيره، وسواء حسن سنده لذاته، أو لغيره، فإذا ثبت الحديث، فإنه يؤخذ به في السيرة، ويكون مقدمًا على غيره.

المرتبة الثانية: الأخذ بتفاسير أهل العلم من الصحابة، فمن بعدهم

لآي القرآن، أو لبعض أحاديث السنة، فإنهم في الغالب فسروا القرآن بعلمهم بسنة المصطفى ﷺ.

المرتبة الثالثة: ما جاء في كتب السير، وإذا وجدنا في كتب السير ما لا يتعارض مع الكتاب، والسنة، فإن لنا أن نأخذه، وأن نقول بما فيه دون تردد؛ لأنه لا يخالف الكتاب، والسنة سيما إذا اعتضد باتفاق العلماء عليه، أو بجريانهم عليه، فإنه لا حرج علينا في ذلك، إذ كما قال بعض أهل العلم: السير بلا شك أرفع درجة، وأقوى ثبوتًا من أحاديث بني إسرائيل، والنبي ﷺ رخص لنا في الحديث عن بني إسرائيل، وقال: «**حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ**»[(١)].

وبنو إسرائيل لا نصدقهم، ولا نكذبهم، وأما ما روي في السير مما لا يصادم نصًا من القرآن، أو من سنة العدنان ﷺ، فإنه لا بأس من الأخذ به، والقول به؛ لأن العلماء تتابعوا على قبول ما فيها إذا لم يعارض ما جاء في الكتاب، والسنة، في الأصول، وفي الفروع، وفي السير، فهذا هو الضابط الأول.

الضابط الثاني في فهم السيرة، وقراءة السيرة، والنظر فيها: أن السيرة يستفاد منها في أنواع من الفوائد الدعوية، والإيمانية، والعلمية.

وينبغي لمن يقرأ السيرة، أو يذكر ما فيها أن ينتبه لإنزال كل مسألة منزلها، فإذا كان إيراد القصة، وحكاية الغزوة، أو ما حدث للنبي ﷺ، ولأصحابه المقصود منه تقوية ما في القلوب من الإيمان، ومحبة النبي ﷺ، وتقوية العزة

---

(١) سبق تخريجه (ص ٥١٣).

في قلوب أهل الإيمان، وفي قلوب الناشئة، وربطهم بسيرة المصطفى ﷺ، فإنه لا بأس بذلك، ويؤخذ على هذا القدر ناظرًا إلى الضابط الأول الذي ذكرناه، ثم إذا وجد في السيرة ما يخالف ما أفتى به أهل العلم سواء في التوحيد، أو في تفسير القرآن، أو في السنة، أو ما أشبه ذلك، أو في الدعوة، أو في الأحكام الفقهية، فإنه لا بد له من البيان؛ لأن إيراد القصة مع إيراد مشكل فيها من جهة الشرع، أو ما هو منكر فيها من جهة الشرع، والسكوت على ذلك لا يسوغ، إذ هو نوع من تأخير البيان عن وقت الحاجة إليه، وهذا ربما وقع في أنواع من الإلباس.

الجهة الثانية من هذا الضابط: الاهتمام بالجوانب الفقهية، والعلمية في السيرة بأن ينظر إليها نظرًا علميًا، فينظر إليها طلبة العلم لا على أنها رواية، وقصة، وحكاية، وهكذا، بل إنما يأخذها مستفيدًا مما جاء فيها من جهة الأحكام.

مثلًا: قصة الحديبية، وغزوة الحديبية، بل فتح الحديبية، فإن ابن القيم رحمه الله أخذ في ذكر الفوائد الفقهية من هذا الحدث في العبادات، وفي المعاملات، بل وفي أمور تتعلق بالدول، وتتعلق بولاة الأمر، وتتعلق بالملوك، وتتعلق بالأحوال ما تعجب منه، وهذا لا شك أنه من النظر الفقهي العظيم الذي ينبغي أن يتحلى به طالب العلم.

الضابط الثالث من ضوابط النظر في السيرة: أن سيرة النبي ﷺ كانت صراعًا بين التوحيد، وبين الشرك، وسيرته ﷺ لم تكن سيرة قائد حزب، ولا ممثل لفئة، ولا طالب دولة، ولا أشباه ذلك، إنما كانت صراعًا

في مسألة عظيمة، بل أعظم المسائل، بل أعظم المطالب، وهي توحيد الله ﷻ؛ ولهذا ترى أن المحققين من أهل العلم ممن انتبهوا لعظم شأن الدعوة للتوحيد كابن تيمية، وابن القيم، والإمام محمد بن عبد الوهاب، ومن بعده نظروا إلى تلك السيرة، وتلك الأحداث، ونزلوها على المعركة بين التوحيد وبين الشرك، وهذا أعظم ما يكون من الصواب في الاستدلال؛ لأنها واقعة وإذا كان في يوم ما عادت الكرة للشرك، ولأهله، فدرست معالم التوحيد، فإن ظهور أثر السيرة في ذلك، وظهور معالم السيرة عند الناظر فيها في الفرقان ما بين أهل الشرك، وأهل الإيمان ظاهر بين؛ لهذا من رأى كتاب السيرة للشيخ محمد بن عبد الوهاب، وكتاب السيرة لعبد الله بن الشيخ - رحمهما الله - نظر إلى أنه مستفاد من جهة المعركة ما بين التوحيد، وبين الشرك، وهذا استدلال صحيح في مكانه؛ لأنه قائم على الاستدلال بالمطابقة، فإنها هي حقيقة ما كان ما بين النبي ﷺ، وما بين أصحابه، والناس ممن نظروا في السيرة مجمعون على هذا، وأن المعركة ما بين داع إلى الله ﷻ، بل سيد الدعاة إلى الله ﷻ، بل سيد المرسلين ﷺ، وبين المشركين الكفار المعاندين لله ﷻ، ولرسله عليهم - صلوات الله، وسلامه - والله ﷻ قال لنا عن نبيه: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ [يوسف: ١٠٨]، وبين ﷻ أن المراد من القصص العبرة، فقال ﷻ: ﴿لَقَدْ كَانَ فِى قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ۗ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ﴾ [يوسف: ١١١]، وهذا واضح معلوم في صنيع أهل العلم.

الضابط الرابع في ضوابط النظر في السيرة: أن يهاب أهل العلم، وطلبة العلم، والدعاة من أن يخوضوا في السيرة بلا علم، فلا يظنن الظان

أن السيرة قصة تقبل الزيادة، والنقصان، فربما سمع بعضكم بعض من يميل إلى القصص، والحكايات، سواء من جهة التأليف، أو من جهة الإلقاء، وذكر أحداثًا من السيرة وحلاها بزيادات من عنده ظانًا أن باب السير باب قصص، وأنه يسوغ فيه الزيادة، وهذا ليس بصواب، بل هو باطل في نفسه، إذ السيرة هي سيرة المصطفى ﷺ، فلا تقبل الزيادة على الحوادث، فإذا كان يريد أن يشرح ما ثبت، فهذا شيء جيد من الإيضاح، ومن تعليق الناس، ومن أخذ العبرة، والفائدة، لكن أن يزيد حكايات بخروج، وذهاب، وبذكر أحوال لم ترد في كتب السير، ولم تصح، فهذا نوع من القول على الله ﷻ بلا علم، بل هو نوع من الكذب على النبي ﷺ، فسمعت أحاديث في بعض الغزوات جيء فيها بأشياء لم ترد أصلًا، وسمعت أحاديث في بعض حوادث جرت في مكة على صحابة رسول الله ﷺ، وبيعة العقبة، بل وهجرة الصحابة إلى الحبشة، وأشباه ذلك مما لم يرد أصلًا، وزيادات اقتضاها الطابع القصصي، وهذا لا يسوغ أن يعذر المرء فيه نفسه؛ لأن الأمر شديد، والكلام على سيرة النبي ﷺ نوع من الكلام على سنته، والكذب فيها كذب على سنة النبي ﷺ، وأعظم ما جاء في ذلك من التحذير قوله ﷺ في الحديث المتواتر: «**وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**»(١).

الضابط الأخير من هذه الضوابط في النظر، وفي فهم السيرة:

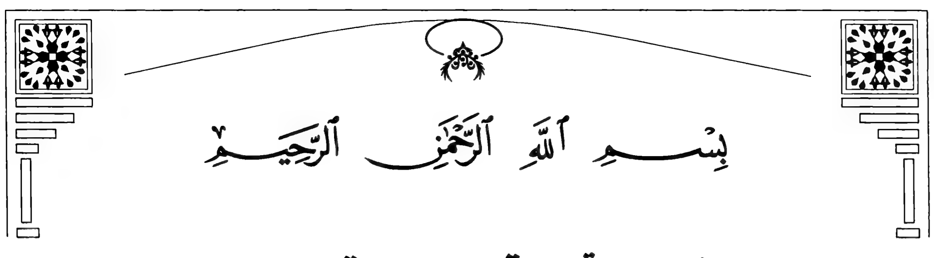
أن لا يستعجل بالنقد فيما يورده أهل العلم في السيرة، فإن السير لها طابع، وكثيرون وهموا بعض أهل العلم، أو تعقبوهم بما ليس مجالًا للتعقب،

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (١١٠)، واللفظ له، ومسلم (٢) من حديث أنس رضي الله عنه.

واستعجلوا في ذلك، فقصص السير، ونوع ثبوتها، والاجتهاد في تأول إيرادها كثير، فإذا لم تكن القصة، أو السيرة، أو الحكاية سواء عن النبي ﷺ، أو عن الصحابة، إذا لم تكن مصادمة لنصوص الكتاب، والسنة، أو لم تكن باطلة من جهة العقيدة، والشريعة، والسنة، فإن إيرادها للعلماء فيه مآخذ، فلا يأتين آت، ويقول: فلان يورد من السيرة ما لم يثبت، وهذا يورد حديثًا ضعيفًا في السيرة، وأشباه ذلك، إذ الأصل عندهم ما ذكرته لكم من التوسع في نقل السيرة، إذا لم يكن ما ينقل باطلًا، أو منكرًا.

وهذا أصل عظيم لا بد من الاهتمام به؛ لأن نقد أهل العلم، أو الاعتراض عليهم بما ليس له حجة بينة غير مقبول، وربما سبب أشياء غير محمودة.

وفي الختام أسأل الله ﷻ لي، ولكم الانتفاع بسيرة النبي ﷺ، وأن يعلمنا ما ينفعنا، وأن ينفعنا بما علمنا، وأن يزيدنا علمًا، وعملًا، وهدى، واهتداء، وأسأله ﷻ أن يصلح لنا ديننا الذي هو عصمة أمرنا، وأن يصلح لنا دنيانا التي فيها معاشنا، وأن يصلح لنا آخرتنا التي إليها معادنا، وأن يجعل الحياة زيادة لنا في كل خير، والموت راحة لنا من كل شر، وأسأله سبحانه أن يصلح ولاة أمورنا، وأن يدلهم على الرشاد، وأن يباعد بينهم، وبين سبل أهل البغي، والفساد، وأسأله سبحانه أن يجعلنا، وإياهم من المتعاونين على البر، والتقوى، ومن غير المتعاونين على الإثم، والعدوان، وأسأله سبحانه لي، ولكم، ولكل مسلم الختام الصالح الذي به السعادة الأبدية، اللهم فاغفر جمًا، وصلِ الله، وسلم، وبارك على نبينا محمد ﷺ.



محاضرة: «قواعد القواعد»

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله، ورسوله، وصفيه، وخليله، نشهد أنه بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق الجهاد، صلى الله، وسلم، وبارك على نبينا محمد، وعلى آله، وصحبه، ومن اهتدى بهداهم إلى يوم الدين، أما بعد:

موضوع قواعد القواعد لا يراد أن يدرس فيه تأصيل القواعد الشرعية، ووضع القواعد للتقعيد، فإن هذا مجاله مجال الدراسات المتخصصة، والبحوث المتخصصة، وإنما نريد من هذا البحث أن نخلص إلى نتيجة في ما يتعلق بالتقعيد، وفهم للقواعد، ثم ما ينبغي اتخاذه مع القواعد، وما لا ينبغي اتخاذه مع القواعد.

والسبب في إنشاء هذه المحاضرة: أن الناس يمر بهم كثيرًا وخاصة القراء، وطلبة العلم كثيرًا التقعيد، يمر بهم كثيرًا ذكر القواعد، . . . القاعدة في هذا كذا، والأصل في هذا كذا، وإذا جاء التقعيد، فإنه يفهم اندراج الفروع تحت هذه القاعدة، وأن المسلم يطبق هذه القاعدة بإدراج فروعها التي تندرج تحت ألفاظها، ويشمل عموم لفظ القاعدة للفروع يدرجها فيها

بما فهم من القاعدة؛ ولهذا كثر في هذا الوقت التأصيل، والتقعيد، فكل يقول: القاعدة كذا، والأصل كذا، وفهم السلف لهذه المسألة كذا، والأصل في هذا كذا، والسلف نقلوا في هذه المسألة كذا، وربما جعل بعض الأقوال للسلف قاعدة مضطردة، وربما طرحت قواعد، وأصول قررها أهل العلم في كتبهم، ودللوا عليها؛ لهذا كان من اللوازم أن يجعل مدخل لهذه القواعد، ولفهم التقعيد، ولما ينبغي اتحاذه مع التقعيد مع ضرب بعض الأمثلة.

والسبب الثاني لإنشاء هذا البحث: أن نعطي أصولًا عامة ينضبط بها التفكير، ينضبط بها عقل طالب العلم، أو عقل المسلم بعامة في هذا العصر الذي كثرت فيه الآراء، وهذا العصر كما ترون، وتسمعون، وتشاهدون كثرت فيه الأقوال، كثرت فيه الاتجاهات، كثرت فيه الآراء حتى أنها تكثر بعد كل يوم، وليلة، وسبب ذلك: الإخلال بالتأصيل العلمي، الإخلال بالرجوع إلى قواعد العلم، ومن أسباب حدوث ذلك التفرق، أو كثرة الآراء وكثرة المدارس، ومن أسباب ذلك: كثرة التقعيد الذي يورده أصحاب كل جهة، ويكون ذلك التقعيد تارة مسلَّمًا، وتارة غير مسلم، وربما كان مسلمًا من جهة، وغير مسلم من جهة أخرى.

وهذا مما جعل كثيرًا من الناس، وخاصة الشباب يتخبطون في وضع ضوابط عقلية؛ لأن الكل - ولله الحمد - يريد السلام، يريد أن يتقرب من ربه ﷻ، يريد أن يعلم الحق، ثم يتبع الحق، هذا ديدن الجميع؛ ولهذا كلما دعا داع إلى الحق بطريقته، فإنه يجد له أتباعًا، ويجد من يقتنع بفكرته، وسبب الاقتناع بالأفكار الخاطئة، أو الأفكار الناقصة، أو الأفكار المتبلبلة

غير الثابتة التي ليس لها أصول واضحة، هو الكلام، هو الآراء، إيراد أصول، إيراد شواهد، إيراد أدلة، ونحو ذلك، ويكون ذلك الإيراد من الأدلة، والأصول، والقواعد، والشواهد يكون ناقصًا، يكون صحيحًا في نفسه، لكن يكون ناقصًا، وسبب ذلك أن كثرة الآراء، وعرض كل فكرته بطريقة، وعارضت ما عند الآخر، ولو رجع الجميع إلى العلم، لضبطهم العلم، ولكانوا يدًا واحدة على من سواهم؛ لهذا أقول: إن هذا البحث مدخل، وليس تقعيدًا كاملًا لهذه المسألة العظيمة، بل هو مدخل لذلك يفتح طالب الحق، وطالب الصواب في هذه المسائل ما يمكنه أن يضبط عقله، وفهمه، وإدراكه للأمور، وللأحداث، وللموازين المختلفة.

القواعد عرفها أهل العلم بأنها جمع قاعدة، والقاعدة هي ما يبنى عليها غيرها؛ ولهذا قالوا إن تعريف القاعدة عند أهل الاصطلاح: أنها أمر كلي ترجع إليه فروع كثيرة، وقال بعضهم: إن القاعدة أمر أغلبي ترجع إليه فروع كثيرة.

ونفهم من هذه التعاريف أن القاعدة عبارة تجمع قلة في الألفاظ، لكن يدخل تحتها صور كثيرة؛ لأن القاعدة موضوعة لجمع الفروع المختلفة، وهذه القواعد التي وضعها أهل العلم، وفصلت أقسام:

منها ما هي قواعد عامة، ومنها ما هي قواعد خاصة.

قواعد عامة لجميع أهل العلم، أي: يتفق عليها العلماء جميعًا خاصة في الفقه.

ومنها قواعد خاصة في الفقهيات تختلف ما بين مذهب، وآخر.

والقواعد تقسم باعتبار آخر إلى أن منها قواعد، وأصولًا متصلة بالعقيدة، ومنها قواعد، وأصول متصلة بالفقه، ومنها قواعد، وأصول متصلة بالسلوك وأنواع التعامل.

وإذا تأملت الكتب المؤلفة في هذا الشأن، فتجد أن ظهور القواعد المتصلة بالعقيدة في كتب أئمة السلف، ظهور ذلك بين واضح لمن طلبه، وكذلك القواعد الفقهية، وكذلك قواعد السلوك التي تبحث عند ذكر الاعتصام بالكتاب، والسنة، واتباع طريقة السلف الصالح في الفهم، وفي العبادات، وفي أنواع التعامل.

هذه أنواع للقواعد، وللأصول، فقد تجد قاعدة في العقيدة، قاعدة في الفقه، قاعدة في السلوك، والتعامل، وهذه لا بد أن ترعى جميعًا؛ لأن ذلك التقعيد ما وضع إلا لفائدة.

نعلم أن كل شيء شرعي لا بد له من دليل، هذه القواعد ما دليلها؟ القواعد بأقسامها لا بد أن يكون لها دليل، والدليل تارة يكون بنص من الكتاب، والسنة، يقال: دليل هذه القاعدة كذا من الكتاب، أو من السنة.

مثلًا: قاعدة: الأمور بمقاصدها، دليلها: قول النبي ﷺ: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**»(١).

قاعدة: لا محرم مع ضرورة، دليلها: قول الله ﷻ: ﴿إِلَّا مَا ٱضۡطُرِرۡتُمۡ إِلَيۡهِۗ﴾ [الأنعام: ١١٩]، وهكذا.

---

(١) أخرجه البخاري (١، ٥٤)، من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وكذلك في مسائل الاعتقاد، هناك قواعد لها أدلتها، وفي مسائل السلوك هناك قواعد لها أدلتها، فإذًا: تعرف القاعدة، ويستدل لها بالنص من الكتاب والسنة، كذلك القاعدة يستدل لها بالإجماع، أجمع السلف، أجمع الأئمة على أن من القواعد كذا، كذلك يستدل للقاعدة بالاستقراء، كاستقراء إمام من الأئمة، مسائل معينة في باب، أو في أبواب، فيخرج قاعدة باستقرائه، وهو رجل مأمون، إمام من الأئمة، فيكون ذكره للقاعدة، واستنتاجه للقاعدة صوابًا صحيحًا.

إذا نظرت في الكتب تارة تجد أنه ينص على أن هذه قاعدة، يقال: لأن القاعدة كذا، لأن الأصل كذا، وتارة لا تجد هذا النص بأن هذه قاعدة، وأن هذا هو الأصل، وإنما تجد التعبير بأمر كلي يرجع إليه أفراد كثيرة، أمر كلي يقال - مثلًا -: لأن كل كذا، ثم يذكر الحكم، ويقول، فكل شيء، ثم يذكر الحكم.

التعبير بأمر كلي يفهم منه أن هذا تقعيد؛ لأن الكليات ترجع إليها أفرادها، فتجد ذلك تارة يذكر القاعدة الأصل، والأصل هو القاعدة؛ لأن الأصل يأتي بمعان عند أهل العلم، ومن إيرادهم للأصل: أن يكون الأصل بمعنى القاعدة؛ كما يقول - مثلًا -: أن أكل الميتة بخلاف الأصل، فيكون معنى الأصل هنا يعني القاعدة؛ لأن القاعدة أنه لا يجوز الأكل إلا مما أحل الله ﷻ؛ كما ذكر ذلك الأصوليون، وغيرهم.

ذكرنا أن القواعد أقسام، ومنها القواعد العقدية، ومثالها: أن النص محكم، والعقل معطل في أبواب العقائد، ومثلًا من قواعد العقيدة: أن

الأسباب مرتبطة بمسبباتها، وأن إلغاء الأسباب لا يجوز، وهو معارضة للشرع، وقدح في العقل، ومثال الفقهية: كما ذكرنا الأمور بمقاصدها، والتابع تابع، ومثال السلوكية: كل عبادة لم يتعبدها أصحاب رسول الله ﷺ فلا تتعبدوها، أي: أن العبادات مبناها على التوقيف، وأن المعاملات مبناها على الإباحة، أي: بما يكون عند الناس بما يصلح دنياهم ما لم يرد فيها نص يحرمها.

القواعد أنشأها العلماء؛ لأنه بعد الفتوح الإسلامية، وبعد أن توسعت رقعة دولة الإسلام ظهرت مشاكل، ظهرت آراء، ظهرت مذاهب، ظهرت أفكار جديدة، وظهرت صور للمسائل كثيرة، فكان لزامًا حتى تضبط المسائل في الباب الواحد، وهو ما يسمى بالضابط، أو تضبط المسائل في أبواب مختلفة أن تجعل قواعد يرجع إليها فهم تلك المسائل، هذا في الفقهيات.

كذلك في العقديات، لما كثر خلاف المخالفين للجماعة بطريقة أهل السنة، بطريقة السلف الصالح، وضعت قواعد تضبط هذا الأمر.

فإذًا: القواعد في الأصل لم تكن موجودة معبرًا عنها بالقاعدة عند السلف الصالح، أي: عند الصحابة، والتابعين، وإنما وضع العلماء هذه القواعد، وعبروا عنها بقاعدة بأصل، ونحو ذلك من التعبيرات؛ لأجل أن تضبط المسائل، وحتى يسهل على الناظر أن يتفطن للمسائل المتفرقة، وما يجمعها من قاعدة، وأصل واحد، والفروع كان من أسباب نشأة القواعد كثرة المسائل، كثرة الإيرادات، كثرة الفروع، وكثرة الأقوال، فلا بد أن تضبط

بضابط، فكان لذلك أنشأت تلك القواعد، وأنشأت الأصول؛ حتى ينضبط العلماء بضابط واحد، وحتى إذا أتى من ليس بمجتهد، من ليس بعالم غزير العلم لا يأتي ويستقرئ مرة أخرى، ويخرج أصولًا يضبط بها علمه، ونفسه والعمر قصير، لا يتحمل أن ينظر المرء في أمور كثيرة، لكن إذا ضبطت القواعد، فإنه ترد الفروع، وترد المفردات إلى تلك القواعد، فينضبط الأمر.

من أسباب نشأة علم التقعيد، أو القواعد: أن العقل، والفهم إذا لم ينضبط بضابط، إذا لم ينضبط بتقعيد، فإنه يشك؛ لأن الآراء مختلفة، والحكم على المستجدات، الحكم على النوازل يختلف فيه فلان عن فلان، حتى من العلماء يختلف فيه؛ ولهذا تجد أن اختلاف السلف من التابعين في الغالب لا يرجع إلى اختلاف القواعد، أما اختلاف العلماء من أهل المذاهب المعروفة يرجع إلى تقعيد، وذلك لأن أولئك نظروا في القواعد، وضبطوا في المسائل بالتقعيد، وأما من قبلهم، فإنه لم تتأصل ذلك، فكانت المسائل عندهم مبينة على اجتهاده في النازلة، فيأتي من بعده، ولا يدري قاعدته في هذه المسألة، فيقلده في هذا الباب، أو في تلك المسألة، ولا ينظر إلى مأخذه من جهة التقعيد العام.

أيضًا من أسباب وضع التقعيد، ومن أسباب نشأة القواعد: أن لا يتأثر طلاب العلم، وأن يتأثر الناس بالمتشابهات؛ لأن التقعيد يضبط، ومن المعلوم أن القواعد - كما ذكرنا - دليلها المحكم من الكتاب، والسنة، أما المتشابهات، فإذا أوردت على من ليس براسخ في العلم، فربما تشكك، ربما نظر إلى المسألة، ولم يتفطن لمأخذها من القواعد، فكان من اللوازم أن

توضع قواعد في العقيدة، قواعد في السلوك، قواعد في الفقهيات حتى ينضبط الناس، وإذا أوردت المتشابهات، فإن طالب العلم إذا نظر إلى المتشابه الذي يخدش القاعدة يعلم أن للعلماء فيه نظرًا، يعلم أن للعلماء فيه توجيهًا، ولا يترك القاعدة، وهي الأصل الأصيل لأجل إيراد أحد من الناس متشابهًا من المتشابهات، ولو كان دليلًا من الكتاب، والسنة؛ لأن من أدلة الكتاب، والسنة ما هو متشابه، لا يعمل به إلا بعد رده إلى المحكم.

هذه أمور مهمة بين يدي هذا الموضوع، ومع تجدد الأحوال، وتغير الأمور في تاريخ الإسلام حدثت نوازل، وحدثت حوادث كثيرة، حوادث متغيرة، حوادث متجددة، هذه التي سماها العلماء نوازل، والتي قال فيها عمر بن عبد العزيز رحمه الله: «**تَحْدُثُ لِلنَّاسِ أَقْضِيَةٌ بِقَدْرِ مَا أَحْدَثُوا مِنَ الْفُجُورِ**»[١]. فتنزل بالناس قضايا جديدة، فلا بد أن يحدث لها أحكام.

هل كلما أتت قضية، وكلما أتى شيء يرجع الأمر فيه إلى اجتهاد جديد؟ أم أن هناك ضوابط، وقواعد إذا رجع العلماء إليها قل اجتهادهم في النوازل، وتيسر الأمر عليهم في نظرهم إلى المستجدات.

لا شك أن حدوث النوازل كان من أسباب التقعيد، وأيضًا خدمة التقعيد العلماء، وطلبة العلم في النظر، والنوازل، والمستجدات، فالنوازل هي: الحوادث المختلفة، والمستجدات في البلاد، وفي الدول، وفي المجتمعات، وهذه ترجع إلى أسباب.

---

(١) انظر: الاعتصام للشاطبي (١/ ٢٣٢).

من أهم أسبابها: التطور؛ لأن الناس يتطورون، كل زمن تجد أنه يدخل تحسينات على ما قبله، خاصة في أمور المعاملات، تأتي معاملات جديدة ليست في الزمن الأول، والعقل بطبعه يحب أن يجدد، يحب أن يأتي بأشياء جديدة، وهذا التطور الذي يحدث عند الناس إذا لم ينضبط بتقعيد، فإنه لا حد للعقل؛ لأن العقل يريد أن يتطور، ويصل إلى أشياء قد تبعده تمامًا عن الشريعة، وعن الدين الذي ارتضاه الله ﷻ، فكانت القواعد مرجعة لهذه النوازل إلى أصول ثابتة، مهما حدث تجدد في الأحوال، ومهما حدث تجدد، وتغير في الأمور، وفي المستجدات، فإن القواعد تضبط ذلك في فهم طالب العلم، وفي حكم العالم، وفي فتواه حتى ترجع إلى أصول ثابتة؛ لأن هذه الشريعة ثابتة، ومن أوصاف الشريعة أنها شريعة ثابتة:

ثابتة من جهة النظر إلى الأشياء، ثابتة من جهة الأحكام، ثابتة من جهة تعبيد الناس لله ﷻ، ولكن الفتوى - كما هو معلوم - تتغير بتغيير الأحوال، والزمان؛ لأن الفتوى مبنية على اختلاف أحوال الناس، وتارة يكون اعتماد المفتي على العرف، وهذا له بحث آخر ليس هذا مجاله.

أيضًا من أسباب وجود النوازل التي دعت إلى ضرورة فهم القواعد، وضرورة التقعيد، وأن يربط المسلم نفسه بالقاعدة فضلًا عن طلاب العلم، فضلًا عن العلماء: أن الزمان يفسد، وكما قال النبي ﷺ: «**فَإِنَّهُ لا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ**»(١).

فهل إذا استجد الزمان بأنواع من الفساد، وأنواع من التغييرات، كما قال

---

(١) أخرجه البخاري (٧٠٦٨) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللهُ: «تَحْدُثُ لِلنَّاسِ أَقْضِيَةٌ بِقَدْرِ مَا أَحْدَثُوا مِنَ الْفُجُورِ»[١].

هل إذا تجدد الفجور، وازداد الفجور، أو ازداد بعد الناس عن الدين، هل تأتي لهم بأشياء جديدة لم يكن عليها الأمر الأول؟

التقعيد يضبط هذه النوازل التي هي راجعة إلى فساد الزمان، وفساد أهله بأمر يجعل الشريعة ثابتة، ويجعل النظر، وحكم الكتاب، والسنة ثابتًا لا يتغير؛ لأن هذه الشريعة صالحة لكل زمان، ومكان - كما هو معلوم -، وحكمها في أول الزمان كحكمها في آخره، والله ﷻ علم أن هذا الدين باق إلى قيام الساعة، فجعل أحكامه باقية إلى قيام الساعة، فمهما حدث من فساد الناس، مهما حدث من تغير، مهما حدث من أمور، فإرجاعها إلى أصول الشرع يضبط ذلك، ويجعل ذلك الفساد ليس وسيلة إلى تغيير الشرع، وسيلة إلى تغيير أهله، وسيلة إلى انقلاب العقل، وإلى انقلاب الفهم في معالجته لتلك الأمور؛ لأن القواعد ثابتة، ولأن التقعيد واحد لا يتغير، جعله العلماء والأئمة من قبل؛ حتى يمشي عليه الناس جيلًا بعد جيل.

إذا تأملت هذا، فمن الذي قعد هذه القواعد؟ ومن الذي يقعد؟ ومن الذي يحق له أن يطبق القواعد؟

الذي يقبل تقعيده أهل العلم، فإذا كان أتى التقعيد في العقيدة بذكر أصول، وقواعد يرجع إليها في أبواب الاعتقاد، فلا بد أن يكون ذلك التقعيد من عالم بالعقيدة، عالم بدقائق أقوال السلف، عالم بالأقوال المخالفة

---

(١) سبق تخريجه (ص ٥٤٠).

لأقوال السلف؛ ولهذا قل التقعيد في العقيدة بعد زمن السلف الصالح، وأئمة الإسلام.

شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ لأجل طول باعه في هذا الأمر أتى بقواعد ضبطت لنا مسائل العقيدة، وقربت لنا أقوال السلف في ذلك.

فإذًا: التقعيد لابد أن يكون من عالم راسخ في علمه، فإذا كان في العقيدة لابد أن يكون في عالم راسخ في العقيدة، وعقيدة أهل السنة، والجماعة منها أبواب متصلة باعتقاد القلب، وهو شرح أركان الإيمان الستة: الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وبالقدر خيره، وشره.

ومن عقيدة السلف ما سماه بعض أهل العلم بالمنهج ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]، وهو: طريقة التعامل في الأمور مثل: مسائل الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، مسائل الإمامة، العقيدة في الصحابة ومن العقيدة: الكلام في الولاية، وكرامات الأولياء، وما يتعلق بذلك، فهذا من العقيدة، وهكذا في المسائل التي خالف فيها أهل السنة غيرهم، وجعلت تلك المسائل من العقيدة؛ لأنها كانت مما ميز أهل السنة عن غيرهم من فرق الضلال.

لا بد أن يكون المقعد عالمًا بما خالف فيه أهل السنة غيرهم، فالعقيدة في أبوابها جميعًا تشمل مسائل الاعتقاد، وأركان الإيمان، وتشمل المنهج، وتشمل - أيضًا - السلوك؛ لهذا في «العقيدة الواسطية» لشيخ الإسلام ابن تيمية جعلها على هذه الأقسام الثلاثة: شرح أركان الإيمان، ثم مسائل التعامل: المنهج، الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، الإمامة، والصحابة، وكرامات الأولياء، وما يتصل بذلك من مباحث، ثم في آخره

مبحث الأخلاق، والسلوك عند أهل السنة، والجماعة.

فمن يقعد هذه المسائل لا بد أن يكون راسخًا في ذلك.

هل يقبل من كل أحد أن يقعد؟ لا يسوغ أن يقبل من كل أحد أن يقعد؛ لأنه لو قبل من كل طالب علم أن يقعد في العقيدة مسائل، لصار هناك انحرافات؛ لأن العقيدة أمرها واحد منذ زمن السلف الصالح إلى وقتنا هذا، وإلى أن يرث الله الأرض، ومن عليها.

فالتقعيد لا بد أن يكون راجعًا إلى أئمة السلف، أو إلى قول المحققين من الأئمة كشيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم، ومن نحا نحوهم، وشهد له بالإمامة في هذا الباب.

أيضًا التقعيد فيه استحضار المقعد الفروع الكثيرة التي تندرج تحت هذه القاعدة، وأحيانًا بعض الناس قد يقعد، وهو لا يستحضر كل الفروع التي تندرج تحت هذه القاعدة مما عايشه، أو مما علمه، وإنما استحضر بعضًا، فأخرج قاعدة؛ ولهذا تجد أن من الناس حتى من بعض طلبة العلم يقعد قاعدة، ثم يورد عليه معترفًا بشيء، فيكون خارمًا لقاعدته.

صحيح أن القواعد أغلبية، لكن هذا لا يعني أن يكون المعارضة لقاعدة كثيرة.

الثاني: التقعيد إذا جاء من مختلفين، أي: فلان له طريقة تخالف طريقة فلان، وأتى التقعيد في هذه المسائل المختلف فيها، فإنه نتيجة لاختلاف الآراء، وللرغبات، وللغايات، يكون ثم تقعيدات مختلفة؛ ولهذا تجد في مثل هذا الزمان من قعد ممن هو ليس من أهل العلم، تجد أنه يقعد بحسب

الواقع الذي يعيشه إن كان واقعًا دعويًا يقعد بحسب الواقع الذي هو فيه، إن كان واقعًا فقهيًا يقعد بحسب الواقع الذي هو فيه.

والواجب أن الذي يحق له أن يقعد أن يكون متخلصًا من أن يكون متبنيًا لرأي من الآراء؛ لأن التقعيد هو استقراء المسائل، وذكر أصول هذه المسألة من أدلة الشرع حتى تكون مرجعًا يرجع إليه إذا حضرت فروع جديدة.

وقد رأينا في هذا الزمن أنه حصل هناك تقعيد لأشياء لا يوافق عليها الأئمة من قبل، وجعلت قواعد، وتبنيت، وصار هناك آراء، وآراء مما سبب اختلافًا في وجهات النظر، وعدم دقة في ذكر هذه الآراء.

الثالث من المسائل: أن المسائل المتصلة في مبحث: (من الذي يقعد، ومن الذي يحق له التقعيد) أنه لا يسوغ لأحد أن ينسب قاعدة من القواعد للسلف الصالح، يقول: القاعدة عند السلف هي كذا إلا عن أحد طريقين:

الأول: أن يجد نصًا على أنها قاعدة، يجد نصًا والقاعدة كذا، والأصل كذا في قول إمام من الأئمة، أو في كتب الاعتقاد، أو في كتب السلف الصالح رضي الله عنهم، فلا بد أن يكون ثم نص حتى لا تجعل السلف مقعدين لقواعد خاطئة، والسلف لا شك أنهم خير هذه الأمة؛ كما صح عن النبي ﷺ: **«خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»**(١) فمن الناس من يأتي يقول: القاعدة عند السلف كذا. هل نص السلف على

---

(١) ورد من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه، عند البخاري (٣٦٥٠، ٦٦٩٥)، ومسلم [٢١٤(٢٥٣٥)]، ومن حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عند البخاري (٣٦٥١)، ومسلم [٢١٠(٢٥٣٣)]، ومن حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلم [٢١٢(٢٥٣٤)] وغيرهم.

هذه القاعدة؟ لا تجد جوابًا بالإثبات بأنهم نصوا عليها، فمن أين أتى بهذه القاعدة؟

بفهم ذلك المقعد، والمقعد إذا كان من أهل العلم، فإنه لن يجترئ على تقعيد دون نص من السلف الصالح على هذا التقعيد إذا نسبت هذه القاعدة للسلف.

هذا الطريق الأول لفهم التقعيد المنسوب للسلف الصالح أن ينص على هذه القاعدة عند السلف الصالح.

الثاني: أن يستقرأ عالم راسخ متأن لكلام السلف في المسألة، ثم يقعد، فإذا أتى عالم راسخ في العلم متأن فيما يأتي، وفيما يذر، ويستقرئ كلام السلف، وبعد استقرائه لكلامهم، ولأحوالهم يخرج تقعيدًا، مثل ما قعد لنا شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ قواعد كثيرة في العقيدة، وكذلك في السلوك، ونسب هذه القواعد للسلف، فإنه انضبطت الأفهام، وإذا نظرت في أقوال السلف، وفي أحوالهم، لا تجد أنها تخرج عن تقعيدات شيخ الإسلام ابن تيمية؛ لأن شيح الإسلام استقرأ، وهو راسخ في العلم، واستقرأ وهو ينظر إلى أقوال السلف جميعًا، ما استعجل فنظر إلى قول، أو قولين، أو عشرة، أو عشرين، أو خمسين، فأخرج فيها قاعدة، ربما لا يكون السلف موافقين على هذه القاعدة، ويكون ذلك القول، وذلك التقعيد مخالفًا لأقوال السلف.

من القواعد المهمة التي ينبني عليها النظر في كلام الناس، وفي أقوال المقعدين، وفي الأدلة، وفي الآراء المختلفة أصل، وقاعدة المحكم، والمتشابه تجد أن المصنفين في علوم القرآن يذكرون المحكم، والمتشابه، والمصنفين في أصول الفقه يذكرون المحكم، والمتشابه.

والمحكم والمتشابه من المباحث المهمة، ولا أكون مجازفًا إن قلت: يجب أن يفهمها كل مسلم خاصة في مثل هذا الزمان، والأزمنة التي فيها الأقوال، والآراء، والتقلبات المختلفة.

قال الله ﷻ في محكم كتابه: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ﴾ [آل عمران: ٧].

بين ﷻ أنه جعل من آي القرآن منها ما هو محكم، ومنها ما هو متشابه ابتلاءًا من الله ﷻ لعباده.

والمحكم من الآيات هو الواضح البين المعنى، الذي يفهمه من قرأه بدون إشكال، واضح المعنى مفهوم، وهناك آيات أخر مشتبهات، تشتبه، ولا يدرى وجهها حتى ترد إلى المحكم، فهذه المشتبهات كثيرة في القرآن، يشتبه النظر في هذه الآية، هل هذه الآية على ظاهرها؟ هل هذه الآية يؤخذ منها حكم، أم أن هذه الآية مبين معناها في مكان آخر، مبين معناها في آية أخرى؟

جعل الله ﷻ القرآن منه محكم، ومنه متشابه، فالمحكم: الواضح المعنى والمتشابه: الذي يشتبه على الناظر معناه.

كذلك السنة منها محكم، ومنها متشابه؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «**فَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللهُ فَاحْذَرُوهُمْ**»(١).

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٤٧)، ومسلم (٢٦٦٥) من حديث عائشة رضي الله عنها.

الذين يتبعون ما تشابه منه هم أهل الزيغ، قال ﷻ: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٧].

ولهذا لما جاءت الخوارج، واحتجت الخوارج على مبدئهم، وعلى مذهبهم بنصوص من الكتاب، والسنة، فاحتجوا على تكفير صاحب الكبيرة بنص من القرآن، واحتجوا على ذلك بنص من السنة، والنبي ﷺ ثبت عنه من أوجه متعددة أنه قال في الخوارج: «**يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ**»(١).

فسبب ضلالهم: أنهم أخذوا المتشابه، وتركوا المحكم.

فمن الذي يعلم المتشابه من المحكم؟ من الذي يرد المتشابه إلى المحكم؟ صحابة الرسول ﷺ.

الخوارج لم يرجعوا إلى الصحابة، فصار استدلالهم بالمتشابه، استدلوا بالقرآن، وبالسنة، وليس كل مستدل بالقرآن، وبالسنة مصيبًا، وناجيًا، بل لا بد أن يكون استدلاله بالقرآن، وبالسنة راجعًا إلى فهم أهل العلم الذين يرجعون المتشابه إلى المحكم.

إذا نظرت في الآراء المختلفة في أقوال المرجئة، في أقوال القدرية، فكل يحتج بالكتاب، والسنة، لكن هل احتجاجه بالكتاب، والسنة على فهم السلف؟ هل هو على فهم الصحابة؟ هل هو على فهم أئمة الإسلام؟

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦١١، ٤٣٥١، ٥٠٥٧، ٦٩٣٠، ٧٤٣٢) واللفظ له، ومسلم (١٠٦٤، ١٠٦٦، ١٠٦٨) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

لو كان على فهمهم لما حصل خروج عن الجماعة الأولى، ولكانت هذه الأمة جماعة واحدة، لكن سبب الخلاف، وسبب الفرقة الأخذ بالمتشابهات، وترك المحكمات؛ لهذا من الأصول العظيمة في التقعيد: أن تتبين المحكم من المتشابه، أن تضبط محكمات الشرع، محكمات الدين، محكمات العقيدة، فإذا أتى آت بدليل آخر يخالف المحكم، فلا بد أن تسأل عنه؛ لأنك واقف على محكم، واقف على دليل، على قاعدة، ولا تخرج عنه إلا بشيء قوي من النص من الكتاب، أو السنة، أو تقعيد أهل الإسلام.

إذا نظرت في المحكم، والمتشابه على هذا النحو، فإنك تتعجب إن كان في كتاب الله، وهو كلام الله ﷻ الحكيم الخبير، أن كان فيه ما يشتبه، أن كان فيه ما ضل بسببه بعض الناس، ما ضل بسببه أمم، ما ضلت بسببه فرق، وجماعات، ومذاهب متعددة؛ كما قال النبي ﷺ: «**وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ، إِلَّا وَاحِدَةً وَهِيَ: الْجَمَاعَةُ**»(١).

وقد قال الشاطبي: (لا تجد فرقة من الفرق الضالة، ولا أحدًا من المختلفين في الأحكام؛ لا الفروعية ولا الأصولية، يعجز عن الاستدلال على مذهبه بظواهر من الأدلة)(٢)، فهذه النصارى استدلت على رأيهم في أن بعثة النبي ﷺ حق، ولكنها مخصوصة بالعرب بقول الله ﷻ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، وبقوله: ﴿وَإِنَّهُۥ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ ۖ وَسَوْفَ تُسْـَٔلُونَ﴾ [الزخرف: ٤٤]، كذلك استدل من لم يحرم الخمر، وقال: إن الخمر لم تحرم في

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٩٩٣)، واللفظ له، وأحمد في المسند (١٩/ ٢٤١) من حديث أنس ابن مالك رضي الله عنه.

(٢) انظر: الموافقات (٣/ ٧٦).

كتاب الله ﷻ، واستدل على ذلك بقول الله ﷻ: ﴿رِجۡسٌ﴾ [المائدة: ٩٠] فأمر بالاجتناب، ولم يذكر التحريم نصًا.

إذا كان الكتاب، والسنة منه محكم، ومنه متشابه، وإن اتباع المتشابه من الكتاب، والسنة نوع من أنواع الزيغ الذي قال فيه النبي ﷺ: «**فَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللهُ فَاحْذَرُوهُمْ**»(١). فلأن يقع التشابه في الكلام، وفي الأقوال، وفي الآراء، وفي الأفعال، لأن يقع التشابه في أحوال الصحابة، وأفعالهم من باب أولى؛ لأنه وقع التشابه في الكتاب، وفي السنة، فوقع التشابه - أيضًا - في أقوال الصحابة ﷺ، وفي أفعالهم، ووقع التشابه - أيضًا - من باب أولى في أقوال، وأفعال التابعين، ووقع التشابه من باب أولى في أقوال، وأفعال الأئمة، والعلماء، ووقع التشابه من باب أولى في الذين صنفوا كتبًا.

فإذًا: ليست النجاة، وليست معرفة الحق في أن تجد قولًا مكتوبًا في كتاب، أو قولًا منسوبًا إلى عالم، أو رأيًا يستدل عليه صاحبه بالكتاب، أو بالسنة، أو بأقوال بعض أهل العلم حتى يكون استدلاله موافقًا للقواعد المحكمة التي قررها أئمة الإسلام.

فإن هذه القاعدة، وهي: معرفة المحكم، والمتشابه، وأنه لا تقعيد، وأنه لا فهم لأقوال السلف، ولا نجاة، ولا بعد عن طريق الزائغين، وطريق المخالفين حتى يكون ذهاب المرء إلى المحكمات من القواعد، والأدلة دون المتشابهات، فالقواعد من مزاياها: أنها محكمة؛ لأنها أمر كلي وضعه

---

(١) سبق تخريجه (ص ٥٤٧).

العلماء بالاستدلال بالنصوص المحكمة دون المتشابهة، أما أقوال أهل الزيغ، أقوال أهل الضلال، فإنهم يستدلون بأدلة، لكن هذه الأدلة معارضة بمثلها، معارضة بغيرها، وأبلغ منه في البعد، وأبلغ منه في البطلان أن يستدل بحال من الأحوال، بفعل تابعي، بفعل مجموعة من التابعين، بقول من أقوالهم، بقول وجده في كتاب، بقول وجده منسوبًا إلى عالم، ولو استدل عليه حتى يوافق ذلك النصوص من الكتاب، والسنة، وما قعده أهل العلم من القواعد التي تعصم من أخذ بها من الخطأ في هذا الباب العظيم.

أيضًا في الفقهيات المحكم، والمتشابه، هذا تنظر إليه في أبواب العقيدة وفي أبواب التعامل، وفي أحوال كثيرة، إذا نظرنا في الفقهيات، نأخذ مثالًا لقاعدة تقعيدية في هذا البيان، وهذا التقعيد في الفقه الذي يضبط الذهن، ويخلص المرء في تقلبات الأحوال من كثير من الإشكالات أن تعلم أن الفقه هو: العلم بالحلال، والحرام من نصوص الكتاب، والسنة، وما فهمه الأئمة، واستنبطوه من الأحكام، فالفقه مرتبط بعضه ببعض، ومبني بعضه على بعض.

ففهم أحكام العبادات مبني على فهم القواعد، مبني على معرفة النصوص والأحكام في أبواب أخرى من الفقه، ويتأكد ذلك في اعتماد الفقه بعضه على بعض إذا أتت النوازل؛ لأن النازلة قد يردها بعض الناس إلى دليل واحد، يردها بعض الناس إلى باب من أبواب الفقه، فيكون نظره فيها تارة مصيبًا، وتارة يكون النظر خاطئًا، ويكون خاطئًا إذا كانت المسألة لها صلة بأكثر من باب من أبواب الفقه، مسألة لها صلة بدليل، لها صلة باجتهاد، لها صلة بفهم لباب من الأبواب الفقهية، والفقه في النوازل مرتبط بعضه ببعض.

لا يتصور أن يأتي أحد، ويفتي في نازلة عظيمة، أو يحكم في واقعة، أو يحكم في مسألة من المسائل التي تهم المسلمين، وهو يعلم بابًا من الأبواب أو متخصص - كما يقال في لغة العصر - بأبواب البيوع، أو المعاملات، ويأتي نازلة من النوازل، ويحكم فيها.

الفقه الذي يحتاج إليه المجتهد، ويفتي به في النوازل مرتبط بعضه ببعض، فإذا أتى متجرئ، وتكلم في مسألة فقهية عظيمة ينبني عليها رأي، ينبني عليها اختلاف، ينبني عليها تفرق، ينبني عليها أن يتبعه فيها أناس، أو يتبعه فيها فئات، أو جماعات، أو بتغير حال بلد، أو يبني عليها مواقف، أو ينبني عليها عمل، وجهاد، أو نحو ذلك، إذا تكلم في مسألة، وهو يعلم من نفسه أنه لم يضبط الفقه كله، فإنه قد جنى على نفسه؛ لأنه تكلم في هذه النازلة ببعض ما عنده من العلم، وهو يعلم أنه لم يضبط هذا العلم كله.

النوازل تحتاج في التقعيد من السائل، والمسؤول، وتحتاج إلى التقعيد من المتبوع، والتابع، ومن الفرد، ومن الجماعة إلى أن يكون الذي يتكلم فيها ضبط الفقه، والفقه متصل بعضه ببعض، لا يكون خبيرًا بباب من الأبواب، أو بابين، أو ثلاثة؛ لأن هذا مرتبط بعضه ببعض، والفقه مبني على تقعيد، فيكون الارتباط بكلام الأئمة، والعلماء، وبالتقعيد، وبالأدلة من الكتاب، والسنة، ولو كان الناس كذلك لا نضبطوا، لكن الجرأة، والإعجاب، وأسباب كثيرة جعلت المرء يتكلم، ثم جعلت من يتبعه، ولا شك أن كل من عنده علم، لابد أن يكون عنده نوع حجة، ويكون عنده احتجاج، لكن الشأن ليس في وجود الاحتجاج، بل الشأن أن يكون الاحتجاج في المسائل الفقهية، وفي المسائل الخلافية خاصة التي ينبني

عليها آراء، ومواقف، وأحوال أن يكون الاحتجاج في نفسه سليمًا، ثم أن يكون سالمًا من المعارض بأن كثيرًا من الاحتجاجات إذا نظرت إليها في نفسها تجد أنها سليمة، لكن إذا نظر إليها عالم قال: هذا معارض بدليل كذا، هذا معارض بقاعدة كذا، هذا لا يستقيم؛ لأن فيه كذا، وكذا.

فإذًا: ليس الشأن في هذه الأبواب أن يتجرأ متجرئ في تعقيد الفقهيات التي ينبني عليها المواقف، والأحوال، والآراء المختلفة أن يكون عالمًا ببعض الفقه، عالمًا ببعض المسائل، عنده مراجعه، فإن الفقه ملكة، فلو كان الفقه مراجعة الكتب لسهل الأمر من قديم، لكن الفقه ملكة تكون بطول ملازمة العلم، بطول ملازمة الفقه حتى يكون هذا الناظر، وهذا الفقيه مجتهدًا، قد فهم أدلة الشرع، وأمن وأمِن هو أن يتكلم على الشرع بهوى، وهذا لا شك أنه من ألاصول المهمة، ونخلص منه إلى:

أن الذي يحق له التقعيد في هذه المسائل، ويتبع قوله هم المجتهدون، الذي يحق له ذلك هم أهل الاجتهاد؛ لأن الفقه بعضه مبني على بعض، وبعضه يقود إلى بعض، ولا يمكن أن يُفَرَّق بين كلام الله ﷻ؛ ولهذا من تجرأ على كلام الله، وعلى كلام رسوله ﷺ، فيعلم من نفسه أنه يعلم بعضًا دون بعض، وترك التأني، ولم يزدر نفسه في هذا الباب، فإنه قد جنى على نفسه، وليس بمعذور؛ لأنه علم نقصه، وتجرأ، وحكم على ما لا يسوغ له الحكم فيه.

والتقعيد لفهم القواعد في الفقهيات له آثار، ومن آثاره - وهذا للمثال، وليس للحصر -.

من آثاره: دخول كثير من الناس، وخاصة بعض المنتسبين إلى العلم، أو طلبة العلم في مسائل التفسيق، والتكفير، والتبديع، وجعلوا قواعد للتبديع ليست معروفة عند أهل العلم؛ ولهذا نجد أن أهل العلم يخالفونهم، واستدلوا على ذلك التقعيد بأدلة، وبأقوال، لكن لم يستدل أهل العلم، ولم يفهموا تلك القواعد على نحو ما أورد أولئك؛ لأجل أن الفقه بعضه مرتبط ببعض، بعضه صلة لبعض، والتقعيد، والعلم بعضه صلة لبعض، وأولئك أخذوا بعضًا، وتركوا بعضًا.

كذلك في مسائل التكفير، تجد هذا يكفر، وذاك لا يكفر، ويأتي احتدام، إما تكفير دول، وإما تكفير أشخاص، أو تكفير علماء، أو تبديع لأشخاص، أو علماء، أو طلبة علم، أو دعاة، أو تفسيق لهذا، أو هذا، ويختلف هذا مع هذا، وإذا نظرت إلى كلام أهل العلم، وجدت أنه موافق للعلم منضبط، لا اعتراض عليه، وهؤلاء يتجادلون فيما بينهم، وهذا يورد حجة، وقاعدة، وذلك يورد حجة، وقاعدة، وسبب الخلاف فيما بينهم: أنهم لم يرجعوا إلى تقعيد القواعد التي يتكلمون فيها، ومن أهمها في هذه المسائل: أن الفقه مبني بعضه على بعض.

وأيضًا الفقه في بعض مسائله مبني على العقيدة، والعقيدة في مسائل التكفير مبنية على باب حكم المرتد، وباب الردة، فهذه متصلة بهذه، فالجرأة على التقعيد، والجرأة على التطبيق يسبب آثارًا من الخلاف، وآثارًا من التفرق، وآثارًا من الاستقلال بالآراء.

هل يقال: فلان له رأي، هذا أخطأ فيه، ورأى هذا صحيح؟

والأمر سهل لو كان هذا يرجع إليه، ومقتصر عليه، لكن فيما نرى في هذا الوقت نجد أنه ليس الأمر كذلك، فنجد أن كل من له رأي، وله فهم لا بد أن تجد من يتبعه على ذلك، وهذا سبب لنا آراء كثيرة، وفرقًا كثيرة، وأقوالًا كثيرة.

وهذا مما يجب أن يدرى، وأن يجتمع أهل الحق، وأن يجتمع المؤمنون، وطلاب الإصلاح، وطلاب الخير، وطلاب الدعوة، وطلاب الجنة، وطلاب الدار الآخرة أن يجتمعوا على كلمة سواء، وأن لا يسعوا في التفريق، وفي زيادة الفرقة فيما بينهم بأن ينضبطوا في تقعيد قواعدهم، وفي تقعيد كلامهم، وفيما يأتون، وفيما يذرون؛ لأن مراد الجميع الخير، وهداية الناس إلى الدين، والإصلاح، وإزالة المنكرات، والأمر بالمعروف، وفشو الخير، وزوال الباطل، وهذا إنما يكون بالاجتماع، والائتلاف، وأما الفرقة، فإنها مفرحة للشيطان، ومحزنة لعباد الله المؤمنين.

مثال لتقعيد القواعد في السلوك - وقد ذكره بعضهم -: وهو أن ينضبط ذهنك في التعامل، والسلوك بأنه ليس كل قدح، أو مدح حقًا، فلا بد إذًا من التثبت في القوادح، والتثبت فيما يمدح به.

كلمة الحافظ الذهبي، فقد قال فيه المحدث الطرابلسي، وكان يسمع به، ولم يره حتى قدم عليه دمشق، ورآه قال في الحافظ الذهبي[١]:

مَا زِلْتُ بِالسَّمْعِ أَهْوَاكُمْ وَمَا ذَكَرْتُ ... أَخْبَارَكُمْ قَطُّ إِلَّا مِلْتُ مِنْ طَرَبِ

---

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (١/ ٧١).

وَلَيْسَ مِنْ عَجَبٍ أَنْ مِلْتُ نَحْوَكُمُ   فَالنَّاسُ بِالطَّبْعِ قَدْ مَالُوا إِلَى الذَّهَبِي

قال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: **(فَمَا مِنْ إِمَامٍ كَامِلٍ فِي الخَيْرِ، إلا وَثَمَّ أُنَاسٌ مِنْ جهلَةِ المُسْلِمِيْنَ وَمُبْتَدِعِيهِم يذمُّونَه، وَيحطُّونَ عَلَيْهِ، وَمَا مِنْ رَأْسٍ فِي البدعَةِ وَالتَّجَهُّمِ وَالرَّفضِ إلا وَلَهُ أُنَاسٌ يَنْتصرُوْنَ لَهُ، وَيَذُبُّونَ عَنْهُ، وَيدينُوْنَ بِقَولِه بِهوَىً وَجهلٍ، وَإِنَّمَا العِبْرَةُ بِقَولِ جُمْهُوْرِ الأُمَّةِ الخَالينَ مِنَ الهوَى وَالجَهْلِ، المتَّصِفِينَ بِالوَرَعِ وَالعِلْمِ)**[١].

ومأخذه في آخر كلامه من قول النبي ﷺ في جنازة مَرُّوا بها فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**وَجبَتْ**» ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ: «**وَجبَتْ**» فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا وَجَبَتْ؟ قَالَ: «**هَذَا أَثْنَيْتُم عَلَيْهِ خَيْرًا، فَوَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ، وَهَذَا أَثْنَيْتُم عَلَيْهِ شَرًّا، فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُم شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الأَرْضِ**»[٢].

فشهداء الله في أرضه هم المسلمون المتمسكون بما كان عليه صحابة رسول الله ﷺ، الذين خلوا من الهوى، والجهل، والذين اتصفوا بالورع، والعلم، فهاتان الصفتان عدميتان، وصفتان وجوديتان.

فأما الصفتان الوجوديتان، فأن يكونوا متورعين، وأن يكونوا علماء، يكون عندهم ورع، وعندهم علم، فمن الناس من عنده ورع، لكن لا علم عنده، فهل يقبل كلامه في الناس، فيما يقدح به في فلان، أو يمدح من أجله فلانًا؟ فمن عنده ورع بلا علم يقبل قوله في هذه.

---

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٤٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٦٧، ٢٦٤٢)، واللفظ له، ومسلم (٩٤٩) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أما الصفتان العدميتان، فأن يكون خاليًا من الهوى، وخاليًا من الجهل، خال من الهوى؛ لأن الهوى يجعله يقدح فيمن ليس على طريقته، والهوى يجعله يمدح من كان على طريقة فبإعجابه، وهواه مدح، وبإعجابه، وهواه قدح، وهذا يسبب خللًا في السلوكيات، وخللًا في التعامل، وخللًا في القلوب، وخللًا في محبة المؤمنين بعضهم لبعض، وفي أمور كثيرة من الشر تنبع من أجل الإخلال بهذه القاعدة، وهي قاعدة أنه ليس كل قدح، أو مدح حقًا.

فلابد من التثبت؛ ولهذا نقول: لا بد أن يكون الناظر في المدح، وفي القدح تابعًا للجمهور، وهؤلاء الجمهور هم الذين اتصفوا بالعلم، والورع، واتصفوا بالخلو من الهوى، والجهل.

تجد من الناس متصفًا بالعلم، وعنده ورع، لكن عنده بعض هوى؛ لذلك تجد أن في كلامه ما يخدش، في كلامه ما لا يطمئن المرء معه أن هذا هو القول المنسوب لأئمة الإسلام، أو للسلف الصالح، يكون عنده ورع، ولكن ليس عنده علم، عنده علم، وليس عنده ورع، وهكذا يكون عنده علم، ولكن عنده جهالة ببعض الأشياء، فيتسبب بما مدح، وبما قدح في خلل في أذهان الناس، وفي أذهان، وأفهام المسلمين، فلا بد إذًا من أن يكون هناك تقعيد عام في مسائل النظر في المدح، والقدح.

وهذا الزمن ما من إنسان، وخاصة من المشتهرين من طلبة العلم، أو من العلماء، أو من الدعاة، أو من غيرهم إلا وله مادح، وله قادح.

الإمام أحمد ثم من قدح فيه حتى قال الكرابيسي كلمته المعلومة في قدح

الإمام أحمد، كذلك الإمام الشافعي ثم من قدح فيه، لكن الله ﷻ أظهر فضائل أولئك، وجعل قدح من قدح في أهل العلم الراسخين أمره راجع إليه، وليس بذي صواب.

فالقدح له أسباب، ومدح المادح له أسباب، وهذه القاعدة، أو تقعيد لقواعد التعامل أنه ليس كل قدح، أو مدح حقًا، لا بد أن نتعرف لأسباب القدح، لم يقدح طالب علم في طالب علم؟ لم يقدح مسلم في مسلم؟ لم يقدح مؤمن في مؤمن؟ ما أسباب القدح عندهم؟

القدح له أسباب:

من الأسباب: أن يكون هذا قرينًا لهذا.

وكون هذا قرينًا لذاك يجعل القدح سهلًا؛ لأن القرين يكون مع منافسه القرين في تنافس، فربما أراد أن يغلبه، أو أن يكون مقدمًا عليه، فجعله ذلك يقدح.

الإمام مالك تكلم في ابن أبي ذئب، وابن أبي ذئب قال في الإمام مالك: يستتاب مالك، فإن تاب وإلا قتل(١).

والإمام مالك أحد أئمة الإسلام، وابن ذئب ثقة إمام، وهذا إمام، وهذا إمام، بينهم ما بين الأقران.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: **«خذوا العلم حيث وجدتموه، ولا تقبلوا قول الفقهاء بعضهم على بعض، فإنهم يتغايرون كما تتغاير التيوس في الزريبة»**(٢)

---

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (٧/ ١٤٢).

(٢) انظر: إحياء علوم الدين (١/ ٤٥)، وتهذيب الكمال (١/ ٢١).

وهذا ظاهر بين، فقد يكون قدح هذا في ذاك سببه أن هذا قرين لذاك، والمؤمن المسدد الورع يحب من ينصر دين الله، يحب من يقول الكلمة، ولو كان ما معه إلا واحد، أو ليس معه أحد، وذاك معه أمم من الناس، المهم: أن يكون دين الله ﷻ منصورًا، وأن يكون الكتاب، والسنة منشورًا بين الخلق، ليس المهم أن يكون هذا أكثر، أو أنا عندي أكثر، وذاك أفرح بخطئه، بل أفرح بصوابه، ولو لم يكن معي أحد، وأحزن لخطئه، ولو كان معي أمة من الناس؛ لهذا من أسباب القدح: أن يكون هذا قرينًا لذاك.

من أسباب القدح: الحسد.

والحسد نهى الله عنه، ويأكل الحسنات، وقال ﷻ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۖ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٥٤]. وفي حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِيَّاكُمْ وَالْحَسَدَ، فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ أَوْ قَالَ: الْعُشْبَ**»(١).

والحسد سببه: أنه حسد هذا، وتمنى زوال نعمة الله عليه لشيء في صدره عليه، وحقيقة الحسد أنه عدم رضى بفعل الله، عدم رضى بقضاء الله ﷻ.

من الذي أعطى ذاك؟ من الذي أعطاه الفضل؟ من الذي أحسن إليه؟ من الذي جعله هاديًا للناس؟ من الذي جعله كذلك، وأمده بمال، أمده بسمعة حسنة؟

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٠٣)، واللفظ له، وابن ماجه (٤٢١٠)

الذي أمده بذلك هو الله ﷻ، فإذا حسدته فتكون في الحقيقة معترضًا على فضل الله الذي يؤتيه من يشاء.

من أسباب القدح: التحزبات المختلفة.

هذا من فئة، وهذا من فئة، هذا يقدح في ذاك، وهذا يقدح في ذاك؛ لأجل حزبه، وفئته.

من أسباب القدح: أن يقدح في عالم، في إمام؛ لأجل إسقاطه، وإذا أسقط كان ثم هدف من وراء إسقاطه، فإذا زال ذلك العالم كان السبيل لهذا أن يأتي، ويقرر للناس ما يريد، فيكون بعد ذلك سائرًا.

من أسباب القدح في العلماء، أو من أسباب القدح في الموجهين: أن يكون لذلك القادح هدف يسعى من ورائه بعد القدح إلى إسقاط ذلك، وإذا أسقط هذا المقدوح فيه، وهو المشهود له بالخير، وتفرق الناس عنه، لم يكن موجهًا، ولم يسمع الناس كلامه، فخسر الناس، وخسر الدين ناصرًا من أنصاره.

والمدح - أيضًا - له أسبابه، فمن أسباب المدح الذي يكون تارة بحق، وتارة بغير حق: زيادة الإعجاب.

يعجب بشخصية، يعجب برجل، فيكون إعجابه هذا سببًا لأن يمدحه بدون استثناء، يملك عليه قلبه، يملك عليه مشاعره حتى يكون هو الكامل الذي لا عيب فيه، هذا الإعجاب يجعله يمدح بإطلاق، ولا يرى عيوبه كذلك.

من أسباب المدح الزائف، أو غير الحق، فتارة يكون حقًا، وتارة يكون

على غير حق: التحزبات، والجماعات المختلفة، والآراء المختلفة.

يمدح لكي يظهر هذا، فيقبل الناس عليه؛ لأنه من الفئة الفلانية، ويمدح آخر؛ لأنه من الفئة المقابلة.

القاعدة التي تضبط لك هذا: أن ليس كل قدح، أو مدح حقًا، فلا بد أن تتثبت، والورع يتخلص من الهوى، يتخلص من أن يرى بقلبه، بل تنظر بالعلم، تنظر في هذا في المقدوح فيه، وفي الممدوح ننظر فيه بعلم، والموازنة في هذا الأمر بأن تكون مع نفسك متحريًا للحق طالبًا الصواب، وأن لا تكون ذا هوى، لا على هذا، ولا على ذاك.

ونتج من جرّاء إهمال هذه القاعدة أن كان من يتوسط، فلا يمدح بإطلاق، ولا يقدح بإطلاق متهمًا من الفئتين، لا هؤلاء يرضون عنه، أي: المادحين، ولا القادحين يرضون عنه، وكل كان مدحه، أو قدحه متجاوزًا للحد، أو ليس بدقيق في وصف من وصفوه، ويكون فيه نوع خير، وفيه غير ذلك.

والمؤمن إذا كانت حسناته كثيرة، وكانت سيئاته قليلة، فإنه هو المسدد؛ كما قال بعض أهل العلم: إذا زادت حسنات الرجل، وقلت سيئاته فهو العدل.

مَنْ ذَا الَّذِي تُرْضَى سَجَايَاهُ كُلُّهَا ... كَفَى الْمَرْءَ نُبلًا أَنْ تُعَدَّ مَعَايِبهُ[1]

هذا من جهة ما يقوم بقلبك من القدح، أو المدح.

هذه نتيجة لعدم رعاية هذا الأصل، وهو: أن طائفة جعلوا المدح حقًا

---

(١) ينسب البيت إلى يزيد المهلبي. انظر: الحماسة المغربية (٢/ ١٢٤٧).

جميعه، وطائفة أخرى جعلت المدح غير حق، والقدح هو الحق، وهؤلاء فيهم عدم دقة، وأولئك فيهم عدم دقة، والصواب أن ينظر بعين الورع، ويكون المرء في نفسه ما دل عليه الشرع، فمن وافق الشرع، فهو المحمود، ومن خالف الشرع، فهو المذموم.

ومن قواعد أهل السنة: أن المؤمن يجتمع فيه موجب المحبة، ويجتمع فيه موجب عدم المحبة؛ لأنه إن أصاب، وسدد، فهو يحب فيما أصاب، وسدد، وإن ضل، أو عصى، أو خالف الحق عامدًا عالمًا بذلك، أو عرف به، ولم يرجع، فإنه يجتمع فيه هذا، وذاك، فيكون محبوبًا من جهة، غير محبوب من جهة.

والتوسط هو شعار هذه الشريعة، وشعار هذا الدين، وأن هذا الدين وسط بين الأديان السالفة، وهذه الطائفة - أهل السنة والجماعة - وسط بين الطوائف المختلفة.

وخاتمة لهذا الموضوع أمثلة لتطبيق بعض القواعد خطأ، نذكر منها مثالين، وثم عدة أمثلة، لكن نذكر منها مثالين:

الأول: «قاعدة: الجماعة ما وافق الحق، وإن كنت وحدك».

هذه قاعدة عامة قالها ابن مسعود رضي الله عنه[(١)]، وأهل العلم تتابعوا عليها، الجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك.

هذه القاعدة منها دخل إلى أن المرء إذا تبنى فكرة، أو قولًا، واقتنع، فإنه

---

(١) أخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/ ١٢١).

ينظر إلى المخالفين الكثير، فيقول: أنا على الحق، ودليل ذلك أننا قليل، وأما المخالفون، فهم كثرة، ودليل باطلهم أنهم كثير، وقد قال ابن مسعود رضي الله عنه: الجماعة ما وافق الحق، وإن كنت وحدك.

لا شك أن العبرة ليست بالكثرة، بل العبرة بموافقة الحق، قد تكون موافقة الحق من قلة، وقد تكون موافقة الحق من كثرة.

ففي أول الإسلام كانت موافقة الحق من قلة، ثم لما انتشر الإسلام كانت موافقة الحق من كثرة، فإذا ما جاء في النصوص في ذم الكثرة، ومدح القلة في قوله ﷻ: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١١٦]، وكقوله ﷻ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦]، وكقوله ﷻ: ﴿وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [هود: ٤٠]، وغير هذا من النصوص التي تدل على مدح القلة، فهذا لا يدل على أن القلة محمودة دائمًا، بل كما قال ابن مسعود في هذه القاعدة العظيمة: الجماعة ما وافق الحق، وإن كنت وحدك. الجماعة العبرة فيها ما وافق الحق، والحق الذي دلت عليه القواعد التي استدل عليها أئمة الإسلام بالنصوص من الكتاب، والسنة، هذا هو الحق.

أما مجرد القلة، فإنه قد يكون المرء انفرد، وكان أصحابه قليلين، ويكونون شذاذًا، وقد يكون في زمن من الأزمنة، أو في مكان من الأمكنة، يكون أهل الحق الذين هم على الصواب قليلًا، فلا بد من رعاية القاعدة، والقواعد الشرعية التي بها نطبق هذه القاعدة.

مثال ثان للتطبيق الخطأ، أو لذكر بعض القواعد خطئًا: القاعدة

المستنبطة من قول الله ﷻ: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ [الأنعام: ١٥٢] ومن قوله ﷻ: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨].

العدل أمر الله ﷻ به ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ﴾ [النحل: ٧٦]، ويتصل بذلك ما جعلت قاعدة، وهي: أن السلف لا يوازنون بين الحسنات، والسيئات، وأن السلف إذا كان عند الرجل سيئة، فإنهم لا ينظرون إلى حسناته.

وهذا التقعيد من أن العدل مأمور به، ومطلوب هذا أمر معلوم، وهو أصل من أصول الدين، وليس قاعدة فحسب، بل أصلًا من أصول الدين، والعدل مطلوب في لفظك، وفي قولك، في أفعالك؛ لأن السماوات، والأراضين ما قامت إلا بالعدل، والله ﷻ حكم عدل، لا يرضى بالظلم، وحرم الظلم على نفسه، وجعله بين العباد محرمًا(١).

يظلم المرء غيره، ويتخذ غير سبيل العدل في قوله، في عرضه، في رأيه له إلى آخر ذلك.

مسألة الموازنة - أيضًا - بين الحسنات، والسيئات، وربطها بالعدل، هذا التقعيد، وهذا الربط ليس بدقيق؛ لأن قاعدة الموازنة بين الحسنات، والسيئات تارة تكون حقًا، وتارة تكون مردودة، فيرد أن يوازن بين الحسنات، والسيئات في مسائل، ويقبل أن يوازن بين الحسنات، والسيئات في مسائل.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٢٥٧٧) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

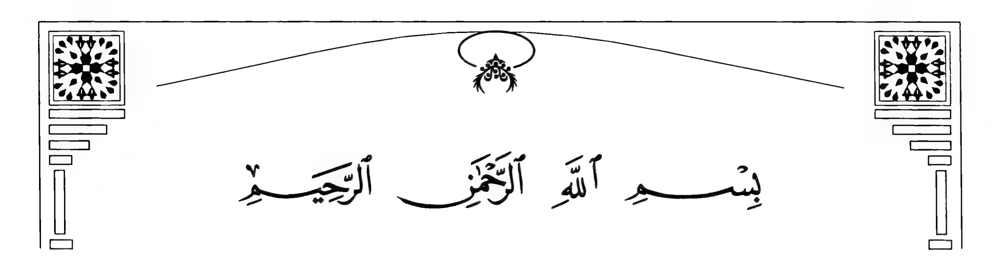
لهذا من رأى طريقة شيخ الإسلام ابن تيمية، وجد أنه ذكر الحسنات، والسيئات في مسائل معلومة موجودة، وفي حكمه على بعض الفئات، حتى بعض المعتزلة، وبعض الأشاعرة، ولم يأخذ بهذه القاعدة في مسائل، فجعلها قاعدة مطردة، هو مما افتقر إلى تنظيم، وتفصيل متبع في طريقة السلف الصالح، وكان فيها نوع عدم استقراء كامل لذلك، فحصل منها الخلل.

نعم، لا يوازن بين الحسنات، والسيئات إذا كان المقام مقام رد على المخالف، مقام رد على مبتدع، مقام رد على ضال؛ لأنك إذا ذكرت حسنات ذلك المردود عليه، أو ذلك الضال، أو ذلك المبتدع، أو ذلك الظالم ذكرت حسناته في مقام الرد عليه، فإنك تغري به، وفي هذا المقام إنما يذكر ما عنده من الأخطاء، أو السيئات، ويرد عليه فيها؛ لأن القصد نصيحة الأمة، وذكر الحسنات في هذا المقام إغراء به.

وفي المقابل، أو في الحالة الأخرى أن الحسنات، والسيئات تذكر إذا كان المقصود تقييم الحالة، مقصود تقييم الشخص، مقصود تقييم المعلم، مقصود تقييم الكتاب، أو المقصود تقييم فئة إلى آخر ذلك.

فالأخذ بهذا، والتقعيد له عامة، ونسبة ذلك إلى السلف بإطلاق ليس بدقيق، لا في هذه الجهة، ولا في تلك الجهة، وتحتاج المسألة هذه، وغيرها من المسائل التي يقعد فيها أن تعرض على أهل العلم كغيرها من التقعيدات الحاضرة؛ لأن التقعيد لا بد أن يكون من الراسخين في العلم؛ حتى لا يحصل خلل في الأمة، أو خلل في الفهم، خلل في التصورات.

وأسأل الله ﷻ أن ينفعني، وإياكم بما ذكرنا، وأن يغفر لي زللي، وخطأي وخطلي، وكل ذلك عندي، وأسأل الله لي، ولكم التوفيق، والسداد، والرشاد، والهداية، وأن يجعلنا من المتبعين لسلفنا الصالح المبتعدين عن طرق أهل الضلال، والخلاف، وصلى الله، وسلم، وبارك على نبينا محمد.



محاضرة: «كيف تقرأ كتب شيخ الإسلام ابن تيمية»

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله، ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله، وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين، أما بعد:

شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ له مؤلفات كثيرة، وكلام كثير على المسائل في الاعتقاد، وفي الفقه، وفي التأصيل، وفي التفسير، وفي شتى العلوم الشرعية الأصيلة، وكلامه رَحِمَهُ اللَّهُ على مكانته عميق غزير، كثير الفوائد، جم العوائد، ولكن أكثر كلامه يحتاج تبصرًا، ونظرًا، يحتاج إلى من يكون عالمًا بالعلوم الشرعية، أو طالب علم فيها حتى يفهم مراده في كلامه.

وصف شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ بأنه إذا تكلم في فن ظن أنه لا يحسن إلا ذلك الفن، فإذا تكلم في الفقه، فهو حامل رايته، وإذا تكلم في العقيدة، فهو حامل رايتها، وإذا تكلم في التفسير، فكأنه لا يحسن إلا التفسير، وهكذا في شتى العلوم، حتى إنه حقق بعض مسائل نحوية، ولغوية، وكان قوله فيها هو الصواب رَحِمَهُ اللَّهُ، وإذا ناظر، أو تكلم مع أحد المتخصصين في فن من الفنون أفاده بأشياء لم تكن عنده، فإذا تكلم مع الفقهاء أفادهم بأشياء، وإذا تحدث مع المتكلمين، أو الفلاسفة، أو الصوفية أفادهم بأشياء لم تكن عندهم من

العلوم، وهذا شيء مشهود له به، وشيخ الإسلام ابن تيمية إمام أثر في العالم، أثر في المسلمين، وجدد الدين، فهو مجدد المائة السابعة؛ لأنه نصر عقيدة السلف الصالح بمفهومها العام، ونصر ما قرره أئمة السلف بعد أن اندثر كلامهم إلا عند قليل من الناس؛ لهذا نقول: إن فهم كلام شيخ الإسلام ابن تيمية ينبني على أشياء، وأن القارئ لكتب شيخ الإسلام ابن تيمية يحتاج إلى قراءة بعد العلم بهذه الأشياء، إما أن يكون قارئًا لها، قارئًا لكلامه كأنه يقرأ في صحيفة، أو كأنه يقرأ كلام مثقف، أو كأنه كلام طالب علم عادي، فهذا يحدث من اللبس، والخلل ما رأينا بعضه، فكلام شيخ الإسلام ابن تيمية تميز بمزايا:

أولًا: إنه كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ يوجز الكلام في مسألة في موضع، ويبسطها في موضع آخر، فتجده في بعض المواضع يقول: وقد بسطنا هذه المسألة في موضع آخر، ويكثر ذلك منه، فإذا كلامه فيه اختصار الكلام عن المسائل في موضع وبسطها في موضع آخر، وما اختصر فيه يكون هو زبدة كلامه، وما طول فيه يكون هو تفصيل كلامه، والاستدلال، والتنظير له.

ثانيًا: تميز كلامه بأنه ألف التآليف فيما يريد خاصة في مسائل الاعتقاد، فجعل منها تواليف مختصرة، وجعل منها تواليف مطولة، والمختصرة هي ذريعة المطولة، والوسيلة إليها، فمن لم يفهم المختصرات التي ألفها شيخ الإسلام، فإنه لن يعي معاني المطولات، فله في المختصرات «الواسطية»، و«الحموية»، و«التدمرية»، وله في السلوك «التحفة العراقية»، وله في الكرامات «قاعدة في المعجزات، والكرامات». . . إلى آخره.

هذه المختصرات يؤصل فيها الكلام، ويكون هو خلاصة ما عنده من العلم في ذلك، وأما المطولات، فيبسط فيها القول، ويذكر أقوال المخالفين، ويذكر ما يحتاج إلى ذكره من الرد عليهم.

ثالثًا: يؤصل، ويستطرد، أي: تميز كلامه بتأصيل، واستطراد، فالتأصيل ما يذكر فيه أصل المسألة، ويذكر فيه صورتها، ويذكر فيه الحكم عليها، ثم يستطرد، إما ناقلًا للأقوال التي تؤيد كلامه، وإما ينقل النظائر التي تدل على أن قوله الذي ذكره صواب، وأنه هو الراجح، وأنه هو الذي لا يسوغ القول بغيره في بعض المسائل، وإما أن يكون استطرد ببيان أقوال المخالفين في هذه المسألة، والرد عليها، فإذا أتى طالب العلم، ونظر إلى تأصيله يقف عنده، ثم إذا نظر نظرة أخرى، ووجد بداية الاستطراد يضع هنا بداية الاستطراد؛ حتى يفرق بين كلامه في التأصيل، وكلامه في الاستطراد، وكلامه ﵀ في الاستطراد إنما هو لأسباب قد يكون يذكر النظائر، والكلام المستطرد لا يراد منه تأصيل المسألة، وإنما يراد منه التدليل على صحة الأصل، إما بتقعيد، أو تنظير، أو استدلال، أو نقول، أو برد على مخالف، أو بيان ضعف حجة من خالف ذلك التأصيل؛ لهذا ينتبه طالب العلم في أنه لا يأخذ كلامه دائمًا من المستطردات، بل يأخذها من التأصيلات؛ لأن الاستطراد قد يكون عنى به شيئًا عرض فيه لبعض ما يريد من هذه المسألة التي استطرد إليها كتنظيره لمسألة بمسألة.

مثلًا: خذ كتابه «اقتضاء الصراط المستقيم» تجد أنه يمكن أن يلخص في صفحات، في أربعين، أو خمسين صفحة، لكنه يذكر المسألة، ثم يستطرد كثيرًا، كذلك في أول «درء التعارض» تجد أنه رد بردود مختصرة، ثم بعد

ذلك استطرد في أحد الأوجه على إبطال قانون الرازي، وأتباعه باستطرادات مختلفة تبين بطلانه، إما من جهة التنظير، أو النقول، والرد عليها.

فينتبه طالب العلم أنه إذا نظر في كلام شيخ الإسلام يفرق بين التأصيل، والتنظير، ما بين التأصيل، والاستطراد، ولا يأخذ المسألة دائمًا من الاستطراد.

رابعًا: من مميزات كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أن كلامه يكثر فيه المحكم، والمتشابه فيما يقرر، إما في الاستطراد، أو أحيانًا في بعض التأصيل يكون من المتشابه ونعني بالمحكم: ما يتضح معناه، وبالمتشابه: ما يحتمل المعنى، أو لا يتضح، أو يكون مشكلًا على أصول السلف؛ لأن شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ كان متابعًا للسلف الصالح، لا يخرج عن أقوالهم، وخاصة أقوال أئمة أهل الحديث كأحمد، وباقي الأئمة، فهو قد يورد كلامًا ينظر إليه العالم، أو طالب العلم، ويجده مشكلًا، وهذا يسمى المتشابه؛ لأن المتشابه موجود في كلام أهل العلم، ويحل هذا المتشابه بالنظر في المواضع الأخر التي تكلم فيها عن هذه المسألة، فيكون في الموضع الآخر جلاء، وإيضاح لهذا الموضع الذي اشتبه على الناظر.

فإذًا: هذه ينبغي التنبه لها، وهي أن في كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ محكمًا، ومتشابهًا، وهذا إنما يعرفه أهل العلم، يعرف المحكم المؤصل الذي يوافق كلام السلف، ويوافق كلامه هو في المختصرات، وكلامه الذي يشتبه يحتمل أنه يريد به كذا، ويحتمل أنه يريد به كذا، فنحمل كلامه على ما نعلمه من طريقته، ومن تقريره، ومن عقيدته رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

خامسًا: من مميزات كلامه: أنه يكثر النقول، ويسهب في النقل عن أهل العلم، وهذا الإسهاب في النقل للتدليل على أن ما ذهب إليه ليس متفردًا به، أو ليس غريبًا، كما أكثر من النقول في الحموية، وكما أكثر من النقول في مواضع من «درء التعارض» وفي رده على الرازي إلى آخر كتبه رحمه الله.

سادسًا: يكثر الاستدلال.

وهذا من مزايا شيخ الإسلام رحمه الله أن أدلته التي يوردها كثيرة، ومتنوعة، فتجد أنه يستدل بآيات القرآن استدلالًا مستفيضًا، ويستدل بالسنن، ويميز رحمه الله بين المقبول منها، وغير المقبول، وما أدرجه أئمة السنة قبله في تواليفهم، وما لم يوردوه، كذلك يستدل بالإجماع إذا وجد، كذلك يستدل بالقياس، يستدل بالتقعيد الفقهي، يستدل بأقوال الصحابة في ما يريد تقريره يستدل بالتنظير، وهذه أنواع من الأدلة معلومة في أصول الفقه.

سابعًا: كثرة استعماله لعلوم الآلة، فيكثر من استعمال أصول الفقه، يكثر من استخدام النحو في الموارد التي يحتاجها، يكثر من استخدام ما يحتاجه من كلام المناطقة، وكلام المتكلمين فيما يريد تقريره، أو ما يريد الرد فيه على المخالفين.

الأخيرة: يستعمل مصطلحات أهل الفنون، ولكل فن مصطلح، وهذه هي التي يسميها العلماء «اللغة العرفية»، فشيخ الإسلام إذا تكلم في مسألة فقهية، استخدم كلام أهل الفقه، ولغة الفقهاء، وإذا تكلم في مسائل عقدية، استخدم لغة أهل ذلك العلم، وإذا تكلم في مسائل أصولية، استخدم لغة الأصوليين، وإذا تكلم في مسائل لغوية، أو نحوية، استخدم لغة أهل ذلك

الفن، وإذا تكلم مع أهل السلوك، والصوفية، استخدم لغة أولئك، فالناظر في كلامه إذا لم يكن عنده علم بعلوم الآلة، وبمصطلحات أهل الفنون ربما خلط في الاصطلاحات، وربما جعل كلمة بمعنى كلمة أخرى، وكل كلمة لها معنى لا تشركها فيه الكلمة الأخرى، فهناك فرق في الأوضاع العرفية اللغوية للكلمات على حسب استعمال أصحاب كل فن، وبين الاستخدام اللغوي؛ لأن العرف تخصيص، والاصطلاح لا مشاحة فيه، فإذا نظر الناظر في كلام شيخ الإسلام، وقرأ كلامه، وهو على غير معرفة بمراده من تلك الكلمات، والاصطلاحات، انتقل إلى ذهنه أنه يريد من تلك المسألة، أو من تلك الكلمات ما في ذهنه من معنى تلك الكلمة، فيقع الخلط كما وقع في كلام عدد ممن ينقلون عن شيخ الإسلام، ولا يفهمون مرامي كلامه، فهو يستخدم كلمات ينبغي، بل يجب أن تفهم على مصطلحات أهل الفنون، لا تفهم على حسب ما يتبادر إلى الذهن؛ لأن لغة العلم محكمة، ويتميز أهل العلم فيما بينهم، ويتفاضلون بمقدار استعمالهم للغة العلم، فكلما كان العالم أكثر استعمالا للغة العلم، كلما كان قدره، وتأصيله أرفع؛ لأن لغة العلم محكمة، ولأنها تنفي التداخل، وشيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ طبق ذلك كثيرًا، فتجده يستخدم المصطلحات التي يستخدمها أهل العلوم.

فإذا كان ثمَّ كلمة تحتمل أكثر من وجه، أو ليس ثم فيها اصطلاح متفق عليه بين الفئات، تجد أنه يذكر أن هذه الكلمة مجملة، فهي إن فسرت بكذا، فتحتمل كذا، وإن فسرت بكذا تحتمل كذا، وينبغي حملها على المعنى الصحيح، وخاصة في الكلمات التي يستخدمها المتكلمون، ويستخدمها أتباع السلف الصالح، فيكون ثم فرق بين استعمال هؤلاء، واستعمال

هؤلاء، أو بين الكلمات التي ربما أنها في مصطلح - مثلًا - الحنفية من الفقهاء لها عرف خاص عندهم، وعند غيرهم لها معنى آخر، وكذلك في الكلمات التي يكون المصطلح الحادث فيها عند أهل الفن مخالفًا لما كان في العرف الشرعي لما قد جاء في الكتاب، والسنة، وهذا متنوع.

فإذا نظر الناظر في كلامه ينبغي له أن يستحضر هذه المسائل، وأن يفرق بين الواحدة، والأخرى، وأن يتنبه إلى ما أورده من ذلك، فيفهم كلامه على نحو ما أراده، لا يفهم كلامه على ما في عقله، وتصوره من التصورات؛ لأنه إذا فهمت كلامه على ما في ذهنك كنت محكمًا لنفسك على شيخ الإسلام، وإنما يقبل الحكم منه رَحِمَهُ اللَّهُ على نفسه؛ لأنه هو الذي استعمل الكلام، وكلامه يفهم عن طريقه، لا عن طريق غيره، وإذا أشكل شيء من كلام شيخ الإسلام وأشكل بعض ما تميز به كلامه مما ذكرت في مسألة، أو في اصطلاح، أو في استعمال، أو في استدلال، أو في مذهب نقضه، أو في مذهب أيده، وأشكل ذلك، فإذا أردت أن تعلم طريقته، ومذهبه، فترجع إلى كلام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ؛ لأن ابن القيم في كتبه يفصل كلام شيخ الإسلام، ويبين ما فيه، ويكثر الاستدلال له، ويوضحه إيضاحًا مفصلًا، ومن الكلمات المأثورة عن الشيخ عبد الرازق عفيفي رَحِمَهُ اللَّهُ أنه كان يقول: شيخ الإسلام ابن تيمية يأتي إلى جدار الباطل، فيلطمه حتى يتهدم، وأما ابن القيم فيأخذ هذا الجدار حجرًا حجرًا، فيكسره إلى أشلاء.

وهذا صحيح، فإن شيخ الإسلام يرد بالأصول، ويرد بالفروع، وبالتنظير مرة واحدة، حتى ترى وصف من وصفه بأنه كالموج المتلاطم، أما ابن القيم، فهو مرتب يأتي الوجه الأول، الوجه الثاني، الوجه الثالث، فيأخذ

كل مسألة على حدة، ويورد الكلام عليها مفصلة واضحة، أما شيخ الإسلام فهو يموج؛ ولهذا يقع الالتباس في فهم كلام شيخ الإسلام أكثر مما يقع الالتباس في فهم ابن القيم رحمه الله، ولكل درجات.

كيف تقرأ كتب شيخ الإسلام في العقيدة؟

شيخ الإسلام رحمه الله - كما ذكرت - جعل كلامه في الاعتقاد متنوعًا، فمنها كتب مختصرة، وهي على درجات في الاختصار، ومنها كتب مطولة، ومنها فتاوى مختصرة، ومنها فتاوى مطولة، فطريق فهم كلامه أن تضبط المختصرات، فمن المختصرات «الواسطية»، و«الحموية»، و«التدمرية»، وهذه المؤلفات الثلاث مهمة في فهم كلام شيخ الإسلام، وفهم مذهبه، وطريقته، وتقريره للمسائل، فلابد لطالب العلم حتى يفهم كلام شيخ الإسلام في المطولات، وفي الفتاوى، في الأجوبة المطولة أن يستوعب هذه الثلاث استيعابًا تامًا؛ ولهذا كان أهل العلم يقرؤون الطلاب هذه الثلاث المختصرات قبل أن يقرأ عليهم في المطولات؛ لأن هذه المختصرات فيها تأصيل العلم العقدي الذي نصره شيخ الإسلام رحمه الله، فيها تأصيل أقواله التي نصر فيها مذهب السلف الصالح، وعقيدة السلف الصالح ومنهج السلف الصالح - رحمهم الله تعالى -، فلا بد من استيعاب «الواسطية»، وفهمها، لا بد من استيعاب «الحموية»، لا بد من استيعاب «التدمرية»، فإذا استوعبت هذه على قدر ما آتاك الله ﷻ من الفهم، ويسره لك، فإنك إذا قرأت بعد ذلك المطولات كرده على الرازي، أو «درء التعارض»، أو الأجوبة المطولة في الفتاوى كشرح حديث النزول، وغير

ذلك، فإنك تفهم الكلام؛ لأنه مبني على تأصيل سابق، أما أن تقرأ المطول من كلامه قبل المختصر، فهذا يحدث في النفس التباسًا؛ لأنه لا يمكن أن تقيم أعلى البناء إلا بإقامة أسفله، فإذا أقمت الأعلى دون الأسفل كان إما على وشك التهدم، أو لم يكن بناءًا مستقيمًا.

لهذا شيخ الإسلام رتب لك، فأعطاك «الواسطية»، ولما سئل عن الاعتقاد في الصفات كتب «الحموية»، أطول منها، وكتب «التدمرية»، وهي مراتب: الواسطية هي الأولى، الحموية، التدمرية، فإذا ضبطت الواسطية، وهي تشمل معتقد السلف الصالح عامة، لكن ليس فيها ردود، وليس فيها أقوال للمخالفين، وإنما فيها الآيات، والأحاديث في مسائل الصفات، وكذلك في مسائل الإيمان، في مسائل القدر، ثم الكلام على منهج أهل السنة، والجماعة في إنكار المنكر، وفي مسائل الإمامة، والصحابة، وزوجات النبي ﷺ، والكلام على بقية مسائل الاعتقاد العام.

الحموية فيها تفصيل أكثر، وذكر فيها نقولًا كثيرة عن أهل العلم من السلف في تأييد طريقة السلف، وما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية، كذلك فيها تأصيل لمذاهب المخالفين، كتأصيل لمذهب الفلاسفة من قولهم بالتجهيل، وأهل الوهم، والتخييل إلى آخره مما فيه تأصيل لكلامه في مصنفات أخر، والتدمرية فيها تقعيد للردود، وبيان لمسألة الشرع، والقدر، ومسائل الصفات، وتأصيل القواعد التي بها يرد على المخالفين، ونقض شبه أولئك من أصولها، ومن جذورها، فإذا أردت أن تفهم المطولات، فلا يمكن ذلك مطلقًا إلا بفهم المختصرات، يمكن أن تفهم بعض كلامه،

لكن يشكل البعض الآخر، ويشكل البعض الآخر حتى تكثر المشكلات، والعلم إنما ينبني على تصور سليم من أول لحظة.

واحرص كما أوصى بذلك عدد من المشايخ ألا تدخل ذهنك إلا الصورة الصحيحة للمسائل، سواء كان في العقيدة، أو في الفقه، لا تدخل ذهنك صورة مشوهة، لا تدخل في ذهنك صورة غير واضحة للمسألة، فإذا أدخلت صورة فهمتها من بعض الأوجه، ولم تفهمها من بعض، ربما أتت الحاجة إليها، فلم تستفد منها، وربما أتت الحاجة إليها، فقررتها على غير طريقة أهل العلم، وعلى غير طريقة شيخ الإسلام فيما ذكر، فلا بد أن تتصور المسائل تصورًا أول ما ترد عليك، وتحرص على ألا تدخلها ذهنك إلا بوضوح، وبعد ذلك تنتقل منها إلى غيرها، أما إذا جمعت شتاتًا من المعلومات، وشتاتًا من المقروءات دون تأصيل لهذه المسائل، فإنها تلتبس عليك هذه المسائل، ويحصل كما نرى، ونسمع، يحصل التباس، فبعضهم يجعل مسألة من مذهب السلف الصالح، وليست من مذهبهم، نعم هو قرأها، لكن ما قرأها بتأصيل، يذكر مسألة أن شيخ الإسلام يرى فيها كذا، ولكنه يفهمها على غير وجهها، يأخذها من المستطردات، ما يأخذها من التأصيلات، يأخذها من الكلام المحتمل دون الكلام الواضح، فكلامه في الاعتقاد تارة يكون محتملًا لا تأخذ منه تقرير المسألة كما يكون في الاستطرادات كثيرًا، وتارة يكون واضحًا جليًا، وهذا الواضح، والمحتمل إنما تفهمه إذا أحكمت المختصرات التي ذكرت لكن وهي: «الواسطية»، و«الحموية»، و«التدمرية»، فتتضح لك مراداته بكلامه بعد فهم مصطلحات العلوم، ولغة أهل العلم - كما ذكرته لك سالفًا -.

هذا بالنسبة للاعتقاد، وثم قسم آخر في الفقه، والمسائل الفقهية أعرض له عرضًا موجزًا:

فكلام شيخ الإسلام في الفقهيات ليس سهلًا، وتقريره في مسائل الفروع، والفقه ليس سهلًا؛ وذلك لأنه جمع في ذهنه أقوال أهل العلم المختلفة، جمع في ذهنه أقوال السلف، وأقوال الأئمة المتبوعين - رحم الله الجميع -، وجمع في ذهنه الأدلة لهؤلاء، وهؤلاء؛ ولهذا نقول: تميز كلام شيخ الإسلام في الفقهيات بالذات بتصوير المسائل، وبكثرة الاستدلال عليها، وبتنظيرها فقهيًا، وبكثرة التعليل بالقواعد الفقهية، وبذكر الجمع، والفرق، وهو فن من فنون القواعد الفقهية، وبالتعليل بمقاصد الشريعة، وبالرجوع إلى الأصول من جهة المقاصد التي كانت في زمن النبي ﷺ، ومقصد الشارع من الأحكام كما هو قاعدته في المعاملات، ونظريته في البيع إلى آخر ذلك، كذلك يكثر من الترجيح فيما يذكر، وهو في كل ذلك متبع لمذهب الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فإن شيخ الإسلام في أصوله، وفي تصوره، وتصويره للمسائل حنبلي المذهب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فتفهم كلامه بعد فهم كلام أهل المذهب؛ ولهذا إذا أردت أن تتصور مسألة فقهية تحدث عنها شيخ الإسلام في العبادات، أو في المعاملات، أو في الأمور الاجتماعية، أو الحدود، والجنايات، أو في السياسة الشرعية، وغير ذلك، فاقرأ قبل ذلك كلام الحنابلة في مختصراتهم، أو اقرأ كلام أبي محمد الموفق رَحِمَهُ ٱللَّهُ في المغني، فإنك ترى في كلامه ما يؤصل لك المسألة، ويصورها لك، ثم بعد ذلك إذا قرأت كلام شيخ الإسلام يكون التصور قد سبق كلامه؛ لأنه هو يعرض للخلاف مباشرة، ويعرض للأقوال مباشرة، ويذكر الأدلة، وهذه لا بد من

مقدمة لها، والمقدمة أن ترعى كتب الحنابلة من جهة التصوير، ومن جهة التقعيد، والأقوال المختلفة، والردود عليها من كتبهم، وبعد ذلك ترى كلام شيخ الإسلام؛ لهذا ترى أنه يذكر الروايات، ويذكر الأقوال عن الإمام أحمد، وهذه مستفادة من كتب الحنابلة.

ومن المهم الذي ينبغي أن يعلم: أن كلام شيخ الإسلام في الفقه ليس موجودًا في مصنف معروف له، أي: أنه لم يؤلف مؤلفًا في الفقه استوعب فيه مسائل الفقه حتى يكون هذا الكلام دراسة لما كتبه في ذلك المصنف، وإنما كان كلامه في الفقهيات مبعثرًا، إما على شكل بحوث في بعض مؤلفاته، وإما على صورة فتاوى أجاب بها المستفتين، وإما على شكل قواعد أوردها أو نقول نقلت عنه عن طريق تلامذته، ونحو ذلك؛ ولهذا نقول: إن الناظر في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في الفقه ينبغي له أن يكون مستحضرًا مزايا كلام شيخ الإسلام التي سلفت، وأن يتنبه لما سيأتي من خصائص كلامه في الفقهيات رَحِمَهُ اللَّهُ.

شيخ الإسلام كما هو معلوم أحد المجتهدين الكبار، وأطلق عليه أنه مجتهد مطلق، وهو في الحقيقة جمع بين أنواع الاجتهاد، فهو مجتهد مطلق غير مقيد بمذهب من المذاهب، وكذلك هو مجتهد في المذهب الحنبلي الذي درسه، وتتلمذ له أول حياته، وهو مجتهد - أيضًا - في التخريج في المذهب، وهو مجتهد في الفتوى، وهذه أنواع من طبقات المجتهدين، فالمجتهد تارة يكون مجتهدًا مطلقًا، وهو أعلاها، وتارة يكون مجتهدًا في المذهب، وتارة يكون مجتهدًا في التخريج، وتارة يكون مجتهدًا في الفتوى وفوق ذلك كله أن يكون مجتهدًا مستقلًا كالأئمة الأربعة - رحمهم الله -،

ونحوهم كابن حزم الذين اجتهدوا في الأصول، وفي الفروع، ونعني بالأصول: أصول الفقه، والكلام على الرجال، لا يقلدون غيرهم في الحكم على أي وسيلة من وسائل إثبات الحكم الشرعي؛ لهذا كان شيخ الإسلام مجتهدًا في هذه جميعًا، وهذه لها أثر إذا استحضرتها في رعاية كلامه، ومواقع حججه، وبيناته، ومزايا كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ في الفقه:

أولًا: إذا صور المسائل، فإنه يصورها في الغالب على مبنى تصوير الحنابلة - رحمهم الله - لتلك المسائل.

فإنه درس المذهب الحنبلي، وتتلمذ له، وقرأه، وحفظ منه ما حفظ، وتصويره للمسائل إذا عرضها مبني على تصوير الحنابلة، وهذا يعني أن فهم كلامه في الفقهيات لابد أن يقدم الناظر فيه لنفسه بالنظر في كتب الحنابلة حتى يكون تصوير المسألة واضحًا، حتى تكون صورة المسألة في ذهنه مطابقة لما سيصفه شيخ الإسلام ابن تيمية، ومن الأخطاء في ذلك:

أن من الناس من يأخذ صورة المسألة، وطريقة عرضها من بعض كتب شروح الأحاديث، أو من بعض كتب الشافعية، كالمجموع، أو بعض كتب المذاهب الأخر، كالمحلى، أو نحو ذلك، ثم ينظر في كلام عالم كشيخ الإسلام ابن تيمية، فيحصل له خلل، يقل، أو يكثر في صورة المسألة في الذهن، وإذا اختلت صورة المسألة في الذهن لا شك أنه ما سيكون بعد ذلك من الاستدلال، والتعليل سيكون في التصور ناقصًا.

ثانيًا: تميز في كلامه الفقهي بسعة اطلاعه على مذاهب الناس.

فهو واسع الاطلاع في المذهب الحنبلي، وهو يورد الروايات عن الإمام

أحمد، روايتين، وثلاثًا، وربما أكثر في بعض المسائل، ويورد الأقوال في المذهب - أيضًا - بأسماء أصحابها، ويورد أحيانًا أقوال الأئمة الآخرين، واختلاف الأقوال عنهم، وكذلك يستحضر، أو هو واسع الاطلاع في معرفة مذاهب السلف في المسائل؛ ولهذا تميز رَحِمَهُ اللَّهُ باستحضار الأقوال في المسألة حتى إنه يستوعب ما قيل فيها، فلا يتكلم في المسألة إلا بعد أن يعرف المذاهب فيها، وهذا يورده بكثرة.

فطالب العلم إذا انتبه لهذه الخصلة عند شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ لا يشتت ذهنه؛ لأن كثرة إيراد أصحاب الأقوال لتلك المسائل هذه قد تشتت الذهن، وطالب العلم يهتم أولًا حين قراءة كلام شيخ الإسلام ابن تيمية بصورة المسألة قبل معرفة الخلاف، ثم معرفة الخلاف العالي فيها في المذهب؛ لأنه هو الذي درستموه، وتصوره أقرب، ثم بعد ذلك ينتقل إلى الخلاف بين الإمام أحمد، والأئمة الآخرين، ثم إلى خلاف السلف في ذلك، أو خلاف الأئمة المتبوعين الذين اندثرت مذاهبهم كالليث، والأوزاعي، وابن جرير إلى آخر ذلك.

فإذًا: شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ لسعة علومه يخلط هذه جميعًا، وخلطها لا شك أنها من أسباب كونه مجتهدًا مطلقًا اطلع على كلام الناس، وتوسع فيه، لكن كثرة نقل الخلاف، والأقوال ينبغي لطالب العلم أن يلحظها؛ حتى لا يتشتت ذهنه حين قراءة كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في الفقه.

ثالثًا: من مزايا كلامه في الفقهيات: كثرة استدلال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ بالنصوص من القرآن، والسنة.

والقرآن أي: بالقراءات، والسنة أي: بمختلف الروايات، وهذا ظاهر بين، فهو يورد الحجج من الكتاب، والسنة، وإذا عرض للأدلة من السنة، فإنه يدخل فيها بالكلام على صحة الأحاديث، وعلى الرجال، وهذا في تارات ينفرد به، فيكون نظره فيه نظر مجتهد استقل بالحكم على الحديث، واستقل بالاجتهاد في الرجل في بعض الأحيان، وإذا نقل كلام الأئمة في التصحيح، والتضعيف اختار منه، وإذا نقل كلام علماء الجرح، والتعديل رجح ما يظهر له، وهذا يعني أن كلامه في ذلك قد يكون موافقًا عليه عند غيره من الأئمة، وقد لا يكون موافقًا عليه، فطالب العلم إذا نظر في دليل مسألة أوردها شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ ينبغي له أن ينظر إلى كلام الأئمة الآخرين في هذه؛ حتى يظهر له كيف اجتهد شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ في هذا الحديث حتى وصفه بهذا الوصف من الحسن، أو الصحة، أو الضعف، إلى غير ذلك.

وشيخ الإسلام يضعف كثيرًا بالنظر إلى المتن، فهو ينظر إلى المتون لقوة ما أدركه من العلم، فيضعف، ويصحح بالنظر إلى المتن، ولو كان الإسناد ضعيفًا، ولو كان الإسناد صحيحًا، فربما كان من الأسانيد ما هو ضعيف، وحسّنَ الحديث لمتنه، وربما كان من الأسانيد ما هو صحيح، وضعف الحديث - أيضًا - لمتنه، والعكس كذلك ربما كان من الأسانيد ما هو ضعيف، وصحّح الحديث لمتنه، وهذا قوة نظر مجتهد مطلق، وهكذا كان الأئمة أحمد، والشافعي، ومالك، وأبو حنيفة، وغيرهم يفعلون من قوة إدراكهم لقواعد الشرع، ومعرفتهم بمقاصد الشارع.

رابعًا: من مزايا في كلامه في الفقهيات: أنه رَحِمَهُ اللهُ ظهر في كلامه تطبيق أصول الفقه.

فهو حين يتكلم عن المسألة، ويورد أدلتها يستنبط، وهذا الاستنباط يوافق القواعد المعروفة في علم أصول الفقه، ومن المعلوم أن علم أصول الفقه مبني على أربعة أركان: «الحكم، الدليل، الاستدلال، المستدل».

وشيخ الإسلام يخلط هذه جميعًا، ويستحضرها استحضارًا واحدًا، فتارة تجد أنه في المسألة الواحدة يأتيها من جهة النظر في الحكم، ومن جهة النظر في الاستدلال، ومن جهة النظر في الركن الأخير، وما فيه من قواعد الترجيح إلى غير ذلك.

فمن لم يدرك أصول الفقه، فإنه يكون نظره في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية ضعيفًا، وهذا ظاهر في أن من الناس من لم يتصور أدلة شيخ الإسلام ابن تيمية، وربما استدل بدليل أورده شيخ الإسلام ابن تيمية، ولم يدرك موقع الاستدلال، فأورد الدليل، لكن ما وجه الاستدلال، لم يدرك ذلك، وذلك لأن معرفة الاستدلال مبني على وسيلة، وهي علم أصول الفقه، إذ الاستدلال هو الركن الثالث من أركان أصول الفقه، وهذا يحتاج إلى دقة نظر في المطالع في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في أصول الفقه، وهو في أصول الفقه ليس مقلدًا تمامًا، وإنما له اجتهادات في مسائل من أصول الفقه، فلم يجتهد في كل المسائل كاجتهاد الأئمة المستقلين أحمد، والشافعي، ومالك إلى آخر أولئك، ولكنه له اجتهاد في بعض المسائل، ومدون اجتهاده في المسودة في أصول الفقه، فمن المسائل ما يوافق فيها مذهب الحنفية، ومن المسائل ما يوافق فيها مذهب الشافعية، وإن كان أكثر اتباعه في مسائل أصول الفقه لكلام أئمة الحنابلة - رحمهم الله تعالى -.

خامسًا: كثرة إيراده للنظائر.

وهذا علم مهم، أعني به: علم النظائر في الفقه؛ لأن المسائل الفقهية إذا تواردت، وصارت نظائرها كثيرة قويت المسألة، وقوي تأصيلها، وشيخ الإسلام ﷺ يورد النظائر، ويكثر منها فيما أسميناه بالاستطراد، فإنه إذا أصل مسألة يبدأ بذكر النظائر لهذه المسالة التي يريد منها أن يبين أن هذه المسألة موافقة لنظائر كثيرة جاء الشرع بالتوافق في الحكم فيها مع المسألة الأصلية التي عرض لها، وهذا لا شك أنه من علوم المجتهدين، لكن ليس كل يدرك معنى هذه النظائر التي يوردها شيخ الإسلام ابن تيمية في كلامه.

سادسًا: التعليل بمقاصد الشريعة.

وهذا مما انفرد به شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتوى، فإنه أكثر جدًا من التعليل بمقاصد الشريعة.

نعم كان العز بن عبد السلام الصوفي الأشعري كثير الإيراد لذلك، أي: لإيراد الفتاوى بناء على المقاصد، وله فيها مؤلفات من القواعد الكبرى، والقواعد الصغرى، وغير ذلك، لكن شيخ الإسلام ﷺ تميز بعرض مقاصد الشريعة على أصول السلف، وهذه لم يسبق إليها على نحو ما أورد في فتاويه وفي بحوثه، واعتنى في مقاصد الشريعة بتصنيف الفروع على المقاصد، ومقاصد الشريعة لها أقسام:

منها مقاصد راجعة إلى المكلف، ومنها مقاصد راجعة إلى أحكام العبادات، ومنها مقاصد راجعة إلى أحكام المعاملات، ومنها مقاصد راجعة إلى الأحكام العامة في السياسة، والسياسة الشرعية، وغير ذلك.

وصنف شيخ الإسلام الفروع بناء على المقاصد، وهذه لا شك تحتاج إلى نظر، من هضم أدلة الشرع، والمسائل التحقيق فيها حتى يستطيع أن يلحق كل مسألة بمقاصدها في الشرع، وهذه ينبغي لطلاب العلم أن يهتموا بها؛ لأن حكم المسائل الفقهية ينبني على مقاصد الشريعة، وشيخ الإسلام كثيرًا ما يذكر أن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح، وتكميلها، ودرء المفاسد، وتقليلها، وهذا ينبني عليه كل الأحكام الفقهية، فإذا نظر في مسألة لم ينظر إليها من جهة الدليل فقط، إذا تنازع المسألة عدة أدلة، وإنما ينظر إليها مع ذلك بهذه الأمور التي ذكرنا من أصول الفقه، والنظائر، والمقاصد، والفقه والقواعد الفقهية.

إذًا: فمقاصد الشريعة من العلوم المهمة، ومن أخطاء الناظر في كلام شيخ الإسلام الفقهي أنه إنما يهتم حين النظر بالدليل من النص، وهذا لا شك أنه ضعف فقهي راجع إلى عدم معرفة العلم على حقه، وإنما الناظر في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية ينبغي له أن يدرك ما تنبني عليه الأحكام، والأحكام لا تنبني فقط على الدليل من الكتاب، والسنة، بل تنبني على أشياء كثيرة معروفة عند المحققين من أهل العلم، فمن لم يهتم بكل مسألة يوردها شيخ الإسلام ابن تيمية، أعني: من هذه المسائل التي يوردها الثمان، فإنه ربما نظر إلى المسألة بغير النظر الذي تستحقه.

سابعًا: التعليل بالقواعد الفقهية.

شيخ الإسلام رحمه الله كثير التعليل فيما يورده في المسائل الفقهية بالقواعد، سواء كانت القواعد العامة المتفق عليها بين المذاهب، أم القواعد الخاصة

في المذهب الحنبلي، أو في غيره من المذاهب، فهو يكثر التعليل، والقواعد الفقهية بها يتم فهم المسائل الفقهية على نسق واحد؛ لأن القواعد تجمع المسائل بحيث لا يكون ثمة تناقض بين هذه المسألة، وتلك المسألة ومن عجائب من يقرؤون كلام شيخ الإسلام ابن تيمية الفقهي أن منهم من يرجح تارة كلام شيخ الإسلام في مسألة، ويرجح كلام غيره في مسألة أخرى، وهذا عند الناظر في الفقه نظر مجتهد متعمق لا يقبل ألبتة؛ لأنه يجد أن الترجيح كان بناء على نظر في المسألة بانفرادها، وهذا ليس نظر مجتهد، وليس نظر عالم، بل العالم إذا نظر في مسألة باعتبار النظر في الأدلة، وباعتبار ما جاء فيها، فإنه إذا نظر في مسألة أخرى لا يخلي نظره من كل المسائل التي تلحق بالقاعدة التي تندرج تحتها هذه المسألة التي يريد أن يجتهد فيها.

ولهذا شيخ الإسلام لا تجد في فتاويه، ولا في اختياراته تناقضًا بين المسائل، كذلك المذاهب تجد - مثلًا - المذهب الحنبلي في اختياراته فيما عليه المتأخرون لا تجد تناقضًا، كذلك المذهب الشافعي، كذلك المذهب الحنفي؛ لأنهم يبنون علمهم على القواعد تارة يكون في المسألة دليل ضعيف، لكن يقوي هذا القول أنه مندرج تحت قاعدة لو قلنا بهذا الدليل فيها لانخرمت القاعدة في نظائر أخرى، وهذا يسبب التناقض، ومن المعلوم أن الشريعة لا تكون متناقضة في الأحكام المتماثلة كما قررها شيخ الإسلام ابن تيمية في مواضع عدة، وابن القيم، فإنهم قرروا أن الشريعة لا تفرق بين متماثلين، ولا تساوي بين مفترقين، وهذا مما ينبغي أن يهتم به طالب العلم كثيرًا في الاستفادة من كلام شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الفقه.

فإن من طلبة العلم من ينظر في المسألة بمجردها، ينظر الأدلة، فيقول: هذا الدليل صحيح. هذا الحديث إسناده صحيح. معنى ذلك يأخذ بالحكم في المسألة، وإذا نظر في مسألة أخرى نظر إليها من جهة الأدلة فقط دون بقية ما يستدل به في المسألة، وإذا تأملت كلامه وجدت أن أخذه في تلك المسألة بذلك القول يناقض أخذه في المسألة الأخرى بالقول الآخر؛ لأن هذا مبني على قاعدة، وهذا مبني على قاعدة، فيتصادم المأخذان، وهذا عيب لا شك عند الناظر في الفقه، لكن لأجل ضعف العلم بالفقه، والضعف في علوم الشريعة جميعًا في هذا الزمان لا يحس الناس، أعني: الخاصة من طلبة العلم لا يحسون بهذا التناقض، وهذا من الضعف الذي ينبغي تداركه بالتأمل في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، وكيف أنه في مسألة يختار قولًا، وفي مسألة أخرى يختار القول الموافق لذلك القول.

ثامنًا: أنه يطبق في كلامه الفقهي ما يسمى عند المجتهدين بعلم الجمع، والفرق.

لأن المسائل مجتمعة، ومتفرقة، فالمسائل المجتمعة يلحق بالمسألة المنظور فيها الحكم الذي أعطيته المسألة الأخرى التي تقرر الحكم فيها بالدليل، فإذا أتى المجتهد، فينظر في المسألة بما يجمعها مع المسائل الأخرى التي اتضح دليلها، أو التي اتفق العلماء عليها، ونحو ذلك، كذلك في الفرق، وهو المسائل المشتبهة صورة، ولكنها تختلف حكمًا.

هذا مما اعتنى به شيخ الإسلام، فلا تجد شيخ الإسلام رحمه الله يفرق بين المجتمعات، لا يجمع بين المفترقات في المسائل الفقهية.

هذه خصائص عامة لكلام شيخ الإسلام لا بد من رعايتها، والنظر فيها؛

حتى تتنمى عند طالب العلم ملكة النظر في المسائل الفقهية، وحتى يتدرج في تربية نفسه علميًا في إدراك كلام أهل العلم الفقهي، والناس في هذا الزمن في الفقه أخذوا فيه بثوب واسع، ولكن التحقيق فيه على طريقة المتقدمين قليل قليل.

إذا قرأت كلام شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مسألة من المسائل، فأولًا: ينبغي إذا عرفت المسألة التي ستقرأ لشيخ الإسلام فيها أن تراجع كتب المذهب الحنبلي؛ حتى يتم تصور المسألة على الصواب، فإذا تصورت المسألة، ومأخذ المسألة، وضابطها في الباب الذي وردت فيه بعد ذلك ترجع إلى كلام شيخ الإسلام، وتقرأه، فإذا قرأت كلام شيخ الإسلام بطوله، وميزت في كلامه في الاستطراد، وفي التأصيل، والتفريع إلى آخره، تذكر خلاصة لرأي شيخ الإسلام، لأن من كلام شيخ الإسلام ما تجد أنك لا تخلص معه برأي واضح، لكن إذا نظرت، وتأملت ربما خلصت في مسائل كثيرة برأي، إذا خلصت إلى هذا الرأي تراجع في المرحلة الثالثة تلامذة شيخ الإسلام ابن تيمية، وما ذكروه من اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية، وأعني بهم: ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وابن مفلح رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فإن ابن القيم كتبه مشهورة كـ «زاد المعاد»، و«أعلام الموقعين» إلى آخره.

وأما ابن المفلح، فإنه يذكر كثيرًا في كتابه «الفروع»، وفي كتابه «الآداب الشرعية» يذكر رأي شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: قال شيخنا، أو قاله شيخنا وهذا يعني أن هذه المسألة التي أوردها صاحب الفروع أنها هي قول شيخ الإسلام ابن تيمية الذي خلص إليه، وعرفه تلامذته عنه - رحمهم الله تعالى -، كذلك هناك كتب خاصة ذكرت اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية

كـ «الاختيارات، وكمختصر الفتاوى، وفي الإنصاف»، للمرداوي يذكر في كثير من المسائل اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية ﷫، وفي لفظ الاختيار ما يشعر بأنه يختار من أقوال غيره، وهذا يكفي في أنه لا يتفرد بقول من الأقوال فيما اختار، فإذا قلنا: اختار شيخ الإسلام يقتضي قول القائل اختار أن هناك أقوالًا اختار منها، وهذا واقع، وصحيح، فإن هذه الاختيارات مبنية على معرفته، وعلمه بأقوال من سبقه من أهل العلم في تلك المسائل، فإنه ليس لشيخ الإسلام مسألة خرق فيها الإجماع ألبتة، بل ما من مسألة إلا وقد سبق إلى القول فيها، إما سبقه جمهور، أو سبقه كثير، أو سبقه قلة، المهم أنه لا يفترع المسائل افتراعًا، وإنما يتابع من قبله، ولا يتفرد في مسألة بقول لم يسبق إليه.

بعد ذلك تأتي إلى مراجعة الكلام مرة أخرى؛ حتى يتسق لك مع خلاصة الرأي الذي أورده ابن القيم، وابن مفلح، وصاحب الاختيارات، يتسق لك مراد شيخ الإسلام، فتبدأ من البداية، وهذه في آخر مرحلة، وأنت تتصور الحكم الذي خلص إليه شيخ الإسلام ابن تيمية بعد ذلك، إذا بدأت ستعرف كيف يذهب، ويجيء، ويتموج في إيراد الأدلة، وفي إيراد التعليلات، والقواعد، والمقاصد حتى يكون عند طالب العلم:

أولًا: فهم لكلام شيخ الإسلام ابن تيمية ﷫.

ثانيًا: معرفة، ودربة لكيف تعامل المسائل الفقهية.

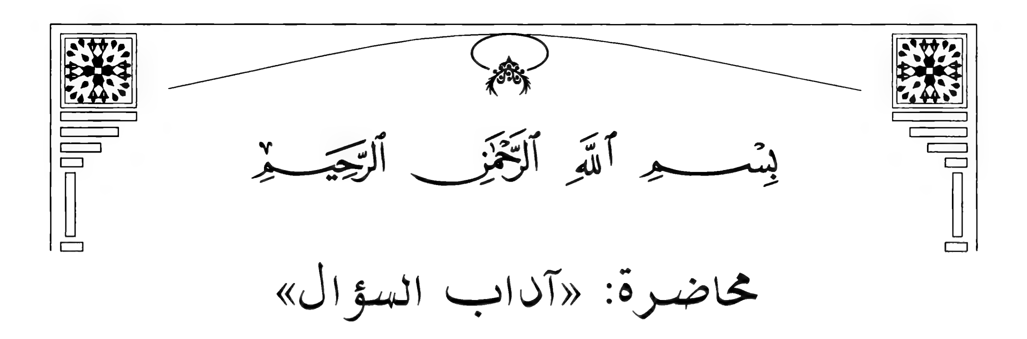
المسألة الأخيرة: إذا اختلفت الفتاوى، والنقول عن شيخ الإسلام، فمثلًا: تجد في «مجموع الفتاوى» الذي جمعه الشيخ عبد الرحمن بن قاسم ﷫، تجد أنه ربما وجدت فتوتين متناقضتين، إحداهما على قول،

والأخرى على قول آخر، هذا إذا عرفت المتقدم من المتأخر منهما، فإن كلام شيخ الإسلام المعتمد هو المتأخر في الفتوتين هو المتأخر زمانًا، لا موضعًا في الفتاوى، وإذا لم تدركه، وهو الأكثر، فإنك ترجع إلى الكتب التي أسلفت لك فيما ذكر ابن القيم، وابن مفلح، وصاحب الاختيارات يكون هو قول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وهذا خلاصة لهذا المبحث المهم، وهو: «كيف تقرأ كتب شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ»، ولا شك أن هذا يعطيك لفتة في أن العلم ينبغي أن يؤخذ بحقه، وأن يؤخذ بجد، ولا يؤخذ بالأماني، فإن العلم اليوم صارعه الشباب، والصغار، ولكن العلم في السابق لا يصارعه إلا الرجال الفحول وهذا من نكَدِ الزمان، وأهله، لكن ينبغي لطلبة العلم الحريصين أن يكونوا على بينة مما ذكرنا، وأن يسعوا في أخذ العلم كما أخذه العلماء السالفون، فإنه بذلك تقوى الملكة، وتبرأ ذمة المرء في النظر في نصوص الشريعة، فإن التجرؤ على النظر في نصوص الشريعة دون استعداد، ودون أخذ للمسألة بحقها، هذا لا شك أنه يجر المرء إلى الإثم؛ لأنه يقول على الله، وعلى رسوله ﷺ ما لا يعلم؛ لأنه ليس عنده وسائل العلم.

هذه كلمات مختصرة في مزايا، أو ميزات كلام شيخ الإسلام، ورعايتها ينبني عليها - إن شاء الله - الفهم الصائب لكلام شيخ الإسلام.

أسأل الله لي، ولكم أن يشرح صدورنا، وأن يوفقنا، وأن يلهمنا القول، والعمل، والصواب فيهما، وصلى الله، وسلم على نبينا محمد.



محاضرة: «آداب السؤال»

الحمد لله الذي هدانا للخيرات، وجنبنا سبل المنكرات، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله، ورسوله، وصفيه، وخليله، صلى الله عليه، وعلى آله، وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين، أما بعد:

فأسال الله ﷻ أن يجعلني وإياكم ممن إذا أعطي شكر، وإذا ابتلى صبر، وإذا أذنب استغفر، وهذه الثلاث هي عنوان السعادة، من وفق إليها، فقد أوتي خيرًا عظيمًا.

من إذا أعطي شكر، وإذا ابتلي صبر، وإذا أذنب استغفر، فمن حيزت له هذه الثلاث، فقد حيز له خير الدنيا، والآخرة، نسأل الله أن يجعلنا، وإياكم من أهلها.

هذه الكلمة موضوعها عن أدب السؤال، والسؤال هنا المقصود به: سؤال أهل العلم، أو سؤال المعلمين عما يحتاج إليه الناس، وإلا فإن عموم لفظها يشمل سؤال الرب ﷻ بالدعاء؛ لأن سؤال الله ﷻ له أدب، وله أحكام ينبغي للعبد أن يحيط بها، وأن يكون مراعيًا لها؛ لأن كثيرًا من أسباب رد إجابة السؤال أن يكون السؤال فيه اعتداء، أو أن يكون على غير المشروع،

أو أن يكون السائل لم يحسن المسألة، وقد قال عمر رضي الله عنه في سؤال الله ﷻ: **«إِنِّي لَا أَحْمِلُ هَمَّ الْإِجَابَةِ، وَإِنَّمَا أَحْمِلُ هَمَّ الدُّعَاءِ، فَإِذَا أُلْهِمْتُ الدُّعَاءَ فَإِنَّ الْإِجَابَةَ مَعَهُ»**(١).

موضوعنا عن أدب السؤال الذي هو سؤال أهل العلم، والحاجة ماسة إلى معرفة آداب سؤال أهل العلم، وما طريقة سؤالهم؟ وعما يسألون؟ وكيف يكون السؤال؟وكيف تتلقى الإجابة؟ وما ينبغي للمسلم من توقير أهل العلم، وعدم الإلحاح عليهم بالمسائل؟ ونحو ذلك من الآداب.

وأهل العلم فيما مضى قد دونوا كثيرًا من هذه الآداب في مصنفاتهم في «أدب العلم، والتعلم»، وفي «أدب الطالب مع شيخه»، وفي «حقوق أهل العلم بعامة»، والله ﷻ قال في محكم كتابه: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [التوبة: ٦٧]، قال: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ﴾ أي: بعضهم يحب بعضًا، وينصر بعضهم بعضًا، ويقيل عثرة بعض، ومن أكثر أهل الإيمان حقًا في الولاية، والمحبة، والنصرة: أهل العلم؛ لأنهم بما شهد الله ﷻ لهم به هم أخص أهل الإيمان لأن الله ﷻ قرنهم بنفسه، وملائكته في الشهادة له بالتوحيد؛ حيث قال ﷻ: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِۚ﴾ [آل عمران: ١٨].

فأولوا العلم من الناس هم الصفوة؛ كما قال ﷻ: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍۚ﴾ [المجادلة: ١١].

فالله ﷻ رفع المؤمنين على الناس جميعًا، رفعهم درجات، ورفع أهل

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٢٢٩).

العلم من المؤمنين على أهل الإيمان عمومًا درجات، فهم الخاصة، وهم الصفوة؛ لأن معهم من فهم كلام الله ﷻ، وفهم سنة رسول الله ﷺ ما جعل قلوبهم أكثر نورًا من قلوب غيرهم؛ لأن النور بالعلم، والنور إنما هو بفقه القرآن، والسنة ﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ﴾ [المائدة: ١٥]. فمن فقه في الكتاب، وفقه في السنة، كان أعظم نورًا في القلب، وكان أعظم حقًا في حقوق أهل الإيمان.

الملاحظ: أن الحريص على الخير من الناس يسأل أهل العلم، يسألهم في مسائل فقهية فيما يواجهه، أو يسألهم في مسائل اجتماعية فيما يواجهه من مشاكل في بيته، أو في عمله، أو نحو ذلك، ويسأل المتعلم المعلم، لكن وجدنا كثيرًا من الأسئلة قد خرجت عن ما ينبغي مراعاته من توقير أهل العلم، ومن مراعاتهم، وعدم الإخلال بحقهم، فتجد أن من الناس من يخوض في سؤاله أهل العلم في أمور لاينبغي أن يخوض فيها، وأصل كثرة السؤال، وكثرة المسائل قد جاء النهي عنه، ففي حديث أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، فَاجْتَنِبُوهُ وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ**»(١).

قال أهل العلم: قوله ﷺ: «**كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ**»، أي: عما لم يقع، وعما لم يأت بيانه في الكتاب المنزل؛ لهذا جاء عن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا، مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ**

(١) أخرجه مسلم (١٣٠).

لَمْ يُحَرَّمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَحُرِّمَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ»(١).

وقد قال الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ وَإِن تَسۡـَٔلُواْ عَنۡهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلۡقُرۡءَانُ تُبۡدَ لَكُمۡ عَفَا ٱللَّهُ﴾ [المائدة: ١٠١].

والأحاديث التي جاءت في النهي عن كثرة السؤال متعددة، وقد قال ابن عباس رضي الله عنهما: «**مَا رَأَيْتُ قَوْمًا خَيْرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا سَأَلُوهُ إِلَّا عَنْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ مَسْأَلَةً حَتَّى قُبِضَ ﷺ كُلُّهُنَّ فِي الْقُرْآنِ** ﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢] ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهۡرِ ٱلۡحَرَامِ﴾ [البقرة: ٢١٧]، ﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡيَتَٰمَىٰ﴾ [البقرة: ٢٢٠] قَالَ رضي الله عنهما: «**مَا كَانُوا يَسْأَلُونَ إِلَّا عَمَّا يَنْفَعُهُمْ**»(٢).

فمجموع ما سأل صحابة رسول الله ﷺ الذين هم منه مقربون، إنما هو ثلاث عشرة مسألة، وكلها في القرآن، وقد كان الصحابة من توقيرهم للنبي ﷺ، ومن كراهتهم لكثرة المسائل، يحبون أن يأتي الرجل من البادية، ومن خارج المدينة؛ حتى يسأل النبي ﷺ، فيستفيدوا من السؤال، ومن الجواب(٣).

وقد جاء - أيضًا - في الحديث الصحيح عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ، وَمَنْعًا وَهَاتِ، وَوَأْدَ**

---

(١) أخرجه البخاري (٧٢٨٩)، ومسلم (٢٣٥٨)، واللفظ له.

(٢) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١٠٦٢)، والبزار في مسنده (١١/ ٢٧٤) بلفظ: «**مَا سَأَلُوهُ إِلاَّ عَنْ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ مَسْأَلَةً**».

(٣) كما في الحديث الذي أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ١٥٨) من حديث أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: «**كُنَّا قَدْ نُهِينَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ، فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ الْعَاقِلُ، فَيَسْأَلُهُ وَنَحْنُ نَسْمَعُ، ....**» الحديث.

البَنَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ المَالِ»(١).

وَعَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ عَامِرٍ الثُّمَالِيِّ ﷺ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ»(٢).

فالأحاديث دالة على أن كثرة الأسئلة لأهل العلم إنما ذلك داخل في المكروه، إلا ما يحتاج إليه العبد فيما يأتي بضوابطه، والله ﷻ أمر المؤمنين بأن يسألوا إذا جهلوا، وقد قال ﷻ لما أنكر كفار قريش أن يكون الرسول بشرًا رجلًا، وقالوا: إن الرسول يجب أن يكون ملكًا، قال ﷻ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِمْ ۚ فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ ۗ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [النحل: ٤٣ - ٤٤].

هذه الآية أمر الله ﷻ فيها أهل الشرك - كفار قريش -، وغيرهم أن يسألوا أهل الذكر - أي: أهل الكتاب - عما إذا كان الرسول الذي جاءهم بشر، أم هو ملك؟، فإذا كان الرسول الذي جاءهم بشر، فاقبلوا رسالة محمد ﷺ؛ لأنه بشر قد خلت من قبله الرسل، وقد وصف أهل الكتاب بأنهم أهل الذكر؛ لأن الكتاب الذي أنزله الله ﷻ هو الذكر، وأعلى الذكر القرآن؛ كما قال ﷻ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾﴾ [الحجر: ٩]، وفي هذه الآية قال ﷻ: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ ۗ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٣ - ٤٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٠٨، ٥٩٧٥)، واللفظ له، ومسلم (٥٩٣، ١٧١٥).

(٢) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١٠٥٩).

قال العلماء: هذه الآية نازلة في سؤال أهل الكتاب، ولكن عموم لفظها يشمل سؤال أهل القرآن، وأهل السنة؛ لأنهم أحق ببيان ما نزل الله ﷻ[١]؛ لهذا قال: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

قال الشيخ عبد الرحمن بن سعدي رحمه الله في تفسير هذه الآية: **(وعموم هذه الآية فيها مدح أهل العلم، وأن أعلى أنواعه العلم بكتاب الله المنزل، فإن الله ﷻ أمر من لا يعلم بالرجوع إليهم في جميع الحوادث، وفي ضمنه تعديل لأهل العلم، وتزكية لهم؛ حيث أمر بسؤالهم، وأن بذلك يخرج الجاهل من التبعة)**[٢].

إذًا: فالأصل موجود في كتاب الله ﷻ، وأن المرء إذا جهل شيئًا، ولم يعلم حكمه، فإنه يسأل عنه أهل العلم، وإذا سأل عنه أهل العلم، أعني: أهل الكتاب، والسنة الذين رسخت قدمهم في ذلك، فإن تبعته في ذلك تزول؛ لأنه قد سأل حيث أمر الله ﷻ له أن يسأل، فمن جهل شيئًا، فسأل عن حكمه، فأفتى من ثبت، فإن تبعته قد زالت، وقد برء من التبعة، فإذا امتثل ما أفتي به، فيكون قد زال عنه المحذور؛ لأنه امتثل ما أمر الله ﷻ به في قوله: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

فسؤال أهل العلم، وسؤال أهل الذكر له أحوال، والناس يحتاجون إلى أن يسألوا، ولابد، ولكن هذا السؤال من حيث هو له أحوال: حال من جهة السائل، وحال من جهة المسؤول.

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٧/ ٢٠٩).

(٢) انظر: تفسير السعدي (١/ ٤٤١).

«آداب المتعلم: السائل».

فالسائل ينبغي له أن يراعي تأدبًا، وحتى يصل إلى الجواب الموافق للحق - إن شاء الله - يجب أن يراعي آدابًا، وأن يراعي أشياء، فمن تلك الأشياء التي يراعيها السائل:

أولًا: أن تكون مسألته واضحة، غير ملتبسة، أي: أن يتبين المسألة قبل أن يسأل، والملاحظ أن من المسلمين من إذا جاء على باله مسألة، أو واجهته مشكلة، فإنه يأتي أهل العلم، ويسألهم مباشرة دون أن يستحضر، ويستعد لتفاصيل هذه المسألة، أو مباشرة يرفع الهاتف، ويسأل العالم عما عرض له دون أن يستحضر ما اتصل بهذه المسألة، فإذا أتى السائل العالم، وسأله عن بعض التفاصيل قال: والله ما أعلم، هذا فلان أوصاني بهذا، وكذا ما أدري.

فلابد للسائل أن يستحضر تفاصيل المسألة قبل أن يسأل؛ لأن السؤال تسأل فيه عن حكم الله ﷻ الذي إذا أدركت حكمه، فقد برئت من التبعة، والمسؤول العالم الذي يُسأل لابد أن تكون المسألة عنده واضحة، وإلا فكيف يجيب على شيء ليس بواضح؛ لهذا ينبغي للسائل: أن يستحضر السؤال جيدًا، وأن يعد له في عبارة ملخصة، فلا تظن أن المفتي، أو طالب العلم الذي تأهل للجواب، لا تظن أن الذي يتصل عليه واحد فقط، أو اثنان، فاليوم مع الهاتف صار الذي يتصل من الداخل، أو الخارج بأهل العلم عشرات الآلاف في السنة مثلًا، وفي اليوم الواحد قد يتصل عشرون، وثلاثون؛ لهذا كان من الأدب الذي ينبغي مراعاته: أن يستحضر السائل

ضيق وقت المفتي المجيب على السؤال، وأن يعد للسؤال بعبارة واضحة، لا لبس فيها، ولا غموض، ويجتهد في أن يعين المفتي على وقته، وحتى تكون المسألة أنفع، أي: لا تظن أن الذي أجاب عليك، أو رد عليك بالهاتف من أهل العلم، أنه لك وحدك، واعتقد أن الذي يسأل أهل العلم عشرات الناس في اليوم، يسألون في كل وقت، فلا بد من رعاية الحال، والتأدب معهم في اختصار المسألة، وتقبل الجواب بحسب ما أورد، فإذا كانت المسالة واضحة كان الجواب واضحًا؛ لهذا ترى أن أسئلة جبريل عليه السلام للنبي ﷺ دليل على وضوح المسألة، وما ينبني على وضوح المسألة من وضوح الجواب، قال جبريل عليه السلام للنبي ﷺ: «**أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ**». سؤال ملخص، وواضح، «**أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ**». «**أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ**»، «**وَعَنِ السَّاعَةِ**»؟، «**وَمَا أَمَارَاتُهَا**»؟، ونحو ذلك[(١)].

فوضوح السؤال، وقلة ألفاظه باستحضار تفاصيله، هذا من الآداب التي ينبغي مراعاتها، وكثير ما تكون الإجابة غير واضحة؛ لأن السائل ما أحسن السؤال، فلو أحسن السائل الاستعداد للسؤال، فسأل، لكانت الإجابة واضحة.

ثانيًا: من الآداب التي ينبغي مراعاتها في السؤال: ألا يسأل السائل أهل العلم عن شيء يعرف جوابه، فبعض طلبة العلم، أو الذين لديهم اطلاع ولديهم معرفة، يكون قد بحث المسألة، وقد عرف ما فيها من الأقوال، ونحو ذلك، فيأتي، ويسأل، وإذا سأل، وأجيب بجواب موافق لأحد

---

(١) حديث جبريل عليه السلام أخرجه مسلم (٨) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

الأقوال أتى باعتراضات، فيقول: حسن هذا ما دليله؟، هذا الدليل قدح فيه بكذا، أو وجه بكذا، وقال بعض أهل العلم كذا فيه، ونحو ذلك.

ففرق ما بين أن تسأل؛ لتستفيد، أو لتعلم، وأنت لا تعلم، وما بين أن تناظر، والعالم، أو المعلم لم يفتح لك المجال لتناظره، ابتدئ له، وقل: أنا أريد أن أناظرك في المسألة الفلانية، ما معنى المناظرة؟ معناه: أجادلك فيها؛ حتى تعرف ما عندي، وأعرف ما عندك؛ حتى نصل إلى الحق، وهذا غير مطلوب، وهو من عدم رعاية الأدب مع أهل العلم؛ لأن في ذلك بعض التعدي على حق أهل العلم، إلا إذا أفصحت له بأنك تريد أن تبحث معه هذه المسألة، فإذا أذن لك بالبحث، فعند ذلك تخرج المسألة من كونها استفتاءً وسؤالًا، وجوابًا إلى مسألة بحث، واستفصال، وهذا - أيضًا - يكون عند المتعلمين في مجالس العلم، فإنه يكون عنده معرفة بالجواب، ولكن يسأل؛ ليختبر بعض الأحيان، أو ليعلم غيره بأنه سأل سؤالا جيدًا، ونحو ذلك، والوقت - الآن - قد تقاصر عن أن نسأل عن شيء قد علمناه، فلنسأل عن شيء لم نعلمه؛ لهذا كان مما ينبغي التأدب فيه ألا تسأل عن شيء إلا عن شيء لم تعلمه، وذلك لأن الله ﷻ قال: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

فإن كنت تعلم، فلا تسأل؛ لأنه قد جاء عندك العلم، ووقت المفتي، أو وقت العالم، أو وقت طالب العلم ينبغي أن يصرف إلى أشياء كثيرة، والواجبات - الآن - يتقاصر عنها وقت الكثيرين، فكيف بالاستطراد، ونحو ذلك؟.

ثالثًا: من الآداب التي ينبغي مراعاتها في السؤال: أن لا تذكر للعالم قول غيره، فبعض الناس يسأل بعض أهل العلم بالهاتف، والهاتف - الآن - قرب، ويسر من إشكالات الأسئلة، فيسأل واحدًا، وبعده يسأل الثاني، وبعده يسأل الثالث، والرابع، فيضطرب في المسألة، ثم بعد ذلك يذهب إلى شيء غير جيد، وهو أن يذهب إلى أسهل تلك الأقوال، وهذا لا ينبغي، فإن الذي ينبغي في التدرج في السؤال أن تبحث عمن تثق بعلمه، ودينه في ذلك؛ كما قال أهل العلم: ينبغي للمستفتي أن يسأل من يثق بعمله، ودينه، فإذا وثقت بعلم فلان، ودينه، فإنك تسأله، ولا تسأل غيره(١)؛ لأنك إذا سألت غيره، فإنه قد يكون عنده من الجواب غير ما عند الأول، فتقع أنت في حيرة، وعهدتك تبرأ في حالك أن تسأل غير من سألت أولًا، وذلك فيما إذا كان جوابه مشكلًا من جهة الدليل، فإذا كان عند المرء معرفة ببعض الأدلة، ونحو ذلك، فأشكل عليه الجواب من جهة الدليل، فإن له أن يسأل غيره؛ لأنه ما اقتنع بالجواب، لا من جهة عدم مناسبته لحاله، أو من جهة صعوبة الجواب، أو أنه لا يناسب، أو يريد أن يبحث عمن يخفف له، لا، ولكن من جهة أنه استشكل هل هذا حكم الله ﷻ؟، وحكم رسوله ﷺ في المسألة، أم لا؟ لمجيء بعض الأدلة، والأحاديث عنده.

فإذًا: من الأدب أن لا تسأل أكثر من عالم في المسألة؛ لأن كثرة الأسئلة تضيق وقت العلماء، وقد يوقع ذلك السائل في إشكالات، وكثير من الذين سألوا يقولون: تحيرنا والله ما ندري، هذا يقول: كذا، وهذا يقول كذا.

---

(١) قال الإمام ابن القيم رحمه الله في إعلام الموقعين (٤/ ١٩٧): «**إِنْ كَانَ عِنْدَهُ مَنْ يَثِقُ بِعِلْمِهِ وَدِينِهِ فَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُشَاوِرَهُ، وَلَا يَسْتَقِلَّ بِالْجَوَابِ، ذَهَابًا بِنَفْسِهِ وَارْتِفَاعًا بِهَا**».

فأنت الذي أخطأت أولًا ؛ حيث سألت أكثر من عالم ، سل من تثق بعلمه ، ودينه ، وخذ بفتواه ، وتبرأ أمام الله ﷻ ؛ لأن الله ﷻ أمرك بأن تسأل أهل الذكر ، وقد امتثلت بسؤال أهل الذكر ، فلا تزد على نفسك ثقلًا ، وحملًا .

رابعًا : من الآداب - أيضًا - : ألا تسأل حين تسأل بإلغاز في السؤال ، فهناك من يسأل ، ويقول : فلان من الناس حصل معه كذا ، وكذا ، وهو يريد أن يخرج عن مسألته بخصوصه إلى مسألة مشابهة ، وهو يظن أنه إن أجيب على تلك ، فمسألته مثل تلك المسألة ، ويقول - مثلًا - : فلان لو حصل عليه كذا ، وكذا ، وكذا ، ومسألته في الواقع تختلف عن تلك ، ولكنه يظن أن هذه وتلك سواء ، فحتى لا يظن العالم أنه هو الذي وقع في المسألة ، وهو الذي يحتاج إلى الجواب ، فإنه يُعمِّي .

سؤال أهل العلم ، وليس فيه عيب ، بل هو شرف ، ويدل على حرص السائل على الخير ، ورغبته في إبراء ذمته ، وأن يكون متخففًا من التبعة حين يلقى ربه ﷻ ، فحين تسأل لا تسل أهل العلم بإلغاز ، سل عما وقع بوضوح ، ولا حرج في ذلك ، فقد سألت بعض الصحابيات النبي ﷺ عن المرأة إذا رأت الماء ، أي : المرأة إذا احتلمت ، وماذا يكون حكمها(١) ، والحياء

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (١٣٠ ، ٢٨٢ ، ٣٣٢٨ ، ٦٠٩١ ، ٦١٢١) ، واللفظ له ، ومسلم (٣١٣) من حديث أُمِّ سَلَمَةَ ﵂ ، قَالَتْ : «**جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ ﵂ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَسْتَحْيِي مِنَ الحَقِّ ، فَهَلْ عَلَى المَرْأَةِ مِنْ غُسْلٍ إِذَا احْتَلَمَتْ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ** : «**إِذَا رَأَتِ المَاءَ**» فَغَطَّتْ أُمُّ سَلَمَةَ ، تَعْنِي وَجْهَهَا ، وَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَتَحْتَلِمُ المَرْأَةُ؟ قَالَ : «**نَعَمْ ، تَرِبَتْ يَمِينُكِ ، فَبِمَ يُشْبِهُهَا وَلَدُهَا**» .

لا يكون في السؤال؛ لأن الحياء محمود[١]، ولكن إذا كان الحياء يبعدك عن معرفة حكم في الدين، فإن ذلك غير محمود.

فإذًا من الآداب التي ينبغي لنا مراعاتها: أن تسأل السؤال الذي تحتاجه، وألا تظن أنك إذا ألغزت بالسؤال، وأجاب العالم أن الجواب ينطبق على مسألتك، فقد يكون لو قلت له المسألة بوضوح، والسؤال، أو الحادثة التي تريد أن تسأل عنها بوضوح، يكون الجواب مختلفًا تمامًا، فلا تكن ملغزًا في سؤال أهل العلم، لا عن مسألة فقهية، ولا عن أشخاص، ولا عن أحوال، بل ينبغي أن يكون السؤال واضحًا، وذلك من توقير أهل العلم، ومن السعي في الوصول إلى الجواب الصحيح، أما أن نعمي على أهل العلم حتى نحصل منهم على جواب، فإن هذا لا يوافق ما ينبغي من توقير أهل العلم، ولا تبرأ به أنت؛ لأنك أوقعت العالم في الجواب، ولو عرف السؤال على حقيقته، ومرادك منه لربما أجاب بجواب آخر، فأنت لا تبرأ، ولهذا نرى أن كثيرًا من الإشكالات التي حصلت في تضارب أقوال بعض أهل العلم في بعض المسائل، إما الفقهية، أو المسائل الواقعة، أو الاجتماعية، أو نحو ذلك، إنما جاء من جهة من يسأل بسؤال ملغز معمى، أو يكون المراد وراءه، وليس في ظاهره، وهذا لا ينبغي؛ لأن الله ﷻ أمرنا بأمر واضح، وتعدي هذا الأمر تعد لما ينبغي من الأدب في السؤال.

خامسًا: من الآداب التي ينبغي مراعاتها: أن يكون السائل يسأل لنفسه، وأن لا يسأل لغيره، فيأتي كثير من الأسئلة، ويكون فيه السائل

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٣٧) من حديث عمران رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ**» أَوْ قَالَ: «**الْحَيَاءُ كُلُّهُ خَيْرٌ**»، وقال: «**الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ**».

يقول: أحد الأقارب وصاني أسأل عن كذا، وكذا، وكذا، أو يقول: لو حصل لفلان صديق لي في العمل وصاني أن أسأل، لم هو لا يسأل؟ يختلف الحال؛ لأن المفتي، أو العالم لابد أن يستفصل، لابد أن يسأل ما الذي حصل، هل حصل كذا، أوكذا، فإذا كان السائل غير من وقعت له المسألة، فإنه لا يكون ذلك معينًا على الجواب إلا فيما إذا كان السؤال مختصرًا، وكان المانع من سؤال السائل هيبة العالم، أو الاستحياء؛ كما فعل علي ﵁ حيث كان رجلًا مذاء، أي: كثير المذي، فهاب، أو استحى أن يسأل رسول الله ﷺ لمكان ابنته؛ أي: لأجل أن فاطمة ﵂ زوج علي ﵁، فخشي أن يسأل، أو هاب أن يسأل، أو استحى علي ﵁ أن يسأل؛ لمكان ابنته في مثل هذا السؤال الذي له تعلق بالزوجة، فأوصى المقداد ﵁ أن يسأل النبي ﷺ عن هذه المسألة، وهي: كثرة المذي، فسأله، فأجاب النبي ﷺ، ثم نقل الجواب إلى علي ﵁[(١)].

إذًا: الأصل أن لا يسأل المرء إلا فيما يخصه؛ لأن الجواب يختلف بحسب السائل، وبحسب عرض السؤال، والناقل ليس دائمًا ينقل الصورة على حقيقتها، وكثير ما يحصل من الأجوبة ما ليس فيه دقة من جهة عرض السائل.

سادسًا: من الآداب المرعية في السائل: أنه إذا سأل أهل العلم بالهاتف، أو سأل بغير الهاتف، فلا يسجل الجواب مكتوبًا، أو على جهاز

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (١٣٢، ١٧٨، ٢٦٩)، ومسلم (٣٠٣) من حديث علي ﵁ قال: «**كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً وَكُنْتُ أَسْتَحْيِي أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ لِمَكَانِ ابْنَتِهِ فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: «يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ»**».

التسجيل إلا بإذن العالم، وقد مر علي بعض الأخوة مرة، وقد سجل لأحد أهل العلم جوابًا ليس كما ينبغي، وهذا راجع إلى أن العالم يجيب على قدر الاستفتاء، ولو استحضر العالم أن هذا سيسجل، وأن الجواب سيسمعه آخرون، لكان جوابه غير الجواب الأول، فيكون كلما يسأله يجاوبه يجوز، أو لا يجوز، أو لا بأس، أو هذا يصلح، أو لا يصلح، أو نحو ذلك غير ما إذا كان الجواب مستعدًا لكتابته، أو لتسجيله، فمن عدم توقير أهل العلم، وعدم رعاية حقهم، بل من الافتئات على حقهم أن تسجل جواب أهل العلم بالهاتف، أو كتابة، ثم تنشره دون إذنه؛ لأنه هو الذي له الحق في أن تنشر فتواه على الملأ، أو لا تنشر، في أن تسجل، أو لا تسجل، فالسائل سأل فيما يخصه، فهل أذن العالم لك أن تسجل السؤال، والجواب في الهاتف؟

لم يأذن، فإذا أردت أن تسجل، فتستأذنه في البداية، وتقول: أحسن الله إليك، أنا محتاج للجواب مسجلًا على الشريط، أو أنا أريد أن أسجله، فإذا أذن فتكون قد أتيت بما ينبغي من الأدب، ولم تكن ممن لا يوقرون أهل العلم، أو يجعلون الأمر غير واضح لهم، فيستغل بعض الفرص، ويسجل عليهم بما لا يرغبون في تسجيله.

وقد حصل مرة مثل هذا، ولما سئل العالم قال: أبدًا ما قلت كذا، وكذا، بل المسألة فيها تفصيل بنحو ما، السؤال، والجواب في التسجيل واضح، لم قال العالم كذا تصير؟ لأنه استحضر أن المسألة - الآن - فيها أخذ، ورد، معناه فيها إشكال، لكنه ظن حين سأله السائل بالهاتف أنها لا تعدو عن اهتمام السائل بنفسه.

فإذًا: مما ينبغي من توقير أهل العلم، وقد أمرنا بتوقيرهم؛ كما جاء في الأثر عن عدد من التابعين[١]، ومن توقيرهم: ألا تفتئت عليهم بتسجيل، أو كتابة، وتنشر إلا بعد إقراره، حتى ما تسمعه منه في درس بشرح مسائل لابد أن تعرضها عليه، فيقر أن ينشر، أو يصور، أو ينسخ، أو يسجل إلى آخر ذلك، فلابد من ذلك؛ لأن ما يصلح للقليل قد لا يصلح للكثير؛ لأن الكثير، أي: الأمة، أو الناس تختلف طبقاتهم، فقد يرعى العالم حين يتكلم إلى الحاضرين يرعى حال الذين أمامه، فلو استحضر أنه سينشر على الناس في تسجيل، ويطلع عليه فئات مختلفة، وعقول مختلفة، لكان جوابه يختلف عن الجواب الأول؛ لهذا ترون - مثلًا - أن بعض الأسئلة التي تسأل فيها أهل العلم في الهاتف يكون الجواب مختلفًا عما لو سئلوا في برنامج «نور على الدرب»، فيكون الجواب هنالك فيه تفصيل، وفيه دليل، وفيه تعليل، ونحو ذلك؛ لأنه سينشر على الملأ، لكن الجواب لك يكون بحسب الحال، يصلح هذا، أو لا يصلح، يجوز، أو ما يجوز، السنة كذا باختصار؛ لأن الوقت يضيق عن أن يفصل لكل أحد.

سابعًا: ومن الآداب المتعلقة بالسائل: ألا يسأل السائل عن أشياء لا يفهمها إلا الخاصة، ويثير السؤال أمام العامة، أمام الملأ، ففي المحاضرات قد يأتي سؤال قد لا يعلم معناه، ولا يفهم جوابه إلا فئة قليلة من طلبة العلم، فلم تسأل أمام الناس؟، كذلك إذا حضرت في مجلس عند

---

(١) وجاء في الحديث الذي أخرجه الطبراني في مكارم الأخلاق (١/ ٣٦٧)، والشاشي في مسنده (٣/ ١٨٤) من حديث عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﵁ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَيْسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَمْ يُجِلَّ كَبِيرَنَا، وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ لِعَالِمِنَا حَقَّهُ**».

بعض أهل العلم، فإن المجلس يحضر فيه العامي، والمتوسط، والمثقف، والمتعلم، وطالب العلم، فلا تسأل العالم، أوطالب العلم عن سؤال إنما هو للخاصة، وليس للعامة، وقد قال علي رضي الله عنه: «**حَدِّثُوا النَّاسَ، بِمَا يَعْرِفُونَ أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ، اللَّهُ وَرَسُولُهُ**»(١).

وقد بوب البخاري في كتاب العلم من صحيحه بقوله: (باب من خص بالعلم قومًا دون آخرين كراهية أن يقصر فهمهم عنه فيقعوا في أشد منه)(٢).

ومثال ذلك: أن يأتي في المحاضرات، هذه الجموع المباركة ممن هم حريصون على الخير، والأجر، والثواب، فيأتي، ويسأل عن بعض المسائل الدقيقة في العقيدة، والناس يطلب منهم المسائل العامة، ما يجب عليهم في العقيدة، لكن المسائل الدقيقة، فإنه لا ينبغي أن تسأل أمام من لن يفهم الجواب فيما لو أجاب المسؤول عن السؤال.

مثلًا: الكلام على بعض أحاديث الصفات التي قد لا يفهمها البعض، والكلام على بعض الآراء في مواقف يوم القيامة، والاختلاف فيها، ونحو ذلك، والكلام على بعض دقائق المسائل في الفقه، واختلاف أهل العلم فيها، هذا يقول كذا، وهذا يقول كذا، والعامة إنما يحتاجون قولًا واحدًا بدليله يمشون عليه، ولكن السؤال الخاص إنما يكون لأجل هذا السائل، ولمن هم في طبقته؛ ولهذا ينبغي أن تفرق فرقًا مهمًا بين السؤال الذي تحتاج معه إلى جواب، وما بين بحث المسألة، فتارة يكون السائل يريد بحث

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٧).
(٢) انظر: فتح الباري (١/ ٢٢٥).

المسألة في المقام، ويعرضها بصيغة سؤال، وهذا غير مناسب؛ ولهذا نقول: لا تسأل عن أشياء لا يفهمها إلا الخاصة، فمن أدب السؤال: أن تسأل بما يناسب الحال، بما يناسب المقام، وأن لا تسأل عن أشياء لا يستوعب الجواب عليها أكثر الحاضرين.

ثامنًا: من الآداب - أيضًا -: أنك إذا سالت فأجبت، أو سمعت علمًا، فإنك تستفصل، أو تسترجع فيه حتى تفهمه؛ لأن بعض أهل العلم قد يكون جوابه سريعًا، مثلًا: تسأل أنت، وقد أتيت بأدب السؤال، فراعيت السؤال، وأتيت بكلمات واضحة، وتأنيت فيه، واستوضحت الصورة، والمسألة، وأوضحتها للعالم، فيكون الجواب سريعًا، فهنا ينبغي لك أن لا تأخذ ما علق بذهنك في هذه الحال، بل إذا كان عندك اشتباه، فستستفصل منه، أو تسترجعه في الجواب حتى تفهمه.

عن ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: «**كَانَتْ لا تَسْمَعُ شَيْئًا لا تَعْرِفُهُ، إِلَّا رَاجَعَتْ فِيهِ حَتَّى تَعْرِفَهُ**»(١). وقد بوب عليه البخاري في كتاب العلم من صحيحه.

فالأدب الذي كان عليه الصحابة رضي الله عنهم أنهم إذا سمعوا شيئًا يستشكل عليهم، فإنهم يراجعون حتى يفهموا، حتى لا ينقلوا للناس نقلًا خاطئًا، أو حتى لا يعلم بشيء غير واضح.

فإذًا: ينبغي للسائل إذا أجيب، ولم يتضح له الجواب ألا يترك السؤال على الجواب الذي هو غير واضح، فيذهب يعمل بشيء غير واضح، بل

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٣).

يسترجع، فيقول، ولا بأس أن يقول: ما فهمت الجواب، أو يقول: هل كذا، أو كذا، فيستوضح حتى يكون الجواب واضحًا قارًا في ذهنه.

تاسعًا: من الآداب التي ينبغي للسائل مراعاتها: أن يكون لبقًا مع أهل العلم متأدبًا، وأن يكون لأهل العلم هيبة في صدره، وتوقير في قلبه، فإنك إذا زدت في احترام العالم، وشعر بذلك منك، فإنه يزيدك من العلم، والجواب لأنك قد تحققت بالزيادة، فأصبحت متأهلًا للزيادة؛ لأن دليل تأهل طالب العلم للتفصيل في الجواب، والاستفادة الكاملة من العالم أن يكون متأدبًا معه، فلا يستعمل كلمات غير جيدة، أو كلمات فيها جفاء، بل يتأدب، ويتحين الفرصة الجيدة للعالم، فيسأله.

وهنا انتبه إلى أن أوقات العالم تختلف، فهناك وقت قد يكون مناسبًا لك، ولا يكون مناسبًا له، فيكون الجواب الذي جاءك بحسب حاله، فقد يكون مستعجلًا، وقد يكون وراءه أمر، وقد يكون وقت الصلاة قرب، فيريد أن يستعد بوضوء، أو نحوه، وقد يكون وقت نومه، وقد يكون عنده ما يشغله، وقد يكون في البيت شيء أهمه، وقد يكون يعالج بذهنه مسألة من المسائل التي في المجتمع، أو التي يريد أن يبذل فيها بعض الشيء، فيكون ذهنه منشغلًا، فينبغي أن تراعي حال العالم حين تسأله، فتقول له: هل هذا وقت مناسب للسؤال، أو أرجئ السؤال إلى وقت آخر، فإذا قال: أرجئه إلى وقت آخر، فيكون هذا زيادة في أدبك، وأجرًا لك، قد راعيت، وتأدبت، وإذا أتى وقت آخر، وسألته يكون منفتحًا لأن يفصل لك، وأن يجيب المسألة بما ينبغي، فالمتصل دائمًا هو المرتاح، أما المتصل به فلا يدرى حاله، هذا يظن أنه ينبغي له أن يقول العالم له كذا، وكذا، وأن يرحب به أعظم

ترحيب، وأن يفصل له أعظم تفصيل، ما ندري ما حال المتصل به، فأحوال الناس في بيوتهم، أو في أعمالهم مختلفة، فقد يكون الذهن منشغلًا في تلك الحال، وقد يكون، وقد يكون، فينبغي أن يراعى ذلك، وأن لا يظن أن العالم، أو طالب العلم إذا سئل أنه دائمًا ذهنه في نفس المستوى، وفي نفس التأهيل لأن يجيب دائمًا جوابًا مفصلًا بأدلته إلى آخره.

ولهذا لو تذهب، وترى في المدونة - مثلًا - التي دونت فيها أسئلة مالك، وبعض أصحابه، والأجوبة، وكذلك أسئلة للشافعي، وكذلك أسئلة أصحاب أحمد لأحمد، لاتجد الأجوبة متفقة من حيث التفصيل، وعدمه، فتجد بعض أصحاب أحمد - لو رأيت المسائل المختلفة عن أحمد - يسأله سؤالًا، فيكون الجواب لا يصلح هذا، أكرهه، وفي مسائل أخر تجد أنه فصل، لم في موضع اختصر، وفي موضع فصل؟

نحن - الآن - نقرأ الكتاب، ولا نستحضر الحال التي سئل فيها ذاك السؤال، والحال التي سئل فيها السؤال مرة أخرى، وإنما نقول: لم فصل في موضع، وفي موضع لم يفصل؟ وإنما أجاب بإجابة مختصرة، فواقع الحال، وواقع العالم النفسي، والذهني، والزمني، والمكاني يفرض عليه أشياء؛ ولهذا ينبغي أن يراعى ذلك في حال سؤال أهل العلم.

ابن عباس رضي الله عنهما حَبر الأمة في القرآن، وحِبرها، أي: كثير العلم من الأمة في كتاب الله عز وجل بدعوة النبي صلى الله عليه وسلم، مكث زمانًا طويلًا تتردد في نفسه من المقصود بالمرأتين في قول الله عز وجل: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [التحريم: ٤] قال ابن عباس رضي الله عنهما: «**كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ عَنِ الْمَرْأَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَظَاهَرَتَا عَلَى**

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَكَثْتُ سَنَةً، فَلَمْ أَجِدْ لَهُ مَوْضِعًا»، مع أن عمر رضي الله عنه كان يحب ابن عباس رضي الله عنهما، وكان يقدمه، ويأتي به في المجالس، ويباهي به كبار الصحابة رضي الله عنهم؛ لما يظن فيه، ويلمح فيه من علم، وتؤدة، وفهم عنده في الكتاب، والسنة.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: **«حَتَّى خَرَجْتُ مَعَهُ حَاجًّا، فَلَمَّا كُنَّا بِظَهْرَانَ ذَهَبَ عُمَرُ لِحَاجَتِهِ، فَقَالَ: أَدْرِكْنِي بِالوَضُوءِ، فَأَدْرَكْتُهُ بِالإِدَاوَةِ، فَجَعَلْتُ أَسْكُبُ عَلَيْهِ المَاءَ، وَرَأَيْتُ مَوْضِعًا فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، مَنِ المَرْأَتَانِ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: فَمَا أَتْمَمْتُ كَلَامِي حَتَّى قَالَ: «عَائِشَةُ، وَحَفْصَةُ»**[(١)].

وكان ابن عباس رضي الله عنهما ربما توسد بردته في يوم حار عند باب أحد الأنصار؛ ليستفيد منه علمًا، سمع أن عنده حديثًا عن النبي ﷺ أراد أن يتثبت منه، أو أن يأخذه منه مباشرة، فيأتي يطرق الباب، فيقولون: هو قائل. أي: نائم، أو هو في الدار، أو مثل ما يقول بعضنا اليوم: هو مشغول، أو نحو ذلك، فانتظر حتى يخرج، فإذا رآه قال: يا ابن عم رسول الله ﷺ منذ متى وأنت هنا؟ فقال ابن عباس: منذ كذا، وكذا، وكان يتوسد البردة، وتسفي الريح التراب عليه؛ تذللًا في العلم، واحترامًا لأهل العلم، فلما رآه على هذه الحال انشرحت صدر المسؤول أن يجيبه عما أراد، وعظم في نفسه، فكان ابن عباس رضي الله عنهما إذا سأل أجيب[(٢)]، غير كثير ممن هم في طبقته من الصحابة رضي الله عنهم؛

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٦٨، ٢٩١٤، ٤٩١٥، ١٥٩١)، واللفظ له، ومسلم (١٤٧٩).
(٢) انظر: (جامع بيان العلم وفضله) لابن عبد البر (١/ ٣٦٥).

ولهذا قال كلمته المشهورة: «**ذَلَلْتُ طَالِبًا لِطَلَبِ الْعِلْمِ، فَعَزَزْتُ مَطْلُوبًا**»[١].
يعني: لما كنت طالبًا كنت أذل لمن أستفيد منه، ولكن لما احتاج الناس إليَّ عززت مطلوبًا؛ لأنه صار عندي من العلم ما ليس عند غيري، وقد قال ابن عباس رضي الله عنهما: «**لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا شَابٌّ، قُلْتُ لِشَابٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا فُلَانُ هَلُمَّ فَلْنَسْأَلْ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلْنَتَعَلَّمْ مِنْهُمْ، فَإِنَّهُمْ كَثِيرٌ، قَالَ: الْعَجَبُ لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَتَرَى أَنَّ النَّاسَ يَحْتَاجُونَ إِلَيْكَ وَفِي الْأَرْضِ مِنْ تَرَى مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَتَرَكْتُ ذَلِكَ وَأَقْبَلْتُ عَلَى الْمَسْأَلَةِ وَتَتَبُّعِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ**»[٢].

وذهب كبار الصحابة، فأتى زمن ابن عباس فيه هو من كبار صحابة رسول الله ﷺ، فاحتاج الناس إلى علمه، فأصبح يجيب الناس بما فتح ﷻ عليه، ومنَّ عليه من العلم.

الشاهد من ذلك: أن السائل، والمتعلم يحتاج إلى أدب، وهو: مراعاة أهل العلم، وأن لا يضيق بالعالم إذا لم يفتح له صدره، فهو بشر وأحيانًا يكون على حال، وأحيانًا يكون على حال أخرى، وهذا لعله من أسباب عدم كثرة الصحابة السؤال للنبي ﷺ؛ تأدبًا معه، وتوقيرًا له ﷺ، وحتى يكون ذلك أبلغ في الأدب معه ﷺ.

هذا من جهة أدب السائل، أما العالم، أو طالب العلم - أيضًا - يحتاج إلى أن يكون معه أدب في الجواب، وأهل العلم يعلمون ذلك، وهم الذين

(١) انظر: المجالسة وجواهر العلم للدينوري المالكي (٤/ ٤٣٩).
(٢) انظر: (جامع بيان العلم وفضله) لابن عبد البر (١/ ٣٦٥).

يعلمون غيرهم في ذلك، فإن كان من بعض طلبة العلم، أو المنتسبين للعلم، أو أهل العلم من لم يكن بالسائل حفيًا، أو اشتد على السائل، أو وبخه، فلا يغضب السائل، ويأتي - كما هو حاصل اليوم - يذهب، ويقول: فلان من المشايخ سألته فنهرني، وقال كذا وكذا، ونحو ذلك، فهذا لا ينبغي؛ لأن حال المسؤول ينبغي لك أن تعذره؛ لأنه خاصة في هذا الزمن لسنا في زمن الرياض - مثلًا - أو المملكة من خمسين سنة، فكل من في الرياض حوالي خمسة آلاف، أو أربعة آلاف، والواحد يسأل سؤالًا في اليوم، وقد تمر أيام ما أحد سأل لوضوح الأمور، والآن الهاتف كل لحظة يعمل، والمسجد هذا سائل، والثاني، والثالث، والرسائل التي تحتاج إلى جواب، ونحو ذلك من المشكلات العظام - أيضًا - التي تحتاج إلى علاج، وما أشبه ذلك، فلا بد أن نكون ملتمسين عذرًا لأهل العلم، ولطلبة العلم، وإذا كنا غير ملتمسين للعذر، فإن هذا غير جيد في حقنا، ومن ترك مراعاة أدب السؤال، وأدب الجواب.

وأيضًا العلماء يختلفون، بعضهم يكون سهل الجواب، وبعضهم يكون غير سهل الجواب، وهذا راجع إلى طبيعته التي جعله الله عليها.

فإذًا: السائل ينبغي له أن يلتمس العذر، وأن يتأدب، وأن يوقر العالم، ويستفيد من علمه بقدر ما يحب العالم، وأن لا يقصيه في أموره.

عاشرًا: من الأدب المهم - أيضًا أدب السائل -: أن لا يحرج السائل العالم، أو طالب العلم.

مثال ذلك: جاءني مرة في إحدى المحاضرات سؤال يقول: أسألك بالله، وبوجهه، وأقسم عليك أن تجيب على هذا السؤال، ونعلم أن

المسؤول قد يكون له نظر في أنه لا تناسب إجابة هذا السؤال على العامة، وأنت - الآن - أحرجته شرعًا؛ لأن من السنة إبرار المقسم، فإذا أقسم عليك أحد بالله، فإن من السنة أن تجيبه؛ ولذا من سألكم بالله فأجيبوه[1]، فالآن أحرجته، وهو يرى أن المصلحة الشرعية أن هذا السؤال لا يعرض، ولا يجيب عليه، وأنت - الآن - تحرجه شرعًا في أن يجيبه، وهذا من غاية ما يكون من عدم رعاية الأدب، وعدم احترام أهل العلم، وطلبة العلم؛ لأنك تريد أنت الإجابة لغرض في نفسك، ومثل هذا الذي يكون معه إقسام، وسؤال بالله غالبًا، بل الأكثر، والجل أن لا يكون هو الذي يريد أن ينتفع به لنفسه، وإنما يريد أن يكون هذا جوابًا لأشياء تتعلق اجتماعية، أو في الأمة، أو نحو ذلك، ويريد أن ينتشر الجواب عن ذلك في هذا.

العالم، أو طالب العلم قد يترك جواب بعض المسائل؛ لغرض شرعي صحيح يرعاه، وقد يرعى من المصالح الشرعية ما لا يستبينه السائل، فإذا حرج السائل طالب العلم في مثل هذا التحريج، كان هذا في غاية ما يكون من الإساءة، فإما أن يجيب عليه العالم، فيقع عدم المصلحة الشرعية، وإما أن يرتكب العالم النهي، فيوقع العالم، أو طالب العلم في الحرج في أي المفسدتين أدنى حتى يرتكبها، هل مفسدة الجواب، أو مفسدة مخالفة إبرار المقسم، ونحو ذلك؟.

المسائل التي يسأل عنها تنقسم إلى مسائل في التوحيد، والعقيدة، ومسائل فقهية، ومسائل اجتماعية، فالمسائل التي في العقيدة تارة تكون

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٥١٠٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال رسول الله ﷺ: «مَنِ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ، فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِوَجْهِ اللَّهِ، فَأَعْطُوهُ».

غايتها البحث، والفائدة، وتارة تكون لها مساس بموقف سيكون في الواقع، وتارة يكون البحث في مسألة من مسائل التوحيد، والعقيدة؛ لغرض إفادة السائل، والسائل يبحث عما يريد أن يستفيده.

مثلًا: مسألة في التوحيد، معنى الشهادتين، وفي شرح - مثلًا - استفصال حول باب من أبواب كتاب توحيد، أو مسألة من مسائل الصفات، أو الإيمان بالقدر، أو ما أشبه ذلك، وهناك أسئلة يسأل لكي يبني على هذا السؤال شيئًا من التصرفات في نفسه، أو في من معه، سواء في داخل هذه البلاد، أو في خارجها، فهنا ينبغي للسائل، بل يجب عليه أن يبين للعالم الذي يسأله غرضه من السؤال، وألا يدلس عليه، فيقول: هذا السؤال لنفعي الشخصي، أو يقول: هذا السؤال أريد أن أرسله إلى بلد كذا، وكذا؛ لكي ينتفع منه بعض من سألنا هناك.

مثلًا: أسئلة جاءت من الجزائر، يختلف الجواب، أسئلة جاءت من مصر، يختلف الجواب، إذا كان السؤال أنت تبعثه من نفسك لنفسك يختلف جوابه عما إذا كان سينبني عليه عمل أمة، ينبني عليه عمل في مجتمع، يترتب عليه مصلحة، أو مفسدة إلى آخره.

الفرق بين العالم، وطالب العلم، والدارس، والفرق بين المفتي، والباحث: أن المفتي يبني فتواه على أشياء كثيرة، يرعى النصوص، ويرعى كلام أهل العلم، ويرعى القواعد الشرعية، ويرعى ما أمر الله ﷻ به من الأصول، وما نهى الله ﷻ عنه، فيرعى أشياء كثيرة غير المسألة الموجودة في الكتاب، فقد يجد السائل المسألة موجودة في كتاب من الكتب، ويذهب يطبقها على الواقع، لا، ليس الأمر كذلك، ولو كان الأمر كذلك، لما

احتاج أهل العقول أن يطلبوا العلم على أهل العلم، وإنما يقرؤونه، ويكتفى بقراءتهم؛ ولهذا قال بعض من تقدم: «**لا تأخذ العلم عن صَحَفِي ولا القرآن عن مُصْحَفِي**»[١].

«**فلا تأخذ العلم عن صحفي**» عمن يقرأ في الصحف، ولا القرآن عن مصحفي، أي: فقط الذي قرأ القرآن من المصحف، وحفظ من المصحف، لا تأخذ منه القرآن، لابد أن يكون قد قرأ القرآن على شيخ أخذه عنه؛ لأن هناك أشياء لا يدركها بقراءته في المصحف، كذلك العلم هنالك أشياء لا يدركها بقراءته في الكتب؛ ولهذا عاب بعض أهل العلم الفحول في بعض المسائل؛ لأنهم إنما اقتصروا على ما قرؤوا، فأخطأ ابن حزم في مسائل في الحج، والسبب: أنه قرأها، وما حج، ورأى المشاعر، ورأى ما فيه الناس وشيخ الإسلام ابن تيمية كتب منسكًا من المناسك على ما هو موجود عنده في الكتب، ثم لما حج غير رأيه في مسائل كثيرة، كذلك ابن القطان - أحد علماء الحديث المعروفين - لم يأخذ علم الحديث عن رواية، وعن أهل العلم، وإنما كان - كما ذكر ذلك الذهبي - أكثر أخذه لذلك عن طريق القراءة، فوقع في أشياء كثيرة، لا يقع فيها أمثاله من أهل العلم.

إذًا: هناك فرق بين أن يكون السؤال لحالة تخصك، أو أن يكون السؤال لحالة عامة في مسائل العقيدة، والتوحيد، وكذلك في مسائل الفقه، فإذا كان السؤال شخصيًا، وهذا له حال، وإذا كان السؤال ستنشره، وسينبني عليه عمل في أناس كثير، هذا ينبغي أن توضحه للعالم؛ حتى يتحرى في جوابه

(١) انظر: الجرح والتعديل (٢/ ٣١)، وتصحيفات المحدثين (١/ ٧)، والتمهيد (١/ ٤٦).

الأنفع للأمة؛ لهذا بعض أهل العلم يفتي بفتاوى خاصة لفلان من الناس، يأتي هذا، ويقول: أفتاني الشيخ بكذا، وكذا، فيذهب على أن الشيخ هذه فتواه، وإذا سئل العالم يقول: لا هذه الفتوى ما أفتيت بها، يعني: للعامة إنما أفتي بها لمسألة خاصة.

الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ أمام هذه الدعوة، - أجزل الله له المثوبة، ورفع درجته في الجنة - أفتى في بعض المسائل في مسألة معروفة في الطلاق مرة واحدة فقط مدونة موجودة مرة واحدة، وفي بقيتها يفتي على غير هذه الفتوى، في تلك المرة هل نأخذها، ونجعلها قاعدة؟ لا؛ لأنه راعى من حال السائل، وحال السؤال ما يجعله يفتي بتلك الفتوى.

فإذًا: العالم قد يخص في حالة معينة بفتوى، لو قيل له: إنها ستنتشر، لا يفتي بتلك الفتوى، وهذا مما ينبغي للسائل أن يرعاه، فيكون الأدب في ذلك أن تخبر العالم أن هذا السؤال خاص بي في مسائل التوحيد، والعقيدة، أو أنه سيبعث إلى بلد كذا، وكذا، وينتشر، أو سنتدارسه مع الإخوان، وسنرتب عليه كذا، وكذا في عمل، أو في إنكار منكر إلى آخره، فهذا يختلف.

وبعض السائلين، وهذا حصل مرارًا، وأنا أدركت بعض هذه الأشياء مع الأسف أنه يعتقد أنه من الذكاء أن يبهم السؤال، ويستغفل العالم، فيسأله حتى يقع في جواب، هو ما أوضح له الصورة، فيقول - مثلًا -: إذا حصل من واحد أنه قال: كذا، وكذا، وكذا، فهل يكون مرتدًا، أم لا؟ هل يكون مبتدعًا، أم لا؟هل يكون فاسقًا، أم لا؟.

بعض العلماء خاصة بعدما مرت تجارب يستفصل، أو قد لا يجيب على السؤال، وبعضهم قد يجيب على ظاهره باعتبارها مسألة علمية عامة، لو سئل عن تنزيلها في الواقع لربما اختلف جوابه، فهذا من المهم أن تتبينه قبل السؤال، وألا تلغز، أو تبهم، وتظن أن هذا من الذكاء، أو أنك أخذت منه جوابًا، في الواقع أنت تأثمت بما ستنقل، وتأثمت بوضع العالم، وقد حصل كثير من الاختلاف في الفتاوى في فترة مضت، فهذا ينقل كذا، وهذا ينقل كذا، وكثير منها راجع إلى أن السائل ما أعطى العالم الحقيقة فيما وراء كلمات سؤاله، وإنما سأل سؤالًا عامًا، وذاك ظن أنها مسألة علمية، وما استفصل منه، فأجاب على أنها مسألة علمية، فهذا؛ لأنه ما رعى الأدب، والتفريق بين المسألة العلمية، وتطبيقها في الواقع؛ فلهذا أخذ هذا الجواب وحصل من الاختلاف، والآراء المتضاربة ما حصل؛ لأجل هذه المسائل.

إذًا: إذا كانت المسألة عقيدية، أو كانت المسألة فقهية، فلا بد أن ترعى الأدب فيها، وأن تفرق حين تسأل السؤال بين أن تكون شخصية، أو عامة، وتبين ذلك للعالم الذي تسأله.

أحوال السؤال:

السؤال له أحوال، فسؤال المسجد يختلف عن السؤال في الجامعة، يختلف عن السؤال في درس يلقيه العالم، يختلف عن السؤال فيما إذا كان راكبًا سيارته يسمع بسرعة، ويجيب، فهذا السائل يأتي صافي الذهن، والمسؤول يريد أن ينتهي، مثلًا: ألقى محاضرة زمنها كذا، وكذا، وأجاب عن الأسئلة، فهو يريد أن يكون الجواب على نحو ما، فيأتي فيسأل سؤالًا هكذا عرضًا، فيأتية الجواب، فيأخذ هذا الجواب، ويكون صادقًا

في أن العالم أجابه، لكن غير صادق في أن العالم فهم ما أراده بأبعاده، وما وراء كلمات السؤال؛ ولهذا ينبغي أن نفرق رعاية للأدب، وإبراء للذمة بين أحوال السؤال، سؤال المسجد بعد محاضرة له حال، سؤال المسجد بعد الإمامة له حال، سؤال بعد درس من الدروس في مجلس من مجالس العلم بحث في درس علمي في الفقه، أو في التوحيد، أو غيره له حال في الإجابة، والاستفصال، والرد إلى آخره، سؤال الهاتف له حال، سؤال السيارة له حال، إلى غير ذلك من الأحوال.

ولقد ذكر لي بعض كبار السن أنه أراد مرة أن يسأل الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ اللَّهُ في السيارة، فأجابه الشيخ قائلًا: السيارة ما فيها فتاوى، إذا دخلنا البيت ادخل، واسأل، وإذا ذهبنا إلى المسجد ادخل، واسأل. لأنه راكب معه في السيارة يعرض له أشياء، هذا مرّ، وهذا كذا، ولأن المفتي ينقل عن الله عَزَّ وَجَلَّ، ويوقع عن رب العالمين حينما يجيبك يقول هذه فتوى الله عَزَّ وَجَلَّ في المسألة.

﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦] هذا كلام الله عَزَّ وَجَلَّ، هذا حكم الشرع، فالمسألة عظيمة؛ ولهذا كثير من السلف هاب السؤال، ورد السائل، وتردد، وقال: لا أدري.

كثيرًا مالك رَحِمَهُ اللَّهُ كان يُسأل، فيجيب: لا أدري، وهو أبو عبد الله، الإمام مالك بن أنس رَحِمَهُ اللَّهُ، فقد أتاه سائل من مصربعيد، وقال له: يا أبا عبد الله أتيت لك من بلد كذا، من عند أبناء لك، وإخوان لك يحبونك، وحملوني أربعين مسألة، فقال: سل. فسأل المسألة الأولى، فقال الإمام مالك: لا أدري، والثانية: لا أدري، والثالثة: لا أدري، والرابعة: لا أدري،

فأجاب عن سبع مسائل، أو قيل: أربع مسائل، وفي ثلاثة وثلاثين، أو ست وثلاثين مسألة قال: لا أدري.

لو اليوم يأتي عالم، أو طالب علم يقول لبعض السائلين: لا أدري، لا أدري. لقال: هذا ما عنده خبر، ما عنده علم، قد يكون الحال لا يناسب قد يكون يريد أن يؤدب السائل، إلى آخره، فقال هذا السائل للإمام مالك: يأبا عبد الله أتيتك من كذا، وكذا، وكلهم ينتظرون جوابك، أأذهب لهم، وأقول: مالك يقول في ثلاث وثلاثين مسألة لا أدري. قال: قل لهم إن مالكًا لا يدري، ما أبردها على الكبد[1].

لأنه إذا أجاب، فإنه يجيب عن الله ﷻ، هذا حكم الكتاب، والسنة وهي مسألة تجل لها القلوب؛ ولهذا نهينا عن كثرة المسائل، وهذا مما ينبغي أن نتركه كثرة السؤال، هذا سؤال كذا، وسؤال كذا في مكان واحد، مائة سؤال مائتا سؤال، وذهن المسؤول يتعب، ويكل، وقد يضعف إلى آخره؛ ولهذا يأتي بالمسائل الكبيرة، ويضعها في آخر شيء، والمسؤول بشر، والعالم، وطالب العلم بشر، فينبغي أن يراعى الحال، وألا تكثر المسائل.

وقد جاء في النصوص النهي عن كثرة المسائل، وقد قال العلماء: كثرة المسائل الناس تجاهها على أحوال، أي: على أقوال:

من الناس - وهو قول طائفة من المنتسبين لأهل الحديث - من لم يسألوا، وقالوا: يكفينا ما عندنا من النصوص، ولا نحتاج أن نسأل؛ لأننا نهينا عن السؤال، ويأخذون بعموم ما ورد بالنهي عن المسألة، والنهي عن كثرة

---

(١) انظر: جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٨٣٦)، والموافقات (٥/ ٣٢٨).

المسائل، وإياكم والمسائل، وإياكم والأغلوطات(١) ونحو ذلك مما جاء في الأحاديث، فأخذوا به على ظاهره، فلم يسألوا، وهؤلاء أدى بهم ذلك إلى أن لا يكونوا فقهاء، وأن يكون فهمهم للشريعة قاصرًا، أو على غير السداد كما ذكر ذلك ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ(٢)، فهذا صنف قالوا: لا تسأل، عندك النصوص كافية، وعندك الكتب ما تحتاج لأن تسأل؛ لأن السؤال منهي عنه، وكثرة المسائل معيبة، وكثرة السؤال منهي عنه، وعندك الكتب، وهذا الحال، أو هذا الفعل غير صواب.

والفعل الثاني، أو الحال الثاني: حال أهل الرأي الذين شققوا المسائل، وسألوا عن أشياء لم تقع، وافترضوا أحوالًا لم تقع في زمنهم، ولن تقع أبدًا؛ لأنها خيال، أو لا يمكن أن تتصور إلا في الذهن، أما في الواقع لا تتصور، ومنها أشياء تخيلوها، ووقعت، ووقوع البعض لا يعني أن ما شققوه مأذون به.

وبالمثال يتضح الحال، فهنا بعض فقهاء أهل الرأي من الحنفية، وغيرهم لهم كتب فيها الطريقة التالية: يبتدئ - مثلًا - كتاب الوقف.

الوقف: هو كذا، أرأيت إن كان كذا، فالجواب كذا، أي: أنه يسأل العالم مائة سؤال، مائتي سؤال، ثلاثمائة سؤال، كلها تشقيق للمسائل

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٣٦٥٦)، وأحمد في مسنده (٣٩/ ٩٢) والطبراني في الكبير (١٩/ ٣٨٩)، واللفظ له من حديث مُعَاوِيَةَ بْنِ أبي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْأُغْلُوطَاتِ».

(٢) انظر: جامع العلوم والحكم (١/ ٢٣٨) في شرح ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ على الحديث: «**ما نهيتكم عنه، فاجتنبوه**».

لأشياء واقعة، وأشياء غير واقعة، وبإيراد الحيل في هذه المسائل، وابن عمر رضي الله عنهما أتاه رجل يسمع حديثه، فقال ابن عمر: من السنة تقبيل الحجر الأسود، قال هذا الرجل: يابن عمر أرايت لو كان ثم زحام، فقال ابن عمر: من السنة تقبيل الحجر الأسود. قال: أرأيت إن غلبت عنه. قال: من السنة تقبيل الحجر السود. قال: أرأيت إن لم يمكني تقبيله. قال: دع. أرأيت في اليمن - وكان من أهل اليمن - من السنة تقبيل الحجر الأسود[١]، أي: إذا تمكنت من تطبيق السنة، فطبق ما تمكنت، ولا تكثر من أرأيت أرأيت إن حصل كذا، وهذا يحرمه كثيرون، ويظنون العلم بكثرة السؤال، فيسأل عن أشياء هو أصلًا لا يعلم حكمها، يسأل، ويسأل، ويسأل، لا، العلم بالتعلم[٢]، وإنما السؤال كاشف للعلم، وليس أساسًا في العلم؛ لأن الله ﷻ يقول: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

فإذا استشكلت، فسل، وأما إذا كنت لا تعلم، فسل، وما كل شيء تسأل عنه في موضع واحد، تسأل عن عشرين، ثلاثين سؤالًا، هذا غير محدود.

إذًا: هذا القسم، وهو السؤال عن أشياء لم تقع، وكثرة المسائل داخل في المنهي عنه «**إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ، وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ**»[٣]

القسم الثالث، أو الحال الثالث هو: حال فقهاء الأمة، فقهاء أهل الحديث، ومن تابعوا حال السلف في ذلك، وهم الذين يسألون عن معاني

(١) أخرجه البخاري (١٦١١).

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/ ٣٩٥) من حديث معاوية رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ، وَالْفِقْهُ بِالتَّفَقُّهِ**».

(٣) جزء من حديث أخرجه البخاري (٧٢٨٨)، واللفظ له، ومسلم (١٣٣٧).

الكتاب، والسنة، وعن ما يدخل في دلالتها من الفقه، وهذا السؤال المحمود الذي من بحث عنه، فهو الذي يرضى قوله، وعمله، فتسأل عن معني آية، تسأل عن معنى حديث، استشكلت عن معنى آية، استشكلت عن معنى حديث، فتسأل عن ذلك، وهذا لا يدخل ضمن المنهي عنه، والنبي ﷺ قال: «**مَنْ نُوقِشَ الحِسَابَ عُذِّبَ**».

فقالت عائشة رضي الله عنها أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ ۝٧ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٧-٨] قال رسول الله ﷺ: «**ذَلِكِ العَرْضُ**»[(١)]

العرض: أن يعرض عليه، أي: أن يحاسب، وتعرض المسائل، عملت كذا، وكذا، وسترتها عليك، وعملت كذا، وكذا، وأثيبك عليها، وهذا عرض المسائل، وأما المناقشة، فإن معها العذاب، فإن الله ﷻ لا يناقش الحساب أحدًا إلا عذبه؛ كما قال ﷺ: «**مَنْ نُوقِشَ الحِسَابَ عُذِّبَ**».

هذا القسم محمود سؤاله، وهو الذي فعله أهل العلم، ويفعلونه مع مشايخهم، يسألون عن أشياء تخصهم في دينهم، يستفتون، أو يسألون عن معاني الكتاب، والسنة، ويسألون؛ لرجاء نفعهم.

الحادي عشر: من المسائل - أيضًا - التي ينبغي أن ترعى في أدب السؤال: ما يخص الذين يسألون أهل العلم في عقب المحاضرات، أو الندوات، السائل الذي أرسل السؤال في الورقة، وطبعًا يضيق المقام أن تعرض جميع الأسئلة بعد المحاضرة، أو بعد الندوة، والسائل يحتاج إلى الجواب، وهذا الذي يفرز الأسئلة ينبغي أن يكون متأدبًا مع العالم

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٣٦)، واللفظ له، ومسلم (٢٨٧٦).

في السؤال، وأحيانًا لا يرعى الأدب في ذلك بأن تحجب بعض الأسئلة، وتعرض بعض الأسئلة، فالأسئلة التي فيها مخالفة لرأي هذا الذي يفرز لا يعرضها، والتي توافق رأيه يعرضها، هو لم يؤتمن على هذا، اؤتمن على أن المسألة التي تفيد السائل، وتناسب الحال، هو له أن يقيم حال المسجد، ويرعى المصلحة، أو المفسدة، وينظر في رغبة الشيخ، أو العالم فيما يسأل عنه، وفيما لا يسأل عنه، وهذا لا بد منه، لكن أن يكون هو يختار ما يريده، ويلغي ما لا يريده، هذا نوع من عدم الأدب مع أهل العلم في السؤال، وسبب إشكالات كثيرة، فيأتي هذا، أو يستدعي العالم، أو يطلب من عالم فيسأله عن أشياء هو يريدها، أو تأتي الأسئلة، فيبعد بعض الأسئلة التي جوابها يعلم أن العالم يجيب هذا السؤال، لكن هذا الجواب غير مرضي عنه، هل أنت حكم على أهل العلم في أجوبتهم؟

هذا يسبب فرقة في الأمة، ويسبب أشياء من عدم رعاية، وتوقير أهل العلم

الثاني عشر: الذي ينبغي من الأدب للذين يسألون أهل العلم: أن يسألوا الأسئلة النافعة، سواء كانت توافق ما عنده، أو لا توافق؛ لأن العالم هو الذي سيجيبه بما دلت عليه النصوص إذا كان راسخًا في العلم، والهوى بعيد عن أهل العلم، وهذا بتزكية الله ﷻ لهم؛ لهذا لا ينبغي لهذا الذي يفرز الأسئلة أن ينتقي على رغبته، بل يسأل، ويقول للعالم الأسئلة إذا جاءت، ما الأسئلة التي تحب أن تعرض، ويأتي، ويقول: والله الأسئلة التي فيها كذا، وكذا، لا تعرضها؛ لأنه قد لا يتناسب عرضها أمام الناس في مسجد، منهم من يكون خالي الذهن أصلًا عن بحث هذه المسألة، فتعرض، فيطلع على شيء هو في غنية عن أن يطلع عليه.

فإذًا: هذه المسألة بحاجة أن ترعى في الندوات، والمحاضرات أن يكون الذي يفرز الأسئلة يرعى ما يرغبه العالم فيما يعرض، وفيما لا يعرض، وألا يتحكم هو؛ لأن تحكمه يسبب عدم رعاية، وتوقير أهل العلم؛ لهذا نجد أن بعض المشايخ يعتذرون عن بعض الندوات وبعض المحاضرات؛ لأنه يخشى أن تأتي أسئلة لا يناسب الجواب عليها أمام العامة - مثل ما ذكرنا -.

والسلف ما أجابوا على كل سؤال في كل مقام، إنما يختلف الجواب بحسب اختلاف الحال، يفصل في موضع، لا يفصل في موضع، يمتنع عن الجواب في موضع إلى آخر ذلك.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: «**بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ فَكَرِهَ مَا قَالَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ، حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ: «أَيْنَ أُرَاهُ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ». قَالَ: هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِذَا ضُيِّعَتِ الأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ»، قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ: «إِذَا وُسِّدَ الأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ»**[(١)].

وهذا الجواب غير السؤال؛ لأن السؤال كان عن متي، عن الزمن، والنبي ﷺ أجاب بعلامة من العلامات، وأشراط الساعة معلومة.

كذلك في قول الله ﷻ لما سأل الناس النبي ﷺ عن الأهلة كان الجواب: ﴿قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٨٩].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩).

فبعض الصحابة سألوا، فقالوا: لم يبدو الهلال في أول الشهر رفيعًا، ثم يكبر، حتى يستتم[١]؟

يعني هل أولئك يفهمون وضع القمر، ووضع الأرض إذا فسر لهم؟ لن يفهموا ذلك، فسألوا سؤالا لا تستوعبه الجواب عليه عقولهم فكان الجواب ﴿قُلْ هِىَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ﴾، فأجيبوا بشيء غير السؤال بما ينفعهم، وهو: أن الأهلة مواقيت، لم يبدو كذا، ثم يكون كذا، ثم يكون كذا، هذا عدل عن الجواب، وفي هذا أصل شرعي بأن العالم قد يعدل عن الجواب إلى شيء آخر، ويأتي بعض الناس، ويقول: هذا هروب من الجواب. الشيخ ما أجاب.

ونقول: ليس هروبًا؛ لأنه لا يريد أن يجيب لخوفه من الجواب، ونحو ذلك، لا، العالم مرب، يربي الناس، ويجيب بالأصلح لهم بما يرعى فيه المصلحة، ويدرء المفسدة.

هذه بعض ما يتعلق بالآداب التي ينبغي مراعاتها حين السؤال.

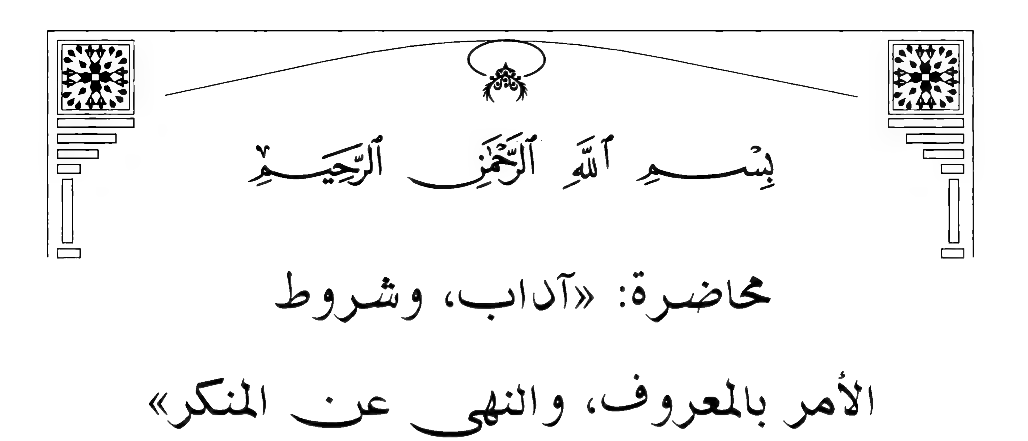
هذا، وأسال الله ﷻ أن ينفعني وإياكم بما سمعنا، وأن يجعلنا من المتأدبين الذين يريدون وجه الله، والدار الآخرة، وأساله ﷻ أن ينفعنا بعلمائنا، وأن يجعلنا من المتعاونين معهم على البر، والتقوى، والمتأدبين معهم، والذابين عنهم قول أهل السوء، وأسأله سبحانه لي ولكم العفو، العافية، والمعافاة الدائمة في الدنيا، والآخرة، وأن يختم علينا هذا الشهر

---

(١) أخرجه أبو النعيم في معرفة الصحابة (١/ ٤٩٣).

الكريم بقبول، وغفران، وأن لا يكلنا لأنفسنا طرفة عين، وأن يوفق ولاة أمورنا لما يحب، ويرضى.

وصلى الله، وسلم، وبارك على من علمنا الخير، وأدبنا أحسن تأديب، نبينا محمد، وعلى آله، وصحبه، وسلم، وأسأله ﷻ أن يجعلنا جميعًا ممن غفر له أول ذنبه، وآخر ذنبه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.



محاضرة: «آداب، وشروط الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر»

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، واشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله، ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله، وصحبه، ومن اهتدى بهداهم إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن الفقه في الدعوة إلى الله ﷻ، والفقه في الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر ضاع بين فريقين:

فريق يظن أن غيرته، ومحبته للخير تؤهله أن يفعل كل شيء، وأن يأمر بكل معروف يراه معروفًا، وأن ينهى عن كل منكر يراه منكرًا.

وضاع بين فريق آخر، وهم الذين علموا، فسكتوا، وفقهوا، فلم يتحركوا وتفهموا مراد الله ﷻ، ومراد رسوله ﷺ، ولكنهم رضوا بالحياة الدنيا من الآخرة، فنحن بين هؤلاء، وهؤلاء في شكاية مرة.

وكان الناس فيما مضى في هذه البلاد خاصة، كما كان عليه السلف

الصالح ﷺ، كانوا بين هؤلاء، وهؤلاء، فالعالم يتكلم بعلمه، ويقوم بحق العلم الذي من الله ﷻ عليه به، والجاهل لا يتكلم إلا فيما يحسنه من العلم الضروري الذي لا يسع أحدًا جهله، وكان الناس هكذا، ثم تغير الحال، فضاع الأمر، وضاعت الدعوة، وضاع الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر بين هذين الفريقين - إلا من رحم الله، وقليل ما هم -، وهؤلاء هم الذين ندعو الله ﷻ لهم صباح مساء، بأن يسدد الله خطاهم، وأن ينصرهم، وأن يقيمهم على مراده، وأن يوفقهم إلى كل خير.

لا شك إذًا: أن لهذا الأمر، وهو: الفقه في الدعوة، والفقه في الأمر، والنهي، والفقه في النصيحة، أن له آدابًا، وشروطًا لابد لمن أراد أن يسلك هذا السبيل - وكلنا إن شاء الله مريد لذلك -، لابد له أن يتعلمها، ويتعلمها من أهل العلم، أو من طلبة العلم، أو ممن ينقل عن أهل العلم، وهذا الأمر، والدعوة إلى الله، والدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والنصيحة، هذه الألفاظ معانيها متقاربة، فإذا قيل: داع إلى الله. فمعنى ذلك: أنه آمر بالمعروف، ناه عن المنكر، معنى ذلك أنه ذو نصيحة لله، ولرسوله، ولكتابه، ولأئمة المسلمين، ولعامتهم.

فإذًا: هذه الألفاظ متقاربة معانيها، فإذا تكلمنا عن الدعوة إلى الله، وآداب الدعوة، وشرائط الدعوة، فهو كلامنا عن الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر في آدابه، وشرائطه، هو كلامنا عن النصيحة في آدابها، وشرائطها، والدعوة إلى الله ﷻ هي التي بها توسع دائرة الإيمان، وسعة المؤمنين، وكثرتهم، فإذا وجدت الدعوة، تكاثر المؤمنون، زاد ثبات محسنهم، ورُد مُسيئهم إلى الهدى، وأسلم من لم يكن من أهل الإيمان.

فإذًا: الدعوة في المجتمع المؤمن مهمة للغاية؛ لأن بها صلاح الناس جميعًا، وبها توسيع دائرة المؤمنين، وكثرة عددهم، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر هو كالسياج للمؤمن، وحافظ للمؤمنين من أن تتسلط عليهم معاول الردى، أو أن تتسلط عليهم معاول الغواية، أو أن يتسلط عليهم الشيطان، وأولياءه، ولا شك أن الله ﷻ جعل الشيطان فتنة، وجعله عدوًا لنا، فلا سبيل إلى الوقاية منه، ومن أحابيله إلا بالأمر، والنهي.

فإذًا: الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر يحافظ على رأس المال، يحافظ على المؤمنين من أن يزيغوا، أو يتقلبوا، أو يتبدلوا، فإذا لم يقم بالدعوة لم تتسع دائرة الإسلام، وإذا لم يقم بالأمر، والنهي، دُخلت دار المؤمنين، وأخذت قلوبهم اللصوص، والسُرَّاق، فذهبت بها إلى حيث يعيش أهل الغواية، وهذا ظاهر فيما ترونه، وظاهر فيما تسمعون.

وقد امتثل النبي ﷺ أمر الله ﷻ إذ قال له: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ [آل عمران: ١٠٤] امتثل ذلك، فدعا إلى الله ﷻ، ودعا أصحابه، وأمر بالأمر، ونهى، وأمر بأن ينهى عن المنكر؛ ولهذا اتسعت دائرة الإسلام، وحافظ أهل الإيمان على المؤمنين، وقلت الغواية، وضعف الفساد، وقل تسلط الشيطان، وتسلط أولياءه على قلوب المؤمنين؛ لأنه بهذه الأمور مجتمعة يكون الهدى، ويكون الخير.

وتبع السلف الصالح رضي الله عنهم المصطفى ﷺ في ذلك؛ ولهذا بقيت الأمة قوية، وبقي المؤمنون هُداة مهتدين، وبقي الحق إلى أن ورثناه، وفي الزمن الماضي القريب لما شاع الشرك، وظهر الفساد، وقل المحافظ على

الصلوات، وقل المؤدي للزكاة، وشاع كل منكر في هذه البلاد، قيض الله ﷻ لها داعية مصلحًا هو الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، فاقتفى أثر النبي ﷺ في هذا الأمر، وفقه في الآيات، وفقه الأحاديث، فلهذا جعل الدعوة قائمة، فدخل في دعوة التوحيد أممًا، وخلائق لا يحصون، وقام بالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر الذي أعلاه الجهاد - جهاد النفس، وجهاد الأعداء، وجهاد الشيطان في أن يتخلل صفوف المؤمنين -، فأقام للدعوة أُناسًا، وأقام للأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر طائفة خاصة ترتبط بالإمام؛ لكي يكون الأمر أقوى، وتكون شوكتها أعلى، ويكون نفاذها في الناس أغلى، وأحلى؛ ولهذا بقي الأمر قويًا.

لم يكن تخصيص تلك الطائفة لهذا الأمر يعني الاقتصار عليهم فيه، بل كل مسلم يجب عليه أن يدعو إلى الخير، وأن يأمر بالمعروف، وأن ينهى عن المنكر، ولو بأقل قليل، فجنس الدعوة، وجنس الأمر، وجنس النهي واجب على كل فرد أن يدعو نفسه، فيأمر نفسه، وينهى نفسه، ويأمر من تحت يده، ويدعو من تحت يده ممن يرجو صلاحهم، فهذا واجب على الجميع.

فإذًا: تخصيص طائفة بهذا الأمر لا يعني أن يتنصل الناس عن هذا الواجب، أو أن يتنصل الناس عن المستحب من القيام بهذا الأمر.

إذ كان ذلك مطلوبًا منا عامة، فهو يطلب منا بآداب نتأدب بها، وشروط تكون مشترطة في حق القائم بالدعوة، والقائم بالأمر، والقائم بالنهي، ولا شك أن الشرع ضبط أحوال الناس، وضبط تصرفاتهم، وضبط أمورهم فلم يتركهم يتصرفون بمقتضى عقولهم، أو بمقتضى عواطفهم، ولو حكم

الناس عقولهم في تصرفاتهم الشرعية، أو حكموا أهوائهم، أو حكموا عواطفهم في هذا الأمر، لضاع الأمر حقًا، ولضاع سريعًا.

ولكن الشرع ضبطه، وجعل للآمر الناهي، وللداعي، وللناصح آدابًا لا بد أن يراعيها؛ ولهذا نذكر هذه الآداب؛ ليُنتفع بها.

أولًا: أعظم تلك الآداب، وأعظم تلك الشرائط: الإخلاص، والإخلاص أمر عزيز، والإخلاص هو رأس الدين، بل الدين كله قائم على الإخلاص، يقول الله ﷻ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البينة: ٥]، وقال ﷻ: ﴿قُلۡ إِنِّيٓ أُمِرۡتُ أَنۡ أَعۡبُدَ ٱللَّهَ مُخۡلِصٗا لَّهُ ٱلدِّينَ ١١﴾ [الزمر: ١١]، وقال ﷻ: ﴿قُلِ ٱللَّهَ أَعۡبُدُ مُخۡلِصٗا لَّهُۥ دِينِي ١٤﴾ [الزمر: ١٤].

والدين هو ما أمر الله ﷻ به، فكل ما أمر الله ﷻ به، فهو داخل في الدين، ومما أمر الله ﷻ به الدعوة، والأمر، والنهي، قال ﷻ: ﴿وَٱدۡعُ إِلَىٰ رَبِّكَۖ﴾ [الحج: ٦٧]، وقال ﷻ: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ﴾ [النحل: ١٢٥]، فإذًا: الدعوة، والأمر، والنهي من الدين، فلابد فيها من الإخلاص.

والإخلاص هو: أن يكون القصد هو الله ﷻ، ليس القصد الرياء، ولا التسلط، وليس القصد أن تظهر ذا شخصية، وذا قوة، بل القصد هو الله ﷻ.

قال ابن القيم(١):

فَلِوَاحِدٍ كُنْ وَاحِدًا فِي وَاحِدٍ ... أَعْنِي سَبِيلَ الْحَقِّ وَالْإِيمَانِ

---

(١) انظر: النونية مع شرحها لابن عيسى (١/ ٢١٩).

كما أنك واحد، فكذلك أفرد الواحد بجميع عباداتك، وجميع تصرفاتك فالواحد، وهو: الله ﷻ، «**كُنْ وَاحِدًا فِي وَاحِدٍ**»، يعني: في سبيل واحد، وهو: طريق المصطفى ﷺ وسنته.

الإخلاص: أن تتجرد لله في دعوتك، قال الله ﷻ: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ﴾ [يوسف: ١٠٨]، وفي قوله ﷻ: ﴿أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ﴾ تنبيه على الإخلاص؛ كما نبه على ذلك شيخ الإسلام في مسائل كتاب التوحيد، قال: في قوله ﷻ: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ﴾ تنبيه على الإخلاص؛ لأن كثيرًا، وإن دعا في الظاهر إلى الله، فإنه إنما يدعو إلى نفسه، أو يدعو إلى عصبية، أو يدعو إلى حزب، أو يدعو إلى جماعة، فقد يدعو إلى نفسه، فيفوته الإخلاص[1].

كيف يدعو إلى نفسه؟ يدعو إلى أن يكون قوله هو المقدم.

قد يدعو إلى حزبه، وأن يكون مراده أن يكثر أتباع حزبه، أو أن يكثر أتباع جماعته، فهذا فاته الإخلاص.

يأمر من قصر في معروف، وهو يريد أن يبين أن ذلك ناقص، وأنه هو أعلم منه، وأنه أفهم منه، فقد فاته الإخلاص.

إذًا: الإخلاص محك، وكل يحاسب نفسه، فمن رام هذا الأمر، وهو الدعوة، والأمر، والنهي، والنصيحة دون إخلاص، ودون أن يعلم الرب ﷻ من قلبك أنك متجرد، لا تريد الدعوة إلا إلى الله متذكرًا قوله ﷻ: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ﴾.

---

(١) انظر: فتح المجيد شرح كتاب التوحيد (١/ ٨١).

إلى الله لا إلى غيره، فإن كنت تدعو إلى الله، وتدعو إلى غيره من الفئات، أو إلى نفسك، أو إلى أن تكون مقدمًا، فعز نفسك في نفسك؛ لهذا نضرب مثلًا يبين أثر الإخلاص في العمل، وأثر الإخلاص في الدعوة، وأثر الإخلاص في الأمر، والنهي، إلا وهو الدعاء للمدعو، الدعاء لمن يُراد أن يؤمر الدعاء، لمن يُراد أن يُنهى عن منكر.

فهل هناك أعظم من الشرك؟

لا، ومع ذلك دعا النبي ﷺ الله ﷻ في قوله: «**اللَّهُمَّ أَعِزَّ الإِسْلَامَ بِأَحَبِّ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ أَوْ بِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ**»(١).

فسأل الله ﷻ لهذين المشركين أن يهدي الله ﷻ أحدهما، أو أن يهديهما جميعًا، وذلك مع ضميمة أنهما كانا مجاهرين بالعداوة، مظهرين للإفساد، مضيقين على القلة المؤمنة في مكة، ومع ذلك دعا النبي ﷺ.

إذًا: أثر الإخلاص، والتجرد يظهر في محبتك العظمى، في أن تنفع هذا المدعو؛ لكي يهتدي، والقلوب بيد الله ﷻ، فاطرق أبواب من يهدي القلوب، ومن يقلب القلوب.

ومما يذكر في هذا المراسلة التي كانت بين إمام الدعوة رحمه الله الإمام محمد ابن عبد الوهاب، وأحد العلماء الذين كانوا في مجابهة للدعوة، وهو عبد الله بن عبد اللطيف الأحسائي - أحد علماء الأحساء - كتب للشيخ رسائل، وكان بينه، وبينه مراسلات، ووقع في قلبه شكوك، وكاد بعض

(١) أخرجه الترمذي (٣٦٨١)، واللفظ له، وأحمد في فضائل الصحابة (١/ ٢٤٩)، والحاكم في المستدرك (٣/ ٨٩) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

الكيد، وأشاع بعض الإشاعات على التوحيد، وأهله، فأرسل إليه الشيخ رسالة وكان مما قال له فيها قال: (**فإني أحبك، وقد دعوت لك في صلاتي، وأتمنى من قبل هذه المكاتيب أن يهديك الله لدينه القيم، ولا يمنعني من مكاتبتك إلا ظني أنك لا تقبل، وتسلك مسلك الأكثر، ولكن لا مانع لما أعطى الله، والله لا يتعاظم شيئًا أعطاه، وما أحسنك لو تكون في آخر هذا الزمان فاروقًا لدين الله كعمر ﷺ في أوله!**)(١).

محبة للنفع، ليست محبة للإيذاء، وهذا أثر الإخلاص؛ ولهذا أثمرت الدعوة، ونحن لو أخلصنا حقًا، لأثمرت بإذن الله ﷻ، ولكن مصابنا في أنفسنا.

إذًا: هذا أول الآداب أن تكون مخلصًا متجردًا لله ﷻ.

ومن الآداب، والشرائط، منها ما هو شرط، والشرائط منها ما هو أدب، فلذلك نداخل بينها، ثم يأتي تفصيل للشرائط في إجمال.

ثانيًا: ومن آداب الداعية: العلم هو: الزينة التي يتزين بها الناس، فالجاهل ميت، والعالم حي، لكن العلم الذي نحتاجه في هذا المقام، لا نقول: إنه لا يأمر، وينهى، ويدعو إلى الله ﷻ إلا العلماء، إذًا كم عدد العلماء؟ قلة.

إذًا: يضيع الأمر، لا، بل يُؤمر، ويُنهى، ويُدعى إلى الله ﷻ، لكن لابد من العلم بما تتكلم به، أو تدعو إليه، والعلم أثنى الله ﷻ على أهله بقوله: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]، وأثنى الله ﷻ على أهله

---

(١) انظر: الدرر السنية في الأجوبة النجدية (١/ ٤٣).

بقوله: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر: ٢٨]، لكن أهل العلم يقولون: العلم علمان:

القسم الأول: علم لا يسع أحدًا جهله، مطلوب من كل أحد أن يتعلمه، وهو ما يصح به إسلامك، فتتعلم التوحيد، ومعنى الشهادتين.

ما معنى كلمة التوحيد؟، ما معنى إفرادك لله ﷻ العبادة؟ فتفهم ذلك بأدلته، ما معنى شهادة أن محمدًا رسول الله؟

تتعلم أركان الإسلام، والمحرمات المعلومة من الدين بالضرورة، حرمة الخمر، حرمة الزنا، حرمة الربا، حرمة قطيعة الأرحام، ونحو ذلك، الأمور المجمع عليها الأمر بصلة الأرحام، الأمر ببر الوالدين، هذه أمور لا يسع أحدًا جهلها، لابد أن تعلم أن الصلاة فرض، وأن الزكاة فرض، وأن الصيام فرض، وأن الحج فرض.

إذًا: هذا علم لا يسع أحدًا جهله، هذا جميع المسلمين علماء بهذا، وإذا كانوا جهالًا بهذا لم يكونوا مسلمين، ولذلك من نواقض الإسلام العاشرة: الإعراض عن دين الله، لا يتعلمه، ولا يعمل به[1]، الذي لا يتعلم دين الله، وما يصح إسلامه به، ولا يعمل به، هذا ليس من المسلمين، وإن عاش بينهم.

القسم الثاني من العلم: العلم الذي هو من فروض الكفايات، العلم بدقائق الشرع، العلم بالمسائل التي ليست من أمور الشرع العظام، هذا

---

(١) انظر: مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله (١/ ٢١٣).

لا شك أنه يتفاوت الناس فيه، والذي يعلمه تمام العلم هم العلماء، وطلبة العلم يعلمون من ذلك شيئًا.

إذًا: إذا كان العلم قسمين:

١ - علم هو فرض عين.

٢ - علم هو فرض كفاية.

فلابد للداعي من أن يكون عالمًا بما يدعو إليه، إذا كان ليس من العلماء يدعو بما علم، يدعو إلى معنى التوحيد، يدعو إلى معنى الشهادتين، يدعو إلى ما يعلمه من الصلاة، يحث على الصلاة، يأمر بها، يأمر بتلاوة القرآن، ويحث عليه، هذا شيء معلوم ما يفترق فيه الناس، ولا تختلف فيه العلوم من حيث أصله، وفرضه.

إذًا: هذا لا حجر على أحد فيه، بل الجميع مطالبون بأن يدعوا إلى الله ﷿ فيما علموا.

الخمر هل ممكن أن يقول مسلم: أنا لا أعلم الخمر هل هي محرمة، أم لا؟ لا يمكن، إذًا: لابد أن ينهى عنها.

وكذلك قطيعة الرحم، هل يمكن لمسلم أن يقول: قطيعة الرحم قد تكون جائزة، لا أنا ما أدري؟، لا، هذا من المعلوم من الدين بالضرورة أن الله ﷿ أمر بصلة الأرحام، وكان هذا مما أمر به النبي ﷺ في مكة.

إذًا: هذا من الأمور العامة التي لا يسع أحدًا جهلها، فتدعو إلى ذلك، أما إذا أتت المسائل الأخرى، فلابد إذا تكلمت أن تكون عالمًا بالمسألة التي

تتكلم فيها، إذا كان عندك علم بمسألة، فتتكلم فيها، إذا لم يكن عندك علم، فلا تتكلم، لا تنه عن شيء ربما يكون نهيك في غير محله، ولو كان الأمر فوضى، كل يأمر، وينهى بما رآه يصلح، لانمحت الشريعة.

إذًا: عرفنا الحد الذي يتأدب به عامة المسلمين، والحد الذي يتأدب به خواص العلماء، وخواص طلبة العلم، وهذا مما يقودك إلى فضيلة العلم، وأنك لابد لك أن تتعلم، لابد لك أن تتعلم نورًا في الصدور.

قال ابن الوردي في لاميته المشهورة:

اِطْلُبِ الْعِلْمَ وَلَا تَكْسَلْ فَمَا ... أَبْعَدَ الْخَيْرَ عَلَى أَهْلِ الْكَسَلْ
وَاحْتَفِلْ لِلفِقْهِ فِي الدِّينِ وَلَا ... تَشْتَغِلْ عَنْهُ بِمَالٍ وَخِوَلْ
وَاهْجُرِ النَّوْمَ وَحَصِّلْهُ فَمَنْ ... يَعْرِفِ الْمَقْصُودَ يَحْقِرْ مَا بَذَلْ
لَا تَقُلْ قَدْ ذَهَبَتْ أَرْبَابُهُ ... كُلُّ مَنْ سَارَ عَلَى الدَّرْبِ وَصَلْ

العلم لابد منه؛ ولهذا من آنس من نفسه رشدًا، لابد أن يتعلم، فهذا هو الأدب الثاني، وهذا الأدب له ثمرات نراها في حياتنا، وإذا كان الآمر الناهي، أو الداعية، إذا كان عالمًا، كان له من الأثر ما ليس لغيره.

مثال ذلك: أن تأتي إلى من تريد أن تدعوه إلى الخير، فتأتيه بما تعلم، وتترك ما لا تعلم، فتنقله من الحالة التي هو فيها إلى حالة أحسن.

مثلًا: من يترك الصلاة، أو لا يحضر الصلوات في المساجد، وأنت تراه مسبل الثوب، أو تراه حليقًا، أو نحو ذلك من المنكرات، فتكلمه في أيهما؟ تكلمه في الصلاة، من يفهم هذا؟

يفهم هذا العالم، أو من استرشد بالعلماء، إذا كنت لا تعلم أشياء، فتكلم بما تعلم به، وهي الصلاة لو دعونا الناس إليها، وإلى أدائها في الجماعات، لكنا أهل خير، ومحبة للناس.

ثالثًا من آداب الداعية: العمل بالعلم، فإذا أمرت بمعروف لتكن أنت أول المسارعين إليه، وإذا نهيت عن منكر لتكن أول المنتهين عنه.

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ: جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ، وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ، وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللهُ عَلَيْهِ، وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ**»(١).

العمل بالعلم لابد منه، وبه ينفع الله ﷻ بما تقوله، وما تفعله، وما تدعو إليه، فلا تظن أنك إذا عصيت الله ﷻ في خفاء أن هذا لا أثر له في الظاهر،

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٠٥).

بل له أثر؛ لأنك أنت الداعي، وذاك مدعو، والهادي هو الله ﷻ، والهادي هو المطلع على عملك، وقلبك، وسيأتينا في الشرائط: أن من كان يعمل المنكر لا يسوغ له ذلك، ولا أن يترك النهي كذلك، ومن كان مقصرًا في معروف لا يسوغ له ذلك، وأن لا يأمر بالمعروف.

خطب أحدهم، وأمر، ونهى، ووعظ الناس، وأبكى، فأتاه آت، ودسَّ له وهو يخطب رقعة، ففتحها، فإذا فيها أبيات مشهورة سائرة فقرأها في نفسه.

يَا أَيُّهَا الرَّجُلُ الْمُعَلِّمُ غَيْرَهُ ... هَلَا لِنَفْسِكَ كَانَ ذَا التَّعْلِيمُ
تَصِفُ الدَّوَاءَ لِذِي السِّقَامِ وذي الضنا ... كَيْ مَا يَصِحُّ بِهِ وَأَنْتَ سَقِيمُ
اِبْدَأْ بِنَفْسِكَ فَانْهِهَا عَنْ غَيِّهَا ... فَإِنِ انْتَهَتْ عَنْهُ فَأَنْتَ عَظِيمُ
فَهُنَاكَ يُقْبَلُ مَا تَقُولُ وَيُقْتَدَى ... بِالْقَوْلِ مِنْكَ وَيَنْفَعُ التَّعْلِيمُ
لَا تَنْهَ عَنْ خُلُقٍ وَتَأْتِيَ مِثْلَهُ ... عَارٌ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمُ

وخلق الأنبياء أنهم يعملون بما علمهم الله ﷻ قال ربنا ﷻ مخبرًا عن قول خطيب الأنبياء شعيب عليه السلام: ﴿وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَآ أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُۚ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُۚ وَمَا تَوْفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِۚ﴾ [هود: ٨٨].

والله ﷻ أمر العباد بأن يصدقوا أقوالهم بالعمل، ونهاهم أشد النهي عن الكذب في المقال، كما نهاهم عن الكذب في العمل، قال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٢ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢ - ٣].

﴿كَبُرَ مَقْتًا﴾ أي: كبر بغضًا، والمقت هو أشد البغض، فإذا كان الله ﷻ يمقت، ويبغض أشد البغض من يعلم، ومن يقول ولا يفعل، فإذًا: كيف نرجو صلاح دعوتنا، أو صلاح أمرنا، أو صلاح نهينا؟

رابعًا من آداب الداعية: أن يكون رحيمًا رفيقًا لينًا، والرحمة، والرفق، واللين ثمرة من ثمرات الإخلاص، والتجرد، فإذا كان متجردًا لله في الدعوة أو في الأمر، أو في النهي، وإذا كان مخلصًا، فإنه سيكون رحيمًا، وسيكون رفيقًا لينًا.

قال ﷻ آمرًا موسى عليه السلام، وأخاه هارون عليه السلام في دعوتهما فرعون قال ﷻ: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ۝٤٤﴾ [طه: ٤٤]، ووصف الله ﷻ نبيه ﷺ بقوله: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ۝١٢٨﴾ [التوبة: ١٢٨]. فإذا كان المصطفى ﷺ رؤوفًا رحيمًا بالمؤمنين، أفلا نقتدي به؟ ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ۝٢١﴾ [الأحزاب: ٢١].

وعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ**»(١)، وعَنْ عبد اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ: «**الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ ارْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ**»(٢).

لابد من أن تكون رحيمًا بمن تدعوه، فأنت تريد أن يهتدي، وأن تصلح

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٦٦٥٥)، واللفظ له، ومسلم (٩٢٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٩٤١)، واللفظ له، والترمذي (١٩٢٤).

حاله، ويستقيم شأنه، قلبه، فلماذا لا تكون رحيمًا به؟ لم الغلظة، ولم القسوة؟ كما في الحديث عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «**إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ**»(١).

في كل شيء الرفق يزينه، وفي كل شيء إذا نزع الرفق شانه، ومن ذلك الدعوة، ومن ذلك الأمر، والنهي، فلابد من الرفق؛ لأن الغلظة مذمومة، قال عز وجل: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

أي: فبرحمة من الله لنت لهم، فما في قوله ﴿فَبِمَا﴾ صلة، والصلات مؤكدات، وهى في مقام تكرير الكلام.

هارون الرشيد رحمه الله كان يطوف بالكعبة، فعرفه رجل، فقال: يا هارون إني مكلمك، فمشدد عليك، وإني واعظك، فقاس عليك. قال: يا هذا لأسمع لكلامك؛ لأنني لست بأشر من فرعون، ولست بخير من موسى، والله عز وجل أمر موسى أن يقول لفرعون قولًا لينًا.

إذًا: في البداية لابد من القول اللين، لابد من الرحمة، وإذا ظهرت مكابرته، أو أنه معاند، وظهر أنه شر على الخير، وشر على الإسلام، وظهر أنه مستهزئ بآيات الله، فلا كرامة له، والولاء، والبراء يقتضي أن يجانب؛ لهذا موسى عليه السلام في أول الأمر، وفي أول دعوته قال لفرعون قولًا لينًا، ولكن عندما ظهر عصيانه، قال له ﴿وَإِنِّى لَأَظُنُّكَ يَٰفِرْعَوْنُ مَثْبُورًا﴾ [الإسراء: ١٠٢]، فهنا ظهرت العزة، وظهرت القوة، لكن ليست في أول الأمر، وليست مع

(١) أخرجه مسلم (٢٥٤٩).

كل أحد، مع من ظهرت عداوته، فلابد أن تكون رفيقًا رحيمًا لينًا بمن تدعوه، أو بمن تأمره، أو بمن تنهاه.

والرحمة خير كلها، والرفق خير كله، ومن الرفق: أن تكون كثير الدعاء لمن تريد صلاحه، وهذه مسألة أكرر التنبيه عليها؛ لأننا نفقدها، فنجد من يأمر، وينهى، ويدعو، وهو لا يسأل الله ﷻ في الخلوات بأن يأخذ بيد هذا المدعو.

رجل إذا أتى في المجالس تشكى من والده، وحالته، أو والد يتشكى من ولده، وضياعه، وفسقه، وفجوره، ويأمره بغلظة، وينهاه بغلظة، وهو ما طرق أبواب الرحيم، وما طرق أبواب من القلوب بيده ليهديه، ولينفع بكلامه معه، لابد من الرحمة، والرفق حين الدعوة، ولابد من سؤال الله ﷻ في أن يصلح حال هذا.

حدث بعضهم فقال: هذا أحدهم اهتدى، واستقام، وتأثر بكلام حسن سمعه بسبب الرفق، واللين، والرحمة.

قال: خرج علينا أحدهم من المسجد، فوعظنا، وكانوا مجموعة جالسين وأمرنا بالصلاة بكلام حسن جميل، قال: فأخذ الجميع بالاستهزاء به إلا أنا، وصاحبي، أما الباقون فاستهزءوا به، وسخروا منه، وهو لا يزيد إلا على أن يكرر الكلام، فلو كان يدعو إلى نفسه، إذا استهزءوا به، فليغضب، ولينتصر لنفسه، لكن هو يدعو لله ﷻ، فليصبر، وليحتسب، وكرروا عليه الاستهزاء، وهو صابر يكلمهم بلين، ورفق.

قال: فانصرفت، ثم لحقته أنا، وصاحبي، فتأسفنا له، هذا وصاحبه

كانوا ذوى أدب، وذوى خلق، قال: فتأسفنا له مما صنع الباقون، فقال لهما: أتظنان أنى متأثر، وحزين، أو متضايق مما قالوا؟ لا. لأنني فيما قلته رجوت الأجر، وحين سكت رجوت الأجر، وحين تكلمت وعفوت رجوت الأجر، فلم إذًا الحزن؟: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُن فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾ [النحل: ١٢٧].

قال: فوقعت هذه في نفسي أعظم من وقع الأولى، حدثني بذلك وهو أحد المصلين في المساجد بعد أن كان لا يشهدها.

خامسًا: من آداب الداعية: الحكمة، والله ﷻ يقول: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩].

﴿ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

فالحكمة مطلوبة، وبعض الناس لا يعلم معنى الحكمة.

الحكمة هي: وضع الأمور في مواضعها، بأن تضع الأمر في موضعه، وتضع الأمر بالمعروف في موضعه، وحين الاحتياج إليه، وتضع النهي في موضعه، وتضع الدعوة في موضعها.

هذا معنى الحكمة في هذا الأمر، ولابد أن يكون الداعية حكيمًا.

ويكون الداعية حكيمًا من خلال:

أولًا: يكون عالمًا عارفًا بمراتب الدعوة، والدعوة لها مراتب.

الثاني: أن يكون عارفًا عالمًا بمراتب المدعوين.

الثالث: أن يكون عالمًا عارفًا بمراتب ما يريد أن يأمر به، أي: لمراتب المأمورات، ولمراتب المنهيات.

الرابع: أن يكون عالمًا عارفًا بالمصالح، والمفاسد، فإذا كان كذلك، فإن دعوته ستثمر أعظم ثمرات، ومتى فقد شيئًا من ذلك، فقدت دعوته من النجاح بقدر ما فقد.

الأمر الأول: أن يكون عالمًا بمراتب الدعوة، وقد بين النبي ﷺ مراتب الدعوة كما في حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا رضي الله عنه عَلَى اليَمَنِ، قَالَ: «**إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا فَعَلُوا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا، فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ**»(١).

هذا الحديث بين مراتب الدعوة، فلابد أن تكون حكيمًا، وتعلم مراتب الدعوة، وهذا مثال يبين معنى ذلك:

أتى أحدهم فقال: عندي عامل يريد أن يسلم. الحمد لله، هذا أمر حسن، هذا أمر طيب، بل أمر تسر له النفوس.

ماذا علمته يا هذا؟ قال: علمته كيف يصلي؟ سبحان الله أنت تعلم هل هو نصراني؟ أو مجوسي، أو هندوسي، أو ما حالته. تعلمه الصلاة، أين التوحيد؟.

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٥٨)، واللفظ له، ومسلم (١٩).

وهذا يكثر في الناس، عندهم أناس يريدون أن يسلموا، فيعلموهم الصلاة. وذاك يقول: أريد أن أسلم يعلمه الصلاة يقول له: الإسلام يقول: لا تفعل كذا، وكذا من المحرمات، وافعل كذا من المأمورات، أما التوحيد فلا يبينه له، وهو أصل الدين: الإيمان بالله، والكفر بالطاغوت، لا يبينه له، وهو أصل الدين.

فإذًا: فاتته الحكمة، بل فاته ما يدعى إليه، ولا يعرف مراتب الدعوة، فأول ما تدعو إليه التوحيد، والإخلاص لله، وتبين لهذا المدعو حق الله ﷻ عليه؛ لأن العباد لو علموا حق الله ﷻ عليهم لاستقامت أحوالهم.

كان الرجل يسلم، ويدخل في دين الله، ويستحق الجنة بفضل الله بقول: لا إله إلا الله، محمد رسول الله. دخل رجل الجنة، ولم يركع ركعة؛ لأنه قال: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، ثم قتل قبل أن يأتي وقت الصلاة، فيصلي[(١)].

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد في المسند (٣٩/ ٤٢)، من حديث أبي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: «كَانَ يَقُولُ: حَدِّثُونِي عَنْ رَجُلٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ لَمْ يُصَلِّ قَطُّ فَإِذَا لَمْ يَعْرِفْهُ النَّاسُ سَأَلُوهُ: مَنْ هُوَ؟ فَيَقُولُ: أُصَيْرِمُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ عَمْرُو بْنُ ثَابِتِ بْنِ وَقْشٍ، قَالَ الْحُصَيْنُ: فَقُلْتُ لِمَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ: كَيْفَ كَانَ شَأْنُ الْأُصَيْرِمِ؟ قَالَ: كَانَ يَأْبَى الْإِسْلَامَ عَلَى قَوْمِهِ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ وَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أُحُدٍ بَدَا لَهُ الْإِسْلَامُ فَأَسْلَمَ، فَأَخَذَ سَيْفَهُ فَغَدَا حَتَّى أَتَى الْقَوْمَ فَدَخَلَ فِي عُرْضِ النَّاسِ، فَقَاتَلَ حَتَّى أَثْبَتَتْهُ الْجِرَاحَةُ، قَالَ: فَبَيْنَمَا رِجَالُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ يَلْتَمِسُونَ قَتْلَاهُمْ فِي الْمَعْرَكَةِ إِذَا هُمْ بِهِ، فَقَالُوا: وَاللهِ إِنَّ هَذَا لَلْأُصَيْرِمُ، وَمَا جَاءَ؟ لَقَدْ تَرَكْنَاهُ وَإِنَّهُ لَمُنْكِرٌ لِهَذَا الْحَدِيثَ، فَسَأَلُوهُ مَا جَاءَ بِهِ؟ قَالُوا: مَا جَاءَ بِكَ يَا عَمْرُو، أَحَدَبًا عَلَى قَوْمِكَ، أَوْ رَغْبَةً فِي الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: بَلْ رَغْبَةً فِي الْإِسْلَامِ، آمَنْتُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ، وَأَسْلَمْتُ، ثُمَّ أَخَذْتُ سَيْفِي فَغَدَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ فَقَاتَلْتُ حَتَّى أَصَابَنِي =

إذًا: التوحيد هو أعظم أمر، وحديث معاذ واضح في الدلالة على هذا، فلينتبه لهذا.

مراتب الدعوة، كرجل ما يزكي، فتأتي تقول له: تصدق على هذا الصدقة طيبة، وهو أصلًا لا يزكى. كيف تأمره بالصدقة. علمه أولًا الزكاة التي هي فرض الله، كذلك شخص ما يصلي تقول: ما يصلي في المسجد، لا يرى إلا في الجمعة، أو شخص لا يصلي، فتأتى تتكلم معه في وجوب الوتر، أو في قيام الليل، وشخص لا يقرأ القرآن أبدًا، أو يقرأه بين رمضان، ورمضان، فتأتى تقول له: لابد أن يكون لك كل يوم جزء من القرآن تقرأه، وتختم كل شهر، كيف يكون هذا؟.

إذًا: لابد أن تعرف مراتب الدعوة، فتنقل هذا شيئًا فشيئًا إلى ما هو أحسن.

ذكر الإمام ابن القيم رحمه الله مثالًا لذلك، فقال بأنك لو أتيت إلى أناس يلعبون الشطرنج، فأردت أن تنهاهم عن هذا، ويكون مع نهيك أمر، أو تحبيب لهم بأن ينتقلوا إلى ما هو أحسن منه، إلى مجلس خير، إلى مجلس ذكر، أو إلى تواص، أو إلى صلة رحم، فهذا حسن، ومن الحكمة، ومن الخير أن تنهاهم عن هذا، وتنقلهم إلى ما هو أفضل منه، أما إذا أتيتهم، وهم شباب، وفي نفسهم شر الشباب، وفي نفسهم فسوق، وفجور، فأردت أن تنهاهم عن لعب الشطرنج، فسيتعرضون إلى محارم المسلمين.

= مَا أَصَابَنِي، قَالَ: ثُمَّ لَمْ يَلْبَثْ أَنْ مَاتَ فِي أَيْدِيهِمْ، فَذَكَرُوهُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

قال: فنهيك إياهم عن لعب الشطرنج هذا مما يجب أن تنهى عنه.

أي: من غير الحكمة، فأنت تريد الإصلاح، والخير، فلابد أن تنقلهم إلى ما هو أحسن، إلى ما هو خير، إذا كنت لا تستطيع أن تنقلهم إلى ما هو أحسن، وإذا نهيتهم عن شيء، أو أمرتهم بشيء، فسينتقلون إلى ما هو شر من ذلك، فلابد أن تسكت حتى يأتي من يحسن أن ينقلهم، أو لابد أن تتعلم كيف تنقلهم من ذلك، فتتحبب، وتتودد لهم، فمراتب الدعوة لابد من معرفتها.

الأمر الثاني: مراتب المدعوين، فالناس مراتب، منهم الولاة الحكام، فالحاكم لا تخاطبه مثل ما تخاطب ولدك، أو الصغير عندك، ثم تقول: هذه عزة، وقوة، وهذا عزيز قوي، تكلم، ووعظ، وأبلغ.

هذا ليس من الحكمة في شيء؛ لأنك لابد أن ترجو النفع، فمهما كان من سبيل إلى الانتفاع فأته، ليس السبيل أن يقال فلان قال، فلان قوي الشخصية، فلان ما يهمه أحد، فلان فيه، وفيه من الخصال، وأنت كلامك ما ينفع، بل يزيد الشر شرًا.

لا شك أن هذا غلط، فلابد أن تعرف مراتب المدعوين: ولاة، وعلماء، وتعرف كيف تكلمهم، فقد يكون العالم مقصرًا، فتأتي تقول له: اتق الله، ثوبك فيه ما فيه، أو أنت تخفف من لحيتك، أو فيك كذا، وكذا بعبارة فجة.

العالم ما يوعظ بمثل هذا، ولا يدعى بمثل هذا، بل يدعى بأسلوب حسن لأنه تذكره بآية بتفسيرها، فيفهم المقصود إن منَ الله ﷻ عليه بالاستقامة، أو بتمام الاستقامة، فذلك من نعم الله، وإلا ما تقوى عليه مثل ما تقوى على

الجاهل، أو على من هو تحت يدك، فلا تشر إليه إشارة الطفل، هل مرتبة دعوته، وتحبيبه إلى الخير مثل مرتبة العاقل الفاهم المكلف؟

لا، كل أحد بحسب حاله، فمن الحكمة أن تعرف مراتب الناس، ومن الحكمة أن يكون الداعية الآمر الناهي يعلم مراتب المأمورات، ومراتب المنهيات.

سادسًا: من آداب الداعية، أو الآمر بالمعروف، والناهي عن المنكر: أن يكون عالمًا بالمصالح، والمفاسد؛ لأنه قد يأمر بشيء في وقت المصلحة العظمى في غيره يكون معروفًا، لكن المصلحة العظمى في غيره.

مثلًا: يأتي آتٍ، ويقول: تعال نجلس نقرأ القرآن، لا شك قراءة القرآن من أفضل الأعمال، وهم رأوا بجانبهم من يرتكب منكرًا علنًا، وهم جماعة يستطيعون أن يغيروا، فأيهما الأفضل؟

لا شك قراءة القرآن وقتها موسع، وهذا منكر حاضر، فتذهب إلى ذاك تزيل المفسدة، ثم تأتي، وتقرأ القرآن.

كذلك شخص يقول: أنا أجلس بعد صلاة الفجر في حلقة ذكر إلى طلوع الشمس، وأهله نائمون ما أيقظهم إلى صلاة الفجر، وهو يعلم أنهم لن يصلوا إلا بعد طلوع الشمس، فهذا فقيه، أو ليس بفقيه؟ فيحتاج إلى أن ينتبه إلى نفسه، كيف تجلس في جلسة ذكر، أو قراءة قرآن، أو نحو ذلك، أو تجلس تهلل، وتسبح، وفي بيتك من لا يقوم إلى الصلاة إلا بعد طلوع الشمس.

هذه بعض مراتب المأمورات تنتبه لها.

كذلك المنهيات لها مراتب، فالمصالح، والمفاسد متعلقة بها، وإنكار المنكر فرض على الكفاية، ومن شهده، فيجب عليه أن ينكره على أحد المراتب الثلاث التي بينها النبي ﷺ في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: **«مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»**(١).

لكن ربما أنكرت منكرًا نتج منه منكر أكبر منه، وقد تنكر شيئًا يجر على غيرك بلاءً عظيمًا.

مثال ذلك: من يقتلون - الآن - في بعض البلاد، ممن تحققت ردتهم، لا شك أن من ثبتت ردته فقتله جائز، لكن يأتي مجموعة من الشباب في بلد يقولون: نحن نقتله، حسن قتلوا واحدًا، فقتل منكم مائة، هل هذا يجوز؟ لا، الشرع لم يأمر بهذا.

يأتي أحدهم، ويفعل فعلًا، هو من إنكار المنكر، لكن يستخفي، ولا يذكر اسمه، ينكر منكرًا، إما بورقة، أو بتسجيل، أو نحو ذلك، ولا يذكر اسمه.

فهذا المنكر الذي أنكره جر بلاءًا على جمع من الناس، على أمة من الناس، وهذا لا شك أن فعله منكر يجب أن ينكر عليه، ولا يجوز له، ولا يحل، وهو آثم بفعله غير مثاب.

قال الإمام ابن القيم رحمه الله عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: **«وَسَمِعْتُ شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ - قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ وَنَوَّرَ ضَرِيحَهُ - يَقُولُ: مَرَرْتُ أَنَا وَبَعْضُ**

---

(١) أخرجه مسلم (٤٩).

أَصْحَأبي فِي زَمَنِ التَّتَارِ بِقَوْمٍ مِنْهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، فَأَنْكَرَ عَلَيْهِمْ مَنْ كَانَ مَعِي، فَأَنْكَرْت عَلَيْهِ، وَقُلْت لَهُ: إنَّمَا حَرَّمَ اللَّهُ الْخَمْرَ لِأَنَّهَا تَصُدُّ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنْ الصَّلَاةِ، وَهَؤُلَاءِ يَصُدُّهُمْ الْخَمْرُ عَنْ قَتْلِ النُّفُوسِ وَسَبْيِ الذُّرِّيَّةِ وَأَخْذِ الْأَمْوَالِ فَدَعْهُمْ»[1].

هذه حكمة العلماء؛ لأنه رأى مصلحة، ومفسدة، ويفهم هذا من أوتي الحكمة ﴿وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩].

يمكن بعض الناس لو كان عند ابن تيمية، قال: ابن تيمية فيه ما فيه؛ لأنه كيف يسكت عن هؤلاء؟ منكر، وخمر تعلن، لا، هو مقر على أنه يجب الإنكار، لكن هؤلاء إذا أنكرت عليهم ما قاد إنكارك إلى أمر أحسن، بل إلى أمر أسوأ، فتكون أنت ما تسببت في خير، إنما تسببت في شر، وسيحصل، فدعهم على هذا.

سابعًا: من شروط الداعية الآمر الناهي: أن يكون صابرًا، والله ﷻ أمر نبيه بالصبر، وهو نبيه الذي يتحلى بكل خلق فاضل ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].

وقال ﷻ: ﴿وَٱصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِ﴾ [النحل: ١٢٧].

وقال ﷻ: ﴿فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِل لَّهُمْ﴾ [الأحقاف: ٣٥].

وقال ﷻ: ﴿فَٱصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ ٱلَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ ۝٦٠﴾ [الروم: ٦٠].

---

(١) انظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين (٣/ ١٣).

وقال ﷻ مثنيًا على عباده المؤمنين الذين أنجاهم: ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ۝٣﴾ [العصر: ١ - ٣].

فالداعية لابد أن يكون صابرًا، إذا أتاه ما يؤذيه في نفسه، واستهزئ به يصبر، ويحتسب الأمر لله في أوله، وآخره، فليصبر، وهو مأجور على صبره، كما أنه مأجور على دعوته الخلق.

والأدب الذي بعد الصبر أن يكون الداعية، والآمر، والناهي عزيزًا قويًا في الحق، فليس معنى الصفات التي ذكرنا كما قد يتوهمه بعضهم أنها صفات من ليس عنده عزة، وشخصية، أو الذي يسميه بعض الناس: «درويش»، فهذا ما يفهم، يطأطئ رأسه عن كل شيء، لا لابد أن يكون مع ذلك مقتديًا بالنبي ﷺ، وبصحابته، فيكون ذا عزة، وذا قوة في الحق.

ومعنى ذلك: أن لا يرضى أن تنتهك حرمات الله ﷻ أمامه، ولا يجلس في مجلس يعصى فيه الله ﷻ، فليس من الدعوة، ولا من الحكمة، ولا من الخير أن تجلس في مجلس تقول: أريد أن أدعوهم، وهم يعاقرون المنكرات، أو يفعلون الموبقات.

لا، أنت شريكهم في الإثم إذا لم تفارق مجلسهم، والله ﷻ أمرنا أننا إذا سمعنا آيات الله يكفر بها، ويستهزأ بها أن لا نقعد مع المستهزئين، فقال ﷻ: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠].

واستفاد أهل العلم من هذه الآية: أن الراضي بالذنب كفاعله لو لم يفعله.

فمثلًا: واحد نقل له أن فلانًا يشرب الخمر، فقال: يا رجل هذه فيها كذا، وكذا، ورضي به، فهو مثل الشارب في الإثم، لا في إقامة الحد، أو فيما يترتب على ذلك، فلابد أن يكون قويًا في الحق، وإذا أتى موجب لقوته بأن انتهكت محارم الله علنًا، أو اُسْتُهزئ بآيات الله علنًا، وكان الناس مستكبرين، وتجرءوا على الحق، وأظهروا الفساد، وأرادوا الإفساد، وتعرضوا لمحارم الله، فلابد أن يكون قويًا في ردهم، أما في دعوتهم يكون رحيمًا، لكن قوته، وعزته لا تعني الاعتداء عليهم، بل تعني أن يكفهم عن المنكر، وأن يكفهم عن الشر، وأن يزيل المنكر، وأن يغيره إذا كان مستطيعًا لذلك.

ثامنًا: من آداب الداعية: أن لا ييأس، فيأتي يقول: فلان والله ذهبت له مرتين، وثلاثًا، وأربعًا، وما نفع. لا، لا تيأس ﴿إِنَّهُۥ لَا يَاْيۡـَٔسُ مِن رَّوۡحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡقَوۡمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧].

هي رحمة الله ﷻ، فهل تيئس منها؟، ﴿مَّا يَفۡتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحۡمَةٖ فَلَا مُمۡسِكَ لَهَاۖ﴾ [فاطر: ٢]، أنت تمسك الرحمة؟: ﴿وَمَا يُمۡسِكۡ فَلَا مُرۡسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ﴾ [فاطر: ٢].

إذًا: لابد من التكرار، لا نكن كبني إسرائيل يملون، نهوهم في الليل من مواقعه المنكر ثم انتهى: ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوۡمًا ٱللَّهُ مُهۡلِكُهُمۡ أَوۡ مُعَذِّبُهُمۡ عَذَابٗا شَدِيدٗاۖ﴾ [الأعراف: ١٦٤].

فهؤلاء أناس واقعون في الشر، والبلاء، تعظونهم، وتنهونهم؟

لا، ولو كنا كهؤلاء المثبطين المرجفين لانتشر الفساد، ولعم، ولما انتفع

الناس بأمر، ولا بنهي، لابد إذًا أن لا نيأس، فنواصل مرة، ومرتين، وثلاثًا.

نوح عليه السلام قال عنه الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا﴾ [العنكبوت: ١٤].

وكم آمن معه؟ ﴿وَمَآ ءَامَنَ مَعَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [هود: ٤٠]، أكثر الروايات التي ذكرت عددًا كثيرًا قالوا: كانوا بضعة وسبعين. هذا أكثر ما قيل، وأكثر الروايات ورودًا قالوا: إنهم كانوا اثنا عشر معه.

لكنه لم ييأس؛ لأنه عليه العمل، وليس عليه أن يرى ثمرة العمل، ﴿وَإِن مَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ ٱلَّذِى نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ وَعَلَيْنَا ٱلْحِسَابُ ۝٤٠﴾ [الرعد: ٤٠].

فأنت عليك أن تبلغ، وأن تأمر، وأن تنهى ﴿وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَىْءٍ﴾ [الأنعام: ٥٢].

هذه بعض الآداب التي نستحضرها، شرائط الدعوة، أو شرائط الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والشرائط ذكرت في الآداب؛ لأن بعض الآداب يصلح أن يكون شريطًا مثل: الإخلاص، فهو شرط، ومثل: العلم شرط، ومثل: الحكمة، والمعرفة.

والشروط منقسمة إلى قسمين، كما قال أهل العلم:

١ - شروط صحة. ٢ - وشروط مشروعية.

أما شروط الصحة، فمثل: الإخلاص، فمن لا يخلص لا يصح أمره، ولا نهيه عند الله ﷻ، ولا تصح عبادته أصلًا.

منها شروط صحة - أيضًا -، وهو: العلم بما يتكلم به، وبما يأمره به، أو ينهى عنه، أو يدعو إليه، فهذا شرط صحة، فلا تتكلم عن مسألة، وتأمر بها، وتنهى، وأنت ما تعلم حكمها.

منها شروط للمشروعية، ومن شروط المشروعية: أن تكون قادرًا مستطيعًا ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [الأعراف: ٤٢]، ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ وَٱسْمَعُواْ وَأَطِيعُواْ﴾ [التغابن: ١٦].

«**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ**»(١).

ولكن ما معنى القدرة، والاستطاعة؟ ومتى يتحقق في الشخص أن يكون غير قادر، وغير مستطيع؟.

هناك أمور تكون فيمن تليهم، مثل: أولادك أنت الوالي عليهم، أنت ولي أمرهم، فأنت قادر على إزالة الأمر في بيتك باليد، فما يأتي واحد يرى في بيته منكرًا يقول: أولادي صغار ما هم كبار ينازعونه، أو يتهددونه، أو يخشى أن يترتب على فعله منكر أكبر، لكن يقول: الصغار والله ودهم بهذا، ماله عذر؛ لأنه قادر مستطيع، «**مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ**»، وأنت تستطيع بيدك، أنت من أهل اليد في بيتك، «**كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا**»(٢).

---

(١) سبق تخريجه (ص ٦٤٨).

(٢) أخرجه البخاري (٨٩٣)، واللفظ له، ومسلم (١٨٢٩).

لكن إذا رأيت في الشارع منكرًا، كتعليق لصور، أو معازف معلنة في الشارع، فإذا كنت من أهل اليد الذين إذا أنكروا باليد قبل منهم، فيجب عليك؛ لأن النبي ﷺ أمرك بذلك، وليس لك عذر، لكن إذا كنت لست من أهل اليد ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

تكون من أهل اللسان، وما فيه أحد معذور لترك الإنكار باللسان، تقول له: هذا منكر أغلقه، لكن تأتي بيدك تكسر الأشياء، فهذا ما يجوز لك؛ لأنه ليس لك، إنما هو لأهل اليد الذين نصبوا لهذا الأمر، أما باللسان فليس لك عذر.

قال لك أحد: لا تنكر بلسانك، ما فيه لو تأتي تنكر بلسانك، أنت مستطيع لذلك، لكن إذا أتى أحد قال: أنا والله ما أستطيع بلساني، مثلًا: أنا أجنبي عن هذه البلاد، والله أخشى إذا أنكرت بلساني يضروني، أو يحصل لي شيء، نقول: أنت إذًا معذور، فانتقل إلى الإنكار بقلبك، أو شخص يقول: أنا ضعيف رأيت منكرًا، والله مجموعة من الناس تحوط بسيارة امرأة، يقول: أخشى على نفسي، أنا ضعيف. نقول: ما أمرك الشرع بأن تنكر في هذه الحال؛ لأنك لا تستطيع، والعجز، أو عدم القدرة تنقسم إلى قسمين عند أهل العلم:

١ - عجز علمي. **٢ - وعجز حسي.**

العجز علمي: أي: عجز راجع إلى العلم، فيأتيه حاله يقول: أنا أعرف أن هذه فيها شيء، ولكن لست متثبتًا منها، أنا عاجز علميًا عن أن أتكلم فيها، فهذا يكون مخولًا له أن لا ينكرها، ولا يغيرها بيده.

والعجز الثاني: عجز حسي، يقول: أنا ما أستطيع ببدني أن أتكلم، أخشى أنهم يضربونني، ويفعلون بي الأفاعيل، أو أنا رجل ضعيف لست بقوي، أخشى من كذا، وكذا، فالشرع عذرك - والحمد لله على توسعته، وتيسيره -، لكن ليس من العجز مخافة لوم اللوام.

فالشيطان يأتي بعض الناس، ويقول: لا والله أنت يلومك اللوام، ويقولون: هذا ما يفهم، هذا متسرع، هذا لا يعرف كيف الأمور تؤتى، هذا يتكلم بكلام كأنه من أهل كذا، وكذا لوم اللوام ليس بعذر لك؛ لأن الله ﷻ قال عن نبيه، وصحابته: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾﴾ [آل عمران: ١٧٣].

وقال ﷻ في وصف المؤمنين: ﴿يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾ [المائدة: ٥٤].

فعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه، قَالَ: «**بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي المَنْشَطِ وَالمَكْرَهِ، وَأَنْ لا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُومَ أَوْ نَقُولَ بِالحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا، لا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لائِمٍ**»(١).

إذًا: لوم اللائمين ليس بعذر في إسقاط الأمر بالمعروف، أو النهي عن المنكر، أو أن تنتقل من مرتبة إلى مرتبة، لا، إذا كنت تعتقد أنهم سيلومونك فإن هذا ليس بعذر لك، والمشروعية قائمة في حقك.

وهذه المسائل المهمة التي ينبغي فهمها هي أصول، ومعالم عامة، لو

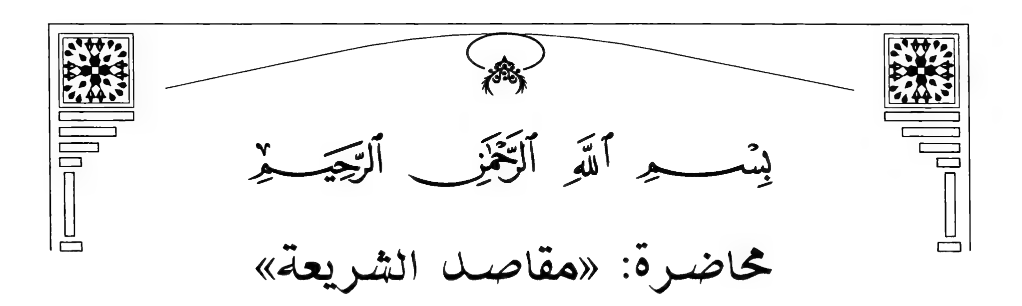
---

(١) أخرجه البخاري (٧١٩٩)، واللفظ له، ومسلم (١٧٠٩).

تحقق بها، وتحققها الدعاة، والآمرون، والناهون في أنفسهم، وفي دعوتهم لرجونا الخير، والصلاح بإذن الله ﷻ.

وصلى الله، وسلم على نبينا محمد، وعلى آله، وصحبه أجمعين.

❀ ❀ ❀



محاضرة: «مقاصد الشريعة»

الحمد لله رب العالمين، وأصلي، وأسلم على الرحمة المهداة، والنعمة المسداة محمد بن عبد الله صلاة، وسلامًا دائمين ما تتابع الليل، والنهار، كلما صلى عليه المصلون، وكلما غفل عن الصلاة عليه الغافلون، أما بعد:

فأسأل الله ﷻ أن يجعلني، وإياكم من المباركين الذين بارك في أقوالهم، وفي أعمالهم، والبركة في هذا الموضع يعنى بها ما جاء في قول الله ﷻ: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ﴾ [مريم: ٣١] قال المفسرون: وجعلني مباركًا. أي: معلمًا للناس الخير، آمرًا لهم بالمعروف ناهيًا لهم عن المنكر، وهذا ما فيه سعادتهم في الدنيا، والآخرة. فأسأل الله ﷻ أن يجعلني، وإياكم ممن استعمله في ذلك، وأن يمنحنا الفقه في دينه، والعلم بحدود ما أنزل على رسوله، والعمل بذلك إنه سبحانه جواد كريم.

أما بعد:

فموضوع هذه المحاضرة ضمن هذه السلسلة موضوع مهم؛ لأنه يتعلق بالمقاصد الشرعية، فالمقاصد الشرعية هي: المقاصد التي اعتبرها الشرع، والتي رعاها الشرع في ما سن، وشرع من الأحكام، وهذا الموضوع من ألأهمية بمكان، وذلك لأسباب:

أولًا: أن العلماء من القديم من علماء السلف لم يزالوا إلى يومنا يعتبرون

المقاصد في أحكامهم، وفي فتاويهم، وتارة ينصون على ذلك، وتارة يعتبرونه فيما ينظرون به إلى الأحكام الشرعية بعامة، ففهم كلام السلف، وحمل متشابهه على محكمه، ودراية مقاصد الأئمة في أحكامهم، وعدم الاستدلال بالمتشابه من ذلك، أو الاستشهاد بالمتشابه من ذلك على المحكمات، هذا إنما يدرك بمعرفة مقاصد الأحكام الشرعية التي رآها الأئمة.

ثانيًا: كلمة المقاصد الشرعية كثر تناولها في هذا الزمن، واعتنى بها كثيرون في التأليف، والتصنيف، والرسائل الجامعية، أو البحوث فيما دون الرسائل الجامعية، والناس فيها ما بين مُفْرط، ومُفَرط، وما بين متوسع في الخطو، وما بين مشدد، وهذا تبع لمأخذ قديم عند العلماء فيمن يرعى النظر إلى العلل، والمعاني المستنبطة من الأحكام، وهم جمهور أهل الفقه، وبين من لا يرعى ذلك، وهم المتمسكون بالظاهر المعروفون باسم «الظاهرية»، فإن مبنى فهم علم المقاصد على معرفة المعاني، والغايات، والعلل التي بنى عليها الشارع الأحكام، ومن يقول بالظاهر لا يأخذ بالعلل، وينفي التعليل في أفعال الله ﷻ الكونية، والتعليل في أفعال الله ﷻ الشرعية؛ ولذلك فإن من قال بالظاهر في كثير من المسائل، فإنه لا ينظر إلى مقصد الشارع من تحريم المحرم، أو من إيجاب الواجب، وإنما يقول: نقتصر على ظاهر اللفظ.

وهذا تلاه، ونتج عنه أن جعلت مسائل من الواجبات، وهي عند عامة أهل العلم من المستحبات، وجعلت مسائل من المحرمات، وهي عند عامة أهل العلم من المكروهات، وحصرت أصناف ارتبط بها التحريم عند أهل

الظاهر، وعدها الجمهور ممن يرعى العلل، والمقاصد إلى ما يشابهها، ويماثلها، ويشترك معها في العلة، والمعاني، وقابل هؤلاء أهل النظر، والرأي الذين تركوا الآثار، وتركوا ظاهر الدليل، واعتبروا المقاصد، والقواعد العامة بحسب اجتهاد إمامهم، وهم المعروفون بأهل الرأي في مدرستيه المشهورتين في المدينة، وفي الكوفة، وهؤلاء قابلوا من تمسكوا بالظاهر، وتركوا العمل بالأحاديث، والآثار؛ لأجل مخالفتها للقواعد العامة التي فهموها من الشريعة، والمقاصد التي استنبطوها منها، وصار جمهور أهل الفقه من أهل الحديث، صاروا متوسطين، فأعملوا الآثار، والأحاديث، والنصوص، وأخذوا بالمقاصد، فكانوا وسطًا بين هؤلاء، وهؤلاء؛ كما خص الله ﷻ هذه الأمة بقوله ﷻ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣] أي: عدلًا خيارًا؛ لأن الأوسط هو الأمثل، والأحسن، والأعدل في فهمه، وكلامه، وعقله، وإدراكه؛ كما قال ﷻ مثنيًا على قول أوسط الأولاد في قصة أصحاب الجنة: ﴿قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ﴾ [القلم: ٢٨] أوسطهم أي: أعدلهم مقالًا، وأعقلهم رأيًا، وأفهمهم في المدارك لهذا صار المصنفون، والمؤلفون، والكاتبون بين هذه الأنحاء الثلاثة في الأحكام الفقهية بعامة، وفي تناول هذا الموضوع بخاصة، وإن كان الأكثر ممن كتب على اعتبار المقاصد، وعلى اعتبار الآثار على طريقة الجمهور.

ثالثًا: أن موضوع المقاصد مرتبط بالمصالح، والمصلحة التي اعتبرها الشرع مطلوب تحقيقها؛ لأن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح، وتكميلها وتعطيل المفاسد، وتقليلها، والمصالح أنواع منها مصلحة معتبرة في الشرع ومنها مصلحة ملغاة، ومنها مصلحة مسكوت عنها لم يعتبرها الشرع، ولم

ينص على إلغائها، وهي التي سماها طائفة من العلماء بالمصالح المرسلة، وهذا النوع من البحث في المصالح توسع الناس فيه في هذا الوقت، وفي هذا الزمن، ما بين غالٍ، وما بين جاف، ومنهم من زعم، وكتب، وربما الآن له أتباع في أن الشريعة تبع للمصالح، وليست المصالح تبعًا للشريعة، بل جعلوا أن المصلحة إذا وجدت فثم الشرع، وهذا خلاف المقصود من علم المقاصد؛ لأن الفهم، وتعلم علم المقاصد الشرعية يحدث يقينًا عند الفقيه، وعند طالب العلم بأن الشريعة جاءت بالمصالح، وبالتالي فإن المصالح تبع للشريعة، فحيثما وجد الشرع، ووجدت أحكامه، فثم المصلحة.

رابعًا: أن طائفة من فقهاء العصر، وعددًا من الفئات، والجماعات المعتنية بالدعوة الإسلامية في أصقاع كثيرة تعتني بعلم المقاصد، وعنايتها بعلم المقاصد؛ لأجل النظر فيما تعامل به من حولها من التجمعات، وفيما تعامل به أفرادها من التنظيم، والتربية، فاعتنى طائفة من الدعاة، وطائفة من الجماعات بعلم المقاصد؛ لا لأجل البحث في الاجتهاد الفقهي، ولكن لأجل فهم روح الشريعة، ومقاصد الشريعة في التعامل مع التجمعات المختلفة، وفي التعامل مع الأفراد في التربية، والتعليم، وهؤلاء منهم المتوسط، ومنهم الغالي، ومنهم الجافي في أنحاء شتى تعلم من الواقع؛ لهذا فإن البحث في مقاصد الشريعة، والدخول فيه يستوجب أن يكون بحثًا مطولًا؛ حتى يفهم طالب العلم ما يتصل في هذا الموضوع الذي ربما كان غامضًا عند الأكثرين، لكن المدخل لدراسة علم المقاصد الشرعية لا يعدو ما سأذكره من أن يكون كلمات وجيزات كمدخل تفهم به كلام العلماء، وما

ألف في هذا الموضوع من البحوث المستقلة، أو التي في ضمن كتب كبيرة.

أولًا: ما المقصود بالمقاصد الشرعية؟

المقاصد اختلفت فيها تعاريف العلماء، لكن تقريب ذلك أن نقول: إن المقصد هو المعنى، أو الغاية، أو السر، أو الحكمة التي من أجلها شرع الشارع أحكام الشريعة، إما على الإجمال، وإما علي التفصيل، وهذا من جهة المعنى العام، والتقريب، لكن من جهة التعريف، منهم من عرف المقاصد الشرعية بأنها المعاني التي رعاها الشرع في وضع الشريعة، أو رعاها الشارع في وضع الشريعة، ومنهم من قال: هي الغايات، والأسرار التي نظر إليها الشارع في سن الشريعة، ومنهم من قال: المقاصد الشرعية هي: الغايات التي أرادها الشارع في تشريعه؛ لتحقيق مصالح الخلق في الدنيا، والآخرة، وهذا تعريف حسن، ومنضبط في الجملة[١].

إذًا: فالمقاصد الشرعية هي الغاية، ما الهدف الذي من أجله شرعت الأحكام؟ ما الهدف، والغاية التي من أجلها شرعت العبادات؟ البيع، ما الغاية من أنه أبيح؟ الإجارة، ما الغاية من أنه إذن بها؟ الربا، ما الغاية من أنه حرم؟ النكاح، ما الغاية من أنه طلب؟ الجمع بين المرأة، وأختها، ما الغاية من أنه حرم؟ القتل، من قتل متعمدًا، ما الغاية من أنه يقتص منه؟ من قتل خطأً، ما الغاية التي من أجلها شرع أن تؤخذ منه الدية؟ وهكذا في الأمور العادية في حياة الإنسان، مثل: أحكام الأكل، والشرب، والأطعمة، ونحو ذلك.

---

(١) انظر: الموافقات (٢/ ١٦٠)، وعلم المقاصد الشرعية (١/ ١٧).

فإذًا: هذه المقاصد، والغايات هي التي يدرسها العلماء بالنظر إلى المقاصد الشرعية، وفي النظر إلى المقاصد الشرعية ما يفيد كثيرًا جدًا الباحث، والفقيه في الشريعة؛ ولهذا بعد أن عرفنا هذه المقاصد بتقرير، فلا بد من أن نعلم أن كلمة مقاصد شرعية ما ظهرت إلا في أوقات متأخرة بعد قرون من الزمان الأول، لكنها كانت عند الأولين ممن ألف في أصول الفقه، كانت موجودة في بحوث القياس، في الكلام على العلة، والنظر في المناسب من مسالك العلة، فإنهم نظروا في أن الشريعة ارتبطت بعلل، وهذه العلل في الأحكام تارة تكون ضرورية، وتارة تكون حاجية، وتارة تكون تحسينية، فأصل المبحث أصولي، ثم اعتنى به من تخصص في الفقه من أهل الأصول، فأبرزه أكثر شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم، وقبله ابن عبد السلام في القواعد، وبعد هؤلاء الشاطبي في كتابه المشهور «الموافقات».

فإذًا: مبحث المقاصد الشرعية في أصله هو مبحث في القياس، لكن الواقع أن حقيقة المقاصد الشرعية ليست هي حقيقة العلة في القياس، وذلك لأمور متعددة، نذكر منها على سبيل المثال:

أن القياس يبحث فيه عن العلة التي تكون جامعًا ما بين حكم مسكوت عنه، وحكم منصوص عليه، فتكون العلة استخراج العلة؛ لأجل أن يحكم على مسألة مسكوت عنها كما هو معروف في مبحث القياس، والقياس بهذا المعنى صار قياس علة، وعند الفقهاء، وأئمة الاجتهاد القياس أعم من ذلك، فقد يكون قياس علة، وقد يكون قياس معنى، وقد يكون قياس قاعدة، وشمول، وهذا الذي يجعل العلماء يذكرون القياس تارة في أبواب العبادات

ويذكرون القياس تارة في أبواب أخر، لا لأجل أن المعنى قياس العلة، ولكن المعنى المقصد الذي يجمع هذا، والقاعدة التي تجمع هذا، وذاك.

فإذًا: معنى مقاصد الشريعة، والغرض من مقاصد الشريعة أوسع من استخراج العلل التي من أجلها نعدي الحكم من منصوص عليه إلى مسكوت عنه، وهذا يحتاج إلى نظر من جهة أخرى لإيضاحه، وهو: أننا ننظر - مثلًا - إلى ما أوجب الله ﷻ من إقامة الصلاح في حال العباد، ودرء الفساد في أحوال العباد، وهذا مقصد من المقاصد العامة في التشريع، فالله ﷻ أمر بالإصلاح، ونهى عن الإفساد، فقال: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الأعراف: ٨٥]، وقال ﷻ: مخبرًا عن قول شعيب عليه السلام: ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾ [هود: ٨٨] وقال ﷻ: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٥]، ونحو ذلك من الأدلة، وهذه لا يمكن أن تسمى عللا تعدي بها حكمًا مسكوتًا عنه إلى حكم منصوص عليه بجامع هذه العلة؛ لأن هذا مقصد عام من التشريع، إقرار الحق، ورفع الظلم، تحصيل المصالح، ودرء المفاسد، ونحو ذلك من المقاصد العامة، فهذا يبين لك أن المقاصد الشرعية، أو مقاصد الشريعة كعلم أعم من كونه بحثًا في العلل التي يبحثها القياسيون في مبحث القياس، أو ينظر إليها الفقهاء في الأحكام القياسية، بل مقاصد الشريعة أعظم، وأهم، وأكبر من أن تكون محصورة في العلة التي يكون فيها القياس، ويكون بها القياس، لكن العلماء الذين بحثوا المقاصد الشرعية منهم من يبحثها ناظرًا إلى المعنى القياسي لم يتخلص منه، ومنهم من يبحثها ناظرًا إلى استخراج الحكم، وأسرار الشريعة من جهة الإعجاب بالشريعة، ومعرفة التشريع، ومنهم - وهم الأئمة المجتهدون -

من ينظر إلى المقاصد كعلم لأجل أن تستوعب الشريعة الأحكام التي يحتاجها الناس مهما تطاول الزمان، وهذا القسم الأخير هو المهم في النظر إلى علم المقاصد الشرعية.

إذًا: فائدتنا من النظر في علم المقاصد الشرعية، والعناية به من جهة هذا التعريف الذي عرف به أن المقاصد الشرعية يحتاجها العلماء؛ لأجل أن تستوعب الشريعة كل ما يحدثه الناس من أقضية مهما بلغت، وقد قال عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللَّهُ: «**تَحْدُثُ لِلنَّاسِ أَقْضِيَةٌ بِقَدْرِ مَا أَحْدَثُوا مِنَ الْفُجُورِ**»[1].

وهذا يمكن أن يحمل على عدة معان، ومنها: أن علماء الشريعة لا يقفون بالشريعة عند ما نص عليه الأوائل، بل كلما استجد بالناس أحوال نظروا في روح الشريعة، والمقاصد الشرعية التي رعاها الشارع، والغايات التي رعاها الشارع من الأحكام، وحكموا في الأحكام الجديدة بما تقتضيه الآثار، والأدلة، وبما يقتضيه النظر في المقاصد؛ لهذا فإن تعريف المقاصد شمل مسائل، فقلنا - مثلًا - في التعريف: إن المقاصد هي الغايات التي رعاها الشارع في تشريعه لمصلحة الخلق في الدنيا، والآخرة، والغايات هذه ليست لكل أحد، الغاية قد تكون معلومة، وقد لا تكون معلومة، عامة الناس لا يعلمون المقاصد.

فإذًا: هذه الغايات، والمقاصد ليست شرطًا في التعبد، أنت تتعبد سواء علمت، أو لم تعلم، تمتثل للأمر، والنهي سواء علمت، أو لم تعلم ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]، وهذا هو الأصل لعامة

---

(١) انظر: الاعتصام للشاطبي (١/ ٢٣٢).

الناس، لكن من يرعى الغايات؟

يرعاها العلماء الذين يبحثون في الاجتهاد، والأحكام، والفتوى، الغايات التي رعاها الشارع، وهنا في قولنا: رعاها الشارع. نخلص إلى أن الشارع رعى هذه، ولم يترك النظر فيها إلى الاجتهاد، وهذا نخلص منه إلى الطرق التي نعرف بها مقاصد الشريعة، كيف نعرف الغاية التي رعاها الشارع؟

فإذًا: هذه المقاصد ليست هي التي رعاها العلماء، وإنما رعاها الشارع، والعلماء رعوا ما رعاه الشارع، فإذا جاء عالم، أو علماء، ورعوا أشياء لم يدل الشرع على اعتبارها، بل دل على إلغائها، فإنهم يكونون حينئذٍ مشرعين فيما دل الشارع على إلغائه، وذلك مثل البدع، فمن أتى، واستحسن البدع، وقال: لو أقمنا الاحتفالات، وأقمنا الموالد، وأقمنا كذا مما يتقرب به إلى الله ﷻ، هذا في حض النفوس على التعبد، وهذا مقصد مطلوب أن تتعبد، فنقول: هذا مقصد لم يرعه الشرع، وإنما رعاه بعض العلماء، وأخطؤوا في ذلك؛ لأن الشرع حكم بإلغاء هذا المقصد؛ لأنه مقصد ليس بشرعي، وإنما هو مقصد، أو مصلحة ملغاة.

فإذًا: في قوله في التعريف: التي رعاها الشارع في تشريعه. نخلص منه إلى أنه لابد أن يكون هناك دليل واضح على اعتبار هذا المقصد، وعلى استخراج هذا المقصد.

قال: لمصلحة الخلق. فالمقاصد التي اعتبرها الشارع لمصلحة الخلق دليل واضح على اعتبار الشارع لمصلحة الخلق، مصلحة الناس، لا، ليس

لمصلحة الناس، بل لمصلحة الخلق جميعًا، لمصلحة الأرض، لمصلحة النبات، لمصلحة الحيوان، لمصلحة الهواء، لمصلحة العباد المكلفين من الجن، والإنس، فالمقاصد الشرعية التي رعاها الشارع في الأحكام أكبر من أن تكون متعلقة بالمكلف؛ ولهذا إذا نظرنا - مثلًا - في مبحث تلوث البيئة، فإنه يبحث من جهة المقاصد، مبحث استغلال خيرات الأرض، نبحثه في المقاصد، إذا نظرنا إلى مبحث العناية بالحيوانات... إلى آخره، فهذا راجع إلى مقاصد الشريعة، ونصوصها، وهكذا، وكذلك إذا نظرنا إلى أحوال المكلفين في علاقاتهم ببعضهم، أو في تصرفاتهم، أو في تعبداتهم، فإن هذا - أيضًا - مرعي في جانب المقاصد الشرعية.

النقطة الأخيرة في التعريف: أن علم المقاصد متعلق بالدنيا، والآخرة، لمصالح الخلق في الدنيا، والآخرة، ومعلوم أن الخلق منقسمون إلى مكلفين، وغير مكلفين، ومن كان من المكلفين، فإن مصالحهم مربوطة بالدنيا، والآخرة، أما غير المكلفين، فإن مصالحهم منوطة بما فيه صلاحهم في الدنيا.

فإذًا: نص على الدنيا، والآخرة، فالمقاصد الشرعية اعتبر فيها مصالح العبد في الآخرة، فتارة لا يستنتج، ولا يعرف غاية إلا النجاة من النار؛ كما قال الله: ﴿وَٱللَّهُ يَدْعُوٓاْ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٢١]، وقال ﷻ: ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا﴾ [البقرة: ٢٦٨]، وكذلك في قوله ﷻ: ﴿وَٱللَّهُ يَدْعُوٓاْ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ﴾ [يونس: ٢٥]، ونحو ذلك من أدلة اعتبار، أو النظر إلى الآخرة، وهذا مهم في أن ينظر العبد إلى ما قصده الشارع في أحكامه بأن الشريعة في أحكامها ما عقلنا منها، وما

لم نعقل بحسب تفاوت العلماء رعت مصلحتك التي لا تدركها في الدنيا، والآخرة معًا.

فإذًا: صلاح الأرض بالأخذ بالشريعة، وفساد الأرض بعدم اعتبار الشريعة، وصلاح الدنيا، والآخرة باعتبار الشريعة، وفساد الدنيا، والآخرة بعدم اعتبار الشريعة.

إذا تبين ذلك، فننتقل إلى المسألة التي تليها، وهي: أدلة اعتبار المقاصد، لم قلنا: إن المقاصد لم يكن معتنى به في زمن السلف كعلم، وإنما اعتني به تطبيقًا. فما الأدلة التي تدل على اعتبار المقاصد؟

ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في «مفتاح دار السعادة» بحث ذلك بحثًا موجزًا، وقال: **«وَلَو كَانَ هَذَا فِي الْقُرْآن وَالسّنة فِي نَحْو مائَة مَوضِع أَو مِائَتَيْنِ لسقناها وَلكنه يزِيد على ألف مَوضِع بطرق متنوعة»**(١).

وهذا واقع؛ لأن المقاصد التي قصدها الشرع، منها مقاصد عامة، ومنها مقاصد خاصة، وهذه المقاصد الخاصة باعتبار كل نوع من أنواع التشريع، فالعبادات لها مقاصد، الصلاة لها مقاصد، الصلاة المفروضة في أحكامها والجماعة، والعبادات المفروضة هذه لها مقاصد، النوافل لها مقاصد، وثم أدلة تدل على هذا كله، كذلك إذا انتقلت إلى المعاملات، إذا انتقلت إلى عقود التبرعات من الوقف، والوصية، والصدقة، ونحو ذلك، وإذا انتقلت إلى التعامل مع الناس في الأنكحة، والكفالة، وفي النفقات، وأشباه ذلك، فعندك من هذا مجال كثير.

---

(١) انظر: مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٢).

إذًا: فالمقاصد الأدلة عليها بتفصيل كثيرة جدًا؛ كما ذكر ابن القيم، لكن منها من الأدلة التي دلت على اعتبار المقاصد: أن الله ﷻ نص في أكثر من آية على أن شريعة الإسلام جاءت بموافقة الفطرة، ورفع الحرج، فقال ﷻ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وقال ﷻ: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، ونحو ذلك مما فيه رفع الحرج، ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا﴾ [التغابن: ١٦]، وهذا مقصد عام؛ ولهذا جاءت رسالة محمد ﷺ برفع الآصار، والأغلال التي كانت عليه.

المسألة الأخيرة: في ذكر بعض المقاصد العامة، والتفصيلية للشريعة، من أمثلة المقاصد: أن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح، وتكميلها، ودرء المفاسد، وتقليلها، وهذه المصالح، والمفاسد تارة تكون متعلقة بأمور العبادة، وتارة تكون متعلقة بأمور المعاملات، أو بأمور الجنايات، أو بمسائل الأطعمة... إلى آخره، فتحصيل المصالح، ودرء المفاسد هذا من أعظم مقاصد الشريعة، بل زعم طائفة من العلماء كابن عبد السلام(١) أن الشريعة في جميع أحكامها ترجع إلى هذا الأصل، وهو: رعاية المصلحة، ودرء المفسدة، وهذا يحتاج إلى مزيد بحث، ويكون صحيحًا إذا نظرت إلى المصلحة باعتبار واسع مما يشمل مصالح الدنيا، والآخرة بنوع من الإيضاح.

من المقاصد: أن الشريعة جاءت بالاجتماع، والنهي عن الافتراق، فاجتماع الناس في الدين، وفي الأبدان مقصد من مقاصد الشريعة؛ ولهذا

---

(١) انظر: القواعد الكبرى للعز بن عبد السلام (١/ ٦ - ٧).

جاء الأمر بالاعتصام بكتاب الله ﷻ: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، لا تفرقوا في الدين في أن تشرعوا ما لم يأذن به الله، وأن تتعبدوا بما لم يتعبد به نبينا ﷺ، لا تأت بما لم تقره الشريعة من الأحكام، فتحكم بغير شرع الله، فالاجتماع في الدين، وكذلك الاجتماع في الأبدان بأن لا يخرج على ولي الأمر، وأن لا يسعى عليه، وأن يجتمع الناس؛ لتكون لهم الهيبة، والقوة على أعداء دينهم، وجاءت الشريعة بالنهي عن الفرقة في الدين ﴿أَنْ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِۚ﴾ [الشورى: ١٣]، وكذلك الفرقة في الأبدان بأن يكون الناس فوضى، لا سراة لهم؛ كما جاءت الأدلة الكثيرة بالاجتماع، والنهي عن الافتراق.

من مقاصد الشريعة - أيضًا - العامة: الأمر بالعدل، والنهي عن الظلم، قال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِۚ﴾ [النحل: ٧٦] وقال ﷻ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ ٱلنَّاسَ شَيْـًٔا وَلَٰكِنَّ ٱلنَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [يونس: ٤٤].

عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا رَوَى عَنِ اللهِ - تَبَارَكَ، وَتَعَالَى - أَنَّهُ قَالَ: «**يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالَمُوا**»(١).

وقال ﷻ في الحكم، والتحاكم: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ﴾ إلى قوله: ﴿لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدُۢ﴾ [ص: ٢٦].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥٧٧).

فإذًا: من مقاصد الشريعة: رفع الظلم بأنواعه الظلم في حق الله ﷻ بالشرك به ﷻ، الظلم في حق نبيه ﷺ، الظلم في حق العباد فيما بينهم، والظلم في حق النفس بأن لا تسعى في ما يسعدها في الدنيا، والآخرة، فالشريعة نفت الظلم، وسعت إلى إبطاله، وأوجدت ما يضاد ذلك من العبادات، والأحكام التي تخلص المكلف من داعية هواه، وأمرت بالعدل ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ﴾ قال طائفة من السلف: هذه الآية من سورة النحل ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ﴾ تأتي على جميع الشريعة؛ لأن المقصد العظيم من الشريعة إقامة العدل، والعدل بمعناه العام هو: أن يعطى كل ذي حق حقه، أن تعطي الله ﷻ الذي له أعظم الحقوق حقه بعبادته وحده دونما سواه، هذا مقصد دعت إليه الشريعة، بل إنما جاءت الرسل لهذا المقصد الأعظم، وهكذا في أمور العدل الأخر.

من المقاصد - أيضًا - التي رعتها الشريعة: أن الشريعة جاءت بتخليص المكلف من داعية هواه، والقرآن العظيم ليس كتاب فلك، ولا كتاب حساب، ولا كتاب طبيعيات، وإن كان فيه من أصول هذه العلوم ما فيه؛ لأن هذه العلوم جميعًا لا يدخلها الهوى، وإنما يدخلها الخطأ، والصواب، فمن نظر إلى الفلكيات، وقال: القمر يكسف؛ لأجل كذا، أو يكسف لأجل كذا، هو لا يتدخل بهواه، وإنما يستكشف ما سيكون صوابًا، أو خطأ، كذلك الحساب ليس لأحد هوى في أن تكون عشرة زائد عشرة يساوي خمسة عشر، فلا يدخله الهوى، وكذلك في أمور الزراعة، وفي أمور الحيوان.

فإذًا: الكتاب، والسنة لم تأت في بيان هذه الأمور التي لا يدخلها الهوى

ولهذا لما قال ﷺ للذين يؤبرون النخل، وأتى إليهم، ورآهم يؤبرون قال: **«لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلُحَ»**. فتركوه، فخرج شيصًا، فقال ﷺ: **«أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ»**[(١)]. وفي الرواية الأخرى - وهي أثبت من حيث السند - قال: **«إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ فَلْيَصْنَعُوهُ، فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا، فَلا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ»**[(٢)].

وهذا منه ﷺ للتشريع، لا لأجل أن يخسر هؤلاء، وإنما صار منه هذا بأمر الله ﷻ؛ لكي يحدث للأمة تشريعًا في أن هذه الشريعة إنما جاءت لتخليص المكلف من داعية هواه في الأمور التي يدخلها الهوى، أما الأمور التي ما يدخلها الهوى، فيتضح له هي صواب، أو خطأ، فالأمور التي يدخلها الهوى شهوات الإنسان، شهوته في أن لا يكون مكلفًا، شهوته في أن لا يحاسب على أخذ المال، شهوته في أن يأتي من النساء، ويذر بحسب ما يرغب، يأتي شهوته كيف شاء، وبحسب ما يرغب، هذه أمور له هوى فيها، يظلم من شاء، يتسلط، ويكون واليًا، أو يكون متسلطًا، أو يكون عنده ناس يعملون، فيظلم بما يشاء، ويترك من يشاء... إلى آخره.

هذه أمور يدخلها الهوى، فالشريعة جاءت بإخراج المكلفين من دواعي الهوى؛ ولهذا القرآن فيما فيه من أمور أخر لا يدخلها الهوى، إنما جاءت لتقوية الإيمان حتى يخرج من داعية الهوى، ويستقيم للتعبد لرب العالمين، وهذا المقصد عظيم من مقاصد الشريعة في أن يخلص المرء من داعية هواه.

من مقاصد الشريعة العامة: أن يكون الناس خالين من الخصومات.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٦٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٦١) من حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه.

جاءت الشريعة بالقضاء، وبالفصل بين الناس فيما يختلفون فيه، لكنها جاءت بتقليل مسالك الخصومة، فالمسائل الشرعية التي قد يحدث منها خصومة تجد أن الشارع يقلل المسالك التي قد يحدث منها خصومات؛ لأن الشريعة جاءت بجمع الناس، وبقوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]، وبقوله ﷻ: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١] وبقوله ﷻ: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢].

وبقوله ﷺ: «**إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا**»(١).

إلى آخره من النصوص، كيف يستقيم هذا الأصل العظيم، والمقصد العام؟

بأن لا يكون هناك سبيل للخلافات، فإذًا: جاءت الأحكام الشرعية بتضييق باب الخلافات؛ لهذا تأتي - مثلًا - الشروط في البيع، والشروط في الإجارة، الشروط عندك في الشركات، الأحكام لتقليل ما قد يحدث من الخلافات، يقول تأتي تسأل العالم: ما حكم كذا؟ أنا راض؟ يقول: لا يجوز؛ لأنه قد يحدث خلاف بعد ذلك.

يأتي - مثلًا - الرجل يريد أن ينكح أخت زوجته مع وجود زوجته، فيجمع ما بين المرأة، وما بين أختها، هذا يحدث الخلافات، والشريعة جاءت بصلة الرحم، فهذه الخصومة فيما بينهما جاء التشريع بتحريم الجمع بين الأخت، وما بين أختها؛ لأجل أن لا يحدث قطع للرحم.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨١، ٢٤٤٦، ٦٠٢٦)، واللفظ له، ومسلم (٢٥٨٥) من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

فإذًا: هذا من مقاصد الشريعة العظيمة، فهذه مقاصد عامة رعتها الشريعة وهناك مقاصد خاصة، فإذا أتينا للعبادات، فهناك مقاصد للعبادات، إذا أتينا للمعاملات، للبيوع، فهناك مقاصد، إذا أتينا لعقود التبرعات، فهناك مقاصد، المساقاة، والمزارعة لها مقاصد شرعية انبنت عليها، وهكذا، وهذا القسم الأخير، وهو المقاصد التفصيلية للتشريع، وهذا مما يتفاوت العلماء، والمجتهدون في النظر إليه؛ لهذا يختلف العلماء في الاجتهاد من جهة النظر إلى هل هذا المقصد معتبر، أم لا؟

بعض العلماء، وإن كان عالمًا يكون نظره للمقاصد ضعيفًا، فتجد أن فتواه لا تستوعب الأزمنة، والأمكنة؛ لهذا ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ نص في أكثر من موضع على أن فقهاء الحديث هم الذين يرجع الناس إليهم؛ لأنهم يعتبرون الدليل، والأثر، ويعتبرون المقاصد، والمعاني؛ فلهذا تجد أن فتواهم تصلح للناس، وتكون ميسرة على الناس.

مثلًا: الإمام أحمد بن حنبل في مسألة من مسائل البيع، يقول: ينعقد البيع بالمعاطاة، وطائفة من العلماء قالوا: لا البيع لا ينعقد إلا أن يقول البائع: بعتك، ويقول المشتري: قبلت. لا بد من اللفظ، والصيغة، فهذا يضيق على الناس، فالإمام أحمد لنظره بالمقاصد، ولأن مقصد الشارع من وجود البيع هو التيسير على الناس، ليس للشارع قصد في الصيغة بعينها، لكن ما عده الناس تراضيًا، فإنه يعد تراضيًا، فإذا كان الناس عدوا من التراضي أنهم يدخلون الريال في الآلة، ويخرج لهم علبة شراب، فإن هذا يكفي؛ لأن هذا حصل به المقصود.

محبة النبي ﷺ مطلوبة في حياته، ومطلوبة بعد وفاته، ومعرفة سيرته ﷺ مطلوبة في حياته، ومطلوبة بعد وفاته، فمع معرفته ﷺ للتاريخ ووجود هذه المعاني المطلوب تحقيقها من جهة عامة، لكن النبي ﷺ ترك الاحتفال، فدل هذا على أن تركه سنة؛ لأن المقتضي للفعل موجود في زمنه، الشرط للفعل موجود في زمنه، المانع منتف في زمنه، فيقتضي ذلك أن يكون تركه ﷺ سنة، فالاحتفالات بأنواعها يمكن أن تستنتج من هذا التقعيد، والبدع بأنواعها مع مجمل نصوص الشريعة أن الشارع يقصد إلى عدم إحداثها، وأن الشارع ألغاها، ولم يعتبرها؛ لأن إحداثها، واعتبارها فيه مضاهاة التشريع، والشريعة كملت، والناس ليسوا بحاجة إلى مزيد فيه ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]؛ لهذا اعتبر الصحابة تركه ﷺ في هذا المعنى، فما أحدثوا شيئًا من ذلك في عهد الخلفاء، ولا في عهد التابعين، ولا في عهد تبع التابعين حتى جاءت سنة ثلاثمائة، وثلاثين هجرية، فبدأت الاحتفالات بالموالد.

هذه بعض الطرق التي تدرك بها المقاصد الشرعية للأحكام المتنوعة.

إذا نظرت إلى هذه المقاصد، فالعلماء نظروا في مقاصد الشريعة، ومن باب التبسيط، والتقريب، قسموا المقاصد من حيث أهميتها إلى ثلاثة أقسام(١):

الأول: مقصد ضروري، وهو أرفع المقاصد، وأهم المقاصد.

الثاني: مقصد حاجي، الناس يحتاجونه، ورعاه الشرع.

---

(١) انظر: الموافقات (٣/ ٧٢).

الثالث: مقصد تحسيني تكميلي.

فالمقصد الضروري، والمقصد الحاجي، والمقصد التحسيني ارتبط عندهم بشيء أسموه «الضروريات الخمس» التي رعاها الشرع، وهذه الضروريات الخمس هي: أن الشريعة جاءت في أحكامها، وفي مقاصدها بحفظ الدين أولًا، ثم بحفظ النفس، ثم بحفظ العقل، ثم بحفظ النسل، ثم بحفظ المال، وهذا الترتيب هو ترتيب الجمهور، وإن كان في بعضه خلاف، لكن هو ترتيب الجمهور، والمقر عند المجتهدين، فهذه الخمس تأتيك فيما رعاه الشارع من الأحكام الضرورية، المقاصد الضرورية، وفيما رعاه الشارع من الأحكام الحاجية، والأحكام التحسينة؛ لهذا لو نظر ناظر إلى كتاب المقاصد «الموافقات» للشاطبي[(١)]، لوجد أنه بدأ بالكلام عن هذه المسائل، المقاصد، الضروريات، والحاجيات، والتحسينات، ودخل في تعريفها، ويهمني أن أذكر لك الربط ما بين هذه الأشياء، وعلم المقاصد، كيف وجد هذا الربط؟

هذا التقسيم اصطلاحي، ويمكن أن تفهم المقاصد بدون هذا التقسيم، لكن هذا التقسيم مع كونه اصطلاحيًا، لكنه مهم؛ لأنه بهذا التقسيم ننظر إلى المصالح، وهي: المقاصد، والغايات التي رعاها الشارع، ننظر إليها بنوعين من النظر:

النظر الأول: إلى الضروريات، وهذه الضروريات الخمس مرتبة،

---

(١) انظر: الموافقات (٢/ ٧).

الدين يليه النفس، أي: أن الشرع اعتبر المحافظة على الدين مقصدًا من مقاصده.

الثاني: الشرع اعتبر المحافظة على النفس مقصدًا من مقاصده.

الثالث: الشرع اعتبر المحافظة على العقل مقصدًا من مقاصده.

الرابع: الشرع اعتبر المحافظة على النسل مقصدًا من مقاصده.

الخامس: الشرع اعتبر المحافظة على المال مقصدًا من مقاصده.

ونرتبها خمسة؛ لأنه عند التعارض يظهر فائدة المقاصد، عند التعارض في المحافظة على هذا، فإذا جاءنا من يقول: كيف الشريعة تأمر بالجهاد الذي قد يموت فيه عشرات الآلاف من الناس، وهي جاءت بحفظ النفس؟

نقول: مرتبة حفظ النفس تتبع، أو تالية لمرتبة حفظ الدين، ومرتبة الحفاظ على الدين الذي هو حق الله ﷻ، وهو توحيده، وعدم الإشراك به، هذا هو الذي رعته الرسل في رسالتها، وهو الذي قصده الشارع بأول ما قصد أن يحافظ على الدين، فالمحافظة على الأنفس في اعتبار الشارع تكون تالية لاعتبار الدين.

ننظر إلى مسألة أخرى في الترتيب المحافظة على النسل، المحافظة على النسل مطلوب، لكنه بعد المحافظة على النفس، فإذا جاء من يقول: أريد أن أسقط هذا الجنين بعد نفخ الروح فيه؛ لأنه أولًا لم يوجد لم يصبح نسلًا، ثانيًا: أنا لا أستطيع أن أقوم بهؤلاء جميعًا، بنفقة هؤلاء، أنا لا أستطيع التربية، أنا عندي مشاكل كذا، وكذا، فهل يقال له: أسقط في أي وقت، أم يقال له: لا؟

الشريعة ما فيها نص، ما فيها دليل، هل تسقط، أو ما تسقط؟ لكن العلماء اتفقوا على تحريم هذا النوع بعد نفخ الروح فيه؛ لأن المحافظة على النفس مقدمة على المحافظة على النسل الذي يظنه هو.

ومثاله - أيضًا -: شخص يقول: جاءني من يريد القضاء على نفسي، أو يريد الاعتداء علي، لكن قال: أريد أن تدفع لي من المال كذا، فهل يطلب منه، أو هل الشريعة جاءت ببذل المال لقاء سلامة النفس؟

نقول: نعم؛ لأن المحافظة على النفس مقدمة على المحافظة على المال، وهذا سواء كان باعتبار المفرد، أو باعتبار بيت المال، وباعتبار الدولة بعامة، وهذا الترتيب الخمس مفيد جدًا في تطبيقات كثيرة.

نأتي الآن إلى التقسيم الثاني، وهو: أن المقصد تارة يكون ضروريًا، وتارة يكون حاجيًا، وتارة يكون تحسينيًا، فالمقصد الضروري تارة يكون متوجهًا إلى الدين، أو إلى النفس، أو إلى العقل، أو إلى النسل، أو إلى المال، كذلك المقصد الحاجي يكون متوجهًا إلى الخمسة، كذلك المقصد التحسيني يكون متوجه إلى الخمسة، فإذًا: التقسيم هذا مرتبط مع هذا التقسيم، فما معنى الضروري؟

المقصد الضروري الذي اعتبره الشرع الذي لا تقوم الحياة إلا به، لا يقوم الدين إلا به، فالمحافظة عليه أمر ضروري، وإيجاده أمر ضروري، وهذا يعني أن الشريعة حينما رعت المصالح، فإنها رعت في تحقيقها جهتين:

الجهة الأولى: الإيجاد. والإيجاد إيجاد حفظ الدين.

والجهة الثانية: المحافظة عليه بإزالة المانع منه، أو ما يؤثر فيه، فأوجدت المحافظة على النفس، ومنعت مما يضاد ذلك، أوجدت أصل الدين، أي: إيجاد المقصد، والمحافظة عليه، أوجدت المحافظة على الدين، ثم شرعت الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر الذي به ثباته، شرعت الجهاد الذي به ثباته، ونحو ذلك من المسائل.

فإذًا: تعريف المقصد الضروري عند أهله: أنه ما لا تقوم المحافظة على هذه الخمس إلا به، ما يمكن تقوم الحياة إلا به من جهة النظر إلى هذه الأمور الخمسة.

الحاجي، أي: ما يحتاجه الناس في أن تكون حياتهم حياة هنية بيسر، وسهولة، فالمقصد الحاجي هو: الذي يدخل فيه التيسير، يدخل فيه رفع الحرج، يدخل فيه عدم المشقة على العباد.

مثلًا: لو أمر الشارع بالصوم في السفر، يتحمله الناس، لا يموت إذا صام في السفر، إذا صلى أربعًا في السفر، كل صلاة في وقتها لن يموت، فتبقى حياته، لكن ستصيبه مشقة من ذلك، إذا غسل رجليه في البرد القارس، خلع الخف، أو خلع الجورب، وغسل رجليه، فلن يموت منه، ولكن عليه فيه مشقة، فهذا الأمر اعتبر الشارع فيه الترخيص، والتخفيف، وهو الذي سمي بالمقاصد الحاجية، أو المقصد الحاجي.

الثالث: المقصد التحسيني، سموه التحسيني؛ لأنه يتعلق بمحاسن الحياة، بمحاسن العادات، بمكارم الأخلاق من مثل: أمور الأكل، والشرب، أمور الإكرام، أمور الضيافة، بعض المسائل المعتبرة في تحسين

حياة الناس، ومن المهم في هذه الأمور جميعًا أن نذكر أن الشريعة جاءت بشيئين:

الأول: إيجاد المقصد.

والثاني: جاءت بالمحافظة عليه.

فهم النصوص، وفهم المقاصد الشرعية؛ لأن المجتهد ينظر في أن الشريعة جاءت بإيجاد هذا الأمر، بإيجاد النسل، فالشريعة من مقاصدها إيجاد النسل، ومن مقاصدها المحافظة على النسل، من مقاصدها إيجاد المال، وتنمية المال، وتوزيع المال، ومن مقاصدها المحافظة على ما أوجدته، كذلك العقل القوي السليم الذي يكون صالحًا للحياة، وفي تعمير الأرض، وفي قوة المسلم، وتعبيد الناس كمدنية، ومجتمع لله ﷻ، إيجاد العقل مقصد من مقاصد الشريعة، وأيضًا المحافظة على العقل مقصد من المقاصد.

وهكذا نختصر المقام في مبحث أخير، وهو: ذكر بعض المقاصد على وجه التفصيل.

نهى النبي ﷺ عن الغرر؛ لأجل أن لا تؤكل أموال الناس بينهم بالباطل ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [البقرة: ١٨٨]، لكن جاءت بإباحة اليسير من الغرر، اليسير من الغرر لا بد منه.

مثلًا: لو تشتري بيتًا، أكيد لن تعرف أساسات البيت من تحت، ولن تعرف حيطانه بأي شيء مبنية به.

هناك أشياء كثيرة من الغرر اليسير الذي عفت عنه الشريعة؛ لأن الشريعة

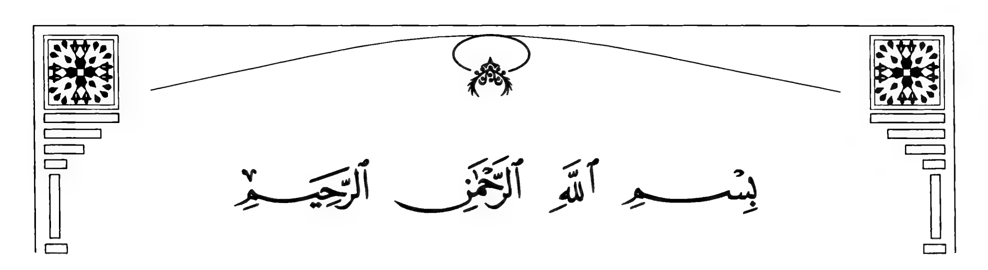
لو اعتبرت نفي جميع أنواع الغرر حتى ما كان منه يسيرًا، لصار الناس في ضيق في معايشهم، ولما استطاعوا تبادل الأشياء فيما بينهم، ولا بد أن يكون هناك أشياء من الغرر، وكذلك هناك في النكاح، وفي الجنايات، وفي أمور كثيرة.

إذًا: هذه المسألة الأخيرة مما ينبغي للعلماء، وللفقهاء، ولدارسي الفقه أن يعتنوا بها، وهي: استخراج المقاصد الشرعية من العبادات، استخراج المقاصد الشرعية من الجهاد، استخراج المقاصد الشرعية من أحكام البيع، استخراج المقاصد الشرعية التي رعاها الشارع في تحريم الربا، في النهي عن الغرر، في عقود عمارة الأرض، في الزراعة، في النكاح، في المحافظة على النسل، في المحافظة على البيئة، ما هي المقاصد الشرعية؟

هذه من أهم العلوم التي هي الغاية من علم المقاصد، وهذه المحاضرة مدخل إلى علم المقاصد، وليس بيان هذه المسائل مقصودًا؛ لأنه هو علم المقاصد، وهو غاية المقاصد، ونهاية المقاصد، ولكل علم - كما هو معلوم - مبتدأ، وغاية، فذكرنا مبتداه.

وأسأل الله ﷻ أن يجعلني، وإياكم من الفقهاء في دينه، وأن يلهمنا رشدنا، وأن يقينا شر أنفسنا، وأن يوفقنا للفقه في دينه، وللعلم بأحكام كتابه، وسنة نبيه ﷺ، إنه ﷻ أكرم مسؤول، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.





محاضرة: «الفتوى بين مطابقة الشرع، ومسايرة الأهواء»

قام بإلقائها في يوم الثلاثاء ١٣/٨/١٤٢١هـ

بجامع ذي النورين بحي السلام بالرياض

الحمد لله رب العالمين، هو الملك الحق المبين، يحكم فلا معقب لحكمه، ويقضي فلا راد لقضائه، لا يسأل عما يفعل، وهم يسألون، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله، وصفيه وخليله، نشهد أنه بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق الجهاد، اللهم صل وسلم وبارك على عبدك ورسولك محمد؛ كما صلى عليه المصلون، وكلما غفل عن الصلاة عليه الغافلون، وسلم اللهم تسليمًا مزيدًا.

أما بعد: فيا أيها الأخوة، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وإني لأسأل الله ﷻ أن يجعلني وإياكم ممن إذا أعطي شكر، وإذا ابتلي صبر، وإذا أذنب استغفر، فإن هؤلاء الثلاث هن عنوان السعادة لمن منحه الله ﷻ إياهن، كما أسأل الله ﷻ أن يعيذنا أن نَزِل أن نُزَل، أو نَضِل أو نُضَل، أو نَجْهل أو يُجهل علينا، أو نَظلم أو نُظلم، اللهم فاستجب؛ إنك سميع عليم.

أيها الأخوة، موضوع هذه المحاضرة (الفتوى بين مطابقة الشرع ومسايرة الأهواء)، وهذا الموضوع اختير منذ أكثر من أربعة أشهر أو خمسة فيما أذكر، وكان ضمن هذه الدورة المباركة، التي ينظمها المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد في هذا الحي، وهذا من الجهود المباركة أن ينشر العلم، وبث هذه المحاضرات والندوات التي تنبه، وتبين، وتعلم الناس، ولا شك إن هذا الأمر - أعني: بث العلم، وبث الدعوة، وبث الخير في الناس - يحتاجه الجميع: يحتاجه المتعلم، ويحتاجه غير المتعلم، يحتاجه الرجل، وتحتاجه المرأة، ويحتاجه الصغير والكبير، بل حتى العالم والداعية يحتاج إلى ذلك؛ لما فيه من تثبيته على الحق، وتذكيره بأمر الله ﷻ، أمر رسوله ﷺ فالكل بحاجة، وصدق الله ﷻ إذ يقول: ﴿كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ﴾ [الفرقان: ٣٢]، فتلاوة كتاب الله، وبيان معانيه، وحديث النبي ﷺ، وبيان شرحه، وبيان كلام أهل العلم فيه تثبيت للفؤاد، إذا أخذ بحقه، فالكل ينتفع: الملقي والملقى عليه، والمعلم والمتعلم، وإذا خلصت النيات، ضاعف الله ﷻ الأجور: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ۚ وَٱللَّهُ﴾ [المجادلة: ١١].

وهذا الموضوع عن الفتوى بين مطابقة الشرع ومسايرة الأهواء مهم في هذا الوقت بالذات؛ لأنه كان الناس من قديم من عهد الصحابة ومن بعدهم كانوا يتورعون عن الفتوى، وينزوون عنها، ويحرص المرء إذا أفتى أن لا يسمع بفتواه إلا الواحد أو الاثنان؛ لأجل أنه تعظم التبعة بعظم انتشار الفتوى؛ لأن المفتي موقع عن رب العالمين، يعني أنه ينقل حكم الله ﷻ في المسألة التي أفتى فيها، إما بشرع منزل، وإما باجتهاد له يقول: إنه مطابق

لقواعد وأصول الشرع المنزل على نبينا ﷺ، ومن يرَ في هذا الزمان، يجد أن الناس تسارعوا، وأسرعوا في الفتيا، حتى أصبح الأمر مختلطًا أعظم الاختلاط، من جهة المفتين في العالم، ومن جهة المستفتين أيضًا في عدم مراعاة آداب الاستفتاء، وما ينجي المستفتي أمام ربه ﷻ في استفتائه، والمفتي كما أن له شروطًا، وكما أن له آدابًا، ويجب عليه أشياء، كذلك المستفتي، فإن له وعليه، والناس اليوم ضعف عملهم بهذا الأصل العظيم؛ ولهذا تجد أن الصحابة ﵃ المقربين من رسول الله ﷺ لم يذكر الله عنهم في كتابه أنهم سألوا نبيه إلا عن نحو اثنتي عشرة مسألة، وفي السنة شيء يزيد على هذا من جهة المطابقة، وإنما كان همهم امتثال الأمر واجتناب النهي، وكانوا يفرحون أن يأتي الرجل من الأعراب ليسأل النبي ﷺ، فيستمع إلى ما يقول ﷺ، وذلك لعظم شأن هذا الأمر، وقد قال نبينا ﷺ: «**إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا، مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرَّمْ، فَحُرِّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ**»(١)، وهذا من أجله هاب الصحابة ذلك، فلذلك نقول: إن هذا الموضوع مهم فيما نرى من الشارع في الفتيا، فصار لكل قناة من القنوات الإذاعية صار لها مفتٍ وأكثر، والقنوات الفضائية صار لها مفتٍ أو أكثر، والجرائد صار لها مفتٍ أو أكثر، والمجلات صار لها مفتٍ أو أكثر، بل حتى إن المجلات التي تنشر الفسق يوجد فيها من يفتي، وهذا يبين إن الأمر جد خطير. إذا ظل الناس على هذا، فإنه سيأتي قوم يتسارعون أكثر وأكثر، فحينئذ يحل الحرام ويحرم الحلال والعياذ بالله، وقد قال نبينا ﷺ - فيما رواه البخاري ومسلم وغيرهما من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص ﵄ -: «**إِنَّ اللَّهَ لا يَقْبِضُ**

(١) أخرجه البخاري (٧٢٨٩)، ومسلم (٢٣٥٨).

العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»[١]، وهذا يعني أنه يجب على طلبة العلم - بخاصة - وعلى العلماء -أيضًا - أن يبينوا للناس خطر الفتوى، وينبغي أيضًا عليهم أن يعلموا لناس أن لا يسرعوا في السؤال، وهو أيضًا أن لا يسرعوا في الإجابة؛ لأن الناس إذا رأوا المفتي يفتي في كل حال، فإنهم يحرصون على السؤال عما وقع، وعما لم يقع، وعن كل شيء، ويقع الكثير من البلبلة، وقد كان من هدي سماحة الشيخ الجد محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ اللَّهُ أنه لا يفتي وهو واقف، ولا يفتي وهو في السيارة، وإنما إذا أراد أن يفتي، تربع، واستحضر واستجمع قواه، وطلب من السائل أن يلقي عليه المسألة، فأفتى، وكان المشايخ في الإفتاء يقولون عنه: إنه ربما أخر الفتوى شهرًا إذا كان لها صلة بأمر عظيم؛ حتى ينظر فيها، يستخير، وكانت بعض المسائل يريد أن يجيب فيها، فيمكث في السطر أو السطرين دقائق ليملي؛ مخافة أن يكون في لفظ منها زيادة أو نقص. وهذا على نهج السلف الصالح في هذا الأصل من التورع والتثبت في الفتيا؛ لما لها من الآثار.

❀ ❀ ❀

(١) أخرجه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣).

الفتوى بين مطابقة الشرع ومسايرة الأهواء

ما الفتوى؟ وما الشرع؟ وما الأهواء المرادة هنا؟

أما الفتوى، فإن مدارها في اللغة وفي مصطلح أهل الأصول على أن الفتوى تعود إلى إبانة الأمر وإيضاحه. أفتى المرء، أفتى فلان فلانًا يعني: أبان له، وأوضح الطريق أو المسألة أو ما أشكل عليه، سواء أكان ما أشكل عليه لغويًا، أو كان شرعيًا(١).

---

(١) الفتوى لغة: اسم مصدر بمعنى الإفتاء، والجمع: الفتاوى والفتاوي.
قال ابن منظور: فتيا وفتوى؛ اسمان يوضعان موضع الإفتاء، ويقال: أفتيت فلانًا في رؤيا رآها: إذا عبرتها له، وأفتيته في مسألته: إذا أجبته عنها. يقال: أفتاه في المسألة يفتيه: إذا أجابه، والاسم الفتوى. والفتيا تبيين المشكل من الأحكام، أصله من الفتى، وهو الشاب الحدث، الذي شب وقوي، فكأنه يقوي ما أشكل ببيانه، فيشب ويصير فتيًا قويًا. انظر: مقاييس اللغة (٤/ ٤٧٤)، ولسان العرب (١٥/ ١٤٨)، وتاج العروس (٣٩/ ٢١٢).
وقال الفراهيدي في كتاب العين: فقيه يفتي: أي يبين المبهم، ويقال: الفتيا فيه كذا، وأهل المدينة يقولون: الفتوى. (٨/ ١٣٧).
والاستفتاء في اللغة هو: طلب الجواب عن الأمر المشكل ومنه قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ﴾، قال الألوسي: (أي يطلبون منك تبيين المشكل من الأحكام في النساء). (٤/ ٢٥١).
وقال القرطبي عند تفسير قوله تعالى: ﴿فَٱسْتَفْتِهِمْ أَهُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَم مَّنْ خَلَقْنَآ﴾ [الصافات: ١١] أي اسألهم. انظر: تفسير القرطبي (١٥/ ٦٨).
وجاء في النهاية في غريب الحديث لابن الأثير: أفتاه في المسألة يفتيه إذا أجابه. والاسم: الفتوى، ومنه الحديث: (الإثم ما حاك في صدرك وإن أفتاك الناس عنه وأفتوك) أي: وإن جعلوا لك فيه رخصة وجوازًا. (٣/ ٧٧٨).

ثم في الشرع جاء هذا اللفظ ليخص بأنه إيضاح وإبانة أحكام الله ﷻ التي يسأل عنها العباد في ما وقع من شأنهم[(١)].

ولهذا قال ابن فارس - مثلًا - في مقاييس اللغة: (**يُقَالُ: أَفْتَى الْفَقِيهُ فِي الْمَسْأَلَةِ، إِذَا بَيَّنَ حُكْمَهَا. وَاسْتَفْتَيْتُ، إِذَا سَأَلْتَ عَنِ الْحُكْمِ**)، قال الله ﷻ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ٧٦]، **وَيُقَالُ مِنْهُ فَتْوَى وَفُتْيَا**)[(٢)] وأفتاه في الأمر يعني: أبانه وأوضحه.

أما الشرع، فإن المراد بالشرع هنا هو: الشرع المنزل، أو ما يؤول إلى الشرع المنزل، والشرع المنزل هو الشريعة، التي أنزلها الله ﷻ على محمد ﷺ، قال ﷻ: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]، وهذه الشريعة هي التي شرعها الله ﷻ، وبلغها رسول الله ﷺ. فإذا كان الحكم منصوصًا عليه في الكتاب أو في السنة، فيقال هذا شرع منزل - وسيأتي تفصيل ما يترتب على هذه الكلمة -، وأما ما اجتهد فيه العلماء من مسائل، فإن اجتهاد العلماء يعود إلى الشرع المنزل فيما لم يأت دليل به، يعني: إذا كانت المسألة التي اجتهدوا فيها لم يأت دليل ينص عليها، فإن اجتهاد العالم في

---

(١) الفتوى اصطلاحًا عرفها العلماء بتعريفات عديدة، منها:
- قال القرافي في الفروق: (الفتوى إخبار عن حكم الله تعالى في إلزام أو إباحة) (٤/ ٥٣).
- وجاء في أدب المفتي والمستفتي للإمام النووي عن ابن الصلاح قوله: (قيل في الفتيا: إنها توقيع عن الله تبارك وتعالى). (١/ ٢٤).
- وفي شرح المنتهى: (تبيين الحكم الشرعي عن دليل لمن سأل عنه) (٣٣/ ٤٥٦).

(٢) انظر: مقاييس اللغة لابن فارس (٤/ ٤٧٤).

المسألة مطلوب؛ لقوله ﷻ: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]، يعني: العلماء؛ لأن الرسول هو ولي الأمر الأكبر، والعالم وهو ولي الأمر في مسألة العلم لعلمه ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]، فاجتهاد العالم يقال له: شرع أيضًا. من أهل العلم من يسميه: شرع مجتهد فيه، ومنهم من يسميه الشرع المؤول بتأويل صحيح، يعني: الذي يعود إلى أصل أو قاعدة من قواعد الشرع المنزل(١).

أما الأهواء، فإن الأهواء هي كل ما أراد به المرء غير الحق، كل ما أراد به المرء ما ينصر به نفسه، أو ما يحتال به على الشريعة، أو ما يشتهيه هو ويريده في أمر الدين أو الدنيا، والأهواء كثيرة متعددة، ولذلك جمعت هنا، والشرع واحد، فالشرع يجب أن تطابقه الفتوى، أما الأهواء، فإنها كثيرة لكل قوم، ولكل فئة هوى(٢).

إذا تبين ذلك، فإن الله ﷻ نص في كتابه على كثير من أصول الإفتاء والاستفتاء، والحكم والتحاكم، وقال ﷻ في آخر سورة التوبة: ﴿۞ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي

---

(١) قال الخليل في كتابه (العين): (والشَّريعة والشّرائع: ما شرع الله للعباد من أمر الدين، وأمرهم بالتمسك به من الصلاة والصوم والحج وشبهه، وهي الشِّرْعَةُ والجمعُ: الشِّرِع. ويقال: هذه شِرعُة ذاك، أي: مثله) (١/ ٢٥٣).
وفي مختار الصحاح: (الشَّرِيعَةُ مَشْرَعَةُ) الْمَاءِ وَهِيَ مَوْرِدُ الشَّارِبَةِ. وَ(الشَّرِيعَةُ) أَيْضًا مَا شَرَعَ اللَّهُ لِعِبَادِهِ مِنَ الدِّينِ) (١/ ١٦٣).

(٢) انظر: مادة (هوى) في: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٦/ ٢٥٣٧)، ومعجم مقاييس اللغة (٦/ ١٦)، ومختار الصحاح (١/ ٣٢٩)، ولسان العرب (١٥/ ٣٧٢).

﴿ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]، قال ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ على هذه الآية في كتابه الإحكام في أصول الأحكام: «فبين الله عَزَّ وَجَلَّ في هذه الآية وجه التفقه كله وأنه ينقسم قسمين أحدهما يخص المرء في نفسه وذلك مبين في قوله تعالى: ﴿وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ﴾ فهذا معناه تعليم أهل العلم لمن جهل حكم ما يلزمه والثاني تفقه من أراد وجه الله تعالى بأن يكون منذرًا لقومه وطبقته قال تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، ففرض على كل أحد طلب ما يلزمه على حسب ما يقدر عليه من الاجتهاد لنفسه في تعرف ما ألزمه الله تعالى إياه»(١)، وقال الله عَزَّ وَجَلَّ في بيان وصف نبيه ﷺ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [النجم: ٣-٤]، فدلت الآية على أن ما جاء به النبي ﷺ وحيٌ يوحى إليه، وهذا هو الشرع، وإنما يقابله الهوى؛ قال الشاطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الموافقات أيضًا: (**فَقَدْ حَصَرَ الْأَمْرَ فِي شَيْئَيْنِ: الْوَحْيِ وَهُوَ الشَّرِيعَةُ، وَالْهَوَى، فَلَا ثَالِثَ لَهُمَا وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ، فَهُمَا مُتَضَادَّانِ، وَحِينَ تَعَيَّنَ الْحَقُّ فِي الْوَحْيِ توجه لِلْهَوَى ضِدُّهُ، فَاتِّبَاعُ الْهَوَى مُضَادٌّ لِلْحَقِّ**)(٢)، ومن الآيات في هذا الباب قول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، فأوجب على المسلم أن يسأل العالم إذا كان لا يعلم، وهذا الأمر في إيجاب السؤال يوجب أن من لم يعلم العلم المنزل أو المجتهد فيه، فإنه يجب عليه حينئذ السؤال، وقال الله عَزَّ وَجَلَّ أيضًا: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۚ

(١) انظر: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٥/ ١٢١).
(٢) انظر: الموافقات (٢/ ٢٩١).

﴿ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ۝٥٩﴾ [النساء: ٥٩]، فدلت الآية على أن هذا الضابط في الرد عند التنازع إلى الله ﷻ وإلى الرسول ﷺ، ودلت أولًا على أنه هو الواجب، وثانيًا: أنه مخلص للإنسان من الهوى؛ لأنه إذا تنازع الناس في شيء، فإنه تأتي الأهواء. فإذا كان الحرص على تتبع أمر الله وأمر رسول الله ﷺ، فإن المسلم حينئذ يرتفع عن هواه، ويذهب إلى شرع الله ﷻ، ومن الآيات في هذا قول الله ﷻ: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَٰذَا حَلَالٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ۚ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ۝١١٦﴾ [النحل: ١١٦]، وهذا يبين لك شدة خطر القول: «هذا حلال، وهذا حرام» كما قد عنون في بعض الكتب، ألفت بعض الكتب بعنوان: (هذا حلال، وهذا حرام)، وهذا من أشد الأشياء أن يقال؛ لأجل أن المرء لا يجزم بموافقة حكم الله ﷻ في المسائل الاختلافية أو في المسائل المجتهد فيها.

ولهذا نقول: إن فعل السلف في هذه المسائل هو الورع، وهو الدين، في أنهم لا يقولون: هذا حلال، إلا لما اتضح دليله، وإنه حلال بدليل من أدلة الشرع، ولا يقولون: هذا حرام، إلا إذا اتضح دليله، وكثير منهم يعبر بتعبير: (أكرهه، لا أحبه) أو يقول: (لا يجوز هذا، من يفعل هذا؟ ونحو ذلك)؛ وذلك بعدًا منهم، وخلوصًا من استعمال لفظ الحلال ولفظ الحرام؛ ولهذا قال الفقهاء - رحمهم الله - في تخريج كلام الأئمة - ككلام الإمام الشافعي، والإمام أحمد ونحوهما - قالوا: «أنهم يريدون كراهة التحريم؛ لأن هذا ليس مكروهًا بمعنى أنه يثاب تاركه، ولا يعاقب فاعله، لكنه يدخل في قواعد الشرع في أنه في تلك المسألة أنه يعاقب فاعله، لكنهم لم ينصوا

على التحريم تورعًا وخوفًا من الله ﷻ»، وهذا من الأدب الرفيع، بل من امتثال الآية والخوف من الكذب على الله ﷻ، وقد قال الله ﷻ أيضًا بعد صدر الآية: ﴿ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ۝٥٩ وَمَا ظَنُّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ﴾ [يونس: ٥٩ - ٦٠]، قال العلماء في تفسير هذه الآية: «كفى بهذه الآية زاجرة زجرًا بليغًا عن التجوز فيما يسأل من الأحكام وباعثه على وجوب الاحتياط فيها وأن لا يقول أحد في شيء جائز أو غير جائز إلا بعد إتقان وإيقان ومن لم يوقن فليتق الله وليصمت وإلا فهو مفتر على الله تعالى»[1]، وهذا من شديد الوعيد: ﴿ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾، وهذا يوجب الخوف من الدخول في الفتيا في كل ما يسأل عنه الناس، وهناك غير هذه من الآيات ومن الأحاديث ما ذكرنا لك من قول النبي ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ لا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ**». الحديث، وفيه - أيضًا - ما رواه الإمام أحمد في المسند، وأبوداود في السنن، وابن ماجه - أيضًا - في السنن، والدارمي، وغيرهم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه ﷺ قال: «**مَنْ أُفْتِيَ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ**»[2]، نسأل الله العافية والسلامة، ولقد أحسن الشعبي رحمه الله حين أجاب تلميذه داود، فقال داود: (**سَأَلْتُ الشَّعْبِيَّ كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ إذا سُئِلْتُمْ؟ قال: على الْخَبِيرِ وَقَعْتَ، كان إذا سُئِلَ الرَّجُلُ، قال لِصَاحِبِهِ: أَفْتِهِمْ، فلا يَزَالُ حتى**

---

(١) انظر: فتح القدير (١/ ١٥٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٧٥)، وابن ماجه (٥٣)، والدارمي (١/ ٢٥٩)، كما أخرجه أحمد في مسنده (١٤/ ٣٨٤)، وأصله عند مسلم (٣) بلفظ: «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**».

يَرْجِعَ إِلى الْأَوَّلِ)[١]، وكان عدد من الصحابة يجلسون في المسجد، فيأتي السائل، فيسأل الأول، فيقول له: اسأل فلان، فيذهب إلى الصحابي الثاني، حتى يذهب إلى سبعة أو أكثر، ثم يعود إلى الأول، كل واحد يحيل إلى أخيه[٢].

واليوم أصبحت الفتوى مفخرة إن هذا يفتي، والهاتف لا يسكت، ويتكلم بغير إيقان ولا إتقان، وربما أفتى وهو يأكل، وربما أفتى وهو ينظر إلى شيء، أو وهو يكتب. وهذا أمر في الحقيقة يخشى على المرء فيه أن يعاقبه الله ﷻ بذهاب نور الإيمان من صدره.

قال عبدالرحمن بن أبي ليلى رَحِمَهُ اللَّهُ: (**أَدْرَكْتُ عِشْرِينَ وَمِائَةً مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ مَا مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ يُحَدِّثُ إِلَّا وَدَّ أَنَّ أَخَاهُ كَفَاهُ إِيَّاهُ، وَلَا يُسْتَفْتَى عَنْ شَيْءٍ إِلَّا وَدَّ أَنَّ أَخَاهُ كَفَاهُ الْفَتْوَى**)[٣]، وتلك كانت سنة السلف رحمهم الله تعالى في هذه الأصول العظيمة.

لهذا ينبغي لنا حينئذ أن نعلم أن الكتاب والسنة، وأن هدي السلف الصالح وما كان عليه أئمتنا - رحمهم الله تعالى - هو التشديد في أمر الفتوى وأن المرء يجب عليه أن يربأ بنفسه أن يعرض دينه، وأن يعرض حسناته

---

(١) انظر: سنن الدارمي (١/ ٦٥)، وتاريخ مدينة دمشق (٢٥/ ٣٦٥)، والإنصاف للدهلوي (١/ ٤٧)، وقواعد التحديث للقاسمي (١/ ٣٣٦).

(٢) انظر: (إعلام الموقعين عن رب العالمين) لابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ، فصل: كراهة العلماء التسرع في الفتوى.

(٣) انظر: سنن الدارمي (١/ ٦٥)، وتاريخ مدينة دمشق (٣٦/ ٨٦)، وإعلام الموقعين (١/ ٣٤).

للذهاب بذنب يحدثه في الأمة، وكثيرًا ما نسمع اليوم بأنه يقول السائل: أنا سألت فلانًا، فأجابني بكذا، وسألت الشيخ فلانًا، فأجابني بكذا، وإذا المفتون بدلًا من أن يكونوا كذا وكذا من العدد، إذا بهم مئات في عرض البلاد وطولها، وهذا لا شك أنه يخالف الدين، ويخالف الورع؛ فالتعليم والبحث هذا شيء، وأما الفتوى، فإن المرء لا يسوغ له أن يفتي في كل ما يسأل، أما إذا تعينت عليه الفتوى، فهذا له بحث يأتي في موضعه إن شاء الله تعالى.

هناك فروق مهمة ينبغي إيضاحها، وهذا الموضوع ينبغي أن يكون علميًّا، ولغته لغة علمية؛ لأنه ليس للترغيب ولا للترهيب فقط، ولكنه علم فيه الترغيب والترهيب في هذا الأمر الجلل الخطر.

من الفروق المهمة في هذا الأمر:

أولًا: الفرق بين الفتوى والقضاء:

الفتوى باب، والقضاء باب آخر، والفرق بينهما أن القضاء يكون بين متخاصمين في إلزام أحدهما بالحق له أو لصاحبه، والذي يحكم بينهما هو القاضي، الذي نصبه ولي الأمر ليقضي بين الناس فيما اختلفوا فيه، وتشاجروا عليه.

أما المفتي، فإنه لا يلزم، المفتي يخبر بالحكم دون إلزام، ويترك العمل بالفتوى، أو عدم العمل بالفتوى؛ لما يكون من ورع المستفتي وتقواه، فلا يبحث المفتي عن حال المستفتي: هل التزم أو لم يلتزم؟ وأما القاضي، فإنه يلزم بتنفيذ الحكم بما فوضه إليه ولي الأمر.

ولهذا قال العلماء: القاضي لا يصح له أن يفتي في المسائل التي يقضي فيها، يعني: أن القاضي لا يصح أن يفتي في مسائل البيوع، لا يصح أن يفتي في مسائل النكاح، لا يصح أن يفتي في مسائل الشركات، لا يصح أن يفتي في مسائل القتل، لا يصح أن يفتي في مسائل الأعراض. لماذا؟ لأن الناس إذا علموا فتوى القاضي في هذه المسائل، فإنهم يؤولون أمورهم عند الرفع إليه وعند التنازع بما يوافق فتواه، ولهذا نص ابن قدامة في المغنى في كتاب القضاء على أن القاضي لا يفتي لكن يفتي في أمور العبدات فيما بين المرء وبين ربه ﷻ[1].

أما في المسائل التي يكون فيها خصومة، فإنه لا يفتي؛ كما أن المفتي لا يفتي في المسائل التي فيها خصومة، وأنتم تسمعون المشايخ إذا عرضت مسألة فيها خصومة، يقول واحد: أنا أختلف أنا وأخي في كذا، واختلفت أنا ووالدي في كذا، أو حصل بيننا كذا، فيقول: هذه الخصومة مردها إلى القضاء، فيحيل ذلك إلى الحاكم الشرعي، أو إلى القاضي الشرعي، أما المفتي، فإنما يتكلم في المسائل التي لا تتعدى المستفتي إلى غيره ممن له عليه خصومة، فإذا تعدت، فإن المسألة لا تكون حينئذ باب إفتاء، بل تكون بابًا آخر، وينبني على هذا تصرفات المفتي والقاضي.

لهذا بحث العلماء في مسألة مهمة في تصرفات النبي ﷺ: هل تصرفات النبي ﷺ - فيما جاءنا في السنة - هل تبنى على أنه إمام المسلمين وولي

---

(١) قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ: يُكْرَهُ لِلْقَاضِي أَنْ يُفْتِيَ فِي الْأَحْكَامِ. كَانَ شُرَيْحٌ يَقُولُ: أَنَا أَقْضِي وَلَا أُفْتِي. وَأَمَّا الْفُتْيَا فِي الطَّهَارَةِ وَسَائِرِ مَا لَا يُحْكَمُ فِي مِثْلِهِ، فَلَا بَأْسَ بِالْفُتْيَا فِيهِ.
انظر: المغني لابن قدامة (١٠/ ١١٧).

الأمر، أم تبنى على أنه قاض، ويحكم، ويلزم، أم تبنى على أنه مفتٍ، أم تبنى على أنه داعٍ إلى الرشد، أم تبنى على أنه ينصح ويرغب، فهل تبنى على هذا أو على هذا؟

وقد حقق أهل العلم الراسخون في هذا الباب أن أفعاله ﷺ وأحكامه في السنة تدور عليها هذه الأحوال، فتارة يلزم، أو يعمل باعتباره ولي الأمر الأعظم، وتارة باعتباره مفتيًا، وتارة باعتباره قاضيًا؛ لهذا يقول ﷺ: «**إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، وَأَقْضِيَ لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلا يَأْخُذْ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ**»(١)، هنا في منصبه ﷺ في عمل القاضي، وهو نبي يوحى إليه، لكن الله ﷻ يبين لأمة محمد ﷺ أن المقام هنا ليس هو مقام إيضاح للنبي ﷺ من المصيب من المخطئ، من الذي معه الحق في الباطن، وإنما باعتباره الظاهر؛ ليكون هذا سنة لأمته، وليعمل به القضاء من بعده ﷺ، وهذا مهم في تصرفاته ﷺ وفي أفعاله، بماذا نحمل أفعاله؟ على أي باب؟ هل هو على أنه نبي يوحى إليه بالغيب، أو على أنه إمام نبي، أو على أنه مفت، أو قاض، أو داع، أو ناصح؟ يختلف باختلاف المقام، والصحابة فهموا ذلك، فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، «**أَنَّ امْرَأَةَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، مَا أَعْتِبُ عَلَيْهِ فِي خُلُقٍ وَلاَ دِينٍ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الكُفْرَ فِي الإِسْلاَمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْبَلِ الحَدِيقَةَ وَطَلِّقْهَا**

---

(١) أخرجه البخاري (٦٩٦٧)، ومسلم (١٧١٣).

تَطْلِيقَةً»[١]، فهو ﷺ تارة ينصح ولا يلزم، وتارة يفتي، وتارة يقضي. . . إلى آخره.

ثانيًا: الفرق ما بين الاجتهاد المطلق والاجتهاد المذهبي النسبي والتقليد[٢].

القسم الأول: الاجتهاد المطلق:

هو أن يجتهد العالم في إدراك الأحكام الشرعية من الأدلة بعد معرفة الأدلة ومعرفة أصول الاستنباط واللغة، وهذا إنما هو لعدد قليل من الأئمة في الإسلام.

القسم الثاني: المجتهد المذهبي:

يعني مجتهد في مذهب، يعرف مذهبًا من المذاهب: المذهب الحنبلي، المذهب الشافعي. . . إلى آخره، ويجتهد في هذا المذهب، فيختار في هذا المذهب ما هو موافق للدليل، ما هو موافق لقواعد الشرع، لكن لا يخرج في أصوله عن هذا المذهب.

القسم الثالث: التقليد:

والتقليد عرفه العلماء بأنه: قبول قول الغير من غير حجة[٣]. والأول

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢٧٣)، ورواية أبو دواد (٢٢٣١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما في قصة مغيث وبريرة أن النبي ﷺ قال: «**يَا بَرِيرَةُ اتَّقِي اللَّهَ، فَإِنَّهُ زَوْجُكِ وَأَبُو وَلَدِكِ**»، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَأْمُرُنِي بِذَلِكَ، قَالَ: «**لَا، إِنَّمَا أَنَا شَافِعٌ**». الحديث.

(٢) انظر مراتب الاجتهاد في رسالة (عقد الجيد) للدهلوي (١/ ٤).

(٣) انظر: البرهان في أصول الفقه (٢/ ٨٨٨)، وروضة الناظر (١/ ٣٨٢)، والمختصر في أصول الفقه (١/ ١٦٦).

والثاني من العلماء - المجتهد المطلق والمجتهد المذهبي - هؤلاء من العلماء، وأما المقلد، وهو الذي ينقل كلام أهل العلم بلا حجة، ولا يعرف من أين أخذوا، فقد قال ابن القيم رحمه الله: **(قال أبو عُمَرَ وَغَيْرُهُ من الْعُلَمَاءِ: أَجْمَعَ الناس على أَنَّ الْمُقَلِّدَ ليس مَعْدُودًا من أَهْلِ الْعِلْمِ)**[(١)]، يعني: الذي يقلد في كل مسألة، ما يعرف الأدلة، ما يعرف الاستنباط، ما يعرف الراجح من المرجوح في المذهب المعين، من أين أخذ العلماء هذه المسألة؟ ما أصول المذهب؟ ما قواعده في ذلك؟ بمعنى أنه يقبل هكذا؛ لأنه قول صاحب الكتاب الفلاني، أو نص عليه في الروض، أو في التنبيه للشيرازي، أو قاله النووي في المجموع، فهؤلاء نصوا على ذلك.

أما إذا اجتهد في مذهب من المذاهب، فهذا يقال له: مجتهد نسبي. إذا كان كذلك، فالمقلد ليس بعالم، فليس للمقلد أن يفتي، أما المجتهد المطلق، فهذا بلا شك له حق أن يفتي لما معه، وأما المجتهد النسبي أو المذهبي، فإنه يفتي، ويجب عليه أن يتحرى الحق الموافق لمطابقة هذه الفتوى، ولا يثق بأول خاطر بأن هذه المسألة نصوا عليها - مع سعة الوقت للفتوى -، ويستعجل في الإفتاء، بل يجب عليه أن يتأنى، فإذا استبان له، وتحقق في المسألة بإتقان وإيقان، فإنه حينئذ يبين ذلك لمن سأله إذ أراد ذلك.

ثالثًا: الفرق ما بين ترك الفتوى والسكوت عن الحق:

لا شك أن الصحابة لم يسكتوا عن حق تعين، وكذلك الصحابة رضي الله عنهم

---

(١) انظر: إعلام الموقعين (١/ ٧).

تركوا الفتوى؛ طلبًا للسلامة، والفرق بينهم أن ترك الفتوى عند عدم تعين الإفتاء فيها هذا يقتضيه الورع، وهذا هدي السلف الصالح، أما إذا تعينت عليه، بحيث أنه عنده علم، وإذا لم يفتِ، فإنه يؤول المستفتي إلى الجهل، أو إلى الأخذ بالهوى، أو بالرأي، أو نحو ذلك، أو يسأل من لا علم عنده، فحينئذ يلزمه أن يفتي؛ لأنه تعين عليه ذلك، أما السكوت عن الحق، فإن هذا مرتبط بسعة الوقت، ومرتبط بالإمكان والمصالح التي يراها والمفاسد، وفي الجملة فإن كتمان العلم وتأخير البيان عن وقت الحاجة هذا سكوت عن الحق في وقته، وهذا يختلف عن الفتوى، فليس لأحد أن يسكت عن بيان الحق باللسان بالأسلوب الشرعي، الذي أمر الله ﷻ به في كتابه وسنة نبينا ﷺ في نحو قوله: «**مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، مَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ، وَإِنِ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ**»(١)؛ كما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما من حديث عائشة رضي الله عنها في قصة عتق بريرة المعروفة.

❊ ❊ ❊

(١) أخرجه البخاري (٢٧٣٥)، ومسلم (١٥٠٤).

قواعد في الفتوى

القاعدة الأولى: لا اجتهاد مع النص. والعلماء نصوا على هذه القاعدة في كتبهم، وبينوا أن النص إذا ورد، فإنه ليس للعالم أن يجتهد؛ لأن الله ﷻ قد حكم فيها، وحكم فيها نبيه ﷺ، حينئذ لا قول لأحد بعد ورود قول الله تعالى أو قول رسول الله ﷺ؛ ولهذا تكلم ابن القيم في كتابه «إعلام الموقعين عن رب العالمين» أو «معالم الموقعين عن رب العالمين» يعني: معالم على طريق الإفتاء للذين يوقعون ويفتون عن رب العالمين، تكلم عنها بكلام طويل في هذا الكتاب[١].

ومن فروع هذه القاعدة أنه لا يجوز الفتوى على خلاف النص، وهنا نجد أن هناك اجتهادًا مع النص عند كثير من المنتسبين للعلم والاجتهاد، إذا ورد مع النص، فله أحوال.

الحالة الأولى: أن تكون المسألة المنصوص عليها هي عين المسألة المسؤول عنها، فحينئذ لا يجوز الاجتهاد مع النص في ذلك، مثلًا: هل المجلس فيه خيار؟ يعني: إذا باع الإنسان بيعًا، فهل له خيار المجلس؟ فهل يجتهد أم لا يجتهد؟ نقول هنا: النبي ﷺ نص، فقال: «**الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا**»[٢]، نأتي لهذا الحديث بتمثيل آخر في أن بعض العلماء اجتهدوا مع ورود النص، فقالوا: لا خيار في المجلس. لماذا؟ قالوا لأن قوله هنا ما لم

---

(١) انظر: إعلام الموقعين (٢/ ٢٧٩) فصل: الإفتاء في دين الله بالرأي.

(٢) أخرجه البخاري (٢٠٧٩)، واللفظ له، ومسلم (١٥٣٢) من حديث حكيم بن حزام رضي الله عنه

يتفرقا ليس المقصود به التفرق في المجلس، ولكن التفرق في القول بإمضاء المشتري شرائه وإمضاء البائع بيعه، وهذا مذهب الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ[(١)]، حتى أن ابن أبي ذئب رَحِمَهُ اللَّهُ - وكان بينه وبين الإمام مالك بعض ما يكون بين بعض العلماء - سُئل عن هذه المسألة، وقول مالك في إنكاره مجلس الخيار - والإمام مالك هو من هو -، فقال: (يستتاب مالك فإن تاب وإلا ضربت عنقه)[(٢)]. وهو الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ، ولا يريد بهذا إلا أن يشنع على الذين يخالفون النص؛ لأن النص أعظم من شأن العالم، والعلماء عدوا هذه من ابن أبي ذئب من عباراته التي لا تسلم له.

المقصود هنا أن الاجتهاد مع النص إذا كانت المسألة عين المسؤول عنها موجودة في النص، فلا يجوز الاجتهاد، أما إذا كان النص محتملًا للاجتهاد، فحينئذ يكون الاجتهاد ليس في المسألة، ولكن الاجتهاد في فهم الدليل، وهذا له بحث آخر.

القاعدة الثانية: لا إنكار في مسائل الاجتهاد[(٣)]. العلماء نصوا في قواعد هذا الباب على أن مسائل الاجتهاد لا إنكار فيها. وتشتبه هذه القاعدة بقاعدة أخرى، وهي لا إنكار في مسائل الخلاف، وهنا تحتاج هذه إلى شيء من التفصيل: أما مسائل الاجتهاد، فلا إنكار فيها، بمعنى أن المسألة لم يرد فيها دليل من الكتاب أو السنة، لم ينص فيها على شيء، ونزلت نازلة،

---

(١) انظر: المدونة (٣/ ٢٢٢)، وبداية المجتهد ونهاية المقتصد (٣/ ٢٢٥)، والفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني (٢/ ٨٣).

(٢) انظر: العلل ومعرفة الرجال (١/ ٥٣٩)، وطبقات الحنابلة (٢/ ٥٦)، والمغني (٤/ ٥)

(٣) انظر: شرح منتهى الإرادات (١/ ٢٧٥).

واجتهد العلماء فيها، فهنا لا ينكر على المجتهد في هذه المسألة، لا إنكار في مسائل الاجتهاد.

أما مسائل الخلاف، فمن أهل العلم من قال: لا إنكار في مسائل الخلاف، وهذا ليس بجيد، وقد بين شيخ الإسلام ابن تيمية وبين تلميذه العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن هذا قول من لم يحقق(١).

وأما أهل التحقيق والدراية بكلام أهل العلم في الفتوى والحكم والاجتهاد والمسائل والخلاف العالي والنازل، فإنهم يقولون: لا إنكار في مسائل الاجتهاد، أما مسائل الخلاف، فهي التي اختلف فيها العلماء، والعلماء اختلفوا في مسائل كثيرة جدًا، والمسائل المجمع عليها قليلة، أما المسائل المختلف فيها، فهي بالألوف؛ كما هو معلوم لمن يعلم الخلاف العالي، فضلًا عن الخلاف النازل. فهل يقال: لا إنكار في مسائل الخلاف؟ نقول: المسألة فيها تفصيل، والخلاف على نوعين:

الخلاف القوي: وهو ما كان قائل هذا القول له فيه شبه من الدليل، لكنه اجتهد في فهم الدليل، ولاجتهاده مساغ، فخالف، فهذا نقول: الخلاف فيه قوي، فمثلًا زكاة الحلي: هل تجب زكاة الحلي أو ما تجب زكاة الحلي؟ واحد قال: أقول لأهلي لا تجب الزكاة، والآخر يزكي، والدليل فيها كذا. هذه مسألة الخلاف فيها قوي؛ فلذلك لا إنكار فيها.

مثلًا: مسألة قراءة الفاتحة للمأموم وراء الإمام في الصلاة الجهرية، واحد يقرأ، والآخر لا يقرأ، هل نقول لمن لا يقرأ: أعد صلاتك؟ وقراءة

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٣/ ١٨١)، وإعلام الموقعين (٣/ ٢٨٨).

الفاتحة ركن على القول الآخر، نقول: لا، هذه من المسائل التي الخلاف فيها قوي؛ ولهذا لا إنكار فيها، وهكذا في مسائل كثيرة.

الخلاف الضعيف: المسائل التي الخلاف فيها ضعيف، فيها خلاف، ولكنه ضعيف، مثل: استماع المعازف، يعني: الإنصات إليها، ولا تقل سماع المعازف، فهناك من قال من التابعين وممن بعدهم بجواز ذلك، وذهب إليه بعض المشهورين، وابن حزم وجماعة، وكتب بعض أهل العلم في نصرة هذا القول، لكن هذا القول، وإن كان خلافيًا، لكنه خلاف في معارضة الدليل، والأدلة واضحة في تحريم هذا الأمر، فحينئذ نقول: الخلاف في هذه المسألة ليس قويًا، بل هو خلاف ضعيف، وفيه إنكار. ومنه كشف وجه المرأة (السفور) إذا كان يفضي إلى الفتنة، فإن العلماء أجمعوا على أن وجه المرأة إذا كان فيه جمال، أو أنه يفضي إلى تعرض الناس لها، أو تعرض الفسقة لها، أو التلذذ بهذا النظر، فإنه لا يجوز لها الكشف. هذا باتفاق أهل العلم، إلا من شذ، فقال: الأصل فيه أنه يجوز كشفه. فنقول هنا: هذه المسألة لا يقال فيها: لا إنكار في مسائل الخلاف؛ لأن الخلاف فيها ضعيف، لأن كشف الوجه إذا كان سيفضي إلى شهوة، أو إلى فتنة، أو إلى تعرف عليها، أو إلى شيء من المفاسد، فإنه حينئذ لا ينبغي أن يجعل الخلاف فيه قويًا، أو أن الخلاف فيه معتبر، بل يجب أن ينكر في مثل هذه المسائل؛ لأنه يفضي إلى الفتنة.

القاعدة الثالثة: أن الشريعة - قاعدة كلية أجمع عليها العلماء - جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، ودرء المفاسد وتقليلها[1].

(١) انظر: الاستقامة (١/ ٢٨٨).

الشريعة جاءت بتحصيل المصالح، كل مصلحة في دين الناس أو في دنياهم، فإن الشريعة جاءت بها، وكل مفسدة في دين الناس أو في دنياهم، فإن الشريعة جاءت بالنهي عنها، وأصول الشرع وكليات الشرع الخمسة تعود إلى هذا، سواء كانت هذه الكليات راجعة إلى الضروريات، أو راجعة إلى الحاجيات، أو إلى التحسينات؛ كما هو التقسيم المعروف في هذا الباب.

فإذا كان كذلك، فإن الفتوى يجب أن تعمل هذه القاعدة في أن الفتوى مرتبطة بأن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح، فيكون المفتي إذا أفتى ينظر بأن الفتوى تحصل المصلحة، وتدفع المفسدة.

مثلًا: هناك من يقول - وهذه أحد الفتاوى الموجودة، وهذا يعظم إذا كانت الفتاوى في العقيدة في عدم رؤية المصالح والمفاسد، أو كانت المسألة في أمر يترتب عليه حد من الحدود، أو كبيرة من الكبائر - قال قائل من أهل هذا الزمان في غير هذه البلاد: إن الرجل إذا وضع على ذكره عازلًا يمنع الحمل، فحينئذ يكون جامع المرأة بحائل، والعلماء نصوا على أن جماع المرأة بحائل أنه لا حد فيه، وهذه لا شك أنها فتوى أو حكم باطل؛ لأنه يفضي إلى مفاسد، جاءت الشريعة بصدها، مع أنه في مبناه ليس على فهم لكلام أهل العلم - تفصيل الكلام في هذه المسألة يطول -، لكن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها ودرء المفاسد وتقليلها، فإذا قيل بهذا: فإنه مع منافاته لحقيقة الزنا؛ لأن الزنا هو التلذذ بالجماع في الفرج، وهذا حصل، فإنه - أيضًا - يفضي إلى ما لا حد له من المفاسد والاستحلال، والعياذ بالله.

أيضًا إذا كانت المسألة متعلقة بالعقائد، أو كانت المسألة متعلقة بعالم من أهل العلم في الفتوى في شأنه بأمر من الأمور، فإنه هنا يجب النظر في ما يؤول إليه الأمر من المصالح ودفع المفاسد؛ لهذا ترى أئمة الدعوة -رحمهم الله- من وقت الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن بن حسن - أحد الأئمة المشهورين - إلى وقت الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ إذا كان الأمر متعلقًا بإمام أو بعالم أو بمن له أثر في السنة، فإنهم يتورعون، ويبتعدون عن الدخول في ذلك، مثاله: الشيخ صديق حسن خان القنوجي الهندي المعروف، عند علمائنا له شأن، ويقدرون كتابه (الدين الخالص)، مع أنه نقد الدعوة في أكثر من كتاب له، لكن يغضون النظر عن ذلك، ولا يصعدون هذا؛ لأجل الانتفاع بأصل الشيء، وهو تحقيق التوحيد ودرء الشرك.

المثال الثاني: الإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني المعروف، صاحب كتاب سبل السلام وغيره، له كتاب (تطهير الاعتقاد)، وله جهود كبيرة في رد الناس للسنة والبعد عن التقليد المذموم والتعصب والبدع، لكنه زل في بعض المسائل، ومنها ما ينسب إليه في قصيدته المشهورة، لما أثنى على الدعوة، قيل: إنه رجع عن قصيدته تلك بقصيدة أخرى يقول فيها:

رجعت عن النظم الذي قلت في النجدي فقد صح لي عنه خلاف الذي عندي[(١)]

يعني به الشيخ محمد بن عبدالوهاب، ويأخذ هذه القصيدة أرباب البدع، وهي تنسب له، وتنسب -أيضًا- لابنه إبراهيم، وينشرونها على أن الصنعاني كان مؤيدًا للدعوى، لكنه رجع.

---

(١) انظر: موسوعة مواقف السلف (٨/ ٥٧٤)، وعلماء نجد (٦/ ٤١٧- ٤١٨).

والشوكاني رحمه الله مقامه - أيضًا - معروف، والشوكاني له اجتهاد خاطئ في التوسل، وله اجتهاد خاطئ في الصفات، وتفسيره في بعض الآيات فيه تأويل، وله كلام في عمر رضي الله عنه ليس بالجيد، وله كلام في معاوية ليس بالجيد، لكن العلماء لا يذكرون ذلك، وألف الشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله كتابه (تبرئة الشيخين الإمامين)، يعني به: الإمام الصنعاني، والإمام الشوكاني، وهذا لماذا؟ لماذا فعلوا ذلك؟ لأن الأصل الذي يبني عليه هؤلاء العلماء هو السنة، فهؤلاء ما خالفونا في أصل الاعتقاد، ولا خالفونا في التوحيد، ولا خالفونا في نصرة السنة، ولا خالفونا في رد البدع، وإنما اجتهدوا، فأخطؤوا في مسائل. والعالم لا يتبع بزلته، كما أنه لا يتبع في زلته، فهذه تترك، ويسكت عنها، وينشر الحق، وينشر من كلامه مما يؤيد به

وعلماء السنة لما زل ابن خزيمة رحمه الله في مسألة الصورة - كما هو معلوم - [(١)]، ونفي إثبات وصف صفة الصورة عن الله عز وجل، رد عليه ابن تيمية رحمه الله في أكثر من مئة صفحة. مع ذلك علماء السنة يقولون عن ابن خزيمة: إنه إمام الأئمة، ولا يرضون أن أحدًا يطعن في ابن خزيمة؛ لأجل أن له كتاب التوحيد، الذي ملأه بالدفاع عن توحيد الله رب العالمين، وإثبات أنواع الكمالات له عز وجل في أسمائه ونعوت جلاله عز وجل، وتقدست أسماؤه، والذهبي رحمه الله في سير أعلام النبلاء قال: وزل ابن خزيمة في هذه المسألة[(٢)].

---

(١) وهو قوله ﷺ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ»، أخرجه البخاري (٦٢٢٧)، ومسلم (٢٨٤١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٦٥ - ٣٧٣).

فإذًا هنا إذا وقع الزلل في مثل هذه المسائل، فما الموقف؟ الموقف أنه ينظر إلى موافقته لنا في أصل الدين، وموافقته للسنة، نصرته للتوحيد، نصرته لنشر العلم النافع، ودعوته إلى الهدى، ونحو ذلك في الأصول العامة، وينصح في ذلك وربما رد عليه على حدة، لكن لا يقدح فيه قدحًا يلغيه تمامًا، وعلى هذا كان منهج أئمة الدعوة في هذه المسائل كما هو معروف.

وقد حدثني فضيلة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان -حفظه الله تعالى- حينما ذكر قصيدة الصنعاني الأخيرة (رجعت عن القول الذي قلت في النجدي)، التي يقال: إنه رجع فيها، أو أنه كتبها. قال سألت شيخنا الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ عنها: هل هي له، أو ليست له؟ فقال لي الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الظاهر أنها له، والمشايخ - مشايخنا - يرجحون أنها له، ولكن لا يريدون أن يقال ذلك؛ لأنه نصر السنة، ورد البدعة، مع أنه هجم على الدعوة، وتكلم في هذه القصيدة في الشيخ محمد بن عبدالوهاب.

والشوكاني له قصيدة أرسلها للإمام سعود، ينهى فيها عن كثير من الأفعال من القتال، ومن التوسع في البلاد، ونحو ذلك. لكن مقامهم محفوظ، لكن ما زلّوا فيه لا يتابعون عليه، وينهى عن متابعتهم فيه.

فإذًا الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها ودرء المفاسد وتقليلها، وهذه القاعدة المتفق عليها لها أثر كبير، بل يجب أن يكون لها أثر كبير في فتوى المفتي، وفي استفتاء المستفتي.

وإذا نظرنا إلى أن الحكم عند الله ﷻ واحد، ومع ذلك الخمر تأخر تحريمها، والزنا تدرج الرب ﷻ في تحريمه في جملة أحكامه، والخمر صار

فيه تدرج، مع أن الحكم عند الله ﷻ أنه حرام، وأنه محرم في الإسلام، لكن لم يأت الناس دفعة واحدة؛ لأجل مراعاة تحصيل المصالح ودرء المفاسد.

فالنبي ﷺ - كما روى البخاري في (الصحيح) - قال لعائشة ﵂: **«أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ قَوْمَكِ حِينَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ» قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْلَا حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ لَفَعَلْتُ»**(١)، يريد به أنه لا تتحمل عقولهم أن تهدم الكعبة، وأن يعاد بناؤها، مع أن إعادة بنائها على قواعد إبراهيم هو، الأفضل وهو إرجاع الأمر إلى ما كان عليه، لكنه ترك ذلك ﷺ؛ رعاية للمصالح، ودرءًا المفاسد، وبوب عليه البخاري ﵀ بقوله - وهو الفقيه الإمام -: **(بَابُ مَنْ تَرَكَ بَعْضَ الِاخْتِيَارِ، مَخَافَةَ أَنْ يَقْصُرَ فَهْمُ بَعْضِ النَّاسِ عَنْهُ، فَيَقَعُوا فِي أَشَدَّ مِنْهُ)**(٢)، يعني: أن يكون هناك اختيار. المفتي يعلن أو لا يعلن، يفتي، أو لا يفتي إذا خشي أن يقصر فهم الناس عن الفتوى، أو ألا ينزلوها على فهم المفتي، أو أن تحدث من الأضرار أكثر من مصلحة الفتوى، فإنه يترك الاختيار؛ حتى لا تحدث الفتوى ما تحدث، واليوم تسمعون كيف أن بعض المفتين يتكلم في كل مسألة دون نظر، يأتي مستفتٍ من أمريكا، يمكن في بلد لا تعرف الإسلام، ويسأل على الهواء في بلد في الخليج، الواقع يختلف، والزمان مختلف، والشخص مختلف، والحال مختلفة، ويأتي المفتي، ويفتي، فتعلن الفتوى على الجميع، والفتوى غير الحكم، الحكم هذا واحد، لا يتغير، لكن الفتوى تتغير بتغير المكان

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٨٣)، ومسلم (١٣٣٣).

(٢) انظر: صحيح البخاري (١/ ٢٠٥ فتح).

والزمان؛ ولهذا تجد الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ لما ذهب إلى مصر من بغداد رجع عن بعض أقواله، وهناك فقه الشافعي القديم، وهناك الفقه الجديد.

الحنفية لهم أيضًا في أقوال هؤلاء وأقوال هؤلاء، الإمام أحمد له في بعض المسائل أربع روايات، وفي بعض المسائل خمس روايات. الفتوى تختلف والحكم واحد، فإذًا لا يقال: إن كل فتوى حكم. الفتوى تتعلق بالشخص، وتتعلق بالزمان، وتتعلق بالمكان، وتتعلق بالمصالح والمفاسد

من أمثلة ذلك: خذ مثلًا لو أن سائلًا سأل في بلد من بلاد الغرب: هل لي أن أتزوج امرأة، وأنوي إذا انتهت هذه المدة سنة أو ستة أشهر أو كذا أني أطلقها، هل لي أن افعل ذلك؟ فينظر المفتي في حاله، فإذا به شاب، وإذا به متدفق، إذا أغلقت عليه هذا الباب - وإن كان الاختيار عدم ذلك -، فإنه قد يؤول إلى الزنا. ولا شك أن هذا بالإجماع أخف، فيفتي هذا بما يناسبه في شخصه وزمانه ومكانه، فذهبت بعض الصحف والمجلات، فأعلنت الفتوى للناس جميعًا؛ فهذا فيه مشابهة للمتعة المحرمة بشكل أو بآخر، مع أن العلماء نصوا على أن نية الطلاق في العقد غير مؤثرة، لكن الناس لا يفهمون من الفتوى حدود ما يفهمه المفتي؛ ولهذا يجب أن يراعي المفتي المصالح، ويدرأ المفاسد بجميع الاعتبارات في ذلك.

القاعدة الأخيرة: الشريعة يسر؛ كما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ**...»(١)، وقد قال الله ﷻ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقال ﷻ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا

(١) أخرجه البخاري (٣٩).

إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَاۚ﴾ [الطلاق: ٧]، وقال ﷻ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَۚ﴾ [الحج: ٧٨] ونحو ذلك من الآيات، فالدين يسر، هذه القاعدة حق، لكنها استخدمت في غير الحق، (الدين يسر) ما معناه: معناه أن تشريع الإسلام يسر في الأحكام، يعني: ما نص الله ﷻ عليه: تشريع الصلاة، تشريع الوضوء، تشريع الصيام، تشريع الزكاة. الزكاة ٢,٥ ٪، هذا يسر، ما كلفنا عشرة ولا عشرين في المئة من المال، هذا يسر، الصيام شهر في السنة يسر، صلاة الجمعة مرة في الأسبوع، الصلوات خمس في اليوم، وليست في الخمسين، هذا يسر.

إذًا معنى القاعدة أن الشريعة مبنية على اليسر.

الأمر الثاني: أن المجتهد في المسائل التي لا نص فيها إذا صار هناك وجهان للقول، فإنه ينبغي له أن يختار أيسرهما؛ لأن النبي ﷺ ما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثمًا[1]، أما إذا اتضحت المسألة، فليس له الخيار: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾ [الأحزاب: ٣٦].

إذا كان كذلك، فهذه القاعدة أعملها السلف في شرح أحكام الإسلام، وأعملها السلف في المسائل الاجتهادية، إذا نزلت نازلة، نظروا: هذه فيها تضييق على الناس، وهذه فيها سعة، اختاروا ما فيه السعة.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٥٦٠)، ومسلم (٢٣٢٧) عَنْ عَائِشَةَ ﵂ أَنَّهَا قَالَتْ: «**مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ بِهَا**».

من القواعد التي اختارها الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ، ووافقه عليها جمع من أهل العلم أن الأمر في الشريعة إذا ضاق اتسع وإذا اتسع ضاق[(١)]. معنى ذلك: أن المجتهد ييسر في الأمر، وقد قال سفيان الثوري رَحِمَهُ اللَّهُ - فيما ذكره عنه النووي وجماعة - قال: «**إِنَّمَا الْعِلْمُ عِنْدَنَا الرُّخْصَةُ مِنْ ثِقَةٍ، فَأَمَّا التَّشْدِيدُ فَيُحْسِنُهُ كُلُّ أَحَدٍ**»[(٢)] هذه الكلمة استغلها بعضهم في أن التيسير والترخيص في كل شيء، وهذا ليس بجيد لماذا؟ لأن التشديد يحسنه كل أحد، يعني: إذا اشتبه على الواحد شيء، يقال: لا، اتركه، ما يصلح، لا تأتِ. هذا يحسنه كل أحد، والمرء قد يتورع في نفسه، لكن فيما يفتي به الناس، ينبغي أن ينظر إلى ما ينبغي شرعًا، وأن لا يشدد على الناس في نفسه، قد يختار الأشد تورعًا أو بعدًا إلى آخره، لكن فيما يفتي به للناس ييسر عليهم في المسائل الاجتهادية، قال: «**إِنَّمَا الْعِلْمُ عِنْدَنَا الرُّخْصَةُ مِنْ ثِقَةٍ، فَأَمَّا التَّشْدِيدُ فَيُحْسِنُهُ كُلُّ أَحَدٍ**»؛ لأن الفقيه يعلم كتاب الله عَزَّوَجَلَّ، ويعلم سنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يعلم كلام أهل العلم، فيعلم أن هذه الرخصة لا تخالف الكتاب، ولا تخالف السنة، ولا تخالف ما أجمع عليه أهل العلم، حينئذ التيسير فيه مدعاة.

فإذًا التيسير أصل من أصول الشريعة، في تشريعات الشريعة كلها يسر، والشريعة شملت أحكامها كل ما يحتاجه المكلف، فإذًا هي يسر في نفسها، وإذا كان الأمر باجتهاد، فإن المفتي ينبغي له أن يختار اليسر.

❊ ❊ ❊

---

(١) انظر: الأشباه والنظائر للسيوطي (١/ ٨٣).

(٢) انظر: جامع بيان العلم وفضله (١/ ٧٨٤).

ما يلزم المفتي أن يتصف به

إذا بينا هذه القواعد والأصول العامة، صفة المفتي ما هي؟ ما الذي يجب على المفتي أو ينبغي له أن يتصف به؟ لم أجد أحسن من كلام ابن القيم ﵀ في (إعلام الموقعين عن رب العالمين)، قال «**قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي رِوَايَةِ ابْنِهِ صَالِحٍ عَنْهُ: يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ إذَا حَمَلَ نَفْسَهُ عَلَى الْفُتْيَا**(١) **أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالسُّنَنِ، عَالِمًا بِوُجُوهِ الْقُرْآنِ، عَالِمًا بِالْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ عَالِمًا بِالسُّنَنِ، وَإِنَّمَا جَاءَ خِلافُ مَنْ خَالَفَ لِقِلَّةِ مَعْرِفَتِهِمْ بِمَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقِلَّةِ مَعْرِفَتِهِمْ بِصَحِيحِهَا مِنْ سَقِيمِهَا**»(٢)، وقال الخطيب البغدادي ﵀ في كتابه الفقيه والمتفقه، وقد عقد أبوابًا وفصولًا في صفة المفتي والمستفتي والفتوى وهي فصول حسنة، قال ما حاصله:

أولًا: (**أَوَّلُ أَوْصَافِ الْمُفْتِي الَّذِي يَلْزَمُ قَبُولُ فَتْوَاهُ: أَنْ يَكُونَ بَالِغًا**)، وهذا وصف عام؛ لأنه حكم تكليفي، يلزم فيه البلوغ.

الثاني: (**ثُمَّ يَكُونُ عَدْلا ثِقَةً**)، عدلًا لا يأتي بما يؤخذ عليه في دينه بفسق أو كبيرة أو نحو ذلك، ثقة فيما ينقل عن الدين، يتحرى، ولا يتجاسر، ولم يجرب عليه كذب، لم يجرب عليه افتئات، لم يجرب عليه نسبة أشياء إلى غير من تنسب إليه. قال: (**لِأَنَّ عُلَمَاءَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَخْتَلِفُوا فِي أَنَّ الْفَاسِقَ غَيْرُ**

(١) قال معالي الشيخ صالح آل الشيخ – حفظه الله –: انظر إلى تعبير الإمام «حمل نفسه على الفتيا» يعني: تجرأ وفعل وكان ينبغي له أن لا يحمل نفسه.

(٢) انظر: إعلام الموقعين (٤/ ١٥٧).

مَقْبُولِ الْفَتْوَى فِي أَحْكَامِ الدِّينِ، وَإِنْ كَانَ بَصِيرًا بِهَا).

الثالث: (ثُمَّ يَكُونُ عَالِمًا بِالْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، وَعِلْمُهُ بِهَا يَشْتَمِلُ عَلَى مَعْرِفَتِهِ بِأُصُولِهَا وَارْتِيَاضٍ بِفُرُوعِهَا وَأُصُولُ الْأَحْكَامِ فِي الشَّرْعِ أَرْبَعَةٌ: أَحَدُهَا: الْعِلْمُ بِكِتَابِ اللَّهِ، عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي تَصِحُّ بِهِ مَعْرِفَةُ مَا تَضَمَّنَهُ مِنَ الْأَحْكَامِ: مُحْكَمًا وَمُتَشَابِهًا، وَعُمُومًا وَخُصُوصًا، وَمُجْمَلًا وَمُفَسَّرًا، وَنَاسِخًا وَمَنْسُوخًا وَالثَّانِي: الْعِلْمُ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الثَّابِتَةِ مِنْ أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ، وَطُرُقِ مَجِيئِهَا فِي التَّوَاتُرِ وَالْآحَادِ، وَالصِّحَّةِ وَالْفَسَادِ، وَمَا كَانَ مِنْهَا عَلَى سَبَبٍ أَوْ إِطْلَاقٍ وَالثَّالِثُ: الْعِلْمُ بِأَقَاوِيلِ السَّلَفِ فِيمَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ، وَاخْتَلَفُوا فِيهِ لِيَتَّبِعِ الْإِجْمَاعَ، وَيَجْتَهِدْ فِي الرَّأْيِ مَعَ الِاخْتِلَافِ وَالرَّابِعُ: الْعِلْمُ بِالْقِيَاسِ الْمُوجِبِ، لِرَدِّ الْفُرُوعِ الْمَسْكُوتِ عَنْهَا إِلَى الْأُصُولِ الْمَنْطُوقِ بِهَا، وَالْمُجْمَعِ عَلَيْهَا، حَتَّى يَجِدَ الْمُفْتِي طَرِيقًا إِلَى الْعِلْمِ بِأَحْكَامِ النَّوَازِلِ، وَتَمْيِيزِ الْحَقِّ مِنَ الْبَاطِلِ، فَهَذَا مَا لَا مَنْدُوحَةَ لِلْمُفْتِي عَنْهُ، وَلَا يَجُوزُ لَهُ الْإِخْلَالُ بِشَيْءٍ مِنْهُ)(١)، انتهى كلام الخطيب البغدادي رحمه الله.

الرابع: أن يعلم المفتي أحوال الناس وأهواءهم وأغراضهم؛ لأنه ربما توصل الناس بكلام المفتي إلى أغراضهم وأهوائهم، وهؤلاء الناس قد يكونون من علية القوم، وقد يكونون من أهل الأهواء، على أي اختلاف، فالمفتي إذا لم يعلم الشأن، فإنه قد تسمى له الأمور بغير اسمها، وقد توصف له الأمور بغير وصفها، فحينئذ إذا علم الأهواء، وعلم ذلك، فيجب عليه حينئذ الحذر مما تحدثه فتواه في الناس، مما قد يكون من المفاسد التي يجب

---

(١) انظر: الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (٢/ ٣٣٠ - ٤٢١).

أن يصد عنها، أو أن يترفع عنها؛ رعاية للدين، وحفاظًا على الكلمة.

وهذه الأهواء قد تكون في علاقة رجل بامرأته، وقد تكون في علاقة رجل مع تركة، يراد أن تقسم، ويسأل فيها، وقد تكون علاقة رجل بوصية في يده، وقد تكون علاقة الرجل بوقف، وقد تكون المرأة تسأل لشيء تصل به إلى غرض من أغراضها، وقد يكون الأمر أكبر من الوصول بالفتاوى إلى أشياء تغير في الأمة، وتقلب في الأمة أشياء، فحينئذ يجب أن يكون المفتي متثبتًا متأنيًا، لا تصدر فتواه إلا بعد إيقان وإتقان ونظر في المصالح والمفاسد؛ حتى لا تعود الفتوى على أصل الشريعة وقاعدة الشريعة بالإبطال، وهي أن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح ودرء المفاسد.

المبحث الثاني:

ما يلزم المستفتي أن يتصف به

المستفتي ما حاله؟

الصفة الأولى: بعض العلماء يقول: (يجب عليه أن يطلب الأعلم، الأتقى لله؛ ليسأله).

ذات مرة كنت في الحرم في مكة، فقابلني شخص من الآفاق، قال: أنا أريد أن أستفتيك. فقلت له: تستفتيني؟ لماذا اخترتني أنا؟ قلت: استفت فلانًا. قال: يا أخي يبدو أنك تجيب عن المسألة فأخبرته، فالناس ينظرون إلى وجه أهل الخير، أو من ظاهره خير، والله أعلم بسريرته، وينظرون له، ويقولون: له هذا طالب علم، هذا شيخ، بل قد رأينا في مجتمعاتنا اليوم والمجتمعات القريبة منا أن كل من ظاهره الالتزام يسمى شيخًا: الشيخ فلان، والشيخ فلان، كلمة شيخ لم تكن تطلق إلا على العالم المتبحر، والآن زادوا: فضيلة الشيخ، زيادة وتبذل في الألفاظ مما يجب حماية الشريعة فيه؛ لأنك إذا سمي واحد فلانًا فضيلة الشيخ، معناه: أنه أهل لاشك للفتوى، فيجب أن نتأنى في الألفاظ، ونصف الناس بما ينزلون به: «**أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ**»[1]، هذا حكم النبي ﷺ، فلا يثق المرء المستفتي بظاهر المرء، بل يبحث عن العالم الأعلم الأتقى لله؛ لأنه سيفتيه بما يجب

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٤٨٤٢) من حديث عائشة رضي الله عنها.

عليه عند ربه ﷻ، فإن قصر بالبحث في التحري، فإنه يأثم؛ لأنه ما تحرى الصواب في ذلك.

الصفة الثانية: أن لا يخفي شيئًا من الحقيقة على المفتي؛ لأن المفتي يفتي على نحو ما يسمع، فإذا أخفى بعض الحقيقة، فإنه لا ينجيه هذا، فيجب عليه أن يذكر كل الحقيقة؛ حتى تكون الفتوى مطابقة للاستفتاء. قد كان العلماء الأقدمون إذا جاءتهم الفتوى، إذا جاءهم الاستفتاء في ورقة، كتبوا الفتوى تحتها مباشرة بكلام من طرف الصفحة لطرف الصفحة؛ حتى ما يبقى مجال لكلمة تضاف؛ رعاية لجانب ألا يأتي صاحب هوى، ويضيف إليها كلمة، أو يحذف كلمة.

الصفة الثالثة: أن يجل العالم؛ لأن بعض المستفتين يأتي بعبارة فيها فظاظة، أو في وقت غير مناسب، أو أنه لا يصبر على العالم، ونحو ذلك، فينبغي له أن يجل العالم أولا في صيغة السؤال، وهنا نقلٌ، يقول الخطيب في (الفقيه المتفقه) ما نصه: «**وَلَا يَنْبَغِي لَهُ إِذَا سَأَلَ الْمُفْتِيَ أَنْ يَقُولَ لَهُ: مَا يَقُولُ صَاحِبُكَ؟ أَوْ مَا تَحْفَظُ فِي كَذَا؟ بَلْ يَقُولُ: مَا تَقُولُ أَيُّهَا الْفَقِيهُ؟ أَوْ مَا عِنْدَكَ؟ أَوْ مَا الْفَتْوَى فِي كَذَا؟**»(١). يعني: هذه من باب الأدب معه؛ لأن المفتي نفس بشرية، فأحيانًا قد تكون صيغة السؤال غير جيدة، فلاينشط لإعطاء الجواب كما ينبغي بما ينفع السائل، فيعطي كلمات وجيزة، قد لا يستوعبها السائل، فيبني عليها، فيكون مخطئًا، وهنا ينبغي للمفتي أن يتأنى، وأن يصبر على وعر الناس، وكذلك المستفتي ينبغي له أن يجل

---

(١) انظر: الفقيه والمتفقه (٢/ ٣٨١).

العالم، وأن يصبر عليه، وأن يستفتي بأناة وهدوء.

الصفة الرابعة: من صفات المستفتي أن المستفتي لا يلزم أن يسأل عن الدليل. بعض الناس ظن أن المستفتي يجب عليه أن يسأل عن الدليل، ويقول أن الدليل على ذلك قول الله ﷻ: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ۝٤٣ بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ﴾ [النحل: ٤٣-٤٤]، فيقول: اسألوا بالبينات والزبر، وهذا التفسير مخالف لما عليه المفسرون، فإن المفسرين جعلوا الجار والمجرور في قوله ﷻ: ﴿بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ﴾ راجعًا إلى أول الآية في تأييد كل نبي أوحى الله إليه بالبينات والزبر[1]، أما السؤال، فإنه يلزم أن يسأل، فإذا أجابه المفتي العالم بجواب، يلزم أن يأخذ به، بدون أن يسأله عن الدليل، وإذا نظرنا في المدونة للإمام مالك بن أنس برواية الإمام سحنون، نجد أسئلة لمالك وأجوبة: رجل كذا... ، نجد أن أكثرها، بل كلها بلا دليل، مسائل الإمام أحمد نجد أن أكثر أو كلها بلا دليل، والمسائل المنقولة المعروفة عن أهل العلم أكثرها بلا دليل؛ ولهذا نقول: إن المفتي يذكر الدليل، هذا من باب الأفضلية إذا نشط لذلك، وكان المستفتي يعي، إما إذ كان المستفتي لا يعي، فإنه لا يذكر له الدليل.

الصفة الخامسة: أن لا يكون للمستفتي غرض أو هوى في استفتائه، وإنما غرضه بيان الحق وزوال الجهل والشبهة؛ ليلتزمه المستفتي، ويبني عليه.

هذه مسألة عظيمة في الناس؛ فإن الناس يستفتون عن أشياء لهم غرض

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٤/ ١٠٩)، وزاد المسير (٤/ ٤٥٠)، والقرطبي (١٠/ ١٠٨).

فيها، بل قد قيل: إن الرجل أو السائل الواحد يتصل بسبعة أو ثمانية من المشايخ في نفس المسألة، وإذا أحرجته في السؤال، قال: أنا سألت فلانًا، فقال لي: كذا.

أولًا: أشغلت المشايخ، والوقت قصير، والواجبات كثيرة جدًا جدًا جدًا أكثر من الأوقات، والآن الواحد يستغفر الله ﷻ عن ضعف الوقت لأداء الواجب، فضلًا عن أن يجد لما يصلح.

الثاني: أنه الذي ينبغي لك أن تجتهد في البحث عن الأعلم أو الأفقه، الأعلم والأفقه الأتقى لله، تسأله، ويلزمك أن تأخذ بفتواه، أم أن تسأل سبعة ثمانية، فهذا لا ينبغي في ذلك.

ولهذا أقول: ينبغي لمن يجيبون على الأسئلة في الإفتاء، يعني في الاستفتاءات أن يأخذوا الحيطة والحذر، فكثير من المستفتين يسجل الكلام، وربما يكون المجيب عن السؤال ربما يكون في حال لا يحب أن يجاب عليها، أو ربما يكون ما تثبت من المسألة، وظن أنها لن تتعدى هذا، وضعف ورعه أن يقول: لا أدري، فتسجل عليه؛ كما سمعت من تسجيل عن بعض طلبة العلم سجل له بكلام غلط بالاتفاق، غلط فيه، أو زل فيه، خالف فيه، لكن هذا سجل، سينقلها ويصير مشهورًا، وحينئذ تقع الزلة والزلة، ومن واجب المستفتي ولا يحل له أن يسجل كلام عالم دون إذنه؛ لأن كلام العالم في تسجيله ينبني عليه ما دونه خرط القتاد[(١)]، هذه تبعة للدين

(١) هذا مثل عربي يضرب للأمر الشاق، انظر: المستقصى في أمثال العرب (٢/ ٨٢)، ولسان العرب مادة (خرط) (٧/ ٢٨٤).

وللمستقبل، فكل من أراد أن يسجل، فليخبر المفتي أو من سأله: أنا أريد أن أسجل الفتوى. فإن أذن، وإلا فلا يجوز له أن يخدعه؛ لأن المفتي ينظر أن هذا الجواب لواحد، لكن إذا سجل، صار لمئات، وأنا اختبرت بعض الناس في ذلك، فكان الأكثرون يقولون: نعم، عندنا تسجيل. وخاصة في الأزمة التي مرت - أزمة الخليج، وما تبعها - فكان أكثر من يتصل يكون معه تسجيل، أسأله: معك تسجيل؟ يقول: نعم. لماذا ما أخبرت؟ وهل المصلحة في ضرب الأمة بعضها في بعض، وتكثير الأقوال، تكثير الفتاوى؟ المصلحة في الائتلاف والاجتماع، والفرقة هي نصيب الشيطان من هذه الأمة.

مراتب الفتوى

نقول: فيها مباحث، الفتوى تارة تكون صريحة، وتارة تكون تلميحًا، فما كان صريحًا، هذا لا إشكال فيه، وما كان فيه تلميح أو فيه كناية، فإنه يلزم فيه الاستيضاح والسؤال.

ومن حيث الصحة وعدمها: الفتوى يقال عنها: صحيحة إذا وافقت الدليل، أو وافقت قواعد الشرع، وترتب عليها تحقيق المصالح ودرء المفاسد، ويقال لها: فاسدة أو باطلة، إذا كانت مصادمة لنص من الكتاب أو من السنة.

❊ ❊ ❊

طرق مسايرة الفتوى للهوى

ما الطرق التي يخشى منها ليكون الهوى مؤثرًا على الفتوى؟

أولًا: تتبع الرخص واستدامة ذلك.

فإن تتبع الرخص من العالم، والرغبة في أن يرخص ويرخص ويرخص في أي قول يجده. هذا شاع في فتوى بعض الناس في هذا الزمن، هذا ليس بطريق أن يبحث عن الرخصة كيفما كانت، ويفتي بها، بل الذي ينبغي، بل الذي يجب عليه أن يتحرى الحق، وأن يفتي بما يرى أنه الصواب في هذه المسألة، قال الشاطبي رَحِمَهُ اللَّهُ في الموافقات ما نصه: «**فَإِذَا اعْتَادَ التَّرَخُّصَ؛ صَارَتْ كُلُّ عَزِيمَةٍ فِي يَدِهِ كَالشَّاقَّةِ الْحَرِجَةِ، وَإِذَا صَارَتْ كَذَلِكَ؛ لَمْ يَقُمْ بِهَا حَقَّ قِيَامِهَا، وَطَلَبَ الطَّرِيقَ إِلَى الْخُرُوجِ مِنْهَا، وَهَذَا ظَاهِرٌ، وَقَدْ وَقَعَ هَذَا الْمُتَوَقَّعُ فِي أُصُولٍ كُلِّيَّةٍ، وَفُرُوعٍ جُزْئِيَّةٍ، كَمَسْأَلَةِ الْأَخْذِ بِالْهَوَى فِي اخْتِلَافِ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ، وَمَسْأَلَةِ إِطْلَاقِ الْقَوْلِ بِالْجَوَازِ عِنْدَ اخْتِلَافِهِمْ بِالْمَنْعِ وَالْجَوَازِ**»(١).

وقال: «**تَتَبُّعُ الرُّخَصِ مَيْلٌ مَعَ أَهْوَاءِ النُّفُوسِ، وَالشَّرْعُ جَاءَ بِالنَّهْيِ عَنِ اتِّبَاعِ الْهَوَى**»(٢).

ثانيًا: إعمال الحيل المذمومة.

---

(١) انظر: الموافقات (١/ ٥٠٨).

(٢) انظر: الموافقات (٥/ ٩٩).

فتجد أنه يجد حيلة للتخلص من الحكم الشرعي، والحيل ذم الله ﷻ عليها اليهود، ولعنهم لذلك؛ لأنهم استحلوا محارم الله بأدنى الحيل. وضابط الحيل المذمومة ما قاله الشوكاني في (السيل الجرار) قال: **(كل حيلة تنصب لإسقاط ما أوجبه الله أو تحليل ما حرمه، فهي باطلة، لا يحل لمسلم أن يفعلها، ولا يجوز تقرير فاعلها عليها، ويجب الإنكار عليه؛ لأنه منكر)**[١]، أما إذا كانت الحيلة لا تنصب لإسقاط حكم شرعي، فإن بعض العلماء رخص في الحيل، وسمى بعضهم بعض الحيل حيلًا شرعية، نسبها للشرع، ولا يصح أن تسمى حيلًا حينئذ، بل يقال: رخص في أنه يسلك طريقًا للخروج من الإثم والإلزام بوجه من أوجه الشرع، هذا لا يسمى حيلة، بل أخذ بطريق من الطرق، لكن الحيل المذمومة - كما ذكرنا - هي ما نصب من الحيل لإسقاط واجب، أو تحليل محرم، يذهب يحتال على الربا بالعينة، يقول: لا، أنا أبيعك هذا القماش أو أكياس الرز، أنا بعت لك الكيس بمئة وعشرين، واشتريتها منك الكيس بمئة، أعطني، فيعطيه مئة، ومئة وعشرين مؤجلة، بعتك بمئة وعشرين بعد سنة، خلاص ضع يدك، وضع يده عليها، استلمتها؟ قال: استلمتها. الثاني قال: اشتريتها منك الكيس بمئة، انتهىٰ اشتريتها بمئة حالًا، راح يعطيه الأكياس لها مدة طويلة - مثل ما هو معلوم -، هذا احتيال، بيع العينة، والعينة محرمة؛ لأنها احتيال على الربا، وقال الشاطبي رحمه الله في الموافقات: **(أَنَّ اتِّبَاعَ الْهَوَى فِي الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ مَظِنَّةٌ لِأَنْ يُحْتَالَ بِهَا عَلَى أَغْرَاضِهِ، فَتَصِيرُ كَالْآلَةِ الْمُعَدَّةِ**

---

(١) انظر: السيل الجرار (ص٢٦٣).

لِاقْتِنَاصِ أَغْرَاضِهِ، كَالْمُرَائِي يَتَّخِذُ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ سُلَّمًا لِمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ، وَبَيَانُ هَذَا ظَاهِرٌ)(١).

السبب الثالث: من أسباب اتباع الهوى في الفتوى:

حب استدامة الرئاسة والإمارة، وهذا أمر خطير؛ لأنه ما أحد يعلم الشرع ويعرف أن الشرع، يوافق أهواء الناس، الشرع لا يوافق أهواء الناس، الشرع حكم على الناس، تارة يكون الشرع فيما يختاره الناس، وتارة يكون فيما يضاد الناس في أفعالهم، فإذا كان هذا الذي يفتي يريد استدامة الرئاسة، ورضا الناس عنه، ومحبته له، وتوجيه وجوه الناس إليه، فإنه يقول لهم ما يرضيهم؛ يخشى أن ينصرفوا عنه، أو يقول في المحاضرة ما يرضيهم، ولا يبين لهم حكم الله ﷻ بيان الحق الواضح، فحينئذ يقع في الغلط، نعم، ليس كل حق يعلم يلزم بيانه في كل زمان ومكان، لكن يجب على المرء ألا ينطق بباطل، وألا ينسب للشريعة ما ليس منها؛ لهذا نقول ما قال ابن حزم في ذلك، قال: (إن الذي ينحرف في الفتوى ويتبع هواه - يعني يفتي بما يتفق له - مستديمًا لرئاسة أو كسب مال)، وهذا واقع، يفتي بما اتفق، ما يحرر في المسألة كذلك، ويقول: اعمل ما تريد. هذا ليس صواب، الرخصة تأتيك من فقيه، هذا محمود، يتحرى، ويرخص لها بالشرع، والشرع - ولله الحمد - لم يأت بما يشق على الناس: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

السبب الرابع: اتباع الآباء في أصل الدين، أو اتباع ما عليه المجتمع

---

(١) انظر: الموافقات للشاطبي (٢/ ٢٩٩).

أو البلد، وجعل هذا مرجعًا يرجع إليه دون غيره.

السبب الخامس: التقليد المذموم والتعصب للمذاهب؛ لأن غلاة المتعصبة يزعمون أن قول إمامهم شريعة، يلزم الأخذ بها، ويأنفون أن ينسب الصواب إلى أحد من العلماء ممن يخالف هذا المذهب.

السبب السادس: تقديم العقل على ما دل عليه الشرع في الفتوى نصًا أو استنباطًا. أما النص، فيأتي يقول: لا يحسن الأخذ بهذا الحديث، لا يناسب هذا الزمان، أو هذه السُنة صالحة للصحابة للبدو، صالحة لزمن ما، لكن لا تصلح لزماننا. هذا التعبير ليس تعبير عالم، ليس تعبير متحرٍ للحق، في مثل هذا قد يأتي العالم، ويقول: إن هذه السنة - مثلًا - أو الفتوى أو هذا الدليل يترتب عليه مفسدة لو عمل به، فإنه يؤخذ بالمصلحة في ذلك؛ لأن المصلحة دلت عليها الشريعة؛ مثلما قالها ابن تيمية في مسائل، وقالها الإمام أحمد في مسائل، ونحو ذلك.

ويدخل في هذا مسألة التحسين والتقبيح العقلي، ومرجع الدليل، أو مرجع الحكم على الدليل، والاستنباط منه إلى العقل، بل زاد الأمر في بعض المنحرفة في هذا الباب إلى أن قالوا: إن أصول الاستنباط للفتوى وللفقه، التي قررها العلماء في أصول الفقه يجب أن تغير إلى أصول فقه جديدة، تناسب العصر، فلا تقل مثلًا أن الدليل الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وكذا يختلف لا نقول: إن الأمر يدل على الوجوب، بل نفصل، لا نقول أن الأصل في الأمر الوجوب، لا نقول إن الأمر لابد أن يكون إما للوجوب، أو للاستحباب، أو للإباحة، إذا كان بعد نهي، أو نحو ذلك، على ما هو معلوم من تفصيل الكلام في هذا، يريدون أصول فقه جديدة، وإذا قننوها، صار

الاستنباط من الدليل على وفق أصول محرفة، وهذا أشد في الانحراف في الشريعة وتحكيم للهوى، لا في فهم الدليل، ولكن في أصل الاستنباط من الدليل، وهذا أمر خطير للغاية في أثره على الأمة.

على كل حال لعل فيما ذكر كفاية، وهذا الموضوع مهم، وأرجو أن يستزاد من البحث فيه، وأن نتقي الله ﷻ في ذلك وأوجه الخطاب في ذلك إلى نفسي المقصرة أولًا، وإلى كل أخٍ يخاف الله ﷻ، ويتقيه، ويرجو أن يخفف عنه الحساب في ذلك، أن يتقي الله في الفتوى، أن يتقي الله في الفتوى، وألا يقول في مسألة إلا بعلم، وقد كان جمع من السلف يهربون إذا اجتمع إليهم أربعون: إذا اجتمع إليه أربعون، ورأى الناس كثيرين، هرب؛ ليقولوا عنه ما يقولون(١).

---

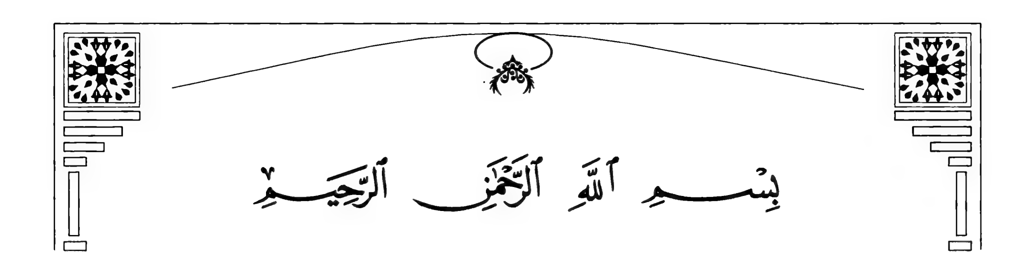
(١) كما روي ذلك البخاري في التاريخ الأوسط (١/ ٩٢)، والكبير (٢/ ٢٧٩) قال: (حَدثنِي أَحْمد بن إِبْرَاهِيم ثنَا شَبابَة عَن شُعْبَة عَن الْأَعْمَش قَالَ لي خيثة رَأَيْت الْحَارِث بْن قيس إِذا اجْتمع عِنْده رجلَانِ قَامَ وَهُوَ الْجعْفِيّ الْكُوفِي)، وكما روي ذلك في (خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١/ ١١٩) في ترجمة أبي الْعَالِيَة الْبَصْرِيّ قال: (أَبُو الْعَالِيَة الْبَصْرِيّ مخضرم إِمَام من الْأَئِمَّة صلى خلف عمر وَدخل على أبي بكر وروى عَن أبي وَعلي وَحُذَيْفَة، وَعَلِيهِ وَخلق وَعنهُ قَتَادَة وثابت وَدَاوُد بن أبي هِنْد بصريون وَخلق قَالَ عَاصِم الْأَحول كَانَ إِذا اجْتمع عَلَيْهِ أَكثر من أَرْبَعَة قَامَ وتركهم).

ويشهد لهذا مارواه الطبراني عن عمران بن حصين ﷺ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَفَى بِالْمَرْءِ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يُشَارَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ». أخرجه الطبراني في الكبير (١٨/ ٢١٠)، وفي رواية: «كَفَى بِالْمَرْءِ مِنَ الْإِثْمِ أَنْ يُشَارَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَإِنْ كَانَ خَيْرًا؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَ خَيْرًا فَهُوَ شَرٌّ لَهُ إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللهُ، وَإِنْ كَانَ شَرًّا فَهُوَ شَرٌّ».

أخرجه الطبراني في الكبير (١٨/ ٢٢٨)، وفي مسند الشاميين (١/ ٧٠)، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٢٣٢- ٥/ ٢٤٧)، والبيهقي في شعب الايمان (٩/ ٢٢٦).

لكن الرياسة والتصدر في كل مجال، هذا أمر ليس بالسهل، فينبغي على الجميع الخوف من الله ﷻ، والتحري في ذلك، واحترام أهل العلم، ومحبة أهل السنة، وعدم الاختلاف، وتحري الحق حيثما كان العبد، وسؤال الله ﷻ دائمًا بدعوة العلماء: اللهم إنا نعوذ بك أن نزل أو نُزل، أو نَضل أو نُضل، أو نجهل أو يجهل علينا، أو نَظلم أو نُظلم، اللهم فأجب.

نسألك اللهم أن تغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان، اللهم لا تجعل في قلوبنا غلًا للذين آمنوا، ربنا إنك غفور رحيم، اللهم وسع رحمتك، وأمطر عفوك وجودك وإحسانك وقدسك ورحمتك على أئمتنا الماضين، اللهم بارك في علمائنا الحاليين، وسددهم في أقوالهم وأعمالهم وأبرم لهذه الأمة أمر رشد يعز فيه أهل الطاعة، وينطق فيه بالحق، ويعافى فيه أهل المعصية؛ إنك على كل شيء قدير، نسألك اللهم أن توفق ولاة أمورنا لما فيه الرشد والسداد، وأن تجعلنا وإياهم من المتعاونين على البر والتقوى ونعوذ بك اللهم أن نكون من المتعاونين على الإثم والعدوان، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.



محاضرة: «المصطلحات وأثرها على العلم والثقافة والرأي»

وقد قام فضيلته بإلقائها في يوم الاثنين الموافق ١٤٢٠/١١/٢٢هـ

بمركز الملك فيصل للبحوث، والدراسات الإسلامية

الحمد لله رب العالمين حمدًا كثيرًا، يكافئ نعمه، ويوافي مزيده، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله، ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله، وصحبه، وسلم تسليمًا كثيرًا، أما بعد:

فإني أحمد الله ﷻ على أن هيأ لنا مثل هذه اللقاءات العلمية التي يجتمع فيها العلماء، والدعاة، والباحثون، والمهتمون بشؤون هذه الأمة في طرح المسائل العلمية، والعقدية، والثقافية، وما يكون فيه صلاح لأمة الإسلام؛ ولهذا فإن هذا المركز في هذه المؤسسة - مؤسسة الملك فيصل الخيرية - يقوم بعبء كبير تجاه هذه المسائل، فلهم مني الشكر أولًا على هذه الدعوة، وأخص بها صاحب السمو الملكي الأمير/ تركي الفيصل بن عبد العزيز على دعوته لي لإلقاء هذه المحاضرة، والمشاركة في برنامج المركز لهذا العام، كما أني أشكر لكم جميعًا هذا الحضور، وأرجو - إن شاء الله تعالى - أن

يكون نافعًا لي، ولكم، وأن يجعلنا ممن يتعاون على الخير، ويدعو إليه على بصيرة.

موضوع هذه المحاضرة يتعلق بالمصطلحات، وأثر هذه المصطلحات في العلم، والفكر، والثقافة في تاريخ الأمة الماضي، ولمحة - أيضًا - عن أثرها في الواقع المعاصر، وما من شك أن للمصطلحات أثرًا في العلم، والفكر، والثقافة في تاريخ الأمة الماضي، وفي الواقع المعاصر، فإن هذا الموضوع للمتتبع لحال عالم الإسلام اليوم، ولغيره، يجد أن هذا الموضوع هو موضوع الساعة؛ لأن الأثر النفسي الذي يلقيه المصطلح على الأمم أثر لا نهاية له، فكم تأثرت عقول، وبنت أجيال مفاهيمها على مصطلحات ولدت، ووجدتها أمامها، فغذيت بها العقول، والقلوب، فصارت المفاهيم منطلقة من تلك المصطلحات، وربما كانت صحيحة، وربما كانت خاطئة؛ لهذا توجهت للنظر في هذا الموضوع، ولم يتح لي من لم أطراف الموضوع، وتتبع ما يتعلق به ما يرضيني حول ما سأطرحه، لكن هو فتح باب لبحث هذا الموضوع، ولتأصيله مستقبلًا - إن شاء الله -.

المصطلحات نشأت قديمًا، ونشأت لحاجة الناس إليها، ومضى ذلك، ويتولد المصطلح شيئًا فشيئًا، وتزيد المصطلحات إلى أن صارت في عصرنا الحاضر لعبة من اللعب، وأثرًا، أو عاملًا مهمًا في التأثير في اتجاهات الناس، وفي تفكيراتهم؛ لهذا يمكنني أن أجمل سبب اختياري لهذا الموضوع لأسباب وهي:

الأول: أن موضوع المصطلحات، والبحث في ذلك مهم؛ لأن

المصطلحات تمثل مفاتيح متعددة لأنواع المعرفة، فالمعرفة في أي نوع من أنواع العلوم مفاتيح تلك المعارف، والعلوم إنما هي في المصطلحات.

الثاني: أن المصطلحات لها تأثير سلبًا، وإيجابًا في العلوم من حيث هي، وفي المعرفة من حيث هي، وفي سلوك الناس من حيث هو، وفي سياسات الدول، وتأثير تلك السياسات على الناس، وفي السلوك، والتعبد وفي تنمية المجتمعات، والمدنية، وإقامة الحضارة.

الثالث: المصطلح وسيلة لنقل الأفكار بألفاظ محدودة، وتركيز المعاني الظاهرة، والباطنة في ألفاظ ربما خُدمت بعد ذلك، وولدت من اللفظ الذي لا يحتمل معنى معاني متجددة في المستقبل؛ لأجل احتمال اللفظ، أو لأجل اشتماله بالتعلم، أو بوضع أهله على عدة اتجاهات، ومعارف.

الرابع: المصطلح من حيث هو يوجه العقل إلى معنى يرسخ فيه، فهو في الحقيقة كالاسم للذات، فإنه يتصور الشيء إذا أطلق المصطلح، فإذا أطلق مصطلح جديد، وجعل هذا المصطلح على شيء ما، فهو كاسم فلان؛ لأنه يتبادر إلى الذهن المراد به كذا، وهل هذا المصطلح يدل على ما جعل بإزائه من المعنى، أو لا يدل؟ وهل هو صحيح، أم ليس بصحيح؟، هذا خارج عن البحث في من أنشأ هذا المصطلح؛ لأن المصطلح يجعل العقل لا يفكر في كلمة إذا وردت إلا بالتفسير، وقد صدق القائل في نحو هذا المعنى(١):

أَتَانِي هَوَاهَا قَبْلَ أَنْ أَعْرِفَ الْهَوَى فَصَادَفَ قَلْبًا خَالِيًا فَتَمَكَّنَا

---

(١) ينسب البيت إلى مجنون بني عامر. انظر: البيان والتبيين (٢/ ٢٩).

فإذا كان القلب خاليًا من المعرفة، فإنه إذا أتى لفظ، وجعل بإزائه معنى، أو معان، فإنه سيرسخ فيه.

أيضًا من أسباب اختياري لهذا الموضوع: أنني ألحظ أن ثمت أزمة في تفكير المسلمين، وبعض الناس يعبر بالفكر الإسلامي، لكن أقول: أزمة في تفكير المسلمين تجاه علوم الإسلام بأنواعها، وتجاه قضايا الأمة، وتجاه أنواع المعرفة، والعلوم المدنية بعامة، فقد نشأ عن هذه الأزمة في تفكير المسلمين اضطراب كبير في فهم الحقائق، وهذه الأزمة في التفكير لها أسباب متعددة يمكن أن يتوجه إليها الباحث بالبحث، ومن هذه الأسباب المهمة: أزمة المصطلح، وتأثير المصطلح في الناس؛ لهذا أحسن بعض الباحثين، أو بعض الحكماء، أو بعض الفلاسفة إذ قال - يشعر بأهمية الألفاظ، والمصطلحات، وتأثير تلك الألفاظ، والمصطلحات في الناس - يقول: «من الألفاظ ما يشعر بوجود أفكار عدة لا تتناولها تلك الألفاظ».

ويقول أيضًا: «إذا شاع اللفظ تشعبت معانيه بحسب معقول مستعمليه. يعني: أنه ربما فسر هذا اللفظ، والمصطلح فلان من الناس غير تفسير الآخر لأنه محتمل، ويفسر؛ لأنه أثر عليه بأن يفسر هذا اللفظ بهذا التفسير بتأثيرات أخرى؛ ولهذا وجود المصطلحات في بعض الأنحاء له ارتباط بالعلوم الإنسانية، وله ارتباط بعلوم الاجتماع، وله ارتباط بالإعلام، وله ارتباط بالتأثير الثقافي، وبإحداث التقليد، وبإحداث التبعية، وبنزع الاستقلالية في الفكر، وفي تصور الأمور على حقيقتها، لكن كما ذكرنا منها ما هو إيجابي، ومنها ما هو سلبي.

ويقول القائل في أثر المصطلح في سياسات الأمم: «من ضرورات فن سياسة الأمم: معرفة طائفة من الألفاظ المؤثرة؛ لأن فعلها أشد من فعل الأدلة العقلية غالبًا».

الناس أكثرهم عاطفي، ونخبة من الناس برهانيون يعتمدون على التحليل والبرهان، والدليل، لكن أكثر الناس لا يفكرون بالدليل، لا يفكرون بالبرهان، لا يبنون النتائج على المقدمات، وإنما هم يؤثر عليهم؛ لهذا كان من ضروريات فن سياسة الأمم، وقد انتبه إليها الغربيون مبكرًا، وانتبه إليها كثير من قادة الأمم في الماضي، والحاضر أن تُطلق ألفاظ تؤثر في الناس، فهي أشد فعلًا في الناس، وأشد تعليقًا للناس بتلك السياسات من الأدلة العقلية، ومن الواقع، ومن البراهين المختلفة، وهذا تنظر إليه من جهة تأثير الشيوعية فيما أثرت فيه، ومن جهة تأثير الرأسمالية فيما أثرت فيه، ومن تأثير الوجودية، وكثير من المذاهب التي تبنتها دول، وصارت عليها حضارات، أو قامت عليها مدنيات، فإنها أثرت، وساقت الناس بألفاظ لا يفهمونها تمام الحقيقة حتى إذا تكشفت تخلوا عنها.

وقال أيضًا في علاقتها - علاقة الألفاظ بسياسة الناس -: «أهمية المسميات في السياسة دون أهمية الأسماء - يعني: أهمية الأسماء أكبر من أهمية المسمى - فكم نفذت نظريات هي من الخرق بمكان في ظل ألفاظ حسنة الانتقاء».

وهذا - أيضًا - موجود في بعض التيارات الإسلامية، وبعض الأفكار التي خالفت نهج سلف الأمة، في أنه ثم أفكار، وألفاظ حسنة الانتقاء

أثرت، ونفذت نظريات كما قال: «هي من الخرق بمكان».

إذا تبين ذلك من كلام بعض العقلاء المتأملين في المصطلح، وأثر ذلك في الناس، فإن المصطلح من حيث هو كان موجودًا، ولكل أهل علم - كما سيأتي - اصطلاح، وعني المتأخرون في هذه الأزمنة بتجسيد هذا العلم، فجعلوا علمًا خاصًا سموه: «علم المصطلح»، وهو يبحث كثيرًا في اللسانيات، وفي اللغويات، لكن هذا العلم له ارتباط في فهم معنى الاصطلاح، ومعنى المصطلح، فعرف علم المصطلح الذي يبحث في الاصطلاح، والمصطلح، والألفاظ، عرف: بأنه علم يبحث في العلاقة بين المفاهيم العلمية، والمصطلحات اللغوية التي تعبر عنها. ومن أهم الموضوعات التي تبحث في هذا العلم: النظرية العامة لعلم المصطلح بحسب وضع أهلها لها، وهي قريبة ليس فيها غلط فيما بحثوه، بل هي صحيحة من حيث عقلية البحث، ومن حيث تجسيد العلم، ومن أهم الموضوعات في النظرية العامة لعلم المصطلح:

أولًا: البحث في طبيعة المفاهيم، قبل أن يبحث في اللفظ، والمصطلح يبحث في المفهوم؛ حتى يكون المصطلح مطابقًا للمفهوم، وهذا من جهة أهل العلم الخاص به هم يرعون النزاهة في أنهم لا يطلقون مصطلحًا إلا بعد أن يحدد المفهوم، فيكون المصطلح مطابقًا للمفاهيم التي سيدل عليها هذا المصطلح.

أيضًا يبحثون في تكوين المفاهيم، وخصائص تلك المفاهيم، والعلاقة بين المفهوم، وبين اللفظ الحاضرة، والمستقبلية من حيث أصول العلم، ومن حيث أثر تلك الألفاظ.

وأيضًا يتعاطون، أو يبحثون في تعريفات المفهوم، والمسمى، واللفظ من حيث هو، وأيضًا يبحثون في كيفية تخصيص المصطلح للمفهوم؛ لأن المصطلح لفظ له معان كثيرة، لكن كيف يخصص هذا المصطلح لهذا المفهوم المعين، هذا يحتاج إلى دراسة علمية متخصصة؛ حتى يكون المصطلح دالًا على المفهوم، أو على المسمى دلالة ليس فيها تجاوز.

وأيضًا مما يبحثون طبيعة المصطلحات، ووضع المصطلحات، ففي القديم كان علم المصطلح يبحث في المنطق، أو يبحث في أصول الفقه فيما يسمونه بالحدود، والتعريفات، ويجعلون ثمت فرقًا بين التعريف، والحد، والحد هو المصطلح فيقولون - مثلًا -: لفظ كذا تعريفه كذا، أي: من جهة صناعة الحدود، فيأتون للفظ الفقه فيقولون: الفقه هو كذا المنطق. فيحدونه حدًا يجعلونه هو المفهوم، فيجعلون هذا الحد هو المفهوم فيما إذا أطلق هذا اللفظ، لكن لم يسلم هذا لهم من جهة أن الحدود ثمت اعتراضات عليها بحسب ما وضعوه، ومع أن المناطقة من لدن اليونان إلى المناطقة المسلمين الذين بحثوا في الكلام، والمنطق، والفلسفة مع أنهم تحروا الدقة، لكنهم لم ينتج عن تعريفاتهم ما يخدم العلوم خدمة صحيحة؛ لهذا الناظر، والمتأمل اليوم في العلم، والكتب، والبحوث يجد أن لكل فن من الفنون مصطلحًا خاصًا به، ومصطلحات متنوعة تتعلق بهذا الفن.

فإذا نظرنا في العلوم الشرعية العقيدة - مثلًا - تشمل التوحيد، والعقيدة العامة، والخاصة، ثم مصطلحات كثيرة تتناولها تلك العلوم، إذا نظرنا في الفقه، ثم مصطلحات ألفت في مصطلحات العقيدة، وإذا عطفنا الفلسفة، والكلام، وما يتعلق بها على مباحث الاصطلاح في علوم العقيدة سواء

كانت بحق، أو بباطل، إذا عطفنا عليها وجدنا أن كثيرًا من الكتب الاصطلاحية ألفت في هذا الميدان، اصطلاحات الفلاسفة، واصطلاحات المناطقة، واصطلاحات أهل الكلام، واصطلاحات أهل السلوك، والاصطلاحات الصوفية، اصطلاحات العلوم بعامة: العلوم الفقهية، علوم الحديث.

الحديث فيه علم خاص اسمه: «علم مصطلح الحديث»، ينظرون فيه إلى معاني الألفاظ التي استعملها علماء، وأئمة الحديث في توضيح تلك المعاني، وجدت تلك الاستعمالات، ثم بحث العلماء في تفسيراتها بحسب مصطلح أهل ذلك العلم.

في العلوم الإنسانية، في الاجتماع، وعلوم النفس، وحركة المجتمعات وحركة المدنية، وتأثير المتقدم على المتأخر، وتأثير السياسة، والجو السياسي على انفعال الناس، وعلى علومهم، وعلى إقدامهم، وترهلهم . . . إلى آخره، ثم مصطلحات كثيرة نشأت منها، اعتنى بها عدد منهم: ابن خلدون في المقدمة، التاريخ ثمت من اعتنى بوضع مصطلح للتاريخ يبحث فيه اصطلاح، في وضع ضوابط للمؤرخين، وأيضًا في تحديد معاني المؤرخين فيما اصطلحوا عليه، أو تكلموا حوله.

إذا نظرنا إلى تاريخ العرب، وتاريخ المسلمين، فالاصطلاحات متنوعة، ففي كل فن فنون الاقتصاد، مثلًا: إذا نظرنا إليه من حيث هو، وفي المال، والمدنية، والسياسة، والقانون، وعلوم النفس، والاجتماع، وكل فن من الفنون ثمت كتب كثيرة، والآن أحصيت أكثر - أي: في هذه الأيام -

أحصيت أكثر من ثلاثمائة كتاب معاصرة في الفنون الاصطلاحية، وتعريف المصطلحات المختلفة، وهذا يدل على أن حركة فهم المصطلحات حركة حادة، وقوية؛ وذلك لأهمية المصطلح، ودور المصطلح في حياة الناس، وأن الناس يهتمون في فهم العلوم، والمصطلح، بل قال بعض العلماء - وهو: التهانوي في «كشاف اصطلاحات الفنون»: إنك إذا أخذت كتاب مصطلح لفن من الفنون لم تحتج إلى معلم في ذلك الفن؛ لأن دقة الفن، وفهم فن من الفنون، إنما هو مبني على فهم اصطلاحات أهله، فإذا فهمت اصطلاحات أهل ذلك الفن، فإنه يمكن لك أن تدرك الباقي؛ لأن العقدة إنما هي في الاصطلاح، فإذا علمت الدلالات، فإنه ييسر بعد ذلك فهم ذلك العلم.

لكن هل المصطلح الواحد لا يوجد له إلا معنى واحد؟

الجواب: لا؛ لأن العلوم متداخلة، فنجد أن لفظًا واحدًا - مصطلح في علم من العلوم - تجد أن هذا اللفظ موجود في علم آخر، وفي علم ثالث، وفي علم رابع.

مثلًا: إذا نظرت المسند، والمسند إليه، هذا يستعمل في الحديث، وله معنى، ويستعمل في البلاغة، وله معنى، إذا نظرنا إلى الخبر، في الحديث له دلالة، في النحو له دلالة، في المنطق له دلالة، ولفظ الرجعة، إذا سألت ما معنى الرجعة؟ لابد أن يقال: في أي فن تريد تعريف الرجعة؟ فالرجعة عند الفقهاء لها معنى، والرجعة عند بعض الفرق لها معنى، رجعة الإمام، أو نحو ذلك، ورجعة المسيح عند النصارى لها معنى.

فإذًا: كثير من الألفاظ المصطلح يؤثر في تلك العلوم، وفي فهم تلك العلوم، إذا قلبنا الصفحات، والتاريخ إلى ما قبل الإسلام وجدنا أن حقيقة المصطلح، والاصطلاح ناشئ عن الحركة المدنية للأمة، بمعنى: في وسائل المدنية، ووسائل العيش سعى الناس في بحث المصطلحات التي تعينهم على أمور المدنية، ثم بعد ذلك دخلت المصطلحات الفكرية، أو دخلت المصطلحات التي تبحث في علوم العقائد، أو فيما وراء الغيب، أو في أشياء كثيرة كما هي عند اليونان، وغيرهم، وإذا نظرنا في العرب الذين جاءت الرسالة إليهم وجدنا أن العرب استعملوا كثيرًا من المصطلحات.

واللسانيون يبحثون في المصطلح، كيف نشأت المصطلحات؟ كيف ننحت هذا المصطلح؟ النحت، والاشتقاق... إلى آخره، التعريب، والتعريب هل هو للمعنى، أو للفظ؟

أهل اللسانيات يبحثون بحوثًا مختلفة في ذلك، لكن العرب على أيٍّ استعملت المصطلحات، وأنشأت مصطلحات في علوم كثيرة، فبين يدي - مثلًا - في تنظيم الإدارة، ثم مصطلحات كالسدانة، والرفادة، ونحوها، في الزراعة العرب تستعمل للمهندس لفظ القنافن مثل ما قاله ابن سيده(١) نقلًا عن الخليل الفراهيدي في العين: وهو المقدر لمجاري المياه، فالقنافن لاحظ أن لها ارتباطًا بالقناة من جهة الاشتقاق، لكن هذا المصطلح القنافن، أو حتى قال: وهو المهندس المقدر لمجاري المياه. استعملت - أيضًا - في الطب الأسر، وهو: احتباس البول، والحمى، والجدري... إلى آخره

---

(١) انظر: المخصص (٣/ ٢٤).

من مصطلحات طبية، أو مرضية معينة.

في النقود استعملوا مصطلح الدينار، أي: مصطلح ماله اشتقاق معين، أو الدينار، والدرهم، والنش، والدانق، والفلس، وأشباه ذلك.

في الموازين استعملوا الرطل، والمثقال، والدرهم، وفي المكاييل المد والصاع... إلى آخره، وفي تقدير المسافات استعملوا مصطلحات الفرسخ والميل، وفي الفلك استخدموا مصطلحًا لمجموعة من النجوم بأنها الثور، ومجموعة أخرى بأنها الأسد، ومجموعة أخرى بأنها الجدي، وفي النجوم سموا هذا نجم الثريا، وهذا نجم الشعرى، وهذا نجم سهيل، لكن لماذا أطلقوا على هذا النجم سهيلًا؟

هذا اصطلاح، لكن هل فيه ارتباط بين الاسم، والمسمى؟ لا، إنما هو مجرد اصطلاح.

إذًا: فحركة الاصطلاح حركة مدنية مهمة، لا يمكن أن نغيب جانب أهمية المصطلح إلا إذا غيبنا أهمية جانب التمدن في حياة الناس، وحركة الناس؛ لهذا كانت النظرة للتمدن، والمدنية، والحضارة لابد أن يكون معها في تقييمها النظرة للمصطلحات التي نشأت، فبقوة أمة من الأمم في مدينتها، وفي حضارتها تكون قوة المصطلحات، ودقة تلك المصطلحات، ومعلوم أنه عندنا نوعان من العلوم:

ثم علوم لا يدخلها الهوى، وثم علوم يدخلها الهوى، أما العلوم التي لا يدخلها الهوى هي التي يشترك الناس في عقولهم لإدراكها، علم الرياضيات، واحد زائد واحد يساوي اثنين، اثنين في اثنين سموا هذه

العملية ضرب اثنين في اثنين، إلى آخره، فلو قال واحد: اثنين في اثنين يساوي اثنين. سيرد عليه؛ ولهذا الشريعة لم تأت في تحديد المصطلحات التي لا يدخلها الهوى، ولا اعتنت بها، وإنما وافقت الناس على ما كانوا فيه إذا كانوا متجردين في العلم، أي: متحرين للحقيقة فيه، إذا أنشؤوا، أو وضعوا تلك المصطلحات، لكن ما يدخله الهوى، فإننا نجد أن الشريعة جاءت بأسماء خاصة سماها بعض العلماء: «الأسماء الإسلامية»، وسماها ابن فارس: «الأسباب الإسلامية»، ويسميها علماء الأصول: «الحقائق الشرعية»، ونحو ذلك، والشريعة اهتمت اهتمامًا كبيرًا كما في الكتاب، والسنة بالمصطلح، بل الشريعة إنما هي مصطلحات جديدة جاءت على خلاف ما تعهده العرب.

فإذا نظرنا للوضوء، هل الوضوء إذا أطلق لفظ الوضوء تبادر إلى ذهنك المعنى المعين، لكن هذا المعنى المعين هل كانت تعرفه العرب؟ لا، أي: على هذا التفصيل، وإنما هو عرف بعد الشريعة، والصلاة في لغة العرب الثناء، أو الدعاء، لكن جاءت بهذه الصفة، الزكاة، الحج، الصوم، وألفاظ كثيرة مما استعملته الشريعة، أي: جاء في القرآن، والسنة نقل ألفاظ كثيرة بنوع من النقل من استعمالاتها العربية إلى استعمال جديد، فيصح أن يقال: إن هذه أسباب إسلامية، أو حقائق شرعية، لكن هل يقال: إنها مصطلحات، أو لا؟

هذا اختلف فيها الباحثون في هذا الميدان، والأصح: أنه لا يقال عنها: مصطلحات؛ لأنه كما قد يتبادر إلى الذهن أن المصطلح هو اصطلاح جماعة

على شيء كما قاله بعض العلماء في تعريف المصطلح: هو تواضع جماعة على جعل لفظ يؤدي إلى معنى، أو على جعل لفظ بإزاء معنى.

تواضع جماعة، أي: اتفاق، قد يكون الاتفاق باجتماع نضع له هذا، وقد يكون اتفاق باتفاق مجموعة من علماء فن من الفنون في التوارد على استعمال هذا المصطلح على هذا النحو، لكن - أيضًا - هل العلوم تتفق في المصطلحات؟

النحو - مثلًا - هل اصطلاحات النحو متفقة؟ فنحاة الكوفة لهم اصطلاح ونحاة البصرة لهم اصطلاح، وربما تجد أن عندنا - الآن - نستعمل لفظًا الرجل يعرب على طريقة البصريين، ويستعمل في إعرابه طريقة الكوفيين، مثل: النعت يقول: هذا نعت، وهذا استعمال الكوفيين، أو يقول: هذه صفة. وهذا استعمال البصريين، فثم تداخل في المصطلحات.

المقصود من ذلك: أن الشريعة جاءت بالاهتمام بالمصطلح، حتى إن بعضهم كتب محمد ﷺ والتربية الاصطلاحية، وذكر عدة أشياء أن محمدًا ﷺ اهتم بالمصطلح، وأصله، وجعل العقل يفكر في الأشياء بحسب المصطلحات التي جاءت في الشريعة، وهذا يسلم في ميادين كثيرة.

فنهتم بالاصطلاح؛ لأن الشريعة اهتمت به فربنا ﷻ يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرۡنَا﴾ [البقرة: ١٠٤] ﴿لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا﴾ وراعنا كلمة طيبة حسنة، من المراعاة، والانتظار، والرأفة، والأخذ في الانتظار في الحديث، وتجاذب ذلك، لكن هذا اللفظ كان اصطلاحًا عند اليهود، معناه: السب كما قال ابن عباس في ذلك: «**كان المسلمون يقولون**

للنبي ﷺ: رَاعِنَا. عَلَى جِهَةِ الطَّلَبِ وَالرَّغْبَةِ - مِنَ الْمُرَاعَاةِ - أَيِ: الْتَفِتْ إِلَيْنَا، وَكَانَ هَذَا بِلِسَانِ الْيَهُودِ سَبًّا»(١).

فقال الله ﷻ: ﴿لَا تَقُولُوا رَاعِنَا﴾ مع أنها كلمة حسنة ﴿وَقُولُوا انظُرْنَا﴾ قال القرطبي بعدما ساق التفاسير في الآية: (فِي هَذِهِ الْآيَةِ دَلِيلَانِ:

أَحَدُهُمَا: - عَلَى تَجَنُّبِ الْأَلْفَاظِ الْمُحْتَمَلَةِ الَّتِي فِيهَا التَّعْرِيضُ لِلتَّنْقِيصِ وَالْغَضِّ.

الدَّلِيلُ الثَّانِي: - التَّمَسُّكُ بِسَدِ الذَّرَائِعِ وَحِمَايَتِهَا)(٢).

والنبي ﷺ لم يقر موافقة الأعراب على بعض الاصطلاحات، بل أبقاها على الاصطلاح الشرعي، ونهى أن يترك اللفظ الشرعي، أو الحقيقة الشرعية؛ لأجل مراعاة، أو انسياق مع فعل الأعراب.

مثال ذلك: ما رواه مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لَا تَغْلِبَنَّكُمُ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ، أَلَا إِنَّهَا الْعِشَاءُ، وَهُمْ يُعْتِمُونَ بِالْإِبِلِ**»(٣).

كانوا يسمون العشاء العتمة، والعتمة لفظ متعلق بأشياء دنيوية بحلب الإبل، أو بما يبقى من الحليب على الاختلاف في تفسيرها، واسم العشاء جاء في القرآن ﴿وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ﴾ [النور: ٥٨] فقال ﷺ: «**لَا تَغْلِبَنَّكُمُ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ**».

---

(١) انظر: تفسير القرطبي (٢/ ٥٧).

(٢) انظر: تفسير القرطبي (٢/ ٥٧).

(٣) أخرجه مسلم (٦٤٤).

فدل على أن النبي ﷺ جعل اهتمام الناس بما جاء من الحقائق الشرعية في كتاب الله، وفي سنة رسوله ﷺ، وألا نترك هذه الحقائق لاستعمال من نقص في دينه، ولم يكمل دينه؛ ولهذا أورد ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة الأعراب في التسمية، في أن الشريعة جاءت بالنهي عن التشبه بالكفار، والشياطين، والتشبه بمن لم يكمّل دينه، أو يكمل دينه، أو لم يحسن إسلامه على الحقيقة، وهم الأعراب، فقال في معرض كلام له: وقريب من هذا - أي: مخالفة الشياطين - مخالفة من لم يكمل دينه من الأعراب، ونحوهم -: وأيضًا وروى البخاري عن عبد الله بن مغفل رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «**لا تَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلاَتِكُمُ المَغْرِبِ. قَالَ الأَعْرَابُ: وَتَقُولُ: هِيَ العِشَاءُ**»(١).

كانوا يسمون المغرب العشاء، والعشاء العتمة، قال ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**قد كره موافقة الأعراب في اسم المغرب والعشاء، بالعشاء والعتمة، وهذه الكراهة عند بعض علمائنا تقتضي كراهة هذا الاسم مطلقًا، وعند بعضهم إنما تقتضي كراهة الإكثار منه، حتى يغلب على الاسم الآخر، وهو المشهور عندنا**»(٢).

يعني: أنه إذا استعمل نادرًا فلا بأس، لكن أن يغلب، فيصير هو الغالب، فهذا هو المنهي عنه، وهذا الذي ذكره ابن تيمية في ما نسبه قول: وهو المشهور عندنا. أي: عند الحنابلة، وهو مذهب الإمام مالك، والشافعي، وابن المنذر، وجماعة، وكان ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا إذا سمعهم يقولون: العتمة

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٣).
(٢) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٤٠٨- ٤٠٩).

صاح، وغضب، كما رواه ابن أبي شيبة في المصنف(١).

أيضًا من الدلائل على اهتمام الشريعة بالاصطلاح ما رواه أبو داود من طريق مالك بن أبي مريم عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **«لَيَشْرَبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا»**(٢).

تلحظ العلاقة أنهم من الأمة يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها، كأن تغير الاسم سهل لهم شرب الخمر، فكان تغير الاسم سبيلًا لتسهيل شربها؛ لأنه اختلف الوازع بتغير الاسم؛ ولهذا روى الدارمي في مسنده بسند لين من طريق القاسم عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إِنَّ أَوَّلَ مَا يُكْفَأُ - قَالَ زَيْدٌ: يَعْنِي فِي الْإِسْلَامَ - كَمَا يُكْفَأُ الْإِنَاءُ يَعْنِي الْخَمْرَ»**. فَقِيلَ: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَدْ بَيَّنَ اللَّهُ فِيهَا مَا بَيَّنَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا فَيَسْتَحِلُّونَهَا»**(٣).

فالحظ هذا الربط أن تغير المسميات، تغير الاسم يتغير معه الحكم حتى في نفسية الناس.

أيضًا مما جاء في الشريعة في مثل هذا الباب: نهي النبي ﷺ عن تسمية العنب كرمًا، وكانت العرب تسمي العنب كرمًا، مثل ما قال الشاعر(٤):

إِذَا مِتُّ فَادْفِنِّي إِلَى جَنْبِ كَرْمَةٍ تَرْوِي عِظَامِي بَعْدَ مَوْتِي عُرُوقُهَا

---

(١) انظر: مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ١٩٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٨٨)، والنسائي (٥٦٥٨).

(٣) أخرجه الدارمي في سننه (٢/ ١٣٣٣).

(٤) ينسب البيت إلى أبي محجن الثقفي رضي الله عنه. =

والكرم من أنه شيء كريم، شي متميز، أي: فاق غيره.

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لا تُسَمُّوا العِنَبَ الكَرْمَ**»(١). وفي رواية: «**إِنَّمَا الكَرْمُ قَلْبُ المُؤْمِنِ**»(٢).

وقال ﷺ: «**لَا تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ، فَإِنَّ الْكَرْمَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ**»(٣).

وقد انتبه الخطابي لهذه العلاقة في الاصطلاح، والمعنى، وما يؤديه من التأثير على النفوس فقال رحمه الله: «**إِنَّ الْمُرَادَ بِالنَّهْيِ تَأْكِيدُ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ بِمَحْوِ اسْمِهَا وَلِأَنَّ فِي تَبْقِيَةِ هَذَا الِاسْمِ** - أي: اسمها الذي كان عند العرب، عند أهل الجاهلية تسميتها كرم الشريعة سمتها خمرًا وأكدت على ذلك واستعملته ونهت عن غيره - **(لَهَا تَقْرِيرًا لِمَا كَانُوا يَتَوَهَّمُونَهُ مِنْ تَكَرُّمِ شَارِبِهَا فَنَهَى عَنْ تَسْمِيَتِهَا كَرْمًا وَقَالَ: «إِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ». لِمَا فِيهِ مِنْ نُورِ الْإِيمَانِ وَهُدَى الْإِسْلَام)**(٤).

وقال المازري رحمه الله: **(أَنَّ السَّبَبَ فِي النَّهْيِ أَنَّهُ لَمَّا حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الْخَمْرُ وَكَانَتْ طِبَاعُهُمْ تَحُثُّهُمْ عَلَى الْكَرَمِ كَرِهَ ﷺ أَنْ يُسَمَّى هَذَا الْمُحَرَّمُ بِاسْمٍ تَهِيجُ طِبَاعُهُمْ إِلَيْهِ عِنْدَ ذِكْرِهِ فَيَكُونُ ذَلِكَ كَالْمُحَرِّكِ لَهُمْ)**(٥).

= انظر قصته في: الشعر والشعراء لابن قتيبة (١/ ٤١٤)، والبصائر والذخائر لأبي حيان التوحيدي (٨/ ٢٠).

(١) أخرجه البخاري (٥١٨٢).

(٢) أخرجه البخاري (٦١٨٣)، واللفظ له، ومسلم (٢٢٤٧).

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٤٧).

(٤) انظر: فتح الباري (١٠/ ٥٦٧).

(٥) انظر: فتح الباري (١٠/ ٥٦٧).

وهذا في الحقيقة صحيح؛ لأن الشريعة حينما رعت الأسماء، رعت جانب العبودية في الناس، والأسماء التي لا تدخل في جانب الهوى، أي: في جانب السلوك، جانب التعبد، فقد تركتها الشريعة لحال الناس، فلم تغير فيما اسموه، وما اصطلحوه عليه، لكن ما يتعلق بالسلوك، وما يتعلق بالتعبد، وما يتعلق بالحلال، والحرام، وما له أثر في العقيدة، وفي الديانة، فإن الشريعة جاءت بأسماء سماها العلماء الحقائق الشرعية، وأمرت بالالتزام بها، ونهت عن استعمال غيرها؛ لما في ذلك من إبقاء شعار الديانة، وعدم الالتفات إلى غيره.

وهذا الأمر نما في أمة الإسلام على هذا الفهم، على أنه في العلوم المدنية، والتي لا تأثير للسلوك فيها، هذا افعل من الاصطلاحات، وأنشأ من الاصطلاحات ما شئت، فنما أول ما نما اصطلاحات العلوم الخاصة، ففي النحو بدأ المبتدأ، والخبر، والحال، والنعت، والصفة، والتمييز إلى آخر فنون النحو.

وفي الشعر لما جاءت الأوزان، جاءت كثير من الاصطلاحات، وتمييز البحور، والعلل، والزحاف، والوتد المجموع، والمفرق، وليس عندي خبرة أنا بهذه المسائل.

وفي الاصطلاحات الأخرى، في الحديث سموا الخبر، والحديث الضعيف، والصحيح، والحسن، والمعلل، والمضطرب... إلى آخره، فنشأت علوم كثيرة، ووضعت لها اصطلاحات في حركة هي أقوى حركة علمية مؤصلة شهدتها المدنيات، وهي أكثر اصطلاحات مرت على التاريخ

هي الاصطلاحات التي وضعت في تاريخ الإسلام، وذلك في مجال كبير هو مجال العلوم التي لا أثر لها لهذه الاصطلاحات في السلوك، أو التعبد، أو العقائد. . . إلى آخره، لكن - أيضًا - نشأت اصطلاحات يدخلها الهوى، وهي اصطلاحات كثيرة، لكن متى نشأت؟ هل كانت وليدة هذه الأمة؟

لا، وإنما جاءت من تعريب مصطلحات اليونان، فلما ظهرت الترجمة في العهد الأموي، ولم تحفظ لنا المكاتب شيئًا من بدايات التراجم في العهد الأموي، وإنما ما وجدناه هو التراجم في العهد العباسي، المقصود: أنها ترجمت كتب كثيرة، وتعلمون أن القصة في أصل الترجمة، فحينما بعث هارون الرشيد أحد العلماء عنده ليأخذ الكتب الموجودة عند اليونان لتترجم، فأبى القيصر ذلك، ثم قال له من عنده: أعطهم. - وكانت أكثرها من مواريث اليونان -، أعطهم هذه الكتب، فإنها لم تدخل على أصحاب ملة إلا أفسدت ملتهم، وحمل معه ما حمل، ثم بدأت الترجمة على يد ابن المقفع، وابن إسحاق، ومن نحا نحوه، فترجموا كتبًا كثيرة، وهذه التراجم للكتب كانت تترجم بوضع مصطلحات، فترجموا في العقائد، ترجموا في الكلام، ترجموا في السلوك، أشياء كثيرة متنوعة، منها تراجم في أشياء مدنية، ومنها تراجم في أشياء تتعلق بالديانة، وجاء هذا الكم الهائل إلى الأمة، فحصل هناك زخم كبير من المصطلحات قواه المأمون بنشر هذه الكتب، فانتشرت المصطلحات الجديدة، فنشأ ما يسمى بعلم الكلام، وحقيقة علم الكلام هو خليط من النظر في البراهين الإسلامية، والنظر في الأصول اليونانية، فمنها جعلوا خليطًا سموه الكلام، كذلك في التصوف هو خليط ما بين الإشراق، والفيض عند اليونان، عند أفلوطين، وأفلوطين غير

أفلاطون، أفلوطين بعد أرسطو أفلاطون ثم أرسطو ثم أفلوطين؛ حيث جاء بنظرية الإشراق، واصطلاحات عن الفيض، واتصال النفس بالملأ الأعلى، ودخلت فنشأ عن هذا الخليط من رؤية بعض الزهاد للتمسك بالإسلام، والتأثر بهذه الكتب الإشراقية في مدرسة الإسكندرية المعروفة، فخرج عندنا شيء جديد اسمه التصوف الغالي، فنشأ هذان الانحرافان الكبيران، انحراف في العقيدة بإنشاء علم الكلام، والفلسفة يسمونها الفلسفة الإسلامية، والتصوف، وما آل إليه القول بوحدة الوجود.

نضرب أمثلة على المصطلحات التي نشأت في العلوم، وأثر هذه المصطلحات في الأمة، مثلًا في مباحث العقيدة: أحدث لفظ الجسم، إثباتًا لله، أو نفيًا، لفظ العرض، السلوب في الصفات، التأويل في الغيبيات بعامة، هذه ألفاظ اصطلاحية لم تكن في الكتاب، ولا في السنة، أحدثت هذه الألفاظ انحرافًا كبيرًا جدًا في الأمة، فجاء لفظ الأعراض حينما نظروا في قصة معروفة في القول بالأعراض، وعلاقة الجسم بالعرض، وإثبات وجود الله عند جهم، والجهمية.

المقصود: أنهم فسروا العرض بشيء، وفسروا الجسم بشيء، الجسم، والعرض التفسير، والجوهر، والهيولة . . . إلى آخره، تفاسير، وألفاظ مستعملة عند اليونان، فنقلوها بتفسيراتها، وحينئذ نظروا في الشريعة فوجدوا أن ما لم يوافق هذا المصطلح، وما يدل عليه يجب نفيه؛ فلهذا نفوا عن الله ﷻ الصفات، وعدوا إثبات الصفات إثباتًا للجسمية لله ﷻ، والشريعة أصلًا ليس فيها لفظ الجسم لله ﷻ لا نفيًا، ولا إثباتًا، ولا لفظ العرض، ولا ألفاظ السلوب. . . إلى آخره، فأحدثت هذه الكمية من

المصطلحات ظهور فرق جديدة تتبنى هذه المصطلحات، وتعارض بها الأصول الشرعية، فحصل افتراقات كثيرة في الأمة، وآثار في علوم مختلفة.

إذا نظرت في جانب توحيد العبادة لفظ التوسل، والوسيلة جاء في القرآن ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥].

الوسيلة الحاجة، أي: إذا كانت لكم حاجة، فابتغوها عند الله ﷻ دون غيره، وهذه الوسيلة استعملت - أيضًا - في الدعاء، أي: حاجة الحي من حي آخر في الدعاء؛ كما قال عمر ﵁: «**اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا**»(١).

فلفظ التوسل له معنى شرعي، ثم بعد ذلك جعل هذه اللفظ يشمل عبادة الأموات، والاستغاثة بهم، وسؤال الميت سواء أكان نبيًا، أو غيره، أو سؤال الجني، أو سؤال الملك، وجعل ذلك هو رغبة في الوسيلة، ولم يجعلوه شركًا، ولم يجعلوه بدعة قالوا: هذا توسل، والتوسل أصله في الشريعة موجود، لكن الاصطلاح، أو اللفظ في دلالته مختلفة.

ولفظ التأويل موجود في الكتاب في القرآن في قوله ﷻ: ﴿نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِۦٓ﴾ [يوسف: ٤٤]، ﴿وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ ٱلْأَحْلَـٰمِ بِعَـٰلِمِينَ﴾ [يوسف: ٤٤] هذا التأويل بمعنى التفسير، أو معنى ما تؤول إليه حقائق الأشياء إما في الدنيا، أو في الآخرة، لكن جاء لفظ جديد سموه التأويل، وجعل له معنى سلط على النصوص، وهو: صرف اللفظ عن ظاهره المتبادر منه إلى غيره لقرينة، هذا سلط على النصوص، فحصل انفراج كبير في فهم الأدلة الشرعية، سواء كان في

---

(١) أخرجه البخاري (١٠١٠).

أبواب الاعتقاد، أم في أبواب الفقه.

إذا نظرنا - أيضًا - في التفسير المعاصر، أو في التفسيرات القديمة، التفسير هو: تفسير لآي القرآن، فإذا أريد نقل التفسير إلى لغة أخرى، فهل ينقل المصطلح، أو هل تنقل الحقيقة الشرعية؟ أي: مثل الوضوء، الوضوء حقيقة شرعية، الصلاة حقيقة شرعية، الكفر حقيقة شرعية، النفاق حقيقة شرعية، الإيمان حقيقة شرعية، هل تنقل هذه الحقائق الشرعية في الترجمة كما هي؟ أو ينظر فيما يقابلها في اللغات الأخرى؟

في الحقيقة إذا نظرنا في حركة الترجمة سواءً القديمة، أو الحديثة وجدنا أن من نقل هذه الألفاظ الشرعية، والحقائق الشرعية بما يقابلها من معنى في لغات الناس الآخرين في أي لسان، نجد أنه قصر في أداء المعنى الذي دل عليه اللفظ، فالصلاة - مثلًا - في الشريعة ليس هي The pray في الإنجليزية، الـ Pray محدود، معنى خاص يتبادر إلى ذهن المتلقي له أنه هو المعنى الذي يعرفه من الصلاة في الكنيسة، أو دعاء الكنسيين. . . إلى آخره؛ ولهذا كان من الانحرافات الكبيرة في حركة الترجمة عدم البقاء على الحقائق الشرعية، أو نقول تجوزًا للتقريب: على المصطلحات، ولا نعني بالمصطلح ما اصطلح عليه الناس، أو تواضعوا؛ لأننا عرفنا المصطلح تعريفًا لا يدخل فيه التواضع، والاجتماع عليه، إنما هو لفظ جديد له معنى يدل عليه، وهذه الألفاظ الشرعية، والحقائق الشرعية يجب أن تبقى في حركة الترجمة كما هي، وأن يتصور من نقلت إليه، يتصور المعنى كما يتصور معنى أي كلمة يريد أن يفهم معناها، فالصلاة هي هذه الصلاة.

والزكاة هو: أداء المال في نصابه المخصوص في وقته المخصوص . . . إلى آخره.

والصوم هو: هذا الصوم الشرعي المعروف، ونقل الربط بين اللفظ، والمعنى، بين الاسم، والمسمى هذه هي حركة الاصطلاح، فإذا نقلت اللفظ في ترجمة معنى إلى لغة أخرى حرفه تمامًا، الوضوء يحرفه تمامًا لو نقلته لأي لغة؛ لأنه لا وجود له على هذا النحو، إذا نقلت النفاق، النفاق كيف ستنقله؟ ولفظ الرب، والإله، فيجب أن يرعى معنى هذه الكلمة عند النقل، وألا يجعل الرب مثلاً في كل مورد وردت فيه في الشريعة، كما وجدت في كثير من الترجمات سواء كانت في ترجمات في الدعوة، أو موجود في بعض الكتب أنهم يفسرون الرب بالـLord، الرب The Lord ليس كذلك، Lord هذه لها معنى، لكن الرب قد يكون بمعنى الإله الذي هو المعبود، فهذا مثلًا في سؤال القبر من ربك؟ من ربك، هل هو من هو سيدك؟ من الذي خلقك؟

وقد حضرت مرة خطبة من الخطب في واشنطن كان يفسر من ربك، ويشرح مسائل القبر، والخطبة جيدة في موضوعها، لكنه فسر الرب هنا بالـLord، طبعًا هذا انحراف في الباب، هل يقع الاختبار في القبر على من خالقك، ومن زارقك؟ ليس الاختبار في القبر يقع عن المعبود، فتفسيره ليس هو بهذا إنما تفسيره آخر.

إذًا: في الترجمة حركة الاصطلاح، أو ما نقوله: الحقائق الشرعية. يجب أن تبقى كما هي، ويتصور الناس معاني تلك المصطلحات، أو

الحقائق بالمثال، فيتضح لهم المعنى، وإذا نظرنا في العلوم الفقهية، جنى عليها الاصطلاح.

مثلًا: يقولون: البيع لغة كذا، واصطلاحًا كذا. هذا تعريف دارج، لكن نأتي - الآن - وقد احتجنا إلى اجتهاد كبير في المسائل الفقهية، فيأتي المجتهد، أو في مسألة معاصرة، ويقول: لا، هذه لا تجوز.

لأن تعريف الحوالة - مثلًا - في مسائل بطاقات الصرف، ولا تقل: بطاقات الائتمان؛ لأنه ليست كلها بطاقات ائتمان؛ لأنها هي عدة أنواع، في البطاقات هذه هل هي حوالة، وعرفوا الحوالة بكذا؟ هذا التعريف اصطلاحي أليس كذلك؟

لهذا نجد أن تعريف الحوالة عند الحنابلة يختلف عن تعريف الحوالة عند الحنفية، يختلف عن تعريف الحوالة عند الشافعية، كذلك في حقيقة البيع، التعاريف هذه الاصطلاحية متى نشأت في الفقه؟ نشأت بعد الفروع لم تنشأ قبل الفروع؛ ولذلك لا يصح أن نطلق عليها اسم مصطلح، وأن نقول: لا مشاحة في الاصطلاح، فليست مصطلحًا، وإنما هي تعريف اجتهادي نشأ بعد الفروع الفقهية، فالإمام الشافعي تكلم في مسائل كذا، وكذا، وكذا، وجمعت تفاريع المسائل التي تكلم عنها، وأنشأ علماء المذهب تعريفًا سموه التعريف الاصطلاحي، لكن هل يوافقون على أن كل مسألة يعاد فيها إلى النصوص، وسعة النصوص، واستيعاب النصوص لكل مكان، وزمان أن نقيد النصوص الواسعة التي جاءت من عند الحكيم الخبير الذي يعلم من خلق ﷻ، فنجعل هذه النصوص مقيدة بتعريف نشأ في زمان، ومكان، وتبع لإمام معين.

المصطلحات الفقهية إذا تقيدنا بها، فإننا نجني على حركة الاجتهاد في الشريعة، وهذا هو الذي يحصل في زماننا الحاضر في أن من توقف عن الاجتهاد، والنظر الحر الواسع، فإنه أكثر ما يجعله لا يقدم هو التعريفات، والاصطلاحات، فليست وحيًا منزلًا، لو تحرر منها لانطلقنا إلى فهم أكبر للنصوص، طبعًا ثم من التعاريف ما يصح أن نقول عنه: تعريف شرعًا، وثم ما يصح أن نقول: تعريف اصطلاحًا، فليس كل تعاريف الفقهاء اصطلاحية بعضها شرعي، وبعضها اصطلاحي بحسب ما ورد في الشريعة.

إذًا: الاصطلاحات في الفقه لها أثرها الإيجابي، والسلبي على الفتوى، ومن الأمثلة: لفظ المخيط، فالحاج، أو المعتمر يتجرد من المخيط، لا يلبس مخيطًا، هذا اللفظ لم يأت لا في الكتاب، ولا في السنة، يفهمه العامة، والناس، وجرى، وأثر في الناس أنه حتى الشيء الذي فيه خيط، فإنه لا يستخدمه، فلذلك تجد أنهم يحرمون في نعلين ليس فيها خيوط، بلاستك، أو غيره، ولو صار عنده برد يريد أن يلقي شيئًا فيه خيوط عليه، ثوب، أوبشت متين يلقيه عليه، بدون لبس بدون إدخال اليدين قال: هذا فيه مخيط، هذا مخاط... إلى آخره.

هذا ليس هو دلالة اللفظ، هذا لفظ المخيط وضعه بعض العلماء اصطلاحًا ليقرب الحديث «**لَا يَلْبَسُ الْقُمُصَ وَلَا الْعَمَائِمَ وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ وَلَا الْبَرَانِسَ وَلَا الْخِفَافَ، إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ أَوْ وَرْسٌ**»(١).

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٤، ٣٦٦، ١٥٤٢، ١٨٣٨، ١٨٤٢، ٥٧٩٤)، ومسلم (١١٧٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

هو في الحقيقة لا يلبس اللباس المعتاد، لكن قد يكون في لبسه ما فيه خيط، لكن لا يكون لبس بإدخال ما يخاط على قدر البدن... إلى آخره.

فهذا اللفظ سبب كثيرًا من المفاهيم؛ لهذا نقول: الركن، والواجب، لو تكلمنا عنها هذا ركن، وهذا واجب، ما فيه في النصوص ما يدل على أن هذا ركن، وهذا واجب، هو اصطلاح؛ لهذا تجد الفقهاء يختلفون، الحنابلة مثلًا يقولون: هذا ركن. وعند الشافعية هو واجب، وهؤلاء يقولون واجب، وعند الآخرين ركن، فيختلفون في بعض المسائل.

نعم الركن من حيث هو ما تقوم عليه حقيقة الشيء، وما لا يتصور وجود الشيء إلا به، وأما الواجب فهو شيء إضافي.

وإذا نظرنا للأدب كعلم في التاريخ الماضي، والحاضر، فالأدب جني عليه، كان واسعًا دخله المنطق، وخاصة في البلاغة، فبدل أن يكون الأدب ذوقًا، وإحساسًا بالجمال في التعبير، والجمال في التصوير، أصبح قوانين، ولما أصبح قوانين فسد الذوق، وأصبح عندنا مأساة في تاريخ الأدب العربي في القرون ما بين القرن التاسع إلى القرن الرابع عشر في ترهل في الألفاظ، واتباع للمحسنات اللفظية، والبديع، وأنواع البديع... إلى آخره، ومما جني به على الأدب - وهذه قد يستغربها كثير من الإخوة -: إظهار لفظ المجاز، وهو لفظ لم يجر في اللغة، ولم يجر في الشرع، فأخرجوا، أو وضعوا لفظ المجاز، والمجاز كان مستعملًا بلفظ ما يجوز في اللغة، أما المجاز بالمعنى الاصطلاحي، وهو: نقل اللفظ من وضعه الأول إلى وضع ثان لعلاقة بينهما، فهذا مبني على فهم أنهم تواضعوا أولًا على شيء.

فقوله ﷻ: ﴿وَٱخۡفِضۡ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحۡمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٤] قالوا: مجاز؛ لأن الجناح هو جناح الطائر.

من الذي قال: إن العرب اجتمعت، وتواضعت، ياالله انظروا إلى ما حولكم، هذا الطائر نسميه حمامة، وهذا جزء منه هو كذا، وجزء منه كذا، هذا ما يتصوره أحد يبحث بحثًا حرًا في تاريخ نشأة اللغات، والتعمق في ذلك.

الموجود معان كلية، وبعض الأسماء، وحركة اللغة حركة مائجة، المجتمع، الأصوات، توليد الأشياء، التأثر بالأمم حركة مختلفة الاتجاهات، فجعل تصوير اللغة بأن هناك علمًا اسمه علم الوضع، وجاءت العرب، ووضعت لهذا اللفظ هذا المعنى، ووضعت لهذا اللفظ هذا المعنى، أفسد كثيرًا من حركة العلوم بمثل هذه الاصطلاحات، فالحقيقة لفظ المجاز، وهو الذي يبنى عليه علم كامل من علوم البلاغة الذي هو علم البيان، وهو: النوع الثاني من علوم البلاغة هذا أثر كثيرًا في فهم اللغة، وفي متابعة العرب في سنن كلامها.

إذا نظرنا في السلوك، والتعبد أعظم ما أحدث من المصطلحات التي سببت ما لا نهاية له من الآثار لفظ التصوف، ولفظ التصوف ما جاء لا في الكتاب، ولا في السنة، ولم يستعملها القرن الأول، وإنما هو مصطلح على حال أناس معينين لبسوا الصوف، أو صفت قلوبهم، إلى آخر تعليلات نشأة هذا الاسم، ثم بعد ذلك صار هذا المصطلح له دلالات كثيرة متنوعة، وعلم خاص به، بل وتحته مصطلحات كثيرة.

خذ مثلًا: مصطلح المقام، والحال، والفيض، والإشراق، والفناء،

ألفاظ لو عرضت عليك، وأنت لا تعرف دلالاتها قد يقول قائل: لا بأس بها. لفظ الفيض يعني ما يفيض، أنت لا تفسر اللفظ بمفهومك، وإنما يفسر اللفظ بمفهوم أهله، بمفهوم من وضعه، بمفهوم من يستعمله؛ ولهذا إذا نظرت في تفاسيرها عند القوم وجدت فيها أكبر انحراف عن الزهد المشروع الذي جاء في هدي الصحابة، بل وهدي إمام المتقين محمد بن عبد الله ﷺ.

سبَّب الفيض والإشراق القول بوحدة الوجود، وسبب الفناء القول بالاتحاد، وأشياء كثيرة لا ندخل فيها.

أيضًا الاصطلاحات العلمية ذكرنا أنها نمت في جو الحضارة الإسلامية أكبر نمو، فإذا نظرنا في العلوم الكونية، وما يسمونه علم الهيئة، ثم اصطلاحات كثيرة أثرت، واستفادت منها الأمم الأخرى، وخاصة أوروبا، ففي الطب قانون ابن سينا، ومصطلحاته، ومفردات ابن البيطار، ... إلى آخره، لا زالت هي المعتمدة في كثير من الأسماء.

في الهندسة، والفيزياء، وعلم طبقات الأرض، كان موجودًا في نوع معين، بل حتى كلمة الانتخاب التي أخذها داروين، وبنى عليها نظريته، كانت موجودة عند إخوان الصفا، واستعملوا لفظ الانتخاب، والانتخاب الطبيعي، ولكنهم قصروه على النبات، وعلى بعض الحيوان، ولم يدخلوا فيه كل الحيوانات، وكل الإنسان، فأخذت، وعممت؛ ولهذا صار من الاعتراض عليها فيما عممت فيه في الغرب أكثر من الاعتراض عليها فيما خصصت به في بعض العلوم في تاريخ الأمة مع ذمنا لإخوان الصفا، وأنهم باطنيون، وليسوا بمسلمين.

نقلب الصفحات، ونأتي إلى العصر الحاضر، فلاشك أن تاريخ

المصطلحات في الأمة في جميع هذه الفنون أتى هذا العصر الحاضر أعني: القرن الرابع عشر الهجري، وفي الأمة هذا الركام الهائل من هذه المصطلحات، وبدأت الأمة في فعل كثير من المدققين تراجع تلك المصطلحات، بل قبل ذلك نقدت تلك المصطلحات في حركة شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ، وما نقد به مصطلحات الفلاسفة، ومصطلحات الصوفية في علم كثير - جزاه الله عن الجميع خير الجزاء -.

هذا الركام الهائل من المصطلحات جاء لهذا العصر، وجاء لأهله، لكنه مع الأسف جاء متأخرًا بعد أن أخذته أوروبا، وأخذه فلاسفة أوروبا، الفلاسفة المخترعون بالمناسبة، المخترعون في أوربا كلهم فلاسفة إلا ما ندر، فكلهم كان اشتغالهم الأول بالفلسفة، والفلسفة علم يبحث عن حقائق الأشياء، ولها عدة أقسام:

فلسفة إلهية، وفلسفة طبيعية التي تبحث في الفيزياء، وفي غيره، وفلسفة رياضية، وفلسفة موسيقية، عدة أنواع، وفنون، وكتب لها مختلفة، المقصود: أن المخترعين كانوا يهتمون بذلك، وكانت الجامعات في أوروبا مهتمة أكبر الاهتمام بعلم المصطلح، وبالاصطلاح حتى إنهم وردوا لنا - مع الأسف -، أو صدروا لبعض من ذهب إليهم من الإرساليات المبكرة أن النظريات الأوروبية إنما هي ميراث نظريات الغزالي، وابن رشد، وابن خلدون... إلى آخره، وثم عندهم من الدراسات الكثيرة عن ابن رشد، وطبعوا كثيرًا من كتبه، وعن الغزالي، وعن ابن خلدون، ناهيك عن الملاحدة كالحلاج، والشعراء الماجنين كأبي نواس، ثم دراسات كثيرة هناك؛ لأن الربط بين ما يريدون أن يصلوا إليه في هذه الأمة، وذلك الميراث

يسهل عملية القبول، فصدروا كثيرًا من الأفكار، والاصطلاحات على أنها فكر للغزالي، وفكر لابن رشد، والمطالع للحركة العلمية في مصر بالذات، والمؤتمرات التي قامت بمناسبة ألف سنة على موت ابن رشد، وألف سنة على موت الغزالي، وألف سنة على كذا... إلى آخره، تجد أنها تصب في هذا الاتجاه، في أننا نحتاج إلى فكرهم للتحرير، نحتاج إلى فكرهم في الربط بين واقعنا، وواقع أوروبا، وهذه لها تفصيلات مختلفة.

المقصود: جاءت العلوم هذه متأخرة للأمة الإسلامية بعد أن عراها ما عراها من التخلف الشرعي، والتخلف العلمي، والتخلف الفكري، والعقلي بجميع أنواع التخلف، فسهل ذلك التخلف أن توضع فيهم مصطلحات جديدة، وأن تبث فيهم أشياء بتحديث العلوم، وتجديد الفنون... إلى آخره، فجاءنا كثير من المصطلحات التي أثرت في العلوم تأثيرًا كبيرًا.

نعم، كان فيه تحرر من كثير من القيود السابقة، خاصة في البلاغة، وفي بعض علوم العربية، وفي النظرة التاريخية، صار فيه بحوث جيدة، وعدم الانسياق وراء الاصطلاحات السابقة، لكن كان لِما قدم من الفكر الأوروبي تأثيرات متنوعة.

والآن أعرض لبعض المصطلحات الواردة المختلفة في هذا العصر، نلحظ - مثلًا - أن كلمة التراث جعل مصطلحًا لكل ما ورِّث سواء أكان موروثًا صحيحًا، أو كان موروثًا فيه نظر، فدخل في ذلك الكتاب، والسنة، ودخل في ذلك علوم اللغة، ودخل في ذلك كتب التوحيد، والفقه... إلى آخره، وكل ما ورث ينظر إليه على أنه تراث، والتراث من حيث هو قابل

للنقد، وسابقًا كان ينظر إلى النقد اللفظي، والآن انتهى دور النقد اللفظي، والآن يبحث في النقد الموضوعي، بمعنى أن مجتمعات المثقفين لا تبحث - الآن - في نقد الحركة، أو في نقد علم من العلوم من حيث الألفاظ، ومن حيث البنيوية اللفظية، ومن حيث التفكيك، وإنما تبحث فيها من حيث نقد البنيوية المعنوية، أي: محتويات هذا الشيء من المعاني، والأفكار؛ ولذلك التراث من حيث هو إذا نقدناه يدخل فيه كل ما ورث؛ لهذا يجب أن يوضع لهذا المصطلح حد، وأن يقيد، أو يرفض حتى لا ندخل في التراث ما لا يقبل الجدل، أو ما يجب التسليم له، وهو كتاب الله ﷻ، وسنة رسوله ﷺ.

الاهتمام بالتراث مثل ما يصورونه ارتباط بالطين، ارتباط بمعاني مدنية معينة، ارتباط بحياة ريفية بسيطة، ارتباط بحياة قروية هادئة، بحياة ليس فيها عقلانية متنورة، ارتباط بصوت السانية، لا برؤية الفيصلية، هذه الحركة لاشك تعطي في النفس حركة نقد لما سبق دون حركة التفريق بين ما يقبل، وما لا يقبل.

في مجال الألفاظ، والاصطلاحات التي أثرت في الدعوة، الألفاظ الثلاثة المشهورة: الأصولية، والتطرف، والإرهاب، ثم مصلطح جديد، لكنه يجب أن يرفض، وهو اصطلاح الإسلاموِّية؛ ليقرن ما بين، أو تأثيره النفسي أن يقرن ما بين الإسلام، والدموية.

الأصولية، والتطرف، والإرهاب، ثلاثة ألفاظ استعملت في الغرب بعد حركة مارتن لوثر، واللوثرية المعروفة، استعملت في الذين طلبوا بقاء

الكنيسة على سلطانها الفاسد، فكان يسمون في فرنسا الأصولية الذين يريدون إبقاء سلطان الكنيسة الفاسد، وعدم الانقياد للحركة التحررية، وجاء لفظ من ذهب إلى اليمين، أو اليسار على أي شكل كان في ذلك الوقت بأنه متطرف، ثم من مارس شيئًا من الأفعال دم، أو ضرب، أو نحو ذلك بأن هذا نوع من الإرهاب، استعمل ذاك في الصحافة الغربية، وصار مصطلحًا عندهم شائعًا نقلته مراكز العلوم - مع الأسف - الإسلامية، والعربية، ونقله الإعلام العربي، والإسلامي، ونقله الناس حتى إنهم لم يعودوا يفهمون المعنى الحقيقي، والصحيح للأصولية، والتطرف، والإرهاب.

الإرهاب في الشريعة لا يُنفى، الإرهاب من الرهبة، والرهبة تارة تكون محمودة، وتارة تكون مذمومة، الإرهاب بحق إرهاب العدو الذي يعادي الإسلام، وأهله، والذي يعتدي على الناس في أموالهم، وفي أعراضهم، وفي بلدانهم، وفي أراضيهم، فهذا مطلوب؛ كما قال ﷻ: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ وَمِن رِّبَاطِ ٱلۡخَيۡلِ تُرۡهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمۡ﴾ [الأنفال: ٦٠] وقوله: ﴿إِنَّهُمۡ كَانُواْ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِ وَيَدۡعُونَنَا رَغَبٗا وَرَهَبٗاۖ وَكَانُواْ لَنَا خَٰشِعِينَ﴾ [الأنبياء: ٩٠].

أيضًا: الترهيب، والإرهاب من الوقوع في الجريمة، هذا أمر مطلوب شرعًا؛ ولذلك جعلت الحدود، وجعل كثير من التعازير للإرهاب؛ أي: إيقاع الرهبة في صدر الناس من أن يقدموا على الجرائم المالية، والخلقية، وفي المجتمع، فهذه السلسلة بأجمعها إذا استعمل اللفظ حتى صار من يقاتل أعداء الإسلام إرهابيًا في معنى من المعاني.

نعم، هناك بعض الممارسات التي لا تقر، ولا يجوز، ولا يصح أن تجعل هي التسمية، أو المراد بالتسمية الشرعية، فكل يفسر حسب فهمه، لكن استعمل هذا الاسم، وأظنه لو ظل في الناس بعد ذلك سيكون أي حركة للجهاد، الجهاد الذي هو لإعلاء كلمة الله، سيقع في قلوب الناس أنه نوع إرهاب؛ لأجل الترهل، والخضوع، وغلبة الرحمة غير الشرعية، وغير العقلية بالناس.

إذا نظرنا للتطرف، فالتطرف مصطلح لا حدود له، تطرف في ماذا؟ وحول ماذا؟ التطرف، هو: أن يكون الذي أمامك ليس على وفق السلوك الذي تريده، فإذا كان في لباسه على هيئة ما قلت: متطرفًا. فإذا كان في محافظته على العبادات على هيئة ما قالوا: متطرف. وهكذا...، فهذا المصطلح لما جاء لعالمنا العربي، والإسلامي أثر حتى أصبح عند الناس أن الذي يتمسك ببعض السنن متطرفًا، وفي الحقيقة هذا اللفظ ما جاء لا في القرآن، ولا في السنن، وإنما الذي جاء لفظ منضبط، وهو الغلو، ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ﴾ [النساء: ١٧١]، والنبي ﷺ نهى الأمة، فقال: «**إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ**»(١).

والغلو مجاوزة الحد في المأذون به، فإذا جاوز السنة، فهو مردود عليه، والصحابة الثلاثة الذين سألوا عن عبادة رسول الله ﷺ فلما بلغوا بها كأنهم تقالوها، بعد ذلك قال أحدهم: أما أنا فأصوم ولا أفطر. والآخر: أما أنا فأقوم ولا أنام. والثالث: أما أنا فلا أتزوج النساء. بين النبي ﷺ أن هذا

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٣٠٢٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

غلو، ولم يسمه تطرفًا[١]، إنما هو غلو جاوز المأذون به في هذه الأشياء، فالقيام مطلوب لكن بحد، والصيام مطلوب لكن بحد شرعي، وتزوج النساء مطلوب لكن - أيضًا - بحد وهو أربع زوجات لمن استطاع العدل في ذلك. . . إلى آخره.

فإذًا: ثم ألفاظ شرعية مثل هذه الألفاظ التي أثرت في الناس، وأيضًا جاءتنا ألفاظ أخر، مثل: لفظ الإنسانية، أو لفظ الديانات السماوية، ولفظ الديانات السماوية لا أصل له في الشريعة، ولا أصل له في كلام أحد من أهل العلم، وإنما الدين السماوي واحد ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [آل عمران: ١٩]، وحتى بعض الخاصة، وبعض طلبة العلم راج عليه ما يوجد في الجرائد، والمجلات، وفي الإعلام، الديانات السماوية الثلاثة، الدين السماوي واحد ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾ [آل عمران: ٨٥]، وإنما هذه شرائع سماوية، وملل مختلفة، أما لفظ الدين إنما هو واحد، ولا يمكن أن ينسب إلى السماء إلا دين واحد، وهو دين الإسلام، أي: كأنه أديان الله الثلاثة، وليست هذه، دين الله واحد وهو الإسلام؛ لهذا قال ﷻ: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]، وقال ﷻ: ﴿مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا﴾ [آل عمران: ٦٧] أي: اليهودية المحرفة، ولا النصرانية المحرفة ﴿وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ وقال: ﴿هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِى هَٰذَا﴾ [الحج: ٧٨]، وثم كلمات تتعلق بذلك.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (١٤٠١) من حديث أنس رضي الله عنه.

وكذلك لفظ، ومصطلح الإنسانية، والإنسانية هذه ظاهره جميل، لكن ما مدلول هذا المصطلح؟ مدلول هذا المصطلح ذوبان كل معنى صحيح، ومعنى تقره الشرائع، أو معنى يثبت التميز، وعدم التبعية لهذه الأمة، والآن لفظ العولمة، وما تدل عليه من الاصطلاحات، فلفظ العولمة تتعلق بالعالم لكن ما وراء هذا اللفظ من المعاني، ووراءه من الاتجاهات... إلى آخره.

فالناس يؤثر فيهم المصطلح في قبول الشيء، حتى إن اليهود، والنصارى لما أرادوا أن يحتلوا بلادًا من بلاد المسلمين سموا هذا الاحتلال استعمارًا، أي: نعمر لكم الأرض، ففعلًا حتى - الآن - في عدد من الدول، بعض المفكرين، والناس في أفريقيا يقولون: نريد يعود لنا الاستعمار؛ ليعمروا لنا أفريقيا، وينظموها... إلى آخره؛ لأننا ما استطعنا تنظيم الخيرات، والثروات.

إذًا: اللفظ الحقيقة، الغرب، أو الواعي من الناس إذا أراد أن يؤثر، فقبل أن تطرح فكرة ابحث عن اللفظ، اللفظ هو الذي سيبقى، وهو الذي سيؤثر، وهو الذي بعده تتجدد المعاني، وهو الذي تستطيع أن تحشد الإعلام بعده؛ ليوجه لك هذا الفظ حسب ما تريد، أما في الاتجاهات الدعوية، فثم عدة اتجاهات جاءت بألفاظ جديدة، التنوير، وحركة التنوير، أو جماعة التنوير التطوير، التجديد، العقلانية.

ما عندي وقت أفصل الكلام حولها، لكن هذه الألفاظ، التنوير طيب، لكن ما معنى التنوير؟ ما الذي تحته؟ العقلانية، ما الذي تحته؟ التجديد، ما الذي تحته؟ تجديد في المسلمين، أو تجديد في الدين؟ التجديد - أيضًا - كلمة تحتاج إلى ضبط... إلى آخره.

إذا نظرنا إلى نوع آخر في الاتجاهات السياسية، نجد أن استعمالات الديموقراطية، حتى إن بعضهم استعمل الشوراقراطية، يريد أن يجعل مزيجًا من هذا، وهذا، الشورى في الشرع معروفة المعالم، معروفة الحدود مؤصلة، أما الديموقراطية، والبرلمانات، والتجارب النيابية، هذه ليست من الشورى في شيء، الشورى الشرعية، استعملت هذه الألفاظ فمشت، والحديث عنها يطول.

أيضًا من الألفاظ - وإن كانت تحتاج لبعض البحث -: كلمة البعث، الصحوة، الانتفاضة، التصور الإسلامي، الفكر الإسلامي، الأسلمة، أسلمة المعارف، أسلمة الكيمياء، أسلمة الفيزياء، أسلمة العلوم، الأدلجة العولمة، ألفاظ كثيرة جاءت هذه الأمة زخًا، لكن هل نستطيع أن نميز؟ هل نستطيع أن نوقف هذا المد المصطلحي؟ الآن لا تتأثر به، لكن سينشأ الناشئ، وهو يعرف أن هذا اللفظ دلالته هي هذه، وبالتالي كيف تنزعه منه؟ فتتوالد الأجيال بعد ذلك، وتتوالى، وأن هذا المصطلح هو معناه، وما أشبه الليلة بالبارحة حينما استحدثت ألفاظ استقدمت من الحركة اليونانية العلمية.

ختامًا ألخص ما أريد، وأعرضه على ذوي العلم، والفهم، والإدراك، بأني أرغب في دراسة ما يلي:

أولًا: البحث في تقليل استحداث المصطلحات، وعدم قبولها في العلوم الشرعية، والإنسانية، والسلوكية التي يدخلها الهوى، والتأثير العبادي، والسلوكي، والعقدي، أما في العلوم المدنية، فهذه اهتم بها كثيرًا المجامع

وطحنوا، وما أخرجوا لنا طحنًا، إلا القليل.

الثاني: أنه لابد من إيجاد قوة تحدث المصطلحات التي تؤثر في الناس إيجابًا من جهة الشرع، فالمصطلح سيأتي شئنا أم أبينا، والمصطلحات ستقدم، فإذا كان ثمت مصطلح سيقدم، أو سيستعمل، فإن استعمال المصطلح الذي ليس عليه سلبيات هذا هو المتعين، طبعًا في العلوم التي يدخلها، تدخل في العباديات، والشرعيات، والأثر السلوكي، وأن يخدم المصطلح المؤثر إذا وضع، أين يوضع؟

يوضع في الجامعات، يضعه العلماء، يضعه المتخصصون كل في مجاله أو يجتمعون في مؤتمرات خاصة، وأن لا نبحث مثل ما تبحث المجامع فقط في ترجمة المصطلحات، لا، المصطلحات التي لا يدخلها الهوى هذه سهلة حتى لو استعملت نظرتي أنا، حتى لو استعملت الكلمة الإنجليزية فيها، أو الكلمة اللاتينية ليس ثم إشكال في ذلك؛ لأن الاستعمال القليل لا بأس به، لكن المصطلحات المؤثرة في العلوم العقدية، في العلوم الشرعية، في السلوك، في العلوم الإنسانية، هذه هي التي تفتك في الأمة، وهي التي تغير المفاهيم، وفي الأدب، واتجاهات التفكير المختلفة.

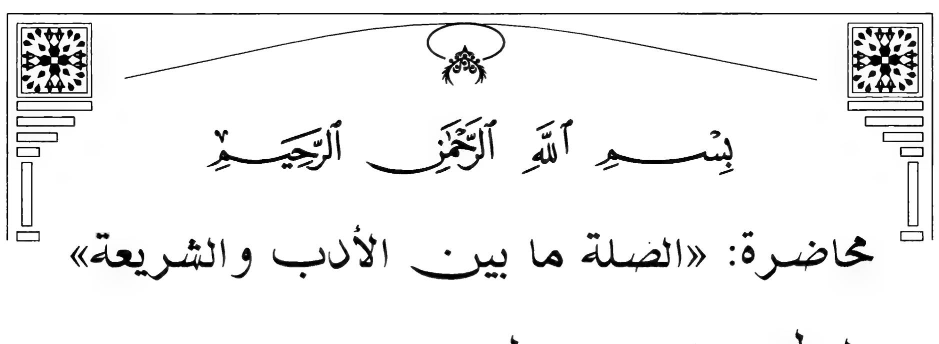
فإذًا: لابد من إيجاد مصطلح يؤثر، ويكون عوضًا عن المصطلح الآخر، وأن يُخدم هذا المصطلح بأقوى خدمة عبر الإعلام بوسائله المختلفة؛ تحقيقًا لعزة هذه الأمة، وبقاءها، وقوتها، وأن يُخدم من قبل العلماء، والمشايخ، والدعاة، وأن يُخدم من قبل الجامعات في مناهجها، وفي استعمال الأساتذة فيها، وأعضاء هيئة التدريس فيها، وأن تخدمه - أيضًا -

وزارات المعارف في التعليم بجميع مراحله من الطفولة حتى يكون المصطلح واضحًا فيما يدل عليه.

أيضًا: لابد من أن نكون متميزين فالله ﷻ قال: ﴿وَلَا تَهِنُواْ وَلَا تَحْزَنُواْ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٩]، فإذا تحققنا بالإيمان فنحن الأعلى ﴿وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ﴾ أي: يا أمة الإسلام، يا أمة الإيمان أنتم الأعلون دائمًا ما دام أنكم على الإيمان، وعلى الإسلام، ومن العلو: عدم التبعية، من العلو: عدم التقليد، من العلو: الاستقلال، وقد علمنا الشرع الاصطلاح، علمنا كيف نستقل بمصطلحاتنا، وألفاظنا؛ لهذا أدعو أن تكون خدمة المصطلحات المؤثرة عبر الاستقلالية، وعدم التقليد في ذلك فيما يدخله الهوى.

ختامًا هذه كلمات قليلة من ضمن هذا الفهرس الذي بين يدي للأفكار، وأرجو أن أكون عرضت في هذا الموضوع عرضًا يفتح الباب ولو قليلا للباحثين، وللمهتمين بالعلوم، وبالدعوة، وبما يؤثر في الناس، وبالإعلام، وجميع المجالات التي تؤثر في حياة الناس حاضرًا وماضيًا.

وأسأل الله ﷻ للجميع السداد، والتوفيق، ولولاة أمورنا الهدى، والرشاد، ولجميع المهتمين بالدعوة إلى الله ﷻ، والباذلين فيها التوفيق، والهدى، إنه - سبحانه - جواد كريم، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.



محاضرة: «الصلة ما بين الأدب والشريعة»

لمعالي الشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ حفظه الله ورعاه

في اثنينية فضيلة الشيخ/ عثمان بن ناصر الصالح

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهداه؛ أما بعد:

الصلة بين الأدب، والشريعة موضوع مهم؛ لأنه موضوع تغير في هذا الزمان، وما قبله بقليل عما كان عليه الأولون، فلقد كان الأولون من الأدباء لهم الإسهام الكبير في نصرة الشريعة، وفي الفقه بالشريعة في معاني الكتاب والسنة، وبطرف في علوم الفقه، وبعلوم أخرى، وهذا لا عجب فيه؛ لأن هذه الأمة ربيت على القرآن، والله ﷻ يقول: ﴿إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝٣﴾ [الزخرف: ٣].

لقد كان العرب يفخرون بأنواع من الفخر، ويزدهون بأنواع من الازدهاء، ويرد ذلك إلى علمهم باللغة العربية، وحسن تصريفهم لألفاظها، ومعانيها، ونظمها، وتراكيبها.

ولما جاء القرآن العظيم، ونزل القرآن، وبلغه الرسول ﷺ، بلَّغه للناس جميعًا، بلَّغه للعرب، وفي إبلاغ العرب إبلاغ للناس جميعًا، فظهر للعرب أن هذا القرآن، وإن كان بحروف كلامهم، ولكنه ليس من جنس كلامهم، ولقد قال الجاهلي في شأنه[(١)]: «**وَاللَّهِ إِنَّ لَهُ لَحَلَاوَةً وَإِنَّ عَلَيْهِ لَطَلَاوَةً وَإِنَّ أَعْلَاهُ لَمُثْمِرٌ وَإِنَّ أَسْفَلَهُ لَمُغْدِقٌ وَمَا يَقُولُ هَذَا بَشَرٌ، وَقَالَ لِقَوْمِهِ: وَاللَّهِ مَا فِيكُمْ رَجُلٌ أَعْلَمَ بِالْأَشْعَارِ مِنِّي وَلَا أَعْلَمُ بِرَجْزِهِ وَلَا بِقَصِيدَتِهِ مِنِّي وَلَا بِأَشْعَارِ الْجِنِّ، وَاللَّهِ مَا يُشْبِهُ هَذَا الَّذِي يَقُولُ شَيْئًا مِنْ هَذَا وَاللَّهِ إِنَّ لِقَوْلِهِ الَّذِي يَقُولُ حَلَاوَةً وَإِنَّ عَلَيْهِ لَطَلَاوَةً وَإِنَّهُ لَمُثْمِرٌ أَعْلَاهُ مُغْدِقٌ أَسْفَلُهُ وَإِنَّهُ لَيَعْلُو وَمَا يُعَلَى وَإِنَّهُ لَيُحَطِّمُ مَا تَحْتَهُ**»[(٢)].

اهتمام المسلمين بكتاب ربهم ﷻ نبع منه اهتمامهم بلغة القرآن، وإذا كان المتحدث عن الأدب عرَّف الأدب بأنه: الأخذ من كل علم بطرف، فإنه قال: إن المقصود الأخذ من علوم اللسان، ومن علوم الشريعة من كل علم بطرف، وهذا هو المتحقق في العصور الإسلامية الأولى حينما ظهر مصطلح الأدب، ومصطلح الأديب.

وأما في أصل اللغة[(٣)]، فإن كلمة الأدب لم ترد بالمعنى الأخير، وإنما كان العرب يقولون: أَدَبَ الرجل، يأْدِبُ على باب ضَرب يضرِبُ، إذا دعا إلى طعام، ومنه قيل للمأدبة مأدبة من ذلك، وقيل للداعي: آدِب،

---

(١) وهو: الوليد بن المغيرة.

(٢) انظر: تفسير القرطبي (١٠/ ١٦٥)، والاعتقاد للبيهقي (١/ ٢٦٨).

(٣) انظر: مقاييس اللغة (١/ ٧٤)، ولسان العرب (١/ ٢٠٦).

كما قال طرفة:

نَحْنُ فِي الْمُشْتَاتِ نَدْعُو الجَفْلَا ... لَا تَرَى الْآدَابَ فِينَا يَنْتَقِرُ

يعني: أن الآداب، وهو الداعي لشدة كرمه، لا ينتقر، أي: لا يدعو النقرا، بمعنى أن يخص بالدعوة، وإنما يدعو الجفلا، فيدعو الجميع من شدة إكرامه، ثم تطور؛ لأنهم إذا دعوا إلى الأدب، إذا دعوا إلى المأدبة، ودعوا إلى الضيافة كان في تلك الجلسة من الحديث ما يتأدب منه الجميع، ويفيد الجميع، ثم تطور إلى التأديب كما ذكر في «التقدمة»، ثم تطور إلى أن كان صناعة لبعض الناس لأولاد الخلفاء يقال لهم: «المؤدبون»، أو «الأستاذ»، «الأديب»، ونحو ذلك حتى صار الأدب فنًا، وله في معناه اصطلاح.

وجاء الإسلام بالقرآن، فحرصت الأمة على فهم القرآن؛ لأنه هو عزها، وبه فهم العلوم، وبه القوة في فهم اللغة، وفي فهم الشريعة، نبع حرص الصحابة رضي الله عنهم على أشعار العرب، فلقد كان عمر رضي الله عنه يقرأ مرة على المنبر سورة «النحل» حتى إذا بلغ قوله تعالى: ﴿أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [النحل: ٤٧]، ثم سأل الناس: ما التخوف؟ فسكتوا حتى قام رجل من هزيل فقال: يا أمير المؤمنين التخوف في لغتنا: التنقص. قال شاعرنا(١):

تَخَوَّفَ الرَّحْلُ مِنْهَا تَامِكًا قَرِدًا ... كَمَا تَخَوَّفَ عُودُ النَّبْعَةِ السُّفُنَ(٢)

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (١٤/ ١١٣)، وانظر: القرطبي (١٠/ ١١٠).
(٢) القرد: معناه هنا: المتراكم بعضه فوق بعض من السمن. والنبعة: شجرة من أشجار الجبال يتخذ منها القسي.

فقال عمر: «**أيها الناس عليكم بديوان العرب، فإن به معرفة كلام ربكم**»(١).

ويعني بديوان العرب: الشعر العربي، ومن ثم سمي جمع الحافظ لشعر شاعر من الشعراء سمي: «ديوانًا»؛ لأجل أن لها ورودًا في كلام الصحابة.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، وكان يفسر القرآن كثيرًا في بيت الله الحرام، فقام رجلان من الخوارج، قال أحدهما للآخر: قم بنا إلى هذا الذي يجترئ على تفسير القرآن نسأله عن مصادقة من كرم العرب، فذهبا إلى ابن عباس، فقالا له: يا ابن عباس إنا سائلاك عن آي من القرآن لتفسرها على أن تأتي لنا بمصادقها من كلام العرب، فقال: سلا عما بدا لكما، وكان ابن عباس رضي الله عنهما حافظًا للشعر، وللنثر العربي، ولوقائع العرب؛ ولهذا كان أعلم الناس بكتاب الله عز وجل في زمانه، فقالا له: أخبرنا عن قول الله تعالى: ﴿عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ عِزِينَ ۝٣٧﴾ [المعارج: ٣٧] ما العزون؟ قال: العزون: الجماعات في تفرقة. قالا له: وهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم، ألم تسمعا إلى قول الشاعر:

فَجَاءُوا يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ حَتَّى ... يَكُونُوا حَوْلَ مِنْبَرِهِ عِزِينَا

فقالا له: ما الوسيلة في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓا۟ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [المائدة: ٣٥]، فقال: الوسيلة الحاجة. فقالا: وهل تعرف العرب ذلك؟ فقال: نعم ألم تسمعا إلى قول عنترة:

إِنَّ الرِّجَالَ لَهُمْ إِلَيْكِ وَسِيلَةٌ ... أَنْ يَأْخُذُوكِ تَكَحَّلِي وَتَخَضَّبِي

---

(١) انظر: تفسير القرطبي (١٠/ ١١٠).

إلى آخر الأسئلة التي تبلغ أكثر من ثلاثين سؤالًا، وهي مروية بأسانيد لا بأس بها عند ابن الأنباري في «الوقف والابتداء» وغيره، وقد ساقها السيوطي وغيره بكمالها، والطبراني في الكبير، وجماعة(١).

فقد نشأ عند أصحاب ابن عباس رضي الله عنهما، وعند الصحابة هذا الاهتمام بشعر العرب، فصار شعر العرب يُجمع، وصار الناس يتكلمون عن شعر العرب، ويتناقلونه، ويحفظونه مع أنك إذا نظرت، فإن بعض الشعراء الذين أسلموا كالنابغة لما أسلم ترك الشعر؛ لأجل أنه يخشى على نفسه من الإثم، لكن تولد حرص الناس على شعر العرب الأوائل ما قبل الرسالة، وما بعدها، وهكذا شيئًا، فشيئًا، فنمى في الأمة من أجل المحافظة على لغة القرآن، والعلم بمعاني كلام الله عز وجل، وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم، نما فيها الحرص على كلام العرب؛ لأن به معرفة معنى الآية التي تأتي في السياق، وربما يوضحه سياق بيت، أو سياق خطبة، أو ما شابه ذلك.

وواجهت المجتمع في ذلك الزمان مشكلة اللحن في اللغة العربية، وإذا كان ذاك الزمان يلحن في اللغة في لفظها، أي: في الإعراب، أو في التركيب، فأهل هذا الزمان حريون بأن يلحنوا كثيرًا - أيضًا - كحالهم؛ لهذا انتظم علي بن أبي طالب رضي الله عنه هذه البادرة، وأمر أبا الأسود الدؤلي - كما هو معروف - أن يضع النحو لما سمع في القصة المعروفة، فنشأ العلم بالنحو، ونشأ العلم بشعر العرب، ثم شيئًا فشيئًا حتى صارت المدرسة أوسع من ذلك.

---

(١) أخرجها الطبراني (١٠/ ٢٤٨)، وانظر: الإتقان في علوم القرآن (٢/ ٦٨ - ١٠٥).

إذا نظرت مع تقدم الزمان وجدت أن علماء العربية، وأن علماء حفظ اللغة، وحفظ الآداب - كما سيأتي تعريفه - إنما هم علماء القراءات، كأبي عمرو بن العلاء، والكسائي، وهم علماء الحديث، وكالأصمعي عبد الملك بن قريظ، وهو راو من رواة الأحاديث خرج له أبو داود في السنن، والنسائي، وآخرون، وحديثه في البخاري تعليقًا، وفي صحيح مسلم في المقدمة.

وتجد أن عددًا من الأدباء، وعلماء اللغة، والنحو أثروا العلم بتأليفهم، وتصنيفهم، وتدريسهم للقرآن، ولمعاني القرآن التي كثرت، فهناك «معاني القرآن» لإمام لغوي معروف، وهو: الأخفش، وهو الأوسط سعيد بن مسعدة، وهناك «معاني القرآن» للفراء، وهناك «معاني القرآن» للزجاج، وهناك مدرسة في إعراب القرآن لجمع كبير من العلماء، فكان نتاج العلم الإعرابي من آثار النظر في القرآن الكريم.

كذلك مفردات اللغة، أول ما بدئت في غريب القرآن، ثم توسعت حتى وضع الخليل بن أحمد الفراهيدي كتابه المسمى بـ«العين»، ثم تلاه سلسلة من الكتب إلى أن وصلنا إلى كتاب «تهذيب اللغة» لأبي منصور الأزهري.

كذلك في البلاغة، وهي صنف مهم من أصناف الأدب، وإنما ازدهرت، وقويت بالنظر إلى بلاغة القرآن، فكان الذي حرك علوم البلاغة، وأهمها علم المعاني، ويليه علم البيان، وأضعفها علم البديع، إنما حرك هذه البحث في إعجاز القرآن، فتكلم العلماء إذا تكلموا على إعجاز القرآن، وكلمة «إعجاز» لفظة لا إشكال فيها، لكنها محدثة لم تأتِ في الكتاب،

ولا في السنة، فتكلموا عن إعجاز القرآن من جهة بلاغية، ومنهم من نظر إلى اللفظ، ومنهم من نظر إلى المعنى، ومنهم من نظر إلى النظم، وهو: التركيب، والبلاغة في الجمع ما بين النظم، والمعنى كما فعل عبد القاهر، ومنهم من نظر إلى غير ذلك.

وفي تلك الفترة كان علماء الشريعة الذين تفرغوا للعلم الشرعي لا يتخرجون كما هو موجود في تراجمهم حتى يدرسوا اللغة، والأدب على بعض الأشياخ المعروفين، والمشار إليهم في هذا الباب.

فإذًا: في ذلك القرن، وهو القرن الثاني الذي لم يكن هناك انفصال ما بين الحرص على الأدب، والحرص على الشريعة؛ لأنه لا شريعة إلا بأدب، والأدب يراد به: علوم اللغة، وعلوم اللسان المختلفة، والدلائل على هذه العلوم من محفوظ ما خلفه العرب من شعرهم، ونثرهم، وخطبهم إلى آخر ذلك.

ولاشك أن المعاني الأدبية تطورت من المعاني الأدبية التي كانت في الزمن الجاهلي، فمع المدينة، ومع تطور الناس في العمران، وفي العلاقات تتطور المعاني تبعًا لذلك، لكن المقصود أن علماء الشريعة كانوا يعتنون بالأدب، وعلماء الأدب كانوا يعتنون بالشريعة، وينصرونها، ألم تر إلى الكتب الأربعة التي هي كتب الأدب الأصيلة، والتي كان يقال عنها: إن أصول هذا العلم، أو هذا الفن، وهو الأدب من الكتب الأربع: «أدب الكاتب» لابن قتيبة، و«الكامل» للمبرد، وكتاب «الأمالي» لأبي علي القالي، وكتاب «البيان والتبيين» لأبي عمرو عثمان بن بحر الجاحظ.

فهؤلاء، وخذ منهم الجاحظ كمثال، فهو المشار إليه بالأدب، وفي علم الأدب عند جميع طبقات المتأدبين منذ زمن الجاحظ إلى يومنا هذا، وله رسائل، وكتب في نصرة الشريعة، وفي نصرة الدين، فله ردود على النصارى، وله ردود على اليهود، وله بحوث، وإن كان معتزلي المذهب، وهؤلاء يخالفون السلف الصالح، وما دل عليه الكتاب، والسنة بظاهره إلى مناح عقلية معروف في مبحث الكلام، والفلسفة، والعقائد، لكنه كان مع عنايته الشديدة بالأدب، فإنه رد على النصارى، وله كتاب «الرد على مزاعم النصارى».

وابن قتيبة صاحب «أدب الكاتب»، وكتاب «عيون الأخبار»، وصاحب كتاب «المسائل والأجوبة»، وصاحب كتاب «غريب الحديث»، وهي كتب في الأدب، ومتصلة بالأدب بسبب، هذه الكتب أصيلة لم يكتف بها ابن قتيبة، فهو الحافظ للحديث، فله «غريب القرآن»، و«مشكل القرآن»، «ومشكل الحديث»، وله كتاب «الأشربة»، وله جامع في الفقه إلى آخره.

وكذلك إذا تكلمت عن المبرد، فإنك تجد في «الكامل» خبرًا طويلًا في آخره عن شعر الخوارج، وأخبار الخوارج، وضمنه ردودًا على الخوارج في عقائدها.

وابن قتيبة رد على الذين قالوا بخلق القرآن ولذلك سمي «أديب أهل السنة» في مقابلة الجاحظ أديب أهل الاعتزال، وله كتاب في الرد على المشبهة إلى آخره.

نما هذا في أن المتأدب، والعالم هو متصل بالقرآن، والحديث، لا تجد

كتابًا في الأدب من الكتب المتقدمة إلا وهو حافل بالآيات، والأحاديث، وتفسير ذلك، وخذ «عيون الأخبار» لابن قتيبة، «والبيان والتبيين»، وخذ «أمالي القاري»، و«الكامل» إلى آخره، بل إن الكتب هذه ابتدأت بتفسير كلام الله ﷻ.

فالأدباء لم يكونوا منفصلين عن نصرة الشريعة، بل كان الأدب عندهم وسيلة لمحافظة الأمة على لغتها، وآدابها، وتاريخها، ولمحافظة الأمة على لغة القرآن الذي هو مصدر الذكر في قوله: ﴿لَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ كِتَٰبًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ﴾ [الأنبياء: ١٠]. وإذا غاب الاهتمام بالقرآن، غابت الأمة عن أن تذكر بين الأمم؛ ولهذا قوى الأدباء جانب علماء الشريعة، فلئن خاطب علماء الشريعة في تلك الأزمنة طبقات من الناس ممن يأخذون بكلامهم، فإن الأدباء خاطبوا من الناس جانبًا آخر يأخذون بكلامهم، وهؤلاء، وهؤلاء يصبون في هدف واحد، وهو: تقوية الصلة بالقرآن، وباللغة العربية، ونصرة الشريعة، ونصرة أمة الإسلام على غيرها من الأمم.

إذا نظرت إلى الكتب التي ألفت في التفسير، وجدت أن هذا ماثل أمامك في وفرة البحوث اللغوية فيها، أما الكتب التي ترجمت للأدباء، فإنك تعجب أن تجد فيها خبر العلماء بالشريعة، وخذ - مثلًا - كتاب الحموي «إرشاد الأريب في معرفة الأديب»، وهو المسمى «معجم الأدباء»، فتجد أنه في هذا الكتاب ترجم لعلماء الشريعة بتراجم لا تجد تلك التراجم في غير ذلك الكتاب، فابن جرير الطبري، إمام المفسرين في الفقه المعروف، وكان له أصحاب يقال لهم: الجريريون، أوسع ترجمة له بين أيدينا في «معجم الأدباء» لياقوت، وهكذا في ترجمة الشافعي، وترجمة أمم من أمة الإسلام.

كان الأديب يعرف حقًا علم الشريعة، وكان عالم الشريعة متصلًا بالأديب؛ لأن الجميع ينصرون دين الإسلام، ويقوون هذه الأمة.

أما من جهة الأدب البلاغي، فإن مبحث إعجاز القرآن ولد البحث في إعجاز القرآن إلى أن وصل الأمر إلى عبد القادر الجرجاني المعروف، فكتب كتابًا أسماه: «دلائل الإعجاز»، ثم بعده «أسرار البلاغة»، فجعل سر الإعجاز في القرآن راجعًا إلى النظم بمفهومه في النظم المعروف عند الأدباء والمتخصصين، وجعل أسرار البلاغة لتفريع ذلك، ثم تنمى هذا العلم حتى وصلنا إلى مرحلة متأخرة ليتها لم تكن، بل كنا مقتصرين على ما كتبه الأوائل؛ لأن الأوائل في النظر إلى البلاغة - وخاصة بلاغة القرآن - كانوا يبحثون بالذوق الأدبي الرفيع، وبالإحساس، وبشعور جمال الكلام في لفظه، وتركيبه، وفي مبناه، وفي معناه، وفي نظمه، ويبهر ذلك الأنفس، فانتقل في البلاغة من الأدب إلى مرحلة لم تختص البلاغة بها، بل هي عدوى سرت إلى جميع العلوم بأن تدخل العجم، وأصحاب المنطق، والفلسفة في تحويل هذه العلوم الأدبية، والعلوم العربية التي مبناها الإحساس، والشعور، والذوق إلى جعلها في قوالب منطقية، وقوانين أفسدت كثيرًا من بهاء اللغة، فأتينا إلى مدرسة الرازي، والسكاكي، والقزويني في «تلخيص المفتاح». . . إلى آخره.

ولهذا في هذه المدرسة بعمومها يفضل ما كتبه عبد القاهر الجرجاني مع ما قبله، وما كتبه العرب من الذين اهتموا بالبلاغة، كالسبكي في «عروس الأفراح»، وكابن حجة الحموي في «خزانة الأدب الصغرى».

تطور الزمان في الأدب حتى غدا الأدب - هذه صورة أخرى نرجع إلى القرن الأول في تطور الصور الأدبية - فالمجتمع كان فيه حركة، وحركة المجتمع لابد أن تولد مشاعر، والأدباء، والشعراء يعبرون عن مشاعرهم، وعن أمورهم بشعرهم، وعما يعاشرونه، ويلقونه بالشعر، وبالنثر، وبالكتاب. . . إلى آخر ذلك من الوسائل، فنموا الصور الأدبية مع توسع المجتمع الإسلامي في الحضارة وتوسعه في الأخذ بوسائل الترف، وجعل الصور الأدبية تتجدد، وتطور شيئًا، فشيئًا.

فإذا نظرت في الصور الأدبية في أول الإسلام، فستجد أن تلك الصور تدور حول معاني الإسلام التي هي الغاية: معاني الجهاد، ونصرة الإسلام، ومدح النبي ﷺ، والحفاظ على الشريعة، ويحضرني في ذلك قول سحيم في قصيدته المعروفة:

عُمَيْرَةُ وَدِّعْ إِنْ تَجَهَّزْتَ غَازِيًا   كَفَى الشَّيْبُ وَالْإِسْلَامُ لِلْمَرْءِ نَاهِيًا

مع ما في تلك القصيدة من معان، وصور أداها إليه زمنه، لكنه ذكر في مطلع تلك القصيدة التوبة، والإنابة.

والصور تلك نتجت عن ترهل المجتمع، وخروجه إلى الدعة، فالمجتمعات في حركة، والمجتمعات الإسلامية بحسب حركة المجتمع تجد أن الصور تختلف، وتتنوع حتى صار الأمر إلى أن يتبارى الشعراء بخاصة في الصور التي ظاهرها محرم شرعًا من التشبيب بالنساء، ووصف أبدانهن بما يغري الجهال، وحتى آل ذلك في العصور المتأخرة إلى التشبيب بالغلمان - كما هو معروف -، وفي وصف الغلام، وحُسنه. . . إلى آخر ذلك.

وهم في الجملة - وعلمهم عند الله ﷻ - لا يريدون الخوض فيما حرم، ولكنهم تنافسوا في اختراع الصور الأدبية، والأمثلة، والتمثيل؛ لأن الشاعر إنما يبرز في الخيال، وفي الأمثلة.

فكان كثير منهم يقصدون ترويج الشعر بذكر تلك الصور التي أداها حركة المجتمع المترهل، وحركة المجتمع الذي أصابته المدنية، وأصابه الترف، وما قصه علي بن جهم - إن صحت - في قصيدته المشهورة لما قابل الخليفة، أو قابل أمير المؤمنين، وتغير حسه، وأدبه لما سكن بالرصافة من بغداد ببعيدة عن الأنظار.

تنوعت الصور الأدبية، ونمت في المجتمع المسلم، لكنها خالطها من الشعراء انفصال عن أدب الأدباء في التقليد بما يجب شرعًا؛ لهذا زاد الانفصال شيئًا فشيئًا ما بين الأديب، والشاعر، وما بين العالم؛ لأنهم ظنوا أن تناول الأدباء لهذه الأشعار، وفي ذكرهم لها ما يغري بالفاحشة، أو يغري بالمنكرات؛ فلهذا زادت الصلة مع أن الأصل أن الأديب، وعالم الشريعة هم في خندق واحد.

ولهذا عابوا على أن ابن خلكان - بفتح الخاء - أن أورد كثيرًا - وهو قاض - من الأشعار الماجنة، ومن الشعراء، ومدحهم؛ لأنه صار في ذلك الزمان فيه انفصال ما بين مقاصد علماء الشريعة، وما بين مقاصد الأدباء.

ونما هذا الانفصال مع برودة في أخذ البلاغة، واللغة، والذوق، ومع دعة المجتمات، وبحثها عن الملذات، حتى آل الأمر إلى انحطاط في الأدب مريع فيما بعد القرن العاشر، والحادي عشر، والثاني عشر، والثالث

عشر إلى أن وصلنا إلى القرن الرابع عشر، فصار في الأدب انحطاط؛ لأنهم صاروا يأخذون القوانين اللفظية ويتبارون فيها، قوانين البلاغة، وقوانين النحو، والمحسنات اللفظية، ويتبارون فيها في اللفظ، وهذا يحكي واقعهم لأنهم يتعاملون مع بعضهم البعض في الظاهر، ولكن الباطن فالله أعلم به، فظهر ذلك في شعرهم، وفي نثرهم، فصارت ظواهر ألفاظهم محسنة بديعيًا، لكن بواطنها في المعاني ليست بالحسنة، بل كانت مستهجنة عند علماء الأدب.

وعلماء الشريعة في تاريخ الإسلام كانوا يدعون الأدباء إلى مواصلة خدمة القرآن، وبحوث اللغة في جميع مناحيها؛ حتى يقوى حس المجتمع؛ لأن الأديب خطابه ليس كخطاب العالم الشرعي، فالعالم الشرعي يخاطب من يحبه، ويقتنع بكلامه، أما الأديب فإن خطابه منتشر، وهو أشبه اليوم بوسيلة من وسائل الإعلام الحية التي تدخل إلى البيوت جميعًا.

ففي ذلك الزمان صار الأدب أعظم وسيلة؛ ولهذا تأثرت المجتمعات بالأدباء، وتأثروا بالأفكار المختلفة، وضعف تأثير علماء الشريعة، وشك الأديب في العالم، ونظرته له، وشك العلماء في أدباء، في استقامتهم، وعقيدتهم، فصار في القرون المتأخرة هذا الاتصال معدومًا، بل صار التشكيك مؤديًا إلى الانفصال الذي ظهر تمثيله، وبوادره في هذا القرن الذي نعيش فيه.

لما أتى القرن الحالي، والمدارس الأوربية في الأدب، وخاصة المدارس الفرنسية، تأثر بها من تأثر في مصر، وكان عندهم من قوة النشر في

المجلات، وفي الرسائل مما يجعل النظرة الأوربية الفرنسية بالخصوص كفلسفة أدبية خاصة في مدارسها المختلفة من التقليدية، والرمزية، إلى آخره.

وكان هذا تسلط الاستشراق، ونشر المستشرقين لفهومهم في الأدب، وطلبهم تغيير المجتمعات عن طريق الأدب، إما لفظًا، أو معنى، وجعل ذلك الأدباء ينفصلون أكثر، وأكثر عن هذه الأمة، وتاريخها، وفي مجدها، بل صاروا ينقبون عن حالات شاذة في تاريخ الإسلام، فيجعلونها هي المثال في الأدب الحديث، أو مثال في الحداثة، كأبي نواس، وكابن الراوندي، والحلاج، وجماعة، فصارت تحيا بحوث، ومقالات، وصور أدبية لم تكن وليدة من هذا المجتمع، ولا من هذه الأمة، ولا من لغة الأمة، ولا من آداب الأمة، وإنما كانت تلبس لباس اللغة العربية، وقلبها قلب آخر، واتجاهها اتجاه آخر.

الإسلام لم ينفصل يومًا من الأيام عن علوم الأدب، وعلوم الأدب لم تنفصل يومًا من الأيام عن القرآن، والسنة، وابحث في أي كتاب من كتب الأدب، فستجد أن الأديب يعتز أن يكون في كتابه تفسير لكلام الله ﷻ، وتنافس في ذلك، وتفسير لحديث النبي ﷺ، وتنافس في ذلك.

لهذا نقول: إن الأدب في تاريخ الإسلام يبحث عن شيء، وهو مطلب الجميع في مدارسهم المختلفة، ألا وهو ما سمي في علوم الفلسفة بعلم الجمال، وعلم الجمال كما أنه يكون في المجسمات، فإنه يكون - أيضًا - في المعاني، والألفاظ، والأفكار؛ ولهذا نقول: إن الصور التي بحثت

عنها، وتوسع فيها، وصارت تتجدد بتجدد الزمان، وصار الراغبون في الأدب، وفي الشعر الحديث إلى آخره ينفصلون عن مقتضيات الشريعة، كان هذا نتاج دخول ثقافة على ثقافة، بل كان نتاج دخول مدنية غريبة بفلسفتها، وظروفها إلى حضارة إسلامية بعقائدها، وأسسها؛ لهذا نختصر إعادة الصلة بين علماء الشريعة، وبين المتخصصين في الآداب، فإنه لو أخذنا هذه الأمور بمنطقية، ولو أخذناها ببحث مجرد نصل فيه إلى الحقيقة، فإننا سنجد أن الأديب إنما يعتز، ويقوى بالشريعة، وأن عالم الشريعة يحتاج إلى الأديب في أمور كثيرة، وأعظمها الغاية من الشريعة، وهي هداية الناس، والوصول إلى القلوب.

الصور المتنوعة، وعلم الجمال لا يقبل في الشريعة على إطلاقه، كما أننا لا نقبل هذا العلم كأصل تندرج تحته فروع كثيرة، ولا نرده على إطلاقه؛ لهذا الحضارة الإسلامية، أو عناية علماء الشريعة بالأدب هم ينتجون نتيجة، ويستنبتون شجرة جمالها في مظهرها مثمرة، فيها ظل ظليل، ولكنها شجرة لابد فيها من رعاية بنوع سقيها، ونوع تهذيبها.

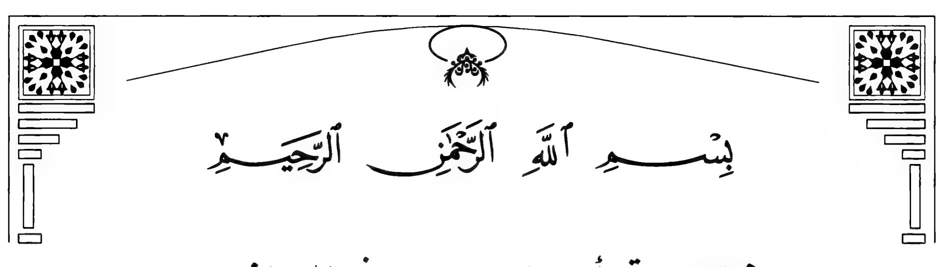
فإذًا: الشريعة، وعلماء الشريعة لا يرفضون أي علم إذا كان منضبطًا بالمقصد من خلق الله ﷻ للناس، وقد خلق الله ﷻ الإنسان لغاية، وهي: عبادته وحده دون ما سواه قال ﷻ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

هذا الهدف، وهذه الغاية تندرج تحتها الوسائل، أو الوسائل توصل إليها، ومن تلك الوسائل: الأدب، ومن تلك الوسائل العظيمة: العناية بعلوم الشريعة المختلفة؛ لهذا ينبغي أن يعاد النظر، وأن تطرح البحوث في

الصحف، والبحوث في المحاضرات، واللقاءات إلى أن نخرج بما ينبغي أن نخرج به كأمة أولًا، وكأبناء لهذا الوطن المبارك، وكأبناء نستظل بظل هذه الدولة الموفقة في أن نكون أصحاب إقدام، لا أصحاب تبعية، فالمقلد دائمًا ضعيف، والمعتز دائمًا قوي، فإذا كنا سنقلد الآخرين في كل شيء، فإنه ليس وراء التقليد نهاية، بل نأخذ بمحاسن ما عند الاخرين مع المحافظة الإسلامية، وكذلك انتماء المسلم إلى العرب، وإلى اللغة العربية؛ لأن هذا ينبني عليه تفاعل كبير في المجتمع، فلو طرق هذا الموضوع بكثرة في الصحف، ونوقش، وقضى على هذا الانفصال المتوهم بين علماء الشريعة، وعلماء الأدب، أو بين المتخصص في الشريعة، والمتخصص في الشعر، أو في اللغة، أو في النحو، أو في البلاغة، أو في الاشتقاق، أو في أي علم من علوم اللسان، كفقه اللغة إلى آخره، لا انفصال، الكل يجب أن يأخذ بيد الآخر حتى يظهر للناس أننا في هذا البلد بخصوصه، والأمة بعامة أنها كما تميزت في أمور كثيرة، فإنها تتميز - أيضًا - في علاقة بعض أفرادها ببعض، وتقوى بذلك، وأن يكون الجميع تحت كلام الله ﷻ، وكلام رسوله ﷺ.

وصلى الله، وسلم، وبارك على نبينا محمد.





محاضرة أسباب نبوغ السلف في حفل توزيع جوائز المسابقة الثانية لحفظ المتون العلمية، والتي أقيمت بجامع شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ بمدينة الرياض لعام ١٤٢٢هـ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة، والسلام على نبينا محمد، وعلى آله، وصحبه أجمعين، أما بعد:

فأسأل الله عَزَّ وَجَلَّ أن يجعلني وإياكم من أهل العلم النافع، والعمل الصالح، والقلب الخاشع، والدعاء المسموع، ربنا لا تكلنا لأنفسنا طرفة عين، وافتح لنا من فواتح رحمتك، واصرف عنا ما تكره وتأبى، يا أرحم الراحمين.

ثم إني أشكر الله عَزَّ وَجَلَّ، شكرا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه، كما يحب ربنا ويرضى على ما أنعم به من الحرص على الخير، والإقبال على الديانة، والاندفاع في سبيل العلم الذي هو ميراث محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أحمده سبحانه على سوابغ النعم، وجوازل الفضل، وأسأله المزيد من ذلك للجميع، وأن يجعلنا من المتسابقين في ذلك، وممن منحوا الخير، والهدى، والسداد.

ثم إني لأشكر الإخوة الكرام ممن جدوا، واجتهدوا، فنفعوا أنفسهم، ونفعوا غيرهم، وهم الإخوة القائمون على تنظيم الأعمال الدعوية، والعلمية، في هذا المسجد المبارك مسجد شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ وأخص منهم بالذكر الأخ الكريم الأستاذ/ فهد الغراب، والإخوة الذين معه يعملون لإنجاح هذه الأعمال التي تجمع ما بين العلم، والدعوة، وما بين النصح، وتعميق الديانة.

كما أني أشكر الإخوة في المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد، وتوعية الجاليات بسلطانة على تعاونهم الكبير في إنجاح أعمال هذه المسابقة، وإنجاح أعمال الدورات العلمية، والمحاضرات التي تقوم في هذا المسجد وفي كل ما يدخل في نطاق عمل مكتبهم الخير، كما أني أشكر كل من أسهم في إنجاح أعمال هذه المسابقة السنوية لحفظ المتون العلمية من الآباء الكرام الذين اجتهدوا في التربية، فنجحوا - أقر الله أعينهم بأبنائهم، وبناتهم -.

وكذلك مِنْ مَنْ أسهم بمال، أو جهد، أو رأي، وأشكر، وأدعوا الله عَزَّوَجَلَّ لكل من حضر من أصحاب الفضيلة المشايخ، والإخوة الحضور جميعًا: أن يجعلنا دائمًا ممن كتبت له الحسنات، ومحيت عنه الزلات.

أيها الإخوة، ما من شك أن العلم النافع هو ميراث النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقد رفع الله عَزَّوَجَلَّ شأن العلماء في هذه الأمة بنص القرآن؛ حيث قال عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، ولم يأمر الله عَزَّوَجَلَّ نبيه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يزداد من شيء شيئًا إلا العلم، قال عَزَّوَجَلَّ لنبيه: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤].

وصح عنه ﷺ أنه قال: «**وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ**»(١).

ومسجد رسول الله ﷺ في الزمن الأول، وزمن الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم كان فيه العلم الكثير بما يتلى فيه من القرآن، وبما يُعلم فيه من دين الله ﷻ، ثم صارت فيه بعد ذلك حلق العلم؛ لإقراء القرآن، ولإقراء الحديث، وحفظ ذلك، واعتنت الأمة بالحفظ أيما عناية؛ لأن العرب كانوا أهل حفظ بمقتضى طبيعتهم في أغلبهم؛ ولهذا كانوا يحفظون الأشعار، ويحفظون الوقائع، ويتناقلونها بينهم، ولما نزل كتاب الله ﷻ أمر الله أن يتبع قرآنه، أي: قراءته، فقال ﷻ: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ١٨﴾ [القيامة: ١٨].

واتباع قرآنه، أي: أن تتبع القراءة، وفي ذلك حفظه، ومماثلة قراءته كما ألقي؛ ولهذا قال ﷻ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ١٦﴾ [القيامة: ١٦].

ومضى على ذلك السلف من الصحابة، فكان الحفظ فيهم كثيرًا، وكان الأكثر منهم يحفظون ما يسمعون، وخاصة القرآن الكريم، وسنة النبي ﷺ، ثم مضى الأمر، والحفظ قوي حتى بدأ تدوين الكتب، فلما بدأ تدوين العلم في كتب، وأوراق ضعفت الحافظة؛ لاشتغال الناس بما دون على الأوراق عن أن يكرروا، ويحفظوا ما ألقي إليهم.

وهكذا مضى الزمن، وكلما مضى الزمن، وتوالت القرون، ضعفت الحافظة حتى صار يعد الحفاظ شيئًا فشيئًا، ومن تأمل كتاب «تذكرة الحفاظ»

---

(١) جزء من حديث أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، واللفظ له، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

للحافظ الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ، وجد كيف أن الحفاظ المتقدمين في الطبقات الأولى أكثر، وأكثر من الحفاظ الذين تأخرت بهم طبقاتهم، وتأخر بهم زمانهم؛ ولهذا حرص العلماء أن يتجه الطالب إلى حفظ العلم؛ لأنهم علموا أن سبب نبوغ السلف في العلم، وحفظ الشريعة، وحفظ الديانة: أنهم بعد الاستقامة حفظوا، ثم فهموا ما حفظوا؛ حيث أنهم يذكر عنهم أشياء قد يستغربها من لا يعي حالهم، فيذكر عنهم البراعة في الحفظ، والعلم، وجودة النظر في الفقه، والمداولات العلمية حتى اشتهر ذلك في البيوت، وبين النساء، فكثر المتعلمون من الكبار، والصغار، رجالًا، ونساء.

فمن أسباب نبوغهم:

أولًا: صدق الإخلاص لله عَزَّ وَجَلَّ في العلم.

والإخلاص قد يكون في شأن المتعلم، وقد يكون في شأن من وجهه إلى العلم من الوالد، والمعلم، والشيخ، ونحو ذلك؛ ولهذا قال بعض الأئمة: «**طَلَبْنَا الْعِلْمَ وَمَا لَنَا فِيهِ كَثِيرٌ مِنْ النِّيَّةِ ثُمَّ رَزَقَنَا اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ تَصْحِيحَ النِّيَّةِ**»(١).

وقال آخر: «**طلبنا العلم لغير اللَّه فأبى إلا أن يكون لله**»(٢).

ومعنى كلامهم: أنهم حين توجهوا للعلم لم يكن عندهم من الفهم؛

---

(١) أخرجه الخطيب في الجامع (٧٧٣)، والبيهقي في المدخل (٥٢١)، وابن عبد البر في الجامع (١٣٨٠)، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٦١).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١/ ٢٥٦)، والخطيب في الجامع (٧٧٤، ٧٧٥)، والبيهقي في المدخل (٥١٩)، وابن عبد البر في الجامع (١٣٧٦، ١٣٧٧، ١٣٧٨، ١٣٧٩).

بحيث يتجهون إلى تصحيح النية في القصد؛ لصغر سنهم، أو لأجل التنافس بين الأقران في الحفظ، والعلم، وملازمة المشايخ، لكن لأجل صحة التوجه، وصحة العمل، فإن النية جاءت بعد، فطلبوا العلم كما قال: «**لغير اللَّه**». لا يعني: أنهم يتجهون به لغير الله، لكن استحضار النية، «**فأبى أن يكون إلا لله**»؛ لأنهم تعلموا في العلم «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**»[(١)]، وتعلموا في العلم الإخلاص لله ﷻ، وتعلموا أن هذا العلم إنما هو ميراث النبوة، فحينئذ لن يفلح فيه، ولن يستقيم عليه إلا من أخلص فيه.

سُئل الإمام أحمد رحمه الله عن الإخلاص في العلم كيف هو؟، والنية في العلم كيف هي؟ فقال الإمام أحمد: «النية في العلم أن تنوي رفع الجهل عن نفسك». فقال: إن احتجت إلى أن أعلم؟ فقال: «تنوي رفع الجهل عن نفسك، ورفع الجهل عن غيرك»[(٢)].

وهذا مقصد صحيح شرعي؛ لأن رسالة الأنبياء - عليهم صلوات الله، وسلامه - كانت لرفع الجهل عن الناس، ونفعهم بالعلم بالوحي المطهر من عند الله ﷻ؛ لهذا أوصي جميع المتعلمين أن تكون همتهم حين يتعلمون في أن يرفعوا الجهل عن أنفسهم، وإذا آنسوا من نفسهم رشدًا، وطلبوا علمًا لينفعوا به غيرهم، ولو كان ذلك الغير صغارًا، أو ضعفاء في العلم، أو كانت حاجتهم قليلة جدًا، لكن يشتركون في الحاجة إلى العلم أن ينوي - أيضًا -

(١) أخرجه البخاري (١) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.
(٢) انظر: كتاب العلم للعلامة ابن عثيمين رحمه الله (١/ ١٤٥).

رفع الجهل عن غيره، فيتخلص من قصد الدنيا في رغبه، وتوجهه إلى العلم، ومن صابر، وألزم نفسه بهذه النية، فإنها لا مثل لها في تحصيل العلم بعد توفيق الله ﷻ.

ثانيًا: توجه السلف إلى العلم، والدنيا عندهم.

فانفتحت الدنيا في عهد الدولة الأموية، بل في أواخر عهد الصحابة ﷺ وفي الدولة الأموية، والعباسية، وهكذا بشيء كثير؛ حيث كانت كنوز الدنيا تصب في بلاد المسلمين، ومع ذلك فكان العلماء يرشدون الناس إلى طلب العلم، لا إلى الالتفات إلى الدنيا؛ لأن الدنيا يعطيها الله ﷻ من يحب، ومن لا يحب[1]، ولأن الدنيا لا تحفظ بها الأمة، ولأن الدنيا مهما بلغت، فهي تأتي، وتذهب كموج البحر تارة يمتد، وتارة يقصر، أما العلم، فإن بقاءه في الأمة سبب قوتها، وسبب نبوغها؛ لأن معناه الحفاظ على الدين، والله ﷻ فتح الخيرات على هذه الأمة بسبب ما من الله به عليها من رسالة محمد ﷺ.

فتوجه العلماء إلى أن يحثوا الناس إلى العلم النافع، فتجد أنه حتى في حال وجود الفتن، والحروب، فإن العلماء يشتغلون بالعلم أيما اشتغال، فانظر - مثلًا - في وقت فتنة خلق القرآن، كم صنف فيها!، أي: في أثناء تلك الفتنة التي امتدت أكثر من عشرين عامًا، كم صنف في تلك الفترة من

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أحمد في المسند (٦/ ١٨٩)، واللفظ له، والطبراني في الكبير (٩/ ٢٠٣)، والحاكم في المستدرك (١/ ٨٨) من حديث عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلَاقَكُمْ، كَمَا قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ، وَإِنَّ اللهَ ﷻ يُعْطِي الدُّنْيَا مَنْ يُحِبُّ وَمَنْ لَا يُحِبُّ، وَلَا يُعْطِي الدِّينَ إِلَّا لِمَنْ أَحَبَّ**»... الحديث.

كتاب، بل إن عددًا من أئمة الحديث كتبوا كتبهم الكبيرة في أثناء تلك المدة، وكذلك من رأى في زمن تسلط العُبيدين على مصر، كم صنف في تلك الفترة الطويلة من مؤلفات لأهل العلم الكبار، والصغار يحفظون بها الديانة على الأمة، ويشرحون فيها كلام الله ﷻ، وكلام رسوله ﷺ.

فإذًا: سبب النبوغ: أنهم لم يلتفتوا عن العلم إلى غيره؛ لعلمهم أن العلم أثره باق، وأن غيره قد يأتي، ويذهب.

ثالثًا: النهضة العلمية في المجتمعات الإسلامية في ذلك الزمان.

فقد وجدت نهضة علمية قوية، وكان للعلماء، ولأهل الحديث بخاصة نشاط كبير، وعمل عظيم في حث الناس على سماع سنة النبي ﷺ، والتفقه في ذلك، وإذا كان البيت مع المسجد مع المدرسة يحث الناس على العلم، فإن الناس سينشطون في الإقبال عليه، والناس إذا نشطوا في شيء، وحثوا على الإقبال عليه، فسيظهر منهم نوابغ.

وأذكر ما ذكره عدد من مشايخنا أن علماء الدعوة عن قريب كانوا لا يقبلون من يحضر الدروس إلا ممن يحفظ المتون العلمية، وكان الآباء في البيوت يحثون أبناءهم على الحفظ، وملازمة المشايخ، فصار الخير الكثير، وهكذا كان في زمن السلف، فإنهم إذا تواصى الجميع، فبعضهم يحث بعضًا؛ ولهذا كان يخرج من البيت الواحد عدد من أهل العلم، فهؤلاء أربعة إخوة يطلبون العلم، وهؤلاء خمسة، وهناك ثلاثة، وهكذا مثل: آل بن عجلان أربعة، وأبناء ابن معمر ثلاثة، وهناك خمسة، وهكذا في البيت الواحد يكثر العلم، وينتشر لحث أهله عليه، وظهرت هناك بيوت في العلم مشت على

مدى الزمن قرونًا متعددة، والعلم ينقله، أو يتواصى الجميع به في شأن تلك الأسر، فامتدت أسر علمية من القرن الأول إلى زماننا الحاضر معروفة في أمصار المسلمين؛ لأجل هذا الاهتمام بالعلم.

فإذًا: من أسباب نبوغهم: أن الجميع يتعاونون، وتعاون الجميع مبني على أمر مهم، وهو: إدراك الجميع من الآباء، والأمهات، ومن أهل المسجد، ومن المعلمين، والمربين، ومن المشايخ إدراكهم أهمية العلم، وأهمية الحفظ، وأهمية القوة فيه، وأن هذا فيه النفع العظيم للأمة، فإذا أدركوا وجهوا، وثابروا على ذلك.

رابعًا: اهتمام السلف بالمنهجية في العلم.

أولها: الحفظ، وأن تحفظ المتون القصيرة قبل الطويلة، وبعد الحفظ يأتي الإقراء، والدرس على المشايخ الذين يؤتمنون في شرح تلك العلوم، فحينئذ تقدم الحفظ، ثم جاء البيان بعد، وهذا أخذه العلماء من قول الله ﷻ: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ ﴿١٩﴾﴾ [القيامة: ١٨ - ١٩]. فقدم الحفظ، ثم أخر البيان، والحفظ مهم للغاية، ولا يستهان به، بل هو الأساس في العلم؛ لأن الفهم عرض يطرأ، ويزول، ويأتي، ويذهب، حتى إننا في بعض المسائل نحتاج إلى مراجعتها كل سنة؛ لأجل أنها لا توجد في المتون المعروفة، ونحو ذلك، وتلتبس بين الحين، والآخر، فتحتاج إلى مراجعة حتى تستقر، أما إذا كان المحفوظ قائمًا، وواضحًا في الذهن، ثم بعد ذلك جاء الشرح، ففهم ما حفظ، وحافظ على محفوظه، ففي الغالب يستقر العلم، ولا يذهب.

وهذا من مميزات علم السلف، وحلق العلم القديمة على المدارس الحديثة، أنهم كانوا يعتنون بالحفظ، ثم يأتي الفهم، أما الآن فالفهم أولًا، ثم الحفظ ثانيًا؛ ولذلك لا يهتم بالحفظ؛ لانشغال الناس بالفهم عن غيره، وظنهم أن هذا لوقت ثم لا حاجة له فيما بعد.

ولهذا أقول: لابد لنا أن نعتني بهذه المسابقات المهمة في حفظ المتون العلمية، هذه المتون العلمية التي كان يتعلمها العلماء، وبها بعد فضل الله ﷻ نبغوا، وظهروا، فإذا قرأت كتب تراجم أهل العلم من القرون الأولى إلى الآن في ترجمة العالم الفلاني - مثلًا - في القرون المتوسطة، أو في الأخيرة لا تجد أنهم يخصونه في الترجمة بأنه قرأ الكتب المطولة، فلا تجد أنهم يقولون: قرأ «المغني»، أو قرأ «المحلى»، أو قرأ «فتح الباري»، أو قرأ «الجمع بين الصحيحين»، وإنما يذكرون العالم بأنه درس العلم على مشايخه بقولهم: قرأ النبذة الفلانية، والمتن الفلاني، والمختصر على اختلاف المذاهب.

ففي الحنابلة: يقول الأوائل - مثلًا -: قرأ «مختصر الخرقي» على شيخه فلان، وفلان، وفلان، أو قرأ «مختصر أبي يعلى» على فلان، وفلان، أو قرأ بعد ذلك «العدة»، أو قرأ «الزاد»، ونحو ذلك بحسب اختلاف الزمان.

وكذلك في الفقه الشافعي: قرأ «التنبيه»، وكذلك في الفقه الحنفي، والمالكي، وهكذا.

فإذًا: قراءة العلم بالنظر في تراجم أهل العلم، تجد أن العناية كانت بالمتون حفظًا، ثم دراسة، فإذا جاءت المطولات بعد ذلك، كانت خيرًا إلى خير بعد أن أسس النظر في ذلك.

هذه المسابقات العلمية مهمة جدًا جدًا؛ لأجل أنها تحيي في الناس روح حفظ العلم، وكما ترى ممن سمعنا بعض قراءتهم للمتون التي حفظوها، منهم من هم من أهل البلد، ومنهم من الإخوة الذين أقاموا في البلد، وهؤلاء ربما منهم من يذهب إلى بلده، فيرجع عالمًا بما قرأ حافظًا له، ويدرسه، فيكونون دعاة خير، وإرشاد، ونشر للعلم في بلادهم، ولا يستهان بهذا الأمر؛ لأن هذا أمر في الحقيقة هو نشر للعلم الشرعي بقدره.

نعم، يجب على طالب العلم كبيرًا كان، أو صغيرًا أن يتواضع للعلم، فالعلم لا يصلح إلا بالتواضع، والعلم له شهوة، وطالب العلم - أيضًا - له شهوات، وقد أوضح شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ أنه إذا عمل المسلم عملًا له فيه شهوة، فما الحكم في ذلك، هل يؤجر، أو لا يؤجر؟، ومثل له بأن يكون متجهًا إلى العلم، وهو يشتهي العلم، ويجد فيه لذة، ويشتهي أن يسهر فيه، ويشتهي أن يكتب، ويندفع إليه عن شهوة يجدها في نفسه، وقد لا يستحضر التعبد في ذلك المقام.

وكذلك رجل يتصدق، ويعطي، ويكرم، وهو له فيه شهوة في داخله، أي: أنه يرتاح لذلك، وينشرح صدره بذلك؛ حيث أنه لو لم يعمل هذا الأمر لم ينشرح صدره لذلك، وهكذا الرجل الشجاع تجد أنه يُقدم، ويتكلم، ويعمل لشيء يجده في نفسه، والعمل الذي عمله عبادة، وخير في نفسه، وبنى كلامه ذلك رَحِمَهُ اللَّهُ على قول النبي ﷺ يعني بنى نظره في المسألة، على قول النبي ﷺ: «يَا بِلَالُ أَقِمِ الصَّلَاةَ أَرِحْنَا بِهَا»[1].

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٨٥) من حديث سالم بن أبي الجعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فجعل الصلاة مع أنها عبادة عللها بأن فيها راحة له ﷺ.

فإذًا: من طلب الشيء، وله فيه رغبة، وله فيه نهمة في ذلك، أو عمل العمل، ويجد في نفسه ذلك الشيء، فينبغي له أن لا يحبط نفسه بأن يقول: ليس لي نية، وأخشى أن أكون آثمًا، ونحو ذلك.

قد قال العلماء: إن من دعا الأضياف إلى بيته؛ لئلا يتهم بالبخل، فإنه مأجور؛ لأن البخل مذموم شرعًا، وهو يعمل ما يتخلص به مما يذم شرعًا، فهو مأجور.

وهكذا في مسائل متنوعة من ذلك، فالعلم له شهوة، ولا شك أن العلم له حركة في النفس، ولكن ينتبه طالب العلم إلى أن هذه الرغبة الجامحة التي تكون في النفس لا توجهه في العلم إلى غير منهج العلماء في التعلم.

مثلًا: يأخذ في فترة الشباب، وفترة القوة مسائل يطيل النظر فيها، ويحققها من بعض مسائل، مثلًا: مصطلح الحديث، أو السيرة، أو أصول الفقه، أو بعض مسائل الفقه، أو بعض مسائل التوحيد، وهو يعلم من نفسه أنه لم يُجِد العقيدة، أو كتب العقيدة من أولها إلى آخرها، أو كتب الفقه ما مر عليها، أو كتب الحديث المختصرة، أو كتب المصطلح، فيعلم من نفسه أنه يقبل على العلم، لكن مع تفريطه في العلم - أيضًا -.

فإذًا: قادته الشهوة إلى شيء كان الأولى به أن تكون شهوته قائدة له، إلى العلم كله؛ لينفع نفسه، وينفع غيره، وهذا وجدناه، وقل من يتخلص من ذلك؛ لأنه تنشرح نفسه إلى تحقيق مسألة، أو إلى كتابة، فيمضي فيها الشهر، والشهرين، أو أكثر من ذلك، ويجد في نفسه بعد ذلك أن ثم مسائل مهمة من

التوحيد، والعقيدة، أو في التفسير، أو في فهم الحديث لا يعلمها، وهذا ولا شك قصور.

إذًا: فيحمد من أمره أن تكون همته في العلم موجهة كما توجه السلف الصالح إلى العلم على منهاج العلماء، في درسه، وتأصيله، وحفظ متونه، وفهم ذلك، فإنه سيجد نفسه، وقد بلغ الثلاثين من العمر قد حصل جملة وافرة، قد لا تكون تفصيلية في المسائل كلها، ولكنه علم نفسه في العلم من أوله إلى آخره، فيكون متصورًا للعلم مدركًا له.

وهذا النظر ينبغي أن نحاسب أنفسنا عليه، وأن تكون همتنا في العلم شاملة للعلم كله بقدر ما أعطى الله ﷻ العبد من ذلك، وما فتح عليه من هذا الأمر.

وفي الختام أنني أهنئ الإخوة المشاركين في هذه المسابقة جميعًا، وأخص بالتهنئة من فاز فيها، وأهنئ والديهم، وأقاربهم، وإخوانهم، كما إنني أهنئ الإخوة في هذا المسجد على ما بذلوا من هذا الأمر المهم الذي نرجو أن يكونوا فيه كما قال النبي ﷺ: «**مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ**»[١].

اللهم إنا نسألك أن توفقنا إلى ما تحب، وترضى، وأن توفق ولاة أمورنا إلى الخير، والهدى، والسداد، وأن تجعلنا، وإياهم من المتعاونين على البر، والتقوى، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله، وسلم، وبارك على نبينا محمد.

---

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم (١٠١٧) من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

فهرس الموضوعات